[فوائد أبي محمد الفاكهي]

المسمى:

بحديث أبي محمد عبد الله ابن محمد بن إسحاق الفاكهي

ت سنة ٣٥٣ هـ

عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه

دراسة وتحقيق
محمد بن عبد الله بن عايض الغباني

مكتبة الرشد
الرياض

شركة الرياض
للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

ح مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفاكهي، عبدالله بن محمد

حديث أبي محمد عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي (ت سنة ٣٥٣) عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه/ تحقيق محمد عبدالله عايض عوض ـ الرياض.

..ص، ..سم

ردمك ٨ ـ ٠٩٨ ـ ٠١ ـ ٩٩٦٠

١ ـ الحديث ـ أجزاء أ ـ عوض، محمد عبدالله عايض ب ـ العنوان

ديوي ٦، ٢٣٧ ١٨/٢٤١٦

رقم الإيداع: ١٨/٢٤١٦

ردمك: ٨ ـ ٠٩٨ ـ ٠١ ـ ٩٩٦٠

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع



المملكة العربية السعودية ـ الرياض ـ طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢

تلكس ٤٠٥٧٩٨ فاكس ملي ٤٥٧٣٣٨١

فرع القصيم بريده حي الصفراء ـ طريق المدينة

ص ب ٢٣٧٦ هاتف ٣٢٤٢٢١٤ـ فاكس ملي ٣٢٤١٣٥٨

فرع المدينة المنورة ـ شارع أبي ذر الغفاري ـ هاتف ٨٣٤٠٦٠٠





ص.ب: ٣٣٦٢٠ ـ الرياض: ١١٤٥٨ ـ هاتف: ٤٥٩٤٧٧٩

المقدمة

وتحتوي على :

سبب اختيار البحث .

خطة البحث .

مشكلاته .

شكر وتقدير .

مقـدمـة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلِّ له، ومن يُضْلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله ﷺ أما بعد:

فإنه لمن دواعي السرور والغبطة أن يتشرف المرء بالانتساب لهذا الدين الخاتم المحفوظ من رب العالمين ، وأن يَبْذل جهداً ولو يسيراً لخدمته فى أيِّ مجال من مجالاته الواسعة التى يجب على الأمة القيام بها أتم قيام سواء فى مجال العلم أو الدعوة أو الجهاد أو أى مجال آخر ، ونبراس ذلك كله العلم الذي يضيء للسالك الطريق ، ويجعل الأعمال كلها مترابطة ، ويحفظ الأمة من الزَّلَل والانحراف ، ومن التَّرَدِّي في المخالفات الشرعية والرُّسُوم المستوردة ، ولأهميته البالغة قُدِّم ذِكره في القرآن ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك** ﴾ [محمد ، آية : ١٩] فبدأ بالعلم قبل القول والعمل (١) ، وأجَلُّ العُلوم على الإطلاق بعد القرآن الكريم علم السنة النبوية صِنْو القرآن ، المبينة له ، والشارحة له ، ولمَّا كانا متلازمين بهذه الصورة أدرك المسلمون ذلك فى وقت مبكر ، فاعتنوا بجمعها وحفظها في الصدور والسطور ، وضرب المحدثون في ذلك أروع الأمثلة في البذل والتضحية ، وقطعوا المسافات الشاسعة ، وتنقلوا في البلدان النائية ، كل ذلك من أجل المحافظة عليها وتنقيتها من الدَّخيل والضعيف ، ووضعوا لذلك ضوابط وحُدوداً عُرِفت بعلم مصطلح الحديث فيما بعد ، وصَنَّفوا المؤلفات العِظَام في أسماء الرجال النقلة وبيان أحوالهم إضافة إلى دواوين السنة المسندة التى تطورت بشكل يدُل على مدى اعتنائهم بالسنة النبوية واحتفائهم بها ، قال ابن حبان : (حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عَدَّها عداً ، ولو زِيد فيها ألف أوْ واو لأخرجها طوعاً ولأظهرها ديانة)(٢)

---

(١) بوَّب البخاري في كتاب العلم من صحيحه : (باب العلم قبل القول والعمل . . .) مستشهداً بالآية المذكورة . انظر (١/ ١٥٩) .

(٢) المجروحين (١/ ٥٨) .

وتنوعت المؤلفات الحديثية عبر العصور حتى غدت أنواعاً كثيرة وتحت مسميات عدة ، فمنها : المصنفات والمعاجم والمسانيد والسنن ، ومنها أجزاء حديثية متنوعة[١] .

• سبب اختياري لهذا البحث :

من فضل الله عَلَيَّ تيسيره لي سبيل طلب العلم وبالأخص علم الحديث المحبب إلى نفسي منذ الصغر لأنه الواسطة بين الناس ورسولهم ﷺ وبحاجة إلى مزيد عناية وتنقية عبر الوسائل والمصطلحات التي رسمها أهل الحديث جزاهم الله خير الجزاء على ما بذلوا من جهد وما تلقوا من عناء في سبيل ذلك .

ويمكن إجمال سبب اختياري لهذا الموضوع في الأمور التالية :

١ - رغبة في خدمة السنة النبوية .

٢ - لاشتماله على قسمين : الدراسة والتحقيق .

٣ - للتمرين على التعامل مع المخطوطات وكيفية الاستفادة منها .

٤ - عُلُو أسانيد الكتاب واهتمام العلماء به كما يظهر ذلك من خلال النقول وكثرة السماعات في أوائل الجزءين وآخرهما .

٥ - إخراج مثل هذه الأجزاء الحديثية إلى حيز الوجود يضيف إلى النشاط الحديثي القائم إضافات جديدة وبخاصة المنتقاة منها .

٦ - قدم الكتاب مع عدم وجود ترجمة شاملة لمؤلفه .

هذه الأمور وغيرها كانت حافزاً قوياً لاختيار هذا البحث والمضي فيه رغم قلة البضاعة وقِصر الباع ، وعزائي في ذلك أني طالب علم أنشد الحق وأتلمسه من خلال أقوال أهل هذا الفن وأحكامهم ، والله المستعان .

---

(١) انظر المبحث الرابع .

● خطة البحث :

جعلت هذا البحث في مقدمة وقسمين وخاتمة ثم الفهارس .

المقدمة وتتضمن : سبب اختيار البحث وخطته ومشكلاته ثم الشكر والتقدير .

القسم الأول : الدراسة وتتضمن المباحث التالية .

المبحث الأول : الحركة العلمية بمكة في القرن الثالث .

المبحث الثاني : ترجمة الفاكهي وتحتوي على المطالب التالية :

- **أولاً** : اسمه ونسبه وكنيته ومولده .
- **ثانياً** : نشأته وأسرته .
- **ثالثاً** : طلبه العلم .
- **رابعاً** : شيوخه وتلاميذه .
- **خامساً** : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه .
- **سادساً** : آثاره .
- **سابعاً** : وفاته .

المبحث الثالث : ترجمة ابن أبي مسرة وفيه المطالب التالية :

- **أولاً** : اسمه ونسبه وكنيته ومولده .
- **ثانياً** : نشأته وأسرته .
- **ثالثاً** : طلبه العلم .
- **رابعاً** : شيوخه وتلاميذه .
- **خامساً** : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه .
- **سادساً** : آثاره .
- **سابعاً** : وفاته .

المبحث الرابع : نبذة عن الأجزاء الحديثية :

المبحث الخامس : دراسة الكتاب وفيه المطالب التالية :

- **أولاً** : وصف النسخة .
- **ثانياً** : اسم الكتاب وتوثيقه .
- **ثالثاً** : محتوى الكتاب وأهميته .
- **رابعاً** : التعريف برجال الإسناد إلى المؤلف وكاتب النسخة .
- **خامساً** : السَّمَّاعات .

المبحث السادس : منهجي في التحقيق .

القسم الثاني : تحقيق الكتاب .

ويشمل الجزءين كاملين .

ثم الخاتمة وأخيراً الفهارس العامة للكتاب وهي :

١ - فهرس المصادر والمراجع .

٢ - فهرس الأحاديث والآثار القولية والفعلية .

٣ - فهرس مسانيد الصحابة ومن بعدهم .

٤ - فهرس أعلام الكتاب .

٥ - فهرس الموضوعات .

● **مشكلات البحث** :

الأعمال العلمية لا تخلو من مصاعب ومشاكل تعترض الباحثين وطلبة العلم، ويتم تجاوزها بالاستعانة بالله عز وجل ثم ببذل الأسباب والوسائل المعينة على تجاوزها ، ومن المصاعب التي واجهتني أثناء هذا البحث المتواضع : عدم وجود نسخة أخرى للمخطوطة مما سبَّب لي إشكالات في بعض المواطن ،

ومنها : أني التزمت بمنهج استدعى مني أن أقف مواقف صعبة في مجال الترجيح بين جهابذة نُقَّاد ، ومنها ذكر بعض رجال الأسانيد بما لا يميزهم عن غيرهم ، ومنها عدم وجود ترجمة ضافية للفاكهي وشيخه ابن أبي مَسَرَّة ، إضافة إلى عناء ومتاعب البحث العلمي المعتادة .

• شكر وتقدير :

نعم الله على العباد متوالية توالي الأنفاس واللّحظات ، وأعظم نعمة بعد الإيمان بالله عزَّ وجل أن يوفق الله العبد إلى سلوك طلب العلم والسير على طريق المرسلين وأتباعهم ، فله الحمد والشكر على ما أنعم وتفضَّل وأعان على إنجاز هذا البحث المتواضع الذي أرجو أن يُقَدم إضافة علمية في مجال خدمة ودراسة السنة النبوية ، وبهذه المناسبة أتقدم بالشكر والثناء إلى شيخي الفاضل فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن راجي الصاعدي المشرف على الرسالة الذي رافقني بعلمه وتوجيهاته الكريمة طوال إعداد هذا البحث ، وأسأل الله عز وجل أن يثيبه على ما فعل خيراً ، وأن ينفعه بما علم وينفع به ، كما وأشكر القائمين على هذه الجامعة الصرح الإسلامى الكبير على ما بذلوه ويبذلونه من تسهيلات لطلاب العلم ، وأسأل الله تعالى أن يوفقهم إلى المزيد من الجد والعمل لتحقيق أهداف هذه الجامعة المباركة ، وأخص بالشكر مشايخي وأساتذتي في كلية الحديث الشريف والسنة المنهجية داعياً الله تعالى أن يُثيب كل من أعانني أو قدم لي مشورة أو معلومة وأخيراً أسأل الله العظيم أن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم وأن يوفقنا جميعاً إلى السير على الطريق المستقيم طريق العلم والهدى والإيمان ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

* * *

القسم الأول : الدراسة

وتشمل المباحث التالية :

المبحث الأول : الحركة العلمية بمكة في القرن الثالث.

المبحث الثاني : ترجمة الفاكهي .

المبحث الثالث : ترجمة ابن أبي مسرة .

المبحث الرابع : نبذة عن الأجزاء الحديثية .

المبحث الخامس : دراسة الكتاب .

المبحث السادس : منهجي في التحقيق .

المبحث الأول

الحركة العلمية بمكة في القرن الثالث

العلم هو غذاء الأرواح ، وحاجة الناس إليه أشد من حاجتهم إلى المأكل والمشرب ، بل أشد من حاجتهم إلى النَّفَس ، لأن غاية النفس بقاءُ الأبدان في هذه الدار ، وبالعلم تحيا الأرواحُ حياةً سعيدةً في الدَّارَين .

لذا كان أوَّلُ ما نزل من القرآن آيات منوهات بفضل العلم ، وفيها مِنَّةُ الله على عباده ، حيث علمهم بعد أن لم يكّونوا عالِمين ، ﴿ **اقرأ باسم ربكَ الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علَّم بالقلم * علَّم الإنسان ما لم يعلم** ﴾ [سورة العلق ، آية : ١ - ٥] .

وإن ديناً أوّلُه أمرٌ بالعلم ، وتنويهٌ بشأنه وفَضْله ، حَرِيٌ أن يَهتمَّ به أتباعه ، ويعتنوا به أشدَّ العناية ، وأفضلُ علمٍ على الإطلاق علم الوحيينِ - القرآنِ والسُّنَّة - إذ هما الطريقُ إلى الله ﴿ **وأنّ هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه** ﴾ [سورة الأنعام ، آية : ١٥٣] ، والسنة صِنْوُ القرآن وملازمة له ، لأنها شارحتُه ومُفَصِّلتُه ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم** ﴾ [سورة النحل ، آية : ٤٤] .

ولقد تضافرتْ جهودُ العلماء في حفظ العلم ونشره بينَ الخاصَّة والعامة ، وأَفْنَوا أعمارَهم في خدمته ، فقطعوا الفَيَافِي والقِفَار رغبةً في تحصيله ونشره ، وكان للمحدِّثين اليدُ الطُّولَى في ذلك لتفرُّق الصحابة في الأمصار ، فاتحِينَ ومُعلِّمين ، ولأنَّ السنةَ لم تُدَوَّن كتدوين القرآنِ ، فَنَشطُوا في جمعها وتدوينِها ، حتى أصبحتْ على الوجه الماثلِ أمامَنا جمعاً وترتيباً وشرحاً وتفصيلاً .

وكان لكل قُطْر إسلامي نشاطٌ عِلميٌ بحَسَب أهميته وتَوَفُّرِ الأسبابِ والهِمَم الدَّافعة إلى التعامل معه بشكل إيجابي ، وهذا النشاطُ ليس على وتيرة واحدة ، فقد يَقَلُّ هنا ويَكْثر هناك في عصر ما ، ثم يحصُلُ العكسُ تماماً في عصر آخرَ، وكان لكل عصرٍ رجالُه وقُوَّادُه في شتَّى فُنُونِ المعرفة ، وتَطَوَّرَ العلمُ من حيثُ جمعُه وتهذيبُه وترتيبُه شيئاً فشيئاً عَبْر الأجيال والعصورِ .

ففي عصر الصحابةِ لم تكن كتابةُ الحديث مشهورة لعدم حاجتهم إلى ذلك، وإن كان هناك من يكتبُ إلا أنهم قلةٌ ، واتَّسَعت الكتابةُ في عصر التابعينَ ، وفي عصر أتباعهم ظهرت المصنفاتُ ، والجوامعُ ، والمسانيدُ ، ثم الصِّحَاحُ والسُّنَنُ (١) ، حتى عُدَّ القرنُ الثالثُ أزهى عصور السنة .

قال ابنُ الأثير : « فكان ذلك العصر خلاصة العصور في تحصيل هذا العلم وإليه المُنْتَهَى » (٢) ، وهذا أمرٌ واضحٌ ، فإن الكتبَ الستة أُلِّفَت في هذا القرنِ، وقد شملت الكثيرَ مِمّا صحَّ عن رسول الله ﷺ (٣) ، والإمام أحمد عاش جزءاً كبيراً من حياته في هذا القرنِ (١٦٤-٢٤١) وكتابَه المُسْنَد موسوعة ضخمة يشهد بإمامته وتقدُّمه في العلم والمعرفة .

ومثل ذلك سُنَنُ الدَّارمي ، المتوفى سنة (٢٥٥هـ) ، الذي لا يقلُّ أهمية عَمَّا سبقَ وإن كان دُونَها في الجملة (٤) ، وهذه النهضة المباركة شملت أقطاراً عدة من عالَمِنا الإسلاميِّ بنسبٍ مختلفة .

أمَّا مكةُ - شرَّفَها الله - فلم تكن بمَنْأى عن هذا النشاط والتلاقح الفكريّ ، حيثُ يَفِدُ إليها الحُجَّاج والعُمَّار على مدار العام ، وبالأخص في موسم الحج ، فتلتقي هناك الشخصيات على تنوع ثقافتها ، وتتبادل العلومَ والخِبْرَات ، ويعودُ

(١) انظر : كشف الظنون (١/٦٣٦-٦٤١) ، والسنة ومكانتها (ص١٠٣-١٠٧) .
(٢) جامع الأصول : (١/١٦) .
(٣) انظر تدريب الراوي :(١/٩٩) ، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر :(١/٤٤٦ ,٤٨٨).
(٤) انظر المصدر نفسه (١/٤٨٦) .

كلٌّ منهم إلى وطنه ، وقد أفاد واستفاد ، ناهيكَ عن رجالاتِها والمجاورينَ بها ، الذين تُشَدُّ إليهم الرِّحالُ ، ويتسابقُ طلابُ العلمِ للقائهم والأخذِ عنهم لِعُلُوِّ إسنادِهم ، واعتنائِهم بالحديث .

قال هلالُ بن العلاء الرَّقِّي : « شجرةُ العلمِ أصلُها بالحجاز ، ونُقِلَ ورقُها إلى العراق وخُرَاسان » (١) .

وقال حاجي خليفة : « وكانت طريقةُ أهل الحجاز في الأسانيد أعلَى مِمَّنْ سواهم وأَمْتَنَ في الصحة (٢) .

إلا أن هذا النشاطَ لم يكنْ في هذا العصر واسعاً كالعصر الذي قبله ، بل كانت المراكز الأخرى أقوى وأوسع نشاطاً .

قال السخاوي : « ثم في أثناء المائةِ الثالثةِ ، تناقص عِلمُ الحرمين وكَثُرَ بغيرهما » (٣) .

وكأنى به يستثني بعضَ الشخصياتِ التي عاشت جزءاً من حياتها في أوائل القرن ـ الثلث الأول منه – حيث احتضنتْ جماعةً من العلماء ، كان لهم أعظم الأثر في مجتمعهم وفي تلاميذهم ، من هذه الشخصيات ، عبدُ الله بنُ يزيد ، أبو عبد الرحمن المُقْرِىء المتوفى سنة (٢١٢ أو ٢١٣) (٤) أحدُ الأئمة الحُفاظ ، وأحدُ القُرَّاء ، أفنى عُمُرَه في جمع العلمِ وتحصيله ، ثم في نشره وتعليمه ، استفادَ منه كبارُ الأئمة ، وحُفَّاظُ الحديث ، كأحمدَ بنِ حنبلٍ ، وأبي بكر بن أبي شَيْبة ، والبُخاريِّ ، وأكثر عنه ابن أبي مَسَرَّةَ في كتاب الفاكِهيِّ وخارجه(٥)، وممن عاش في هذه الفترة واستُفِيدَ منه : خَلاد بنُ يحيى

(١) الإرشاد ، للخليلي (٢/ ٢٨٠) .
(٢) كشف الظنون (١/ ٦٤٠) .
(٣) الإعلان بالتوبيخ : (ص١٣٦) .
(٤) ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦٦-١٦٩) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٨٣-٨٤) ، والعقد الثمين (٥/ ٢٩٨-٣٠٠) .
(٥) انظر المبحث الثالث – مطلب شيوخه وتلاميذه .

(ت سنة ٢١٣) أحدُ شيوخ البخاري ، وأبي زرعة ، وابنَ أبي مَسَرَّةٌ ، الذي أكثر عنه [(١)] ، ومنهم : العلاءُ بنُ عبدِ الجبارِ العطَّار (ت سنة ٢١٢) روى عنه البخاري ، والجوزجَانِي ، والحميديَ ، وأبو خيثمة ، وابن أبي مسرة وغيرهم[(٢)].

وفي عصر هؤلاء عاش الإمام عبد الله بن الزبير الحميدي (ت سنة ٢١٩) قال أحمد: « الحميدي عندنا إمام » ، وقال الفسوي : « وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه » ، وهو أجل أصحاب ابن عيينة ، وذكر الذهبي أنه لما توفي الإمام الشافعي اختلف هو وابن عبد الحكم على مجلس الشافعي ، فغلبه ابن عبد الحكم فرجع الحميدي إلى مكة وأقام بها ينشر العلم .

وقد أخذ العلم عنه كبار أئمة الحديث ، كالبخاري ، وهارون الحَمَّال ، ويعقوب بن شيبة ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم الرازيان ، وروى عنه ابن أبي مسرة في كتاب الفاكهي ، وفي غيره ، وللحميدي كتاب « المسند » ، وهو مطبوع في مجلدين [(٣)] .

ومن العلماء المُبَرِّزين : سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني (ت سنة ٢٢٧)، فقد كان إماماً من أئمة الحديث ، وأحد الحفاظ المشهورين ، قال أبو حاتم : «ثقة ، من المتقنين الأثبات ، ممن جمع وصنف » . . وقال الحاكم : « وكان راوية ابن علية ، وأحد أئمة الحديث ، له مصنفات » .

ومن الآخذين عنه : الإمام أحمد ، والذُّهْلي ، ومسلم ، والدارمي ، وأبو داود ، وابن أبي مسرة ، وغيرهم .

ومن مؤلفاته : كتاب السنن ، وقد طبع الجزءان الموجودان منه [(٤)] وأجزاء أخرى بعد ذلك .

---

(١) ستأتي ترجمته عند الحديث رقم (٣٦) .

(٢) ترجمته عند الحديث رقم (٢٤) .

(٣) مترجم في سير أعلام النبلاء (١٠/٦١٦-٦٢٠) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢١٥-٢١٦) ، والعقد الثمين :(٥/ ١٦٠-١٦١) ، ومصادر أخرى .

(٤) ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٥٨٦-٥٩٠) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٨٩-٩٠) ، والعقد الثمين (٤/٥٨٦-٥٨٧) ، وغيرها .

ومن كان له نشاط بارز في هذا المضْمَار أحمد بن محمد الأزرقي ، (ت في الربع الأول من القرن الثالث) جَدُّ أبي الوليد الأزرقي ، صاحب كتاب أخبار مكة ، وأحد شيوخ البخاري ، وأبي حاتم ، والفسوي ، وابن أبي مسرة ، وغيرهم .

وأكثر عنه حفيده أبو الوليد ، فروى عنه الأحاديث والآثار وضمنها كتابه ، وكان من الثقات ، وأحد أوصياء الإمام الشافعي [١] .

وأسهم في هذا الباب صالح بن عبد الله التِّرمِذِي (ت سنة ٢٣١) شيخ أبي زرعة ، وعبد بن حميد ، وأبي حاتم ، وصالح جَزَرَه ، وابن أبي مسرة ، وغيرهم .

قال ابن حبان : « وكان صاحب حديث وسنة وفضل ، ممن كتب وجمع »[٢] .

وما ذكرته ليس على سبيل الاستقصاء ، وإنما اقتصرت على الأشهر ، وأغفلت البعض .

وبعد هذا الجيل ، قَلَّ نشاط من بعدهم ، كما سبق عن السخاوي ، ومع هذا فقد برز علماء متفننون في علوم عدة ، ونشطت حركة التأليف ، وبخاصة علم تأريخ مكة والبيت الحرام .

ففي مجال القراءات ، ظهرت شخصيات لا تزال مذكورة حتى اليوم وأشهر هؤلاء أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البَزِّي (ت سنة ٢٥٠) ، راوية ابن كثير غير المباشر ، أخذ القراءة عن عكرمة بن سليمان ، ووهب بن واضح ، وعبيد الله بن زياد ، وقد أخذ هؤلاء القراءة عن إسماعيل بن عبد الله المعروف بالقِسْط ، وأخذها إسماعيل عن ابن كثير ، صاحب القراءة المعروفة .

---

(١) ستأتي ترجمته تحت رقم (٣٢) ، وانظر تهذيب التهذيب (١/ ٧٩) ، والعقد الثمين (٣/ ١٧٦-١٧٨) .

(٢) مترجم في الكتاب تحت رقم (١٠٨) ، وانظر سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٣٨-٥٣٩) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٥-٣٩٦) ، والعقد الثمين (٥/ ٢٩) .

وقرأ على أبي الحسن البزي جماعة منهم : إسحاق بن أحمد الخُزَاعِي ، قال الذهبي : « لَيِّنٌ في الحديث ، حجة في القراءات » ، وضعفه في الحديث غير واحد ، ووصفه في « السير » بالدين ، والعلم ، والسنة ، وقد أَذَّنَ في الحرم أربعين سنة (١) .

ومن المعاصرين له أحمد بن محمد أبو الحسن المقرىء المعروف بالقَوَّاس النَّبَّال (ت سنة ٢٤٩) ، وقرأ على ابن أبي الإخريط وهب المكي ، حدث عن جماعة منهم : مسلم بن خالد ، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ، وجلس للإقراء مدة ، قرأ عليه أحمد بن يزيد الحُلْواني ، وقُنْبُل (٢) .

وقنبل ، هو الإمام المشهور واسمه : محمد بن عبد الرحمن أبو عمر المكي (ت سنة ٢٩١) مقريء أهل مكة ، وراوية ابن كثير غير المباشر قرأ على أبي الحسن القواس ، وأبي الحسن البزي، وانتهت إليه رئاسة الإقراء لعلو إسناده(٣).

واشتهر في هذا الفن محمد بن إسحاق أبو ربيعة الرِّبْعي المكي المقريء (ت سنة ٢٩٤) أخذ القراءة عن البزي ، وهو أنبل أصحاب البزي في وقته وألف قراءة ابن كثير (٤) .

وأخيراً ، إسحاق بن أحمد الخُزَاعي أبو محمد المقريء (ت سنة ٣٠٨) قرأ على البزي ، وعبد الوهاب بن فُلَيْح ، وكان من كبار القراء ، والفصحاء ، وله مصنفات في القراءات ، منها كتاب جَمَعَهُ في اختلاف المكيين واتفاقهم ، وهو راوي مسند ابن أبي عمر عنه ، وراوي تاريخ مكة عن الأزرقي (٥) .

---

(١) ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٠-٥١) ، وميزان الاعتدال (١/ ١٤٤-١٤٥) ، والعقد الثمين (٣/ ١٤٢-١٤٣) ، وغاية النهاية في طبقات القراء (١/ ١١٩-١٢٠) .

(٢) مترجم في تهذيب التهذيب (١/ ٧٩-٨٠) ، والعقد الثمين (٣/ ١٥٩) .

(٣) مترجم في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٨٤) ، ومعرفة القراء (١/ ١٨٦-١٨٧) ، والعقد الثمين (٢/ ١٠٩-١١٠) ، وغاية النهاية (٢/ ١٦٥-١٦٦) ، وغيرها .

(٤) انظر العقد الثمين (١/ ٤١١-٤١٢) ، وغاية النهاية (٢/ ٩٩) .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٨٩) ، وطبقات القراء (١/ ١٨٤-١٨٥) ، والعقد الثمين (٣/ ٢٩٠-٢٩١) .

ولم يكن المحدثون بمعزل عن هذا النشاط العلْمي ، بل كان لهم وجود وأثر بالغ ، وهم الحريصون في كل عصر على سنة رسول الله ﷺ ففي عام (٢٤٦) حج محمد بن مُصَفَّى بن بُهْلُول القرشي الحمصي [١] فَاعْتَلَّ في الجُحْفَة علة صعبة ودخل مكة ، وطِيف به محمولا ثم ذهب إلى منى فاشتدت علته فاجتمع عليه أصحاب الحديث ، واستأذنوا في الدخول عليه ، فأذن لهم فوجدوه لا يعقل شيئاً فقرؤوا عليه حديثين وخرجوا فمات ودفن بمنى [٢] وهذا يدل على حرص علماء الحديث وطلابه وتفَانيهم وحبهم لرسول الله ﷺ .

وقد تَوافَر في مكة في هذه الفترة عددٌ من أهل الحديث ليس بالقليل يضيق المقام بذكرهم جميعاً ، اجْتَزِىءُ بذكر نماذج منهم للتدليل على ما ذكرت .

- من هؤلاء علي بن حكيم السَّعْدي (ت سنة ٢٣٥) كتب أصناف وكيع كلها عنه ، وكان صاحب سنة وفضل [٣] .

- إبراهيم بن محمد بن العباس ، ابن عم الإمام الشافعي ، (ت سنة ٢٣٧)[٤].

- الحسن بن محمد الخَلال أبو محمد الحُلْواني ، سكن مكة (ت سنة ٢٤٢) أحد الأئمة ، صنف كتاباً في السنن [٥] .

- محمد بن يحيى بن أبي عمر أبو عبد الله العدني ، نزيل مكة أحد الحفاظ (ت سنة ٢٤٣) من كتبه : المسند ، وكتاب الإيمان [٦] .

- الحسين بن الحسن بن حرب المَرْوَزِي ، نزيل مكة وصاحب عبد الله بن المبارك ، ممن جمع وصنف ، (ت سنة ٢٤٦) [٧] .

---

(١) ترجمته في التهذيب (٩/ ٤٦٠-٤٦١) ، والتقريب رقم (٦٣٠٤) .
(٢) هذه القصة في إتحاف الورى (٢/٣٢٦) ، ونحو ذلك في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٩٥) .
(٣) راجع تهذيب التهذيب (٧/ ٣١٢) ، والعقد الثمين (٦/ ١٥٥-١٥٦) .
(٤) تهذيب التهذيب (١/ ١٥٤-١٥٥) ، والعقد الثمين (٣/ ٢٥٦) .
(٥) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٠٢-٣٠٣) ، والعقد الثمين (٤/ ١٦٥) .
(٦) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٩٦-٩٨)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٥١٨-٥٢٠)، وقد طبع كتاب الإيمان.
(٧) سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٩٠-١٩١) ، وتهذيب التهذيب (٢/ ٣٣٤) .

– سلمة بن شَبِيب الحافظ ، أبو عبد الله النَّيْسَابُوري ، نزيل مكة ، (ت سنة ٢٤٦) صاحب سنة وجماعة ، وكان مستملي المقريء ، رحل في الحديث ، وجالس الناس ، وكتب الكثير [١] .

– إسماعيل بن سالم الصائغ ، أبو محمد البغدادي ، نزيل مكة ، أحد الثقات [٢] .

– أحمد بن عمران بن سَلامة البصري ، أبو عبد الله الأخفش ، المعروف بالألهاني وسكن مكة ، (ت قبل ٢٥٠) وصنف غريب الموطأ في جزءين [٣] .

– محمد بن منصور بن ثابت الخُزَاعي ، أبو عبد الله الجَوَّاز ، المكي ، (ت سنة ٢٥٢) أحد الثقات المحدثين [٤] .

– محمد بن عبد الله بن يزيد أبو يحيى بن أبي عبد الرحمن المقريء المكي (ت سنة ٢٥٦) أحد الثقات المتفق عليهم ، حج سبعين حجة [٥] .

– عبد الله بن أحمد بن زكريا أبو يحيى بن أبي مَسَرة صاحب المسند والفوائد[٦] .

– علي بن عبد العزيز البَغَوي ، أبو الحسن المكي (ت سنة ٢٨٧) أحد شيوخ الفاكهي ، جمع وصنف المسند الكبير ، وأخذ القراءات عن أبي عبيد وغيره[٧] .

– محمد بن علي بن يزيد الصائغ أبو عبد الله المكي (ت سنة ٢٩١) أحد شيوخ أبي محمد الفاكهي ، وحدث عن سعيد بن منصور بسننه [٨] .

---

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ١٤٦-١٤٧) ، والعقد الثمين (٤/ ٥٩٧) .
(٢) تهذيب التهذيب (١/ ٣٠٣) ، والعقد الثمين (٣/ ٢٩٩-٣٠٠) .
(٣) العقد الثمين (٣/ ١١٤) .
(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٧١-٤٧٢) ، والعقد الثمين (٢/ ٢٦٣) .
(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٢٨٤) ، والعقد الثمين (٢/ ٩٢ - ٩٣) .
(٦) ترجمته في المبحث الثالث مستوفاة .
(٧) ترجمته في المبحث الثاني مطلب شيوخه وتلاميذه .
(٨) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٤٨) ، والعقد الثمين (٢/ ١٥٤-١٥٥) .

وتلى هذه الطبقة طبقة أخرى عاشت إلى ما بعد القرن الثالث .

- كمحمد بن خالد بن يزيد البَرْدَعي ، نزيل مكة (ت سنة ٣١٧) ، كان كثير الرواية [١] .

- وأبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلي المكي (ت سنة ٣٢٢) صاحب كتاب الضعفاء وغيرها من الكتب الكثيرة [٢] .

- وأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي ، نزيل مكة وشيخ الحرم (ت سنة ٣٤١) وله مصنفات كثيرة منها كتاب المعجم [٣] .

- وأبي محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي (ت سنة ٣٥٣) صاحب هذا الكتاب [٤] .

وغير هؤلاء كثير .

ومن مظاهر هذا النشاط تواجد الفقهاء إلى جانب القراء والمحدثين وهذا بدوره يُؤدي إلى اكتمال النشاط وتنوعه ، وإلى استقرار طلبة العلم ، والمستفيدين بحيث تَقِلُّ الحاجةُ إلى الأقطار الأخرى .

ولقد شهدت مكة قبل هذا العصر نشاطاً فقهياً مَمَيَّزاً ، تبعه في هذا القرن حركة فقهية لا بأس بها ، إذ كان لمدرسة الشافعي الفقهية أثرٌ في نُمُوّ هذه الحركة .

فالحميدي تلميذ الشافعي عاش بعد موت شيخه في مكة ، وكان موسى بن أبي الجارود تلميذ الشافعي وراوي كتاب الأمالي عنه أحد الفقهاء المفتين بمذهب الشافعي [٥] .

---

(١) العقد الثمين (٢/ ١٤) .

(٢) ترجمته في المبحث الثالث : مطلب شيوخه وتلاميذه .

(٣) راجع المصدر نفسه .

(٤) ترجمته مطولة في المبحث التالي .

(٥) طبقات الشافعية (٢/ ١٦١) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) .

ومنهم عبد العزيز بن يحيى الكِنَاني المكي ، الفقيه ، الشافعي (ت سنة ٢٤٠) من أصحابه ، وله تصانيف ، وكتاب الحَيْدَة لم تصح نسبته إليه ، كما قال الذهبي (١) .

ومن المفتين أيضاً يوسف بن محمد العَطَّار ، شيخ أبي الوليد الأزرقي ، وابن أبي مَسَرَّة (٢) .

وأفتى معه أحمد بن زكريا بن أبي مسرة (٣) .

ومن هؤلاء عبد الله بن أحمد بن أبي مَسَرَّة ، الذي ظَلَّ يُفْتِي سبعين سنة أو أكثر (٤) ، وأفتى معه أحمد بن محمد أبو محمد ابن بنت الشافعي ، وكان واسع العلم جليلاً ، فاضلاً ، لم يكن من آل شافع بعد الإمام أجلّ منه (٥) .

ومن المُتَبَحِّرين في هذا الباب الإمام محمد بن إبراهيم بن المُنْذِر (ت سنة ٣١٨) الذي تَفَنَّنَ في مؤلفاته الفقهية ، كالأوسط ، والإشراف والإجماع والإقْنَاع ، وغيرها ، فكانت مؤلفاته نبْراساً لمن بعده وخاصة في الفقه المُقَارَن ، واستدلّ وناقش ، وكان له اختياراتٌ فقهية ، وإن عُدَّ في الفقهاء الشافعية ، وإلى جانب تخصصه الفقهي فهو محدث ، ومفسر ، قال الذهبي : « ولابن المنذر تفسير كبير في بضعةَ عشرَ مجلداً ، يقضي له بالإمامة في علم التأويل أيضاً (٦) .

وأما علم التاريخ فقد شهدت مكة آنذاك قفزة هائلة في هذا المِضْمَار حيث

(١) ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/ ٦٣٩) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٦٣-٣٦٤) ، والكتاب مطبوع .

(٢) انظر : أخبار مكة للفاكهي (٢/ ٣٤٨) ، والعقد الثمين (٧/ ٤٩٠-٤٩١) .

(٣) انظر : المصدر السابق ، وهو مترجم تحت رقم (٢١) من الكتاب .

(٤) ترجمته في المبحث الثالث .

(٥) ترجمته في طبقات الشافعية (١/ ٢٨٧) ، والعقد الثمين (٣/ ١٤٤-١٤٥) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٩٠-٤٩٢) ، وستأتي ترجمته في المبحث الثالث ، مطلب شيوخه وتلاميذه .

اعتنى محمد بن إسحاق الفاكهي (ت سنة ٢٨٠) تقريباً وأبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي - كان حياً أيام خلافة المُنْتَصِر العباسي - (سنة ٢٤٨) اعتنيا بتاريخ مكة والبيت الحرام ، وما يتبع ذلك من أحكام المناسك .

وكتاب الفاكهي سيأتى الكلام عنه ، وعن صاحبه في ترجمة ولده صاحب الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه (١) .

وأما أبو الوليد الأزرقي فلم يترجم له غير الفَاسِي ، وتعجب من عدم وجود ترجمة له ، وكتابه عظيم النفع ، بذل فيه جهداً واضحاً إلا أن الفاسي يُفَضِّلُ كتاب الفاكهي عليه (٢) ، وكتابُ الأزرقي مطبوع متداول .

. ويُقَيِّضُ الله - عز وجل - لعلم الأنساب والأخبار رجلاً قرشياً مدنياً مكياً هو الزبير بن بكَّار (ت سنة ٢٥٦) قاضي مكة ، فيضع كتاباً عظيماً في نسب قومه، [جمهرة نسب قريش وأخبارها] (٣) .

وكتباً أخرى بلغ عددها اثنين وثلاثين كتاباً (٤) ، كلها تأريخية .

وأخيراً المُفَضَّل بن محمد بن إبراهيم أبو سعيد الجَنَدِي ، نزيل مكة (ت سنة ٣٠٨) أحد المحدثين والقراء ، ألف كتاباً في فضائل مكة ، وآخر في فضائل المدينة ، وهو مطبوع (٥) .

ولربما كان هناك نشاطاً في نواحي أخرى ، اندثر بسبب طول العهد والإغفال، التي عانت منه مكة ، حيث لم يُؤَلَّفْ كتابٌ في تاريخها على الطريقة التي تناولها تقي الدين الفاسي (ت سنة ٨٣٢) .

---

(١) انظر : المبحث التالي مطلب نشأته وأسرته .

(٢) راجع المبحث التالي ، مطلب نشأته وأسرته .

(٣) نشر قسم منه بتحقيق الأستاذ محمود شاكر .

(٤) ترجمته في معجم الأدباء (١١/ ١٦١-١٦٥) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣١٢-٣١٣) ، ومقدمة محمود شاكر لكتابه السابق الذكر .

(٥) مترجم في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٥٧-٢٥٨) ، والعقد الثمين (٧/ ٢٦٦-٢٦٧) .

ولقد عانى الفاسي من جمع مادته العلمية لعدم توفر المصادر والمراجع في ذلك ، حتى صار المعلومُ عند الأولين مجهولاً على حدِّ قوله .. بل هذا ما حدث فعلاً ، فمحمد بن إسحاق الفاكهي وأبو الوليد محمد الأزرقي أُهْمِلا من قبل المُتَرْجِمِين ، وهما من الفضلاء كما يدل على ذلك كتاباهما (١) .

ويلحق بهما عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي ، صاحب الكتاب ، فإنه لم يُتَرْجَم إلا عند المتأخرين ، والمعلومات عنه ضَئِيلة .

والطريقة التي كان يتم بها التعليم لم تختلف عن ذي قبل حيث المسجد في الإسلام هو المدرسة والجامعة ، بل هو منطلق كل خير ، وقاعدة التعليم والمعرفة يجتمع فيه الناس بمختلف طبقاتهم ومستوياتهم التعليمية .. ناهيك عن المسجد الحرام ، ويظهر أن نظام الحلقات كان معمولاً به في ذلك الوقت ، بحيث يكون لكل شيخ زاوية في المسجد ، يُلْقِي فيها دروسه .

قال العقُيلي : « قدمت مكة أيام ابن أبي مَسَرَّة ولأبي سعيد الجَنَدِي حلقة في المسجد الحرام » (٢)

ولا يمنع هذا من وجود حلقات داخل البيوت يُلْقَى فيها العلم ، وهذا أمر مشهور لا يحتاج إلى استدلال .

● **مكانة العلماء في المجتمع :**

العلماء هم ورثة الأنبياء ، وأولياءُ أمور المسلمين (٣) ، فهم المُفْتُون والموجهون، والمرشدون ، والمعلمون ، وهم رجال المهمات والصِّعاب .. لذا جعل الإسلام لهم مكانة عالية ، وأمر باحترامهم ، وتوقيرهم ، وطاعة أمرهم فيما لا معصية فيه ، وأدَّى هذا إلى بُرُوز مكانتهم في المجتمع ، وتَعَلُّق الناس بهم ، مما جعل الأمراء يستشيرونهم في المهمات ، وفيما له علاقة بالمجتمع .

(١) راجع مقدمة العقد الثمين (١/ ١٠-١١) و (١/١١/٤) .
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/٢٥٨) .
(٣) انظر إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ١٠-١١) ، وتفسير ابن كثير (١/٥١٨) .

ففي (سنة ٢٤٠) كتب والي مكة إلى المتوكل على الله أمير المؤمنين في أمر كِسْوة الكعبة ورُخَامِها ، حيث ذكر أنه استشار فقهاء أهل مكة ، وعلماءهم ، فاجتمع ظنهم بأن ما على ظهر الكعبة من الكسوة قد أثقلها ووهنها وأنها لو جردت أو خفف ما عليها من الكسوة كان أصلح وأوفق على تغيير الكسوة[1]، وبعد هذه الإضاءة ، والملامح المتواضعة ، نخرج بالنتيجة التالية :

١ - أن مكة في أوائل القرن الثالث شهدت نشاطاً علمياً جيداً تمثل في كبار علمائها ورُوَّادِها .

٢ - تناقص العلم بعد ذلك .

٣ - لا يعني هذا التناقصُ انعدامَ الحركة العلمية .

٤ - رغم التناقص الواضح عن ذي قبل إلا أنها شهدت حركة متكاملة في نواحي العلم ، والمعرفة ، حيث ظهرت المؤلفات في علم القراءات ، وفي علم الحديث ، من مسانيد ، وسنن ، ومصنفات أخرى . . وكذا في علم الجرح والتعديل .

وظهرت مؤلفات فقهية وتفسيرية وبخاصة في آخر القرن . . أما مجال التاريخ فقد ظهر فيه ثلاثة أعلام ، اثنان في مجال تاريخ الكعبة ومكة وآثارها ، وما يتعلق بها من أحداث ، وواحد في مجال الأنساب والأخبار .

وقد عرف بعض هذه المؤلفات ولم يعرف البعض الآخر ، وهذه المؤلفات - وإن كانت قليلة بالنسبة للتراث الهائل والحركة التأليفية التي شهدتها أقطار المسلمين فإنها توحي بأن مكة لم تكن منعزلة عن شقيقاتها المدن الإسلامية ، بل شاركت في ذلك مشاركة فَعَّالة مقبولة ، وكانت سبباً في نمو هذه الحركة ، كغيرها من البلاد التى يرحل إليها فيؤخذ منها العلم ، ويستقر في مكان آخر بشكل مؤلفات وحِلَقٍ للعلم .

---

(١) انظر : إتحاف الورى (٢/ ٣٠٤-٣٠٥) .

المبحث الثاني

ترجمة الفَاكِهِيِّ

وتتضمن المطالب التالية :

أولاً : اسمه ، ونسبه ، وكنيته ، ومولده :

هو عبد الله بن محمد بن إسحاق بن العباس الفَاكِهِي المكي ، وكنيته أبو محمد [(١)] ، وقد اتفقت المصادر على ذلك ، وزاد الحاكم في أكثر من موضع [الخُزَاعِي] [(٢)] ، وهذه النسبة تتنافى مع ما ذكر الزَّبِيدِي من أن الفاكهي نسبة إلى الفَاكه بن عمرو بن الحارث بن مالك بن كنانة بن خُزَيْمَة بن مُدْرِكة بن إلياس بن مُضَر بن نِزَار بن مَعَدّ بن عدنان [(٣)] .

ولم يذكر الزبيدي مرجعه في ذلك ، والحاكم أدرى بشيخه وبنسبه ، لا سيما وقد أكثر عنه ، وهذه النسبة تحتمل ثلاثة أمور :

- ما ذكره الزبيدي .

- أنها نسبة إلى من يبيع الفاكهة .

---

(١) مصادر ترجمته : تاريخ الإسلام وفيات (سنة ٣٥٣) ، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤-٤٥)، العبر في خبر من غبر (٢/ ٩٢) ، العقد الثمين في تأريخ البلد الأمين لتقي الدين الفاسي (٥/ ٢٤٣) ، النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة ، لابن تَغْري (٣/ ٣٣٩) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (٣/ ١٣) .

(٢) انظر مثلاً : المستدرك (١/ ٢٦٦) و (٣/ ٢٧٣) ، وعلوم الحديث (ص٩٥ ، ٩٨ ، ١٣١) ، وأحياناً يسقط اسم والده [محمد] كما في المستدركِ (١/ ١١٩) و (٣/ ٤٧٧) .

(٣) انظر : تاج العروس (٩/ ٤٤٠) .

- نسبة إلى رجل من الأنصار [١] .

والأول والثالث غير وارد هنا ، وبقي الثاني وهو محتمل ما لم يكن نسبة إلى جد أعلى ، وتنافي الأولِ مع الثاني ظاهر ، حيث إن خزاعة قبيلة أزْدِية ، قحطانية ، وقيل : عدنانية [٢] .

ولا يهمنا الخلاف في ذلك كثيراً لأن من جعلهم عدنانية نسبهم إلى قمعة بن إلياس بن مضر ، والفاكه بن عمرو كناني عدناني ، وأسقط الذهبي في السير والعبر اسم جده [إسحاق] وهو سهل : إذا يجوز النسب إلى الجد الأعلى .

ووقع في موضعين من المستدرك [٣] عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بحذف جده [محمد] ، وإبدال [العباس] بإبراهيم ، فلعل جده الأعلى يسمى [إبراهيم] لأن والده محمد قال في أثر : « حدثني أبي إسحاق بن العباس »[٤] .

مولده :

لم أر من نص على وقت ولادته ، ويمكن تحديدها بما قبل (٢٧٠) لأن وفاة شيخه ابن أبي مسرة كانت في عام (٢٧٩) والفاكهي صاحبه وراويته والمتوقع أن يكون جاوز الخامسة عشر عند وفاة شيخه أو قريباً من ذلك لأن مع هذا الإكثار وتنوع الروايات عنه ، ووصفهم إياه بصاحب ابن أبي مسرة يُستَبعَد أن يكون صغيراً حينذاك .

ثانياً : نشأته وأسرته :

نظراً لِقِلّة المصادر التي ترجمت له وشُحِّ المعلومات الواردة ، لم تتعرض

(١) المصدر نفسه ، والأنساب للسمعاني (٤/ ٤٣٢) ، ولم يذكر الأول .

(٢) انظر : السيرة لابن هشام (١/ ٩١-٩٢) ، والإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر (ص٨١-٨٥) ، والعقد الثمين للفاسي (١/ ١٤٢-١٤٤) ، ومعجم القبائل العربية لكحالة (١/ ٣٣٨) ، وغيرها من المصادر .

(٣) (١/ ١١٩) و (٣/ ٤٧٧) .

(٤) أخبار مكة ، رقم (١٨٦٦) .

تلك المصادر إلى نشأته في صباه ، إلا أنه كان في حِضْن أبيه بدليل أنه روى عنه، ولنشأة الطفل تحت رعاية والده قوة معنوية في تكوين شخصيته ، لا سيما إذا كان الوالد من أهل العلم ، والفضل ، كما هو الحال هنا .

فإن والده أحد العلماء المُبَرِّزين في ذلك ، وليس أدل على ذلك من كتابه [أخبار مكة] الذي جمع فيه فأوعى ، وحشد الروايات بأسانيده مع تنوعها ، ولم تحدثنا الروايات التاريخية بشيء عن أسرته ، سوى معلومات يسيرة عن والده ، وذكر لجده إسحاق .

أما والده : فهو محمد بن إسحاق بن العباس الفاكِهي أبو عبد الله المكي[1].

ولم تذكر المصادر شيئاً عن ولادته ، ويرى محقق كتابه [أخبار مكة] أن سنة ولادته بين (٢١٥-٢٢٠) لأن أقدم شيوخه سعيد بن منصور وقد توفي سنة (٢٢٧)[2] .

وقد روى في كتابه [أخبار مكة] - في المجلد الثاني منه - عن (٢٣١) شيخاً منهم محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، وبَكْرُ بن خلف البصري ، وسعيد ابن منصور ، والزُّبير بنَ بكَّار ، وابن أبي مَسَرَة ، وغيرهم[3] .

وروى عنه ولده عبد الله ، والعُقَيلي ، وأبو الحسن الأنصاري ، ومحمد بن صالح بن سهل العُمَاني .

وقد رحل في طلب العلم إلى أقطار شتى : إلى بغداد ، والكوفة ، وصنعاء، وحَرَض[4] ، عرف ذلك من خلال كتابه[5] .

---

(١) انظر ترجمته في العقد الثمين للفاسي (١/ ٤١٠-٤١١) ، ومقدمة كتابه [أخبار مكة] لابن دهيش (١/ ٩-٣٢) .
(٢) المصدر نفسه (١/ ١١) .
(٣) المصدر نفسه (١/ ١٤-٢٩) ، وقد ساقهم على حروف المعجم .
(٤) بفتحتين ، وهو بلد في أوائل اليمن من جهة مكة ، معجم البلدان (٢/ ٢٤٢) .
(٥) المصدر السابق (١/ ١٢) .

وذكره ابن حجر في جملة الحفاظ الذين رووا عن البخاري [١] وتعجب الفاسي من إهمال الفضلاء لترجمته مع كون كتابه يدل على أنه من أهل الفضل[٢] .

ووصف كتابه بقوله : « حسن جداً لكثرة ما فيه من الفوائد النفيسة ، وفيه غُنْيَة عن كتاب الأزرقي ، وكتاب الأزرقي لا يغني عنه ؛ لأنه ذكر فيه أشياء كثيرة حسنة مفيدة جداً لم يذكرها الأزرقي ، وأفاد في المعنى الذي ذكره الأزرقي أشياء كثيرة لم يفدها الأزرقي » [٣] .

وقال : « وما أكثر فوائده » [٤] .

والكتب التي استفادت منه ونقلت عنه كثيرة جداً [٥] ، وقد احتوى القسم الموجود من كتابه على (٤٢٥) مبحثاً ضمنها قرابة الثلاثة آلاف ، ما بين حديث وأثر وخبر [٦] .

وفاته :

وأما وفاته فقال الفاسي : « وما عرفت متى مات إلا أنه كان حياً في سنة (٢٧٢) ، لأنه ذكر فيها قضية تتعلق بالمسجد الحرام [٧] .

ويرى محقق كتاب « أخبار مكة » أنه يمكن حصر وفاته بين سنة (٢٧٢) وسنة (٢٧٩) مستدلاً بحوادث تاريخية حدثت في هذه السنين لم يضمنها كتابه[٨] ، وسيأتي ذكر جده في شيوخه .

ثالثاً : طلبه العلم :

نظراً لعدم وجود ترجمة مُوَسَّعَة له لم يُذْكر شيء عن وقت طلبه ، كما هو

---

(١) انظر تغليق التعليق (٥/٤٣٧-٤٣٩) . (٢) العقد الثمين (١/٤١١) .

(٣) المصدر نفسه . (٤) المصدر نفسه (١/١٩) .

(٥) انظرها في مقدمة تحقيق كتابه [أخبار مكة] (١/٣٥-٣٩) .

(٦) المصدر نفسه (١/٣٣) . (٧) العقد الثمين (١/٤١١) . (٨) المصدر السابق (١/٣٢) .

الحال في نشأته ، إلا أنه استناداً إلى تقدير سنة وفاته ، فإنه يمكن القول : إن طلبه للعلم كان مبكراً ، لأن أباه من أهل العلم ، وقد روى عنه كما سيأتي ، ومعلوم أن مرحلة الطلب يسبقها في العادة تعلم الكتابة وقراءة القرآن (١) .

واختصاصُه بابن أبي مسرة وتَنَوُّعُ رواياته عنه ، مع صغر سِنِّه ، دليل على نشاطه وجده في تحصيل العلم ، مع أنه لا يظهر أنه رحل عن مكة كعادة أهل زمانه ، إذ لم أجده روى عن غير مكي ، من خلال الكتب التي اقتبستْ منه ، كالمستدرك للحاكم ، وأمالي ابن بِشْرَان ، وكتب البيهقي ، وغيرها ، والله أعلم.

رابعاً : شيوخه ، وتلاميذه :

شيوخه :

لم يكن الفاكهي - رحمه الله - صاحب رحلة فيما يظهر ، ولم تكن مكة في الثلث الأخير من القرن الثالث مركزاً علمياً هاماً . . لذا كان اختصاصه بابن أبي مسرة واضحاً ، نظراً لعلو إسناده ، ولمكانته العلمية ، فقد وصفه الذهبي بقوله : « صاحب أبي يحيى بن أبي مسرة » (٢) .

وقوله : « كان آخر من حدث عنه » (٣) .

وليس أدل على ذلك من جمعه هذه الأحاديث الكثيرة عنه في هذين الجزءين إضافة إلى أحاديث أخرى رواها عنه ستأتي الإشارة إليها (٤) .

والعلو مطلب عزيز ، فاز به الفاكهي ، حيث سَاوَى بإسناده كثيراً من أئمة الحديث في القرن الثالث ، بل علا في بعضها ، إلا أن شيوخه كانوا محدودين جداً والذين وقفت عليهم خمسة وهم :

١ - ابن أبي مسرة ، وستأتي ترجمته مفصلة في المبحث التالي .

---

(١) انظر : المحدث الفاصل (ص٢٠٣) .

(٢) العبر في خبر من غبر (٢/ ٩٢) .

(٣) السير (١٦/ ٤٥) .

(٤) المرجع السابق .

٢ - والده محمد بن إسحاق - صاحب كتاب [أخبار مكة] - حيث روى عنه هذا الكتاب [١] .

٣ - جده : إسحاق بن العباس ، روى عنه أثراً في سن العباس قائلاً : ثنا جدي [٢] .

ولم أقف له على ترجمة ، وقد روى عنه ابنه حادثَ سَيْل حصل في مكة سنة (٢٠٢) [٣] .

٤ - علي بن عبد العزيز البَغَوِي ، وهو علي بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سَابور أبو الحسن البغوي نزيل مكة [٤] .

ولد سنة بضع وتسعين ومائة [٥] .

وسمع أبا نعيم ، وعفَّان ، والقَعْنَبي ، ومسلم بن إبراهيم ، وموسى بن إسماعيل ، وأبا عبيد القاسم بن سَلام ، وأحمد بن يونس ، وعلي بن الجَعْد ، وعاصم بن علي ، وطبقتهم ، وأخذ القراءات عن أبي عبيد ، وغيره .

وسمع منه الحروف (القراءات) أحمد بن التائب ، وأبو سعيد بن الأعرابي وغيرهما .

وحدث عنه علي بن محمد بن مَهْرَوَيْه ، وابن أخيه أبو القاسم البغوي ، وعبد المؤمن بن خلف النَّسَفِي ، وأبو الحسن علي بن إبراهيم القَطَّان ، والطبراني ، وخلق كثير من الرَّحَّالة والوفد .

وروى عنه صاحبنا الفاكهي [٦] .

(١) تغليق التعليق (٥/ ٤٧١) .
(٢) انظر : المستدرك (٣/ ٣٢٠) .
(٣) انظر : أخبار مكة رقم (١٨٦٦) .
(٤) ترجمته في الجرح والتعديل (٦/ ١٩٦) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٤٨) ، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٢٢-٦٢٣) ، وميزان الاعتدال (٣/ ١٤٣) ، ولسان الميزان (٤/ ٢٤١) ، وغيرها .
(٥) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٤٨) .
(٦) انظر : المستدرك للحاكم (١/ ٢٦٦) ، والسنن للبيهقي (٢/ ١٤٢) و (٣/ ٩٧) .

قال ابن أبي حاتم : « كتب إلينا بحديث أبي عبيد وكان صدوقاً » [١] .

وقال محمد بن عبد الملك بن أَيْمَن : « كان ثقة » [٢] .

وقال الدارقطني : « ثقة ، مأمون » [٣] .

وقال الذهبي : « الإمام الحافظ ، الصدوق » [٤] .

وقال أيضاً : « الحافظ ، المجاور بمكة ، ثقة ، لكنه يطلب على التحديث ويَعْتَذِر بأنه محتاج » [٥] .

وقال : « جمع وصنف المسند الكبير » [٦] .

توفي سنة (٢٨٦ هـ) ، وقيل : سنة (٢٨٧ هـ) [٧] .

٥ - أبو عبد الله الصائغ [٨] .

هو محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ .

قال الدارقطني « ثقة » .

وذكر ابن نُقْطة أنه روى سنن سعيد بن منصور عنه .

وقال الذهبي : « المحدث الإمام الثقة » .

ووصفه بالصدق والفهم وسعة الرواية .

ورواية الفاكهي عنه نص عليها الذهبي .

توفي سنة (٢٩١) .

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٩٦) .

(٢) لسان الميزان (٤/ ٢٤١) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٤٩) .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ١٤٣) .

(٦) المصدر السابق (١٣/ ٣٤٨) .

(٧) المصدر نفسه .

(٨) ترجمته في : سؤالات السهمي للدارقطني رقم (٥) ، والتقييد لابن نقطة (ص٨٨-٩٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٢٨-٤٢٩) ، والعقد الثمين (٢/ ١٥٤-١٥٥) .

تلاميذه :

أما تلاميذ الفاكهي ، فقد وقفت على ثلاثة عشر شخصاً رووا عنه العلم وكلهم معروفون مشهورون .

وهذا العدد المتوسط مع ضعف الحركة العلمية النسبي في مكة آنذاك يدل على مكانة علمية ، واحتفاءٍ مقبول ، لا سيما وبعض هؤلاء من كبار العلماء الحفاظ، وتتفاوت روايات هؤلاء عنه قلة وكثرة ، وهم :

١ - أبو عبد الله الحاكم :

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ، الإمام الحافظ ، الناقد ، العلامة ، شيخ المحدثين ، أبو عبد الله بن البَيِّع ، الضَبِّي ، الطَّهْماني ، النيسابوري ، الشافعي (١) .

أحد أئمة هذا الشأن وفرسانه .

قال الذهبي : « وصَنَّفَ وخَرَّج وجَرَّح وعدَّل وصَحَّح وعلَّل ، وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه » (٢) .

وقال : « وقد شرع الحاكم في التصنيف سنة سبع وثلاثين - يعني بعد الثلاثمائة - فاتفق له من التصانيف ما لعله يبلغ قريباً من ألف جزء ، من تخريج الصحيحين ، والعلل ، والتراجم ، والأبواب ، والشيوخ ، ثم المجموعات ، مثل معرفة علوم الحديث ، ومستدرك الصحيحين ، وتاريخ النيسابوريين ، وكتاب : مُزَكِّي الأخبار ، والمدخل إلى علم الصحيح ، وكتاب الإكليل ، وفضائل الشافعي ، وغير ذلك » (٣) .

---

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٣٩-١٠٤٥) ، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٠٨) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٢-١٧٧) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٥) .

(٣) المصدر نفسه (١٧/ ١٧٠) .

وأحد مشايخه الذين اعتمد عليهم وخرج لهم في المستدرك الإمام الفاكهي ، فقد روى عنه في كتابه المستدرك ثلاثة وعشرين حديثاً [١] .

وأخرج عنه في كتابه علوم الحديث خمسة أحاديث [٢] .

وقد توفي عام (٤٠٥) [٣] .

٢ - الإمام الدارقُطْني [٤] .

هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني ، الإمام الحافظ، المُجَوِّد ، شيخ الإسلام ، عَلَم الجهابذة ، متفق على جلالته ، حيث اتفقت أقوال مشايخه وتلاميذه ومن بعدهم على تقدمه وحفظه وسَعَة اطلاعه .

من ذلك قول الخطيب : « وكان فريد عصره ، وقَرِيع دهره ، ونَسِيج وحده، وإمام وقته ، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث ، وأسماء الرجال ، وأحوال الرواة ، مع الصدق ، والأمانة ، والفقه ، والعدالة ، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد ، وسلامة المذهب ، والاضْطِلاع بعلوم سوى علم الحديث »[٥] .

وقد روى عن الفاكهي حديثاً واحداً في السنن [٦] .

توفي سنة (٣٨٥) [٧] .

---

(١) ومواضعها من الكتاب كما يلي مرتبة على الأجزاء والصفحات (١/ ٨٣-٨٤ ، ٩١ ، ١١٩، ١٢٦ ، ٢٢٥ ، ٢٦٦ ، ٢٨٦ ، ٣٦٢) و (٢/ ٣٠ ، ٦٢ ، ٨١ ، ٣٧٤ ، ٤٦٧ ، ٥١٦) و (٣/ ٨٥ ، ٣٢٠ ، ٤٤٤ ، ٤٧٧) و (٤/ ٢٤١ ، ٢٨٤ ، ٢٩١ ، ٣٢٦ ، ٣٨١) .

(٢) انظر صفحة (٨٧ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٣١ ، ١٨٦) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧١) .

(٤) ترجمته في تاريخ بغداد (١٢/ ٣٤-٤٠) ، ووفيات الأعيان (٣/ ٢٩٧-٢٩٩) ، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٩-٤٦١) ، وتذكرة الحافظ (٣/ ٩٩١-٩٩٥) وغيرها .

(٥) تاريخ بغداد (١٢/ ٣٤) .

(٦) (١/ ٤٠) .

(٧) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٥٧) .

٣ - أبو القاسم بن بِشْرَان (١) :

هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران أبو القاسم الأموي مولاهم البغدادي ، قال الخطيب : « كتبنا عنه وكان صدوقاً ثبتاً صالحاً (٢) .

ووصفه الذهبي بقوله : « الشيخ الإمام المحدث الصادق الواعظ المُذَكِّر ، مسند العراق » (٣) .

وله كثير من الأمالي (٤) .

وهو راوي جزءي حديث الفاكهي هذا ، ويظهر أنه كان مختصاً به ، حيث روى الجزءين عنه سماعاً من لفظه ، وقد ضَمَّن أماليه كثيراً من أحاديثه ، توفي سنة (٤٣٠) (٥) .

٤ - أبو الحسين بن بِشْران (٦) :

هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أبو الحسين الأموي البغدادي أخو أبي القاسم .

قال الخطيب : « كتبنا عنه وكان صدوقاً ثقة ، ثبتاً حسن الأخلاق ، تام المروءة، ظاهر الديانة » (٧) .

---

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (١٠/ ٤٣٢-٤٣٣) ، والمنتظم (٨/ ١٠٢) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٥٠-٤٥٢) ، والنجوم الزاهرة (٥/ ٣٠) وغيرها .

(٢) تاريخ بغداد (١٠/ ٤٣٢) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٥١) .

(٤) انظر المصدر نفسه ، وتاريخ التراث العربي لسزكين (١/ ٤٧٨) ، وفي مكتبة المخطوطات في الجامعة الإسلامية عدة أجزاء مصورة عن الظاهرية ، وبعض أجزائه يحققها أحد زملائنا لنيل درجة الماجستير .

(٥) تاريخ بغداد (١٠/ ٤٣٣) .

(٦) ترجمته في تاريخ بغداد (١٢/ ٩٨-٩٩) ، والمنتظم (٨/ ١٨-١٩) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٣١١-٣١٣) .

(٧) تاريخ بغداد (١٢/ ٩٩) .

وقال الذهبي : « الشيخ العالم المُعَدِّل المسند » .

وقال : « روى شيئاً كثيراً على سَداد وصدق وصحة رواية ، كان عدلاً وقوراً» [١] .

ونص الخطيب على روايته عن الفاكهي ، وروى البيهقي عنه عن الفاكهي [٢] .

توفي سنة (٤١٥ هـ) [٣] .

٥ – أبو أحمد خلف بن أحمد [٤] :

هو خلف بن أحمد بن محمد بن الليث السِّجِستَاني الفقيه ، من جِلَّة الملوك له إفضال كثير على أهل العلم .

قال الذهبي : « كان عالماً جليلاً ، مُفْضِلا على العلماء » [٥] .

ونص السمعاني على أنه سمع بالحجاز من الفاكهي ، وكذلك الذهبي نص على سماعه منه ، وانظر سنن البيهقي [٦] .

توفي شهيداً في الحبس ببلاد الهند سنة (٣٩٩ هـ) .

٦ – ابن السَّمْعَاني [٧] :

هو أبو سعد إسماعيل ابن الإمام شيخ الإسلام أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي ، الجُرْجَاني ، الشافعي ، صاحب التصانيف .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣١١-٣١٢) .

(٢) انظر مثلاً : السنن (١/ ٤٠٩) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢/ ٩٩) .

(٤) ترجمته في الأنساب (٣/ ٢٢٣-٢٢٤) ، [السِّجْزي] ، ومعجم البلدان (١/ ١٩٢) ، والكامل لابن الأثير (٨/ ٥٦٣-٥٦٤) و (٩/ ٨٢-٨٤ ، ١٧٢ ، ١٧٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١١٦-١١٨) ، والعبر (٢/ ١٩٥) .

(٥) العبر (٢/ ١٩٥) .

(٦) (٨/ ١٤٩) .

(٧) ترجمته في : تاريخ جرجان (ص١٤٧-١٤٩) ، وتاريخ بغداد (٦/ ٣٠٩-٣١٠) ، وتبيين كذب المفترى لابن عساكر (ص٢٠٧-٢١١) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٨٧-٨٨) .

قال حمزة بن يوسف السَّهْمي : « كان أبو سعد إمام زمانه مقدماً في الفقه وأصوله ، والعربية ، والكتابة ، والشروط ، والكلام . . »[(١)] .

ثم وصفه بالورع ، والسخاء ، وحسن الخلق ، والنصح للإسلام .

وقال الخطيب : « وكان ثقة ، فاضلاً ، فقيهاً على مذهب الشافعي ، وكان سَخياً جَواداً مفضلاً على أهل العلم »[(٢)] .

ونص السهمي على روايته عن الفاكهي .

توفي سنة (٣٩٦ هـ) .

٧ - أبو محمد عبد الله بن يوسف الأَصْبَهاني[(٣)] :

هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بَامَوْيه أبو محمد الأَرْدَسْتَاني المشهور بالأصبهاني نزيل نيسابور .

قال السمعاني : « كان أحد الثقات المكثرين ، وكان له قدم ثابت في التصوف »[(٤)] .

وقال الذهبي : « وكان من كبار الصوفية ، وثقات الرَّحَّالة »[(٥)] .

وقد روى عن الفاكهي عدة أحاديث[(٦)] .

وتوفي سنة (٤٠٩ هـ) .

٨ - أبو الحسن البَزَّار[(٧)] .

هو محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق أبو الحسن البزار .

---

(١) تاريخ جرجان (ص ١٤٧) . (٢) تاريخ بغداد (٦/ ٣٠٩) .

(٣) ترجمته في : الأنساب (١/ ١٠٨) ، ومعجم البلدان (١/ ١٤٦) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣٩) ، والعبر (٢/ ٢١٦) .

(٤) الأنساب (١/ ١٠٨) .

(٥) العبر (٢/ ٢١٦) .

(٦) انظر مثلاً سنن البيهقي (٣/ ٤٣ ، ١٢٤) و (٥/ ١٣٩ ، ١٥٩) ، وشرح السنة (٥/ ٤٢٢) .

(٧) ترجمته في : تاريخ بغداد (١/ ٢٩٠) .

قال الخطيب : « كتبنا عنه بعد أن كُفَّ بصره وكان ثقة » .

ونص على سماعه بمكة من الفاكهي .

وحديثه عنه مخرج في كتب البيهقي [١] .

توفي سنة (٤١٧ هـ) .

٩ - القاضي أبو بكر الحيري [٢] :

هو أبو بكر أحمد بن أبي علي الحسن بن الحافظ أبي عمرو أحمد الحَرَشي الحيري ، النيسابوري ، الشافعي .

قال أبو بكر محمد بن منصور السمعاني : « هو ثقة في الحديث » [٣] .

وقال الذهبي : « وكان رئيساً محتشماً إماماً في الفقه ، وانتهى إليه علو الإسناد ، إلى أن قال : وحذق في الأصول ، والكلام ، وولي قضاء نيسابور، صنف في الأصول والحديث » [٤] .

وقد نص غير واحد على أنه روى عن الفاكهي .

وانظر سنن البيهقي [٥] ، توفي سنة (٤٢١ هـ) .

١٠ - أبو زكريا يحيى المُزَكِّي [٦] .

هو أبو زكريا يحيى بن المحدث المزكي أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري شيخ التزكية ببلده .

---

(١) انظر مثلاً : السنن (١/ ٢٨-٢٩ ، ٣٩٨ ، ٤٠٩) و (٤/ ٣٢) .

(٢) ترجمته في : الأنساب (٢/ ٢٠٢ ، ٢٩٨) ، ومعجم البلدان (٢/ ٣٣١) ، والمُنْتَخَب من السِّياق لتاريخ نيسابور رقم (١٧٤) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٦-٣٥٨) ، والعبر (٢/ ٢٤٣) ، وطبقات السُّبكي (٤/ ٦-٧) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٦) .

(٤) العبر (٢/ ٢٤٣) .

(٥) (٨/ ١٤٩) .

(٦) ترجمته في : سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٩٥-٢٩٦) ، والعبر (٢/ ٨٨) ، وطبقات الأسْنَوي (٢/ ٣٩٦-٣٩٧) .

قال الذهبي : « وكان شيخاً ثقة نبيلاً خَيِّراً زاهداً ورعاً متقناً ما كان يحدث إلا وأصله بيده يعارِض ، حَدَّث بالكثير ، وكان بصيراً بمذهب الشافعي »[(١)] .

وقد روى عن الفاكهي [(٢)] ، وتوفي سنة (٤١٤ هـ) .

١١ - عبد الله بن أبي زُرْعة [(٣)] .

هو عبد الله بن محمد بن أحمد أبو محمد القَزْوِيني .

قال الخَلِيلي : « حافظ ، فقيه ، عارف بالأنساب والتواريخ ، جامع في العلوم ، إلى أن قال - وكان عارفاً بمخارج الأحاديث ، لم نر أجمع منه »[(٤)] .

ونص الخليلي ، والذهبي ، على روايته عن الفاكهي ، توفي سنة (٣٩٧ هـ) .

١٢ - عبد الرحمن بن عمر المالكي [(٥)] :

هو أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد التُّجِيبِي المصري المالكي البَزَّاز المعروف بابن النَّحَّاس ، قال الذهبي : « الشيخ ، الإمام ، الفقيه ، المحدث ، الصدوق، مسند الديار المصرية » [(٦)] ، وروى عن الفاكهي في مسند الشِّهاب[(٧)]، ونص على ذلك الذهبي [(٨)] ، توفي سنة (٤١٦ هـ) .

١٣ - أبو زيد عبد الرحمن بن يحيى [(٩)] :

هو عبد الرحمن بن يحيى بن محمد العطَّار ، من أهل قُرْطُبَة ، يكنى أبا زيد.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٩٦) .
(٢) انظر : سنن البيهقي (١/ ٤٣١) و (٤/ ٣٢) .
(٣) ترجمته في : الإرشاد (٢/ ٧٢٧-٧٢٨) ، والتدوين في أخبار قزوين (٣/ ٢٣٧-٣٤٢) ، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٣-٤٤) .
(٤) المصدر السابق .
(٥) ترجمته في : سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣١٣-٣١٤) ، وشذرات الذهب (٣/ ٢٠٤).
(٦) المصدر السابق .
(٧) انظر رقم (١١٤٨) .
(٨) انظر : تاريخ الإسلام وفيات سنة (٣٥٣) .
(٩) ترجمته في : الصلة لابن بشكوال (١/ ٣٠٦) .

قال ابن بَشْكَوال : « وكان ثقة في روايته كثير السماع من الشيوخ » .

وقد روى عن الفاكهي في التمهيد [١] .

توفي سنة (٣٩٦ هـ) .

خامساً : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه :

﴿ **يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات** ..﴾ [سورة المجادلة ، آية : ١١] .

المعلومات عن الفاكهي قليلة جداً كما تقدم ومن خلال نظرة في تلاميذه ، يظهر لنا أنه لم يكن شخصاً مغموراً أو مجرد راوية ، لأن تَوَارُدَ الثقات والعلماء في الأخذ عن شخص ما دليل على أن له مكانة عالية في وسَطه العلمي ، ودرجتها تختلف من شخص إلى آخر ، وكثرة المعلومات التاريخية تعين على وضعه في الدرجة اللائقة به ، ويمكن تَلَمُّس المعلومات من غير مظَانِّها، لإعطاء صورة تقريبية عن الشخصية المدروسة .

والفاكهي حَظِي بمنزلة علمية لا بأس بها حيث خرج له الحاكم في كتابه المستدرك ، وهو موسُوم بالصحة عنده - ولا يخفى تساهله في أحكامه - والأحاديث التي رواها عنه حكم على معظمها بالصحة ، ووافقه الذهبي ، وسكت عن بعضها وهي أقل [٢] .

وروى الدراقطني حديثاً عنه ، وحكم على إسناده بالحسن ، نظراً لبعض من تكلم فيهم [٣] .

وفوق ذلك كله ، فإن أبا القاسم بن بشْرَان ، راوي الكتاب عن الفاكهي - وقد وصفه الذهبي بأنه مسند العراق - وثَّقَ شيَخه في أكثر من موضع من كتابه الأمالي قائلاً : « هذا حديث صحيح ، وهو إسناد كلهم ثقات » [٤] .

---

(١) (٢/ ١٤١) .

(٢) انظر : مطلب شيوخه وتلاميذه ، وأيضاً المبحث التالي .

(٣) انظر : سنن الدرارقطني (١/ ٤٠) .

(٤) انظر : الأمالي (٦/ ١١ ب) و (٨/ ١٨-ب) و (٧/ ٢٢) .

وقد روى هذه الأحاديث عن شيخه الفاكهي فهو بذلك داخل فيهم دخولاً أوَّلياً ، وابن بشران من المختصين بالفاكهي ، فهو أدرى بحاله من غيره ، من هنا وصف الذهبي الفاكهي بالإمام [1] .

وبكونه أسند من بقي بمكة [2] .

وقال تقي الدين الفاسي : [مسند مكة] [3] .

واعتماد العلماء على أحاديثه في كتبهم وعدم جرحه وطرح الخطأ عليه عند الاختلاف يجعله سالماً من غَوائِل الجرح .

ثم إن كثيراً من أحاديثه تابعه عليها الثقات ، كما سيظهر ذلك أثناء دراسة الأحاديث .

ويظهر أنه لم يكن مختصاً بالحديث فحسب ، بل كانت له مشاركة في الأخبار التأريخية ، وليس أدل على ذلك من روايته عن أبيه كتابه « أخبار مكة »[4] .

بل قال الذهبي : « وله تصانيف في أخبار مكة » [5] .

فإن لم يكن قاصداً بكلامه هذا أباه فإن فقد مثل هذه الكتب يُعْتَبَرُ خسارة جسيمة ، هذا ما يمكن تَلمُّسه في هذا المبحث ، ولعل الله يوفقنا لأمور أخرى ليمكن الاستطراد في هذا الجانب المهم .

سادساً : آثاره :

من آثار المؤلف هذا الكتاب ، الذي نحن بصدد تحقيقه ، وسبق قبل قليل

(١) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤) .
(٢) العبر (٢/ ٩٢) ، وتاريخ الإسلام وفيات سنة (٣٥٣ هـ) .
(٣) العقد الثمين : (٥/ ٢٤٣) .
(٤) انظر : مطلب : شيوخه وتلاميذه ، وكذا : نشأته وأسرته ، حيث الكلام عن كتاب أخبار مكة .
(٥) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٥) ، وتاريخ الإسلام وفيات سنة (٣٥٣ هـ) .

عن الذهبي أن له تصانيف في أخبار مكة ، بل نسب الفاسي إليه كتاب [أخبار مكة] حيث قال : « وله مصنف أخبار مكة » [١] ، ومن قبله الذهبي حيث قال: « وله كتاب أخبار مكة في مجلدين » وأخشى أن يكون سَبْقَ قلم ، فإن كتاب أخبار مكة لأبيه ، وابنه رواه عنه ، كما سبق قبل قليل ، إلا أن يكون قصد كتاباً آخر فإنه في ترجمة والده نسب إليه الكتاب وأثنى عليه [٢] .

وقد روى الفاكهي أحاديث أخرى ليست في هذا الكتاب ، وهذا يعنى أن كتابه هذا لم يحتو على جميع مروياته ، من ذلك أن الحاكم روى عنه في المستدرك عن ابن أبي مسرة ، ثمانية عشر حديثاً ، ليست موجودة في الكتاب[٣]، وحديثاً في علوم الحديث [٤] .

وروى عنه عن علي بن عبد العزيز البغوي حديثاً واحداً قائلاً : « حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة من أصل كتابه ثنا علي بن عبد العزيز»[٥] ، ثم ساق الحديث .

وهذا النص زائد على ما في الكتاب ، وعن شيخ آخر إضافة إلى أن له أصلاً غير هذا الكتاب ، لكن هل يعني هذا أنه مؤلف آخر أو مجرد أصل لمسموعاته كما هي عادة القوم ، كل ذلك محتمل .

ومثل ذلك البيهقي ، روى في كتابه السنن أربعة أحاديث من طريقه ، عن علي بن عبد العزيز البغوي ، واثنين عن ابن أبي مسرة [٦] وأربعتها من خارج الكتاب ، وروى البغوي حديثاً في كتابه ليس موجوداً هنا [٧] .

وهذه الأمثلة كافية للتدليل على ما ذكرت .

---

(١) العقد الثمين (٥/ ٢٤٣) . (٢) انظر : مطلب نشأته وأسرته .
(٣) تقدم ذكر أحاديث الحاكم عنه في مطلب شيوخه وتلاميذه .
(٤) (ص٨٧) . (٥) المستدرك (١/ ٢٦٦) .
(٦) انظر السنن (٢/ ١٤٢) و (٣/ ٩٧ ، ٢١٨) و (٨/ ١٤٩) .
(٧) انظر شرح السنة : (٥/ ٤٢٢) ، حيث ساق حديثاً بإسناد الفاكهي في كتابه هذا ، وأتبعه بإسناد آخر .

سابعاً : وفاته :

توفي الفاكهي رحمه الله - تعالى - سنة (٣٥٣ هـ) [1] ، بعد عمر طويل جاوز الثمانين ، وذلك استناداً إلى ما سبق ترجيحه في الكلام عن مولده ويظهر أنه لم يصبه الهرم والاختلاط ، حيث روى ابن بِشْران كتابه هذا عنه في ربيع الأول في السنة التي توفي فيها ، وذلك كما في مقدمة الجزءين .

* * *

(١) انظر : سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٥) ، والعبر (٢/ ٩٢) ، والنجوم الزاهرة (٣/ ٣٣٩) ، وشذرات الذهب (٣/ ١٣) .

المبحث الثالث

ترجمة ابن أبي مسرة

وتتضمن المطالب التالية :

أولاً : اسمه ، ونسبه ، وكنيته ، ومولده [١] :

هو أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسَرَّة - بفتح الميم والسين المهملة وتشديد الراء المفتوحة - [٢] ، المكي .

وقد اتفقت المصادر على ذلك ، وزاد المِزِّي : [التَّميمي] ، وذلك أثناء ترجمة عبدالله بن رجاء [٣] ، وإلى ذلك نسبه الذهبي [٤] .

وهي نسبة إلى تميم بن مرّ [٥] بن أُدّ بن طَابِخة بن إلياس بن مُضَر بن نِزَار بن مَعَدّ بن عدنان [٦] .

---

(١) ترجمته في : أخبار مكة للفاكهي (٣/ ٢٤١-٣٤٢) ، والجرح والتعديل (٥/ ٦) ، والمعجم لابن الأعرابي (١٨٥-١٨٦/ ٩) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٣٦٩) ، وتاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن زبر : (٢/ ٦٠١ ، ٦٠٣) ، وتاريخ الإسلام وفيات عام (٢٧٩ هـ) ، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٦٣٢-٦٣٣ ، والمقتنى في سرد الكنى ، رقم (٦٧٠٥) ، ومغاني الأخيار في رجال معاني الآثار ، للعيني (٢/ ورقة :٨) ، والعقد الثمين (٥/ ٩٩) ، وإتحاف الورى في أخبار أم القري لابن فهد :(٢/ ٣٤٨) ، وشذرات الذهب (٢/ ١٧٤) .

(٢) هكذا ضبطت بالشكل في أول الجزءين المحققين ، وفي أكثر من مصدر ، ويلاحظ كثرة تحريفه إلى [ميسرة] في كثير من كتب الرجال والحديث ، فليتنبه لذلك .

(٣) انظر : تهذيب الكمال (٢/ ٦٨١) .

(٤) انظر : المقتنى في سرد الكنى ، رقم (٦٧٠٥) .

(٥) وقع في الأنساب [مرة] والمشهور بدون الهاء .

(٦) انظر الإنباه على قبائل الرواة (ص٥٥) ، والأنساب للسمعاني (١/ ٤٧٨-٤٧٩) ، وانظر الحديث رقم (١٤٨) حيث الكلام عن مواطنهم .

واشتُهر بأبي يحيى بن أبي مَسَرَّة ، ويقال أيضاً : عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ، وأيضاً : عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي مسرة .

مولده :

لم تذكر المصادر شيئاً عن تاريخ ولادته ، إلا أنه من المؤكد أن ولادته قبل المائتين ، حيث روى عن محمد بن الحسن بن زبالة ، وقد توفي قبل المائتين [١] .

فلو فرضنا أن عمره عند وفاته كان تسع سنين أو عشراً ، فإن مولده يمكن تحديده بسنة (١٩٠ هـ) تقريباً ، وإنما حددت بهذا السن لأنه لم يُكْثِر عنه فيما اطلعت عليه من روايات ، ويمكن أن يكون قبل ذلك لأنه قال : « أنا أفتي بمكة منذ سبعين سنة [٢] ، فإذا ضممنا قوله هذا إلى قول الفاكهي بأن ابن أبي مسرة أفتى وهو ابن أربع وعشرين سنة [٣] ، وقدرنا أن ابن أبي مسرة قال هذا الكلام سنة وفاته عام (٢٧٩ هـ) ، فإن ولادته قبل ذلك .

ثانياً : نشأته وأسرته :

نشأ ابن أبي مَسَرَّة في مكة في نهاية القرن الثاني وأوائل الثالث فيما يبدو ، وترجمته غير مُوَسعة في المصادر التي ذكرته ، لذا لم تذكر هذه المصادر شيئاً عن أحوال نشأته ، إلا أنه من خلال الملامح الواردة عن أسرته فإن محيطه العائلي كان ذا علم وفضل ، وقد عاش في كَنَفِ أبيه وأدرك جده ، أما أبوه فقد كان مُفْتي مكة في عصره ، وروى عنه ابنه كثيراً من الأحاديث ، مما يدل على أن نشأته كانت على يديه ، والمفترض أن تكون نشأة صالحة ، لتوفر أسبابها .

وقد وقفت على ذكر خمسة من أسرته :

(١) انظر ترجمته برقم (٨٩) من الكتاب .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٥٩) .

(٣) انظر أخبار مكة (٣/ ٢٤١-٢٤٢) .

١ - جده : زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة :

فقد روى عنه قصة تاريخية تتعلق بِسَيْل حدث في مكة [1] ولم أَرَ له ترجمة إلا أنه من خلال قصة تاريخية يمكن القول بأنه كان من أعيان مكة ووُجَهائها ، حيث ذكر أن عبيد الله بن قُثَم [2] ، كان والياً على مكة ، فرأى رؤيا انزعج منها ، فبعث إليه وإلى رجل آخر فذكر ذلك لهما فتوجعا وقالا له : « يقيك الله أيها الأمير » [3] ، ففي اختيار الأمير لهما في هذه الحال دليل على علو منزلتهما ومكانتهما في المجتمع .

٢ - أبوه : أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مَسَرَّة :

روى عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ، وهشام بن سليمان ، وروى عنه ابنه عبد الله .

وقد ذكر الفاكهي أنه كان أحد المُفْتِين في مكة [4] .

ومع هذا فإني لم أَرَ من ذكره بجرح أو تعديل .

٣ - عبد الملك بن أحمد بن أبي مَسَرَّة :

روى عنه العُقَيلي عن المقرىء بسنده حديثاً [5] .

ويظهر أنه أخوه ، إلا أني لم أقف له على ترجمة .

٤ - عبد الرحمن بن أحمد بن أبي مَسَرَّة :

أحد شيوخ ابن جُمَيْع الصَّيْدَاوي ، وروى عنه حديثاً [6] ، وهو كسابقه ، لم أقف له على ترجمة سوى ذكر ابن جُمَيْع له في معجم شيوخه .

---

(١) انظر أخبار مكة للفاكهي رقم (٢٢٥٤) .

(٢) انظر ترجمته في : العقد الثمين (٥/ ٣١٤-٣١٧) .

(٣) انظر المصدر السابق رقم (٢٤٨٤) .

(٤) ستأتي ترجمته ضمن الحديث رقم (٢١) ، وهذا النص في أخبار مكة (٢/ ٣٤٨) .

(٥) الضعفاء (٣/ ٢٦٣) .

(٦) معجم الشيوخ رقم (٢٧٩) .

٥ - ابن أخيه أبو هاشم :

قال محمد بن خلف المعروف بوكيع (ثم ولي قضاء المدينة ومكة أبو هاشم ابن أخي ابن أبي مسرة المكي في أيام المعتمد) (١) ، ولم أقف على ترجمته .

ثالثاً : طلبه العلم :

سبق أن ذكرت أنه نشأ في بيت علم وفضل ، وكان من عادة السلف التبكير بأولادهم للسَّمَاع ، بعد تعلم الكتابة وقراءة القرآن ، واستناداً إلى تحديد ولادته المتقدم ، وإلى روايته عن ابن زَبَالَة ، فإن طلبه العلم كان قبل نهاية المائة الثانية قطعاً ، وقد تكوَّنَتْ شخصيته العلمية في سن مبكرة نظراً لاشتغاله بالتحصيل وتوفر كوكبة من العلماء عالِيي الإسناد في أوائل القرن الثالث ، وإن لم يكونوا على درجة واحدة في الحفظ ، والإتقان ، بل فيهم من هو ضعيف ، ومن لُيِّنَ، إضافة إلى النشاط العلمي المحيط به . . كل هذا ساعد في نُبُوغه ، وتَرؤسه ، حيث ذكر الفاكهي أنه أول من أفتى بمكة وعمره أربع وعشرون سنة أو نحوها (٢) .

وقد كتب العلم عن كبار علماء عصره ، كأبي عبد الرحمن المقريء ، وخَلاد بن يحيى ، وبَدل بن المُحَبَّر ، وسليمان بن حَرْب ، وعبد الله بن مسلمة القَعْنَبي ، وأحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي ، إضافة إلى والده ، وغيرهم(٣)، ولم تذكر كتب التراجم شيئاً عن رحلاته كما هو الشأن في أغلب طلبة العلم في تلك العصور ، وكذا مروياته المبْثُوثة في كثير من كتب أهل العلم، لم أَرَ فيها نصاً يمكن الاستدلال به على انتقاله من مكة ، وكون شيخه أو تلميذه غير مكِّيَّيْن لا يكفي لأن مكة - شرفها الله - مجتمع سَنَوي ويقصدها العلماء وغيرهم على مدار السنة للاعتمار والتَّعبُّد .

ولعل ابن أبي مَسَرَّة رأى في علماء بلده غنية عن التِّرْحَال ، لا سيما وفيهم من سبق ذكرهم ، ويمكنه الالتقاء بالآخرين أثناء حجهم وعمرتهم ، إضافة إلى اشتغاله بمنصب الفُتْيَا في وقت مبكر .

---

(١) أخبار القضاة .　(٢) أخبار مكة (٣/ ٢٤١-٢٤٢) .　(٣) انظر المطلب التالي .

رابعاً : شيوخه وتلاميذه :

شيوخه :

تَلَقِّي العلم ونقله من ميزة هذه الأمة ، حيث تكفل الله بحفظ هذا الدين ومن حفظه له وجود علماء ربَّانِيين يتلقونه وينشرونه ، من هؤلاء العلماء ابن أبي مسرة ، الذي حَظِي بلقاء علماء أجلاء ، تَشَدُّ إليهم الرِّحَال ، وأخذ عن آخرين ليسُوا في مرتبتهم ، بل فيهم من هو ضعيف ، وقد يكون له رأي في بعضهم ، والذين لا يرون إلا عن ثقة [١] ، قِلَّةٌ من الرواة ، ولست بحاجة إلى الاستدلال على ذلك لوضوحه عند طلبة العلم وإن كانت كثرة الرواية عن الضعفاء مما لا يحمَدُه العلماء ، وقد أكثر ابن أبي مسرة في الرواية عن ثلاثة وهم : والده ، وأبو عبد الرحمن المقريء ، وخَلاد بن يحيى ، وقد بلغ عدد شيوخه في هذا الكتاب ثلاثة وثلاثين شيخاً ، وسأرتبهم بحسب كثرة مَرْوِيَّاتهم، مشيراً إلى العدد الإجمالي لكل راوٍ .

اسم الشيخ	عدد مروياته
١ - والده أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مَسَرَّة .	٥٨
٢ - أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء .	٥٠
٣ - خَلاد بن يحيى بن صفوان .	٣٩
٤ - يحيى بن محمد الجَارِي .	٢٢
٥ - أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي .	١٣
٦ - بَدَل بن المُحبَّر .	١٣
٧ - العلاء بن عبد الجبار العطار .	١٣
٨ - أبو جابر محمد بن عبد الملك الأزْدِي .	١٢

(١) انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب (ص ١٠٥-١١٣) .

٩ - يحيى بن قَزَعَة القُرشي .	٨
١٠ - إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح .	٦
١١ - يعقوب بن محمد الزهري .	٦
١٢ - يوسف بن كامل البصري .	٥
١٣ - إسماعيل بن أبي أُوَيْس .	٣
١٤ - عثمان بن اليَمَان .	٣
١٥ - يعقوب بن إسحاق ابنُ بنت حميد الطَّويل .	٣
١٦ - الحُمَيدي ، عبد الله بن الزبير .	٢
١٧ - حفص بن عمر العدني .	٢
١٨ - سعيد بن منصور .	٢
١٩ - عبد الله بن مسلمة القَعْنَبي .	٢
٢٠ - عبد الوهاب بن عيسى الواَسِطي .	٢
٢١ - مُطَرِّف بن عبد الله المدني .	٢
٢٢ - إبراهيم بن محمد الشافعي .	١
٢٣ - أحمد بن عبد الله بن يونس .	١
٢٤ - زيد بن المبارك الصنعاني .	١
٢٥ - سعيد بن سليمان [سَعْدَويه] .	١
٢٦ - صالح بن عبد الله التِّرْمِذي .	١
٢٧ - عبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَن المصري .	١
٢٨ - عبد السلام بن عاصم الرازي .	١
٢٩ - العباس بن الوليد النَّرْسي .	١

٣٠ - عمَّار بن عبد الجبار .	١
٣١ - محمد بن الحسن بن زَبَالَة .	١
٣٢ - محمد بن حرب بن سُلَيْم .	١
٣٣ - أبو بِشْر : بكْر بن خلَف .	١

وستأتي تراجم هؤلاء في مواضع ورودهم باستثناء أربعة وهم :

المقريء ، والحُمَيْدي ، وسعيد بن منصور ، وعبد الله بن مسلمة القَعْنَبي لشهرتهم الفائقة .

وقد كان لهؤلاء وغيرهم أعظم الأثر في تكوينه العِلْمي وسَعَة ثقافته وتنوعها، وكثير من هؤلاء قديمو الوفاة مما جعل ابن أبي مسرة يفُوق أقرانه في علُو الإسناد ، فالمقريء مثلاِ روى عنه البخاري مباشرة ، وروى عنه مع بقية الستة بواسطة ، وروى عنه أحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، مع تقدمهما ، والحميدي روى عنه البخاري مباشرة ، وبقية الستة بواسطة ، وبَدل ابن المُحَبَّر ، روى عنه البخاري مباشرة ، والأربعة بواسطة .

وليس هؤلاء الرواة والعلماء جميع شيوخ ابن أبي مسرة ، بل هناك شيوخ آخرون روى عنهم خارج هذا الكتاب ، سأذكر من وقفت عليه منهم دون استقصاء ، وسأرتبهم على حروف المعجم ، مع الإشارة إلى موضع ورودهم دون حصر ، وذلك تتميماً للفائدة .

اسم الشيخ	موضع وروده
١ - إبراهيم بن الحسن العَلائي .	العُقَيلي ١/ ١٧٣ .
٢ - إبراهيم بن محمد الخُرَاسَاني .	أخبار مكة للفاكهي[1] رقم (١٧٩٨).

(١) المقصود به هنا وما بعده : كتاب الفاكهي .

٣ - إبراهيم بن المُنْذِر .	الحاكم (٢/ ٥٥٢) .
٤ - أحمد بن حرب الحذَّاء الجَرْدَم .	أخبار مكة رقم (١٩٥١) .
٥ - إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل .	تهذيب الكمال (٣/ ١٣٩) .
٦ - إسماعيل بن مسلمة بن قَعْنَب .	العقيلي (٢/ ٢٨٨) .
٧ - بِشْرُ بن الوليد .	العقيلي (٤/ ٤٤٤) .
٨ - بكَّار بن رَبَاح مولى الأخْنَس .	أخبار مكة رقم (٢١٣٠) .
٩ - جعفر بن محمد الأنطَاكي .	أخبار مكة رقم (٣٢٧) .
١٠ - حَسَّان بن حَسَّان .	العقيلي (٢/ ٢٢٩) .
١١ - حسين بن الحسن المَرْوَزي .	العقيلي (٤/ ٣١٣) .
١٢ - خالد بن سالم مولى ابن صَيْفي المكي .	أخبار مكة رقم (٢٤٨٣) .
١٣ - خالد بن عبد الرحمن المخزومي .	العقيلي (٣/ ٢٠٧) .
١٤ - خالد بن يزيد العمري .	العقيلي (٣/ ٣٦٢) .
١٥ - خَلَف بن سالم مولى ابن صَيْفي .	أخبار مكة رقم (١٧٢٤) .
١٦ - خَلَف بن الوليد .	العقيلي (١/ ٣١٥) .
١٧ - زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة [جده] .	أخبار مكة رقم (٢٢٥٤) .
١٨ - سعيد بن عبد الرحمن مولى ابن بَحْر .	أخبار مكة رقم (١٩٨٢) .
١٩ - سليمان بن حَرْب .	البيهقي (٥/ ٢٤٦) .
٢٠ - سليمان بن محمد اليَسَاري .	العقيلي (٣/ ١٥٩) .
٢١ - عبد الصمد بن حسَّان خادم سفيان الثوري .	البيهقي (٥/ ١٧٣) .
٢٢ - عبد الصمد بن علي الهاشمي .	العقيلي (٣/ ٨٤) .
٢٣ - عبد الصمد بن موسى الهاشمي .	العقيلي (١/ ٦٥) .

٢٤ - عزيز الخلال .	أخبار مكة رقم (٢٤٩١) .
٢٥ - علي بن عيسى الجَنَدِي .	العقيلي (٣/ ٢٤٣) .
٢٦ عمر بن سهل المَازِني .	أخبار مكة رقم (٨٠) .
٢٧ - محمد بن جُبَير .	أخبار مكة رقم (١٩٥١) .
٢٨ - محمد بن الحسن المكي .	أخبار مكة رقم (٢٥٠٦) .
٢٩ - محمد بن حسين الجُمَحي .	أخبار مكة رقم (١٧٢٢) .
٣٠ - محمد بن عبد الوهاب .	البيهقي (١/ ٢٩) .
٣١ - محمد بن عبيدة الشَّوَيْفَعي .	أخبار مكة رقم (٢٤٨٢) .
٣٢ - محمد بن محمد المخزومي أبو عبيدة .	أخبار مكة رقم (٢٥٠٥) .
٣٣ - محمد بن يزيد بن خُنَيْس .	أخبار مكة رقم (٣٣٩) .
٣٤ - مَرْوان بن سالم اليَزِيدي .	التمهيد (٢/ ١٤٧) .
٣٥ - مُعَاذ بن أسد المروَزي .	الحاكم (٣/ ٤٤٤) .
٣٦ - معاوية بن عبد الله الزُّبيري .	العقيلي (٢/ ١٦٠) .
٣٧ - موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكي .	أخبار مكة رقم (٢٩٣) .
٣٨ - موسى بن حماد .	العقيلي (٤/ ٤٢٩) .
٣٩ - نافع بن محمد الخزاعي .	المعجم لأبي بكر بن المقريء (٣/ ١١٢٩) .
٤٠ - نافع بن يزيد .	الحاكم (٤/ ٢٨٤) .
٤١ - يحيى بن عبد الله بن أبي قَزَعَة .	أخبار مكة رقم (٢٦٠٨) .
٤٢ - يوسف بن محمد بن إبراهيم العطَّار .	العقد الثمين (٧/ ٤٩٠) .
٤٣ - أبو هاشم محمد بن عبد الرحمن اللهيبي .	أخبار مكة رقم (١٩٠٦) .
٤٤ - ابن أبي مريم .	الحاكم / ..

وكثير من مشايخه في أخبار مكة روى عنهم أخباراً تاريخية ، لذا لا يُسْتَغرب عدم وجود تراجم لهم لِتَبَيُّن حالهم ومنزلتهم العلمية لأن باب التاريخ واسع كما لا يخفى .

تلاميذه :

أما تلاميذه فلم تنص المصادر التي ترجمت له إلا على قلة منهم ، ويبدو أنهم كثير ، حيث قال ابن حبان « روى عنه الناس » (١) .

وقد وقفت على مجموعة منهم وفيهم أئمة حفاظ مشهود لهم بالتقدم والمعرفة، وسوف أختار طائفة منهم لأُعَرِّف بهم تعريفاً موجزاً ، وأُورِد الباقي دون تعريف .

وقد كان عُلُو إسناد ابن أبي مَسَرَّة ، دافعاً لهؤلاء وغيرهم للأخذ عنه وتدوين رواياته في كتبهم ، إضافة إلى مكانته العلمية ، وتَنَوُّع ثقافته .

وقد اختص به أربعة من الرواة ، وهم : صاحبنا الفاكهي ، ووالده محمد بن إسحاق ، والإمام أبو عوانة ، والحسين الطَّوسي ، حيث كان لهؤلاء نصيب كبير في عدد الأحاديث المروية عنه ، وهذا تعريف بطائفة من الرواة عنه :

١ - أبو سعيد بن الأعرابي (٢) :

هو أحمد بن محمد بن زياد بن بِشْر بن دِرْهم أبو سعيد بن الأعرابي الصوفي نزيل مكة وشيخ الحرم .

راوي السنن عن أبي داود ، وكتب عنه أبو عبد الله بن مَنْدَه بمكة ألف جزء .

قال الخليلي : « كان ثقة أثنى عليه كل من لَقِيَه » (٣) .

---

(١) الثقات (٨/ ٣٦٩) .

(٢) ترجمته في : حلية الأولياء (١٠/ ٣٧٥-٣٧٦) ، والمنتظم (٦/ ٣٧١) ، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٠٧-٤١٢) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٨٥٢-٨٥٣) ، ولسان الميزان (١/ ٣٠٨-٣٠٩) ، وغيرها .

(٣) لسان الميزان (١/ ٣٠٩) .

وقال الذهبي : « الإمام المحدث ، القدوة ، الصدوق ، الحافظ ، شيخ الإسلام » [١] .

وقال ابن حجر : « الإمام ، الحافظ ، الثقة ، الصدوق ، الزاهد ، له أوهام » [٢] .

وروايته عن ابن أبي مسرة في مُعْجَمه [٣] ، وسنن البيهقي [٤] .

توفي بمكة سنة (٣٤٠) .

٢ - الإمام الطَّحَاوي [٥] .

أحمد بن محمد بن سَلامة أبو جعفر الأزْدي المصري الطَّحَاوي الحنفي .

قال أبو سعيد بن يونس : « وكان ثقة ، ثبتاً ، فقيهاً ، عاقلاً ، لم يُخَلِّف مثله » .

وقال الذهبي : « الإمام ، العلامة ، الحافظ ، الكبير ، محدث الديار المصرية ، وفقيهها » [٦] .

صاحب كتاب : شرح معاني الآثار ، وكتاب مُشْكِل الآثار ، وغيرها من الكتب ، وروايته عن ابن أبي مَسَرَّة في الكتابين [٧] .

توفي سنة (٣٢١) .

٣ - القاضي المَحَامِلي [٨] :

هو الحسن بن إسماعيل بن سعيد بن أبان أبو عبد الله الضَّبِّي البغدادي المَحامِلي ، مصنف كتاب السنن ، والأمالي [٩] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٠٧) . (٢) المصدر السابق (١/ ٣٠٨) .

(٣) (٩/ ١٨٥-١٨٦) ، (١٠/ ١٨٧-١٨٨) . (٤) (٧/ ٢٢) .

(٥) ترجمته في : الأنساب (٤/ ٥٢-٥٣) ، والمنتظم (٦/ ٢٥٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧-٣٣) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٨٠٨-٨١١) ، ولسان الميزان (١/ ٢٧٤-٢٨٢) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧) .

(٧) انظر مغاني الأخيار (٢) ورقة (٨).

(٨) ترجمته في : تاريخ بغداد (٨/ ١٩-٢٣)، والأنساب (٥/ ٢٠٨-٢٠٩)، والمنتظم (٦/ ٣٢٧-٣٢٩)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٥٨-٢٦٣) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٨٢٤-٨٢٦) .

(٩) طبعت الأمالي برواية [ابن البيع] ورواية ابن مهدي الفارسي لا تزال مخطوطة فيما أعلم.

قال الخطيب : « وكان فاضلاً ، صادقاً ، ديناً ، وشهد عند القضاة وله عشرون سنة ، وولي قضاء الكوفة ستين سنة » [١] .

وكان عالي الإسناد ، فقيهاً ، أثنى عليه غير واحد ، وحُمِد في ولايته القضاء .

وقال الذهبي : « القاضي ، الإمام ، العلامة ، المحدث ، الثقة ، مسند الوقت » [٢] ، وروايته عن ابن أبي مَسَرَّة في أماليه - رواية ابن مهدي الفارسي عنه - حيث روى عنه خمسة أحاديث [٣] وروى الدارقطني من طريقه حديثاً[٤] .

توفي سنة (٣٣٠ هـ) .

٤ - أبو عبد الله الطُّوسي [٥] :

هو الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي .

قال الذهبي : « الإمام ، الحافظ ، النحوي ، الثبت . . . ، الأديب ، من كبار أصحاب الحديث » [٦] .

وحدث عنه جماعة من الحفاظ ، ولازم أبا حاتم الرازي مدة .

وقال الذهبي أيضاً : « وسمع بمكة كثيراً من أبي يحيى بن أبي مسرة الحافظ ، وكتب عنه مسنده » [٧] .

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ٢٠) . (٢) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٥٨) .

(٣) انظرها في : (١٢-١٣/١-أ) ، و(١٧/ ٢-ب) و (٢٠/ ٢ - ب) ، و(٢٧/ ٣-ب) ، و (٥٦/ ٥-ب) وستأتي مواضعها من الكتاب .

(٤) السنن (٤/ ٢٤٥) .

(٥) ترجمته في : سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٥٨) ، والعبر (٢/ ٢٤٣) ، وطبقات الشافعية (٣/ ٢٧١) ، وشذرات الذهب (٢/ ٣٥٦) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٥٨) .

(٧) المصدر نفسه .

وفي المستدرك ، وسنن البيهقي أحاديث كثيرة من طريقه ، عن ابن أبي مسرة[١] .

وقال ابن العِماد : « وجاور لأجل أبي يحيى بن أبي مسرة » [٢] .

توفي سنة (٣٤٠ هـ) .

٥ - خَيْثَمة بن سليمان [٣] :

هو أبو الحسن خيثمة بن سليمان بن حَيْدَرة بن سليمان القرشي الشامي الطَّرَابُلْسي ، مصنف فضائل الصحابة .

قال الخطيب : « ثقة ، ثقة ، قد جمع فضائل الصحابة » [٤] .

وقال الذهبي : « الإمام الثقة ، المُعَمَّر ، محدث الشام ، كان رحَّالاً جوَّالا صاحب حديث » [٥] .

وحديثه عن ابن أبي مسرة في الإيمان لابن منده [٦] ، وفي تاريخ دمشق [٧] .

ونص على ذلك الذهبي في تذكرة الحفاظ ، وسير أعلام النبلاء ، [ترجمة ابن أبي مسرة] ، توفي سنة (٣٤٣ هـ) .

٦ - ابن أبي حاتم [٨] :

هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مَهْرَان أبو محمد

---

(١) انظر المستدرك (١/ ٢٧٣، ٥٠٦) ، (٢/ ٢٦٧) ، و(٣/ ٢٧٣) و (٤/ ٨٥٢) ، ومواضع أخرى، وانظر سنن البيهقي (٢/ ٤٦٥) و (٧/ ٢٢، ٢٣٥) ، ومواضع أخرى .

(٢) شذرات الذهب . .

(٣) ترجمته في : الأنساب (١/ ١٨٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٤١٢-٤١٦) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٨٥٨-٨٦٠) ، والعبر (٢/ ٢٦٢) ، ولسان الميزان (٢/ ٤١١-٤١٢) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤١٣) .

(٥) المصدر نفسه (١٥/ ٤١٢) .

(٦) رقم (٩١٤) .

(٧) (٣٩/ ٣) .

(٨) ترجمته في : الإرشاد للخليلي (٢/ ٦٨٣-٦٨٤) ، وطبقات الحنابلة (٢/ ٥٥) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٦٣-٢٦٩) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٨٢٩-٨٣٢) ، ولسان الميزان (٣/ ٤٣٢-٤٣٣).

الحنظلي الرازي ، صاحب كتاب الجرح والتعديل ، والعلل والتفسير ، وغيرها من الكتب المفيدة .

قال أبو يعلى الخَلِيلي : « أخذ أبو محمد علم أبيه وأبي زرعة وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال ، وصنف في الفقه ، وفي اختلاف الصحابة ، والتابعين، وعلماء الأمصار ، قال : « وكان زاهداً يُعَدُّ من الأبدال » [١] .

وقال الذهبي : « الإمام الحافظ ، الناقد ، شيخ الإسلام » [٢] .

وفضائل هذا الإمام ومناقبه كثيرة ، لا يتسع المقام لذكرها .

ومن مشايخه الذين كتب عنهم ابن أبي مسرة [٣] .

توفي سنة (٣٢٧ هـ) .

٧ - عبد الله بن محمد بن إسحاق أبو محمد الفاكهي :

صاحب الكتاب وراوية ابن أبي مسرة ، وتقدمت ترجمته مستوفاة في المبحث الثاني .

٨ - أبو القاسم البَغَوي [٤] :

هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان أبو القاسم البغوي الأصل البغدادي الدار والمولد .

أحد الأئمة الكبار الذين أدركوا الأسانيد العالية .

---

(١) الإرشاد (٢/ ٦٨٣) .

(٢) تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٢٩) .

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٦) .

(٤) ترجمته في : تاريخ بغداد (١٠/ ١١١-١١٧) ، والمنتظم (٦/ ٢٢٧-٢٣٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٤٠-٤٦٠) ، وتذكرة الحافظ (٢/ ٧٣٧-٧٤٠) ، ولسان الميزان (٣/ ٣٣٨-٣٤١) ، ومصادر أخرى كثيرة .

قال الدارقطني : « ثقة ، جبل ، إمام من الأئمة ، ثبت ، أقل المشايخ خطأ، وكلامه في الحديث أحسن من كلام ابن صاعد » (١) .

وقد تكلم فيه بعضهم بمالا يقدح ، فانظر الرد على ذلك في كلام الذهبي وابن حجر ، وحديثه عن ابن أبي مسرة في معجم الصحابة له (٢) ، وتاريخ دمشق (٣) .

ونص على ذلك الذهبي في السير - ترجمة ابن أبي مسرة - .

توفي سنة (٣١٧ هـ) وقد استكمل مائة سنة وثلاث سنين وشهراً واحداً .

٩ - ابن المُنْذِر (٤) :

هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النَّيسَابُوري الفقيه ، نزيل مكة ، وصاحب التصانيف ، كالإشراف في اختلاف العلماء ، وكتاب الإجماع ، وكتاب المبْسُوط ، والأوسط ، والإقناع ، وغيرها من الكتب . .

أثنى عليه غير واحد وخاصة في الفقه ، وتكلم بعضهم فيه بأنه لا يحسن الحديث ، وبغير ذلك ، وهو مردود .

قال الذهبي : « الإمام ، الحافظ ، العلامة ، شيخ الإسلام » (٥) .

وقال : « شيخ الحرم ، وصاحب الكتب التي لم يصنف مثلها . . وكان غاية في معرفة الاختلاف ، والدليل ، وكان مجتهداً لا يقلد أحداً » (٦) .

---

(١) انظر : تاريخ بغداد (١٠/ ١١٦) .　　(٢) ورقة : (٨) .

(٣) (٩٦٥/ ١٥) .

(٤) ترجمته في : طبقات الفقهاء للشيرازي (ص ١٠٨) ، ووفيات الأعيان (٤/ ٢٠٧) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٩٠-٤٩٢) ، وتذكرة الحفاظ (٣/ ٧٨٢-٧٨٣) ، وطبقات الشافعية للسبكي (٣/ ١٠٢-١٠٨) ، والعقد الثمين (١/ ٤٠٧-٤٠٨) ، ولسان الميزان (٥/ ٢٧) .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٩٠) .

(٦) تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٨٢) .

وحديثه عن ابن أبي مسرة في الأوسط [١] ، والإقناع [٢] ، وساق الزَّيلَعي من طريقه عن ابن أبي مسرة حديثاً [٣] .

توفي سنة (٣١٨ هـ) على الأصح .

١٠ - محمد بن إسحاق الفَاكِهي :

صاحب كتاب « أخبار مكة » تقدمت ترجمته في المبحث الثاني ، وهو من المكثرين عن ابن أبي مسرة .

روى عنه في كتابه أخبار مكة - المجلد الثاني منه (٩٩) حديثاً وأثراً .

١١ - الإمام الطَّبَري [٤] :

هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كَثِير الطبري ، الإمام المشهور ، والعالم الفَذّ .

قال الخطيب : « وكان أحد أئمة العلماء ، يُحْكَم بقوله ويُرْجع إلى رأيه لمعرفته وفضله ، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظاً لكتاب الله ، عارفاً بالقراءات ، بصيراً بالمعاني ، فقيهاً في أحكام القرآن ، عالماً بالسنن وطرقها ، وصحيحها ، وسقيمها ، وناسخها ، ومنسوخها ، عارفاً بأقوال الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم من الخَالفين ، في الأحكام ، ومسائل الحلال والحرام ، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم ، وله الكتاب المشهور في تاريخ الأمم والملوك ، وكتاب في التفسير لم يصنف أحد مثله وكتاب سماه تهذيب الاثار ، لم أَرَ سواه في معناه ، إلا أنه لم يُتِمَّه ، وله

(١) انظر الأثر رقم (١١) من الكتاب .

(٢) انظر الإقناع رقم (١٧ , ١٨١ , ١٩٩) .

(٣) نصب الراية (١/ ٢٤٥) .

(٤) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢/ ١٦٢-١٦٩) ، وطبقات الفقهاء للشيرازي (ص ٩٣) ، والمنتظم (٦/ ١٧٠-١٧٢) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٦٧-٢٨٢) ، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٧١٠-٧١٦) ، وطبقات الشافعية (٣/ ١٢٠-١٢٨) ، ولسان الميزان (٥/ ١٠٠-١٠٣).

في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة ، واختيار من أقاويل الفقهاء ، وتفرد بمسائل حُفِظَت عنه » [١] .

وبالجملة ، فهو إمام مجمع على إمامته وفضله .

وروايته عن ابن أبي مسرة في تهذيب الآثار [٢] .

توفي سنة (٣١٠ هـ) .

١٢ - الإمام أبو عَوَانة الإسْفَرَاييني [٣] :

هو أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري الأصل ، الإسفراييني ، صاحب المسند الصحيح الذي خرجه على صحيح مسلم .

قال الحاكم : « أبو عَوَانة من علماء الحديث وأثباتهم ، ومن الرّحَّالة في أقطار الأرض لطلب الحديث » [٤] .

وقال السَّمعاني : « أحد حفاظ الدنيا ، ومن رحل في طلب الحديث وَعنِي بجمعه وتعب في كتابته ، وكانت له رحلات عدة إلى أن قال . . وصنف المسند الصحيح على صحيح مسلم بن الحجاج القشيري ، وأحسن وكان زاهداً ، عفيفاً ، مُتَقَلِّلاً » [٥] .

وروايته عن ابن أبي مسرة في مسنده ، وقد أكثر عنه من طريق مشايخه القدماء [٦] ، توفي سنة (٣١٦ هـ) ، وروى عنه غير هؤلاء ، وفيهم من لا يَقِلُّ أهمية عمن سبق ذكرهم ، وسأورد من وقفت عليه منهم ، مبَيِّناً موضعاً واحداً ذكر فيه أنه روى عن ابن أبي مسرة ، أو رواية واحدة .

(١) تاريخ بغداد (٢/١٦٣) . (٢) انظر مثلاً (٤/١) .
(٣) ترجمته في : تاريخ جرجان (ص ٤٩٠-٤٩١) ، والأنساب (١/١٤٣-١٤٤) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/٤١٧-٤٢٢) ، وتذكرة الحفاظ (٣/٧٧٩-٧٨٠) ، وطبقات الشافعية (٣/٤٨٧-٤٨٨) .
(٤) الأنساب (١/١٤٣) .
(٥) المصدر نفسه .
(٦) انظر مثلاً (١/٩١, ٢٢٩, ٢٣٦, ٤٠٦) و (٢/٤٦) و (٥/٢٠٧, ٣٣٣, ٥٣٥) .

اسم الراوي	موضع ذكره أو روايته
١ - أحمد بن حمدان بن علي بن سنان أبو جعفر الحيري .	تاريخ بغداد (٤/١١٥- ١١٦) .
٢ - أحمد بن محمد بن داود الفقيه ويعرف بالنَّسَّاج .	الإرشاد للخليلي (٢/٧٤٣).
٣ - أحمد بن محمد بن أَسِيد أبو أَسِيد المديني .	تاريخ أصبهان (١/ ١٢٠) .
٤ - أبو العباس أحمد بن محمد المعروف بابن عقدة.	تاريخ بغداد (٥/ ١٤) .
٥ - أحمد بن محمد بن يوسف بن معدان البَنَّاء .	تاريخ أصبهان (١/ ١٣٤) .
٦ - إسماعيل بن العباس الوَرَّاق .	السنن للدارقطني (٤/ ٢٩٥).
٧ - بكر بن محمد المَرْوَزي .	الإشاد للخليلي (٢/ ٧٣٠) .
٨ - حبان بن محمد بن إسماعيل .	تاريخ بغداد (٨/ ٢٨٩) .
٩ - حمزة بن القاسم أبو عمر الإمام .	تاريخ بغداد (٨/ ١٨١ - ١٨٢).
١٠ - طاهر بن يحيى العلوي المدني .	الطبراني في الصغير (١/ ١٨١) .
١١ - أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزُّهْري القاضي .	سنن البيهقي (٥/ ٢٤٦) .
١٢ - عبد الله بن جعفر الخَشَّاب المديني .	التمييز والفصل لابن بَاطِيش (ص ٥٧١) .
١٣ - أبو عبد الرحمن عبد الله بن حمشاد بن جندل.	التمييز (ص ٧٢٨) .
١٤ - عبد الله بن خالد بن رُسْتُم .	المعجم لابن المقريء رقم (٦٥٢) .
١٥ - عبد الله بن محمد بن مسلم الإسْفَرَاييني .	الكامل لابن عدي (٦/ ٢٣١٢).
١٦ - عبيد الله بن يحيى بن محمد أبو محمد البزار المعروف بالعسكري .	تاريخ بغداد (١٠/ ٣٥٢) .

١٧ - قاسم بن أصْبَغ .	التمهيد (١٤٧/٢) .
١٨ - محمد بن إبراهيم العُقَيلي الأصبهاني .	الكامل (٩٦١/٣) .
١٩ - أبو الطَّيِّب محمد بن أحمد بن الحسين الحِيري.	سنن البيهقي (٣٥/١٠) .
٢٠ - محمد بن أحمد بن حماد أبو بِشْرِ الدُّولابي.	الكنى والأسماء (١٢٣/١) .
٢٢ - محمد بن أحمد بن ميمون الكاتب .	الإرشاد للخليلي رقم (٥٠٠) .
٢٣ - محمد بن أحمد المروزي .	الإرشاد للخليلي رقم (٥٤٦) .
٢٤ - محمد بن الحسين بن سعيد بن أبان أبو جعفر.	تاريخ بغداد (٢٣٨/٢-٢٣٩) .
٢٥ - محمد بن عبد الوهاب أبو علي الثَّقَفي.	سنن البيهقي (٢٩/٨) .
٢٦ - أبو جعفر محمد بن عمرو العُقَيلي .	الضعفاء في (٩١) موضعاً .
٢٧ - يعقوب بن يوسف العاصِمِي .	سير أعلام النبلاء (٦٣٢/١٢) .
٢٨ - أبو حامد بن أحمد بن علي بن حَسْنَويه المُقريء	الفقيه والمتفقه (١٠١/٢) .
٢٩ - أبو العباس محمد بن إسحاق السَّرَّاج الثَّقَفي	المسند ورقة (٢٣/ب) له .
٣٠ - أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب القاضي الأَزْدِي ، البصري .	سنن الدارقطني .
	الإرشاد للخليلي رقم (٥٠٠) .
٣١ - أبو بكر محمد بن أحمد بن ميمون الكاتب	الإرشاد للخليلي رقم (٥٤٦) .

وأغلب هؤلاء مترجم لهم في كتب الرجال ، سوى القليل منهم .

خامساً : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه :

نشأ ابن أبي مسرة نشأة صالحة حيث توفرت له سُبُل طلب العلم مبكراً فأخذ عن كبار علماء عصره ، وتأثر بمحيطه العلمي في أوائل طلبه حتى نَمَى وأصبح في رأس هذا المحيط مبكراً ، ولم يتجاوز الرابعة والعشرين من عمره .

قال الفاكهي : « أول من أفتى الناس من أهل مكة وهو ابن أربع وعشرين سنة ، أو نحوه ، أبو يحيى بن أبي مسرة »[(١)] .

ومعلوم ما لهذا المنصب من شروط وخُطُورة لا يتصدى له إلا أولوا العزم من الرجال ، وأصحاب الفطنة والذكاء ، كيف لا ، وهو مَنْصِب خاتم الأنبياء ، وتوقيع عن رب العالمين[(٢)] .

ولم يتقلد هذا المنصب فترة وجيزة من الزمن لظروف خاصة ، بل ظل هو المقدم إلى نهاية عمره ، ويدل على ذلك تَتِمَّة قول الفاكهي المتقدم : « وهو فقيه أهل مكة إلى يومنا هذا » .

ونقل الحسين الطُّوسي عنه قوله : « أنا أفتي بمكة منذ سبعين سنة »[(٣)] .

وذكره ابن حزم - ترجيحاً - ضمن المُفتِين بمكة من أهل الاجتهاد والفقه في الدين ، حيث قال - بعد أن ذكر المفتين بمكة إلى عصر الشافعي - ثم ابن عمه إبراهيم بن محمد الشافعي[(٤)] ، وأبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ، وأبو الوليد موسى بن أبي الجارود[(٥)] ، ثم أبو بكر بن أبي مسرة ، ثم غلب عليهم تقليد الشافعي ، إلا من لا نقف الآن على اسمه منهم »[(٦)] .

وإنما قلت ترجيحاً ، لأنه كناه بغير كنيته المعروفة ، ومما يدل على أن المقصود به صاحبنا أن الفاكهي قال - بعد أن ذكر المفتين في مكة - « ثم مات هؤلاء فكان المفتي بمكة موسى بن أبي الجارود ، وعبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ، ثم مات أبو الوليد موسى ، فصار المفتي بمكة بعده عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة إلى يومنا هذا »[(٧)] .

ووصفه بمفتي مكة كلٌّ من تقي الدين الفاسي ، والنّجْم ابن فَهْد[(٨)] ،

---

(١) أخبار مكة (٣/ ٢٤١-٢٤٢) .
(٢) انظر إعلام الموقعين (١/ ١١-٢٩) .
(٣) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٥٩) .
(٤) ترجمته في : التقريب برقم (٢٣٥) .
(٥) ترجمته في : المصدر نفسه برقم (٦٩٥٣) .
(٦) الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ٨٧٢).
(٧) أخبار مكة (٢/ ٣٤٨) .
(٨) العقد الثمين (٥/ ٩٩)، وإتحاف الورى (٢/ ٣٤٨).

وَتَصَدِّي ابن أبي مسرة للفُتْيا هذه الفترة الطويلة تُنْبِىء عن فقه معتبر ، وعقْليَّة مستنيرة ، ومقتضى ذكر ابن حزم له ضمن أصحاب الفتيا غير المقلدين دليل على تَحَرُّره في فُتْياه وعدم تقيُّده بمذهب معين ، وإن تَتَلمذ على مثل الحميدي تلميذ الشافعي ، فالتحرر في مثل تلك العصور هو الغالب على المحدثين ، وإن تناولت كتب التاريخ المذهبي بعضاً من رجال الحديث ، فإن تناولها لهم وجعلهم ضمن علماء المذهب إنما هو لأدنى ملامسة وملابسة ، ولهذا قد تجد الشخص الواحد مترجم في رجالات المذهبين ، ولست أقصد من هذا عيب المذاهب أو ذمها ، فَلَكَمْ خدمت العِلْم وأصَّلَتْه ، وإنما أقصد البيان لأمر واقع لا يُنْكر .

ومن خلال مطالعاتي لم أَرَ لابن أبي مسرة ذِكراً في مجال عرض أقوال الفقهاء ، وقد وقفت على نص له في الطَّير المأسور ، قال : « لا يُعْجِبُني ولا أكرهه »(١) ويقصد به حبْس طيورِ الحرم .

وخالف ابنَ جريج في مسألة فقهية (٢) .

ولم يقف ابن أبي مسرة عند هذا الحد ، بل هو محدث واسع الرواية ويدل على ذلك هذا الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه .

وأيضاً كثرة مشايخه ، وتلاميذه ، ورواياته المبثوثة في كتب السنة ، ولست أقصد بكثرة المرويات أنه يُسَاوي حفَّاظ الحديث أمثال أصحاب الكتب الستة ومن هو مثلهم ، وإنما أقصد أنه مشارك في هذا المجال ، بحيث أن أحاديثه تشمل كثيراً من أبواب الأحكام والأخلاق ، وإن تَفَاوتَتْ في مدى صلاحيتها للاحتجاج (٣) .

ويَبْرُزَ ابن أبي مسرة في مجال آخر ألا وهو علم المناسك وتاريخ البلد الحرام، فقد نقل عنه الفاكهي كثيراً من الآثار في هذا المجال (٤) .

---

(١) أخبار مكة رقم (٢٢٥٤) .
(٢) انظر المصدر نفسه رقم (١٩٥١) .
(٣) انظر المبحث التالي .
(٤) انظر المبحث التالي .

وكعادة العرب في حفظ الشعر والتَّمثُّل به ، فقد نقل الفاكهي عنه إنشَادَه لبعض الأبيات في أكثر من موضع (١) .

وأما قيمته عند المحدثين فإن ابن أبي حاتم تلميذه - قال : « محله الصدق»(٢) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٣) .

ووثقه أبو القاسم بن بِشْرَان (٤) .

وروى عنه الإمام أبو عَوَانة في مسنده ، وقد وَسَمَه بالصحيح .

وصحح له الحاكم أغلب مروياته التي رواها وسكت عن بعضها .

إضافة إلى روايات كبار الأئمة عنه ، ولم أر من طعن فيه ، وَسَتَمُرُّ بنا روايات مختلف فيها ويحمل الخطأ فيها على من فوقه ، فهذا البيهقي مع كثرة رواياته لحديثه وتعليله لبعضها لم يتعرض له بجرح .

بل إن الذهبي ساق حديثاً من طريقه عن خَلاد وقال : « غريب جداً تفرد به خَلاد » (٥) ، وهذا دليل على أن ابن أبي مسرة بَرىء من عُهْدَته .

من هنا وصفه الذهبي بقوله : « الإمام ، المحدث ، المسند » (٦) .

ووصفه بالحافظ في ترجمة تلميذه الحسين الطُّوسي (٧) .

ومما يدل على تَيَقُّظه وَتَثَبُّته أن أحد الضعفاء روى عن شيخ حديثاً فجعله مسنداً موصولاً فأوضح له أن الشيخ حدَّثه به مرسلاً فلم يقبل (٨) .

ومع هذا ، فلست أدعي أنه من الدرجة العُلْيا وإن وصفه الذهبي بالحافظ ، بل أقول : إنه من الثقات المعتبرين ، ومما يمكن اعتباره وهماً منه حديث برقم (٢٢٣) من الكتاب ، حيث لم أجد من رواه مرسلاً غيره ، وخالفه الثقات .

---

(١) انظر مثلاً : أخبار مكة رقم (١٩١٠) .
(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٦) .
(٣) (٨/ ٣٦٩) .
(٤) انظر المبحث الثاني : المطلب الخامس .
(٥) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٣) .
(٦) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٦٣٢) .
(٧) انظر المصدر نفسه (١٥/ ٣٥٨) .
(٨) انظر : الضعفاء للعقيلي (١/ ١٢٧) .

ولعل الله ييسر لنا القيام بدراسة مَرْوِيَّاته خارج الكتاب ليزداد الأمر وضوحاً.

سادساً : آثاره :

عاش ابن أبي مسرة في عصر عَمَّ العالم الإسلامي نشاط حديثي وعلمي واسع ، حيث دُوِّنت الكتب الستة بطريقة فريدة تخدم الفقه ، وتُسَهِّل على الباحثين النظر في مرويات هذا الباب أو ذاك ، بينما كانت المسانيد والجوامع هي الغالبة على نشاط أهل القرن الثاني ، وتواءمت فيما بعد مع الطريقة المبتكرة .

وكان ابن أبي مسرة من المشاركين في هذه النهضة المباركة ، فألف مسنداً (١)، رواه عنه الحسين الطُّوسي ، وزاد ابن السُّبْكي في الوسطى (الفوائد) (٢) .

وورد ذكر فوائد ابن أبي مسرة في كلام ابن حجر (٣) ، فهل يعني بذلك هذا الكتاب واختصر الاسم أو يعني كتاباً آخر أَلَّفَه ابن أبي مسرة ، كل ذلك محتمل، والأول أرجح .

وأَغْفَلَتْ كتبُ الفهارس التي وقفت عليها ذكر هذين الكتابين .

ولعل ما جمعه الفاكهي وما ذكر عنه من روايات متناثرة في كتب السنة والتاريخ يغني عنهما حيث اشتمل كتاب أبي عوانة الأربعة الأجزاء المطبوعة على (٤١) حديثاً تسعة منها ضمن كتاب الفاكهي (٤) .

وروى العقيلي عنه في كتابه الضعفاء واحداً وتسعين حديثاً وأثراً (٥) وأغلبها أحاديث مرفوعة وليس منها في كتاب الفاكهي سوى ستة أحاديث ، وروى ابن الأعرابي عنه في معجمه (١٤) حديثاً وأثراً (١٠) منها ليست ضمن كتاب الفاكهي (٦)

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٠٠) ، وطبقات الشافعية (٣/ ٢٧) .
(٢) نقله في هامش الطبقات .
(٣) انظر فتح الباري (٥/ ٣٠٠) .
(٤) انظر مثلاً : (١/ ٨٥, ٢٦٥) و (٢/ ٥٠-٥١, ٣٤٦) و (٤/ ١٢, ١٩١) و (٥/ ٤٨, ١٥٥) .
(٥) انظر مثلاً : (١/ ٣٨، ٩٨, ١٢٦) و (٢/ ٦٦, ٧١) و (٣/ ١٤, ٨٤) و (٤/ ٣٩) .
(٦) (١٨٥-٩/١٨٦) ، (١٨٧-١٠/١٨٨) .

وأخرج الحاكم في مستدركه من طريقه أحاديث ليست في كتاب الفَاكِهِي بلغ عددها (٣٢) حديثاً [١] ، وفي علوم الحديث حديثاً واحداً [٢] .

وأخرج البيهقي في سننه (١٢) حديثاً [٣] ليست في كتاب الفاكهي .

وروى ابن المنذر عنه في كتابه الإقناع [٤] ثلاثة أحاديث ليست ضمن كتاب الفاكهي .

وتقع أحاديث أخرى في غير هذه المصادر لم استقصها فانظر مثلاً الإيمان لابن مَنْده [٥] ، وشعب الإيمان للبيهقي [٦] ، والتمهيد لابن عبد البر [٧] ، والإرشاد للخَلِيلي [٨] ، وتاريخ بغداد [٩] والقبل والمعانقة لابن الأعرابي [١٠] ، والعلل للدارقطني [١١] .

وأخيراً ، روى عنه محمد بن إسحاق الفَاكِهِي في كتابه أخبار مكة (٩٩) حديثاً وأثراً ، بلغ عدد الأحاديث المرفوعة (٢٦) حديثاً [١٢] .

وأغلب هذه الأحاديث والآثار حول المناسك والاثار التاريخية والأحاديث المتعلقة بمكة ، وما يتعلق بالبيت من أحكام ، وآداب ، وتشمل أيضاً أحكاماً عامة .

---

(١) المستدرك (١/ ٨٣ ، ٩١ ، ١١٩ ، ١٢٦ ، ٢٢٥ ، ٢٧٣ ، ٢٨٦ ، ٣٦٢ ، ٥٠٦) و(٢/ ٣٠ ، ٦٢ ، ٨١ ، ٢٦٧ ، ٣٤٠ ، ٣٧٤ ، ٤٦٧ ، ٥٠٥ ، ٥١٦ ، ٥٥٢) و(٣/ ٨٥ ، ٢٧٣ ، ٤٤٤ ، ٤٥٣ ، ٤٦٦) و(٤/ ٨٢ ، ٩١ ، ١٦٣ ، ١٨٣-١٨٤ ، ٢٤١ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٥٤٧) .

(٢) صفحة : (٨٧) .

(٣) (٢/ ٤٦٥ ، ٤٧٤) و(٣/ ١٤٩ ، ٢١٨) و(٥/ ١٧٣ ، ٢٤٦) و(٦/ ٦٥) و(٧/ ٢٢ ، ٢٣٥) و(٨/ ١٠) و(١٠/ ٣٥ ، ٧٧) .

(٤) رقم (١٧ ، ١٨١ ، ١٩٩) .

(٥) رقم (٥٩٦) .

(٦) (٢/ ١٥١) .

(٧) (٢/ ١٤٧) و(٢٢/ ٢٦٢) .

(٨) (١/ ٣٧٤-٣٧٥) ، وليس فيه غير هذا الحديث .

(٩) (٨/ ٢٨٩) .

(١٠) (ص ٦٥-٦٧) .

(١١) (٢٢٢/ ٥/ ب) .

(١٢) انظر مثلاً الأرقام : (٢٩٣ ، ٦٢٠ ، ٩١٨ ، ٩٢٨ ، ١٥٣٤ ، ١٩١١ ، ٢٤٥٦) ، وانظر فهارس كتاب أخبار مكة .

والقسم الموجود من كتاب أخبار مكة هو المجلد الثاني منه ، والأول مفقود، فلو فرضنا أن له فى المجلد الأول العدد نفسه ، أو قريباً منه ، فهل يعني هذا أن له مؤلفاً في أخبار مكة على غرار كتاب الأزرقي ، وكتاب الفاكهي أو أنها آثار متناثرة ضمن أصوله ومسموعاته ؟ . . كل ذلك محتمل ، ونقل عنه تحديداً لموضعين تاريخيين [١] .

سابعاً : وفاته :

بعد حياة طويلة حافلة بالعلم والمعرفة ، والأخذ والعطاء ونشر العلم ، وإرشاد المسلمين ، وافاه الأجل المحتوم عام (٢٧٩ هـ) بمكة المكرمة ، على هذا اتفقت المصادر [٢] .

وذكر ابن زَبْر الرَّبَعي أنها في ربيع الأول .

وقال الذهبي : في جمادى الأولى .

وهذا خلاف يسير ، وعلى التقدير الذي سلف في سنة مولده فإن عمره حين وفاته (٩٠) سنة ، أو نحوها ، رحمه الله رحمة واسعة ، وأعظم له الأجر على ما قدم من خدمة للإسلام والمسلمين ، ونفعنا بذلك إنه سميع مجيب .

---

(١) أخبار مكة رقم (٢٠٤٤ ,٢٣١٥) .

(٢) وهي : تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن زَبْر : (٢/٦٠١ ,٦٠٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٢/٦٣٣) ، والعقد الثمين (٥/٩٩) ، نقلاً عن ابن قانع وغيره ، ومغاني الأخيار (٢) ورقة (٨) ، وإتحاف الورى (٢/٣٤٨) .

المبحث الرابع

نبذة عن الأجزاء الحديثية

عقدت هذا المبحث لأن كتاب الفاكهي يعد من كتب الأجزاء الحديثية [قسم الفوائد منها] ، حيث تفنَّن علماؤنا في وضع الكتب وترتيبها عبر التاريخ ، حتى غَدتْ أنواعاً كثيرة من معاجم ، ومصنفات ، ومسانيد ، وسنن ، وأجزاء حديثية وغير ذلك ، وأشهر الطرق في تصنيف الحديث طريقان :

الطريق الأول : التصنيف على الأبواب الفقهية .

الطريق الثاني : التصنيف على المسانيد ، وذلك بجمع حديث كل صحابي على حدة (١) .

ومن الطرق المستعملة التصنيف على الأجزاء الحديثية .

● تعريف الأجزاء :

هي جمع جُزْء ، ويُعنى به النصيب والقطعة من الشيء (٢) .

واصطلاحاً :

تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم ، وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع مطلباً جُزئياً يصنفون فيه مبسوطاً

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ، (ص ٢٢٨) ، وتدريب الراوي (٢/ ١٥٣-١٥٦) .

(٢) لسان العرب (١/ ٤٥) .

وفوائد حديثية أيضاً ، ووحدانيات ، وثُنائيات ، إلى العُشاريات ، وأربعونيّات، وثمانونيّات ، والمائة ، والمائتان ، وما أشبه ذلك [١] .

وهذا التعريف رغم طوله شامل جامع .

وقوله : أو من بعدهم : يشمل التابعين ومن بعدهم .

وظهر من خلال التعريف ، أن الفوائد الحديثية داخلة ضمن الأجزاء الحديثية لأنها مطلب من مطالبها ولهذا فإنهم يذكرون بعض الأجزاء ضمن الفوائد لتوفر السبب ، ومن ذلك : الغَيْلانَيَّات لأبي بكر الشافعي ، والأجزاء المُخَلّصِيَّات ، حيث ذكرت في الأجزاء ، وذكرت في الفوائد [٢] .

ومن الأدلة على ذلك أيضاً ، قول تقي الدين الفاسي - أثناء تعداده لمسموعات أحد المتَرجَمين - « ومن الأجزاء : الفوائد الغيلانيات ، والفوائد الثَّقَفِيّات » [٣] .

والأمر في ذلك سهل ، لأنها أجزاء ، باعتبار أنها لم ترتب على الأبواب الفقهية ، ولا على المسانيد ، وهي فوائد لأنه رُوعي فيها أمور لم تراعَ في الأجزاء المجردة .

● **تعريف الفوائد :**

والفوائد مفردها فائدة ، وهي ما استفدتَ من علم أو مال [٤] .

وفي الاصطلاح :

تقدم أنها داخلة ضمن تعريف الأجزاء كأحد أفراد التعريف ، ولم أرَ من نص على تعريف لها بالخصوص ، ويظهر من خلال لفظها ومناهج من كتب

---

(١) الرسالة المستطرفة (ص ٦٤) ، والمختصر في علم رجال الأثر (ص ٨١) .
(٢) انظر الرسالة المستطرفة (ص ٦٩ ، ٧٠-٧١ ، ٧٢) .
(٣) العقد الثمين (٦/ ٤٥) .
(٤) لسان العرب (٣/ ٣٤٠-٣٤١) .

فيها أنه يُراعى في تأليفها أمور إسنادية ومتنية ، كعلو الإسناد ، أو تسلسله ، أو غرابته ، وكذا صحته ، وفوائد متنية ، كزيادة لفظ ، أو حسن صِياغة ، أو غرابة لفظ ، وكذا نِكَات حديثية أخرى ، كتصريح بالسماع ، وسِياقَة نسخ حديثية وضم حديث إلى آخر في معناه .

من هذا الوصف ، يمكن إيجاد تعريف تقريبي لها على النحو التالي :

هي جمع أحاديث من أبواب متنوعة في مؤلف خاص مع مراعاة لفوائد إسنادية ومتنية ونِكات حديثية .

● **أمثلة للأجزاء :**

قال الكِتَّاني : « والأجزاء الحديثية كثيرة جداً ، تنوف على الألف بكثير ، بل تبلغ عشرة آلاف ، بل نقل الذهبي في تذكرته عن أبي حازم عمر بن أحمد العَبْدُوني الحافظ قال ، كتبت بخطي عن عشرة من شيوخي عشرة آلاف جزء عن كل واحد ألف جزء » (١) .

ومن أمثلتها :

جُزْء أبي عاصم الضحاك بن مخلد ، ت سنة (٢١٢) .

جزء محمد بن عبد الله بن المُثَنَّى ، ت سنة (٢١٥) .

جزء الحسن بن عَرَفَة ، ت سنة (٢٥٧) .

جزء الحسن بن سفيان صاحب المسند ، ت سنة (٣٠٣) .

جزء أبي علي إسماعيل الصَّفَّار ، ت سنة (٣٤١) .

جزء أبي الحسين بن بِشْران ، ت سنة (٤١٥) .

الأجزاء الثَّقَفِيَّات لأبي عبد الله القاسم بن الفضل الثقفي ، ت سنة (٤٨٩).

الأجزاء الخِلَعِيَّات للقاضي أبي الحسن الخِلَعي ت سنة (٤٩٢) .

(١) الرسالة المستطرفة (ص ٧٠) ، ويطلق الجزء ويراد به كمية من الأوراق محدودة كالمَلْزَمة .

الأجزاء السِّلَفِيَّات ، وهي تزيد على مائة جزء لأبي طاهر السِّلَفي ت سنة (٥٧٦) .

وأما الأجزاء التي تناولت مطلباً من مطالب الكتب الجامعة ، فمن أمثلتها :

جزء القراءة خلف الإمام للبخاري ت سنة (٢٥٦) .

جزء قيام الليل للمروزي ، ت سنة (٢٩١) .

جزء فضل سورة الإخلاص لأبي نُعَيم الحافظ ، ت سنة (٤٣٠) .

جزء صلاة التسبيح للخطيب البغدادي ، ت سنة (٤٦٣) .

جزء في صلاة الضحى للسيوطي ، ت سنة (٩١١) [١] .

وهناك أجزاء حديثية سميت باسم حديث أو أحاديث فلان ، قد تكون أجزاءاً مجردة ، وقد تكون مندرجة تحت كتب الفوائد ، ومن أمثلتها :

حديث علي بن حُجْر عن إسماعيل بن جعفر المدني لابن خُزيمة ، ت سنة (٣١١) .

حديث ابن أبي ثابت ، ت سنة (٣٣٨) .

حديث ابنَ حذْلَم عن شيوخه ، ت سنة (٣٤٧) .

حديث ابن أبي طالب المكي عن أبي طاهر المُخَلِّص وغيره .

حديث أبي الحسن القصَّار ، ت سنة (٣٩٧) عن ابن أبي حاتم عن شيوخه، وعن أبي الفرج بن النوُّري وأبي طاهر محمد بن محمد بن مَحمِش وأبي محمد ابن بَامَوْيه .

حديث أبي القاسم الأَزْجي ، ت سنة (٤٤٤) عن شيوخه .

---

(١) انظر : صلة الخلف بموصول السلف لابن المغربي (ص ٢٠٤-٢١٣) ، والمصدر السابق (ص ٦٥-٧٠) ، والمختصر في علم رجال الأثر ، (ص ٨١) ، وفهرسة المكتبة الظاهرية للألباني ، وفهارس سير أعلام النبلاء .

أحاديث الصَّيْرفي عن مشايخه لابن النَّقُّور البزَّار ، ت سنة (٤٧٠) [١] .

● **أمثلة لكتب الفوائد :**

كتب الفوائد الحديثية كثيرة أيضاً ، ومن أمثلتها :

فوائد سمُّويه ، ت سنة (٢٦٧) .

الفوائد المنتَخَبَة عن الشيوخ المعروفة بالغَيْلانِيَّات لأبي بكر الشافعي ، ت سنة (٣٥٤) .

الفوائد الحسان المنتقاة عن الشيوخ الثقات لأبي بكر النَّجَّاد ، ت سنة (٣٤٨).

الفوائد المنتَخَبَة الغرائب والعوالي لأبي إسحاق المُزَكِّي ، ت سنة (٣٦٢) .

فوائد تَمَّام الرَّازي ، ت سنة (٤١٤) .

الفوائد الصحاح والغرائب والأفراد لأبي القاسم الحُرْفي ، ت سنة (٤٢٣) .

الفوائد الصحاح والغرائب المخرجة لأبي القاسم الحِنَّائي ، ت سنة (٤٥٩) .

الفوائد الحسان العوالي المنتقاة الصحاح على شرط الشيخين لأبي علي البَرَداني ، ت سنة (٤٩٨) [٢] .

وغيرها كثير يطول المقام بذكرها . . ولنستعرض بعض هذه الفوائد استعراضاً موجزاً لمعرفة محتواها ومستواها العلمي .

ومن أشهر هذه الكتب ، فوائد أبي بكر الشافعي ، ت سنة (٣٥٤) حيث وصفها الذهبي بأنها من أحسن الحديث وأعلاه [٣] .

يقع الكتاب في عشرة أجزاء ، حقق الدكتور مرزوق الزهراني قسماً منها[٤]،

(١) انظر فهرسة المكتبة الظاهرية للألباني .

(٢) انظر المصدر نفسه ، والرسالة المستطرفة (ص ٧١-٧٢) .

(٣) العبر (٣/١٩٣-١٩٤) .

(٤) لنيل درجة الدكتوراة من الجامعة الإسلامية ، وطبع الكتاب بتحقيقين آخرين .

وبلغت أسانيدها حسب إفادة المحقق – ألفاً ومائتي سند بالمكرر ، شملت الأئمة ومن دونهم في الحفظ ، والاتقان ، وبعض المتروكين ، وهم قلة ، وعدد الرواة بينه وبين رسول الله ﷺ لا يتجاوز الستة في الغالب ، وبلغت المتون ألفاً ومائتي متن بالمكرر ، وهي متون جيدة وصحيحة في الغالب ، وذلك باعتبار المتابعات والشواهد ، هذا ما توصل إليه المحقق [١] .

ومن الكتب المشهورة في ذلك ، فوائد تَمَّام الرَّازي ، ت سنة (٤١٤) قال الذهبي : « خرَّج الفوائد في مجلدة انتقاء من يدري الحديث » [٢] ، وطبع الكتاب في مجلدين متوسطين بتحقيق : حَمْدي عبد المجيد السَّلفي [٣] حيث بلغ عدد أحاديث الكتاب حسب ترقيم المحقق (١٧٩٨) حديثاً ، وعدد شيوخه (١٧١) شيخاً .

ومن منهجه : سِياقة أحاديث شيخ واحد في موضع واحد ، وقد يورد له أحاديث في مواضع أخرى ، وأخرج لبعض المتهمين والمتروكين ، ويشتمل الكتاب على تعليقات مفيدة حول الرجال ، والأسانيد ، والمتون .

وأخيراً ، كتاب الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب ، تخريج الحافظ أبي عبد الله الصُّوري ، ت سنة (٤٤١) ، للقاضي أبي القاسم التَّنُوخي، ت سنة (٤٤٧) ، والموجود منه الجزء الخامس ، وقام بتحقيقه عبد السلام تدمُري ، ووصفه بأنه تضمن الأحاديث الصحيحة والغريبة من طرق عالية ، ويتضمن قطعة في التفسير ، وخمس قطع في المواعظ ، وفيه تحقيق تواريخ وفيات شيوخ السند ، مع تراجم لبعض الأعلام [٤] .

* * *

(١) انظر : مقدمة الكتاب (١/ ٤٧) .
(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٩١) .
(٣) ورتبه أحد الطلبة في جامعة الإمام باسم الروض البسام ، طبع جزءان منه ، ثم اكتمل طبعه.
(٤) مقدمة الكتاب (ص ٧١-٧٢) .

المبحث الخامس

دراسة الكتاب

ويتضمن المطالب الآتية :

أولاً : وصف النسخة :

يقع الكتاب في جُزءين حديثيين ويتكون الجزء الأول من أربع وعشرين ورقة والثاني من ثلاثين ورقة ، ومجموع ذلك : أربع وخمسون ورقة ، بما في ذلك السَّمَاعات ، وكل ورقة ذات وجهين ، متوسطي الحجم ، ويحتوي الوجه الواحد على سبعة عشر سطراً ، باستثناء السماعات ، وكُتب بخط نَسْخي جيد، ويظهر أنها فرع من أصل أبي القاسم بن رَوَاحة ، كما يظهر ذلك من السَّمَاعات.

وقد أشار إلى فروقات النسخ في الهامش ، غير مصرح باسمها ، مستعملاً حرف الخاء [خـ] ، وصرح في موضع واحد بنسخة [فخر الدين الفارسي]، وقد راعى اصطلاحات المحدثين ، وأساليبهم في الغالب ، حيث وضع دائرة في نهاية كل حديث ، ونَقَطَهَا للدلالة عل مقابلته ، واستعمل الهوامش لبيان فروقات النسخ ، رامزاً بحرف [خـ] وعلامة التصحيح [صح] وعلام التضبيب [ضـ] ، والضرب على الخطأ ، والخرجات بالسهام إلى الهوامش ، وصحح بعض الكلمات في الهامش ، دون علامة التصحيح ، وبعض الكلمات ضبطها كذلك ، وصحح أحياناً فيما يظهر له أنه خطأ .

وأما رسمُه للكلمات والحروف ، فلم يكن على وتِيرة واحدة ، حيث يرسم العين والغين والفاء والقاف في بعض المواطن برسم واحد أو متقارب ، إضافة

إلى إهماله الكثير للنَّقْط ، وهذا أدى إلى بعض الإشكالات أحياناً ، وقد شكَل كثيراً من الكلمات .

والنسخة وحيدة ، وهي من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق ، ومنها صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٥٤٦) ، وقد اجتهدت في الحصول على نسخة أخرى فلم أوفق .

ثانياً : اسم الكتاب وتوثيق نسبته إلى المؤلف :

اسم الكتاب كاملاً : [حديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكِهِي عن أبي يحيى بن أبي مَسَرَّة عن شيوخه] ، هكذا ورد الاسم في أول الجزءين وفي بعض السَّمَاعات ، وذكره ابن حجر بهذا الاسم ، إلا أنه لم يقل [عن شيوخه] (١) .

وذكره في هَدي السَّاري باسم [حديث الفاكهي] (٢) ، وهذا لا يتنافى مع ما هو موجود في الأصل ، وما ذكره هو أيضاً في مكان آخر لأنه من باب الاختصار كما حصل ذلك في كثير من السماعات .

وللكتاب اسم آخر يتناسب - أيضاً - مع موضوع الكتاب ومنهجه ، حيث ذكره ابن حجر باسم : [فوائد الفاكهي عن ابن أبي مسرة] (٣) .

وورد ذكر [فوائد ابن أبي مسرة] عند ابن حجر ، فهل يعني هذا الكتاب أو كتاباً آخر لابن أبي مسرة ؟ كل ذلك محتمل (٤) .

---

(١) انظر : المعجم المفهرس لوحة (٢٩٣) والمجمع المؤسس لوحة (٢٨١) وتهذيب التهذيب (٩٩/١) .

(٢) (ص ٣٨) .

(٣) انظر : فتح الباري (١٣/ ١٦٠) ، والنُّكَت الظراف (٣٢٤/٧) و (٨/ ٩٠) ، هامش تحفة الأشراف ، وتغليق التعليق (٢٥٩/١) .

(٤) فتح الباري : (٥/ ٣٠٠) ، وانظر : المبحث الثالث : ترجمة ابن أبي مسرة ، مطلب آثاره.

وأما نسبته لأبي محمد الفَاكِهي فأمر لا شك فيه للأدلة التالية :

١ - رواه عنه أبو القاسم بن بِشْران ، ورواه عنه جماعة رواه عنهم الإمام أبو طاهر السِّلَفي .

٢ - كثرة السَّمَاعات في الكتاب وفيهم أئمة وفضلاء ، أمثال أبي القاسم سِبْط السلفي ، وأبي القاسم بن رَوَاحة الأنصاري ، وجمال الدين المِزِّي ، وابن الظاهِري ، وابن المُهنْدِس وغيرهم .

٣ - ذكره ابن حجر ضمن مسموعاته في كتابيه : المُعْجم المُفَهرس ، والمجْمع المُؤَسس .

٤ - كثرة الاقتباسات في مستدرك الحاكم وأمالي أبي القاسم بن بشران وكتب البيهقي ، إضافة إلى بعض النصوص في كتب متفرقة سيأتي ذكرها بعد قليل .

٥ - ساق الذهبي بسنده إلى ابن بشران عن الفاكهي حديثين في كتابه سير أعلام النبلاء [١] ، وهو السند المثبت على الكتاب .

٦- ذكره ابن حجر باسمه في كتبه ، كالفتح ، وهدي الساري ، والنُّكَت الظِّراف ، والتهذيب ، وتغْلِيق التَّعليق [٢] .

٧ - التوافق التام إلا ما ندر بين الكتاب والكتب التي اقتبست منه .

ثالثاً : محتوى الكتاب وأهميته :

سبق أن ذكرت أن كتاب الفاكهي من كتب الأجزاء الحديثية [قسم الفوائد منها] ، وهذه الكتب لا يُرَاعى فيها تنظيم معين ككتب السنن والمسانيد وما شابهها ، وإنما تُنْتقى فيها الأحاديث انتقاءاً ، إما لعلو الإسناد ، أو تسلسُله ، أو صحته ، أو غرابة المتن والإسناد ، أو غير ذلك ، مع فوائد أخرى متناثرة في الكتاب . . وكتاب الفَاكِهي لم يخرج عن هذا الإطار .

---

(١) سير أعلام النبلاء :(١/١١-١٢) ، (٣/٢٣٣) .

(٢) انظر ما قبل ، المصدر السابق وتغليق التعليق (١/٢٥٩) ، مقدمة الكتاب .

ويتكون الكتاب من جزءين حديثين - كما سبق قبل قليل - وبلغت أحاديثه أكثر من مائتين وثمانين حديثاً وأثراً [١] أغلبها أحاديث مرفوعة وأكثرها صحيحة وحسنة باعتبار طرقها أو شواهدها ، وإن كانت الأسانيد الضعيفة ، أو التي فيها ضعف أكثر ، حيث بلغت الأسانيد الضعيفة والتي فيها ضعف (١٣٦) سنداً ، وبلغت الأسانيد الصحيحة والحسنة (٩٧) سنداً .

وبلغت الأسانيد التي لم أجد في أحد رجالها جرحاً ولا تعديلاً (٤٣) سنداً، وهناك ثلاثة أسانيد أتوقف في الحكم عليها .

ومعظم هذه الأحاديث صحيحة أو حسنة ، إما لذاتها أو لغيرها ، وعددها (٢٢٨) حديثاً مع استثناء لبعض الجمل وعدد قليل منها محتمل .

والأحاديث الضعيفة والتي فيها ضعف (٣٩) حديثاً .

والأحاديث التي فيها تفصيل أو توقفتُ فيها (١٢) حديثاً .

وأما رجال الأسانيد فإن أغلبهم مقبولون موثقون وليس هناك من ضعفه شديد سوى أربعة وهم : محمد بن الحسن بن زَبَالَة ، وعبَّاد بن كَثِير البصري ، وقد أخرج لكل منهما حديثاً واحداً مقروناً .

وحَبِيب بن جسَّان ، وإبراهيم بن أبي يحيى الأسْلَمي ، أخرج لكل منهما حديثاً واحداً .

وكثير من الضعفاء هم من المجهولين وإن وثقهم ابن حبان .

وسبب كثرة الأسانيد الضعيفة أن الفاكهي أكثر من أحاديث بعض المشايخ المتكلم فيهم ، والذين فيهم جهالة ، أو لم أقف على جرح وتعديل فيهم ، كوالد ابن أبي مسرة ، الذي بلغت أحاديثه (٥٨) حديثاً ويحيى بن محمد الجَارِي (٢٢) حديثاً ، وغيرهم [٢] .

---

(١) عددها حسب الترقيم المتسلسل (٢٧٩) حديثاً وأثراً إلا أن هناك بعض المتون سِيقت ضمن أسانيد على طريق العطف وهي مستقلة في الأصل .

(٢) انظر المبحث الثالث : ترجمة ابن أبي مسرة : مطلب شيوخه وتلاميذه .

وأما أسانيده من حيث العلو والنزول ، فقد حرص أشد الحرص على ذلك ، ففي الكتاب أربعة أحاديث ثلاثية ، وذلك باعتبار الرواة بين ابن أبي مسرة ، والرسول ﷺ (١) ، وفيه حديث تُسَاعي (٢) فيه صحابي واحد ، واثنان مختلف فيهما ، وحديث ثُمَاني فيه صحابيان وثالث مختلف فيه (٣) ، وبقيتها رُباعيَّات وخُماسيَّات وسُداسِيَّات وسُبَاعِيَّات ، وأكثرها الخماسية ، يلي ذلك السداسية ، فالرباعية ، وأخيراً السباعية .

وقد أكثر من بعض الأسانيد وهو ما يمكن أن يكون نسخاً حديثية ، كإسناد المقرىء عن سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن عجلان ، أو عن غيره ، والمقرىء عن موسى بن عُلَي عن أبيه ، ويحيى بن محمد الجَارِي ، عن عبد العزيز الدَّرَاوَرْدي ، عن موسى بن عُقْبة ، أو عن غيره ، وأحمد بن زكرياء ، عن هشام ، أو عن عبد المجيد بن أبي رَوَّاد ، عن ابن جُريج ، وغير ذلك من الأسانيد .

ويلاحظ أن نسخة والد ابن أبي مسرة جلها صرح فيها ابن جريج بالتحديث وهذه فائدة مهمة لو عرف حال والد ابن أبي مسرة التام .

ويمكن تَلَمُّس طريقته في وضع الكتاب بما يأتي :

١ - أحياناً يجمع أحاديث لرجل معين في السند من طرق مختلفة كموسى بن عقبة مثلاً ساق له ثمانية أحاديث في مكان واحد بأسانيد متنوعة (٤) .

٢ - قد يتبع الحديث بحديث آخر في معناه (٥) .

٣ - قد يذكر مجموعة من الأحاديث الغريبة في مكان واحد (٦) .

٤ - يلاحظ أحياناً الأفضلية في سياقه بعض الأحاديث ، فقد ذكر حديثاً لأبي بكر أتبعه بستة أحاديث لعمر (٧) .

---

(١) هي برقم (١٦٧ , ١٦٨ , ١٦٩ , ٢٠٨) .
(٢) انظر رقم (٢٤٢) .
(٣) انظر رقم (٢٢٧) .
(٤) انظر الأرقام (٤٤-٥١) .
(٥) انظر مثلاً الأرقام (١٥٩ , ١٦٠ , ١٨٣ , ١٨٤) .
(٦) انظر الأحاديث من رقم (٢٥٤-٢٦٥) باستثناء حديثين منها .
(٧) انظر رقم (٢٢٤) وما بعده .

٥ - ذكر في موضع واحد أحاديث متنوعة لتسع نساء [١] .

٦ - اهتم كثيراً بمُسَلْسَلات البلدان وبخاصة مكة والمدينة ، فمن الأحاديث ما هي مكية خالصة [٢] ، ومنها ما هي مدنية [٣] ، ومنها ما هي حِجَازية [٤] ، وكُوفية [٥] ، وبَصرية [٦] ، وغير ذلك .

وقد يشاكل بينهما ، فيكون أوله من بلد ، وآخره من بلد آخر [٧] .

وقد يكونون كلهم من قبيلة واحدة [٨] .

وعلى الرغم من الانتقاء الظاهر الذي سلكه الفاكهي لأحاديث شيخه ، إلا أنه كغيره من مؤلفي كتب الفوائد اهتم بالغرائب بأنواعها ، فالأحاديث ذات الأرقام (٨١ ، ٨٢ ، ٨٥) أخرجها أبو عَوَانة ، عن شيخه ابن أبي مَسَرَّة بأسانيد أنظف من الأسانيد التي ساقها الفاكهي .

وحديث رقم (٤٨) أورده بلفظ غريب وهو في مسلم بغير هذا اللفظ .

وحديث رقم (١٣١) مروي من طرق بغير لفظ المصنف .

وحديث رقم (١٨١) مشهور من غير طريق المصنف وبلفظ آخر .

وحديث رقم (٢١٢) أصله في الصحيحين من غير طريق المصنف ، وسياقه مخالف لسياق المؤلف .

وحديث رقم (٢٤٩) ساق قصة في أوله وهو في الصحيح وغيره بدونها .

---

(١) فصل بحديثين من أحاديث الرجال ، وهي المذكورة قبل في العنصر الثالث .
(٢) انظر مثلاً الأرقام : (١٣٩ , ١٤٤ , ١٤٥ , ١٩٩ , ٢٣١) .
(٣) انظر مثلاً الأرقام :(١٧٦ , ١٧٧ , ١٧٨ , ١٧٩ , ٢٢٢) .
(٤) انظر مثلاً الأرقام : (١٤١ , ١٤٢ , ١٧١ , ١٧٢ , ١٨٣ , ٢٣٠) .
(٥) انظر مثلاً الأرقام : (١٣٠ , ١٤٧ , ١٥٠ , ١٥١ , ١٥٨) .
(٦) انظر مثلاً الأرقام : (١٦٠ , ١٩١ , ٢٠٧ , ٢٠٩) .
(٧) كحديث رقم (١٢٦) طرفه الأول بصري ، والثاني كوفي ، وحديث رقم (١٥٢) أوله كوفي، وآخره مدني ، وحديث رقم (٢٢٨) أوله مكي ، وآخره مصري .
(٨) كحديث رقم (١٢١) كلهم زهريون .

وحديث رقم (٢٥٣) غريب بهذا الإسناد ، ومشهور من طرق أخرى .

وحديث رقم (١٦٤) ساقه من طريق مجهول وهو في مسلم وغيره من طرق صحيحة .

وحديث رقم (٢٦٤) ، رواه من طريق غير مشهور ، وله طرق أخرى صحيحة .

ومع هذا فقد يروي حديثاً بأصح الأسانيد ، وينفرد بذلك حسب علمي كالحديث ذي الرقم (١٩٠) .

وقد اشتمل الكتاب على فوائد إسنادية ومتنية كتصريح المدلسين بالتحديث ، ورواية من سماعه من المختلطين قبل الاختلاط ، وزيادات لَفْظِيَّة صحيحة أو حسنة ، وهذا لا يكاد يخلو منه كتاب حديثي .

وتضمن الكتاب فوائد ضِمْنِيَّة أخرى ، كشرح بعض الألفاظ الغريبة من قبل شيخه ابن أبي مسرة ، وابن جريج [١] .

وعند الحديث ذي الرقم (٦١) ذكر نصاً عن عثمان بن عُرْوة أن أخاه هشاماً ما يروي ذاك الحديث إلا عنه .

ونقل فوائد تاريخية في وفيات الأعيان عند الحديث رقم (١٦٨) ، عن يعقوب ابن بنت حُمَيد الطَّوِيل ، ومثل ذلك عند الحديث رقم (١٦٩) ، عن المقرىء ، ونقل عن شيخه ابن أبي مسرة تعريفاً بأحد رجال الإسناد عند الحديث رقم (١٦٩) .

وذكر رؤيا منامية لها علاقة بالرجال عن سعيد بن منصور برقم (٢٥٣) ، وليس في الكتاب أحكام على الأحاديث صحة أو ضعفاً ، باستثناء موضع واحد نقل عن شيخه تصحيح ذلك الحديث مع تعليق على الإسناد ، وذلك عند الحديث رقم (٧٧) .

---

(١) انظر الأحاديث برقم : (١٩ ,١٣٥,٨١ , ٢٧٠) .

وهذه الفوائد ذات قيمة علمية وإن كانت قليلة ومما يدل على أهميتها أن ابن حجر ذكر كلام ابن أبي مسرة عند الحديث رقم (٧٧) (١) ، ونقل في ترجمة أبَان بن أبي عيَّاش تاريخ وفاته عن يعقوب ابن بنت حميد الطويل ، نقلاً من هذا الكتاب (٢) .

وليس للفاكهي أي تعليق مستقل على الأحاديث .

ومما يدل على أهمية الكتاب أنه اشتمل على نحو (٩٠) حديثاً وأثراً ليست في الكتب الستة ، منها أربعة أحاديث لها أصل فيها إلا أنها مشتملة على زيادات ، وأكثر هذه الأحاديث في درجة المقبول ، إما صحيحة أو حسنة لذاتها، أو لغيرها ، وفي بعضها استثناء .

وعدد هذه الأحاديث المقبولة نحو ثلثي العدد المذكور ، ويمثل هذا العدد نحو ثلث الكتاب ، وهي كمية مهمة جداً ، وأغلب الأحاديث الضعيفة - رغم قلتها- هي من هذه الأحاديث ، كما يظهر من خلال الإحصاء .

والكتاب ذو قيمة علمية ومرجع هام من مراجع الحاكم والبيهقي في كتبهما .

وهو مادة أساسية لأبي القاسم بن بِشْران في أماليه (٣) .

ومن المقتبسين منه الدارقطني في سننه (٤) ، والسَّهْمي في تاريخ جُرْجَان (٥)، والخطيب البغدادي في تأريخه (٦) ، وابن عبد البر في التمهيد (٧) ، والدَّيلَمي في مسند الفردوس (٨) ، والقُضَاعي في مسند الشِّهَاب (٩) ، والبغوي في شرح السنة (١٠) ، إضافة إلى الذهبي في السير ، وابن حجر في فتح الباري ، وتغليق التعليق ، وتهذيب التهذيب ، والنُّكَت الظِّراف (١١) .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٩/ ٣٣٨) .
(٢) المصدر نفسه (١/ ٩٩) .
(٣) انظر المبحث الثاني: مطلب شيوخه وتلاميذه،وآثاره .
(٤) (١/ ٤٠) .
(٥) (ص ١٤٩) .
(٦) (١/ ٢٩٠)و(٢/ ٣٠٧)و (١٤/ ٩٣).
(٧) (٢/ ١٤١) .
(٨) (٤/ ١١٦) ، زهر الفردوس .
(٩) رقم (١١٤٨) .
(١٠) (٥/ ٤٢٢، ٤٢٣) و(١١/ ١١٩) .
(١١) انظر مطلب : اسم الكتاب وتوثيقه من هذا المبحث .

ومما يدل على أهميته أيضاً كثرة السماعات في الجزءين ، وفيهم أئمة أعلام .

رابعاً : التعريف برجال الإسناد إلى المؤلف وكاتب النسخة :

الكتاب من رواية أبي القاسم بن بشران عن شيخه أبي محمد الفاكهي ، وقد سبق التعريف به [(١)] .

وروى عنه الجزء الأول أبو القاسم علي بن أحمد بن بَيَان ، وأبو بكر أحمد بن علي بن الحسين الطُّرَيْثِيثي ، وأبو ياسر محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الخيَّاط ، وأبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الكَرْخي .

وروى عنه الجزء الثاني : أبو منصور محمد بن أحمد بن علي الخياط ، وأبو القاسم علي بن الحسين بن علي الرَّبَعي ، إضافة إلى الطريثيثي ، وأبي ياسر المتقدمين في إسناد الجزء الأول .

والراوي عنهم جميعاً الإمام أبو طاهر السلفي .

وهذا تعريف موجز بهم .

● **أبو القاسم علي بن أحمد بن بَيَان [(٢)] :**

هو أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان بن الرَّزَّاز البغدادي ، والرزاز نسبة إلى من يبيع الرُّز (الأرز) [(٣)] .

من مشايخه : أبو الحسن محمد بن مَخْلَد البَزَّار ، وأبو القاسم الحُرْفي ، وأبو القاسم بن بشران .

وقال ابن الجَوْزي : « وهو آخر من حدث عنه وسمع خلقاً كثيراً » [(٤)] .

وروى عنه أبو الفتح الطائي ، وأبو طاهر السِّلفي ، وأبو محمد بن

---

(١) في المبحث الثاني ، ترجمة الفاكهي ، مطلب : شيوخه وتلاميذه .

(٢) ترجمته في : الأنساب (٣/٥٧) ، والمنتظم (٩/١٨٦) ، والسير (١٩/٢٥٧-٢٥٨) ، والعبر (٢/٣٩٥) ، وتذكرة الحفاظ (٤/١٢٦١) ، والبداية والنهاية (١٢/١٩٢) .

(٣) الأنساب .

(٤) المنتظم .

الخشَّاب، وخلق كثير ، آخرهم أبو الفرج بن كُليب ، وهو راوي جزء ابن عرفة ، وكان قديم السماع ، قال السمعاني : « ثقة ، صالح » [١] ، وقال الذهبي : الشيخ ، الصدوق ، المسند ، رَحلَة الآفاق [٢] ، توفي في سادس شعبان سنة (٥١٠ هـ) ، وكان مولده سنة (٤١٣ هـ) .

● أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين الطُّرَيْثيثي [٣] :

هو أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكريا الطريثيثي ثم البغدادي الصوفي المعروف بابن زَهْراء ، والطُّريثيثي : بضم الطاء المهملة وفتح الراء وسكون الياء المنقوطة باثنتين وبعدها الثاء المثلثة بين اليائين ، وفي آخرها مثلثة أخرى ، نسبة إلى طُرَيْثِيث ، ناحية من نواحي نَيْسابور [٤] .

سمع أباه وابن الفضل القطَّان ، وأبا علي بن شَاذَان ، وأبا القاسم بن بشران، وغيرهم ، وروى عنه أبو القاسم بن السَّمَرْقَنْدي ، وابن ناصر ، وأبو طاهر السلفي ، وغيرهم .

قال السلفي : « هو أجل شيخ رأيته للصوفية ، وأكثرهم حرمة وهيبة عند أصحابه ، لم يقرأ عليه إلا من أصل ، وكُفَّ بصره بآخره ، وكتب له أبو علي الكِرْماني أجزاء طَرِية فحدث بها اعتماداً عليه ولم يكن ممن يعرف طريق المحدثين ودقائقهم وإلا فكان من الثقات الأثبات ، وأصوله كالشمس وضوحاً»[٥] .

وقال السَّمْعاني : « صحيح السماع في أجزاء لكنه أفسد سماعاته بادعاء السماع من ابن رِزقُويه ، ولم يصح السماع منه » [٦] .

وقال شُجاع الذُّهْلي : « مجمع على ضعفه » [٧] .

---

(١) السير . (٢) المصدر نفسه .

(٣) ترجمته في : المنتظم (٩/ ١٣٨-١٣٩) ، والسير (١٩/ ١٦٠-١٦٢) ، والعبر (٢/ ٣٧٤) ، وطبقات السبكي (٤/ ٣٩-٤٠) ، ولسان الميزان (١/ ٢٢٧-٢٢٨) .

(٤) الأنساب (٤/ ٦٥) . (٥) السير .

(٦) المصدر نفسه . (٧) المنتظم .

وقال ابن ناصر : « كان كذاباً » [١] .

وقال ابن النَّجَّار : « أجمعوا على ترك الاحتجاج به » [٢] .

وقد أجاب السبكي على ابن ناصر بقوله : « وهذا من مبالغات ابن ناصر التي عُهِدت منه ، ولم يكن الرجل يكذب وليس فيه غير ما قاله ابن السمعاني لِما أُدخل عليه ولا يُوجب ذلك قدحاً فيه ، ولا رداً لما صح من سماعاته [٣] .

وقال ابن حجر : « ما كان من حديث يرويه السِّلَفي عنه فإنا نعلم في الجملة أنه من صحيح سماعاته » [٤] .

وهذا ينطبق على كتابنا هذا ومع ذلك فإن روايته هنا متابعة ، توفي سنة (٤٩٧ هـ) ، وكان مولده سنة (٤١١ هـ) .

● **أبو ياسر محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الخَيَّاط** [٥] :

هو البغدادي ، رجل خَيِّر ، روى عن أبي علي بن شَاذَان ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة (٤٩٥ هـ) [٦] .

● **أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الكرَخي** [٧] :

هو أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن الباقِلاني البقَّال الفامي البغدادي ، سمع من أبي علي بن شَاذان وأبي بكر البَرْقَاني ، وأحمد بن عبد الله بن المَحامِلي ، وأبي القاسم بن بِشْران ، وغيرهم .

وروى عنه أبو بكر السَّمْعاني ، وإسماعيل بن محمد التَّيْمي ، وابن ناصر ، والسلفي ، وغيرهم .

---

(١) المصدر السابق . (٢) لسان الميزان .
(٣) الطبقات . (٤) لسان الميزان .
(٥) ترجمته في : سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٨٥) ، والعبر (٢/ ٣٧١) .
(٦) العبر .
(٧) ترجمته في : المنتظم (٩/ ١٥٣-١٥٤) ، وسير أعلام النبلاء (١٩/ ٢٣٥-٢٣٦) ، والعبر (٢/ ٣٨٠) ، والنجوم الزاهرة (٥/ ١٩٥) .

قال ابن الجوزي : « حَدَّثَنا عنه أشياخنا ، وهو من بيت الحديث ، وكان شيخاً صالحاً كثير البكاء من خشية الله ، صبوراً على إسماع الحديث [١] ، وأثنى عليه عبد الوهاب الأنْمَاطي ، وقال ابن ناصر : « كان كثير البكاء من خشية الله » [٢] .

وقال الذهبي : الشيخ ، الصالح ، المحدث [٣] .

توفي في شهر ربيع الآخر سنة (٥٠٠ هـ) ، وقد عاش ثمانين سنة أو أزيد .

● **أبو منصور محمد بن أحمد بن علي الخَيَّاط** [٤] :

هو أبو منصور محمد بن أحمد بن علي بن عبد الرزاق البغدادي الخَيَّاط الزاهد ، روى عن أبي القاسم بن بِشْرَان ، وعبد الغفار المُؤَدِّب ، وأبي بكر محمد بن عمر بن الأخضر ، وتلا على أبي نصر بن مَسْرُور وغيره .

وروى عنه السِّلَفِي ، وسِبطَاه أبو محمد عبد الله ، والحسين بن ناصر ، وخطيب المَوْصل ، وغيرهم .

وقال السمعاني : « صالح ، ثقة ، عابد ، مُلَقِّن ، له وِرد بين العشاءين بِسُبُع ، وكان صاحب كرامات » [٥] .

وقال الذهبي : « الإمام ، القدوة ، المقرىء ، شيخ الإسلام » .

وقال : جلس لتعليم كتاب الله دهراً ، وتلا عليه أمم » [٦] .

توفي في المحرم سنة (٤٩٩ هـ) ، قال ابن كثير : « وحين توفي اجتمع

---

(١) المنتظم . (٢) سير أعلام النبلاء . (٣) المصدر نفسه .

(٤) ترجمته في : السير (١٩/٢٢٢-٢٢٤) ، وطبقات القراء (٢/٧٤-٧٥) ، والبداية والنهاية (١٢/١٧٧) .

(٥) السير .

(٦) المصدر نفسه .

العالم في جنازته اجتماعاً لم يجتمع لغيره مثله ، ولم يعهد له نظير في تلك الأزمان [1] .

● **أبو القاسم علي بن الحسين بن علي الرَّبَعي [2] :**

هو أبو القاسم علي بن الحسين بن عبد الله بن عُرَيْبَة الربعي البغدادي الشافعي ، سمع أبا الحسن بن مخلد البزّاز ، وأبا علي بن شاذان وأبا القاسم ابن بشران ، وتفقَّه على القاضي أبي الطِّيِّب ، والمَاوَرْدي ، وأخذ الكلام عن أبي علي بن الوليد المُعْتزلي .

حدث عنه أبو بكر السمعاني ، وأبو طاهر السِّلفي ، وأبو محمد الخَشَّاب النحوي وغيرهم ، قال شجاعٌ الذُّهلي : « كان يذهب إلى الاعتزال » [3] ، وقال السمعاني : « سمعت أبا المُعَمَّر الأنصاري - إن شاء الله - أو غيره يَذكُر أنه رجع عن الاعتزال ، وأشهد المُؤتَمَن السَّاجي وغيره على نفسه بالرجوع عن رأي المعتزلة والله أعلم » [4] ، وقال الذهبي : « الشيخ ، الفقيه ، العالم ، المسند » [5] .

توفي في الثالث والعشرين من رجب سنة (٥٠٢ هـ) ، والراوي عنهم جميعاً لهذين الجزءين .

● **أبو طاهر السِّلَفي [6] :**

هو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني

(١) البداية والنهاية .
(٢) ترجمته في : السير (١٩/ ١٩٤-١٩٥) ، وطبقات السبكي (٧/ ٢٢٣-٢٢٤) ، وتبصير المنتبه (ص ٩٤٥) ، وشذرات الذهب (٤/ ٤) .
(٣) السير .
(٤) المصدر نفسه .
(٥) المصدر نفسه .
(٦) ترجم له كثير يطول المقام بذكرهم ، ومن المراجع في ترجمته : الأنساب (٣/ ٢٧٤) ، والتقييد لابن نقطة (ص ١٧٦-١٨٠) ، والسير (٢١/ ٥-٣٩) ، والتذكرة (٤/ ١٢٩٨-١٣٠٤) ، وطبقات السبكي (٦/ ٣٢-٤٤) .

الجرواني المشهور بالسِّلَفي ، « بكسر السين المهملة ، وفتح اللام وفي آخرها الفاء » نسبة إلى جده أحمد الملقب بسِلَفه ، وهو الغليظ الشفة ، وأصله بالفارسية سلبه ، وكثيراً ما يَمزُجون الباء بالفاء .

أحد الأئمة والحفظة النقاد ، سمع الحديث مبكراً ، وأول من سمع منه وكتب عنه محمد بن محمد بن عبد الرحمن المديني ، وسمع كثيراً من الرئيس أبي عبد الله القاسم بن الفضل الثَّقفي ، ومن مشايخه : أبو مُطِيع الصَّحَّاف ، والحافظ أحمد بن محمد بن بُسْرَويه وغيرهم من القرَّاء والمحدثين .

ورحل في الآفاق ، وسمع الأجزاء والمُصَنَّفات ، وكتب في الحديث والفقه والأدب والشعر ، وارتحل إليه خلق كثير جداً واجتمع له من الكتب قَلَّ ما يجتمع لعالم مثلها في الدنيا على حَدِّ قول الذهبي .

وحدث عنه أبو طاهر المَقْدِسي ، وسعد الخَيْر ، وهما من شيوخه ، ومن تلاميذه : عبد المجيد المَيانِشي ، والحافظ عبد الغني ، وغيرهم .

وكان رحمه الله - دقيقاً في رواية الحديث ، فلا يحدِّث إلا من أصله ، وفضائله ، ومناقبه كثيرة ، حيث كان رحمه الله آمراً بالمعروف ، ناهياً عن المنكر، وأزال من جواره كثيراً من المنكرات ، والعلماء كلهم ثناء عليه .

قال أبو سعد السَّمْعاني : « كان فاضلاً ، مكثراً ، رحَّالاً ، عَنَى بجمع الحديث وسماعه ، وصار من الحفاظ المشهورين » (١) .

وقال ابن نُقْطَة : « وكان جَوَّالاً في الآفاق تَغَرَّب وكتب الكثير وكان حافظاً ثقة ضابطاً مُتقِناً سمع منه أقرانه وأشياخه .. ثم ذكر سُؤالاته في الجرح والتعديل وقال : وسؤالاته سؤالات ضابط متقن ، ورحل الناس إليه من البلاد البعيدة ، وانتشر حديثه في الشرق والغرب (٢) .

وقال الذهبي : الإمام ، العلامة ، المحدث ، الحافظ ، المُفْتي ، شيخ

---

(١) الأنساب .

(٢) التقييد (ص ١٧٧) .

الإسلام شرف المُعَمَّرين » [١] ، وأثنى عليه في مواطن عدة ، وعلى مؤلفاته ، توفي صبيحة يوم الجمعة خامس شهر ربيع الآخر سنة (٥٧٦ هـ) في الإسكندرية ، وقد جاوز المائة ، وكان استيطانه بالإسكندرية بضعاً وستين سنة .

أما كاتب النسخة فهو :

● **حسن بن علي بن عمر البَدْر الإسْعَرْدي ، ولقبه : بدر الدين** [٢] :

قال ابن حجر : « صاحبنا بدر الدين كان من بيت نعمة وثروة فأحب سماع الحديث ، سمع فأكثر وكتب الطِّباق ، وحَصَّل الأجزاء ، وسمع من أصحاب التَّقِي سليمان ونحوهم وأحب هذا الشأن وذهبت أجزاؤه في وقعة [تمرلنك] ، وقد رافقني في السماع وأعطاني أجزاء بخطه ، وبلغني أنه حدث في هذه السنة بدمشق ببعض مسموعاته ومات بدمشق في ربيع الأول » ، والسنة التي توفي فيها سنة (٨٠٩ هـ) حيث ذكره ابن حجر فيمن توفي في هذه السنة ، وذكره تقي الدين الفاسي ضمن ترجمة فقال : صاحبنا المحدث بدر الدين .

خامساً : السَّمَاعات :

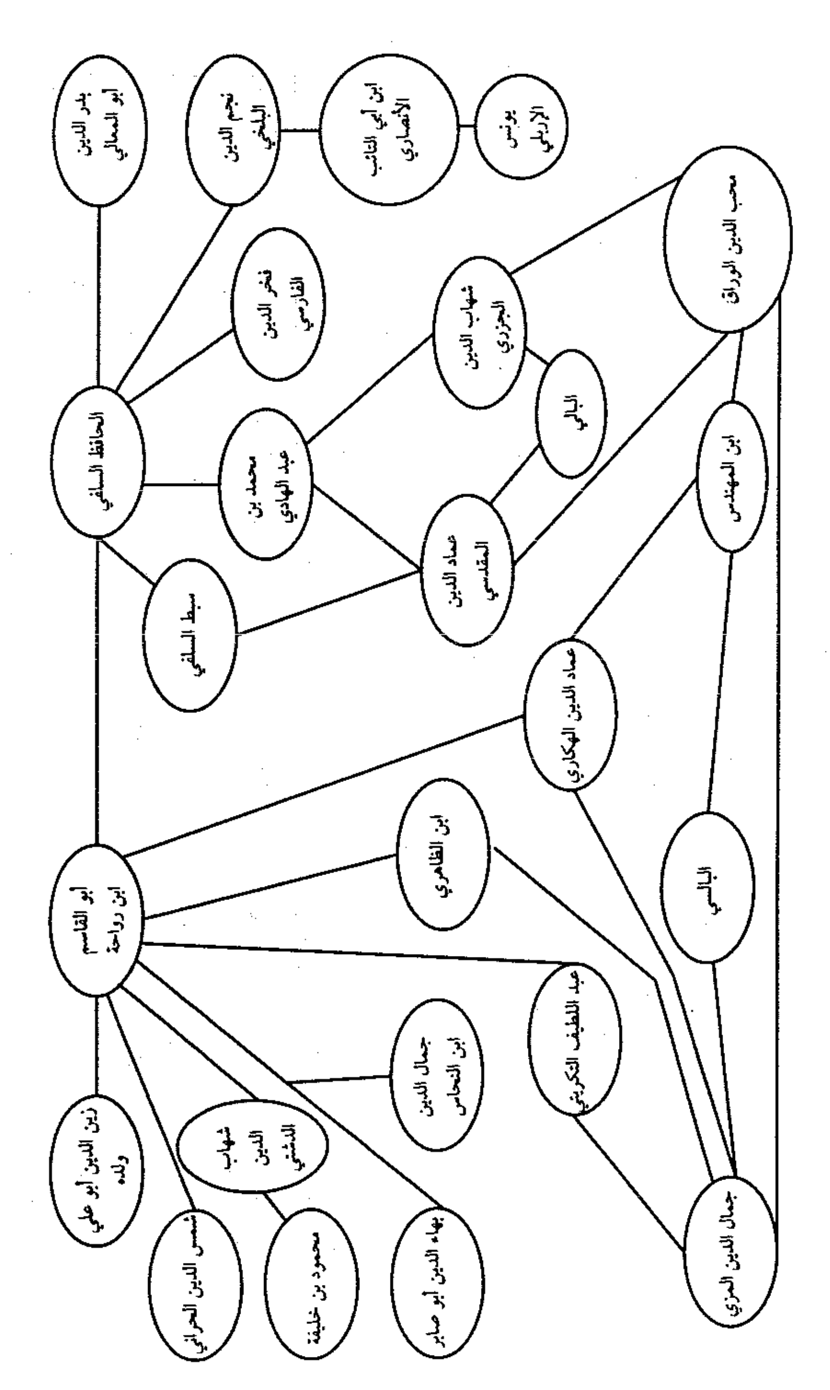
نظراً لأهمية الكتاب العلمية ، اهتم به العلماء كغيره من كتب الحديث اهتماماً كبيراً ، يظهر ذلك جلياً في كثرة السماعات والطِّباق في أوائل الجزءين وآخرهما ، وفيهم بعض الأمراء ، والأطفال ، نَاهيك عن كبار المُحدثين والفضلاء ، وعدد السماعات في الجزءين : (٤٧) سماعاً ، اثنان وثلاثون منها في الجزء الأول ، والبقية في الثاني ، وعدد المُكرَّر منها ستة ، وكثير من هذه السَّمَاعات تدور على أبي القاسم عبد الله بن الحسين بن رَوَاحة تلميذ السِّلَفي ، وقد قرأه وسمعه من السِّلَفي عدد من العلماء ، منهم ابن رواحة المتقدم ، وابنه أبو علي ، وعلي بن المُفَضَّل المَقْدِسي ، وفخر الدين الفارسي ، وغيرهم كثير،

(١) السير : (٢١/٥) .

(٢) ترجمته في : العقد الثمين (٢/٢٠٣) ، وإنباء الغمر لابن حجر (٦/٢٧) ، والضوء اللامع للسخاوي (٣/١١٢) .

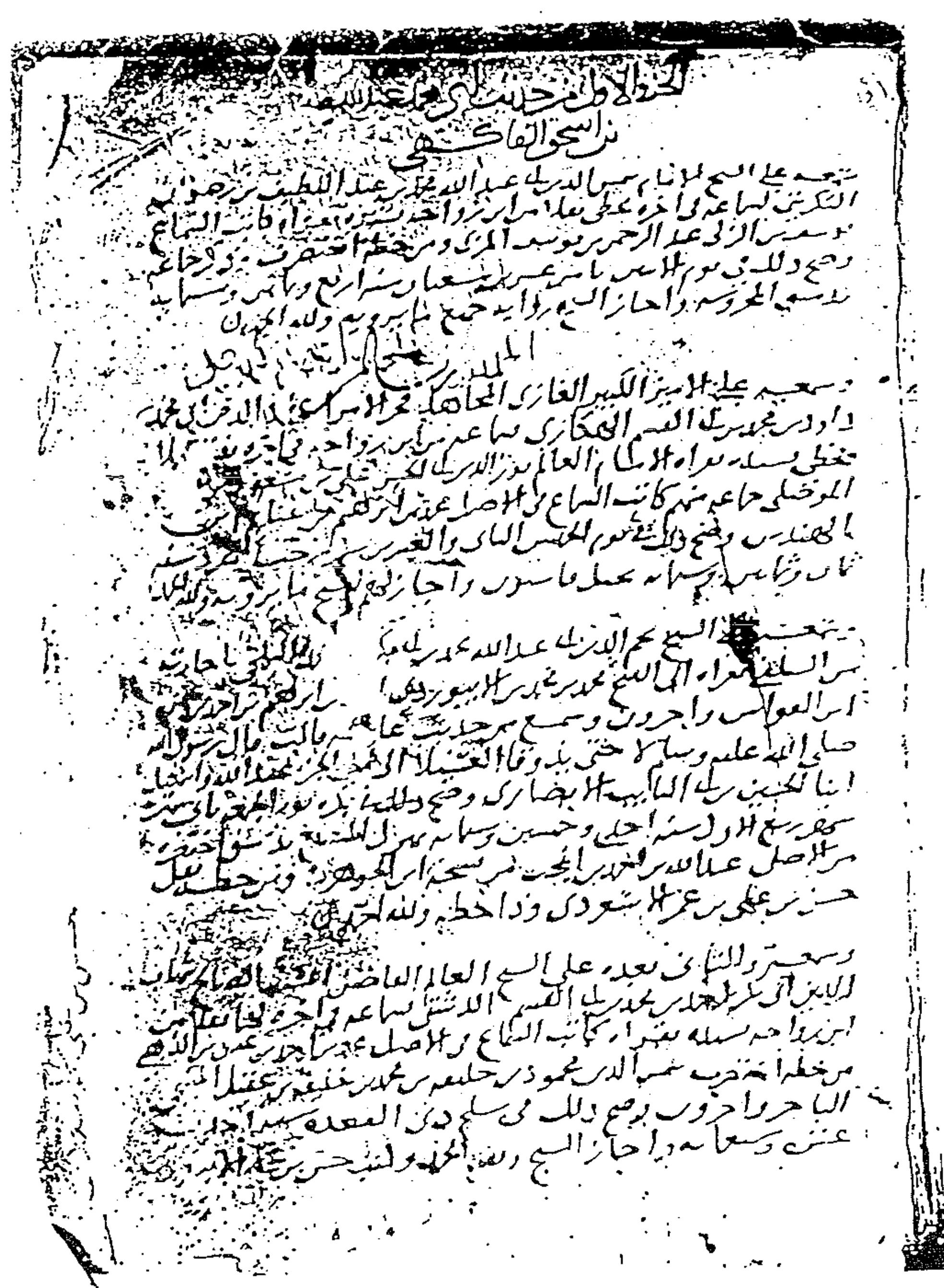
والذين لهم سماعات مستقلة من تلاميذه ستة هم : أبو القاسم ابن رَوَاحة الأنصاري ، ومحمد بن عبد الهادي ، وفخر الدين الفارسي الفَيْرُوزآبادي ، ونجم الدين البَلْخي ، وبدر الدين أبو المَعَالي ، وسِبْط السِّلَفي أبو القاسم ، ويظهر في الطِّبَقات المتأخرة جمال الدين المِزِّي وابن المُهَنْدِس ، ثم تقي الدين الفاسي ، ومُحِب الدين الورَّاق ، وحسن بن علي الإسْعَرْدي ، كاتب النسخة، وقد رسمتُ شجرةً تقريبية لأصحاب السَّمَاعات من بداية الجزء الأول ، وهناك سماع على زينب بنت الكمال بسندها إلى أبي القاسم أحمد بن علي بن بيَان ، ورقم هذا السماع (٣٠,٣٣)، وسماع على ابن المحب الذي يرويه عن زينب المذكورة ، ورقمه (٣٤) ، ومثل ذلك سماع على البالسي برقم (٣١) .

* * *



هذه شجرة تقريبية لأصحاب السماعات في الكتاب من بداية الجزء الأول

حتى نهاية الثاني في أربعة مواطن



الجزء الأول من حديث أبي محمد عبد الله
بن إسحاق الفاكهي

السماعات في الورقة رقم (١) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٢) من المخطوطة

يقطع الكافر ويشبع المؤمن . حدثنا
عمار بن عبد الجبار نا شعبة حدثني سعيد الجريري
عن أبي عبد الله العنزي عن عبد الله بن الصامت
عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه إن أحب
الكلام إلى الله سبحان الله ربي وبحمده .
حدثنا يعقوب بن محمد الزهري نا
سعيد بن يحيى نا إبراهيم بن الحسن بن عثمان عن
عائشة بنت سعد عن أبيها قال قال رسول الله
صلى الله عليه تخرج قوم يأكلون الدنيا بألسنتهم
كما تأكل البقر بألسنتها .

بلغ السماع والعرض

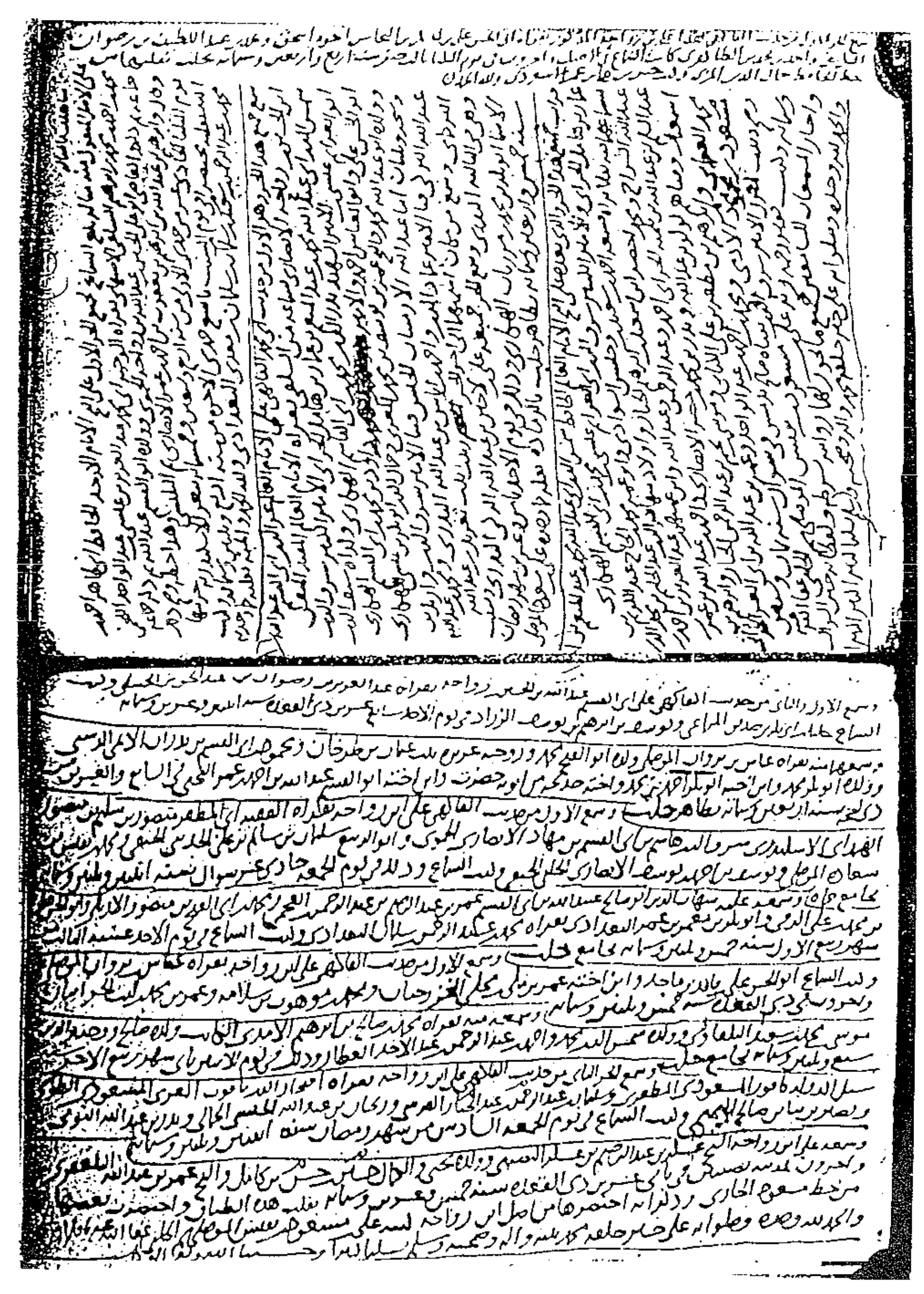
تم الجزء الأول بحمد الله وعونه وصلواته على سيدنا محمد نبيه وآله وسلم

يتلوه إن شاء الله في الجزء الذي يليه وهو الثاني
حدثنا يعقوب بن محمد الزهري عن محمد بن فليح
قصة سالم بن لؤي .

سمع جميع هذا الجزء الأول [illegible] على [illegible] الأمير عماد الدين أبي محمد
داود بن [illegible] [illegible] بقراءة [illegible] الإمام العالم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

السماعات في الورقة رقم (٢٢) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٢٢) من المخطوطة



السماعات في الورقة رقم (٢٣) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٢٤) من المخطوطة

[illegible]

٢ احمد بن [illegible] محمد [illegible] [illegible] الدمشقي [illegible]
واجاز [illegible] قال انا عبد الله [illegible] وانا السلفي [illegible] واخبرنا [illegible] الاول [illegible] احمد [illegible]
عن [illegible] اجازة قال انا [illegible] السلفي انا [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible] انا السلفي [illegible] عبد الله [illegible]

سماع منها الحافظ شمس الدين بن محمد بن المحب المذكور له على شيخه المذكور بقراءة والده في يوم
الجمعة يوم عرفة سنة ست وعشرين وسبعمائة بمنزل القارئ بسفح قاسيون واجاز
وسماعه على [illegible] الصابوني بقراءة والده ايضا وصح ذلك والده فكتب هذا التاريخ
في يوم الاربعاء الثامن والعشرين من رجب سنة خمس وعشرين وسبعمائة [illegible]
[illegible] واجاز [illegible] الاشعري [illegible] الله [illegible]

السماعات في الورقة رقم (٢٥) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٥٢) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٥٣) من المخطوطة

السماعات في الورقة رقم (٥٤) من المخطوطة

المبحث السادس

منهجي في التحقيق

قمت بنسخ الكتاب من نسخة وحيدة ، وهي جيدة في الغالب ، وأشرت إلى تصويب بعض الكلمات في الهامش من الكتب التي اقتبست منه ، وجعلت لكل حديث رقماً مستقلاً ، ولم أتصرف في النص بحذف أو إضافة لأن الغاية إخراج النص كما ورد عن صاحبه ، وضبطت الكلمات التي تحتاج إلى ضبط فيما أرى جاعلاً المتن في أعلى الصفحة والحاشية تحتها مكتفياً بحاشية واحدة .

وهذه الحاشية لخدمة المتن والإسناد معاً ، وخدمة المتن تمثلت في ضبط ما يحتاج إلى ضبط وشرح الألفاظ الغريبة والجمل شرحاً مُوجزاً في الغالب وذلك من كتب الغريب والشروح واللغة إما باللفظ أو بالمعنى ، فإن كان باللفظ أشرت إلى المصدر مطلقاً ، وإن اختصرت أو عبرت بالمعنى أقول : (انظر) كذا .. مراعياً الأقدمية في المصادر أو شمولية العبارة أو استيفائها للمعنى المراد ، وتمثلت خدمة المتن أيضاً في التعريف بالمواضع والقبائل التي تحتاج إلى تعريف وتحديد ، وحرصت على الكتب الحديثة مع القديمة لبيان المواضع وتحديد مواقع القبائل .

أما الإسناد فقد ترجمت لكل رجاله باستثناء المشهورين والصحابة ، وقد أترجم لبعض المشاهير لبيان بعض ما وُصفوا به من اختلاط وتدليس ونحوه ، وإن كان الخلاف في الصحابي حول صحبته فإني أبين ذلك ، وتعريفي برجال الإسناد يتمثل في بيان اسمه ونسبه وكنيته وضبط المُشكل منها ، فإن كان الرجل ثقة أو ضعيفاً اكتفيت بالتقريب ، وإن كان فيه خلاف حققت القول فيه ذاكراً أقوال العلماء ومآخذَهم عليه ومرجحاً لما أراه صواباً حسب الطاقة ، وقد أشير بإيجاز إلى بعض القوادح مُبيناً ما يظهر لي من خلال ترجمته ، وبعض الثقات

تكلم فيهم بعضهم بكلام مَرجوح لم ألزم نفسي بتَتَبّع ذلك ومناقشته ، ومثل ذلك بعض الضعفاء ، وعند نهاية كل ترجمة أذكر سنة وفاته أو طبقته ومن روى له من أصحاب الكتب الستة معتمداً في كل ذلك على التقريب غالباً ، ثم أذكر المصادر التي اعتمدتُ عليها في ترجمة الشخص بادئاً بالأقدم فالأقدم ، وإن تكرر ذكر الشخص المترجم له في مكان آخر فإني أشير إلى أنه تقدمت ترجمته والفهارس كفيلة ببيان موضعها ، وبعد استكمال التراجم أحكم على الإسناد بما يستحقه ملتزماً بضوابط الجرح والتعديل ، فإن كان صحيحاً أطلقت القول وإن كان دون ذلك بينت السبب ، فإذا كان أحد رجال الإسناد ممن لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً نصَصت على ذلك ، وكذا لو انفرد بتوثيقه ابن حبان ، وقد يكون إسناد الصحيح بنفس إسناد المؤلف وفي بعض رجاله من لا يبلغ درجة الصحيح أو مدلس وقد عنعن ، ففي هذه الحال أكتفي بنسبته إلى الصحيح ، وإن كان الإسناد صحيحاً فلا أعلق بعد ذلك ، وإن كان غير ذلك أشرت إلى درجة الحديث بإيجاز إلا إذا كان في الصحيحين أو أحدهما فإني أجتزىء بذكر ذلك ، وبعد ذلك أذكر الأمور المتعلقة بالمتن ، وأخيراً يأتي دور التخريج حيث أحاول الاستقصاء فيه قدر الإمكان مُتَّبِعاً فيه التدرُّج في المتابعات بادئاً بمن رواه عن المصنف ثم عن شيخه وهكذا إلى نهايته ، وهذه الطريقة مفيدة جداً لمعرفة طبقات الإسناد ومَدى شُهرته واستفاضته ، وبها يعرف ما إذا كانت المتابعة تامة أو قاصرة ، وكذا مدى ضبط الرجل من حيثُ موافقةُ الثقات له أو عدم موافقتهم ، وبها يعرف مخرَج الحديث وعلى من يدور ، ورتبت المصادر تحت كل مَقطع مقدِّماً الكتب الستة بترتيبها المعروف ، ثم مسند أحمد يليه موطأ مالك فسنن الدارمي ، ثم أرتب بقية المصادر بحسب تقدم وفيات أصحابها ، وإذا كان الحديث مخرجاً في أحد الكتب الستة وفي مصنف آخر للمؤلف نفسه فإني أجمعها اختصاراً وتجنُّباً للتكرار ، وعند عزو الحديث إلى مصدره أذكر رقم الجزء والصفحة أو رقم الحديث فقط ذاكراً الكتاب والباب من الكتب الستة فحسب ، وبعد استيفاء تخريج الحديث أذكر شواهده إن كان خارج الصحيحين أو

أحدهما، وإن كان فيهما أو في أحدهما فإني أشير إلى ذلك إشارة وقد أسكت وفي نهاية التخريج أو في أثنائه أذكر خلاصة ما توصلت إليه ، وقد لا أصرح أحياناً لوضوح الأمر أو لخفائه عندي أو لاكتفائي بتصريحات العلماء السابقين ، أو لتوقفي في ذلك [١] .

فإن كان للرجل كتاب مشهور ذكرت اسمه دون اسم الكتاب وإن كان له كتاب آخر صرحت به كقولي مثلاً : (رواه البخاري) أقصد به الصحيح ، أو رواه البخاري في الأدب المفرد أو في خلق أفعال العباد وهكذا واستعملت صحيح البخاري النسخة المطبوعة مع فتح الباري لحسن تنظيمها .

وإذا قلت (رواه ابن حبان) فالمراد به في الإحسان لابن بلَبَان الفارسي وهناك رموز استعملتها في التراجم نقلاً من تقريب التهذيب لابن حجر وهي كما يلي :

خ	للبخاري .
خت	للبخاري معلقاً .
بخ	للبخاري في الأدب المفرد .
عخ	للبخاري في خلق أفعال العباد .
ر	للبخاري في جزء القراءة خلف الإمام .
ي	للبخاري في رفع اليدين .
م	لمسلم .
د	لأبي داود .
مد	له في المراسيل .
صد	له في فضائل الأنصار .

(١) وإذا أشرت إلى ضعف رجل في الإسناد أو توثيقه دون ذكر مصدر فإن ذلك من التقريب .

خد	له في الناسخ .
قد	له في القدر .
ف	له في التفرد .
ت	للترمذي .
تم	له في الشمائل .
س	للنسائي .
عس	له في مسند علي .
سي	له في عمل اليوم والليلة .
ص	له في خصائص علي .
كن	له في مسند مالك .
ق	لابن ماجه .
فق	له في التفسير .
ع	للكتب الستة .
٤	لهم سوى الشيخين .

هذه الرموز من مقدمة التقريب .

الجزء الأول من حديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن العباس

الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه

رواية الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبي طاهر

أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني رضي الله عنه

عن أبي القاسم علي بن أحمد بن بيان وأبي محمد أحمد

بن علي بن الحسين الطريثيثي وأبي ياسر

محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الخياط وأبي

غالب محمد بن الحسن بن أحمد الكرخي عن ابن

بشران عنه

سماع للشيخ الفقيه أبي عبد الله محمد بن المجلي بن [illegible] الحوزي الشافعي

نفعه الله الكريم به

ملك للفقير إلى الله تعالى يحيى بن عمر بن بكران الشافعي نفعه الله به

اللوحة رقم (٢) من المخطوط (الجزء الأول)

اللوحة رقم (٣) من المخطوط (الجزء الأول)

نقطع الكافر ويتبوا عن المؤمن ه حدثنا
عمار بن عبد الجبار نا شعبة حدثني سعيد الجريري
عن أبي عبد الله العنزي عن عبد الله بن الصامت
عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه [وسلم] إن أحب
الكلام إلى الله سبحان الله ربي وبحمده ه
حدثنا يعقوب بن محمد الزهري نا
سعيد بن يحيى نا إبراهيم بن الحسن بن عثمان عن
عائشة بنت سعد عن أبيها قال قال رسول الله
صلى الله عليه [وسلم] يخرج قوم يأكلون الدنيا بألسنتهم
كما تأكل البقر بألسنتها ه

تم الجزء الأول بحمد الله وعونه وصلواته على سيدنا محمد نبيه وآله وسلم

يتلوه إن شاء الله في الجزء الذي يليه وهو الثاني
حدثنا يعقوب بن محمد الزهري عن محمد بن فليح
[illegible] ه

[illegible]

اللوحة رقم (٢٢) من المخطوط (الجزء الأول)

بسم الله الرحمن الرحيم ... عونك اللهم يا ...
اخبرنا الشيخ الفقيه الامام العالم الحافظ ابو طاهر احمد بن
محمد بن احمد بن محمد بن ابرهيم السلفي الاصبهاني رضي الله عنه قراءة
عليه وانا اسمع في منزله بالاسكندرية في جمادى الاولى سنة اربع
وسبعين وخمسمائة قيل له اخبركم المشايخ الامام ابو منصور محمد بن
احمد بن علي الخياط المقرئ الحنبلي وابو القاسم علي بن الحسين
بن علي الربعي وابو نصر احمد بن علي بن الحسين الطريثيثي وابو
ياسر محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الخياط ببغداد قالوا
انا ابو القسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران
المعدل انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحق الفاكهي بمكة
في شهر ربيع الاول سنة ثلث وخمسين وثلثمائة قراءة
علينا من لفظه نا ابو يحيى عبد الله بن احمد بن زكريا بن
الحرث بن ابي مسرة في شهر ربيع الاول من سنة ثمان وستين
ومائتين نا يعقوب بن محمد الزهري نا محمد بن فليح بن سليمان
حدثني ابي عن اسمعيل بن محمد بن سعد عن ابي بكر بن سليمان
بن ابي حثمة قال اتينا سعيد بن زيد في قصره بالعقيق فقلنا
له هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في سامة بن لوي شيئا

قال نعم اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ارايت
سامة بن لوي اهو منا ام خرج منه قال بل هو منكم الم
تسمعوا قول الشاعر للناقة قال يعقوب بن عروة الهيملة
ركب ناقة واهوت الى الكلا تاكلها فتعلقت الافعى بمشفرها
واحتكت بساقه عن الرحل فنهشته الحية ●
فقال الشاعر بن شبلة ●
لا ارى مثل سامة بن لوي حملت حتفه اليه الناقة
١٢٣ حدثنا ابي نا هشام عن ابن جريج قال واخبرني فلان
عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبرا
ليقتطع بها مال رجل مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ●
١٢٤ حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس نا ابو بكر بن عياش
عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض ولا يؤخذ الرجل بجريرة ابيه
١٢٥ ولا بجريرة ابنه ● حدثنا خلاد بن يحيى نا يونس
بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا

اللوحة رقم (٢٥) من المخطوط (الجزء الثاني)

اللوحة رقم (٥١) من المخطوط (الجزء الثاني)

القسم الثاني

تحقيق الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم عونك

[١] أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السِّلَفي الأصبهاني - رضي الله عنه - قراءة عليه وأنا أسمع في منزله بالإسْكَنْدرية في جمادى الأولى سنة أربع وسبعين وخمسمائة ، قيل له : أخبركم الشيخ الرئيس أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان الرَّزَّاز ، وأبو بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكرياء الطُّرَيْثِيثي ، وأبو ياسر محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الخياط وأبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني ببغداد ، قالوا : « أنا الشيخ أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران المُعَدَّل [١] نا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة من لفظه ، حدثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرَّة في شهر ربيع الأول في سنة ثمان وسبعين ومائتين .

حدثنا أبو عبد الرحمن المقرىء [٢]، نا سعيد بن أبي أيوب[٣]، حدثني محمد بن عجلان [٤] ، عن زيد بن أسلم عن أبي

(١) تقدمت تراجمهم (ص ٩٠-٩٨) ، والمُعدَّل بضم الميم وفتح العين والدال المشددة المهملتين ، الأنساب (٥/ ٣٤٠) .

(٢) عبد الله بن يزيد المكي .

(٣) الخزاعي مولاهم المصري أبو يحيى بن مِقْلاص (ثقة ثبت) ت سنة (١٦١) ، وقيل غير ذلك ع . التقريب رقم (٢٢٧٤) .

(٤) هو المدني القرشي مولى فاطمة بنت عتبة أبو عبد الله ، أحد العلماء العاملين مختلف فيه ، وثقة جماعة وتكلم فيه آخرون وبخاصة في روايته عن سعيد المَقْبُري عن أبيه عن أبي هريرة وكذا روايته عن نافع .

وخلاصة القول فيه : أن حديثه إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن لذاته كما قال الذهبي في السير ويستثنى من ذلك أحاديثه عن سعيد المَقْبُري وعن نافع فإن فيها كلاماً لبعضهم ت سنة (١٤٨) خت م ٤ .

انظر : التاريخ الكبير (١/١٩٦-١٩٧)، والجرح والتعديل (٨/ ٤٩-٥٠)، والضعفاء للعقيلي=

صالح [١] ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **خير الصدقة ما كان منها عن ظهر غنى [٢] واليد العليا خير من اليد السفلى [٣] وابدأ بمن تَعُول**» [٤] ،

= (٤/ ١١٨) والثقات لابن حبان (٧/ ٣٨٦-٣٨٧) وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣٢٠) وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٤١-٣٤٢) ، والتقريب رقم (٦١٣٦) .

(١) ذكوان السمان المدني .

الحكم على الإسناد : السند متردد بين الصحة والحسن لوجود ابن عجلان ، والحديث صحيح وآخره مدرج من قول أبي هريرة .

(٢) أي ما كان عفواً قد فضل عن غنى ، وقيل أراد ما فضل عن العيال ، النهاية (٣/ ١٦٥) ، وقال البغوي : « المراد غنى يستظهر به على النوائب التي تنوبه » ورجح الحافظ ابن حجر أن معناه : أفضلها ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يحتاج إلى أحد بعد صدقته ، انظر فتح الباري (٣/ ٢٩٦) .

(٣) ورد تفسيرها عن ابن عمر أن اليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة ، وصورته في البخاري صورة المرفوع وادُّعي فيها الإدراج .

وساق ابن حجر أحاديث في الباب تفيد هذا المعنى ونسب هذا التفسير إلى الجمهور ، انظر المصدر نفسه (٣/ ٢٩٧) .

(٤) بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك ، النهاية (٣/ ٣٢١) ، وفي المخطوطة وضع على العين نقطتان ، وما بعده يدل على أنه خطأ .

تخريجه : أخرجه البيهقي (٧/ ٤٧٠-٤٧١) من طريق الفاكهي وغيره عن ابن أبي مسرَّة به مثله والدراقطني (٣/ ٢٩٥-٢٩٧) ، من طريق ابن أبي مسرَّة به مثله ، وأحمد (٢/ ٥٢٧) ، والنسائي في عشرة النساء رقم (٣٢٩) ، وأبو الحسين بن بشران في الأمالي رواية أحمد بن المظفر (لوحة ٦ ب) كلهم من طريق المقرىء به مثله ، ورواه النسائي في عشرة النساء رقم (٣٢٨) من طريق مغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان به إلا أنه جعل آخره من قول أبي هريرة حيث انتهى المرفوع عند قوله : « وابدأ بمن تعول » .

ومغيرة هذا قال فيه ابن حجر : « صدوق فقيه وكان يهم » ، التقريب رقم (٦٨٤٣) ، ورجحها الحافظ ابن حجر على الرواية الأولى ، فتح الباري (٥/ ٥٠١) ، ويؤيد ذلك أن الأعمش رواه عن أبي صالح عن أبي هريرة فجعل آخره من قول أبي هريرة وفيه : فقالوا يا أبا هريرة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : لا هذا من كيس أبي هريرة أخرجه البخاري (٩/ ٥٠٠) ، والنسائي في عشرة النساء رقم (٣٢٧) ، وتابع الأعمش هشام عن زيد بن أسلم به أخرجه أحمد (٢/ ٥٢٤) ، ورواه الأعرج عن أبي هريرة بمثل رواية الأعمش ، المنتقى رقم (٧٥١) ولفظه : قال أبو هريرة : تقول امرأتك . . . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (١٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٢٣٥-٢٣٦) و(٦/ ٣٧٥)=

قال: ومن أعول يا رسول الله ؟ قال : « **امرأتك تقول : أطعمني وإلا فارقني ، وخادمك يقول : أطعمني واستعملني ، وولدك يقول : إلى من تتركني ؟** » .

[٢] حدثنا أبو يحيى (١) ، نا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرىء ، نا سعيد بن أبي أيوب (٢) ، حدثني محمد بن عجلان (٣) عن القعقاع بن حكيم(٤)، عن أبي صالح (٥) ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً** » .

= من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح به كله مرفوعاً ، وهي رواية مرجوحة للكلام في عاصم بن أبي النجود .
أما أول الحديث فثابت مرفوعاً من حديث أبي هريرة وغيره .
حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٣/ ٢٩٤) الزكاة - باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى . . و(٩/ ٥٠٠) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/ ٣١٢) ، زكاة - باب الرجل يخرج من ماله ، والنسائي (٥/ ٦٢) زكاة -باب الصدقة عن ظهر غنى وباب أي الصدقة أفضل وأحمد (٢/ ٢٣٠ ، ٢٤٥ ، ٢٧٨ ، ٣٩٤ ، ٤٠٢ ، ٤٣٤ ، ٤٧٦ ، ٤٨٠ ، ٥٠١ ، ٥٢٤) من طرق عن أبي هريرة مثله ونحوه ، وله شاهد من حديث حكيم بن حزام في البخاري (٣/ ٢٩٤) (الموضع المتقدم) ، ومسلم (٢/ ٧١٧) زكاة - باب بيان أن اليد العليا . . . وغيرهما ومن حديث جابر عند أحمد (٣/ ٣٣٠ ,٣٤٦) ، وغيره ، وإسناده حسن .

(١) ابن أبي مَسَرَّة . (٢) المصري تقدم .
(٣) المدني تقدم .
(٤) الكناني المدني ، (ثقة) من الرابعة بخ ٤ التقريب رقم (٥٥٥٨).
(٥) ذكوان السمان .

الحكم على الإسناد : إسناده دائر بين الصحة والحسن لحال ابن عجلان والحديث صحيح.
تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي :(٣/ ق٢٧) عن الفاكهي ، وأخرجه الحاكم (١/ ٣) ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ـ(٧/ ٢٣٠) من طريق الفاكهي به مثله ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، وأخرجه أحمد (٢/ ٥٢٧) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١٠-٢١١) ، وفي الإيمان رقم (٢٠) ، والدارمي (٢/ ٢٣١) ، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة رقم (٤٥٣) ، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٦٠-٦١) ، من طريق المقرىء به مثله ، وأخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق رقم (٩) ، والبيهقي (١٠/ ١٩٢)، عن ابن عجلان به مثله .
وأخرجه أبو داود (٥/ ٦٠) السنة - باب الدليل على زيادة الإيمان . . . والترمذي (٣/ ٤٦٦) =

. . . .

= الرضاع - باب ما جاء في حق المرأة على زوجها وأحمد (٢/ ٢٥٠, ٤٧٢) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١١) ، وفي الإيمان رقم (١٧, ١٨) وهنَّاد بن السَّري في الزهد رقم (١٢٥٢) ، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة رقم (٤٥٢) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٥٢) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٥) ، وابن حبان (٦/ ١٨٨) ، والآجري في الشريعة (ص ١١٥) ، والحاكم (١/ ٣) ، وأبو نعيم (٩/ ٢٤٨) ، والقضاعي رقم (١٢٩١) من طرق كلهم عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله وفي بعض الطرق زيادة « وخياركم خياركم لنسائهم » .

وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط مسلم » .

وللحديث شواهد من حديث عائشة وأنس وأبي سعيد وجابر بن عبد الله .

أما حديث عائشة : فأخرجه الترمذي (٥/ ٩) ، الإيمان ما جاء في استكمال الإيمان وأحمد (٦/ ٤٧, ٩٩) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١٠) ، الأدب وفي كتاب الإيمان رقم (٢٠٠) ، والنسائي في عشرة النساء رقم (٢٧٢) ، وابن السني رقم (٦١٠) ، والحاكم (١/ ٥٣) ، من طرق عن خالد الحذَّاء عن أبي قِلابة عن عائشة بلفظين أحدهما بلفظ حديث المصنف ، والثاني بلفظ : « من أكمل المؤمنين » وفيه زيادة ، وقال الترمذي : « هذا حديث صحيح ولا نعرف لأبي قِلابة سماعاً من عائشة » ، وقال الحاكم : « على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، وتعقبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً ، إلا أن الحاكم قال في (١/ ٣) : « وأنا أخشى أن أبا قلابة لم يسمعه من عائشة » ، وقد رواه بلفظ حديث المصنف حفص بن غياث عند النسائي وابن أبي شيبة وعبد الوهاب الخفَّاف عند أحمد كلاهما عن خالد الحذَّاء. وباللفظ الثاني إسماعيل بن عُلَية عند الترمذي وأحمد ويزيد بن زريع عند الحاكم كلاهما عن خالد الحذَّاء وهي الراجحة فيما يبدو لحفظهما وإتقانهما .

أما حديث أنس : فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٣٠) ، والبزار (١/ ٢٧) (كشف الأستار) ، وأبو يعلى (٤/ ١٧١, ٢٠٠) ، والدولابي في الكنى (٢/ ١٠٤) ، أما البخاري فمن طريق فضل بن سهل سمع معلَّى بن أسد حدثنا بشار بن إبراهيم قال : أخبرنا غيلان - يعني ابن جرير - عن أنس مثله وقال البزار : « وهذا لا نعلم رواه هكذا إلا زكرياء » ، وأما البزار وأبو يعلى والدولابي فمن طريق ابن المثنى : حدثنا زكرياء بن يحيى الطائي أبو مالك حدثنا شعيب بن الحبحاب عن أنس مثله وفيه زيادة وفي طريق آخر لأبي يعلى من طريق زِرْبي أبي يحيى عن أنس بدون الزيادة وطريق البخاري فيها بشَّار بن إبراهيم لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وطريق البزار وأبي يعلى محتملة للتحسين لحال =

[٣] حدثني المقرىء [١] ، نا سعيد بن أبي أيوب [٢] ، حدثني محمد بن عجلان [٣] ، عن أبي الزِّناد [٤] ، عن الأعرج [٥] ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « **إذا قُلتَ لصاحِبِك أنصتْ يومَ الجُمُعَة فقد لَغَوْتَ [٦] عليك بِنَفْسِك** » .

= زكرياء الطائي وطريق أبي يعلى الأخرى فيها زِرْبي أبو يحيى وهو ضعيف التقريب رقم (٢٠١٣) ، وقال الهيثمي (١/٥٨) : « رواه البزار ورجاله ثقات » .

وأما حديث أبي سعيد : فأخرجه الطبراني في الصغير (١/٢١٨) ، وفيه زيادة وعزاه في مجمع الزوائد (١/٥٨) إلى الأوسط وقال الطبراني : (لم يروه عن محمد بن عيينة أخي سفيان إلا يعقوب - يعني ابن أبي عباد القلزمي -) قال الهيثمي : « ولم أر من ذكره »، ويظهر أنها رواية منكرة لأن عباداً رواها عن محمد بن عيينة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد والمحفوظ عن أبي هريرة كما تقدم والله أعلم .

وأما حديث جابر : فأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان رقم (٤٣) من طريق الحسن البصري عنه نحوه ، وأخرجه البزار (١/٢٧) كشف الأستار من طريق ابن المنكدر عن جابر مثله قال الهيثمي (١/٥٨) : « وفيه أبو أيوب ولا أعرفه » .

والخلاصة : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده تقويه والله أعلم وقد صححه الألباني بمجموع طرقه . الصحيحة رقم (٢٨٤) .

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) المصري تقدم .
(٣) المدني تقدم .
(٤) عبد الله بن ذكوان القرشي المدني .
(٥) عبد الرحمن بن هرمز المدني .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة لحال ابن عجلان والحديث في الصحيحين دون قوله : (عليك بنفسك) .

(٦) من اللَّغْو أي تكلم بالمطَّرح من القول وما لا يعني ، الفائق للزمخشري (٣/٣٢٢) ، والنهاية (٤/٢٥٧) ، والنهي عن قول أنصت نبَّه به على ما سواه من الكلام ، انظر شرح مسلم للنووي (٤/١٣٨) .

تخريجه : أخرجه البيهقي (٣/٢١٩) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ٣٧٠-٣٧١) ، من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه مسلم (٢/٥٨٣) الجمعة - باب في الإنصات . . . ، وأحمد (٢/٢٤٤,٤٨٥) ، ومالك (١/١٠٦) ، والدارمي (١/٣٠٢) ، والشافعي (ص ٦٨) ، والحميدي (٢/٤٢٨) ، وابن الجارود رقم (٢٩٩) ، والبيهقي (الموضع المتقدم) ، من طرق عن أبي الزِّناد به دون قوله : (عليك بنفسك) . =

[٤] حدثنا المقرىء (١) ، نا سعيد بن أبي أيوب (٢) ،عن ابن عجلان (٣) ، عن أبيه (٤) ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **من أخذ من الأرض شِبْراً طُوِّقه (٥) يوم القيامة في سَبْع أَرَضِين** » .

= وأخرجه البخاري (٢/ ٤١٣) الجمعة - باب الإنصات يوم الجمعة ... ومسلم ، وأبو داود (١/ ٦٦٥) الصلاة - باب الكلام والإمام يخطب والترمذي (٢/ ٣٨٧) الصلاة - باب ما جاء في كراهية الكلام ... والنسائي (٣/ ١٠٣-١٠٤، ١٨٨) الجمعة - باب الإنصات للخطبة ... وكتاب العيدين - باب الإنصات للخطبة وابن ماجه (١/ ٣٥٢) ، إقامة الصلاة - باب ما جاء في الاستماع للخطبة ... وأحمد (٢/ ٢٧٢ ، ٢٨٠ ، ٣٩٣ ، ٣٩٦ ، ٤٧٤ ، ٤٨٥ ، ٥١٨ ، ٥٣٢) ، والدارمي (الموضع المتقدم) ، والشافعي (الموضع المتقدم) وعبد الرزاق (٣/ ٢٢٢-٢٢٣) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٢٣-٣٢٤، ٣٢٨) و(٦/ ٤٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٦٧) ، وابن حبان (٤/ ٢٠٠-٢٠١)، والبيهقي (الموضع المتقدم) والبغوي (٤/ ٢٥٨) من طرق عن أبي هريرة دون قوله : (عليك بنفسك) .

(١) عبد الله بن يزيد . (٢) المصري تقدم . (٣) محمد بن عجلان المدني تقدم .

(٤) عجلان مولى فاطمة بنت عتبة المدني ، قال أحمد : « صالح الحديث » ، وقال النسائي : « ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : « لا بأس به » من الرابعة خت م ٤ . انظر من كلام أبي عبد الله أحمد بن حنبل ... رواية الميموني رقم (١٧١) ، والتهذيب (٧/ ١٦٢) ، والتقريب رقم (٤٥٣٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال عجلان ، والحديث في مسلم .

(٥) بضم أوله على البناء للمجهول ذكر الخطابي في معناه وجهين :

أحدهما : أنه يكلف نقل ما ظلم منها إلى المحشر ويكون كالطوق في عنقه لا أنه طوق حقيقة .

الثاني : أنه يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين فتكون كل أرض في تلك الحالة طوقاً في عنقه ، ويؤيد الثاني حديث ابن عمر في البخاري : (خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين) ، وهناك معانٍ أخرى ذكرها في الفتح وعقب عليها بأنه يحتمل أن تتنوَّع هذه الصفات أو تنقسم أصحاب هذه الجناية فيعذَّب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها، انظر فتح الباري (٥/ ١٠٤-١٠٥) ، وهو جمع حسن .

تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ١١ب) عن الفاكهي به مثله ، وأخرجه أحمد (٢/ ٤٣٢) ، والخطيب (١/ ٢٧١) ، من طريق ابن عجلان به وزاد « بغير حقه » ، ولفظ أحمد : « من اقتطع » ، وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٣١) ، المساقاة - باب =

[٥] حدثنا أبو عبد الله [١] ، المقرىء نا سعيد بن أبي أيوب [٢] ، حدثني محمد بن عجلان [٣] ، عن بكير [٤] ، عن العجلان أبي محمد [٥] ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « **لِلمَمْلُوك طعامُه وكِسْوَتُه لا يُكَلَّف [٦] من العمل إلا ما يُطِيق** » .

= تحريم الظلم . . . وأحمد (٢/ ٣٨٨) ، والبيهقي (٦/ ٩٩) من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة نحوه ، وأخرجه أحمد (٢/ ٣٨٧) من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة وزاد فيه : (بغير حقه) وللحديث شواهد من حديث سعيد بن زيد وابن عمر وعائشة .

حديث سعيد بن زيد : أخرجه البخاري (٥/ ١٠٣) ، المظالم - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض و (٦/ ٢٩٣) ، بدء الخلق - باب ما جاء في سبع أرضين ومسلم (الموضع المتقدم)، وزاد فيه : « ظلماً » ، وفي رواية لمسلم (بغير حقه) .

وحديث ابن عمر : أخرجه البخاري (الموضعين المتقدمين) نحوه .

وحديث عائشة : في البخاري (الموضعين المتقدمين) مثله .

(١) هكذا وقع هنا والصواب أبو عبد الرحمن وهو عبد الله بن يزيد ، وهو المثبت في آمالي ابن بشران .

(٢) المصري تقدم .

(٣) المدني تقدم .

(٤) ابن عبد الله الأشج مولى بني مخزوم أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني نزيل مصر ، (ثقة ت سنة (١٢٠) وقيل بعدها ع . التقريب رقم (٧٦٠) .

(٥) والد محمد بن عجلان ومولى فاطمة بنت عتبة تقدم .

الحكم على الإسناد : إسناده حسن لحال العجلان والحديث في مسلم .

(٦) هكذا وقع هنا بدون واووهي مثبتة في جميع طرق الحديث التي وقفت عليها .

تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ق١٨-١٩) عن الفاكهي به مثله، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (١٩٢) ، من طريق المقرىء به مثله وأخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧ ، ٣٤٢) ، والشافعي (ص ٣٠٥) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١٩٣) ، وابن حبان (٦/ ٢٥٥) ، والبيهقي (٨/ ٦,٨) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٨٥ ، ٢٨٦) ، والبغوي (٩/ ٣٤١) من طرق عن ابن عجلان به مثله وفي ابن حبان زيادة ، وزاد الشافعي ومن رواه من طريقه « بالمعروف » ، وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٨٤) ، الأيمان - باب إطعام المملوك وأحمد (٢/ ٢٤٧) ، والبيهقي (٨/ ٦) ، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير به مثله ، وأخرجه مالك (٢/ ٧٤٧) ، بلاغاً عن أبي هريرة وخالف الثوري الرواة فرواه عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً أخرجه أبو نعيم (٧/ ٩١) و(٨/ ١٨١) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٨٤) ، وفي إسناد أبي نعيم من ضُعِّف =

[٦] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرىء [(١)] ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب [(٢)] ، حدثني محمد بن عجلان [(٣)] ، عن نافع عن ابن عمر كان يقول في قوله تبارك وتعالى : ﴿ **واصبر نفسك مع الذين يدعُونَ ربهم بالغَدَاة والعَشِيِّ** ﴾ [(٤)] ، إنها الصلاةُ المكتوبة .

[٧] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرىء [(٥)] ، نا سعيد بن أبي أيوب [(٦)] ،

= ومن لم يوجد فيه جرح ولا تعديل وتابع الثوري مالك أخرجه ابن طهمان عنه في مشيخته رقم (٧٨) ، ومن طريقه الحاكم في علوم الحديث (ص ٣٧) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٨٣, ٢٨٤) وقال ابن عبد البر : « لم يكن يعرف مسنداً من حديث مالك إلا برواية إبراهيم بن طهمان عنه » ، وتابع ابن طهمان النعمان أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٨٤-٢٨٥) ، وقال : « ولا أدري مَن النعمان هذا لأنه لم ينسبه وربما كان النعمان بن راشد . . . . » .

والرواة الذين خالفهم الثوري ومالك : ابن عيينة ووهيب بن خالد وسليمان بن بلال والليث بن سعد وسعيد بن أبي أيوب (عند المصنف) ، وأبو ضمرة ذكره أبو نعيم (في الموضع الثاني) وعبد العزيز الدرَّاوردي (ذكره ابن عبد البر) ، ورجح الدراقطني روايتهم، انظر العلل (٣/ ٢٠٦) ، وقال ابن عبد البر : « وأما الحديث فمحفوظ معروف من حديث ابن عجلان عن بكير عن عجلان عن أبي هريرة هكذا يرويه الناس وهو طريقه المعروف » ، التمهيد (٢٤/ ٢٨٤) ، ومارجحه الدارقطني وابن عبد البر هو الظاهر .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) المصري تقدم .

(٣) المدني تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لأنه من رواية ابن عجلان عن نافع وقد قال القطان : « إنه يضطرب في حديث نافع » ، وهذا موجب للتضعيف النسبي الذي لا يقدح في جميع مرويات الراوي .

(٤) سورة الكهف ، آية : ٢٨ ولها تتمة .

تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١١/ ١٤-أ) ، عن الفاكهي به مثله وأخرجه ابن جرير (٧/ ٢٠٤) ، من طريق يحيى بن أيوب قال : ثنا محمد بن عجلان به ولفظه : « إنهم هم الذين يشهدون الصلوات المكتوبة » ، ونسبه السيوطي إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر وابن مردويه ، الدر المنثور (٤/ ٢١٩) .

(٥) عبد الله بن يزيد .

(٦) المصري تقدم .

حدثني محمد بن عجلان (١) ، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري (٢) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **من أتت عليه ستون سنة فقد أعذر (٣) الله إليه في العمر** » .

---

(١) المدني تقدم .

(٢) بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور ، المغني في ضبط الأسماء (ص ٢٤٩) ، واسم أبي سعيد كيسان أبو سعد المدني ذكر في هدي الساري أنه مجمع على ثقته ، إلا أن بعضهم عدَّه من المختلطين صرح بذلك ابن سعد ويعقوب بن شيبة وابن حبان ، حيث ذكروا أنه تغير قبل موته بأربع سنين ، وكان شعبة يقول : «حدثنا سعيد المقبري بعد ما كبر » ، قال ابن حجر في هدي الساري : « وأنكر ذلك غيرهم » ، أما الذهبي فيرى أنه شاخ وأصابه الهرم ولم يختلط ، ثم عاد فقال : « ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط » ، واستدل بأن ابن عيينة أتاه فرأى لُعَابَه يسيل فلم يحمل عنه .

ويفهم من كلام ابن حجر أن من أثبت اختلاطه إنما أثبته تبعاً للواقدي حيث قال : وتبعه ابن سعد . . . وقد أثبته في التقريب دون تعقيب والسخاوي في التحفة اللطيفة يقول : « وزاد غيره - يعنى غير ابن سعد - وكأنه لم يرو فيها شيئاً أو تميَّز وإلا فقد احتج به الأئمة الستة» ، ثم إن ما استدل به الذهبي لا ينفي أن غير ابن عيينة أخذ عنه في هذه الحالة ، إلا أنه ذكر في السير أنه لا يوجد له شيء منكر وهذه قرينة قوية تؤيد ما ذهب إليه .

وأما قول شعبة فلم يعرج عليه الذهبي ولا ابن حجر ، أما ابن عدي فقد ذكره في الكامل بسبب قول شعبة وعقَّب عليه بأن الناس قد قبلوه وما تكلم فيه أحد إلا بخير .

ومع هذا لم يخرج له أصحاب الكتب الستة من طريق شعبة شيئاً كما في هدي الساري ت: في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها يعني بعد المائة ع .

انظر الكامل (٣/ ١٢٢٧-١٢٢٨) ، وميزان الاعتدال (٢/ ١٣٩-١٤٠) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٨-٤٠) ، وهدي الساري (ص ٤٠٥) ، والتقريب رقم (٢٣٢١) ، والتحفة اللطيفة (٢/ ١٨٩) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لأنه من رواية ابن عجلان عن المقبري وقد سبق أنه احتلطت عليه أحاديثه والحديث في البخاري .

(٥) الإعذار هو إزالة العذر أي لم يَبْقَ له اعتذار لتفريطه طوال هذه المدة ، انظر فتح الباري (١١/ ٢٤٠) .

تخريجه : أخرجه البيهقي (٣/ ٣٧٠) والخطيب البغدادي (١/ ٢٩٠) ، من طريق الفاكهي به =

[٨] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرىء [(١)] ، نا سعيد بن أبي أيوب [(٢)] ، حدثني محمد بن عجلان [(٣)] ، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال : **«الويل وادٍ في جهنم لو سيرت فيه الجبال لانماعت [(٤)] من حره»** .

= مثله ، وأخرجه أحمد (٢/ ٣٢٠)، من طريق المقرىء به مثله وأخرجه البخاري (١١/ ٢٣٨) الرقائق - باب من بلغ ستين ، وأحمد (٢/ ٤١٧) ، والنسائي في الرقائق من الكبرى (تحفة الأشراف ٩/ ٤٧٢) ، وابن جرير (٢٢/ ١٤٢) ، وابن حبان (٤/ ٢٧٦)، والرامهرمزي في الأمثال (ص ٩٨) ، والحاكم (٢/ ٤٢٧) ، وأبو نعيم (٣/ ٢٥٨) ، والبيهقي (٣/ ٣٧٠) ، والخطيب (٧/ ٣٠٤) ، والقضاعي رقم (٤٢٤) بعضهم من طريق معن بن محمد الغفاري وبعضهم من طريق أبي حازم وبعضهم من طريق الليث كلهم عن سعيد المقبري به نحوه ، ورواه أحمد (٢/ ٢٧٥, ٤٠٥) ، والحاكم (٢/ ٤٢٧-٤٢٨) ، وابن مردويه كما في الفتح (١١/ ٢٣٩) ، من طريق معمر عن شيخ من غفار عن سعيد به ، وفي الموضع الثاني من المسند من طريق أبي معشر عن المقبري وكذا في رواية لابن مردويه وهذه الرواية فيها تردد بين الستين والسبعين وذكر ابن حجر بأن الرجل المبهم هو معن بن محمد الغفاري .

وأخرجه ابن جرير (الموضع المتقدم) والحاكم (الموضع المتقدم) من طريق معمر عن محمد بن عبد الرحمن الغفاري عن أبي هريرة بلفظ التردد .

وساق الذهبي إسناده في التلخيص مثبتاً لسعيد المقبري في السند وفي رواية ابن مردويه المتقدمة قال فيه عن معمر عن رجل من غفار يقال له محمد عن سعيد قال الحافظ : «ومحمد هو ابن معن » إلا أنها رواية ساقطة لأن فيها مُطَرِّف بن مازن وهو غير ثقة ، انظر ميزان الاعتدال (٤/ ١٢٥) ، ولم أجد من سمي بمحمد بن عبد الرحمن الغفاري .

وأخرجه أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/ ٢٦٧) من طريق معن بن محمد عن المقبري به وذكر فيها التردد السابق وهذه مخالفة لما تقدم .

وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٩٣٣) ، والحاكم (٢/ ٤٢٨) ، وأبو نعيم (٦/ ٢٦٥) ، والقضاعي رقم (٤٢٣) من طريق أبي حازم عن سهل ابن سعد نحوه إلا أنه وقع في الحاكم (سبعين سنة) بدل ستين وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ووافقهما الألباني الصحيحة رقم (١٠٨٩) وقال الهيثمي : « رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٦) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) المصري تقدم .

(٣) المدني تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن ويقرب من الصحة لحال ابن عجلان .

(٤) ماع الشيء يميع وانماع إذا ذاب وسال ، النهاية (٤/ ٣٨١) . =

[٩] حدثنا المقرىء [(١)] ، نا سعيد بن أبي أيوب [(٢)] ، حدثني محمد بن عجلان [(٣)] ، عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : « **إنما الناس كَإِبلٍ مائة لا تكادُ تجدُ فيها رَاحِلةً** » [(٤)] .

= **تخريجه** : أخرجه البيهقي في البعث والنشور رقم (٥١٦) من طريق الفاكهي به مثله ، وأخرجه ابن المبارك رقم (٣٣٢) (من زيادات الزهد لنعيم بن حمَّاد)ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٢٤٤) عن سعيد به مثله ، وأخرجه ابن جرير (١/ ٣٧٩) من طريق ابن وهب عن سعيد به مثله .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) المصري تقدم .

(٣) المدني تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لأنه من رواية ابن عجلان عن نافع وفيها اضطراب كما تقدم ، والصواب أنه من حديث ابن عمر .

(٤) فيه تشبيه الناس بالإبل حيث النجائب منها الصالحة للركوب قليلة وكذلك الناس فإن الصالح منهم للصحبة والمرافقة والمعاونة ولين الجانب قليل كقلة الرواحل في الإبل ، وقيل غير ذلك ، وانظر فتح الباري (١١/ ٣٣٥) .

تخريجه : لم أقف على من خرَّجه سوى ما ذكره ابن عبد البر في التمهيد (١٣/ ٢٨٣) عن ابن المديني قال : « خالف سالماً نافع في ثلاثة أحاديث رفعها سالم وروى نافع منها اثنين عن ابن عمر عن عمر والثالث عن ابن عمر عن كعب » ، ثم ذكرها ومنها هذا الحديث قال : « كذلك روى الزهري هذا الحديث والذي قبله عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ ورواه ابن عجلان وغيره عن نافع عن ابن عمر قال : قال عمر : قال ابن عبد البر : « والقول فيها قول سالم » ، ونقل ابن بدر الموصلي عن الدارقطني قوله عن الموقوف: « قيل : وهو الصحيح » الوقوف على الموقوف رقم (٢٩) - رسالة ماجستير في الجامعة - ومثله في العلل المتناهية (٢/ ٢٣٥) .

وحديث ابن عمر أخرجه البخاري (١١/ ٣٣٣) الرقاق - باب رفع الأمانة ومسلم (٤/ ١٩٧٣) فضائل الصحابة - باب قوله ﷺ : الناس كإبل ... والترمذي (٥/ ١٥٣) الأمثال - باب ما جاء في مثل ابن آدم ... وأحمد (٢/ ٧، ٤٤، ٨٨، ١٢١) ، وابن المبارك في الزهد رقم (١٨٦) وعبد الرزاق (١١/ ٢٤٦) ، والحميدي (٢/ ٢٩٣) ، وعبد بن حميد (المنتخب رقم ٧٢٢)، وأبو يعلى (١٨٦/٥، ١٩٣-١٩٤، ٢٢٠)، وابن حبان (٧/ ٥٢٠)، والطبراني في الكبير برقم (١٣١٠٥)، وأبو الشيخ في أمثال الحديث رقم (١٣١)، وأبو نعيم=

[١٠] حدثنا المقرىء (١) ، نا موسى بن عُلَي بن رَبَاح (٢) ، قال : سمعت

= في أخبار أصبهان (٢/ ٢٩٧) ، والبيهقي (٩/ ١٩) ، وفي الآداب رقم (٣١٢) ، وفي الزهد الكبير رقم (٢٠٨, ٢٠٩) ، والقضاعي رقم (١٩٨) ، من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً مثله ونحوه ، وأخرجه الترمذي (الموضع المتقدم) من طريق ابن عيينة عن الزهري به وقال فيه : « لا تجد فيها راحلة أو قال : لا تجد فيها إلا راحلة » .

وتابع سالم بن عبد الله في روايته هذه زيد بن أسلم وعبد الله بن دينار :

أما رواية زيد بن سلم : فأخرجها ابن ماجه (٢/ ١٣٢١) كتاب الفتن - باب من ترجى له السلامة من الفتن وأحمد (٢/ ٧٠, ١٢٣, ١٣٩) ، وأبو الشيخ في أمثال الحديث رقم (١٣٢) ، وأبو نعيم (٩/ ٢٣) ، والقضاعي رقم (١٩٧) من طريقه عن ابن عمر مثله إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من ابن عمر غير حديثين قاله سفيان بن عيينة ، انظر جامع التحصيل (ص ٢١٦) .

وأما رواية عبد الله بن دينار : فأخرجها أحمد (٢/ ١٠٩) من طريقه عن ابن عمر نحوه وفيها محمد بن عبد الله بن عمرو ، قال ابن حجر : « صدوق » انظر (ص ٣١٢) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) اللَّخْمِي أبو عبد الرحمن المصري ، وعُلَي بالتصغير وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وابن سعد والعجلي والنسائي وقال أبو حاتم : « كان رجلاً صالحاً يتقن حديثه لا يزيد ولا ينقص صالح الحديث وكان من ثقات المصريين » وقال الساجي : « صدوق » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، هكذا تواردت أقوال الأئمة في توثيقه من مختلف الطبقات المتشددين والمتوسِّطين والمتساهلين ، ونقل ابن حجر قولاً آخر عن ابن معين من طريق الساجي عنه أنه قال : « لم يكن بالقوي » ، وقال ابن عبد البر : « ما انفرد به فليس بالقوي » ، وهما قولان غريبان ، ورواية توثيق ابن معين له نقلها ابن الجنيد وإسحاق بن منصور فهي أولى من رواية الساجي لموافقتها لرأي الجمهور ، على أن ابن معين من المتشددين الذين يغمزون الراوي بالغلطة والغلطتين ، انظر : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨-١٥٩) ، وقد عارضه من هو مثله ، وكذا بعض المعتدلين ، ثم إن هذه العبارة إنما تنفي الدرجة الكاملة من القوة ، التنكيل (١/ ٢٣٢) ، وقول ابن عبد البر لعله تابع ابن معين في إحدى الروايات عنه وإلا فقول المتقدمين أولى ، وخلاصة القول فيه : أنه ثقة لا سيما وهو من رجال مسلم ولهذا أعرض الذهبي عن قول ابن معين وابن عبد البر فلم يذكره بل قال في الكاشف : « ثبت صالح » أما ابن حجر فقال : « صدوق ربما أخطأ » ت سنة ١٦٣ بخ م٤ ، انظر : سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٠٤) ، والكاشف (٣/ ١٨٧) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦٣-٣٦٤) ، والتقريب رقم (٦٩٩٤) .

أبي [(١)] يقول : سمعت عمرو بن العاص يخطب الناس بمصر يقول : « **ما أبعدَ هَدْيَكم [(٢)] من هدي نبيكم ﷺ أمّا هو فكان أزهد الناس في الدنيا وأنتم أرغب الناس فيها** » .

[١١] حدثنا المقرىء [(٣)]، نا موسى بن عُلَي بن رَبَاح [(٤)] قال سمعت أبي[(٥)] يقول : رأيت عمرَو بنَ العاص رجع من جَنَازة فتوضأ ومسح على خُفَّيْه.

[١٢] حدثنا المقرىء [(٦)] ، نا موسى بن عُلَي [(٧)] ، قال سمعت أبي [(٨)] .

---

(١) عُلَي بن رباح بن قصير اللَّخْمي أبو عبد الله المصري (ثقة) ت سنة (بضع عشرة ومائة) بخ م٤ التقريب رقم (٤٧٣٢) .
الحكم على الإسناد : إسناده صحيح .

(٢) هَدَى هَدْي فلان إذا سار بسيرته ، والهَدْي : السيرة والهيئة والطريقة ، النهاية (٥/ ٢٥٣).
تخريجه : أخرجه الحاكم (٤/ ٣٢٦) ، وأبو القاسم بن بشران في الأمالي (٧/ ١٩-ب) و (٨/ ١٨-ب) ، عن الفاكهي به مثله ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي وقال ابن بشران : « هذا حديث محفوظ من حديث موسى بن علي بن رباح وهو إسناد كلهم ثقات » .
وأخرجه أحمد (٤/ ١٩٨, ٢٠٣) ، في الموضع الأول من طريق المقرىء به مثله وفي الموضع الثاني من طريق ابن مهدي عن موسى به مثله ، وقال الهيثمي : « رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح » ، مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٥) ، وقد تابع موسى ابن علي في ذلك أبو هانىء ويزيد بن أبي حبيب ، أما رواية أبي هانىء فأخرجها أحمد (٤/ ٢٠٤) ومن طريقه ابن حبان (٨/ ٩٩) عن عُلي بن رباح به نحوه ، وأبو هانىء هو حميد بن هانىء الخولاني ، قال في التقريب : « لا بأس به » فهي متابعة قوية .
وأما رواية يزيد بن أبي حبيب فأخرجها أحمد (٤/ ٢٠٤) ، والحاكم (٤/ ٣١٥) من طريقه عن عُلي به نحوه وقال الحاكم : « صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ، وقال الذهبي: « صحيح وليس على شرط واحد منهما » .

(٣) عبد الله بن يزيد . (٤) اللَّخْمي تقدم .

(٥) تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، والله أعلم .
تخريجه : أخرجه ابن المنذر في الأوسط رقم (٤٤٨) عن ابن أبي مسرة به مثله .

(٦) عبد الله بن يزيد . (٧) ابن رَبَاح تقدم .

(٨) تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

يحدث عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال - عند ذكر أهل النار-: « كل جَعْظَرِي (١) جوَّاظ (٢) مستكبر جماع (٣) .

(١) هو الذي ينتفخ بما ليس عنده وهو إلى القِصَر ما هو ، غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٥٦)، أو هو الفظ الغليظ المتكبر ، النهاية (١/ ٢٧٦) .

(٢) في تفسيره ثلاثة أقوال أحدها : الجموع المنوع ، ثانيها : الكثير اللحم المختال في مشيته، ثالثها : القصير البَطِين ، غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ١٨٠) ، والنهاية (١/ ٣١٦) .

(٣) كثير الجمع للمال ، فيض القدير (٣/ ١٠١) .

تخريجه : رواه البيهقي في شعب الإيمان رقم (٨١٧٢) من طريق الفاكهي به مثله .

وأخرجه أحمد (٢/ ١٦٩) من طريق المقرىء به مثله وزاد فيه « مَنَّاع » .

وأخرجه أحمد (٢/ ٢١٤) ، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول رقم (٢٢٠) ، والحاكم (٢/ ٤٩٩) من طريق عبد الله بن المبارك عن موسى بن عُلَي به وزاد فيه « وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون » وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي ، ووافقهما الألباني في الصحيحة برقم (١٧٤١) ، وقال الهيثمي : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » المجمع (١٠/ ٣٩٣) ، وقد رواه موسى بن علَي عن أبيه عن سراقة بن مالك بالزيادة ، أخرجه أحمد (٤/ ١٧٥) ، من طريق المقرىء به إلى عُلَي بن رباح قال : بلغني عن سراقة بن مالك فذكره مطولا ، وتابعه عبد الله بن صالح كاتب الليث أخرجه الطبراني رقم (٦٥٨٩) ، ومن طريقه أبو نعيم في صفة الجنة رقم (٧٦) ، ورواه الحاكم أيضاً (٣/ ٦١٩) .

وعبد الله بن صالح فيه كلام ، والراوي عنه بكر بن سهل ضعيف ، انظر ميزان الاعتدال (١/ ٣٤٥) ، إلا أن رواية الحاكم من غير طريقه وليس فيه بلغني ، وسكت عليه الحاكم والذهبي ، وتابعه زيد بن الحباب ، أخرجه الحاكم (١/ ٦٠-٦١) ، والبيهقي في شعب الإيمان رقم (٨١٧١) ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي ، وليس فيه بلغني .

وتابعه محمد بن سنان العوَقي ، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم (٨١٧٠) ، وليس فيه بلغني ، ومحمد بن سنان (ثقة ثبت) التقريب رقم (٥٩٣٥) ، وليس في هذه الرواية تصريح عُلَي بالتحديث ورواية المقرىء بينت أنه لم يسمعه منه ، والاختلاف في صحابي الحديث صادر فيما يبدو من موسى بن عُلي ، ويحتمل أن عُلَيًّا رواه عن عبد الله بن عمرو ثم بلغه عن سراقة فحدث به والله أعلم ، وقال الهيثمي في حديث سراقة : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه راوياً لم يُسَمَّ » مجمع الزوائد (١٠/ ٣٩٣) .

[١٣] حدثنا المقريء [(١)] ، نا موسى بن عُلَي [(٢)] قال سمعت أبي [(٣)] يحدث عن عبد العزيز بن مروان بن الحكم [(٤)] قال سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « **شرُ ما في الرجل شُح [(٥)] هالِعٌ [(٦)] ، أو جُبْنٌ خالعٌ** » [(٧)] .

= وللحديث شاهدان من حديث حارثة بن وهب ومن حديث أبي هريرة ، حديث حارثة في البخاري (٨/ ٦٦٢) و (١٠/ ٤٨٩) و (١١/ ٥٤١) كتاب التفسير - سورة ن (٦٨) ، وكتاب الأدب - باب الكبر ، وكتاب الأيمان - باب قول الله تعالى : « **وأقسموا بالله ...** » ، ومسلم (٤/ ٢١٩٠) الجنة - باب النار يدخلها الجبَّارون . . . وفيه : « ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل جَوَّاظ زَنِيم مستكبر » ، وفي البخاري : « عُتُلٍّ جَوَّاظ مستكبر » ، وحديث أبي هريرة في مسلم (الموضع المتقدم) بلفظ : « عتُل جواظ مستكبر » ، وانظر الصحيحة رقم (١٧٤١) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن رَبَاح اللَّخْمي تقدم .

(٣) تقدم

(٤) ابن أبي العاص أبو الأصبغ المدني أمير مصر ، قال ابن سعد : « ثقة قليل الحديث » ، وقال النسائي : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : « صدوق » (ت بعد الثمانين . د .) انظر تهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٦) ، والتقريب رقم (٤١٢١) ، ولم أكتف بالتقريب هنا لأن الظاهر أن حديثه من قبيل الصحيح لتوثيق من ذكرنا ، والله أعلم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٥) هو أشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل : البخل في أفراد الأمور والشح عام ، وقيل : البخل ما كان في المال أما الشح ففي المال والمعروف ، انظر النهاية (٢/ ٤٤٨) .

(٦) محزن وأصله من الجزع وهو أشد الجزع والضجر ، غريب الحديث لأبي عُبيد (٣/ ١٦٢) ، والنهاية (٥/ ٢٦٩) .

(٧) هو الذي يخلع قلبه من شدته ، المصدر السابق (٣/ ١٦٣) .

تخريجه : أخرجه البيهقي (٩/ ١٧٠) من طريق الفاكهي به مثله ، والقضاعي رقم (١٣٣٨) من طريق ابن الأعرابي عن ابن أبي مسرة به مثله . =

[١٤] حدثنا المقرىء [(١)] ، نا موسى بن عُلي بن رَبَاح [(٢)] ، قال : سمعت أبي[(٣)] يقول : سمعت عمرو بن العاص يقول : بعث إليَّ رسول الله ﷺ فأتيته، فأمرني أن آخذ عليَّ سلاحي وثيابي ثم آتيه ، قال : ففعلته ثم أتيته وهو يتوضأ ، فأصعَدَ [(٤)] فيَّ النظر ثم طأطأ ، ثم قال : « **يا عمرو ، إني أريد أن أبعثَك على جيش فيُغْنمَك الله ويُسَلِّمَك ، وأزعب [(٥)] لك زعبةً من المال صالحة**»

= وأخرجه أبو داود (٣/٢٦-٢٧) الجهاد - باب في الجرأة والجبن ، وأحمد (٢/ ٣٢٠) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/٦) ، وابن حبان (٥/ ١٠٣)، من طريق المقرىء به مثله . ورواه أحمد (٢/ ٣٠٢)، وأبو نعيم من طريقه (٩/ ٥٠) ، وابن المبارك في الجهاد رقم(١١١) ، وابن أبي شيبة (٩/ ٩٨ من الهندية) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٦٢)، من طرق كلهم عن موسى بن علي به مثله : وقال الألباني : (إسناده صحيح) الصحيحة رقم (٥٦٠) ، وقال العراقي في المغني (٣/ ٢٤٨) هامش الإحياء : «أخرجه أبو داود من حديث جابر بسند جيد » ، وقوله : « من حديث جابر » سبق قلم، والله أعلم .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) اللَّخْمي تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) أي نظر إلى أعلاي وأسفلي يتأملني ، لسان العرب (٣/ ٢٥٢) .

(٥) أعطيك دفعة منه ، غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٤٣٦) ، وأزعب : بالزاي والعين المهملة .

تخريجه : أخرجه أحمد (٤/ ١٩٧) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٢٩٩) ، والحاكم (٢/ ٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ق٩٣/ ب) من طريق المقرىء به .

ورواه أحمد (٤/ ٢٠٢) ، وابن أبي شيبة (٧/ ١٧-١٨) (من الهندية) ، ومن طريقه أبو يعلى (٦/ ٤٢٣) ، ومن طريقه ابن حبان (٥/ ٨٨) عن وكيع عن موسى بن عُلي به .

ورواه عن موسى أيضاً ابن مهدي عند أحمد (٤/ ١٩٧) .

ورواه القضاعي رقم (١٣١٥) مختصراً ، والبغوي (١٠/ ٩١) من طريق سعيد الجمحي عن موسى به .

ورواه الحاكم (٢/ ٢٣٦) من طريق عبد الله بن صالح عن موسى به ، وعبد الله فيه كلام .

ورواه ابن حبان (٥/ ٨٧) من طريق أبي الحسن الزبيري - عن موسى به مختصراً ، وقال =

فقلت : يا رسول الله ، إني لم أُسْلم رغبة في المال ، ولكن أسلمت رغبةً في الإسلام ، وأن أكون مع رسول الله - ﷺ - ، قال : « **يا عمرو ، نعمًا بالمال الصالح للمرء الصالح** » .

[١٥] حدثنا المقرئ (١) ، نا موسى بن عُلي (٢) قال : سمعت أبي (٣) يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول : « **ثلاثُ ساعات كان رسول الله - ﷺ - ينهانا أن نُصلِّيَ فيهن أو نَقْبُرَ فيهن موتانا : حين تَطْلُع الشمس بازغةً (٤) حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة (٥) حتى تميل الشمس (٦) ، وحين تَضَيَّفُ (٧) الشمس للغروب حتى تغرب** » .

= العراقي : « رواه أحمد والطبراني وأبو يعلي بسند جيد » المغني - بهامش الإحياء - (٤/ ١٠١) ، وفي (٣/ ٢٢٨) قال : « بسند صحيح » ، وقال الهيثمي : « ورجال أحمد وأبي يعلي رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٤/ ٦٤) ، وقال الألباني : « صحيح » غاية المرام رقم (٤٥٤) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن رباح اللخمي : تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) بزغت بزوغاً : طلعت . غريب الحديث للحربي (٢/ ٥٦٠) .

(٥) أي قيام الشمس وقت الزوال من قولهم : قامت به دابته ، أي : وقفت ، وذلك لأن الظل في هذا الوقت يتحرك ببطء فيحسب الناظر أن الشمس قد وقفت . انظر : النهاية (٤/ ١٢٥) .

(٦) تزول عن كبد السماء . القاموس (ص ١٣٦٩) .

(٧) تميل وتجنح للغروب . معالم السنن (٣/ ٥٣٢) (بهامش السنن) ، وهي بفتح التاء والضاد وتشديد الياء المفتوحة . انظر : لسان العرب (٩/ ٢١٠) .

تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٨ - ٩/ ٢٠ - ب أ) عن الفاكهي ، والبيهقي (٤/ ٣٢) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه مسلم (١/ ٥٦٨ - ٥٦٩) صلاة المسافرين - باب : الأوقات المنهي عن الصلاة فيهن ، وأبو داود (٣/ ٥٣١ - ٤٣٢) الجنائز - باب : الدفن عند طلوع الشمس ... والترمذي (٣/ ٣٤٨ - ٣٤٩) الجنائز - باب : ما جاء في كراهية الصلاة على الجنازة عند طلوع =

[١٦] حدثنا المقرئ [١] نا موسى بن عُلي [٢] قال : سمعت أبي [٣] يقول : سمعت عقبة بن عامر يقول : خرج إلينا رسول الله - ﷺ يوماً ونحن في الصُفَّة [٤] ، فقال : « **أيكم يُحبُّ أن يَغْدُوَ إلى بُطْحان [٥] ، أو إلى العقيق[٦] ، فيأتي كل يوم بناقتين كَوْماوين [٧] زهراوين [٨] فيأخذهما في**

= الشمس ، والنسائي (١/ ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، و٤/ ٨٢) المواقيت - باب : الساعات التي نهي عن الصلاة فيها ، والنهي عن الصلاة نصف النهار ، وكتاب الجنائز - باب : الساعات التي نهي عن إقبار الموتى فيهن ، وابن ماجه (١/ ٤٨٦) الجنائز - باب : ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها ، وأحمد (٤/ ١٥٢) ، والدارمي (١/ ٢٧٤) ، والطيالسي (ص١٣٥) ، وأبو يعلى (٢/ ٣١٠) ، وأبو عوانة (١/ ٣٨٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٥١) ، وابن حبان (٣/ ٤٤ ، ٤٦) ، والطبراني (١٧/ ٢٨٩) ، والبيهقي (٢/ ٤٥٤) ، والبغوي (٣/ ٣٢٧ - ٣٢٨ من طرق عن موسى بن عُلي به مثله . وفي طريق وكيع عند أبي عوانة قال : « تصفَرُّ » بدل « تضيَّف » ، ورواية البغوي نحوه . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن رباح اللَّخْمي : تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) موضع مظلَّل في مسجد المدينة ، يأوي إليه فقراء المهاجرين ومن ليس له منزل . انظر : النهاية (٣/ ٣٧) ، وانظر : وفاء الوفاء (١/ ٤٥٣) .

(٥) بالضم والسكون ، كذا يقول المحدثون قاطبة ، وحكى أهل اللغة بفتح أوله وكسر ثانيه ، وعن بعضهم بفتح أوله وسكون ثانيه . المغانم المطابة (ص ٥٦) . وهو الوادي المتوسط بيوت المدينة . تاريخ المدينة لعمر بن شبَّة (١/ ١٦٧) . ويبتدئ هذا المسيل من قرب الماجشونية المعروفة بالمدشونية إلى غربي مسجد الفتح ، هذا هو حقيقة مسماه ، وقد تُوسِّع في إطلاقه اليوم ، فأطلق على ما جاوره ويسمى الآن أبو جيدة . انظر : آثار المدينة للأنصاري (ص ١٦٩) .

(٦) يقع في غربي المدينة ، ويشقه طريق مكة ، وأقرب الطرق إليه باب العنبرية ، ويبعد عن المدينة في هذا الطريق نحو (٣٠) دقيقة بالمشي المتوسط . المصدر نفسه (ص ٢١٧) ، وقد اختلف في تحديده وتقسيمه . انظر : وفاء الوفاء (٣/ ١٠٤٠) .

(٧) الناقة الكوماء : هي العظيمة السَّنام . غريب الحديث للهروي (٣/ ٨٤) ، وهي بفتح الكاف. شرح مسلم للنووي (٦/ ٩٨) .

(٨) سمينتين مائلتين إلى البياض من كثرة السِّمن . عون المعبود (٤/ ٣٢٩) .

غير إثم بالله [(١)] **ولا قطع رحم ؟** » قال : قلنا : كلنا يا رسول الله نحب ذلك ، قال : « **فلأن يغدو أحدكم إلى المسجد فيَتَعَلَّمَ آيتين من كتاب الله خيرٌ له من ناقتين ، وثلاثٌ خير من ثلاث ، وأربع خير من أربع ، ومن أعدَادِهن من الإبل** » .

[١٧] حدثنا المقرئ [(٢)] ، وعثمان بن اليمان [(٣)] قالا : نا موسى بن عُلي [(٤)] قال : سمعت أبي [(٥)] يحدث عن عقبة بن عامر أن رسول الله - ﷺ - قال :

---

(١) وهكذا وقعت الرواية في أمالي ابن بشران ، وكذا في سنن أبي داود وباقي الروايات : «في غير إثم ولا قطع رحم » .

تخريجه : أخرجه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٣/٦ - أ) عن الفاكهي ، والبيهقي في السنن الصغرى (١/٣٣٦)، وفي الزهد الكبير رقم (١١٨٤) من طريق الفاكهي به مثله.

ورواه أحمد (٤/ ١٥٤) ، والطبراني (١٧/ ٢٩٠) ، والآجري في أخلاق حملة القرآن (ص١٣٣ - ١٣٤) ، وأبو نعيم (٢/٨ - ٩) من طريق المقرئ به مثله ، وليس في رواية الطبراني وأبي نعيم : « في غير إثم ولا قطع رحم » .

ورواه مسلم (١/٥٥٢ - ٥٥٣) صلاة المسافرين - باب : فضل القرآن . . . وأبو داود (٢/ ١٤٩ الصلاة - باب : في ثواب قراءة القرآن ، وابن أبي شيبة (١٠/٥٠٣ - ٥٠٤) (من الهندية) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/ ٤٨٢) ، وابن الضُّريس في فضائل القرآن رقم (٦٤) ، والفريابي في فضائل القرآن رقم (٦٧ ، ٦٨) ، وابن حبان (١/ ١٦٣ - ١٦٤) ، والطبراني (الموضع المتقدم) .

ومثله أبو نعيم ، وكذا (١/ ٣٤١) من طرق عن موسى بن عُلي به مثله ، وليس في رواية الطبراني ، وأبي نعيم : « في غير إثم ولا قطع رحم » .

(٢) عبد الله بن يزيد .

(٣) ابن هارون الحُدَّاني - بضم المهملة وتشديد الدال - أبو محمد اللؤلؤي الهروي ، نزيل مكة قال أبو زرعة : « شيخ في حديثه مناكير » . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « ربما أخطأ » . وقال ابن حجر : « مقبول » . ولم أكتف بقول ابن حجر ؛ لأنه لم يذكر قول أبي زرعة : من كبار العاشرة . س . سؤالات البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٥٢٧) من كتاب «أبو زرعة وجهوده» ، والثقات لابن حبان (٨/ ٤٥٠) ، وتهذيب التهذيب (٧/ ١٦٠) ، والتقريب رقم (٤٥٣٠) .

(٤) ابن رباح اللخمي : تقدم .

(٥) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، لأن عثمان بن اليمان مقرون بالمقرئ .

« إن يومَ عرفة ويومَ النحر وأيامَ التشريق [1] عيدُنا أهلَ الإسلام وهي أيام أكل وشرب » .

---

(١) هي الثلاثة الأيام بعد يوم النحر ، وقيل : اليومان بعده . نيل الأوطار (٤/ ٢٧٧) .

تخريجه : رواه الحاكم (١/ ٤٣٤) عن الفاكهي ، والبيهقي (٤/ ٢٩٨) بواسطة عنه به مثله، وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي .

ورواه النسائي (٥/ ٢٥٢) المناسك - باب : النهي عن صوم يوم عرفة ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧١) ، وفي مشكل الآثار (٤/ ١١١) ، والطبراني (١٧/ ٢٩١) من طريق المقرئ به مثله ، إلا رواية الطحاوي فبنحوه .

ورواه أبو داود (٢/ ٨٠٤) الصوم - باب : صيام أيام التشريق ، والترمذي (٣/ ١٤٣) الصوم - باب : ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق ، والدارمي (١/ ٣٥٥) الصوم - باب : في صيام يوم عرفة ، وأحمد (٤/ ١٥٢) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٤٦ ، و٣/ ١٩٦، ٣٩٤) ، والفريابي في أحكام العيدين رقم (١١ ، ١٢) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٩٢) ، والطحاوي (الموضع المتقدم) ، وابن حبان (٥/ ٢٤٥) ، والطبراني (الموضع المتقدم) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٢/ ١٢٦) ، والبيهقي (الموضع المتقدم) ، والبغوي (٦/ ٣٥١) من طرق عن موسى بن عُلي به مثله ، إلا رواية الطحاوي فبنحوه .

والموضعان الأولان من ابن أبي شيبة ليس فيهما « عيدنا أهل الإسلام » ، والرواة عن موسى في هذه الطرق هم : وهب بن جرير ، ووكيع ، وابن مهدي ، وسعد بن يزيد الفراء ، وعبد الله بن صالح .

وقال الترمذي : « حسن صحيح » . وقال ابن عبد البر : « هذا حديث لا يأتي إلا بهذا الإسناد » ، وللحديث شواهد من حديث نبيشة الهذلي ، وكعب بن مالك ، وبشر بن سحيم ، وأبي هريرة ، وغيرهم .

حديث نبيشة : رواه مسلم (٢/ ٨٠٠) الصيام - باب : تحريم صوم أيام التشريق ، وأبو داود (٣/ ٢٤٣) الأضاحي - باب : في حبس لحوم الأضاحي ، والنسائي (٧/ ١٧٠) الفرع - باب : تفسير العتيرة ، وأحمد (٥/ ٧٥ - ٧٦) ، وغيرهم ، ولفظ مسلم : « أيام التشريق أيام أكل وشرب » ، وبقية الرواة رووه ضمن حديث آخر .

وحديث كعب بن مالك : رواه مسلم (الموضع المتقدم) ، ولفظه : « أيام مِنًى أيام أكل وشرب » ، وفي الحديث زيادة ، ورواه غير مسلم أيضاً .

وحديث بشر بن سحيم : رواه النسائي (٨/ ١٠٤) كتاب الإيمان - باب : تأويل قوله عزّ وجلّ : ﴿ **قالت الأعراب آمنا ...** ﴾ ، وابن ماجه (١/ ٥٤٨) الصيام - باب: ما جاء في =

[١٨] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ [(١)] ، نا موسى بن عُلي [(٢)] قال : سمعت أبي [(٣)] يحدث يقول : أخبرني أبو قيس مولى عمرو [(٤)] قال : بعثني عبد الله بن عمرو إلى أم سلمة زوج النبي - ﷺ - فقال : سلْها أكان رسول الله - ﷺ يقبِّل وهو صائم ؟ فإن قالت : لا ، فقل : إن عائشة تُخْبر الناس أنه كان يقبل وهو صائم ، قال : فأتيت أم سلمة فأبلغتُها عن عبد الله بن عمرو[(٥)] ، قلت : أكان رسول الله - ﷺ يقبل وهو صائم ؟ قالت : لا ، فقلت لها : إن عائشة تخبر الناس أنه كان يقبل وهو صائم ، فقالت : لعلَّه ، إنه لم يكن يتمالك [(٦)] عنها حباً ، أما إيايَ فلا .

= النهي عن صيام أيام التشريق ، وأحمد (٤/ ٣٣٥) من طريق نافع بن جُبَير عنه ، وسنده صحيح ، ولفظه بعد أن ذكر أيام التشريق : « وهي أيام أكل وشرب » ، وفيه زيادة ، ورواه غير من ذكرت . وقال البوصيري (٢/ ٧٤) مصباح الزجاجة : « هذا إسناد صحيح».

حديث أبي هريرة : رواه ابن ماجه (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٢٢٩) من طريق أبي سلمة عنه ، ولفظ ابن ماجه : « أيام مِنَى أيام أكل وشرب » . وقال البوصيري : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » (الموضع السابق) . وقال الألباني بعد أن ذكر الأحاديث في هذا الباب : « وبالجملة ، فهذا الحديث متواتر المعنى عن رسول الله - ﷺ - » الإرواء (١/ ١٣١) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن رباح اللخمي : تقدم .

(٣) تقدم .

(٤) عبد الرحمن بن ثابت ، وقيل : ابن الحكم ، وهو غلط ، (ثقة) (ت سنة ٥٤) ع التقريب رقم (٨٣١٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٥) في رواية الطحاوي : فأبلغتها عن عبد الله بن عمرو السلام وقلت . . .

(٦) أي لا يستطيع حبس نفسه عنها . انظر : لسان العرب (١٠/ ١٩٤) .

تخريجه : رواه أحمد (٦/ ٢٩٦) ، والطحاوي (٢/ ٩٣) من طريق المقرئ به ، ولم يسق أحمد لفظه ، والطحاوي رواه بمثله .

ورواه أحمد (٦/ ٢٩٦) عن ابن مهدي ، والطبراني (٢٣/ ٣٤٠) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث ، كلاهما عن موسى بن عُلي به نحوه . =

[١٩] حدثنا المقرئ [١] نا موسى بن عُليٍّ [٢] قال : سمعت أبي [٣] يقول : كنت بالإسكندرية عند عمرو بن العاص فذكروا ما هم فيه من العيش ، فقال رجل [٤] من الصحابة : « لقد توفي رسول الله - ﷺ - ولم يشبع أهله من الخبز الغَليث » ، قال المقرئ : قلت لموسى : ما الغَليث ؟ قال : الشعير والسُّلت [٥] إذا خُلطا .

[٢٠] حدثنا المقرئ [٦] ، نا موسى بن أيوب [٧] قال : سمعت أبا عمران

= ورواه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٠٣) ، وأحمد (٦/ ٣١٧) من طريق موسى به مختصراً ، وفي النسائي أطول ، وهذا الحديث يعارض ما ثبت عنها في البخاري ومسلم وغيرهما من أنه كان يقبلها وهو صائم . انظر : البخاري (١/ ٤٢٢ ، و٤/ ١٥٢) ، ومسلم (٢/ ٧٧٩) وهو أمر مشكل حقاً إن لم يكن هناك وهم من موسى ، وقد جعله الألباني علة هذا الإسناد . الإرواء (٤/ ٨٤) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن رباح اللخمي : تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) لم أقف على اسمه .

(٥) نوع من الشعير أبيض لا قشر له ، وقيل : هو نوع من الحنطة ، والأول أصح . النهاية (٢/ ٣٨٨) ، وقال الخطابي : هو : « حب بين الحنطة والشعير ولا قشر له » غريب الحديث له (٢/ ٢٢٥) .

تخريجه : رواه أحمد (٤/ ١٩٧ - ١٩٨) عن المقرئ به مثله . وقال الهيثمي (١٠/ ٣١٤): « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

وأخرج البخاري (٩/ ٥٤٩) الأطعمة - باب : ما كان النبي - ﷺ - وأصحابه يأكلون ، ومسلم (٤/ ٢٢٨٤) الزهد والرقائق - عن أبي هريرة قال : « ما شبع نبي الله - ﷺ - وأهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا » وهذا لفظ مسلم .

وعن عائشة قالت : « ما شبع آل محمد - ﷺ - منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض » أخرجه البخاري (٩/ ٥٤٩) (الموضع السابق) ، ومسلم (الموضع السابق) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن عامر الغافقي المصري . قال ابن معين - في رواية الدُّوري وإسحاق بن منصور - : =

الغافقي [١] يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : « لأن يكن [٢] الرجل رماداً يُذْرَى [٣] به خير له من أن يمر بين يدي رجل وهو يصلي متعمداً . وقال : لأن تسقط ثَنِيَّتا [٤] الرجل خير له من أن يرى بين يديه خللاً في الصف لا يَرْتُقُه» [٥] .

= « ثقة » ، وكذا قال أبو داود ، وقال ابن المديني : « ثقة ، وأنا أنكر من أحاديثه أحاديث رواها عن عمه ، فكان يرفعها » . وقال الفسوي : « ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات، وفي مشاهير علماء الأمصار قال : « من خيار المصريين » .
وذكره العقيلي في الضعفاء ، ونقل عن ابن معين أنه قال : « تنكر عليه ما روى عن عمه مما رفعه » ، والذي في تهذيب التهذيب أنه قال : « منكر الحديث » ، وهي أشدُّ مما في كتاب العقيلي . وقال الساجي : « منكر الحديث » ، ويظهر أن الإنكار عليه ، إنما هو في قضية واحدة ، وهي رفعه لأحاديث في روايته عن عمه ليست مرفوعة ، فكلام الساجي مطلق ، إلا أن حمله على ما ذكره ابن المديني وابن معين أولى ، إذ لعله نظر إلى خطئه في روايته عن عمه ، فأطلق الحكم عليه . ثم ما هو اصطلاحه في هذه اللفظة ؟ فإن للعلماء فيها اصطلاحات . انظر : فتح المغيث (١/٣٤٦ - ٣٤٧) . هذا كلام المتقدمين فيه أما المتأخرون ، فإن الذهبي قال في الكاشف : « ثقة ، فقيه » ، وقال ابن حجر : «مقبول» ، والذي يظهر أن القول بالتوسط أولى ، وهو : أن حديثه من قبيل الحسن لذاته في غير روايته عن عمه ، فإذا روى عنه يتوقف فيه حتى ينظر هل تابعه أحد أو لا . والله أعلم ، (ت سنة ١٥٣) د عس ق . انظر : التاريخ لابن معين رواية الدُّوري (٢/٥٩٢) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (٢٢٩) ، والمعرفة والتاريخ (٢/٤٥٧) ، والضعفاء للعقيلي (٤/١٥٤ - ١٥٥) ، والثقات لابن حبان (٧/٤٤٩) ، ومشاهير علماء الأمصار رقم (١٥٠٤) ، والكاشف (٣/١٨١) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٣٣٦) ، والتقريب رقم (٦٩٤٦) .

(١) أسلم بن يزيد ، وعند ابن حبان ابن عمران التُّجيبي (بضم التاء المثناة وكسر الجيم بعدها ياء مثناة ثم باء) . انظر : الأنساب (١/٤٤٨) المصري . (ثقة) من الثالثة . د ت س التقريب رقم (٤٠٤) . وانظر : الثقات لابن حبان (٤/٤٦) .
الحكم على الإسناد : إسناده حسن لحال موسى بن أيوب .

(٢) وقع في الأصل : « يكن » ، وصوِّب في الهامش بـ « يكون » ، وهو الصواب .

(٣) يطار به . انظر : القاموس (ص ١٦٥٧) .

(٤) مقدم الأسنان : ثنتان من فوق وثنتان من أسفل . انظر : لسان العرب (١٤/١٢٣) .

(٥) لا يصلحه ولا يسدُّه ، مأخوذ من الرتْق الذي هو إلحام الفتق وإصلاحه ، فاستعير للخلل الواقع في الصف ، هذا ما فهمته ، وانظر : المصدر نفسه (١٠/١١٣) . =

[٢١] حدثنا أبي [(١)] ، أنا هشام بن سليمان [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني محمد بن عجلان [(٤)] : أن سعيد بن أبي سعيد [(٥)] أخبره عن أبي هريرة

= **تخريجه** : أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٣٥٤) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ١٤٩) من طريق المقرئ به ، وقد اقتصر على القسم الأول منه ، وهو إلى قوله : «متعمداً » ، أما القسم الثاني فلم أعثر عليه إلا من قول عبد الله بن عمر ، رواه عبد الرزاق (٢/ ٥٧) ، وابن أبي شيبة (١/ ٣٣٣ - ٣٣٥) من طريق عبد العزيز بن أبي روّاد سمعته يقول : قال ابن عمر ، وعند ابن أبي شيبة عن رجل ، عن ابن عمر . ورواه عبد الرزاق من طريق صالح بن كيسان ، إلا أن فيه يحيى بن العلاء البجلي رمي بالوضع ، كما في التقريب رقم (٧٦١٨) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة المكي ، مفتي مكة ، ذكر الفاكهي أنه من فقهاء مكة ، هذا ما ذكره تقي الدين الفاسي ، ولم أر له ترجمة غير ما ذكره الفاسي ، وهذا غير كاف لتوثيقه ، لذا فإني أتوقف في الحكم عليه حتى أجد نصاً لأحد العلماء . انظر : العقد الثمين للفاسي (٣/ ٤١) .

(٢) ابن عكرمة بن خالد المخزومي المكي . قال أبو حاتم : « مضطرب الحديث ومحله الصدق، ما أرى به بأساً » . وقال العقيلي : « في حديثه عن غير ابن جريج وهم » . وروى له مسلم ، وذكر له البخاري حديثاً واحداً في المتابعات بألفاظ الشواهد ، كما قال ابن حجر . وقال الذهبي في الكاشف : « صدوق » ، وابن حجر قال : « مقبول » ، وإخراج مسلم له مقوٍّ لأمره ، وإن لم يكن في الأصول ، ومقتضى كلام العقيلي : أن حديثه عن ابن جريج صالح ، أما أبو حاتم فكلامه مطلق ، وقد انتقى مسلم من أحاديثه ، فلم يخرج له إلا فيما رواه عن ابن جريج في خمسة مواضع من كتابه حسبما ذكره ابن منجويه ، وكلها في المتابعات والشواهد .

وخلاصة القول : أن حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، وعن غيره فيه ضعف ، والله أعلم . من الثامنة . خت م ق . انظر : الجرح والتعديل (٩/ ٦٢) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٣٨) ، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢/ ٣١٥) ، والكاشف (٣/ ٢٢٢)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٤١ - ٤٢) ، والتقريب رقم (٧٢٩٦) .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز الأموي ، مولاهم ، المكي ، أحد الأئمة ، إلا أنه يدلِّس ويُرسل، وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس . انظر : تعريف أهل التقديس (ص ٩٥) .

(٤) المدني : تقدم .

(٥) المقبري : تقدم .

=

أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلِّم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، فإذا قام فليسلم ، فإن الأولى ليست بأحقَّ من الأخيرة** »(١) .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد ضعيف ؛ لأنه من رواية ابن عجلان عن المقبري ، وسبق أنه يضطرب فيها ، ووالد ابن أبي مسرَّة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما هشام فحديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث جيد .

(١) ذكر في الهامش أنه في نسخة : « فليست الأولى » .

تخريجه : رواه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٣٧١) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٣٩) ، والطبراني في الصغير (٢/ ٩٩) ، والخطيب (١٤/ ٦٠) من طريق ابن جريج به مثله ، وعند الطبراني بنحوه ، ولم يسق النسائي لفظه ، ورواه أبو داود (٥/ ٣٨٦) الأدب - باب : في السلام إذا قام من المجلس ، والترمذي (٥/ ٦٢ - ٦٣) الاستئذان - باب : ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود ، وأحمد (٢/ ٢٣٠ ، ٢٨٧ ، ٤٣٩) ، والحميدي (٢/ ٤٩٠ - ٤٩١) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١٠٠٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٣٧١ ، و٣٧٣) ، وأبو يعلي (٦/ ٩٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٣٩) ، وابن حبان (١/ ٣٥٨) ، والطبراني في الصغير (٢/ ٩٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٤٨) ، والبغوي (١٢/ ٢٩٣) من طرق عن ابن عجلان به مثله عند بعضهم ، ونحوه عند آخرين . وقال الترمذي : « حديث حسن » .

وقد خالف الوليد بن مسلم الرواة ، فرواه عن ابن عجلان ، عن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٣٧٢) ، وأبو يعلي (٦/ ٩٢) ، وهو مشهور بتدليس التسوية ، إلا أنه صرح بالتحديث عن شيخه وبتصريح شيخ شيخه أيضاً عند النسائي ، وتابعه صفوان بن عيسى ، عند البخاري في الأدب المفرد رقم (١٠٠٧) ، وصفوان ثقة ، كما في التقريب رقم (٢٩٤٠) ، وتابعه هشام بن حسان عند الطبراني ، وأشار إلى ذلك الدارقطني في العلل (٣/ ١٨٣) ، ورجح رواية الجمهور عن ابن عجلان ، وهم :

روح بن القاسم ، والليث بن سعد ، وأبو عاصم النبيل ، والمفضل بن فضالة ، وبشر ابن المفضل ، وجرير ، وابن جريج ، وأيضاً يحيى القطان وقُرَّان بن تمام ، وسفيان بن عيينة ، وسليمان بن بلال ، وبكر بن وائل ، وهؤلاء لم يذكرهم الدارقطني ، وقد تابع ابن عجلان في روايته يعقوب بن زيد التيمي ، رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٩٨٦)، وابن حبان من طريقه (١/ ٣٥٧) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٣٧٠) من طريق=

[٢٢] أخبرني أبي [١] ، أنا هشام بن سليمان [٢] ، عن ابن جريج [٣] ، حدثني زياد [٤] ، عن محمد بن عجلان [٥] ، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري [٦] أن أبا شُرَيْح العَدَوي حدثه : أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول :

= يعقوب بن زيد عن المقبري به ، وفي رواية البخاري وابن حبان زيادة في بدايته ، ويعقوب صدوق . التقريب رقم (٧٨١٦) ، وللحديث شاهدان من حديث معاذ بن أنس ، ومن حديث قتادة مرسلاً .

حديث معاذ : أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٨) ، والطبراني (٢٠/ ١٨٦) من طريق ابن لهيعة : ثنا زبَّان ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **حق على من قام على مجلس أن يسلم عليهم ، وحق على من قام من مجلس أن يسلم ...** » ، وفيه ابن لهيعة ، وزبان بن فائد ، وهما ضعيفان . قال الهيثمي (٨/ ٣٥) : « وقد ضعفا وحسن حديثهما » .

وتابعه رِشدين بن سعد عن زبَّان به عند الطبراني والبيهقي في شعب الإيمان ورشدين ضعيف ، وفي الطريق إليه من ضعف . التقريب رقم (١٩٤٢) .

ومرسل قتادة أخرجه عبد الرزاق (١٠/ ٣٨٩) ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٤٧) ، عن معمر ، عن قتادة قال : قال النبي - ﷺ - : « إذا دخلتم بيتاً فسلموا عليه ، وإذا خرجتم فأودعوا أهله السلام » .

والخلاصة : أن الحديث جيد بمجموع هذه الطرق والشواهد ، وقال النووي في الأذكار (ص٢٣٠) : « رواه أبو داود والترمذي بالأسانيد الجيدة » ، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٨٣) ، والله أعلم .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) المخزومي المكي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ، نزيل مكة ثم اليمن ، ثقة ثبت . قال ابن عيينة : « كان أثبت أصحاب الزهري » من السادسة . ع . التقريب رقم (٢١٨٠) .

(٥) المدني : تقدم .

(٦) تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف ؛ لأنه من رواية ابن عجلان ، عن المقبري ، ورواية هشام عن ابن جريج محتملة للتحسين ، وفيه أحمد بن زكرياء لم أجد فيها جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في الصحيحين دون تفسير الجائزة .

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت ، من [١] كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، وله جائزته [٢] يومه وليلته يُتْحفُه يوماً وليلة بالشيء يقول على قدر الضيف وما بقي من الثلاث فهو أسوة العيالَ [٣] وفي قول النبي - ﷺ - هذا : الضيافة ثلاث ولا يحل للضيف أن يَثْوِي [٤] عنده حتى يُحْرِجَه [٥] وما أنفق عليه بعد الثلاث فهو صدقة » .

---

(١) هكذا وردت هنا بدون واو . انظر : الحديث التالي .

(٢) تفسير الجائزة بما ذكر هنا هو أحد الأقوال في المسألة ، وفسره أبو عبيد : بأن يتكلف له في اليوم الأول بالبر والألطاف ، وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ، ولا يزيده على عادته ، ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة ، وتفسير الخطابي موافق لما وقع هنا ، ولفظ الحديث عند مسلم : « الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة » ، هذا في رواية عبد الحميد . قال ابن حجر : « وهذا يدل على المغايرة ويؤيده ما قال أبو عبيد » .
ويرى الطيبي أنها جملة مستأنفة بيان للجملة الأولى ، كأنه قال : كيف يكرمه ؟ قال : جائزته . وحمل رواية الباب على اليوم الأول ورواية عبد الحميد التي في مسلم على اليوم الأخير عملاً بالروايتين .
أما ابن حجر ، فيرى أن رواية عبد الحميد بيان لحالة أخرى ، وهي أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه ، فهذا لا يزاد على الثلاث بتفاصيلها ، وتارة لا يقيم ، فهذا يعطي ما يجوز به قدر كفايته يوماً وليلة ، قال : « ولعل هذا أعدل الأوجه » .
انظر : فتح الباري (١٠/ ٥٣٣) ، ويلاحظ على هذه الأقوال : أن كلام أبي عبيد يقتضي أن في الحديث جائزتين ، وليس فيه ما يدل على ذلك . أما جمع الطيبي والحافظ ابن حجر فيعكر عليه أن مخرج الحديث واحد ، وجمع الحافظ أقرب من تلفيق الطيبي حيث لا يساعده لفظ الحديث على ذلك ، والذي يظهر - والله أعلم - أن الروايتين يفسر بعضها بعضاً لاتحاد مخرجهما ، والعطف في رواية عبد الحميد لا يقتضي المغايرة ، وإن اقتضى فترجيح الرواية الأخرى أولى . والله أعلم .

(١) أي شريكهم في المعاش والرزق . انظر : النهاية (١/ ٥٠) ، ويبدو أن هذا مدرج من قوله « يتحفه » إلى هنا .

(٢) يقيم عنده . انظر : غريب الحديث للخطابي (٢/ ٣٥٣) .

(٣) يضيق صدره ، والمعنى : لا يقيم عنده بعد الثلاث حتى يضيق صدره . المصدر نفسه .

تخريجه : أخرجه الطبراني (٢٢/ ١٨٤) من طريق ابن جريج به مختصراً ، وأخرجه =

[٢٣] حدثنا أبي [(١)] ، أنا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] قال : وحدثني زياد [(٤)] أيضاً عن محمد بن عجلان [(٥)] ، عن سعيد بن أبي سعيد

= الترمذي (٤/ ٣٤٥) البر والصلة - باب : ما جاء في الضيافة كم هو ؟ وابن ماجه (٢/ ١٢١٢) الأدب - باب : حق الضيف ، والحميدي (١/ ١٦٢) ، وأبو إسحاق الحربي في إكرام الضيف (ص ٢٩ ، ٦٦) ، والطبراني (٢٢/ ١٨٣) ، والخطابي في غريب الحديث (١/ ٣٥٢) من طريق ابن عيينة عن ابن عجلان به ، وأتم السياقات سياق الحميدي وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وأخرجه البخاري (١٠/ ٤٤٥ ، ٥٣١) الأدب - باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، وباب : إكرام الضيف ، و(١١/ ٣٠٨) الرقاق - باب : حفظ اللسان ، وفي الأدب المفرد رقم (٧٤١ ، ٧٤٣) ، ومسلم (٣/ ١٣٥٢ - ١٣٥٣) اللقطة - باب : الضيافة ونحوها ، وأبو داود (٤/ ١٢٧ - ١٢٨) الأطعمة - باب : ما جاء في الضيافة ، والترمذي (٤/ ٣٤٥ - ٣٤٦) البر والصلة- باب : ما جاء في الضيافة كم هو ؟ وأحمد (٤/ ٣١ ، و٦/ ٣٨٥ ، ٣٨٦) ، ومالك (٢/ ٧٠٨) ، والدارمي (٢/ ٢٤) ، والحميدي (١/ ٢٦١) ، وأبو إسحاق الحربي في إكرام الضيف (ص ٢٨ - ٣١) ، وابن حبان (٧/ ٣٤٨) ، والطبراني (٢٢/ ١٨٢ - ١٨٤) ، والحاكم (٤/ ١٦٤ - ١٦٥) ، والبيهقي (٥/ ٦٨) ، والقضاعي رقم (٤٧١) من طرق عن المقبري به ، بعضهم رواه تاماً ، وبعضهم اقتصر على جزء منه ، ولم يذكر أحد منهم الجملة التفسيرية . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وهذا وهم منه رحمه الله .

ولسعيد المقبري متابع ، وهو نافع بن جبير بن مطعم ، أخرجه مسلم (١/ ٦٩) الإيمان - باب : الحث على إكرام الجار ، وأحمد (٤/ ٣١ ، و٦/ ٣٨٤) ، والدارمي (الموضع المتقدم) ، والحميدي (١/ ٢٦١ - ٢٦٢) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١٠٢) ، وأبو إسحاق الحربي في إكرام الضيف (ص ٣١) ، وابن حبان والطبراني (٢٢/ ١٩٢) ، والقضاعي رقم (٤٦٨) من طريق عمرو بن دينار ، عن نافع بن جبير ، عن أبي شريح دون قوله : « ولا يحل للضيف . . . » ، ودون الجملة التفسيرية ، وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي بعد هذا الحديث ، ولبعض أجزائه شواهد أخرى .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن سعد الخراساني : تقدم .

(٥) المدني : تقدم .

المَقْبُري [١] أنه سمع أباه [٢] يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، من [٣] كان يؤمن بالله**

---

(١) تقدم .

(٢) كَيْسان المقبري المدني ، مولى أم شريك ، ويقال : هو الذي يقال له : صاحب العباء (ثقة ثبت) ، (ت سنة ١٠٠) ع . التقريب رقم (٥٦٧٦) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وفيه ابن عجلان يضطرب في حديث المقبري ، أما هشام فحديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين .

والحديث في الصحيحين .

(٣) هكذا وردت الرواية ، وكذا في الجملة التي تليها بدون عطف ، وهو جائز لغة . وانظر : شواهد التوضيح لابن مالك (ص ٦٣) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ١٤ - أ) عن الفاكهي به مثله ، ورواه ابن المبارك في الزهد (ص ١٢٦) عن ابن عجلان ، عن سعيد ، عن أبي هريرة مثله، وقد اختلف فيه على ابن عجلان ، فرواه ابن جريج ، وزياد بن سعد عنه ، عن المقبري ، سمع أباه ، عن أبي هريرة ، وهذه رواية الفاكهي ، ورواه ابن المبارك كما تقدم عنه ، عن المقبري ، عن أبي هريرة .

ورواه يحيى القطان عند أحمد (٢/ ٤٣٣) ، وأبي إسحاق الحربي في إكرام الضيف رقم (١٢) عنه ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ورواه المفضل بن فضالة المصري عند أبي نعيم في الحلية (٨/ ٣٢٣) عنه ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة بمثل حديث أبي شريح المتقدم قبل هذا الحديث ، إلا أن فيه المقدام بن داود الرُّعَيْني المصري ، وهو ضعيف. انظر : ميزان الاعتدال (٤/ ١٧٥ - ١٧٦) .

ويظهر أن هذا الاختلاف صادر من ابن عجلان ، وهو ثابت من طرق أخرى ، عن أبي هريرة ، حيث رواه عنه أبو صالح السمان ، وأبو سلمة ، والأعرج ، والوليد بن رباح ، وغيرهم .

رواية أبي صالح : أخرجها البخاري (١٠/ ٤٤٥ ، ٥٣٢) الأدب - باب : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، وباب : إكرام الضيف ، ومسلم (١/ ٦٨ - ٦٩) الإيمان - باب : الحث على إكرام الجار . . وابن ماجه (٢/ ١٣١٣) الفتن - باب : كف اللسان في الفتنة ، وأحمد (٢/ ٤٦٣) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٢٠) ، وأبو إسحاق الحربي في إكرام الضيف رقم (٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩) ، وابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان ، رقم (٥٥٧ ، و٥٥٩ ، و٦٦٧) ، وأبو عوانة (١/ ٣٤) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق ص =

واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت » . قال ابن جريج : وسألت ابن عجلان ، فحدثني نحواً من حديث زياد : « **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه** » .

[٢٤] حدثنا العلاء بن عبد الجبار العطّار [١] ، نا عبد العزيز بن المُختار[٢] ،

= (٣٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٨٩) ، والقضاعي رقم (٤٦٧ ، و٤٧٠) من طرق كلهم عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، ومنهم من اقتصر على جزء أو جزءين من الحديث .

رواية أبي سلمة : أخرجها البخاري في الموضع الثاني من كتاب الأدب وفي الرقائق (١١/ ٣٠٨) - باب : حفظ اللسان ، ومسلم (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٤/ ٦٥٩ - ٦٦٠) صفة القيامة - باب (٥٠) ، وأحمد (٢/ ٢٦٣ ، ٢٦٩) ، والطيالسي (ص ٣٠٨) ، وأبو إسحاق الحربي في إكرام الضيف رقم (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) ، وأبو عوانة (الموضع المتقدم) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٣٨) ، والبيهقي (٨/ ١٦٤) ، وفي شعب الإيمان (٧/ ٧٥ ، ٨٩) ، والبغوي (١٤/ ٣١٢) كلهم من طريق أبي سلمة ، عن أبي هريرة بعضهم تاماً ، والبعض الآخر مقتصراً على جملة أو جملتين ، ووقع في البخاري : « فليصل رحمه » بدل : « فلا يؤذ جاره » ، وبعضهم رواه بلفظ : « فليكرم جاره » .

رواية الأعرج : أخرجها أحمد (٢/ ٤٦٣) من طريقه عن أبي هريرة ، ولم يذكر فيه ما يتعلق بالجار .

رواية الوليد بن رباح : أخرجها ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان رقم (٤٠) من طريق الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة مقتصراً على ما يتعلق بحفظ اللسان ، وفي الطريق إليه من ضُعف .

ويشهد لهذا الحديث حديث أبي شريح برقم (٢٢) ، وستأتي طريق أخرى لهذا الحديث برقم (١٣٣) من رواية أبي صالح أيضاً ، وفي متنه زيادة .

(١) الأنصاري ، مولاهم البصري ، نزيل مكة (ثقة) ت سنة (٢١٢) خ ت س ق . التقريب رقم (٥٢٤٦) .

(٢) الأنصاري أبو إسحاق ، ويقال : أبو إسماعيل الدَّبَّاغ ، مولى حفصة بنت سيرين ، اتفق الأئمة على توثيقه سوى رواية لابن معين ، وقول ابن حبان ، فقد وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور والدُّوري وابن الجنيد ، ووثقه أبو حاتم والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه ابن البرقي والدارقطني ، وقال أبو زرعة : « لا بأس بحديثه » ، وقال النسائي : « ليس به بأس » . أما ابن أبي خيثمة فنقل عن ابن معين أنه قال : « ليس =

نا عبد الله الدَّانَاج [١] ، عن أبي رافع [٢] ، عن أبي هريرة ، عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ - : « **لا** [٣] **، حتى تذوقا العُسَيْلا** » [٤] .

= بشيء » . وقال ابن حبان - في الثقات - : « يخطئ » ، وقول ابن معين هذا عقَّب عليه الذهبي - في الميزان -بقوله : « وما عرفت سبب قول ابن معين » ، وابن حجر - في هدي الساري - يقول : « احتج به الجماعة ، وذكر ابن القطّان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات : « ليس بشيء » يعني أن أحاديثه قليلة جداً » .

وقريب من هذا التفسير ما نقله ابن حجر - في التهذيب - (٨/ ٤١٩) عن الحاكم ، إلا أنه قيده بقوله : « ربما » ، وخلص الدكتور أحمد نور سيف إلى أن هذا اللفظ له مدلولات كثيرة . انظر : التاريخ رواية الدوري (١/ ١١٥ - ١١٩) .

ومن المعلوم أن الدوري كان من الملازمين لابن معين ، ويضاف إلى ذلك موافقة ابن الجنيد وإسحاق الكوسج إياه ، هذا على فرض التعارض ، وأما على تفسير ابن القطان فلا تعارض ، ويشكل على ذلك وصف الذهبي إياه بكثرة الحديث ، ويمكن أن يقال : إن القلة والكثرة من الأمور النسبية .

وأما قول ابن حبان فلم يجب عنه ابن حجر ، وكأنه لم يعتبره لمخالفته لقول الجمهور ، ثم إن الخطأ لا يكاد يسلم منه أحد ، والنادر منه غير مؤثر . وقال الذهبي - في الكاشف-: « ثقة مكثر الحديث » ، وفي الميزان : « ثقة حجة » ، وقال ابن حجر : «ثقة من السابعة ع » . انظر : التاريخ لابن معين رواية الدوري (٢/ ٣٦٧) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٣٨٩) ، والجرح والتعديل (٥/ ٣٩٣ - ٣٩٤) ، والثقات لابن حبان (٧/ ١١٥) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٦٣٤) ، والكاشف (٢/ ٢٠٢) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٥ - ٣٥٦) وهدي الساري (ص ٤٢١) ، والتقريب رقم (٤١٢٠) .

(١) ابن فيروز البصري والداناج (بفتح الدال والنون . خلاصة التذهيب : ٢/ ٨٨) . ومعناها العالم بالفارسية . (ثقة) من الخامسة خ م د س ق . تهذيب التهذيب : ٥/ ٣٥٩ ، والتقريب رقم (٣٥٣٥) .

(٢) نُفَيْع الصائغ المدني ، نزيل البصرة مشهور بكنيته . (ثقة ثبت) من الثانية . ع . التقريب رقم (٧١٨٢) .

الحكم على الإسناد : إسناده صحيح .

(٣) قال هذا لزوجة رفاعة ، والمعنى : لا يحل لك أن ترجعي إليه حتى . . . واختُصر هنا .

(٤) هكذا وقع هنا ، والمشهور : « عسيلة » ، أما هذا اللفظ ، فلم أجد له معنى ، إلا أن يكون تصحف من العُسَيْل مذكر عُسَيْلة ، ولهذا وجه ، والله أعلم . =

. . . .

= **تخريجه** : أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ٤١) من طريق ابن مهدي ، ثنا عبد العزيز بن المختار به ، ولفظه : « لا ، حتى يذوق العُسَيْلة » ، ورواه عن عائشة جماعة من الرواة : منهم : الزهري عن عروة وهشام بن عروة عنه ، عن عائشة ، أخرجه البخاري (٥/ ٢٤٩-٢٥٠) الشهادات - باب : شهادة المختبئ ، و(٩/ ٣٦١ ، ٣٧١) الطلاق - باب : من جوَّز الطلاق الثلاث ، وباب : من قال لامرأته : أنتِ عليَّ حرام ، و(١٠/ ٢٦٤) اللباس - باب : الإزار المهدَّب ، و(١٠/ ٥٠٢ - ٥٠٣) الأدب - باب : التبسم والضحك ، ومسلم (٢/ ١٠٥٥ - ١٠٥٧) النكاح - باب : لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى . . . والترمذي (٣/ ٤٢٦ - ٤٢٧) النكاح - باب : ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثاً . . . والنسائي (٦/ ٩٣ - ٩٤ ، ١٤٦ - ١٤٧ ، ١٤٨) النكاح - باب : النكاح الذي به تحل المطلقة ثلاثاً . . . والطلاق - باب : الطلاق للتي تنكح زوجاً . . . وباب : طلاق البتة ، وباب : إحلال المطلقة ثلاثاً . . . وابن ماجه (١/ ٦٢١ - ٦٢٢) النكاح - باب : الرجل يطلق امرأته ثلاثاً . . . وأحمد (٦/ ٣٤ ، ١٩٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٩) ، والدارمي (٢/ ٨٤ - ٨٥) ، والشافعي (ص ١٩٢ ، ١٩٣ ، و٢٩٣ - ٢٩٤) ، والحميدي (١/ ١١١ - ١١٢) ، وعبد الرزاق (٦/ ٣٤٦) ، وسعيد بن منصور (٢/ ٤٨) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٥٤١) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٦٦) ، وابن الجارود رقم (٦٨٣) ، وابن جرير في التفسير (٢/ ٤٧٦) ، والخطابي في غريب الحديث (١/ ٤٤٥) ، والبيهقي (٧/ ٣٧٣ - ٣٧٤) ، والبغوي (٩/ ٢٣٢ - ٢٣٣) كلهم من طريق عروة ، عن عائشة والراوي عنه الزهري وهشام بن عروة ، وأكثر المخرجين رووه من طريق الزهري ، وفي الحديث قصة ، وخلاصتها : أن امرأة رفاعة طلقها زوجها ، ثم تزوجت بعده عبد الرحمن بن الزَّبير ، فلم يغن عنها شيئاً ، فاشتكت إلى الرسول - ﷺ - فقال : « **أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوقي عُسَيْلَته ويذوق عسيلتك** » .

وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، ورواه عكرمة عن عائشة ، أخرجه البخاري (١٠/ ٢٨١ - ٢٨٢) اللباس - باب : الثياب الخضر مطولاً ، وفيه : « حتى يذوق من عسيلتك » .

ورواه القاسم عن عائشة أخرجه البخاري (٩/ ٣٦٢) الطلاق - باب : من جوَّز الطلاق الثلاث ، ومسلم (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٦/ ٢٤٨) الطلاق - باب : إحلال المطلقة . . . وأحمد (٦/ ١٩٣) ، وابن أبي شيبة (الموضع المتقدم) ، وأبو يعلي (٤/ ٤٧٦) ، وابن جرير في التفسير (٢/ ٤٧٧) ، والبيهقي (٧/ ٣٢٩ ، ٣٧٤) ، وفي الصغرى (٣/ ١١٤)، ولفظه: أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، فتزوج (فطلق)، فسئل النبي - ﷺ - =

[٢٥] حدثني يعقوب بن محمد الزهري [(١)] ،

= أتحل للأول ؟ قال : « **لا ، حتى يذوق عُسَيْلتها كما ذاق الأول** » ، ولم يستبعد ابن حجر التعدد . انظر : فتح الباري (٩/ ٣٦٧) ، ورواه الأسود النخعي بمثل رواية القاسم ، أخرجه أبو داود (٢/ ٧٣١ - ٧٣٢) الطلاق - باب : المبتوتة لا يرجع إليها زوجها . . . والنسائي (٦/ ١٤٦) الطلاق - باب : الطلاق للتي تنكح . . . وأحمد (٦/ ٤٢) ، وابن أبي شيبة (الموضع المتقدم) ، وابن جرير (الموضع المتقدم) .

وقد روى الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً ، رواه ابن أبي شيبة (٣/ ٥٤٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٩/ ٢٣) ، وابن جرير في التفسير (٢/ ٤٧٧) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي الحارث الغفاري ، ولفظ البخاري : « لا ، حتى تذوق العسيلة » ، وفيه أبو الحارث الغفاري . قال الذهبي : « غير معروف » لسان الميزان (٧/ ٣٠) ، وفيه أيضاً يحيى بن أبي كثير وهو يدلس ويرسل وقد عنعن ، ورواه البخاري من طريق يحيى به موقوفاً على أبي هريرة وعلته ما تقدم ، ثم إن لحديث عائشة شواهد تراجع في مظانها .

(١) ابن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد .

اختلفت أقوال النقاد فيه إلى ثلاث شعب ، منهم من وثقه مطلقاً ، ومنهم من ضعفه مطلقاً ، ومنهم من توسط في أمره .

فأما الذين وثقوه فهم حجَّاج بن الشاعر ، وابن سعد الذي وصفه بكثرة العلم والسماع للحديث والحفظ له ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم - في رواية في السِّجزي: « ثقة مأمون » .

والمضعفون له هم : أحمد بن حنبل الذي قال : « ليس بشيء ليس يسوى شيئاً » ، وقال ابن معين فيما رواه صالح جَزَرة : « أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي - يعني تركوا حديثه » هكذا في تاريخ بغداد ، وكان ابن المديني يتكلم فيه ، وقال أبو زرعة في رواية ابن أبي حاتم : « واهي الحديث » ، وفي رواية البرذعي قرنه بابن زَبَالَة والواقدي وعمر بن أبي بكر المؤملي ، وقال : « يقاربون في الضعف في الحديث وهم واهون » ، وفي موضع آخر: « منكر الحديث » ، وقال أبو حاتم : « هو على يَدَيْ عَدْل أدركته ولم أكتب عنه » وقال صالح جزرة : « حديثه يشبه حديث الواقدي كأنه يضعفه » هكذا في تاريخ بغداد ، وقال الساجي : « منكر الحديث » ، وقال العقيلي : « في حديثه وهم كثير ولا يتابعه عليه إلا من هو نحوه » ، وقال ابن عدي : « ليس بالمعروف ، وأحاديثه لا يتابع عليها».

والمتوسطون فيه هم : ابن معين في روايات عنه ، حيث سأله الدَّقيقي عنه ، فقال :« إذا حدث عن الثقات » ، ونقل الحسين بن حيان عنه قوله : « صدوق، ولكن لا يبالي عمن=

نا ابن وهب [(١)] ، عن عياض بن عبد الله [(٢)] ، عن أبي الزبير [(٣)]، عن جابر ،

= حدث » ، ثم ذكر له حديثاً وقال : « هذا كذب وباطل لا يحدث بهذا أحد يعقل » ، ونقل أحمد بن سنان عنه نحوه ما نقله الدقيقي ، وذكر ابن حجر أن إبراهيم بن المنذر كان يُطْريه .

ونظراً لهذا الاختلاف لم يرجح الذهبي شيئاً ، واكتفى بسرد الأقوال ، ويرى ابن حجر أنه صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء ، وقد فسر الذهبي كلام أبي حاتم السابق بأنه تقوية له ، كما في الكاشف ، والمعروف أن هذا جرح شديد . انظر : فتح المغيث (١/ ٣٤٩) ، واعتذري الذهبي لابن عدي بأنه ما لحق أصحابه ، ولم ينشط لكتابة حديثه عن أصحاب أصحابه ، وإلا فإنه مشهور مكثر ، كما في الميزان . وإطراء ابن المنذر إياه ليس صريحاً في التوثيق ، إذ قد يمدح الشخص لخصلة حسنة فيه ، والذي أراه أن تَوَارد أقوال الأئمة فيه موجبة لضعفه وهم الجمهور ، وكلام ابن معين ليس توثيقاً مطلقاً ، وذكر ابن حبان له في الثقات ، وكذا توثيق الحاكم مع جلالتهما لا يقوى على مواجهة قول الجمهور ، ووصف ابن سعد إياه بالحفظ لا يكفي حتى يقترن بالعدالة . وانظر : فتح المغيث (١/ ٣٣٧) . والله أعلم .

ت سنة (٢١٣) خت ق . انظر : العلل للإمام أحمد (٢/ ٣٠٩) ، وأسئلة البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٣٥٢ ، ٤٩٩) ، والجرح والتعديل (٩/ ٢١٤ - ٢١٥) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٤٥) ، والثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٤) ، والكامل (٧/ ٢٦٠٦) ، وسؤالات السِّجْزي للحاكم رقم (١٠٩) ، وتاريخ بغداد (١٤/ ٢٦٩) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٤٥٤) ، والكاشف (٣/ ٢٩٤) ، وتهذيب التهذيب (١١/ ٣٩٦ - ٣٩٧) ، والتقريب رقم (٧٨٣٤).

(١) عبد الله بن وهب المصري ، أحد الأئمة .

(٢) ابن عبد الرحمن الفِهْري المدني ، نزيل مصر . قال أحمد بن صالح المصري : « ثبت له بالمدينة شأن وفي حديثه شيء ، وذكره ابن حبان في الثقات ورمز له الذهبي بعلامة (صح) وفي معرفة الرواة له : « صدوق » ، وضعفه ابن معين والبخاري وأبو حاتم والساجي والعقيلي . قال ابن حجر : « فيه لين » ، وكلامه هو الظاهر . والله أعلم . من السابعة م د س ق . انظر : الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٩) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٥٠) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٨٣) ، والثقات لابن شاهين رقم (١٠٩٧) ، وميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٧) ، وتهذيب التهذيب (٨/ ٢٠١) ، والتقريب رقم (٥٢٧٨) .

(٣) محمد بن مسلم بن تَدْرُس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء - الأسدي ، مولاهم المكي ، مشهور ، إلا أنه موصوف بالتدليس ، وتكلم فيه بعضهم . قال الذهبي - في الكاشف - : « حافظ ثقة ، وكان مدلساً واسع العلم » . وقال ابن حجر : «صدوق=

حدثتني أم كلثوم [(١)] ، عن عائشة : أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - فسأله عن الرجل : يجامع ثم يكسل ؟ [(٢)] ، فقال النبي - ﷺ - : « **إني لأفعله ثم أغتسل** » .

[٢٦] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، نا سعيد بن أبي أيوب [(٣)] ، أخبرني عبد الله بن الوليد [(٤)] ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة : أن رسول الله -

= إلا أنه يدلس » ، وصنفه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين . ت سنة (١٢٦) ع . انظر: الكاشف (٣/ ٩٥ - ٩٦) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٣٧) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٠) ، والتقريب رقم (٦٢٩١) ، وتعريف أهل التقديس (ص ١٠٨) .

(١) هي بنت أبي بكر الصديق ، توفى أبوها وهي حمل ، وأرسلت حديثها فذكرها بسببه ابن السكن ، وابن منده في الصحابة ، وفي التقريب : « ثقة » من الثانية بخ م س ق . انظر: الإصابة (٤/ ٤٩٣) ، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٤٧٧) ، والتقريب رقم (٨٧٥٨) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف يعقوب ، وكذا لين عياض ، وعنعنة أبي الزبير ، إلا أن الحديث في مسلم كما سيأتي .

(٢) بضم أوله من الرباعي وبفتحه من الثلاثي ، أي جامع ، فلم ينزل . هدي الساري (ص١٧٩) .

تخريجه : رواه مسلم (١/ ٢٧٢) الحيض - باب : بيان نسخ الماء من الماء ، والنسائي في عشرة النساء رقم (٢٤٠) ، وأبو عوانة (١/ ٢٨٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٥)، وابن السني رقم (٦١٦) ، والدارقطني (١/ ١١٢) ، والبيهقي (١/ ١٦٤) من طريق ابن وهب به وفيه : « وعائشة جالسة » ، ولفظه : « إني لأفعل ذلك أنا وهذه ... » ، وتابع عياض بن عبد الله ابنُ لَهِيعة عند الطحاوي والدارقطني ، وهي متابعة قوية لأنها من رواية ابن وهب عنه وسماعه منه صحيح مع العبادلة . انظر : ميزان الاعتدال (٢/ ٥٧٥ - ٥٨٢) .

(٣) تقدم .

(٤) ابن قيس التُجِيبي (بمضمومة ، ويجوز فتحها وكسر جيم ... المغني في ضبط الأسماء (ص٥١) المصري .

ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني : « لا يعتبر به » نقله البرقاني ، وقال ابن حجر : « لين الحديث » ، وجرح الدارقطني هذا يعتبر من أشد أنواع الجرح ، فما الذي جعل ابن حجر يصفه باللين فحسب ؟ هل لأن للدارقطني اصطلاحاً خاصاً ، أو لذكر ابن حبان له في الثقات ؟ كل ذلك محتمل ، فإن ابن حبان وإن كان متساهلاً في التوثيق ، =

ﷺ - كان إذا استيقظ من الليل قال : « **لا إله إلا أنت سبحانك ، اللهم إني أستغفرك لذنبي ، وأسألك رحمتَك ، اللهم زدني علماً ، ولا تُزِغْ**[١] **قلبي بعد إذ هديتني ، وَهَبْ لي من لَدُنْك رحمةً إنك أنت الوهّاب** » .

[٢٧] حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر [٢] قال : أنبأنا شعبة عن

= فإن لكلامه نوع اعتبار كما يظهر من تصرفات الحافظ ، ويظهر أن ابن حبان لم يعرفه جيداً بدليل أنه نسبه إلى مزينة ، والمنسوب إليها شخص آخر ، والله أعلم . ت سنة (١٣١) د س . والذي في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب (سي) بدلاً من (س) . انظر : الثقات لابن حبان (١١/٧) ، وسؤالات البرقاني رقم (٢٧٠) ، وتهذيب الكمال (٧٥٢/٢) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٦٩ - ٧٠) ، والتقريب رقم (٣٦٩١) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف للين عبد الله بن الوليد .

(١) لا تُمِلْه عن الإيمان . النهاية (٢/ ٣٢٤) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ١٨ ب) عن الفاكهي ، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٧٥) من طريق الفاكهي به مثله ، وزاد في شعب الإيمان : « لا إله إلا أنت سبحانك ، إني كنت من الظالمين » ، وفي الطبعة الهندية (٣/ ٤٦ - ٤٧) لم تذكر ، وهو الصواب . ورواه أبو داود (٥/ ٣٠٦) الأدب - باب : ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٧١) ، وابن حبان (٧/ ٤٢٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٧٥٦) ، والحاكم (١/ ٥٤٠) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ق ٣٢٥/أ) ، وقوَّام السنة الأصبهاني في الترغيب والترهيب رقم (١٢٧٢) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٩٧) ، كلهم من طريق المقرئ به . وفي رواية لابن حبان وابن السني من طريق ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب به مثله . وقال ابن حجر : « حديث حسن » نتائج الأفكار (١/ ١١٦) ، وضعفه الألباني بعبد الله بن الوليد . الكلم الطيب رقم (٣٠) .

(١) بدل - بفتحتين - ابن المحبَّر (بضم الميم وفتح المهملة والموحدة . خلاصة التذهيب : ١/ ١٤٢) ابن المنبه ، أبو المنير التميمي اليربُوعي البصري واسطي الأصل ، وثقه أبو زرعة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عبد البر : « هو عندهم ثقة حافظ » ، وقال أبو حاتم : « صدوق » ، ورجحه على مجموعة من الرواة ، أما الدارقطني فنقل عنه الحاكم قوله : « ضعيف حدث عن زائدة بحديث لم يُتابع عليه » ، ثم ذكره .

وقد تعجب الذهبي من تضعيف الدارقطني هذا مع أن أبا حاتم رجحه على مجموعة من الرواة . ذكر هذا في الميزان . وقال ابن حجر في هدي الساري : « وضعفه الدارقطني في=

سعد بن إبراهيم [١] قال : سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة : أن النبي - ﷺ - قال لها : « **مُري أبا بكر يُصَلي [٢] بالناس** » ، فقالت : إنَّ أبا بكر رجل أسِيف [٣] ، وأنه متى يقومُ [٤] مقامك رقَّ [٥] ، فقال : « **مُرِي أبا بكر يصلي بالناس** » ، فقالت : إنَّ أبا بكر رجل أسيفٌ ، وإنه متى يقومُ مقامك رقَّ ، قال لها مراراً . قال شعبة : في الثالثة أو الرابعة : « **إنكنَّ أنتنَّ صواحباتُ [٦] يوسف ، مُروا أبا بكر يصلي بالناس** » .

= روايته عن زائدة ، قاله الحاكم وهو تعنت » ، وتقييده عبارة الدارقطني غير ظاهر ، بل العموم هو الظاهر ، وما ذكره بعد التضعيف إنما هو للتدليل على ضعفه وبناءً عليه استثناه في التقريب ، حيث قال : « ثقة ، ثبت ، إلا في حديثه عن زائدة » ، وقال الذهبي في الكاشف : « ثقة » ، ثم إن مما يرجحه إخراج البخاري له ، وخطأ الراوي في حديث واحد ليس دليلاً على ضعفه ، إلا إذا كثر ذلك منه ، واستثناء ابن حجر حديثه عن زائدة لا يدل على ضعفه فيه ، بل يدل على أنه ليس في المرتبة العليا من الثقة والتثبت في روايته عن زائدة ، وهو استناد إلى ما فهمه من كلام الدارقطني . والله أعلم . ت سنة بضع عشرة ومائتين ، خ ٤ . انظر : الجرح والتعديل (٢/ ٤٣٩) ، والثقات لابن حبان (٨/ ١٥٣) ، وسؤالات الحاكم للدارقطني رقم (٢٩١) ، وميزان الاعتدال (١/ ٣٠٠ - ٣٠١) ، والكاشف (١/ ١٥٠) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٢٣ - ٤٢٤) ، وهدي الساري (ص ٣٩٢) ، والتقريب رقم (٦٤٥) .

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف : وَلِيَ قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلاً عابداً ، ت سنة (١٢٥) وقيل بعدها . ع . التقريب رقم (٢٢٢٧) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح . .

(٢) أجرى المعتل مجرى الصحيح . شواهد التوضيح لابن مالك (ص ٢١) .

(٣) سريع البكاء والحزن ، وقيل : هو الرقيق . النهاية (١/ ٤٨) .

(٤) رفع الفعل (يقوم) بعد متى تشبيهاً لها بإذا . المصدر السابق (ص ١٩) .

(٥) ضَعُفَ وهان ولان . انظر : المصدر نفسه (٢/ ٢٥٢) .

(٦) مثَّل صواحبات يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن ، ووجه المشابهة أن امرأة العزيز دعت النسوة لإكرامهن في الظاهر ، ومرادها : أن ينظرن إلى حسنه ، فكذلك عائشة اعتذرت عن أبيها بالرقة ، ومرادها زيادة على ذلك : أن لا يتشاءم الناس به لكونه أول من يقف مقام رسول الله - ﷺ - . انظر : فتح الباري (٢/ ١٥٣) .

تخريجه : رواه البخاري (٦/ ٤١٧) أحاديث الأنبياء - باب : قول الله تعالى : ﴿ لقد =

[٢٨] حدثنا المقرئ [١] ، نا سعيد بن أبي أيوب [٢] ، حدثني أبو الأسود[٣]، عن عروة قال : قالت عائشة : إن أصحاب رسول الله - ﷺ - كانوا قوماً عمَّالَ أنفسهم ، وكان يكون لهم أرواحٌ [٤] ، فقيل لهم : لو اغتسلتم للجمعة [٥] .

= كان في يوسف . . . ﴾ من طريق بدل بن المحبر به مثله . ورواه أحمد (٦/ ١٥٩ ، ٢٧٠) في الأول من طريق شبابة ، ثنا شعبة به . وفي الثاني من طريق يعقوب بن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه به نحوه في الموضعين . ورواه البخاري (٢/ ٢٠٦) الأذان - باب : إذا بكى الإمام في الصلاة ، والترمذي (٥/ ٦١٣) المناقب - باب : في مناقب أبي بكر وعمر، وأحمد (٦/ ٢٠٢) ، ومالك (١/ ١٥٥ - ١٥٦) ، والبيهقي (٢/ ٢٥٠ - ٢٥١) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ١٨٨) كلهم من طريق عروة به نحوه ، ورواه غيرهم من طريق عروة أيضاً ، ألا أنه ذكر فيه مطلق الأمر لأبي بكر بالصلاة وليس فيه المراجعة . وقال الترمذي: « حسن صحيح » ، وروي الحديث من طرق أخرى عن عائشة ، رواه البخاري (٢/ ١٥١ - ١٥٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤) ، كتاب الأذان - باب : حد المريض أن يشهد الجماعة ، وباب : من أسمع الناس تكبير الإمام ، وباب : الرجل يأتم بالإمام . . . ومسلم (١/ ٣١٣ ، ٣١٤) الصلاة - باب : استخلاف الإمام . . . والنسائي (٢/ ٩٩ - ١٠٠) كتاب القِبْلة - باب : الائتمام بالإمام يصلي قاعداً ، وابن ماجه (١/ ٣٨٩) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ، وأحمد (٦/ ٢١٠ ، ٢٢٤، ٢٢٩) ، والدارمي (١/ ٣٩) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١١٧ ، ١١٨) ، وابن حبان (٣/ ٣٧٨، ٣٨٠ ، ٣٨٢) ، والبيهقي (٢/ ٣٠٤ ، و٣/ ٨٠ ، و٨/ ١٥٢) ، وفي السنن الصغرى (١/ ٢٠٣ - ٢٠٤) ، ودلائل النبوة (٧/ ١٨٧) ، والبغوي (٣/ ٤٢٣ - ٤٢٤) من طرق عن عائشة نحوه مطولاً ومختصراً ، وللحديث شواهد من حديث أبي موسى ، وابن عمر، وابن عباس ، وغيرهم .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) تقدم .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد الأسدي المدني ، يتيم ، عروة (ثقة) ت سنة بضع وثلاثين ومائة . ع . التقريب رقم (٦٠٨٥) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) جمع ريح . لسان العرب (٢/ ٤٥٥) .

(٥) لو للتمني فلا تحتاج إلى جواب ، أو للشرط ، والجواب محذوف تقديره : لكان حسناً . فتح الباري (٢/ ٣٨٦) . =

[٢٩] حدثنا عبد الله بن مَسْلمة القعنبي ، نا خارجة بن عبد الله بن سليمان ابن زيد بن ثابت (١) ،

= تخريجه : رواه البخاري (٤/ ٣٠٣) البيوع - باب : كسب الرجل وعمله بيده ، والنسائي في الكبرى (١/ ٥٢٢) من طريق المقرئ به مثله ، ولم يذكر فيه « للجمعة » .
ورواه البخاري (٢/ ٣٨٥) الجمعة - باب : من أين تؤتى الجمعة . . . ومسلم (٢/ ٥٨١) الجمعة - باب : وجوب غسل الجمعة وابن خزيمة (٣/ ١٢٧) ، وابن حبان (٢/ ٢٦٨) ، والبيهقي (٢/ ١٨٩ - ١٩٠) ، كلهم من طريق محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة ، عن عائشة إلا رواية لابن خزيمة ، فمن طريق هشام بن عروة ، عن أبيه به نحوه . ورواه البخاري (الموضع الأخير المتقدم) ، ومسلم (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (١/ ٢٥٠) الطهارة - باب : في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ، والنسائي (٣/ ٩٣ - ٩٤) الجمعة - باب : الرخصة في ترك الغسل ، وأحمد (٦/ ٦٢ - ٦٣) ، وعبد الرزاق (٣/ ٢٠٠) ، وابن أبي شيبة (١/ ٤٣٤) ، وابن خزيمة (الموضع المتقدم) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١١٧) ، وابن حبان (الموضع المتقدم) ، والبيهقي (الموضع المتقدم) ، كلهم من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة إلا النسائي ، فمن طريق القاسم بن محمد ، عن عائشة نحوه .

(١) أبو زيد المدني ، وقد ينسب إلى جده ، مختلف فيه حيث قال ابن معين في رواية الدوري: « ليس به بأس » ، وقال أبو حاتم : « شيخ حديثه صالح » ، وقال أبو داود : « شيخ » وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : « وهو عندي لا بأس به وبرواياته ، وإن كان ينفرد عن يزيد بن رومان بما (كذا) ذكره البخاري » ، وقال الأزدي : « اختلفوا فيه ولا بأس به ، وحديثه مقبول كثير المنكر ، وهو إلى الصدق أقرب » ، أما المتكلمون فيه فهم : أحمد الذي قال فيما رواه أبو طالب : « ضعيف الحديث » ، وقال ابن معين في رواية الدقاق : « ليس بشيء » ، وقال الدارقطني : « ضعيف » ، وقال ابن سعد : «قليل الحديث » .
ولخص ابن حجر القول فيه بقوله : « صدوق له أوهام » ومراد ابن معين بقوله : « ليس بشيء» أنه قليل الرواية كما تقدم عن ابن القطان (في حديث سابق) ، وبدليل قوله في رواية الدقاق : «ليس به بأس » ، وكذا قول ابن سعد يساعد على تفسير قول ابن معين ، ذكرت هذا لأن ابن معين قد يريد بهذه اللفظة الجرح . وحكم ابن حجر هنا هو المختار . والله أعلم . ت سنة (١٦٥) ت س . انظر : التاريخ للدوري (٢/ ١٤٢) ، ورواية الدقاق عن ابن معين (ص ٣٧) ، والجرح والتعديل (٣/ ٣٧٤ - ٣٧٥) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٧٣) ، والكامل (٢/ ٩٢١) ، والضعفاء للدارقطني رقم (٢٠٧) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ٧٦) ، والتقريب رقم (١٦١١) .

عن أبي الرِّجال (١) ، عن أمه (٢) ، عن عائشة : أنها قالت : « **نهى رسول الله - ﷺ - أن يباع الثمر حتى ينْجُوَ من العاهة** » (٣) .

---

(١) بكسر الراء وتخفيف الجيم - محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري مشهور بهذه الكنية وهي لقبه وكنيته في الأصل : أبو عبد الرحمن . (ثقة) من الخامسة خ م س ق . التقريب رقم (٦٠٧٠) .

(٢) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية المدنية ، أكثرت عن عائشة . (ثقة) ت قبل المائة ، ويقال بعدها . ع . التقريب رقم (٨٦٤٣) .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال خارجة ، والحديث صحيح .

(٣) الآفة تصيبه . غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٣٣) .

تخريجه : رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٣/ ١٣٤) من طريق القعنبي به مثله . ورواه أحمد (٦/ ٦٠) من طريق خارجة به مثله ، وقال في آخره : « خارجة ضعيف » . ورواه أحمد (٦/ ٧٠ ، ١٠٥ - ١٠٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن أبيه به ، ولفظه : « لا تبيعوا ثماركم حتى يبدوَ صلاحها وتنجو من العاهة » ، وفي الموضع الثاني بلفظ : « نهى . . . » ، وعبد الرحمن قال ابن حجر فيه : « صدوق ربما أخطأ » التقريب رقم (٣٨٥٨) ، ورواه مالك (٢/ ٤٨١) عن أبي الرجال ، عن أمه عمرة مرسلاً ، وقال الدارقطني في العلل (٣/١٠٠/ ٥ أ) : « ومن عادة مالك أن يرسل الأحاديث » ، وهذه إشارة إلى أن المخالفة هنا غير مؤثرة ، وقال الهيثمي بعد عزوه إلى أحمد : « ورجاله ثقات » مجمع الزوائد (٤/ ١٠٢) ، وذكر ابن حجر في التلخيص (٣/ ١٨) بعد أن عزاه إلى مالك : أن الدارقطني وصله في العلل ، ولم أره في مسند عائشة ، فلعله في موضع آخر ، وإنما أشار إلى الاختلاف الوارد فيه كما تقدم .
وللحديث شواهد من حديث ابن عمر وزيد بن ثابت وأنس وجابر وأبي هريرة .
حديث ابن عمر : سيأتي تخريجه برقم (٩٩) .

حديث زيد بن ثابت : رواه البخاري معلقاً (٤/ ٣٩٤) البيوع - باب : بيع الثمار قبل أن يَبْدُوَ صلاحها ، وأبو داود (٣/ ٦٦٨ - ٦٦٩) البيوع - باب : في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، ولفظه : « فإما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر » هذا لفظ البخاري ، ورواه أحمد أيضاً (٥/ ١٨٥ ، ١٩٠) وغيرهم ، ورواه الطبراني (٥/ ١٢٢) من طريق سعيد ابن المسيب عن زيد بلفظ : « نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة » وسنده إلى ابن المسيب حسن إلا أن ابن المسيب لم يسمع من زيد كما قال مالك . جامع التحصيل (ص ٢٢٤) والمراسيل لابن أبي حاتم (٧٢ - ١٧٣) ، ومراسيل سعيد أصح من غيرها . =

[٣٠] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (١) ، نا حماد بن سلمة (٢) ، عن عبدالرحمن بن القاسم (٣) ، عن عمرة (٤) ، عن عائشة قالت : « كان

= حديث أنس : رواه البخاري (٤/ ٣٩٤ ، ٣٩٧) البيوع - باب : تفسير العرايا ، وباب : بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها وغيرها من الأبواب ، ورواه غير البخاري . وأحد ألفاظ البخاري : « نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها . . . » .

حديث جابر : رواه البخاري (الموضع المتقدم) ، ومسلم (٣/ ١١٦٧ ، ١١٧٤) البيوع - باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ، وباب : النهي عن المحاقلة . . . وأبو داود (٣/ ٦٦٧ ، ٦٦٩) البيوع - باب: في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها وغيرهم، ولفظ مسلم وأبي داود في إحدى رواياته : « نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها » .

حديث أبي هريرة : في مسلم (٣/ ١١٦٨) الموضع المتقدم ، ولفظه : « لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه » .

والخلاصة : أن حديث عائشة صحيح بالمتابعات والشواهد السابقة . والله أعلم .

(١) العطار : تقدم .

(٢) ابن دينار أبو سلمة البصري ، مشهور ، ولم يسلم من الكلام ، وخلاصة قولهم : أنه قد يخطئ أحياناً وينفرد عن أقرانه . وهذا يحطُّه عن درجة أقرانه كالثوري وشعبة وحماد بن زيد مثلاً ، ولست بحاجة إلى عرض الأقوال فيه لكثرتها ، وأكتفي من ذلك بقول البيهقي: أنه لما كبر ساء حفظه ، وتابعه على ذلك ابن حجر وهو مردود بقول ابن معين - في رواية الدُّوري - : « حماد بن سلمة في أول أمره وآخر أمره واحد » ، ثم إن هذا لم يذكره غير البيهقي كما يرى المُعَلِّمي الذي قال : « أما التغير فلا مستند له ونصوص الأئمة تبين أن حماداً أثبت الناس في ثابت وحميد مطلقاً ، وكأنه قد أتقن حفظ حديثهما، فأما حديثه عن غيرهما فلم يكن يحفظه ، فكان يقع له فيه الخطأ إذا حدث من حفظه ، أو حين يحول إلى الأصناف التي جمعها » التنكيل (١/ ٢٤٢) ، ولم يذكره ابن الكيال في الكواكب ، فكأنه لاحظ هذا الأمر . والله أعلم .

انظر : التاريخ لابن معين رواية الدُّوري (٢/ ١٣١) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ١١ - ١٦) ، والتقريب رقم (١٤٩٩) .

(٣) ابن أبي بكر ، ولم يقل هنا عن أبيه بخلاف ما هو حاصل عند ابن ماجه والطحاوي .

(٤) بنت عبد الرحمن : تقدمت .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

مما نزل من القرآن ثم سَقَط (١) أنه لا يُحَرِّم إلا عشرُ رضعات أو خمسٌ معلومات » .

[٣١] حدثنا المقرئ (٢) ، نا الليث بن سعد ، حدثني يحيى بن سعيد (٣) ، عن عمرة (٤) ، عن عائشة قالت : « أُنْزِل في القرآن عشرُ رضعات معلومات ، ثم إنه صار خمساً معلوماتٍ » (٥) .

[٣٢] حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأَزْرقي (٦) ، أنا مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر (٧) ، عن عمرة (٨) ، عن عائشة قالت : « كان فيما

(١) أى : نسخ كما في الروايات الأخرى .
تخريجه : رواه ابن ماجه (١/ ٦٢٥) النكاح - باب : لا تحرم المصة ولا المصتان من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٧) من طريق حجاج بن منهال ، كلاهما عن حماد بن سلمة به ، إلا أنه من رواية عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه مثله وآخره عند الطحاوي : « ثم نزل بعد أو خمس رضعات » . والحديث مشهور من حديث عمرة . وانظر : الحديثين التاليين .
(٢) عبد الله بن يزيد .
(٣) الأنصاري .
(٤) بنت عبد الرحمن الأنصارية : تقدمت .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .
(٥) المقصود ما يحرِّم من الرضاعة .
تخريجه : رواه المحاملي في الأمالي (١٧/ ٢ ب) (رواية ابن مهدي الفارسي) عن ابن أبي مسرَّة به مثله . ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٧) من طريق الليث بن سعد به نحوه. ورواه مسلم (٢/ ١٠٧٥) الرضاع - باب : التحريم بخمس رضعات ، والشافعي (ص ٣٠٧) ، وعبد الرزاق (٧/ ٤٦٦ - ٤٦٧) ، وابن الجارود رقم (٦٨٨) ، والدارقطني (٤/ ١٨١) ، والبيهقي (٧/ ٤٥٣ - ٤٥٤) من طرق عن يحيى بن سعيد به نحوه . وانظر : الحديث السابق والتالي .
(٦) أبو الوليد وأبو محمد الغسَّاني (ثقة) ت سنة (١٧) ، وقيل : (٢٢) بعد المائتين . خ . التقريب رقم (١٠٤) .
(٧) ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني ، القاضي (ثقة) . ت سنة (١٣٥) ع . التقريب رقم (٣٢٣٩) .
(٨) بنت عبد الرحمن الأنصارية : تقدمت .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات تُحَرِّمن ، ثم نُسِخْنَ بخمس معلومات، فتوفِّي رسول الله - ﷺ - وهُنَّ مما يقرأ في القرآن » (١) .

[٣٣] حدثنا بَدَل بن المحَبَّر (٢) ، نا شعبة ، نا سليمان (٣) ،

---

(١) أرادت به قرب عهد النسخ من وفاة رسول الله - ﷺ - حتى كان بعض من لم يبلغه النسخ يقرؤه على الرسم الأول ؛ لأن النسخ لا يتصور بعد رسول الله - ﷺ - ، ويجوز بقاء الحكم مع نسخ التلاوة . . . شرح السنة للبغوي (٩/ ٨٢) .

تخريج الحديث : رواه البيهقي (٧/ ٤٥٣ - ٤٥٤) من طريق الفاكهي به مثله . ورواه مسلم (٢/ ١٠٧٥) الرضاع - باب : التحريم بخمس رضعات ، وأبو داود (٢/ ٥٥١ - ٥٢) النكاح - باب : هل يحرم ما دون خمس رضعات ، والترمذي (٣/ ٤٥٦) الرضاعة - باب : ما جاء لا تحرم المصَّة ولا المصَّتان ، والنسائي (٦/ ١٠٠) النكاح - باب : القدر الذي يحرم من الرضاعة ، ومالك (١/ ٤٧٣) ، والدارمي (٢/ ٨٠) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٦) ، وابن حبان (٦/ ٢١٣ - ٢١٤) ، والبيهقي (٧/ ٤٥٤) ، وفي الصغرى (٣/ ١٧٥) ، والبغوي (٩/ ٨٠) كلهم من طريق مالك به مثله ، ووقع في الترمذي تقديم ، وتأخير في السند والتصحيح من النسخة الأخرى ، ومن تحفة الأشراف .

وفي بعض الطرق : « ثم نسخن بخمس معلومات يحرمن » . وانظر : الحديثين السابقين .

(٢) تقدم .

(٣) ابن مهران الأعمش ، مشهور ، إلا أنه موصوف بالتدليس، وصفه بذلك عدةٌ من العلماء، وقال الذهبي : « وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به ، فمتى قال : حدثنا ، فلا كلام ، ومتى قال : عن تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم ، وأبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال » ، واختلف فيه اجتهاد ابن حجر ، حيث جعله في المرتبة الثانية في تعريف أهل التقديس ، وفي النكت صنفه في المرتبة الثالثة ، ومن المعلوم أن أهل المرتبة الثانية احتمل الأئمة تدليسهم ، أما الثالثة ، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسماع ، وقال في التقريب : « لكنه يدلس » .

وتقبل عنعنته أيضاً فيما إذا روى شعبة عنه القائل : « كفيتكم تدليس ثلاثة » ، فذكر منهم الأعمش . تعريف أهل التقديس (ص ١٥١) . انظر : ميزان الاعتدال (٢/ ٢٢٤) ، والتقريب رقم (٢٦١٥) ، وتعريف أهل التقديس (ص ٦٧) ، والنكت (٢/ ٦٤٠) .

عن إبراهيم (١) ، عن الأسود (٢) : أن قوماً كانوا في فُسْطاط (٣) فوقع عليهم ، قالت عائشة : لا أسخر ، إن النبي - ﷺ - قال : « **ما من مسلم يُشاك شوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة ، وحطَّ بها خَطِيَّة** » (٤) .

---

(١) ابن يزيد بن قيس النخعي .

(٢) ابن يزيد النخعي .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، وعنعنة الأعمش غير ضارة هنا ، لأن الراوي عنه شعبة وشيخه إبراهيم النخعي .

(٣) بيت من شَعَر . لسان العرب (٧/ ٣٧١) .

(٤) يجوز فيها الوجهان بالهمزة على وزن فعيلة ، وبتشديد الياء بعد قلب الهمزة ياء . انظر : المصدر نفسه (١/ ٦٧) .

تخريجه : رواه أحمد (٦/ ١٧٣) ، والطيالسي (ص ١٩٧) من طريق شعبة به مثله ، ولشعبة عند الطيالسي شيخ آخر هو منصور ، ولم يذكر أحمد القصة في أوله ، وذكرها الطيالسي بالمعنى . ورواه مسلم (٤/ ١٩٩١ - ١٩٩٢) البر والصلة - باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه ، والترمذي (٣/ ٢٩٧) الجنائز - باب : ما جاء في ثواب المريض ، وأحمد (٦/ ٤٢، ٢٥٥) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٠) ، والبيهقي (٣/ ٣٧٣ ، ٣٧٤) ، وفي شعب الإيمان (٧/ ١٥٦) ، والآداب رقم (١٠٤٧) من طريق الأعمش به نحوه ، ولفظ مسلم : «ما يصيب المؤمن من شوكة » ، ثم ذكره مثله ، ولم يذكروا القصة في أوله سوى أحمد في الموضع الثاني ذكرها بنحو مما هنا ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، ورواه مسلم (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٦/ ٤٢ - ٤٣ ، ٢٧٨) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٥٣) ، وابن عدي في الكامل (٣/ ٩٤٨) ، والبيهقي في الشُعب (الموضع المتقدم) من طريق منصور عن إبراهيم به نحوه ، وفي الموضع الثاني من المسند مثله ، وعند مسلم والبيهقي ذكرت القصة في أوله بنحو مما هنا ورواية ابن عدي من غير طريق منصور عن إبراهيم ، ولشعبة فيه طريقان آخران :

الطريق الأول : شعبة عن منصور ، عن إبراهيم به ، وهي رواية النسائي في الكبرى .

الطريق الثاني : شعبة عن عمرو بن مرَّة قال : سمعت أبا وائل ، عن عائشة ، رواه أحمد (٦/ ١٧٥) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٢) ، وابن حبان (٤/ ٢٤٧ - ٢٤٨) ، ولفظ أحمد =

[٣٤] حدثنا المقرئ [١] ، نا حَيْوة بن شريح [٢] ، حدثني نافع بن سليمان[٣] ، أن محمد بن أبي صالح [٤] حدثه عن

= وابن حبان : « ... أو حط عنه ... » ، وابن أبي شيبة به مثله ، ولم يذكروا القصة في أوله .

وللحديث طرق أخرى عن عائشة نحوه رواها البخاري (١٠/١٠٣) المرضى - باب : ما جاء في كفارة المرض ، وفي الأدب المفرد رقم (٤٩٨ ، ٥٠٦) ، ومسلم (الموضع المتقدم)، وأحمد (٦/ ٣٩ ، ١٥٩ ، ٢٠٣ ، ٢١٥ ، ٢٥٧ ، ٢٧٩) ، ومالك (٢/ ٧١٧) وابن أبي شيبة (٢/ ٢٤٢ ، ٤٤٣) ، وعبد الرزاق (١١/ ١٩٧) ، والبيهقي (٣/ ٣٧٣) ، وفي شعب الإيمان (الموضع المتقدم) ، والبغوي (٥/ ٢٣٤) من طرق عن عائشة نحوه .

وله شواهد تراجع في مظانها .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن صفوان التجيبي أبو زرعة المصري . وحيوة -بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو - (ثقة ، ثبت ، فقيه ، زاهد) ت سنة (٨ ، وقيل : ١٥٩) ع . التقريب رقم (١٦٠٠).

(٣) القرشي المكي ، وقال البخاري : « مدني » قال ابن معين في رواية الدارمي : « ثقة » ، وقال أبو حاتم : « صدوق ، يحدث عن الضعفاء مثل بقية » ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٧٧٥ ، ٨٣١) ، والجرح والتعديل (٨/ ٤٥٨ - ٤٥٩) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٥٣٢ ، و٩/ ٢١٠) ، وتعجيل المنفعة رقم (٨٣١) .

(٤) هو : محمد بن أبي صالح ذكوان السمان ، اختلف في نسبته إلى أبي صالح ، فمنهم من أثبتها ، ومنهم من نفاها ، وأما حاله ، فذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يخطئ » وأخرج حديثه هذا في صحيحه . وقال ابن معين -في رواية الدارمي - : « لا أعرفه » . وقال ابن المديني : « لا يصح حديثه » . وقال ابن خزيمة : « والأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح » . وقال الذهبي - في الميزان - : « لا يعرف » . وقال ابن حجر : « صدوق يهم » . =

أبيه [١] : أنه سمع عائشة زوج النبي - ﷺ - تقول : قال رسول الله - ﷺ - : **« الإمام ضامن [٢] ، والمؤذِّن مؤتَمَن [٣] ، فأرشد الله الإمام ، وعفا عن المؤذن »** .

= والذي يظهر أنه إلى الجهالة أقرب . والله أعلم . من السادسة ت (يعني تعليقاً ، كما أشار إلى ذلك في التهذيب) . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٧٧٦) ، والثقات لابن حبان (١٤٧/٧) ، والكامل (٦/ ٢٢٣٩ - ٢٢٤٠) ، والميزان (٣/ ٥٨٢) ، واللسان (٥/ ٢٠٢) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ١٥٧ - ١٥٨) ، والتقريب رقم (٥٨٧٣) .

(١) ذكوان السمان المدني .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال محمد بن أبي صالح ، والحديث منكر من حديث عائشة ، وصحيح من حديث أبي هريرة وغيره .

(٢) يحفظ على القوم صلاتهم ويرعاها لهم ، وليس من ضمان الغرامة في شيء ، ويقال : إنه قد ضمن الدعاء لهم . غريب الحديث للخطابي (١/ ٣٣٦) ، وقيل : إن صلاة المتقدمين به في عهدته وصحتها مقرونة بصحة صلاته ، فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم. النهاية (٣/ ١٠٢) .

(٣) أمين الناس على صلاتهم وصيامهم . المصدر نفسه (١/ ٧١) .

تخريجه : رواه البيهقي (١/ ٤٣١) من طريق الفاكهي به مثله . ورواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٣٥) عن محمد بن إسماعيل ، وابن أبي مسرة به مثله . ورواه أحمد (٦/ ٦٥) ، وإسحاق بن راهويه رقم (٥٨١) من مسند عائشة ، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ٧٨) ، وأبو يعلي (٤/ ٣١٢ - ٣١٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٥٣) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٩٤ ، والبيهقي في الصغرى رقم (٥٢٩) ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٤٣٩) من طريق المقرئ به مثله ، وعند أبي يعلى : « الأئمة .. المؤذنين » ، وعند البخاري مختصر ، ورواه أبو حاتم في العلل (١/ ٨١) معلقاً ، وابن خزيمة (٣/ ١٦)، وابن حبان (٣/ ٩٠) ، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٢٩٠) من طريق ابن وهب ، أخبرني حيوة به مثله عند الرامهرمزي ونحوه عند الباقي ، ورواه الترمذي (١/ ٤٠٣) الصلاة - باب : ما جاء أن الإمام ضامن عن نافع بن سليمان معلقاً به .

وروي من حديث أبي هريرة ، رواه أبو داود (١/ ٣٥٦) الصلاة - باب : ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت ، والترمذي (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٢٣٢ ، ٢٨٤ ، ٣٧٨ ، ٣٨٢ ، ٤١٩ ، ٤٢٤ ، ٤٦١ ، ٤٧٢ ، ٥١٤) ، والشافعي (ص ٥٦) ، والطيالسي (ص ٣١٦) ، وعبد الرزاق (١/ ٤٧٧) ، والحميدي (٢/ ٤٣٨ - ٤٣٩) ، وابن=

. . . .

= الجعد رقم (٢٢٠٩) ، وابن أبي شيبة (١/ ٢٠٣) ، والبزار (كشف الأستار : ١/ ١٨١) ، وابن خزيمة (٣/ ١٥ - ١٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٥٢ - ٥٣) ، وابن حبان (الموضع المتقدم) ، والطبراني في الصغير (١/ ١٠٧ ، ٢١٤ ، ٢٦٥ ، و٢/ ١٣) ، وابن عدي (٢/ ٤٨٦ ، و٤/ ١٦١١) ، والخطابي في غريب الحديث (١/ ٦٣٦) ، وأبو محمد المخلدي في الفوائد المنتخبة (ق ٢١٥) ، وأبو نعيم (٧/ ٨٧ ، و٨/ ١١٨) ، وأخبار أصبهان (٢/ ٨٣) ، والقُضاعي رقم (٢٣٤) ، والبيهقي (١/ ٤٣٠ ، ٤٣١ ، و٣/ ١٢٧) ، وفي المعرفة (٤/ ٢٢٣) ، والخطيب (٣/ ٢٤٢ ، و٤/ ٣٨٧ - ٣٨٨ ، و٦/ ١٦٧، و٩/ ٤١٣ و١١/ ٣٠٦) ، والبغوي (٢/ ٢٧٩) كلهم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة نحوه .
ورواه عن أبي صالح الأعمش ، وسهيل ، وأبو إسحاق ، واختلف فيه على الأعمش فرواه الأكثر عنه ، عن أبي صالح به ، ورواه محمد بن فضيل عنه عن رجل ، عن أبي صالح به ، ورواه عبد الله بن نمير عنه قال : حدثت عن أبي صالح ، ولا أراني إلا قد سمعته منه واختلف فيه على سهيل ، فرواه بعضهم عنه ، عن أبي صالح ، ورواه البعض عنه ، عن الأعمش به .
وللعلماء في هذين الحديثين ثلاثة آراء ، منهم من صححهما معاً ، ومنهم من ضعفهما ، ومنهم من ضعف الأول ، وصحح الثاني ، ومنهم من عكس . قال الترمذي (١/ ٤٠٤) الصلاة - الباب المتقدم : وسمعت أبا زرعة يقول : « حديث أبي صالح ، عن أبي هريرة أصح من حديث عائشة . وسمعت محمداً يقول : « حديث أبي صالح عن عائشة أصح » وذكر علي بن المديني أنه لم يثبت حديث أبي صالح ، عن أبي هريرة ، ولا حديث أبي صالح ، عن عائشة في هذا . ورجح أبو حاتم حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة على حديث نافع بن سليمان ، عن أبي صالح ، عن عائشة وقال : « ونافع بن سليمان ليس بقوي » العلل لابن أبي حاتم (١/ ٨١) ، وقال ابن خزيمة بعد إخراج الحديث : « والأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح » .
أما ابن حبان فقد صحح الروايتين معاً ، ذكر ذلك عقب إخراج الحديثين ، وصوّب الدارقطني رواية الأعمش عن أبي صالح . العلل (٥/ ٩٤ ب) . وقال أبو نعيم بعد أن ساق حديث أبي هريرة : « صحيح متفق عليه » الحلية (٧/ ٨٧) . وأما الاختلاف في حديث أبي هريرة فقد قال الثوري : « لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح » . وقال أحمد : « ليس لحديث الأعمش أصل » . وقال ابن المديني : « لم يسمع سهيل هذا الحديث من أبيه ، إنما سمعه من الأعمش » ، ولم يسمعه الأعمش من أبي صالح بيقين؛ لأنه يقول فيه : نُبِّئت عن أبي صالح . انظر : التلخيص (١/ ٢٠٧) ، والسنن =

. . . .

= الكبرى للبيهقي (الموضع المتقدم) ، ومثل ذلك قال البيهقي في المعرفة (٢/ ٢٦٥) ، وقال ابن عبد الهادي : « أخرج مسلم بهذا الإسناد نحواً من أربعة عشر حديثاً » يعني حديث الدراوردي عن سهيل ، عن أبيه . نصب الراية (٢/ ٥٨) ، وقد أطال الدارقطني ذكر الاختلاف فيه . انظر : العلل (١٥١ - ٣/ ١٥٢) ، ويرى الشوكاني أن الأعمش سمعه من غير أبي صالح ، ثم سمعه منه مستدلاً بقول الأعمش في رواية ابن نمير وبتصريحه بالسماع في رواية هشيم عنه رواها عنه إبراهيم بن حميد الرؤاسي . انظر : نيل الأوطار (٢/ ١٣) ، وتبعه على ذلك أحمد شاكر . انظر : حاشيته على سنن الترمذي (١/ ٤٠٤)، والألباني في إرواء الغليل رقم (٢١٧) ، وأما إعلال الإمام أحمد رواية سهيل بأنه لم يسمعه من أبيه ، فقد أجاب الألباني عن ذلك بأن سهيلاً ثقة كثير الرواية عن أبيه ، ولا مانع من أن يكون سمعه من أبيه ، وسمعه من الأعمش عن أبيه ؛ لأنه لم يوصف بالتدليس . انظر : المصدر نفسه .

وللحديث شواهد من حديث ابن عمر وأبي أمامة وأنس ، وغيرهم .

حديث ابن عمر : رواه أبو العباس السرَّاج في مسنده (٢/ ٢٤ - أ) ، والبيهقي (١/ ٤٣١) من طريق حفص بن عبد الله ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر نحوه مع حديث آخر ، وأعلَّه البيهقي بمخالفة عمار بن رزيق لإبراهيم بن طهمان، حيث لم يذكر عمار هذه الزياد في روايته ، يقصد حديث الإمام ضامن ، وتعقبَّه ابن التركماني بأنهما حديثان مستقلان ، فبعض الرواة روى أحدهما ، وبعضهم شارك في ذلك ، وانفرد بالحديث الآخر . الجوهر النقي (١/ ٤٣١ - ٤٣٢) مع السنن الكبرى .

والأولى أن يقال : إن رواية ابن طهمان أرجح ، لأنه أوثق من عمار ، والله أعلم .

قال ابن حجر : « وصححه الضياء في المختارة » التلخيص (١/ ٢٠٧) . وقال الألباني : «وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري » الارواء رقم (٢١٧) .

حديث أبي أمامة : رواه أحمد (٥/ ٢٦٠) ، والطبراني في الكبير (٨/ ٣٤٣) من طريق الحسين بن واقد ، ثنا أبو غالب عن أبي أمامة ، فذكره مختصراً دون الدعاء . قال الهيثمي: « ورجاله مُوثَّقون » مجمع الزوائد (٢/ ٢) ، وأبو غالب هذا صدوق يخطئ كما في التقريب رقم (٨٢٩٨) .

حديث أنس رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٣١) من طريق بقية عن ثور ، عن أبان ، عن أنس ، وأعله بأن بعضهم رواه عن بقية ، عن ثور عمن حدثه ، عن أنس ، إلا أن فيه بقية وهو يدلِّس تدليس التسوية ، وقد عنعن ، وأبان هو ابن أبي عياش متروك .

والخلاصة : أن حديث عائشة منكر ، وحديث أبي هريرة صحيح ، ويزيده صحة حديث ابن عمر ، وأبي أمامة . والله أعلم .

[٣٥] حدثنا عبد الله بن عبد الحكم [١] ، نا بكر بن مُضَر [٢] ، عن موسى ابن جُبَيْر [٣] ،

---

(١) ابن أعيَن المصري ، أبو محمد الفقيه ، المالكي ، وثقه أبو زرعة والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الخليلي ، حيث قال : « ثقة مشهور » ، وفي موضع آخر : « ثقة كبير ، متفق عليه » ، ووثقه ابن عبد البر ووصفه بالصلاح ، وقال أبو حاتم : «صدوق»، وقال ابن وارة : « شيخ مصر » ، وقال ابن يونس : « كان فقيهاً ، حسن العقل » ، هذا ما قيل فيه ، ونقل عن ابن معين أنه كذبه ، ذكره الساجي ، ولعل مستند الساجي ما نقله محمد بن قاسم أن يحيى بن معين حضر مجلس ابن عبد الحكم ، فحدث بسيرة عمر بن عبد العزيز ، عن مالك وغيره ، فراجعه ابن معين قائلاً : حدثك بعض هؤلاء بجميعه وبعضهم ببعضه ، فقال : لا ، حدثني هؤلاء جميعهم بجميعه ، وأصرَّ ، فقام يحيى ، وقال للناس : « يكذب » ، ويمكن دفع هذه التهمة بما يأتي :
(أ) أن هذا التكذيب لم يثبت عن ابن معين ، ذكره الذهبي في السير .
(ب) أنه وإن صح لم يكن مقصوداً ؛ لأنه قيل في حالة الغضب .
(ج) بما أن الرجل ثقة ، فما المانع من تصديقه .
ولخص ابن حجر الحكم فيه قائلاً : « صدوق ، أنكر عليه ابن معين شيئاً » ، والذي يظهر أن مرتبته أرفع من ذلك ، بل هو ثقة ، والله أعلم . ت سنة (٢١٤) س . انظر : الجرح والتعديل (٥/ ١٠٥ - ١٠٦) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧) ، والإرشاد للخليلي (١/ ٢٦٣ ، و٤٢٦) ، والانتقاء لابن عبد البر (ص ٥٢ - ٥٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٢٠ - ٢٢٣) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢٨٩ - ٢٩٠) ، والتقريب رقم (٣٤٢٢) .

(٢) ابن محمد بن حكيم المصري ، أبو محمد ، أو أبو عبد الملك (ثقة ، ثبت) ت سنة (٣ أو ١٧٤) خ م د ت س . التقريب رقم (٧٥١) .

(٣) الأنصاري المدني ، الحَذَّاء ، مولى بني سلمة ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : « كان يخطئ ويخالف » . وقال ابن القطان : « لا يعرف حاله » . وقال الذهبي في الكاشف : « ثقة » . وقال ابن حجر : « مستور » ، والخلاف هنا بين الذهبي وابن حجر فيه تباين كبير ، وتعديل الرواة يقوم على أمرين اثنين :
(أ) اشتهار حديثه بين العلماء .
(ب) رواية الحفاظ الثقات عنه .

انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب (ص ١٠٨) ، وقد روى عن موسى جماعة من الثقات منهم : بكر بن مُضَر ، والليث بن سعد ، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب=

عن أبي أمامة بن سهل [1] قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير على عائشة فقالت: لو رأيتُما رسولَ الله - ﷺ - في مرض له قالت : وكانت له عندي ستة

= وغيرهم ، وفي هذا تقوية لشأنه والذهبي يراعي هذا كثيراً في أحكامه ، كما لا يخفى ، والتوسط في أمر موسى ، لعله هو المتعين لا سيما ، وابن حبان يصفه بالخطأ والمخالفة مما يدل على معرفته إياه ، وهو متشدد في الجرح أيضاً ، فهو حسن الحديث ما لم يخالف . والله أعلم . من السادسة دق . انظر : الثقات لابن حبان (٧/ ٤٥١) ، والكاشف (٣/ ١٨٢) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) ، والتقريب رقم (٦٩٥٤) .

(١) ابن حُنَيْف - بضم المهملة - اختلف في اسمه ، فقيل : سعد ، وقيل : أسعد ، وهو معروف بكنيته معدود في الصحابة ، له رؤية ، ولم يسمع من النبي - ﷺ - ت سنة (١٠٠ ، وله ٩٢ سنة) ع . انظر : تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣ - ٢٦٥) ، والتقريب رقم (٤٠٢) ، والإصابة (١/ ٩٧) .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال موسى بن جبير ، والحديث صحيح .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٠ - ٢/١١) عن الفاكهي به مثله ، ورواه البيهقي في دلائل النبوة (١/ ٣٤٦) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه الطبري في تهذيب الآثار رقم (٤١٩) ، حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ، حدثنا أبي به نحوه ، ورواه أحمد (٦/ ١٠٤) ، وابن حبان (٥/ ٨٨ - ٨٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٣١٦) من طريق بكر بن مضر به مثله ، ورواه أحمد (٦/ ٤٩ ، ١٨٢)، والحميدي (١/ ١٣٥ - ١٣٦) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٨٣) ، وابن سعد (٢/ ٢٣٨) ، وهناد ابن السري في الزهد رقم (٦٢٢) ، والطبري في تهذيب الآثار رقم (٤٣٣ ، ٤٣٨) ، وابن حبان رقم (٢١٤٢) (موارد الظمآن) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن عائشة نحوه ، وفي رواية لابن سعد وابن حبان في الإحسان (٢/ ٤٩١ - ٤٩٢) ، وأبي نعيم (٣/ ٢٥٧ - ٢٥٨) من طريق أبي حازم عن أبي سلمة ، عن عائشة ، وإسناده حسن. وقال أبو نعيم : « هذا حديث غريب من حديث أبي حازم ، عن أبي سلمة لا أعلمه إلا من حديث أبي غسان عنه » ، وهو منقوض بمتابعة يحيى بن أيوب عند ابن سعد وبمتابعة ابن عجلان عند ابن حبان ، ورواه ابن سعد (٢/ ٢٣٧) عن المطلب بن عبد الله مرفوعاً ، وهو مرسل ؛ لأن المطلب تابعي ، وهو مدلس أيضاً . والحديث بهذه الطرق صحيح . وقال الهيثمي : « رواه أحمد بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح » مجمع الزوائد (١٠/ ٢٤٠) ، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٠١٤) ، وانظر الحديث رقم (١٤١) من الكتاب .

دنانير، قال موسى : أو سبعة ، قالت : فأمرني نبي الله - ﷺ - أن أُفرِّقها ، قالت : فشغلني وجع نبي الله - ﷺ - حتى عافاه الله ، قالت : ثم سألني عنها ، فقال : « **ما فعلت ؟ أكنت فرَّقت الستةَ دنانير أو السبعة ؟** » ، قالت : لا والله ، لقد كان شغلنيَ وجعُكَ ، فقال : « **ما كان ظن نبي الله لو لقي الله وهذه عنده** » .

[٣٦] حدثنا خَلاد بن يحيى (١) ، أنا مِسْعَر (٢) ، عن عاصم (٣) ، عن زرٍّ (٤) ، عن عائشة ، وعدى بن ثابت (٥) ، عن علي بن حسين (٦) قالا (٧) :

---

(١) ابن صفوان السُّلَمي ، أبو محمد الكوفي ، نزيل مكة (صدوق ، رمي بالإرجاء) ت سنة (١٣ ، وقيل : ٢١٧) خ د ت . التقريب رقم (١٧٦٦) ، ويظهر من خلال ترجمته أن حديثه محتمل للتصحيح .

(٢) بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح المهملة - ابن كِدَام - بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظَهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ، أحد المشاهير .

(٣) ابن بَهْدَلة (بمفتوحة وسكون هاء وإهمال دال مفتوحة) . المغني في ضبط الأسماء (ص٤٣) ، المشهور بابن أبي النَّجُود (بمفتوحة وضم جيم) المصدر نفسه (ص ٢٥٣) ، الأسدي ، مولاهم ، الكوفي أبو بكر المقرئ ، تكلم في حفظه مع جلالته وإمامته في القراءة ، ولا أطيل بنقل الأقوال فيه ، بل أكتفي من ذلك بقول الذهبي في الميزان : «ثبت في القراءة وهو في الحديث دون الثبت ، صدوق يهم ، وهو حسن الحديث » ، وقول ابن حجر : « صدوق له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون » ت سنة (١٢٨) ع . انظر : ميزان الاعتدال (٢/٣٥٧) ، وتهذيب التهذيب (٥/٣٨ - ٤٠) ، والتقريب رقم (٣٠٥٤) .

(٤) بكسر أوله وتشديد الراء : ابن حُبَيْش - مصغر - الأسدي ، الكوفي ، أبو مريم ، ثقة ، جليل ، مخضرم ، ت سنة (١ أو ٢ أو ٨٣) ع . التقريب رقم (٢٠٠٨) .

(٥) معطوف على عاصم ، وعدي بن ثابت هو : الأنصاري الكوفي (ثقة ، رمي بالتشيع) ت سنة (١١٦) ع . التقريب رقم (٤٥٣٩) .

(٦) ابن عليّ بن أبي طالب ، زين العابدين .

الحكم على الإسناد : الإسناد إلى عائشة محتمل للتحسين لحال عاصم ، والإسناد إلى عليّ ابن الحسين صحيح مرسل ، لأن علياً تابعي ، وحديث عائشة في مسلم .

(٧) أي عائشة ، وعليّ بن الحسين .

=

« ما ترك رسول الله – ﷺ – ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمةً – وقال أحدهما – : ولا شاةً ولا بعيراً » .

= **تخريجه** : رواه أحمد (٦/ ١٣٦ – ١٣٧) ، والحميدي (١/ ١٣٢) ، وابن سعد (٢/ ٣١٦ – ٣١٧) ، وابن حبان (٨/ ٢٠٥) ، والبيهقي في الشعب (٧/ ٣١٧) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ٢٧٤) من طريق مِسعَر به عن عائشة مثله عدا رواية الحميدي فبنحوه ، ورواية البيهقي في الشعب لم تَفْصِل المسند من المرسل وليس فيه : « ولا أمة » ، وليس في الروايات : « وقال أحدهما » ، وفي رواية البيهقي في الدلائل : قال مسعر : أراه قال : « ولا شاة ولا بعيراً » ، وليس في ابن حبان : « ولا عبداً ولا أمة » ، وفيه زيادة : « ولا أوصى بشيء » ، ورواه أحمد (٦/ ١٨٥ ، ١٨٧) ، وابن منيع البغوي رقم (٤٢٩) (إتحاف الخيرة ت إبراهيم مدخلي) ، والترمذي في الشمائل رقم (٣٨٧) من طريق عاصم به مثله ، وفي الترمذي قال : « وأشك في العبد والأمة » ، وليس فيه : « وقال أحدهما » ، وفي الموضع الثاني من مسند أحمد قال سفيان : علمن وأشك في العبد والأمة . ورواه مسلم (٣/ ١٢٥٦ – ١٢٥٧) الوصية – باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء ، وأبو داود (٣/ ٢٨٣) الوصايا – باب : ما جاء فيما يؤمر به من الوصية ، والنسائي (٦/ ٢٤٠) الوصايا – باب : هل أوصى النبي – ﷺ – ؟ ، وفي الكبرى (٤/ ١٠١) ، وابن ماجه (٢/ ٩٠٠) الوصايا – باب : هل أوصى رسول الله – ﷺ – ، وأحمد (٦/ ٤٤) ، وابن سعد (٢/ ٢٦٠) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٠٧) ، والبيهقي (٦/ ٢٦٦) ، وفي الشعب (الموضع المتقدم) ، ودلائل النبوة (٧/ ٢٧٣) ، والبغوي (١٤/ ٥١ – ٥٢) من طريق الأعمش عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة ، ولفظه : « ما ترك رسول الله – ﷺ – ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشيء » . ورواه النسائي (الموضع المتقدم) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٠٠ ، ١٣٦) ، والخطيب (٤/ ٣٩٦) من طريق الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة بمثل رواية مسلم وبنحوها .

مرسل علي بن الحسين : تقدم أن البيهقي رواه في الشعب دون فصل بين المرفوع والمرسل، ورواه ابن سعد (٢/ ٣١٧) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٢٧٤) من طريق مسعر به ، ولفظ البيهقي : « ما ترك رسول الله – ﷺ – ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة » ، وابن سعد بنحوه .

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن الحارث رواه البخاري (٥/ ٣٥٦) الوصايا – باب: الوصايا ، والنسائي (٦/ ٢٢٩) الأحباس ، والترمذي في الشمائل رقم (٣٨١) عن عمرو ابن الحارث نحوه ، وله شواهد أخرى .

[٣٧] حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي [(١)] ، أنا داود بن عبد الرحمن العطَّار [(٢)] ، حدثني موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن

---

(١) تقدم .

(٢) أبو سليمان العبدي المكي ، وثقه ابن معين في عدة روايات ، ووثقه العجلي ، وأبو داود والبزار وابن حبان ، وقال أبو حاتم : « لا بأس به صالح » ، وأثنى عليه إبراهيم بن محمد الشافعي بالورع . وقال ابن سعد : « كثير الحديث » ، وإلى جانب هذا نقل الحاكم عن ابن معين تضعيفه ، وقال الأزدي : « يتكلمون فيه » ، والجواب عن هذا بما يأتي :

١ - ذكر ابن حجر في هدي الساري والتقريب : أن هذا لم يصح عن ابن معين .

٢ - الثابت عنه توثيقه في عدة روايات ، وأما بالنسبة لكلام الأزدي فقد أجاب عنه ابن حجر في هدي الساري بقوله : « وقد قررنا أنه لا يعتد به - يعني الأزدي - » ، ولعل مستند الأزدي ما نُقل عن ابن معين ، فإن كان ذلك مستنده فلم يصح ذلك عنه كما سبق، ولم يلتفت الذهبي إلى ما قيل فيه ، حيث قال في الكاشف : « ثقة » . وقال ابن حجر: ثقة ، لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه » ت سنة (٤ أو ١٧٥) ع . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٣١٣) ، والجرح والتعديل (٣/ ٤١٧) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٨٦) ، والميزان (٢/ ١١ - ١٢) ، والكاشف (١/ ٢٩٠) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٩٢) ، وهدي الساري (ص ٤٠١ - ٤٠٢) ، والتقريب رقم (١٧٩٨) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه النسائي (٣/ ٢٥٥) قيام الليل - باب : وقت ركعتي الفجر ، وذكر الاختلاف على نافع ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٧) ، والطبراني (٢٣/ ١٩٣) ، والخطيب (١٢/ ٤٣١) من طريق موسى بن عقبة به نحوه . ورواه البخاري (٢/ ١٠١) الأذان - باب : الأذان بعد الفجر ، و(٣/ ٥٠ ، ٥٣) التهجد -باب : التطوع بعد المكتوبة ، وباب : الركعتين قبل الظهر ، ومسلم (١/ ٥٠٠) صلاة المسافرين - باب : استحباب ركعتي سنة الفجر ، والترمذي (٢/ ٢٩٨) الصلاة - باب : ما جاء أنه يصليهما في البيت وفي الشمائل رقم (٢٧٨) ، والنسائي (٣/ ٢٥٢) قيام الليل - باب : وقت ركعتي الفجر ، وفي (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (١/ ٣٦٢) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في الركعتين قبل الفجر ، وأحمد (٦/ ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥) ، ومالك (١/ ١٢٣) ، والدارمي (١/ ٢٧٦ - ٢٧٧) ، وعبد الرزاق (٣/ ٥٥) ، والحميدي (١/ ١٣٨) ، وعبد بن حميد رقم (١٥٤٤ - المنتخب) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٥١) ، وأبو يعلى (٦/ ٢٩٥ ، ٢٩٦، ٣٠٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٦) ، والطبراني (٢٣/ ١٩١ ، =

حفصة أنها أخبرته أن النبي - ﷺ - : « **كان إذا أذَّن المؤذن لصلاة الصبح سجد سجدتين قبل صلاة الصبح** » .

[٣٨] حدثنا الأزرقي [(١)] ، أنا داود [(٢)] ، حدثني موسى بن عقبة ، عن نافع : أن سالم بن عبد الله أخبره أن الجَرَّاح مولى أم حبيبة [(٣)] سمعه يخبر عبد الله بن عمر أن أم حبيبة زوج النبي - ﷺ - أخبرته إن النبي - ﷺ - قال : «**إن العِير [(٤)] التي فيها الجرس [(٥)] لا تصحبُها الملائكة** » .

= ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤) ، وفي الصغير (٢/ ٥٧ - ٥٨) ، والبيهقي (٢/ ٤٨١) ، والخطيب (٥/ ١٥١ - ١٥٢ ، و٦/ ٢٠٧ ، و١٤/ ٢١٢ - ٢١٣) من طرق عن نافع به نحوه . ورواه مسلم (الموضع السابق) ، والنسائي (الموضعين السابقين) ، والدارمي (الموضع السابق) وعبد الرزاق (٣/ ٥٦) ، والطبراني (٢٣/ ١٩٤ ، والخطيب (٥/ ١٥١ - ١٥٢) من طريق الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أخبرتني حفصة نحوه ، وللحديث شوهد من حديث عائشة ، وابن عباس ، وغيرهما .

(١) أحمد بن محمد بن الوليد : تقدم .

(٢) ابن عبد الرحمن العطار : تقدم .

(٣) أبو الجراح ، قيل : اسمه الزبير ، وقال بعض الرواة : الجراح ، ووهَّم ابن حبان من قال ذلك ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في الكاشف : « ثقة » ، وقال ابن حجر : « مقبول » ، وما قاله الذهبي لعله الصواب - إن شاء الله - لكونه من كبار التابعين ، ومولى لأم حبيبة ، وسمع منه ابن عمر ، ولو لم يكن ثقة لما سمع منه إن شاء الله ، وقد روى عنه سالم ونافع وهما إماما في هذا الشأن . والله أعلم . من الثالثة د . س . انظر : الثقات لابن حبان (٥/ ٥٦١) ، والكاشف (٣/ ٣٢١) ، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٥٣) ، والتقريب رقم (٨٠١٢) .

الحكم على الإسناد : صحيح إن شاء الله .

(٤) القافلة ، وقيل : كل ما حمل عليه من الإبل والحمير والبغال خاصة ، وقيل : الإبل خاصة ، وقيل : غير ذلك . انظر : لسان العرب (٤/ ٦٢٤) .

(٥) الجُلْجُل الذي يعلَّق على الدوابِّ . النهاية (١/ ٢٦١) .

تخريجه : رواه المحاملي في الأمالي (٢٠/ ٢ ب) (رواية ابن مهدي) عن ابن أبي مسرة به مثله . ورواه أبو داود (٣/ ٥٣) الجهاد - باب : تعليق الأجراس ، وأحمد (٦/ ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٤٢٦) ، والدارمي (٢/ ١٩٩) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٤٢٤) ، وإسحاق بن راهوية=

. . . .

= في مسنده (ق ٢٣٦) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٩/ ١٩) ، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٥١) ، وأبو يعلى (٦/ ٣٢٩ ، ٣٣٢ -٣٣٣) ، والخرائطي في مساوئ الأخلاق رقم (٨٥٤ ، ٨٥٥) ، وابن حبان (٧/ ١٠١) ، والطبراني (٢٣/ ٢٤٠ ، ٢٤١) ، والدارقطني في العلل (١٨٦ - ١٨٧/ ٥) من طرق عن نافع به مثله عند البعض ، ونحوه عند البعض الآخر ، ورواه الطبراني (٢٣/ ٢٤١) ، والبيهقي (٥/ ٢٥٤) من طريق عِرَاك بن مالك والخطيب (١٠/ ١١١) من طريق بكير بن الأشج ، كلاهما عن سالم به نحوه . ورواه أحمد (٦/ ٤٢٦) ، وإسحاق بن راهوية في مسنده (ق ٢٣٦) من طريق عبيد الله العمري ، ورواه عبد الرزاق (١٠/ ٤٥٩) ، ومن طريقه إسحاق بن راهويه (الموضع السابق) ، والطبراني (٢٣/ ٢٤٠) من طريق أيوب ، كلاهما عن نافع ، عن أبي الجراح ، عن أم حبيبة نحوه دون ذكر سالم بن عبد الله .

ورواه عبيد الله أيضاً عن سالم به دون ذكر نافع ، أخرجه إسحاق بن راهويه (الموضع المتقدم) . ورواه يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد : أن سالم بن عبد الله بن عمر حدثه أن أبا الجراح مولى أم سلمة أخبره أن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - حدثته : أن رسول الله - ﷺ - قال ، فذكر نحوه . أخرجه أحمد (٦/ ٣٢٦) ، وهذا خطأ ظاهر .

ورواه عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن سفينة مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، فذكر نحوه ، أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٢٥١ - ٢٥٢) ، والطبراني (٢٣/ ٣٠٧) ، والخطيب (١٠/ ١١٠ - ١١١) ، إلا أنه في رواية الخطيب قال : « عن مولى لأم سلمة » ، ورواه أبو يعلى (٦/ ٢٦٢) ، والطبراني (٢٣/ ٣٧٩) ، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ، رقم (٨٥٩) .

وحدث به الثوري عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، فراجعه يحيى القطان بأن عبيد الله حدث به عن نافع ، عن سالم ، عن أبي الجرَّاح ، عن أم حبيبة فقال « صدقت » أخرجه أحمد (٦/ ٤٢٦) .

ورواه أبو بكر بن موسى ، عن سالم ، عن أبيه مرفوعاً نحوه ، أخرجه النسائي (٨/ ١٧٩ - ١٨٠) الزينة - باب : الجلاجل ، وأحمد (٢/ ٢٧) ، وأبو بكر قال فيه ابن حجر : «مقبول» التقريب رقم (٧٩٦٩) ، وأشار الدارقطني إلى هذه الاختلافات وغيرها ، ورجح رواية المصنف . انظر : العلل (١٨٦ - ١٨٧/ ٥) ، وانظر : التاريخ الكبير (٩/ ١٩) .

وللحديث شواهد عن أبي هريرة ، وأم سلمة ، وأنس :

حديث أبي هريرة : رواه مسلم (٣/ ١٦٧٢) اللباس والزينة - باب : كراهية الكلب والجرس في السفر ، وأبو داود (٣/ ٥٣ - ٥٤) الجهاد - باب : في تعليق الأجراس ، =

[٣٩] حدثنا عثمان بن اليمان [١] عن زَمْعَة بن صالح [٢] قال : ذكر عبد الله ابن طاوس [٣] : أن أباه كان يذكر عن أم هانئ : أن النبي - ﷺ - « **صلى الضحى يوم الفتح ثماني ركعات** » [٤] .

= والترمذي (٤/ ٢٠٧) الجهاد - باب : ما جاء في كراهية الأجراس على الخيل وغيرُهم ، كلهم عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

حديث أم سلمة : رواه النسائي (٦/ ١٨٠) الزينة - الجلاجل ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٤) من طريق ابن جريج قال : أخبرني سليمان بن بابَيْه مولى آل نوفل : أن.أم سلمة زوج النبي - ﷺ - قالت : « سمعت رسول الله - ﷺ - يقول » ، فذكره ضمن حديث بمعناه ، وهذا إسناد فيه ضعف ؛ لأن سليمان بن بابيه « مقبول » . التقريب رقم (٢٥٣٧) .

حديث أنس : رواه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٢١١ - ١٢١٢) من طريق سعيد بن بشير عن أبي الزبير ، عن أنس مرفوعاً نحوه . قال ابن عدي : « لا يعرف عن أبي الزبير إلا من حديث سعيد بن بشير عنه ، ولا أظن أنه يعرف لأبي الزبير عن أنس غيره » . وهذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن بشير ولعنعنة أبي الزبير ، وهو مدلس .

والخلاصة : أن الحديث صحيح . والله أعلم .

(١) تقدم .

(٢) زمعة - بسكون الميم - ابن صالح الجنَدِي - بفتح الجيم والنون - أبو وهب اليماني ، نزيل مكة (ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون) من السادسة م مد ت س ق . انظر : تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٨ - ٣٣٩) ، والتقريب رقم (٢٠٣٥) .

(٣) ابن كيسان اليماني .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف زمعة ، وعثمان فيه ضعف ، والحديث في الصحيحين .

(٤) وفي نسخة أخرى : « ثمان » أشار إلى ذلك الناسخ .

تخريجه : هذا الحديث أصل في هذا الباب ، وطرقه كثيرة جداً يطول بنا المقام في ذكرها، وفي بعضها التصريح بأنها صلاة الضحى ، وفي البعض إطلاق الصلاة مع بيان أن الوقت ضحى ، وفي بعضها ذكر الصلاة مطلقاً .

فمن الطرق المصرحة بأنها صلاة الضحى : ما رواه مسلم (١/ ٢٦٦) الطهارة - باب : تستر المغتسل بثوب ونحوه ، وأبو داود (٢/ ٦٣ - ٦٤) الصلاة -باب : صلاة الضحى ، وأحمد (٦/ ٣٤٢) ، والحميدي (١/ ١٥٩ - ١٦٠) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١٧٤ ، ١٧٥) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٣٤) ، والطبري (٢٣/ ١٣٧) ، وابن حبان (٤/ ١٠٤ - ١٠٥) ، والطبراني =

[٤٠] حدثنا عبد الوهاب بن عيسى الواسطي [١] ، أنا يحيى بن أبي زكـريـاء [٢] ، عن عبد الله بن عثمـان بن خُثَيْم [٣] ،

= (٢٤/٤٠٦ - ٤٣٨) في أماكن متفرقة ، والحاكم (٤/ ٥٣) ، والبيهقي (٣/ ٤٨) ، وفي دلائل النبوة (٥/ ٨٠ - ٨١) من طرق عن أم هانئ مطولاً ومختصراً ، ولفظ مسلم : « . . ثم صلى ثمان ركعات سُبْحَة الضحى » .

ولفظ أبي داود - ومن طريقه البيهقي - ولفظ ابن خزيمة والطبراني -في إحدى طرقه - : « أن رسول الله - ﷺ - يوم الفتح صلى سبحة الضحى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين » وهي رواية ضعيفة لحال عياض بن عبد الله الفهري أحد رجال السند .

وأما الطرق التي ليس فيها التصريح بأنها صلاة الضحى ، وإنما فيها الإشارة إلى أن الوقت ضحى أو عدم الإشارة إلى الوقت ، فرواها البخاري (١/ ٤٦٩) الصلاة - باب : الصلاة في الثوب الواحد . . . و(٢/ ٥٧٨) تقصير الصلاة - باب : من تطوع في السفر . . . و(٣/ ٥١) التهجد - باب : صلاة الضحى في السفر ، و(٦/ ٢٧٣) الجزية - باب : أمان النساء . . و(٨/ ١٩) المغازي - باب : منزل النبي - ﷺ - يوم الفتح ، و(١٠/ ٥٥١) الأدب - باب : ما جاء في زعموا ، ومسلم (الموضع المتقدم) ، و(١/ ٤٩٧ - ٤٩٨) صلاة المسافرين - باب : استحباب صلاة الضحى . . . وأبو داود (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٢/ ٣٣٨) الصلاة - باب : ما جاء في صلاة الضحى ، وفي الشمائل رقم (٢٨٤) ، والنسائي (١/ ١٢٦) الطهارة - باب : ذكر الاستتار عند الاغتسال ، وفي الكبرى (١/ ١٨١ - ١٨٢) ، وابن ماجه (١/ ٢٠١) الطهارة - باب : ما جاء في الاستتار عند الغسل ، و(١/ ٤٣٩) الصلاة - باب : في صلاة الضحى ، وأحمد (٦/ ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٤٢٥) ، والدارمي (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩) ، والطيالسي (ص ٢٢٥) ، وعبد الرزاق (٣/ ٧٥ - ٧٦) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٠٧) ، وابن خزيمة (الموضع المتقدم) ، وابن جرير (الموضع المتقدم) ، والطبراني (الموضع المتقدم) ، والبيهقي في الدلائل (الموضع المتقدم) من طرق عن أم هانئ .

(١) أبو الحسن التَّمَّار . قال أبو حاتم : « ليس به بأس » ، وروى عنه جماعة من الثقات . انظر : التاريخ الكبير (٦/ ٩٩) ، والجرح والتعديل (٦/ ٧٣) .

(٢) الغَسَّاني أبو مروان الواسطي ، أصله من الشام ، واسم أبيه يحيى (ضعيف ، ما له في البخاري سوى موضع واحد متابعة) ت سنة (١٩٠) خ . انظر : تهذيب التهذيب (١١/ ٢١١) ، وهدي الساري (ص ٤٥١) ، والتقريب رقم (٧٥٥٠) .

(٣) بالمعجمة والمثلثة مصغراً ، أبو عثمان القاري المكي ، حليف بني زهرة ، اختلفت فيه أقوال الأئمة ما بين مُوثِّق ومُلَيِّن ، ولبعضهم القولان معاً ، وثقه ابن معين في رواية ابن أبي =

عن أبي الزبير [١] ، عن جابر قال : كنت في الجيش الذين مع خالد بن الوليد

= مريم بقوله : « ثقة حجة » ، وابن سعد والعجلي والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : « وكان يخطئ » . وقال ابن معين في رواية ابن الجنيد : « ليس به بأس » . وقال أحمد في رواية المرُّوذي : « ابن جريج أثبت منه » . وقال أبو حاتم : « ما به بأس ، صالح الحديث » . وقال ابن عدي : « عزيز الحديث ، وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن تكتب » ، وأما تليينه ، فقال الدورقي عن ابن معين : « أحاديثه ليست بالقوية » . وقال ابن المديني - فيما نقله عنه النسائي في السنن - : « منكر الحديث » ، ونقل الذهبي في الميزان أن أبا حاتم قال مرة : « لا يحتج به » . وقال النسائي - في السنن - : « لين الحديث » ، ومرة قال : « ليس بالقوي » ، وخلص ابن حجر إلى أنه : « صدوق » ، وإذا ما استثنينا قول ابن المديني وجدنا تليين من ليَّنه يسيراً ؛ لأن قولهم : « ليس بالقوي» ليس بجرح مفسد ، كما تقدم مراراً ، وقول أبي حاتم : « لا يحتج به » ، يعني : إذا انفرد بدليل أنه وثقه كما سبق ، وهو من المتشددين - رحمه الله - ، وقول ابن المديني لعله يقصد به التفرد كما هو مذهب بعض الأئمة ، وإلا فإن أحداً لم يصفه بذلك ، ومما يرجح جانب توثيقه ما نقله ابن أبي حاتم عن القطان وابن مهدي أنهما كانا يحدثان عنه ، وقد قيل فيهما : إنهما لا يحدثان إلا عن ثقة إلا نادراً . انظر : فتح المغيث (١/ ١٩٣) ، وعليه فإن حكم ابن حجر هو الصواب - إن شاء الله - ت سنة (١٣٢) خت م ٤ . انظر من كلام الإمام أحمد - رواية المرُّوذي رقم (١٦٩) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٨٣٢) ، وطبقات ابن سعد (٥/ ٤٨٧) ، والثقات للعجلي (ص ٢٦٨) ، وسنن النسائي (٦/ ٢٤٨ ، و٨/ ١٥٠) ، والجرح والتعديل (٥/ ١١١ - ١١٢) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٣٤) ، والكامل (٤/ ١٤٧٨ - ١٤٧٩) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٤٥٩ - ٤٦٠) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ٣١٤ - ٣١٥) ، والتقريب رقم (٣٤٦٦) .

(١) محمد بن مسلم : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف يحيى بن أبي زكرياء ، وعنعنة أبي الزبير ، والحديث حسن .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٠ - أ/ ٢٩) عن الفاكهي والذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ١١ - ١٢) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٩٩) عن الجعفي وعبد الوهاب به بلفظ : « أمين هذه الأمة . . . » ، ورواه ابن المقرئ في معجمه رقم (٢٣٦) رسالة دكتوراة ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ق ٢٠٥/ أ) من طريق عبد الوهاب به . ورواه البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٤٠) ، والطبراني (٤/ ١١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ص ٢٩٠ - ٢٩١) - تراجم حرف =

الذين أمدَّ بهم أبا عبَيْدةَ بنَ الجَرَّاح وهو محاصر دمشق ، فلما قدمنا عليهم قال لخالد : تقدم فصلِّ ، فأنت أحق بالإمامة ، لأنك جئت تُمدُّني ، فقال خالد : ما كنت لأتقدم رجلاً سمعت رسول الله - ﷺ يقول : « **لكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بنُ الجراح** » .

[٤١] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام بن سليمان [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ،

= العين - من طريق مُقَدَّم بن محمد بن يحيى ، ثنا عمي القاسم بن يحيى ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به مثله دون القصة ، وقد ذكرها ابن عساكر ، وهذا إسناد حسن لحال مُقدم ، وهي متابعة قوية ليحيى بن أبي زكرياء ، إلا أن فيه عنعنة أبي الزبير - أيضاً - .

ورواه أحمد (٤/ ٩٠) ، وفي فضائل الصحابة رقم (٢٧٨) ، ومن طريقه ابن عساكر ، ورواه البغوي في معجم الصحابة (ق ٧٢) ، كلاهما من طريق عبد الملك بن عمير قال : استعمل عمر بن الخطاب أبا عبيدة ، وذكر قصة ، وفيه : أن خالداً قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « أمين هذه الأمة . . . » ، وسنده إلى عبد الملك بن عمير صحيح ، إلا أنه منقطع ؛ لأن عبد الملك بن عمير لم يدرك عمرَ ، ولا خالداً ، حيث ولد سنة (٣٣) التقريب رقم (٤٢٠٠) .

وللحديث شواهد من حديث حُذَيْفة ، وأنس ، وغيرهما .

حديث حذيفة : رواه البخاري (٧/ ٩٣) فضائل الصحابة - باب : مناقب أبي عبيدة ، و(٨/ ٩٣ - ٩٤) المغازي - باب : قصة أهل نجران ، و(١٣/ ٢٣٢) أخبار الآحاد - باب : ما جاء في إجازة خبر الواحد . . . ومسلم (٤/ ١٨٨٢) فضائل الصحابة - باب : فضائل أبي عبيدة ، والترمذي (٥/ ٦٦٧) المناقب - باب : مناقب معاذ . . . وابن ماجه (١/ ٤٨) المقدمة - فضائل أبي عبيدة ، وغيرهم من طريق صِلَة بن زُفَر عن حذيفة مرفوعاً نحوه .

حديث أنس : رواه البخاري ومسلم (المواضع المتقدمة) ، وأحمد (٣/ ١٢٥ ، ١٣٣ ، ١٤٦ ، ١٧٥ ، ١٨٩ ، ٢١٢ ، ٢٤٥ ، ٢٨٦ ، وغيرهم من طرق عن أنس مرفوعاً نحوه .

والخلاصة : أن حديث خالد حسن بطريقيه وبهذه الشواهد . والله أعلم .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك : تقدم .

أخبرني إسماعيل (١) ، عن عبد العزيز مولى أنس (٢) ، عن أنس قال : «خدمت النبي - ﷺ - ثنتي عشرة سنة ، فما قال لي في شيء فعلته لِمَ فعلته؟ ولا في شيء لم أفعله : لِمَ لَمْ تفعلْه ؟ » ، وزاد معمر (٣) : « ما سَبَّني سبَّةً قطُّ » .

---

(١) ابن عُلَيَّة .

(٢) ابن صُهَيب البُنَاني - بموحدة ونونين - البصري . (ثقة) ت سنة (١٣٠) ع . التقريب رقم (٤١٠٢) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما هشام فحديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث ثابت دون قوله : « ثنتي عشرة سنة » في الصحيحين .

(٣) لم يذكر معمر في السند ، وإنما أشار إلى روايته تعليقاً .

تخريجه : رواه البخاري (٥/ ٣٩٥) الوصايا - باب : استخدام اليتيم في السفر والحضر ... و(١٢/ ٢٥٣) الديات - باب : من استعان عبداً أو صبياً ، ومسلم (٤/ ١٨٠٤) الفضائل - باب : حسن خلقه ، وأحمد (٣/ ١٠١) من طريق إسماعيل بن علية به نحوه، ولم يذكر عدد السنين . ورواه البخاري (١٠/ ٤٥٦) الأدب - باب : حسن الخلق والسخاء، ومسلم (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٥/ ١٣٢ - ١٣٣) الأدب - باب : في الحلم وأخلاق النبي - ﷺ - ، والترمذي (٤/ ٣٦٨) البر والصلة -باب : ما جاء في خلَق النبي - ﷺ - ، وفي الشمائل رقم (٣٣٨) ، وأحمد (٣/ ١٢٤ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ٢٠٠ ، ٢٢٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٥) ، والدارمي (١/ ٣٤) ، وابن المبارك في الزهد (ص٢١٨) ، وعبد بن حميد رقم (١٣٥٩) المنتخب ، وأبو يعلى (٣/ ٢٤٧ - ٢٤٨ ، ٣٧٠ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ١١ - ١٢) ، وابن حبان (٤/ ٢٤٢ - ٢٤٣) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٢٢) ، والبيهقي في الشعب (٢/ ١٥٢) ، وفي الدلائل (١/ ٣١٢) ، والخطيب (٦/ ٣٩٦) ، والبغوي (١٣/ ٢٣٥ ، ٢٣٦) من طرق عن أنس نحوه ، وبعضهم لم يذكر عدد سنوات الخدمة ، والذين ذكروها منهم من رواها « عشر سنين » ، ومنهم من رواها « تسع سنين » ، والأمر في ذلك سهل، إذ هي عشر باعتبار الكسر ، وتسع بعدم اعتباره . انظر : شرح مسلم للنووي (١٥/ ٧١) . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وأما رواية معمر ، فأخرجها أحمد (٣/ ١٩٧) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ١١ - ١٢) من طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس نحوه ، وفيها الزيادة التي ذكرها المؤلف وسندها صحيح .=

[٤٢] حدثنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح ، أنا الحارث بن عمير (٢) ،

= **والخلاصة** : أن قوله : « ثنتي عشرة سنة » خطأ ظاهر رواية وتاريخاً :
أما رواية : فقد تقدم في الصحيح وغيره أنها عشر سنين أو تسع ، وأما تاريخاً : فلم يمكث الرسول - ﷺ - في المدينة إلا عشر سنين . وهذا ثابت في عدة روايات صحيحة . والله أعلم .

(١) المكي ، سكت عليه ابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان يخطئ » انظر : الجرح والتعديل (٢/ ١٢١) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٦٦) ، ولسان الميزان (١/ ٨٧) .

(٢) أبو عمير البصري ، نزيل مكة ، مختلف فيه ، وثقه جمع من الأئمة ، وضعَّفه آخرون ممن جاء بعدهم ، فممن وثقه حماد بن زيد الذي كان يقدمه ويُثْني عليه ، وقال : « هذا من ثقات أصحابِ أيوب » ، وقال أحمد فيما رواه الفسوي : « ثقة من أصحاب أيوب لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه رحل إلى اليمن . . . » ثم أثنى عليه في رواية العلم وجمعه له ، ووثقه ابن معين في عدة روايات وأبو حاتم وأبو زرعة ، ووصفه بالصلاح ، ووثقه العجلي والنسائي والدارقطني . وقال الفضيل فيما نقله ابن الجنيد : «هل سمعتم أحداً إلا وهو يقول : نعم الرجل - يعني الحارث بن عمير .
أما الذين ضعّفوه ، فهم ابن خزيمة الذي قال فيما نقله ابن الجوزي : « كذاب » ، وابن حبان قال : « كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات » ، ثم ساق له حديثين قال في الثاني منها : « وذكر حديثا طويلاً موضوعاً لا أصل له » ، وقال الأزدي : « ضعيف منكر الحديث » ، وقال الحاكم : « روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمد الصادق أحاديث موضوعة » ، ورجح الذهبي في الميزان تضعيفه ، حيث قال : « بيِّن الضعف » ، أما ابن حجر فلم يبت فيه كعادته ، بل قال : « وثقة الجمهور ، وفي أحاديثه مناكير ، ضعفه بسببها الأزدي ، وابن حبان ، وغيرهما ، فلعلَّه تغير حفظه في الآخر » . وفي هدي الساري : « وشذ الأزدي فضعفه وتبعه الحاكم ، وبالغ ابن حبان فقال : إن أحاديث موضوعة » ، والأمر مشكل جداً ، إذ لو كان الأمر متعلقاً بسوء حفظ أو اختلاط أو وهم، لكان هيِّناً ، ومما يزيده صعوبة أن أحداً من المتقدِّمين لم يطعن فيه ، بل قرناؤه أثنوا عليه ووثقوه ، فكيف خفي عليهم حاله ؟ والذين تكلموا فيه أئمة باستثناء الأزدي ، فإنه غير معتمد ، ويرى المعلمي أن ابن خزيمة لا تثبت عنه تلك الكلمة بمجرد حكاية ابن الجوزي المعضلة مع كثرة أوهامه ، أما الحاكم فيرى أيضاً أنه تبع ابن حبان ولم يبق إلا ابن حبان الذي استنكر حديثين من أحاديثه ، وقد أجاب ابن حجر في التهذيب بأن العلة فيه ممن دون الحارث ، وهو ابن زنبور راوي الحديث الثاني أيضاً ، وهو أولى بالجرح ، =

عن حُمَيد [(١)] ، عن أنس : أن النبي - ﷺ - « **احتجم وهو محرم من وجع وجده في رأسه** » .

= كما يرى المعلمي ، حيث قال فيه مسلمة بن القاسم : « تكلم فيه ، لأنه روى عن الحارث ابن عمير مناكير لا أصول لها وهو ثقة » . وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالمتين عندهم تركه محمد بن إسحاق بن خزيمة » ، ويعلل المعلمي ذلك بأنه كان فيما يظهر صغيراً عند سماعه من الحارث ، فاختلطت عليه أحاديث الحارث مع ما كتب عن بعض الضعفاء ، فظنها كلها عن الحارث ، وخلص إلى أن ابن زنبور ثقة في غير روايته عن الحارث ، أما الحارث فثقة حتماً ، وكلام المعلمي هذا جيد للغاية ، وقد كتبت شيئاً من هذا قبل أن أرى كلامه ، فلما وقفت عليه أثبتُّ مضمونه لجودته ، والألباني في الضعيفة رقم (٦٩٨) يرى أن الحارث آفة الحديث الذي حكم ببطلانه ابن حبان وعند رقم (١٦٢٨) قال بأن كلام المعلمي محتمل . (من الثامنة) خت (٤) . انظر : تاريخ الدوري (٢/ ٩٤)، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٦٨٩) ، والثقات للعجلي (ص ١٠٣) ، والمعرفة والتاريخ للفسوي (٢/ ١٩٦ - ١٩٧) ، والجرح والتعديل (٣/ ٨٣ - ٨٤) ، والمجروحين (١/ ٢٢٣) ، وسؤالات البرقاني رقم (١٠٥) ، والمدخل إلى الصحيح للحاكم رقم (٣٣) ، وميزان الاعتدال (١/ ٤٤٠) ، وتهذيب التهذيب (٢/ ١٥٣ - ١٥٤) ، وهدي الساري (ص ٤٥٦) ، والتقريب رقم (١٠٤١) ، والتنكيل للمعلمي (١/ ٢٢٠ - ٢٢٤) .

(١) ابن أبي حميد الطويل مشهور ، إلا أنه كان يدلس ، وصفه بذلك النسائي وغيره ، وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين ، وقال البرديجي : « لا يحتج منه إلا بما قال : حدثنا أنس » . وقال ابن عدي : « له أحاديث كثيرة مستقيمة ، وقد حدث عنه الأئمة ، وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر - يعني قول بعضهم : إنه لم يسمع منه ، إلا أربعة وعشرين حديثاً ، وقيل أقل من ذلك - وسمع الباقي من ثابت عنه فأكثر ما في بابه أن بعض ما رواه عن أنس يدلسه ، وقد سمعه من ثابت » . وقال العلائي : « فعلى تقدير أن تكون مراسيل قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتج به ». انظر : الكامل (٢/ ٦٨٢ - ٦٨٤) ، وجامع التحصيل للعلائي (ص ٢٠١ - ٢٠٢) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٨ - ٤٠) ، والتقريب رقم (١٥٤٤) ، وتعريف أهل التقديس (ص٥٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ، لأن إبراهيم بن عمرو لم أجد فيه توثيقاً سوى ذكر ابن حبان له في الثقات ، ومع هذا قال : « كان يخطئ » ، والحديث صحيح.

تخريجه : رواه ابن أبي شيبة في مسنده ، حدثنا خالد بن مخلد ، ثنا الحارث بن عمير =

. . . .

= به مثله ، إتحاف الخيرة رقم (٥٤٨) من رسالة د/إبراهيم نور سيف ، والمطالب العالية المسندة (ق ١٨٧ ب) ، ورواه ابن خزيمة (٤/ ١٨٧) من طريق المعتمر قال : سمعت حميداً به مثله ، ورواه أحمد (٣/ ٢٦٧) من طريق معتمر بن سليمان ، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٢١) من طريق سليمان بن بلال ، كلاهما عن حميد به ، وفيه : « من وجع كان به » دون ذكر للرأس ، ورواه أبو داود (٢/ ٤١٨ - ٤١٩) المناسك - باب : المحرم يحتجم ، والنسائي (٥/ ١٩٤) الحج - باب : حجامة المحرم على ظهر القدم ، وفي الكبرى (٤/ ٣٧٧) ، وأحمد (٣/ ١٦٤) ، والترمذي في الشمائل رقم (٣٥٨) ، وابن خزيمة (٤/ ١٨٧) ، وابن حبان (٦/ ١٠٧) ، والحاكم (١/ ٤٥٣) ، والبيهقي (٩/ ٣٣٩) ، والبغوي (٧/ ٢٥٨) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن قتادة ، عن أنس ، ولفظه : « احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي ، إلا أن فيه عنعنة قتادة ، وهو مدلس . قال ابن حجر : « ورجاله رجال الصحيح » ، ثم ذكر عن أحمد أنه أعله بالإرسال ، حيث رواه ابن أبي عروبة عن قتادة ، فأرسله ، وهو أحفظ من معمر . قال ابن حجر : « وليست هذه بعلة قادحة » . انظر : فتح الباري (١٠/ ١٥٤) .

وأعل البيهقي هذه الرواية بقوله : « كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه ، وفي رواية ابن بحينة وابن عباس - رضي الله عنهما - في رأسه والعدد أولى » السنن (٩/ ٣٣٩) ، ولم يتعرض لرواية الباب الموافقة في ظاهرها الرواية ابن عباس وابن بحينة ، فإن في بعض روايات ابن عباس أن سبب احتجامه - ﷺ - كان بسبب صداع في رأسه ، وهذا يدل على أن وجع الرأس تكون معالجته بالحجامة مَوْضِعِيَّة ، والمتكلمون في الطب من القدماء لم يذكروا أن الحجامة في القدم تنفع وجع الرأس . انظر : زاد المعاد (٤/ ٥٢ - ٥٨) وغيره .

والخلاصة : أن حديث أنس ورد بثلاثة ألفاظ : الأول : ما ذكر هنا ، الثاني : كون الاحتجام على ظهر القدمين ، الثالث : لم يحدد الموضع بل ذكر السبب . أما اللفظ الأول ، فإنه وإن كان من طريق إبراهيم بن عمرو فقد تابعه خالد بن مخلد عند ابن أبي شيبة في المسند ، وخالد هو البجلي « صدوق يتشيع ، وله أفراد » التقريب رقم (١٦٧٧)، وتابع الحارثَ بن عمير المعتمرُ بن سليمان عند ابن خزيمة ، وهي متابعة قوية يرتقي الحديث بموجبها إلى درجة الصحة .

وأما اللفظ الثاني ، فرواه المعتمر وسليمان بن بلال عن حميد ، وهو لا يخالف اللفظ الأول ، وأما اللفظ الثالث فقد تقدم أنه من رواية قتادة ، وهو مدلس وقد عنعن . والله أعلم . =

[٤٣] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا سفيان الثوري ، نا حميد [٢] ، عن

= وللحديث شواهد من حديث ابن عباس ، وابن بحينة .

حديث ابن عباس : رواه البخاري (٤/ ٥٠) جزاء الصيد - باب : الحجامة للمحرم ، وفي مواضع أخرى كثيرة ، ومسلم (٢/ ٨٦٢) الحج - باب : جواز الحجامة للمحرم ، وأبو داود (٢/ ٤١٨) المناسك - باب : المحرم يحتجم ، والنسائي (٥/ ١٩٣) الحج - باب : الحجامة للمحرم ، وغيرهم من طرق عن ابن عباس ، وأحد ألفاظه : « احتجم النبي - ﷺ - في رأسه وهو محرم من وجع كان به . . . » .

حديث بحينة : رواه البخاري (٤/ ٥٠) الموضع السابق ، و(١٠/ ١٥٢) الطب - باب : الحجامة على الرأس ، ومسلم (٢/ ٨٦٢) الموضع السابق ، والنسائي (٥/ ١٩٤) الحج - باب : حجامة المحرم وسط رأسه ، وابن ماجه (٢/ ١١٥٢) الطب - باب : موضع الحجامة ، وغيرهم بنحو حديث ابن عباس .

(١) تقدم .

(٢) ابن أبي حميد الطويل : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن ، ويحتمل الصحة لحال خلاد . والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه البخاري (٤/ ٤٥٨) الإجارة - باب : ضريبة العبد ، عن محمد بن يوسف، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٣١) من طريق ابن وهب ، كلاهما عن الثوري به نحوه ، ورواه البخاري (٤/ ٣٢٤ ، ٤٠٥) البيوع - باب : ذكر الحجام ، وباب من أجرى أمر الأمصار ، و(٤/ ٤٥٨ ، ٤٥٩) - باب : ضريبة العبد ، وباب : من كلم موالي العبد ، و(١٠/ ١٥٠) الطب - باب : الحجامة من الداء ، ومسلم (٣/ ١٢٠٤ ، ١٢٠٥) المساقاة - باب : حل أجرة الحجام ، وأبو داود (٣/ ٧٠٨) البيوع - باب : في كسب الحجام ، والترمذي (٣/ ٥٧٦) البيوع - باب : ما جاء في الرخصة في كسب الحجام، وفي الشمائل رقم (٣٥٣) ، وأحمد (٣/ ١٠٠ ، ١٣٢) ، ومالك (٢/ ٧٤٢) ، والدارمي (٢/ ١٨٥) ، والطيالسي (ص ٢٨٤) ، والحميدي (٢/ ٥١٠ - ٥١١) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٥٤) ، وعبد بن حميد رقم (١٤٠١ - من المنتخب) ، وابن سعد (١/ ٤٤٣ - ٤٤٤) ، وأبو يعلى (٤/ ٤٠ ، ٦٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٣١) ، والبيهقي (٩/ ٣٣٧) ، والبغوي (٨/ ١٩ ، ٢٠) من طرق كلهم عن حميد به نحوه ، وفي بعض الطرق صرح فيها حميد بالسماع ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه البخاري (٤/ ٤٥٨) الإجارة - باب : خراج الحجام ، ومسلم (٤/ ١٧٣١) السلام - باب : لكل داء دواء ، وأحمد (٣/ ١٧٤) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٧)، والطحاوي في شرح=

أنس قال : « **احتجم النبي - ﷺ - ، وأعطى الحجّام أجره** » .

[**٤٤**] أخبرنا أبي [١] ، أنا عبد المجيد - يعني ابن عبد العزيز بن أبي روَّاد [٢]

= معاني الآثار (٤/ ١٣٠ - ١٣١) ، والبيهقي (٩/ ٣٣٧) ، والخطيب (١٢/ ٢٣٨) من طرق عن أنس نحوه .

ورواه ابن ماجه (٢/ ٧٣١ - ٧٣٢) التجارة - باب : كسب الحجام ، وأبو يعلى (٣/ ٢٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٣٠) ، وابن حبان (٧/ ٢٩٩) من طريق خالد بن عبد الله عن يونس بن عبيد ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس مثله ، وإسناده صحيح . والله أعلم .

وللحديث شواهد من حديث ابن عباس ، وعلي ، وجابر ، تراجع في مظانها .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) بفتح الراء وتشديد الواو هو : الأزدي ، مولى المهلب ، أبو عبد الحميد ، المكي ، مختلف فيه بين موثق ومضعف ورامٍ له بالإرجاء .

فممنْ وثقه أحمد وابن معين في عدة روايات ، وأبو داود والنسائي والخليلي ، زاد ابن معين في رواية عبد الله (ليس به بأس) ، وفي رواية ابن أبي مريم : « كان يروي عن قومٍ ضعفاء ، وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج ، وكان يعلن بالإرجاء ، ولم يكن يبذل نفسه للحديث » ، ونحو ذلك في رواية ابن الجنيد .

وقال النسائي : في موضع آخر : « ليس به بأس » . وقال الدارقطني في العلل : « كان أثبت الناس في ابن جريج » .

أما المتكلمون فيه فهم :

الحميدي : كان يتكلم فيه ، وابن أبي عمر قال : « ضعيف » ، وابن سعد قال : «كان كثير الحديث ضعيفاً مرجئاً » . وقال أبو حاتم : « ليس بالقوي ، يكتب حديثه » . وقال الساجي : « روى عن مالك حديثاً منكراً ، وروى عن ابن جريج أحاديث لم يتابع عليها» وقال ابن حبان : « منكر الحديث جداً يقلب الأخبار ، ويروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك » . وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالمتين عندهم » . وقال الدارقطني - في رواية البرقاني - : « لا يحتج به يعتبر به » . وقال الحاكم : « سكتوا عنه » . وقال الخليلي بعد توثيقه له : « لكنه أخطأ في أحاديث » . وقال ابن عبد البر : « روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها » .

أما ما يتعلق بالإرجاء ، فقد وصفه بذلك أحمد بعد توثيقه له ، وذكر أنه يغلو فيه ، وممن وصفه بذلك أيضاً البخاري والدارقطني وغيرهم . =

عن ابن جريج قال : وأخبرني موسى - يعني ابن عقبة - أن نافعاً أخبره أن ابن عمر يأثُر [(١)] ، عن النبي ﷺ : « **أنه كان يصلي راكباً** » ، وقد زعم عن نافع ، عن ابن عمر أنه رأى النبي ﷺ « **يُوتِر راكباً** » .

= ومن خلال كلام الأئمة يظهر أن عامة ما أنكر عليه الإرجاء وتضعيف من ضعفه ، إنما هو لسوء حفظ فيه وتفرده ببعض الأحاديث ، ويستثنى من ذلك ابن حبان ، فإنه أفرط فيه ، كما قال ابن حجر . وكلام الحميدي فيه أجاب عنه ابن معين في رواية ابن الجنيد بقوله : « إنما كان الحميدي وأولئك يقعون فيه أرادوا أن يذل لهم فلم يفعل » ، وبعض من ضعفه يعود إلى تساهله في روايته عن الضعفاء وإكثاره من ذلك .

وما يتعلق ببدعته لا يضره في روايته على الأرجح .

وقال ابن عدي - بعد ذكره لأحاديث عنه غير محفوظة - : « وكل هذه الأحاديث غير محفوظة على أنه يتثبت في حديث ابن جريج ، وله عن ابن جريج أحاديث غير محفوظة وعامة ما أنكر عليه الإرجاء » ، وخلص الذهبي في الميزان إلى أنه صدوق مع إرجائه ، وقال ابن حجر : « صدوق يخطئ » .

وخلاصة القول : أن أحاديثه عن ابن جريج حسان ما لم يخالف ، وعن غيره فيها ضعف . والله أعلم .

ت سنة (٢٠٦) م٤ . انظر : العلل للإمام أحمد (٢/ ١١٣) ، وتاريخ الدوري (٢/ ٢٧٠)، وتاريخ الدارمي رقم (٦٧٦) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٣٠٨) ، ورقم (٦٣١) ، وطبقات ابن سعد (٥/ ٥٠٠) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٢٢) ، والجرح والتعديل (٦/ ٦٤) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٩٦) ، والمجروحين (٢/ ١٦٠ - ١٦١) ، والكامل (٥/ ١٩٨٢ - ١٩٨٤) ، وسؤالات البرقاني رقم (٣١٧) ، وسؤالات السجزي رقم (٢٢٢) ، والإرشاد (١/ ٢٣٣) ، والميزان (٢/ ٦٤٨) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٨١ - ٣٨٣) ، والتقريب رقم (٤١٦٠) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في الصحيحين .

(١) بضم الثاء وبكسرها ، وهو كناية عن رفع الصحابي الحديث إلى الرسول ﷺ . انظر : لسان العرب (٤/ ٦) ، وفتح المغيث (١/ ١٢٠) .

تخريجه : رواه البخاري (٢/ ٥٧٣) ، تقصير الصلاة ، باب : صلاة التطوع على الدواب . . . وأحمد (٢/ ١٠٥) ، والبيهقي (٢/ ٦) من طريق وهيب بن خالد ، حدثنا موسى بن عقبة به نحوه ، ورواه البخاري (٢/ ٤٨٩) الوتر - باب : الوتر في السفر ، =

[٤٥] حدثنا أبي [(١)] ، أنا عبد المجيد [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] أخبرني موسى

= ومسلم (١/ ٤٨٦) صلاة المسافرين - باب : جواز صلاة النافلة على الدابة ، والنسائي (٣/ ٢٣٢) - باب : الوتر على الراحلة ، وأحمد (٢/ ٤ ، ١٣ ، ٧٥ ، ١٢٤ - ١٢٥ ، ١٤٢) ، وعبد الرزاق (٢/ ٥٧٥) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٩٧ ، ٢٣٦) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٥١) ، وأبو عوانة (٢/ ٤٤٣ ، والدارقطني (٢/ ٢٨) ، وأبو نعيم (٨/ ٣٩١) ، والبيهقي (٢/ ٤) ، والبغوي (٤/ ١٨٨) من طرق كلهم عن نافع به نحوه ، وبألفاظ متقاربة ، وروى من غير طريق نافع ، انظر الحديث التالي .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرَّة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه البخاري (٢/ ٥٧٤) تقصير الصلاة - باب : الإيماء على الدابة ، ومسلم (١/ ٤٨٧) صلاة المسافرين - باب : جواز صلاة النافلة على الدابة .. والنسائي (١٠/ ٢٤٤) الصلاة - باب : الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة ، و(٢/ ٦١) القبلة - باب : الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة ، وأحمد (٢/ ٤٦ ، ٥٦ ، ٦٦ ، ٧٢، ٨١) ، ومالك (١/ ١٤٢) ، والطيالسي (ص ٢٥٦) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٣٦) ، وأبو عوانة (٢/ ٤٤٣) ، وابن حبان (٤/ ٩٧ ، والدارقطني (٢/ ٣٦) ، والبيهقي (٢/ ٤) من طرق عن ابن دينار نحوه ، وبألفاظ متقاربة .

ولموسى بن عقبة شيخ آخر يروي عنه هذا الحديث هو : سالم بن عبد الله بن عمر ، أخرجه أحمد (٢/ ١٣٧ - ١٣٨) ، وأبو يعلى (٥/ ١٩٤) من طريق موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن أبيه نحوه ، وعند أبي يعلى ذكر الوتر فقط ، وفي الطريق إليه من ضعف في كلا الطريقين . وقد روى الحديث عن ابن عمر جمع من الرواة .

أخرجه البخاري (٢/ ٤٨٨) الوتر - باب : الوتر على الدابة ، و(٢/ ٥٧٥ ، ٥٧٨) تقصير الصلاة - باب : ينزل للمكتوبة ، وباب : من تطوع في السفر ... ومسلم (١/ ٤٨٦ ، ٤٨٧) صلاة المسافرين - باب : جواز صلاة النافلة على الدابة ، وأبو داود (٢/ ٢٠ - ٢١) الصلاة - باب : التطوع على الراحلة ..

والترمذي (٢/ ٣٣٦) الصلاة - باب : ما جاء في الوتر على الراحلة ، و(٥/ ٢٠٥) التفسير - باب : ومن سورة البقرة ، والنسائي (١/ ٢٤٣ - ٢٤٤) الصلاة - باب : الحال التي يجوز فيها استقبال القِبْلة ، و(٢/ ٦٠) المساجد - باب : الصلاة على الحمار ، و(٢/ ٦١)=

ابن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ « **كان يصلي على ناقته في السفر ، حيث وَجَّهَت به ، في غير المكتوبة** » .

[٤٦] حدثنا يحيى بن محمد الجَارِي (١) ، نا عبد العزيز بن محمد (٢) ،

= القبلة - باب : الحال التي يجوز عليها استقبال غير القِبْلة ، وابن ماجه (١/ ٣٧٩) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في الوتر على الراحلة ، وأحمد (٣/ ٧ ، ٢٠ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٤ ، ٥٧ ، ١١٣ ، ١٣٢ ، ١٣٨ ، ١٤٢) ، ومالك (١/ ١٢٠ - ١٢١) ، والدارمي (١/ ٣١١) ، والطيالسي (ص ٢٥٥) ، وعبد الرزاق (٢/ ٥٧٥ - ٥٧٦) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٣٧) ، وأبو يعلي (٥/ ٢٢١ ، ٢٢٦ ، ٢٣٢ ، ٢٥٢ ، ٢٥٩ ، ٣٠٧) ، وابن الجارود رقم (٢٧٠) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٤٩) ، وأبو عوانة (٢/ ٣٤٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٧ - ٤٢٩) ، وابن حبان (٤/ ٩٧) ، والطبراني (١٢/ ٢٨٤ ، ٣٢٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٤٤٨) ، والدارقطني (٢/ ٢٩ ، ٣٥) ، والبيهقي (٢/ ٤ ، ٥ ، ٦) ، وفي الصغرى (١/ ٣٠٨) ، والبغوي (٤/ ١٨٨ - ١٨٩) من طرق كثيرة عن ابن عمر نحوه ، وبألفاظ متقاربة وببعضه . وللحديث شواهد من حديث جابر وعامر بن ربيعة وأنس والهرماس وأبي موسى وغيرهم .

(١) بجيم وراء خفيفة ، هو : ابن عبد الله بن مهران مولى بني نوفل المدني حجازي ، مختلف فيه ، حيث وثقه العجلي وأبو عوانة الإسفرائيني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : «يُغرب » ، وقال ابن عدي : « ليس بحديثه بأس » .

وقال البخاري فيما نقله العقيلي وابن عدي : « يتكلمون فيه » ، وذكره ابن حبان في المجروحين واصفاً له بالتفرد والوهم الكثير ، ولذا وقعت المناكير في روايته ، فيجب التَّنكب عما انفرد به ، ويحتج به فيما وافق الثقات .

وقال الذهبي في الكاشف : « ليس بالقوي » ، وقال ابن حجر : « صدوق يخطئ » ، وكلام الذهبي ، وابن حجر خلاصة جيدة لحاله ، وهما لفظان متقاربان (من كبار العاشرة) د ت س . انظر : الثقات للعجلي (ص ٤٧٥) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٢٨) ، والثقات لابن حبان (٩/ ٢٥٩) ، والكامل (٧/ ٢٦٨٢) ، والكاشف (٣/ ٢٦٦) ، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٧٤) ، والتقريب رقم (٧٦٣٨) .

(٢) ابن عُبَيْد الدَّرَاوَرْدي (بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء الأخرى يا وكسر الدال الأخرى . الأنساب : ٢/ ٤٦٧) ، أبو محمد الجهني مولاهم المدني ، وثقه مالك وابن معين في رواية الدارمي ، وابن أبي مريم ، وزاد في رواية الأخير : « حجة » ، وفي رواية الدُّوري رجحه على فليح وأبي أويس ، وقدمه على ابن أبي حازم ، وفي رواية =

. . . .

= ابن أبي خيثمة : « ليس به بأس ، صالح » ، ومثله في رواية الدارمي ، إلا أنه لم يقل: « صالح » . وقال ابن المديني : « هو عندنا ثقة ، ثبت » . وقال ابن سعد : « ثقة ، كثير الحديث يغلط » .

ووثقه العجلي . وقال أبو حاتم : « محدث » ، ورجحه أبو زرعة على فليح بن سليمان وعبد الرحمن بن أبي الزناد وأبي أويس . وقال النسائي : « ليس به بأس ، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر » . وقال الساجي : « كان من أهل الصدق والأمانة ، إلا أنه كثير الوهم » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « وكان يخطئ » .

أما المضعفون له ، فهم : أحمد ، حيث نقل عنه الذهبي في الميزان قوله : « إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل » . وقال أبو زرعة : « سيء الحفظ ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ » . وقال أبو حاتم : « لا يحتج به » . وقال النسائي : « ليس بالقوي »، وللإمام أحمد تفصيل فيه ، حيث قال : « كان معروفاً بالطلب ، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح ، وإذا حدث من كتب الناس وَهِم ، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر » .

وقال أيضاً : « ما حدث عن عبيد الله بن عمر ، فهو عن عبد الله بن عمر » .

وقال ابن معين فيما نقله ابن شاهين عنه : « ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه » ، فتلخص من كلامهم :

(أ) أن كتابه صحيح .

(ب) أنه يغلط إذا حدث من حفظه .

(ج) أن أحاديث عبد الله العمري اختلطت عليه .

أما هو في نفسه فعدل . قال الذهبي في الميزان : « صدوق ، من علماء المدينة غيره أقوى منه » ، وفي السير : « حديثه في دواوين الإسلام الستة ، لكن البخاري روى له مقروناً بشيخ آخر ، وبكلٍ فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحط عن مرتبة الحسن » . وقال ابن حجر : « صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ » ، ثم ذكر قول النسائي في نكارة حديثه عن عبيد الله العمري . وقال في هدي الساري : « أحد مشاهير المحدثين » هذا ما قيل فيه وأقوى ما قيل فيه من تضعيف هو ما نقله الذهبي عن أحمد ، فإن صح هذا النقل كان جرحا شديداً ، ولعل المقصود به هنا النكارة .

وتحسين الذهبي لحديثه يحسن تقييده في غير روايته عن عبيد الله العمري . والخلاصة : أن روايته عن عبيد الله العمري ضعيفة ، وإن ثبت في حديث ما أنه حدث به من كتابه ، فصحيح بلا ريب ، وإن حدث من حفظه فحسن ما لم يخالف لا سيما وهو من رجال مسلم ، وحدَّث عنه ابن مهدي بحديث واحد . والله أعلم . =

عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أنه ذُكِر لرسول الله - ﷺ - أن رجلاً [١] يُخْدَع في البيوع ، فقال له رسول الله - ﷺ - : «من بايعت فقل : لا خِلابة [٢] ، وكان يقول - إذا بايع - : لا خلابة » .

= ت سنة (٦ أو ١٨٧) ع . انظر : تاريخ الدوري (٢/٣٦٧) ، وسؤالات الدارمي رقم (٣٨٩) ، (٦٢٩) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٦٠) ، والثقات للعجلي (ص ٣٠٦) ، وأسئلة البرذعي لأبي زرعة (٢/٤٢٥) ، والجرح والتعديل (٥/٣٩٥ - ٣٩٦) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٠ - ٢١) ، والثقات لابن حبان (٧/١١٦) ، والثقات لابن شاهين (ص ١٦٢) ، وسير أعلام النبلاء (٨/٣٦٦ - ٣٦٩) ، والميزان (٢/٦٣١ - ٦٣٢) ، وتهذيب التهذيب (٦/٣٥٣ - ٣٥٥) ، وهدي الساري (ص ٤٢٠) ، والتقريب رقم (٤١١٩) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال يحيى الجاري والحديث في الصحيحين .

(١) ورد أنه حَبَّان بن منقذ . وفي رواية : منقذ بن عمرو . انظر : فتح الباري (٤/٣٣٧) .

(٢) لا خِداع . انظر : غريب الحديث للهروي (٤/٢٤٣) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦٦/ ٤) عن الفاكهي به مثله .

ورواه البخاري (٤/٣٣٧) البيوع - باب : ما يكره من الخداع في البيوع ، و(٥/٦٨) الاستقراض - باب : ما ينهى عن إضاعة المال ، و(٥/ ٧٢) الخصومات - باب : من باع على الضعيف ... ، و(١٢/٣٣٦) الحيل - باب : ما ينهى من الخداع في البيوع ، ومسلم (٣/ ١١٦٥) البيوع - باب : من يخدع في البيوع ، وأبو داود (٣/ ٧٦٥ - ٧٦٧) البيوع - باب : فى الرجل يقول إذا بايع : لا خلابة ، والنسائي (٧/ ٢٥٢) - باب : الخديعة في البيع ، وأحمد (٢/ ٦١ ، ٧٢ ، ٨٠) ، ومالك (٣/ ٣٤١ - ٣٤٢) ، والطيالسي (ص ٢٥٦) ، وعبد الرزاق (٨/ ٣١٢) ، وابن الجعد في مسنده رقم (١٦٥٦) ، وابن حبان (٧/ ٢٥٤) ، والبيهقي (٥/ ٢٧٣ ، والبغوي (٨/ ٤٦) من طرق عن ابن دينار به نحوه ومثله ، ومنهم من لم يذكر آخره ، (وكان يقول : إذا بايع لا خلابة) ، وعند مسلم : أن الرجل كان يقول : « لا خيابة » .

وللحديث طريق آخر رواه أحمد (٢/ ١٢٩) من طريق سعد بن إبراهيم ، والحميدي (٢/ ٢٩٢ - ٢٩٣) ، وابن الجارود رقم (٥٦٧) من طريق ابن عيينة ، والدارقطني (٣/ ٥٤ - ٥٥) من طريق ابن عيينة وعبد الأعلى ، والبيهقي (٥/ ٧٣) من طريق ابن عيينة ويونس ابن بكير ، كلهم عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر نحوه ، وسمي الرجل في بعض الروايات : حَبان بن مُنقذ ، وفي بعضها : منقذ بن عمرو ، وفي بعضها زيادة في متنه .

=

[٤٧] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري (١) ، نا عبد العزيز بن محمد (٢) ، عن موسى - يعني ابن عقبة - عن أبي الزبير (٣) ، عن جابر بن عبد الله ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ رأى صبياً قد أُعْلِقَ عنه (٤) ، فقال : « **عَلامَ تقتلون صبيانكم عليكم بالكُسْت (٥) الهندي بماء ثم تَسْعَطُه** » (٦) .

= وابن إسحاق مدلس ، وقد صرح بالتحديث في رواية سعد بن إبراهيم ، وعبد الأعلى ، ويونس بن بكير . ويونس بن بكير فيه كلام ، وفي الطريق إلى عبد الأعلى من لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وبالجملة هذا الطريق حسن لحال ابن إسحاق . والله أعلم .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف للكلام في يحيى ، وعنعنة أبي الزبير ، وهو مدلس، والحديث صحيح .

(٤) مأخوذ من الإعلاق ، وهو معالجة عُذْرة الصبي ، وهو رجع في حلقه تدفعه أمه بأصبعها أو غيرها . النهاية (٣/ ٢٨٨) . قال في هامش النسخة : « لعله علق عليه » وهو خطأ ظاهر.

(٥) القُسْطُ الهندي عَقَّار : معروف . المصدر نفسه (٤/ ١٧٢) ، وانظر : زاد المعاد (٤/ ٩٥ ، ٣٥٣ - ٣٥٤) .

(٦) الاسم منه السَّعوط ، وهو ما يجعل من الدواء في الأنف . المصدر نفسه (٢/ ٣٦٨) .

تخريجه : رواه النسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٤) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٥٢) من طريق مصعب ابن عبد الله الزبيري عن الدَّرَاوَرْدي به مثله .

ورواه البزار (٣/ ٣٩٠) (كشف الأستار) من طريق المسعودي عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة نحوه . وقال البزار : « لا نعلم رواه إلا المسعودي » . والمسعودي اختلط ، وقد روى عنه في هذا الإسناد شخصان هما عبد الله بن رجاء وأبو النضر هاشم ابن القاسم ، والأول منهما روى عنه قبل الاختلاط ، والثاني بعد الاختلاط . انظر : الكواكب النيرات رقم (٣٥) ، وانظر : الحديث رقم (١٣٠) .

وبهذا يصبح الإسناد حسناً ، وقد اختلف في إسناد هذا الحديث ، فرواه الحاكم(٤/ ٢٠٥ - ٢٠٦) من طريق نصير بن أبي الأشعث قال : سمعت أبا الزبير يذكر عن جابر ، ولم يذكر عائشة وسنده إلى أبي الزبير جيد . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي ، وله طريق آخر عن أبي الزبير رواه الحاكم (٤/ ٤٠٦) ، وسكت عليه . قال الذهبي : « حماد ويحيى ضعيفان »، وله طريق آخر عن جابر رواه أحمد (٣/ ٣١٥)=

[٤٨] حدثنا يحيى بن محمد الجاري (١) ، أنا عبد العزيز بن محمد (٢)

= وابن أبي شيبة (٥/ ٣٣) ، وفي المسند (١٨١/أ) (من المطالب العالية المسندة) ، والبزار (٣/ ٣٨٩) (كشف الأستار) ، وأبو يعلى (٢/ ٣٥٩ ، ٣٨٦ ، ٤٦٩) ، والحاكم (٤/ ٢٠٥ ، ٤٠٦) من طريق الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر نحوه . وقال البزار : «لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد» . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي بعد عزوه لأحمد وأبي يعلى والبزار : « ورجالهم رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٥/ ٨٩) . وقال ابن حجر : « إسناده حسن » . المطالب العالية المسندة (١٨١/أ) .

ولم أر تصريح الأعمش بالتحديث في أي طريق .

والخلاصة : أن أبا الزبير لم يصرح بالتحديث في أي رواية حسب علمي ، وأن الحديث أصله عن عائشة صرح جابر مرة باسمها ، وأخرى لم يصرح ، والذي دعاني إلى هذا كثرة رواية الصحابة بعضهم عن بعض ، وكذا التكافؤ بين الطرق ، ثم إن في حديث جابر : «دخل النبي ﷺ على عائشة وعندها صبي » ، وفي بعض الطرق شك هل هو في بيت عائشة أو أم سلمة ، وفي هذا قرينة على أن جابراً سمعه من عائشة . والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث أم قيس رواه البخاري (١٠/ ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧١ - ١٧٢) الطب - باب : اللدود ، وباب : العُذْرة ، وباب : ذات الجنب ، ومسلم (٤/ ١٧٣٤ ، ١٧٣٥) السلام - باب : التداوي بالعود الهندي ، وأبو داود (٤/ ٢٠٨) الطب - باب : في العلاق ، وابن ماجه (٢/ ١١٤٨) الطب - باب : دواء ذات الجنب ، وأحمد (٦/ ٥٥، ٣٥٦) وغيرهم عن أم قيس قالت : « دخلت بابن لي على رسول الله وقد أعلقت عنه . . . » فذكرته بنحوه ، وفي بعض الطرق زيادة .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدِي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الجاري فيه ضعف ، ثم إني لم أر من نص على أن موسى يروي عن أم كلثوم ، بل ذكر ابن حجر في الإصابة أنه روى عن أمه ، عن أم كلثوم .

انظر : الإصابة (٤/ ٤٩٠) ، وأم موسى ، قال الهيثمي : « لا أعرفها » مجمع الزوائد (٨/ ٢٨٩) ، وذكر ابن سعد أنها بنت أبي حبيبة مولى الزبير بن العوام . الطبقات (٥/ ٣٠٠) ، والحديث في مسلم بغير هذا السياق .

تخريجه : رواه الطبراني (٢٣/ ٣٥٤) من طريق يعقوب بن حميد ، ثنا عبد العزيز بن محمد به مثله ، وليس فيه : « فاعلة ماذا » ، وسنده حسن إن كان موسى سمع من أم =

عن موسى بن عقبة ، عن أم كُلْثُوم بنت أبي سلمة بن عبد الأسد ، عن أم سلمة قالت : لما تُوفي أبو سلمة تهيأت أن أبكي ، فقال رسول الله - ﷺ - : « **فاعلةٌ ماذا ؟** » ، قالت : قلت : يا رسول الله ، أبو سلمة أبكي عليه ، فقال النبي - ﷺ - : « **لا تفعلي ، فإن لأهل الميت عند ميتهم ما دعَوا به** » .

[٤٩] حدثنا أبي (١) ، أخبرنا هشام بن سليمان (٢) ، عن ابن جريج (٣) ، حدثني موسى بن عقبة ، عن نافع قال : قال عبد الله (٤) : ذكر رسول الله - ﷺ - يوماً بين ظهراني الناس المسيحَ الدجال ، فقال : « **إن الله تبارك وتعالى ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعورُ عين اليمنى** (٥)

= كلثوم ، ورواه من طريق إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد العزيز بن محمد به مثله ، وفيه مصعب بن إبراهيم شيخ الطبراني لم أجد له ترجمة (*) .

(*) ساق نسبه في المعجم الصغير (٢/ ١١٨) على النحو التالي : مصعب بن إبراهيم بن حمزة ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام .

ورواه أيضاً (٢٣/ ٣٥٣ - ٣٥٤) من طريق عبيد الله - وهو ابن عمر - عن أمه ، عن أم كلثوم بنت زينب ، عن أم سلمة ، ولفظه : « **لا تفعلي ، فإن لأهل الميت عند موت ميتهم ما دعوا به** » ، ووالدة عبيد الله لم أجد من ترجم لها ، وكذا أم كلثوم بنت زينب، وأخشى أن يكون حصل تحريف في اسمها .

وأخرج مسلم (٢/ ٦٣٥) الجنائز - باب : البكاء على الميت من طريق عبيد بن عمير قال : قالت أم سلمة : لمَّا مات أبو سلمة قلت : غريب ، وفي أرض غُرْبة لأبكينَّه بكاء يُتحدّث عنه ، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه إذا أقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تُسْعدني فاستقبلها رسول الله - ﷺ - ، وقال : « **أتريدين أن تُدْخلي الشيطان بيتاً أخرجه الله منه ؟** » مرتين، فكففت عن البكاء ، فلم أبك .

(١) أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن عمر .

الحكم على الإسناد : فيه والد بن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين وغيرهما .

(٥) عند الكوفيين على ظاهره من الإضافة ، وعند البصريين يقدر فيه محذوف . شرح مسلم للنووي (٢/ ٢٣٦) .

كأنها عنبة طافية (١) » ، وقال : قال رسول الله - ﷺ - : « **أَرَاني الليلة في المنام عند الكعبة ، فأرى رجلاً آدم** (٢) **كأحسن ما يُرَى من الرجال تضرب لمتّه** (٣) **منكبيه رَجِل الشعر** (٤) ، **يقطرُ رأسه**(٥) **واضعاً يديه على مَنْكبَيْ رجلينَ ، فهو بينهما يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح ابن مريم ، ورأيت رجلاً وراءه جَعْداً** (٦) ، **قَطَطاً** (٧) **أعور عين اليمنى كأشبه من رأيت من الناس بابن قَطَن** (٨) ، **واضعاً يديه على مَنْكِبي رجلين يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح الدجال** » .

---

(١) هي العِنبة التي خرجت عن حدنبتة أخواتها فعلت ونتأت وظهرت .
غريب الحديث للخطابي (١/٦٦٧) ، وقيل : أراد به الحبة الطافية على وجه الماء شبه عينه بها . النهاية (٣/ ١٣٠) .

(٢) أسمر . فتح الباري (٦/٤٨٦) .

(٣) بكسر اللام ، أي : شعر رأسه ، ويقال له إذا جاوز شحمة الأذنين كذلك . المصدر نفسه.

(٤) بكسر الجيم ، أي : قد سرحه ودهنه . المصدر نفسه .

(٥) ورد في بعض الروايات : « ماء » ، فيحتمل أنها تقطر من الماء الذي سرحها به ، أو أن المراد : الاستنارة ، وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة . المصدر نفسه .

(٦) الجعد في صفات الرجال : يكون مدحاً ، ويكون ذماً ، فإذا كان ذماً فله معنيان ، أحدهما: القصير المتردد ، والآخر : البخيل ، هذا ما قاله الهروي . وقال غيره : وصف الدجال بذلك ذم ، ووصف عيسى بذلك مدح . انظر : شرح مسلم للنووي (٢/ ٢٣٥) .

(٧) بفتح القاف والمهملة بعدها مثلها ، هذا هو المشهور . وقد تكسر الطاء الأولى ، والمراد به : شدة جعودة الشعر . المصدر نفسه .

(٨) قال الزهري : « رجل من خزاعة هلك في الجاهلية » ، واسمه : عبد العزى بن قطن . فتح الباري (٦/٤٧٧ ، ٤٨٨) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٣/ ٣٣ - ٣٤) عن الفاكهي به مثله مع الحديثين بعده ، ورواه البخاري (٦/٤٧٧) الأنبياء - باب : قول الله تعالى : ﴿ **واذكر في الكتاب مريم** ... ﴾ ، ومسلم (١/ ١٥٥) الإيمان - باب : ذكر المسيح ابن مريم ، من طريق أنس بن عياض ، حدثنا موسى به مثله .

ورواه مسلم (٤/٢٢٤٨) الفتن - باب : ذكر الدجال من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة، وحماد بن زيد عن أيوب، كلاهما عن نافع به مقتصراً على الجزء الأول=

. . . .

= من الحديث ، ورواه ابن منده في الإيمان (٢/٩٤٧) من طريق حفص بن ميسرة ، حدثني موسى بن عقبة به .

وأخرجه البخاري (١٣/ ٩٠) الفتن - باب : ذكر الدجال ، و(١٣/ ٣٨٩) التوحيد - باب: قول الله تعالى : ﴿ **ولتُصْنَع على عيني** ﴾ ، ومسلم (٤/٢٢٤٧) (الباب المتقدم) ، والترمذي (٤/ ٥١٤) الفتن - باب : ما جاء في صفة الدجال ، وأحمد (٢/ ٣٧ ، ١٢٤ ، ١٣١) ، وابن أبي شيبة (٧/٤٨٨) ، وعبد الله بن أحمد في السنة رقم (١٠٠٠ ، ١٠١١) ، وأبو يعلى (٥/٣١٧) ، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٧٦) ، والخطَّابي في غريب الحديث (١/ ٦٦٦) ، وابن منده في الإيمان (٢/ ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، ٩٤٧) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٧٩ ، ٢٨٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣٩٥) ، والبغوي (١٥/ ٥٠) من طرق عن نافع به مقتصرين على الجزء الأول من الحديث مثله ونحوه . وقال الترمذي : « صحيح غريب من حديث عبد الله بن عمر » .

ورواه البخاري (١٠/ ٣٥٦) اللباس - باب : الجعد ، و(١٢/ ٣٩٠) التعبير - باب : رؤيا الليل ، ومسلم (١/ ١٥٤ - ١٥٥) (الباب المتقدم) ، وأحمد (٢/ ١٢٦ - ١٢٧) من طريق مالك ، وهو في الموطأ (٢/ ٧٠٢) عن نافع به .

إلا أحمد ، فمن طريق فليح بن سليمان ، عن نافع به مقتصرين على الجزء الثاني نحوه .

ورواه البخاري (٦/ ١٧٢) الجهاد - باب : كيف يعرض الإسلام ، و(٦/ ٣٧٠) الأنبياء - باب : قول الله - عَزَّ وجَلَّ - : ﴿ **ولقد أرسلنا نوحاً** ... ﴾ ، و(٦/ ٤٧٧) الأنبياء - باب: قول الله : ﴿ **واذكر في الكتاب مريم** ... ﴾ ، و(٨/ ١٠٦) المغازي - باب : حجة الوداع ، و(١٠/ ٥٦١) الأدب - باب : قول الرجل للرجل : إخسأ ، و(١٢/ ٤١٧) التعبير - باب : الطواف بالكعبة في المنام ، و(١٣/ ٩٠) الفتن - باب : ذكر الدجال ، ومسلم (١/ ١٥٦) (الباب المتقدم) ، وأبو داود (٥/ ١١٨) السنة - باب : في الدجال ، وأحمد (٢/ ٢٢ ، ٣٩ ، ٨٣ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٤٤ ، ١٤٩) ، وعبد الرزاق (١١/ ٣٩٠) ، وعبد الله بن أحمد في السنة رقم (٩٩٩) ، وأبو يعلى (٥/ ١٩٤ ، ١٩٨ ، ٢٣١) ، وابن منده في الإيمان (٢/ ٢٤٥) ، والبغوي (١٥/ ٤٩) من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه ، بعضهم روى الجزء الأول منه ، وبعضهم روى الجزء الثاني ، وفي بعض المواطن المتقدمة من طريق محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر مقتصراً على الجزء الأول منه .

وقال نافع [١] : كان عبد الله يقول : لا واللهِ ما أشك أن المسيح الدجال ابنُ الصياد .

وقال نافع [٢] : أخبرني سالم أنه سمع عبد الله يقول : مَرَّ رسول الله - ﷺ - بابن صيَّاد وهو يلعب في الصبيان ، فضربه بقدمه ، فقال : « **أتشهد أني رسول الله ؟** » ، فقال رسول الله ﷺ : أشهد أنك رسولُ الأُمِّيين ، « **وتشهد أني رسول الله ؟** » ، فقال رسول الله ﷺ : « **آمنت بالله ورسوله** » .

[٥٠] حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي [٣] ، نا داود بن عبدالرحمن [٤] ، عن موسى بن عقبة قال : وحدثني نافع عن عبد الله بن عمر ،

---

(١) هو بالإسناد المتقدم .

تخريجه : رواه أبو داود (٥٠٦/٤) الملاحم - باب : في خبر ابن صَائد ، ومن طريقه البيهقي في البعث والنشور رقم (١٧٩) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة به مثله ، وهذا الإسناد صحيح .

(٢) هو بالإسناد المتقدم .

تخريجه : رواه الطبراني (٢٨٩/١٢) من طريق الضحاك - يعني ابن عثمان - عن نافع به مثله ، و(٢٩٠/١٢) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع به مثله ، وفي هذين الإسنادين من لم أجد لهم ترجمة .

ورواه البخاري (٢١٨/٣) الجنائز - باب : إذا أسلم الصبي ، و(١٧١/٦ - ١٧٢) الجهاد - باب : كيف يعرض الإسلام على الصبي (٥٦٠/١٠ - ٥٦١) باب : قول الرجل للرجل : اخسأ .

ومسلم (٢٢٤٤/٤ ، ٢٢٤٥ ، ٢٢٤٦) الفتن - باب : ذكر ابن صائد ، وأبو داود (٥٠٣/٤ - ٥٠٥) الملاحم - باب : في خبر ابن صائد ، والترمذي (٥١٩/٤) الفتن - باب : ما جاء في ذكر ابن صائد ، وأحمد (١٤٨/٢ ، ١٤٩) ، وعبد الرزاق (٣٨٩/١١)، وابن منده في الإيمان (٩٤٤/٢) ، والبغوي (٦٩/١٥ - ٧٠) من طريق الزهري عن سالم به بأطول مما هنا ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، ولمقاطع الحديث شواهد من حديث أنس وجابر وأبي سعيد وغيرهم .

(٣) تقدم .

(٤) العطار : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، والله أعلم .

عن عمر أنه قال لرسول الله - ﷺ - ورأى حُلَّة [١] سِيَرَاء [٢] من حرير تبَاع ، فقال : يا رسول الله ، ابتع هذه الحُلَّة تلبسها يوم الجمعة إذ قدم عليك الوفود ، فقال : « **إنما يلبس هذه من لا خلاق [٣] له في الآخرة** » ، ثم إن رسول الله - ﷺ - بعد ذلك جاءه حُلَلٌ منها ، فأرسل إلى عمر منها بحُلَّة ، فكلم عمر رسول الله - ﷺ - فقال : إنك أرسلت إليَّ بهذه الحُلَّة ، وقد قلت في حُلَّة عُطَارِد [٤] ، فقال : « **ستبيعُها أو تكسُوها** » .

---

(١) الحلة : إزار ورداء لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين . غريب الحديث للهروي (١/ ٢٢٨) ، واشترط الخطابي أن تكون جديدة . غريب الحديث للخطابي (١/ ٤٩٨ ، و٢/ ١٠١) ، ومن أهل اللغة من اشترط أن يكونا من جنس واحد ، ومنهم من قال : لا تكون أقل من ثلاثة أثواب . انظر : لسان العرب (١١/ ١٧٢) .

(٢) بكسر السين وفتح الياء ، والمدة : نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور ، فهو فِعَلاء من السَّيْر : القدَّ ، هكذا يُروى على الصفة . وقال بعض المتأخرين : إنما هو على الإضافة ؛ لأن فِعَلاء لم يأت صفة ، وإنما يأتي اسماً ، وشرَحَ السِّيَراء بالحرير الصافي ، فيكون المعنى : حُلَّة حرير . انظر : النهاية (٢/ ٤٣٣) .

(٣) النصيب : من الحظ الصالح . غريب الحديث لأبي إسحاق الحربي (١/ ٢٤) .

(٤) هو ابن حاجب التميمي . فتح الباري (٢/ ٣٧٤) .

تخريجه : عزاه المزي في تحفة الأشراف (٨/ ٦٧) إلى مسلم من طريق ابن نمير عن أبيه ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، والذي في مسلم دون ذكر عمر ، وقد راجعت عدة طبعات للتأكد من ذلك .

ورواه أبو داو في الجهاد عن الهيثم بن خالد الجهني ، ومحمد بن سليمان الأنباري ، كلاهما عن عبد الله بن نمير . تحفة الأشراف (٨/ ٦٧) ، وذكر أنه في رواية ابن العبد .

والنسائي (٨/ ١٩٦ - ١٩٧) الزينة - ذكر النهي عن لبس السيراء ، عن إسحاق بن منصور قال : أنبأنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع به نحوه ، ورواه البزار (١/ ٢٥٢) من طريق إبراهيم بن سعيد قال : نا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع به نحوه .

ورواه النسائي في الكبرى (٥/ ٤٦١ - ٤٦٢) من طريق ابن إسحاق عن نافع به نحوه .

وابن إسحاق مدلس ، وقد عنعن . ورواه الطيالسي (ص ٥) ، حدثنا صخر بن جويرية ، ثنا نافع به نحوه ، ورواه أبو محمد المخلدي في الفوائد المنتخبة (انتخاب البحيري) ق : (٢٣٨ - أ) من طريق الهيثم بن جميل ، ثنا جرير بن حازم عن نافع به . وفي الطريق =

. . . .

= إليه من لم أعرفه ، ورواه غير الهيثم بمثل رواية الجماعة ، وروى البخاري (١٠/ ٢٨٥) اللباس - باب : لبس الحرير للرجال ، والنسائي (٨/ ٢٠٠ - ٢٠١) الزينة - باب : التشديد في لبس الحرير . . .

وأحمد (١/ ٤٦) من طريق عمران بن حطان عن ابن عمر ، عن عمر مرفوعاً مختصراً ، ولفظ البخاري : « إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة » .

ورواه أحمد (١/ ٤٩) من طريق علي بن زيد عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر مرفوعاً مختصراً ، وعليّ بن زيد هو ابن جدعان ضعيف .

وأشار الدارقطني إلى الاختلاف فيه ، حيث قال : « رواه القاسم بن يحيى المقدمي وعلي ابن مسهر وابن نمير وسعيد بن بشير عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، وغيرهم يرويه عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن عمر خرج إلى السوق ، فيصير من مسند عمر ، وكذلك رواه مالك وابن أبي ذئب وأصحاب نافع عن ابن عمر : أن عمر ، وكذلك رواه سالم وعبد الله بن دينار عن ابن عمر : أن عمر ، وهو الصواب . . . » العلل (٢/ ١١ - ١٢) .

وأما حديث ابن عمر ، فمشهور ، رواه عنه نافع ، وسالم ، وعبد الله بن دينار ، وابن سيرين ، وبكر بن عبد الله ، وبشر بن عائذ .

ورواه عن نافع مالك ، وموسى بن عقبة ، وعبيد الله بن عمر ، وجرير بن حازم ، وموسى بن أيوب ، وأيوب السختياني ، وجويرية بن أسماء ، كلهم جعلوه من مسند ابن عمر ، وهذا تخريج الحديث من جميع الطرق ، حيث رواه البخاري (٢/ ٣٧٣) الجمعة - باب : يلبس أحسن ما يجد ، و(٢/ ٤٣٩) العيدين - باب : في العيدين والتجمل فيه ، و(٤/ ٣٢٥) البيوع - باب : التجارة فيما يكره لبسه ، و(٥/ ٢٢٨ ، ٢٣٢) باب : هدية ما يكره لبسه ، وباب : الهدية للمشركين ، و(٦/ ١٧١) الجهاد - باب : التجمل للوفود ، و(١٠/ ٢٩٦) اللباس - باب : الحرير للنساء ، و(١٠/ ٤١٤) الأدب - باب : صلة الأخ المشرك ، و(١٠/ ٥٠٠) الأدب - باب : من تجمل للوفود . ومسلم (٣/ ١٦٣٨ ، ١٦٣٩ ، ١٦٤٠) اللباس - باب : تحريم استعمال إناء الذهب والفضة . . . وأبو داود (١/ ٦٤٩ - ٦٥٠) الصلاة - باب : اللبس للجمعة ، و(٤/ ٣٢٠ ، ٣٢١) اللباس - باب : ما جاء في لبس الحرير ، والنسائي (٣/ ٩٦) الجمعة - باب : الهيأة للجمعة ، و(٣/ ١٨١) العيدين - باب : الزينة للعيدين ، و(٨/ ١٩٨) الزينة - ذكر النهي عن لبس الإستبرق ، وباب : صفة الإستبرق . وابن ماجه (٢/ ١١٨٧ - ١١٨٨) اللباس - باب : كراهية لبس الحرير .

وأحمد (٢/ ٢٠ ، ٢٤ ، ٣٩ -- ٤٠ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٦٨ ، ٨٢ ، ١٠٣ ، ١١٤ ، =

[٥١] أخبرني أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب أنه قال لرسول الله ﷺ ورأى حلةً سِيَرَاء تباع ، فذكر نحوه ، إلا أنه لم يقل : في الآخرة .

[٥٢] حدثنا أبي[(٤)]، نا هشام[(٥)]، عن ابن جريج[(٦)]، أخبرني عمر بن حفص[(٧)]

= ١٢٧ ، ١٤٦) ، ومالك (٢/ ٩٩) ، والشافعي (ص ٦٢ - ٦٣) ، وعبد الرزاق (١١/ ٦٨)، والحميدي (٢/ ٢٩٩) ، وابن أبي شيبة (٥/ ١٥٢) ، وأبو يعلى (١/ ١٤٠ ، ٥/ ٣١٤ - ٣١٥) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٤٥ - ٤٤٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، ٢٥٢ - ٢٥٣) ، وابن حبان (٧/ ٢٨٥ ، ٣٩٧) ، وأبو نعيم (٢/ ٢٣١) ، والبيهقي (٢/ ٤٢٢ ، و٣/ ٢٤١ - ٢٤٢ ، ٢٧٥ ، و٩/ ١٢٩) ، والبغوي (١٢/ ٢٨ - ٢٩) من طرق عن ابن عمر نحوه مطولاً عند البعض ، ومختصراً عند آخرين. وانظر : الحديث التالي .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين وغيرهما .

تخريجه : تقدم في الذي قبله .

(٤) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٥) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٧) المدني .

ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : « مقبول » من السابعة . د . وفي الرواة شخص آخر في طبقته يتفق معه في الاسم والنسبة وكنيته : أبو حفص المؤذن ، وهو من رجال ابن ماجه ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن معين : « ليس بشيء»، وقد فرق بينهما المزي وابن حجر ، أما الذهبي فقال في ترجمته : « وأظنه المؤذن المذكور » ومما يرجح كونهما شخصين : أن الموذن لم يذكر أنه روى عن عامر بن عبد الله ولا عن غيره، وإنما روى عن أبيه عن جده ، والداعي إلى ظن الذهبي كونهما في طبقة واحدة ، ويروى عنهما ابن جريج . وعلى كلٍ ، سواء أكان هو أم غيره فكلاهما غير مشهورين ، وهما قريبان من الجهالة ، وإن وثقهما ابن حبان لما عرف من تساهله . والله أعلم . انظر: الثقات لابن حبان (٧/ ٦٩) ، والكاشف (٢/ ٣٠٧ ، ٣٠٨) ، وتهذيب التهذيب (٧/ ٤٣٤، ٤٣٥) ، والتقريب رقم (٤٨٨١) .

أن عامر بن عبد الله (١) أخبره أن مولاة لهم (٢) ذهبت بابنة الزبير (٣) إلى عمر ابن الخطاب فقالت : أدخل ؟ فقال عمر : لا ، فرجعت ، فقال : ادعوها ، قولي : السلام عليكم أدخل ؟ ، ثم قال : ابنة أبي عبد الله ؟ ، قالت : نعم، فتحركت الجارية ، فإذا في رجلها أجراس (٤) ، فقطعها عمر ، وقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **مع كل جرس شيطان** » .

[٥٣] حدثنا عبد السلام بن عاصم الرَّازي (٥) بمكة ، أنا أبو زهير

---

(١) ابن الزبير بن العوام الأسدي أبو الحارث المدني : (ثقة عابد) ت سنة (١٢١) ع . التقريب رقم (٣٠٩٩) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال عمر بن حفص ، ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعامر بن عبد الله لم يدرك عمر ، والحديث حسن .

(٢) قال المنذري : « مجهولة » . مختصر سنن أبي داود (٦/ ١٢١) .

(٣) لم أقف على اسمها .

(٤) جمع جَرَس ، وهو الجُلجُل . انظر : النهاية (١/ ٢٦١) .

تخريجه : رواه أبو داود (٤/ ٤٣٢ - ٤٣٣) الخاتم - باب : ما جاء في الجلاجل ، من طريق حجاج عن ابن جريج به مثله ، وحجاج هو : ابن محمد الأعور .

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم (٣/ ١٦٧٢) اللباس - باب : كراهة الكلب والجرس في السفر ، وأبو داود (٢/ ٥٤) الجهاد - باب : في تعليق الأجراس ، ولفظه : «الجرس مزامير الشيطان » .

وشاهد من حديث عائشة رواه أحمد (٦/ ١٥٢) من طريق عبد الكريم : أن مجاهداً أخبره أن مولى لعائشة أخبره كان يقود بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت : قف بي فيقف حتى لا تسمعه ، وإذا سمعته وراءها قالت : أسرع بي حتى لا أسمعه ، وقالت : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن له تابعاً من الجن** » ، وهذا إسناد ضعيف ، لأن مولى عائشة قال الهيثمي : « لم أعرفه » مجمع الزوائد (٥/ ١٧٤) . وقال ابن حجر : «لا أعرف اسمه » تعجيل المنفعة رقم (١٥٦٨) ، وعبد الكريم إما أن يكون الجزري أو ابن أبي المخارق ، والأول منهما ثقة ، والثاني ضعيف ، وحديث عمر حسن بحديث أبي هريرة .

(٥) الجُعْفي الهِسَنْجاني - بكسر الهاء المهملة وسكون النون بعدها جيم - قال أبو حاتم : «شيخ» ، وهي المرتبة الثالثة من مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم ، وهي قريبة من الحسن وقال ابن حجر : « مقبول » من الحادية عشر ق .

انظر : الجرح والتعديل (٦/ ٤٩)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٢٢)، والتقريب رقم (٤٠٧١).

عبد الرحمن بن مَغْراء [١]، أنا محمد بن إسحاق [٢]، عن محمد بن إبراهيم [٣]

---

(١) بفتح الميم وسكون المعجمة ، ثم راء - : الدَّوْسي الكوفي ، نزيل الرَّي .
قال عيسى بن يونس : « كان طلابة - يعني للعلم - » . وقال عثمان بن أبي شيبة : «رأيت أبا خالد الأحمر يحسن الثناء عليه » . وقال أيضاً : « ثقة » . وقال وكيع : «طلب الحديث قبلنا وبعدنا» . ومثل ذلك قال أبو خالد الأحمر . وقال أبو زرعة : «صدوق» . وقال الساجي : « من أهل الصدق فيه ضعف » ، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الخليلي .
وبالمقابل نجد من تكلم فيه بكلام شديد ، حيث نقل ابن عدي عن ابن المديني قوله : «ليس بشيء كان يروى عن الأعمش ستمائة حديث تركناه لم يكن بذاك » . وقال أبو أحمد الحاكم : « حدَّث بأحاديث لم يتابع عليها » . وقال ابن عدي - بعد ذكره لكلام ابن المديني - : « هو كما قال ، إنما أنكرت على أبي زهير هذا أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه الثقات عليها ، وله عن غير الأعمش غرائب وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم » . وقال الذهبي - في الميزان - : « ما به بأس إن شاء الله تعالى».
وقال ابن حجر : « صدوق ، تكلم في حديثه عن الأعمش » هذا ما قيل فيه ، وتوثيق أبي خالد الأحمر يستأنس به ، وإلا فهو متكلم في حفظه ، وكلام ابن المديني لا يصح عنه ، لأنه من طريق محمد بن يونس الكُدَيْمي ، وهو متهم بالوضع ، وترجم له في الكامل (٦/ ٢٢٩٤ - ٢٢٩٦) ، ولم يتعقبه هنا بشيء ، وكلام الساجي ، وأبي أحمد يمكن حمله على روايته عن الأعمش ، وكأن ابن حجر نظر إلى أن أبا زرعة من المعتدلين ، وكلامهم هو الفيصل في الغالب ، وابن عدي منهم ، إلا أنه تأثر هنا بكلام ابن المديني الذي لم يصح عنه . **والخلاصة** : أن حديثه حسن في غير الأعمش . والله أعلم . ت سنة بضع وتسعين بعد المائة . بخ ٤ . انظر : الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٠) ، والكامل (٤/ ١٥٩٩) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٥٩٢) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٤ - ٢٧٥) ، والتقريب رقم (٤٠١٣) .

(٢) ابن يسار المُطَّلبي ، مولاهم ، إمام المغازي ، مشهور ، وفيه خلاف ، وحديثه من قبيل الحسن ، وعليه عمل المتأخرين كالذهبي وابن حجر ، إلا أنه مدلس ورُمي بالْقَدر ، فإذا عنعن لا يقبل منه حتى يصرح بالتحديث . انظر : سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٣ - ٥٥) ، والميزان (٣/ ٤٦٨ - ٤٧٥) ، والكاشف (٣/ ١٩) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٨ - ٤٦) ، والتقريب رقم (٥٧٢٥) ، وغيرها .

(٣) ابن الحارث بن خالد التَّيْمي أبو عبد الله المدني : (ثقة ، له أفراد) . ت سنة (١٢٠) على الصحيح . ع . التقريب رقم (٥٦٩١) .

عن مالك بن أبي عامر [(١)] ، عن عمر بن الخطاب : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **لا تُقَدِّموا هذا الشهر ، صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن غُمَّ** [(٢)] **عليكم فَعُدوا ثلاثين** » .

---

(١) الأصبحي أبو أنس ، ويقال : أبو محمد جد مالك بن أنس الفقيه ، (ثقة) ت سنة (٧٤) على الصحيح . ع . التقريب رقم (٦٤٤٣) .

الحكم على الإسناد : هو ضعيف ؛ لأن عبد السلام لا يبلغ حديثه مرتبة الحسن ، وابن إسحاق مدلس ، وقد عنعن والحديث حسن .

(٢) بالبناء للمجهول : حال دون رؤيته ، غيم أو نحوه من غَمَمْتُ الشيء إذا غَطَّيْتُه . النهاية (٣/٣٨٨) . وانظر : غريب الحديث لأبي إسحاق الحربي (١/١٧) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/١٥ - أ) عن الفاكهي به مثله ، ورواه البيهقي (٤/٢٠٧) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه المحاملي في الأمالي (ق ١٢ - ١/١٣ - أ) . (رواية ابن مهدي الفارسي) عن ابن أبي مسرة به مثله .

ورواه الطبراني (١/١٣٠) (مجمع البحرين) من طريق عبد الرحمن بن مغْراء به نحوه ، وقال : « لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الرحمن » .

وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ، ولكنه ثقة » مجمع الزوائد (٣/١٤٦) ، وللحديث شواهد من حديث ابن عمر ، وأبي هريرة وغيرهم.

حديث ابن عمر : رواه البخاري (٤/١١٣ ، ١١٩) الصوم - باب : هل يقال رمضان أو شهر رمضان ؟ . . . وباب : قول النبي ﷺ : « **إذا رأيتم الهلال فصوموا ...** » ، ومسلم (٢/٧٥٩ ، ٧٦٠) الصيام - باب : وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال . . . وأبو داود (٢/٧٤٠) الصوم - باب : الشهر يكون تسعاً وعشرين . والنسائي (٤/١٣٤) الصيام - ذكر الاختلاف على الزهري . . . وابن ماجه (١/٥٢٩) الصيام - باب : ما جاء في صوموا لرؤيته ، وأحمد (٢/٥ ، ١٣ ، ٦٣ ، ١٤٥) وغيرهم عن ابن عمر نحوه .

حديث أبي هريرة : رواه البخاري (٤/١١٩) (الباب المتقدم) ، ومسلم (٢/٧٦٢) (الباب المتقدم) ، والترمذي (٣/٦٨ - ٦٩) الصوم - باب : ما جاء لا تَقَدَّموا الشهر بصوم ، والنسائي (٤/١٣٣ ، ١٣٣ - ١٣٤ ، ١٣٩) الصيام - إكمال شعبان ثلاثين . . . وما بعده من الأبواب ، وابن ماجه (١/٥٣٠) . (الباب المتقدم) ، وأحمد (٢/٢٥٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٧ ، ٤١٥ ، ٤٢٢ ، ٤٣٠ ، ٤٣٨ ، ٤٥٤ ، ٤٥٦ ، ٤٦٩ ، ٤٩٧) وغيرهم عن أبي هريرة نحوه .

والخلاصة : أن الحديث بهذه الشواهد حسن . والله أعلم .

[٥٤] حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي[١] بمكة، نا يونس بن أبي إسحاق[٢]

(١) تقدم .

(٢) السَّبيعي (بمفتوحة وكسر موحدة وعين مهملة ، المغني في ضبط الأسماء (ص ١٣٧) ، أبو إسرائيل الهمداني الكوفي ، مختلف فيه ، وثقه ابن معين في عدة روايات ، ونقل ابن شاهين عنه قوله : « ثقة ليس به بأس » ، ووثقه ابن سعد بقوله : « وكانت له سنن عالية وقد روى عن عامة رجال أبيه ، وكان ثقة إن شاء الله ، وله أحاديث كثيرة » ، ووثقه العجلي ومرة قال : « جائز الحديث » ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن مهدي : « لم يكن به بأس » .

وقال أبو حاتم : « صدوق ، إلا أنه لا يحتج بحديثه » . وقال النسائي : « ليس بأس ». وقال الساجي : « صدوق ، كان يقدم عثمان على عليٍّ ، وضعفه بعضهم » . وقال ابن عدي : « له أحاديث حسان ، وروى عنه الناس » ، ثم ذكر أهل بيته وقال : « وهم من أهل بيت العلم والروايات ، وحديث الكوفة يدور عليهم » ، وحدث عنه القطان وابن مهدي .

أما الذين غمزوه فهم : يحيى القطان الذي قال فيه : « كانت فيه غفلة ، وكانت منه سَجيةٌ يقول : حدثني أبي قال : سمعت عدي بن حاتم » . أما الإمام أحمد فضعفه في عدة روايات ، حيث قال في رواية عبد الله : « حديثه مضطرب » . وقال أيضاً : « فيه كذا وكذا » ، وهي كناية عمن فيه لين ، قاله الذهبي في الميزان . وفي رواية ابن أبي طالب : « حديثه فيه زيادة على حديث الناس » . وفي رواية الأثرم ضعف حديث يونس عن أبيه وقال : « حديث إسرائيل أحب إليَّ منه » . وقال أبو أحمد الحاكم : « ربما وهم في روايته » .

وقال الذهبي في الكاشف : « صدوق » ، وفي الميزان : « صدوق ، ما به بأس ، ما هو في قوة مسعر ولا شعبة » . وفي السير : « أبناه أتقن منه وهو حسن الحديث » . وقال ابن حجر : « صدوق يهم قليلاً » . هذا ما قيل فيه ، ولم يتهمه أحد في عدالته ، بل غاية ما فيه أنه صاحب غفلة تودي به إلى الوهم ، وأشد ما قيل فيه : أقوال الإمام أحمد، وهي مفسرة ومؤثرة فيه ، لذا نزل حديثه إلى درجة الحسن ما لم يخالف . والله أعلم .

ت سنة (١٥٢) على الصحيح . رم ٤ . انظر : سؤالات الدارمي رقم (٨٧ ، ١٥٠ ، ٩١١) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٤٣١) ، والطبقات لابن سعد (٧/ ٣٦٣) ، والثقات للعجلي (ص ٤٨٦) ، والجرح والتعديل (٩/ ٢٤٣ - ٢٤٤) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٥٧ - ٤٥٨) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٥٠) ، والكامل (٧/ ٢٦٣٥) ، والثقات لابن شاهين رقم (١٦٢١) ، والميزان (٤/ ٤٨٢ - ٤٨٣) ، والكاشف (٣/ ٣٠٣) ، وتهذيب التهذيب (١١/ ٤٣٣ - ٤٣٤) ، والتقريب رقم (٧٨٩٩) .

عن أبي إسحاق [١] ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن أمير المؤمنين عمر قال: كان أهل الجاهلية لا يُفيضُون [٢] من جَمْع [٣] .

ويقول : أَشْرِقْ ثَبير [٤] ، قال : فإن رسول الله - ﷺ - خالفهم ، فَيُفيضُونَ كانصراف القوم المُسْفِرِين [٥] من صلاة الغداة [٦] .

---

(١) عمرو بن عبد الله الهمداني السَّبيعي ، مشهور ، إلا أنه كان يدلس ، واختلط بأخرة ، ووصفه بالتدليس النسائي وغيره ، وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وأما اختلاطه فوصفه بذلك أحمد وغيره ، وأنكر الذهبي ذلك ، ويرى أنه شاخ ونسي ولم يختلط ، وأن ابن عيينة سمع منه ، وقد تغير قليلاً ، ذكر هذا في الميزان ، وأثبت اختلاطه في معرفة الرواة ، ومن الذين سمعوا منه قبل الاختلاط شعبة والثوري وقتادة وشريك النخعي ، ولعل اختلاطه لم يكن فاحشاً ، ولهذا خرج له أصحاب الصحيح من طريق بعض من روى عنه بعد الاختلاط ، ورجح بعضهم رواية إسرائيل على الثوري وشعبة ، وهو ممن سمع منه بعد الاختلاط . انظر : ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧٠) ، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم رقم (٣٩١) ، وتهذيب التهذيب (٨/ ٦٣ - ٦٧) ، وهدي الساري (ص٤٣١) ، وتعريف أهل التقديس (ص ١٠١) ، والكواكب النيرات (ص ٣٤٠ - ٣٥٦).

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة أبي إسحاق ويونس سمع من أبيه قبل وبعد الاختلاط، والحديث صحيح .

(٢) الإفاضة : الزحف والدفع في السَّيْر بكثرة ، ولا يكون إلا عن تفرق وجمع . النهاية (٣/ ٤٨٤) . والمراد : أنهم لا ينصرفون من مزدلفة حتى تطلع الشمس .

(٢) هي المزدلفة ، سميت بذلك لاجتماع الناس بها ، وقيل : لأن آدم وحواء لما هبطا اجتمعا بها . انظر : لسان العرب (٨/ ٥٩) ، والتعليل الأخير بحاجة إلى نص صحيح .

(٤) بفتح المثلثة وكسر الموحدة : جبل معروف هناك ، وهو على يسار الذاهب إلى منَى ، وهو أعظم جبال مكة ، عرف برجل من هذيل اسمه : ثَبير دفن فيه . فتح الباري (٣/ ٥٣١) .

(٥) يقال : سفر الصبح وأسفر : أضاء ، وأسفر القوم : أصبحوا . لسان العرب (٤/ ٣٦٩) .

(٦) صلاة الصبح . المصدر السابق (٢/ ٢٧) .

تخريجه : هذا الحديث يتكون من جزئين لا علاقة بينهما ، ولم أره بهذه الصياغة إلا هنا، وفي علل الدارقطني بتقديم وتأخير دون إسناد .

وأما الجزء الأول : فرواه البخاري (٣/ ٥٣١) الحج - باب : متى يدفع من جمع ، و(٧/ ١٤٨) مناقب الأنصار - باب: أيام الجاهلية ، وأبو داود (٢/ ٤٧٩) مناسك - باب : الصلاة بجمع والترمذي(٣/ ٢٤٢) . الحج باب ما جاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس والنسائي (٥/ ٢٦٥) مناسك - باب : وقت الإفاضة من جمع . =

وإني [(١)] سمعت رسول الله ﷺ فوق المنبر وهو يتعوذ من خمس : « **اللهم إني أعوذ بك من الجُبْن والبخل ، وأعوذ بك من سوء (العمر)** [(٢)] ، **وأعوذ بك من فتنة الصدر** [(٣)] ، **وأعوذ بك من عذاب القبر** » .

= وابن ماجه (٢/١٠٠٦) المناسك - باب : الوقوف بجمع ، وأحمد (١/ ١٤ ، ٢٩ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٥٠ ، ٥٤) ؛ والدارمي (١/ ٣٨٧) ، والطيالسي (ص ١٢) ، والطبري في تهذيب الآثار (٢/ ١٧٢ ، ١٧٣) (مسند عمر) ، وابن خزيمة (٤/ ٢٧١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢١٨) ، وابن حبان (٦/ ٦٤) ، وأبو نعيم (٤/ ١٥٠) ، والبيهقي (٥/ ١٢٤ - ١٢٥) ، والبغوي (٧/ ١٧١) من طرق عن أبي إسحاق به نحوه ، والرواة عنه: شعبة ، والثوري ، وحجاج ، وإسرائيل ، وزكرياء . وصرح أبو إسحاق بالتحديث في رواية شعبة .

(١) هذا الجزء الثاني من الحديث .

(٢) ضبب عليها في الأصل ، وصححها في الهامش بـ « الغم » ، والثابت هو « العمر » بما في ذلك رواية البيهقي من طريق الفاكهي ، وسوء العمر هو : البلوغ إلى حد في الهرم يعود معه كالطفل في سخف العقل وقلة الفهم وضعف القوة . عون المعبود (٤/ ٤٠٠) .

(٣) هو أن يموت غير تائب ، وقيل : هي موته وفساده ، وقيل : ما ينطوي عليه الصدر من غل وحسد وخلق سيء وعقيدة غير مرضية ، وقيل : هو الضيق المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ **ومن يُرِد أن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صدره ضَيِّقاً حَرَجاً** ﴾ المصدر نفسه .

تخريجه : رواه البيهقي في إثبات عذاب القبر رقم (١٧٠) (رسالة بالآلة الكاتبة) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه النسائي (٨/ ٢٦٧ ، ٢٧٢) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة الدنيا ، وباب : الاستعاذة من سوء العمر ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٨٨) (مسند عمر) ، وابن حبان (ص ٦٠٥ - ٦٠٦) (من الموارد) من طرق عن يونس به مثله .

ورواه أبو داود (٢/ ١٨٨) الصلاة - باب : في الاستعاذة ، والنسائي (٨/ ٢٥٥ ، ٢٦٦) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة الصدر ، وباب : الاستعاذة من فتنة الدنيا ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٣٤) ، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٣) الدعاء - باب : ما تعوذ منه رسول الله - ﷺ - ، وأحمد (١/ ٢٢ ، ٥٤) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٥٠ - ٥١) .

والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٨٨) ، والحاكم (١/ ٥٣٠) ، وأبو نعيم (٤/ ٥٣٠) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق به نحوه ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي . =

. . . .

= وقد اختلف فيه على أبي إسحاق ، فرواه يونس وإسرائيل عنه كما تقدم ، ورواه زكريا بن أبي زائدة عنه ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود مرفوعاً ، أخرجه النسائي (٨/ ٢٥٦) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من البخل ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٣٣).

ورواه زهير بن معاوية قال : حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : قال : حدثني أصحاب محمد - ﷺ - ، فذكره ، ولم يذكر : « وسوء العمر » ، أخرجه النسائي (٨/ ٢٦٧) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة الدنيا ، وفي عمل اليوم والليلة برقم (١٣٥) .

ورواه الثوري عنه ، عن عمرو بن ميمون مرسلاً ، أخرجه النسائي (٨/ ٢٦٧) (الباب المتقدم) ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٣٦) .

وتابعه شعبة ، أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٨٨) من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، ومن طريق شعبة وسفيان عنه .

وهذا الاختلاف فيما يظهر من قبل أبي إسحاق ، إذ أن زكرياء وزهيراً ويونس وإسرائيل ممن رووا عنه بعد الاختلاط بخلاف الثوري وشعبة ، فإنهما رويا عنه قبل الاختلاط ، وأشار الدارمي إلى هذا الاختلاف بقوله : « أبو إسحاق الهمداني مضطرب في هذا الحديث . . . » ، الترمذي (٥/ ٥٦٢) الدعوات - باب : في دعاء النبي - ﷺ - وتعوذه . . .

ورجح أبو حاتم وأبو زرعة رواية الثوري ، لأنه أحفظ وسماعه من أبي إسحاق قديم ، وذكرا أنه لم يصح عن عمر ولا عن ابن مسعود . انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٨٧ - ١٨٨) . وسئل الدارقطني عن الحديثين في مساق واحد ، فأشار إلى اختلاف الرواة على أبي إسحاق في اتصاله عن عمر مرفوعاً ، وفي روايته عن عمرو بن ميمون مرسلاً ، قال : « والمتصل صحيح » . انظر : علل الدارقطني (٢/ ١٨٧ - ١٨٨) . ومن المعلوم أنه يقصد الجزء الثاني من الحديث . وقال ابن حجر : « لعل عمرو بن ميمون سمعه من جماعة » فتح الباري (١١/ ١٧٥) ،

ولعل الصواب ما ذكره أبو حاتم وأبو زرعة لكَوْن الثوري وشعبة أحفظ ممن خالفهما وسماعهما من أبي إسحاق قديم قبل اختلاطه .

والحديث محفوظ من رواية عمرو بن ميمون عن سعد بن أبي وقاص ، أخرجه البخاري (٦/ ٣٥ - ٣٦) الجهاد - باب : ما يتعوذ من الجبن ، والترمذي (٥/ ٥٦٢) الدعوات - باب : في دعاء النبي ﷺ ، والنسائي (٨/ ٢٥٦ ، ٢٦٦) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة الدنيا ، وابن خزيمة (١/ ٣٦٧) ، ومن طريقه ابن حبان (٣/ ٢٣٧) .

ورواه الطبراني في الدعاء رقم (٦٦١) ، والبيهقي في الدعوات الكبير رقم (٩٨)، ولفظه:=

[٥٥] حدثنا خَلاد بن يحيى [١] ، نا مسْعَر [٢] ، عن قتادة [٣] قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل نبي دعوة ، وإني اختبأْت دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة » [٤] .

= « كان سعد يعلِّم بنيهِ هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ، ويقول : إن رسول الله - ﷺ - كان يتعوذ منهن دبر كل صلاة . . . » فذكره ، وفي بعض الطرق لم يذكر البخل ، وقد قرن عمرو بن ميمون بمصعب بن سعد ، وقال الترمذي : « حسن صحيح من هذا الوجه » .

ورواه البخاري (١١/ ١٧٤ ، ١٧٨ ، ١٨١ ، ١٩٢) الدعوات - باب : التعوذ من عذاب القبر ، وباب : التعوذ من البخل ، وباب : الاستعاذة من أرذل العمر ، وباب : التعوذ من فتنة الدنيا ، والنسائي (٨/ ٢٧١ - ٢٧٢) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من أرذل العمر وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٣١) ، وأحمد (١/ ١٨٣ ، ١٨٦) ، وابن حبان (٢/ ١٧٥) من طريق مصعب بن سعد عن أبيه ، وليس فيه : دبر كل صلاة .

(١) تقدم .

(٢) ابن كِدَام الهلالي .

(٣) ابن دِعَامة ، مشهور ، إلا أنه مدلس . انظر : تعريف أهل التقديس (ص ١٠٢) .

(٤) **الحكم على الإسناد** : محتمل للصحة لحال خلاد ، والحديث في الصحيحين وغيرهما .

تخريجه : رواه أبو عوانة (١/ ٩١) ، ثنا ابن أبي مسرة ، وابن منده في الإيمان رقم (٩١٤) أنبأنا خيثمة بن سليمان ، ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة به مثله ، وعند أبي عوانة مقرون بشخص آخر .

ورواه القضاعي رقم (١٠٣٧) من طريق محمد بن سليمان بن الحارث قال : ثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي به مثله .

ورواه مسلم (١/ ١٩٠) الإيمان - باب : اختباء النبي - ﷺ - دعوة الشفاعة لأمته ، وأحمد (٣/ ٢١٨) ، وابن خزيمة في التوحيد رقم (٣٨١) ، وابن منده في الإيمان رقم (٩١٤) ، وأبو نعيم (٧/ ٢٥٩) ، والقضاعي رقم (١٠٣٨) ، والبغوي (٥/ ٧١٧) من طرق عن مِسْعر به ، ولم يسق مسلم لفظه .

ورواه مسلم (١/ ١٩٠) (الباب السابق) ، وأحمد (٣/ ١٣٤ ، ٢٠٨ ، ٢٥٨ ، ٢٧٦ ، ٢٩٢) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٧٩٧ ، ٧٩٨) ، وأبو يعلى (٣/ ٢٠٦ - ٢٠٧ ، ٢٣٠ ، ٢٤٣ ، ٢٥٥ ، ٢٧٨ ، ٣١٤) ، وابن خزيمة في التوحيد رقم (٣٦٩ ، ٣٨٠) ، وأبو عوانة (١/ ٩١) ، وابن حبان (٨/ ٢٦) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٤٢) ، وابن =

[٥٦] حدثنا خلاد بن يحيى [(١)] ، نا مِسْعَر [(٢)] ، عن قتادة قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت أن قائل أهل الجنة يقول : انطلقوا بنا إلى السوق فينطلقون قد ظَلَّهم جبال من مِسْك فيجلسون فيتحدثون عليها .

قال أبو يحيى [(٣)] : هكذا نابه خلاد ، ولم يذكر لنا فيه النبي - ﷺ - .

= منده في الإيمان رقم (٩١٥ ، ٩١٦ ، ٩١٧) ، والقضاعي رقم (١٠٤٣ ، ١٠٤٤) ، والبيهقي (١٠/ ١٩٠) ، وفي شعب الإيمان (١/ ٢٨٤) ، والبغوي (٥/ ٧) من طرق عن قتادة به مثله ونحوه ، وصرح قتادة بالتحديث في بعض الطرق ، وفي بعضهما من طريق شعبة عنه ، ولم يسق مسلم لفظه .

ورواه البخاري (١١/ ٩٦) الدعوات - باب : لكل نبي دعوة مستجابة ، ومسلم (١/ ١٩٠) (الباب السابق) ، وأحمد (٣/ ٢١٩) ، وابن خزيمة في التوحيد رقم (٣٧٦) ، وابن منده في الإيمان رقم (٩١٨) كلهم من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه ، عن أنس نحوه ، ولم يسق مسلم لفظه ، وإسناد البخاري هكذا : « وقال لي خليفة : حدثنا معتمر » . قال ابن حجر : « فعلى هذا هو متصل » . وأما قول البخاري : « قال لي خليفة » فإنها مثل التصريح بالسماع . انظر : النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٠١) ، وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة ، وجابر ، وابن عباس ، وأبي ذر ، وأبي سعيد ، وعبادة ابن الصامت ، وأبي موسى ، وأكتفي بإيراد الحديثين الأولين :

حديث أبي هريرة : رواه البخاري (١١/ ٩٦) (الباب المتقدم) ، و(١٣/ ٤٤٧) التوحيد - باب : في المشيئة والإرادة ، ومسلم (١/ ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠) (الباب المتقدم) وغيرهم من طرق عن أبي هريرة نحوه .

حديث جابر : رواه مسلم (١/ ١٩٠) وغيره من طريق أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : فذكره بنحوه .

(١) تقدم .

(٢) ابن كِدَام .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة ، لحال خلاد ، وصورته صورة للوقوف، إلا أن مثله لا يقال بالرأي ، لا سيما وأنه روى مرفوعاً بلفظ قريب وأطول مما هنا .

(٣) هو ابن أبي مسرة .

تخريجه : رواه ابن الأعرابي في المعجم (٢/ ٣٧٣) رقم (٣٥٠) : نا محمد بن سليمان ، نا خلاد بن يحيى به مثله .

ورواه ابن أبي شيبة (٧/ ٣٨) : حدثنا محمد بن بشر عن مسعر به ، ولفظه : « إن قائل=

[٥٧] حدثنا خَلاد [١] ، نا أبو عَقيل - يعني : يحيى بن المتوكل [٢] - ، عن محمد بن سُوقَة [٣] ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **إن هذا الدين مَتين [٤] ، فأوغل [٥] فيه برفق ، ولا تبَغِّض إلى نفسك عبادة الله ، فإن المُنْبتّ [٦] لا أرضاً قطع ولاَ ظهراً [٧] أبقى** » [٨] .

= أهل الجنة ليقول : انطلقوا بنا إلى السوق ، فيأتون جبَالاً من مسك فيجلسون فيتحدثون » .
ورواه عبد الرزاق (١١/ ٤١٨) أخبرنا معمر عن قتادة (وأنس) فذكره بنحوه . قال المعلق : « والصواب عندي : عن أنس » .
ورواه الحسن المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك ·ص ٥٢٥) من طريق حميد عن أنس نحوه وفيه زيادة .
ورواه مسلم (٤/ ٢١٧٨) الجنة - باب : في سوق الجنة . . . وأحمد (٣٠/ ٢٨٤ - ٢٨٥)، والدارمي (٢/ ٢٤٤ ، ٢٤٥) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٧) ، وابن حبان (٩/ ٢٥٦ - ٢٥٧)، وأبو نعيم (٦/ ٢٥٣) ، وفي صفة الجنة رقم (٤١٧) ، والبيهقي في البعث والنشور رقم (٣٧٤) ، والبغوي (١٥/ ٢٢٦ - ٢٢٧) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البُنَاني ، عن أنس مرفوعاً بألفاظ متقاربة وبزيادة فيه ، وإحدى روايات الدارمي من طريق حميد عن أنس مرفوعاً .

(١) ابن يحيى بن صفوان : تقدم .

(٢) المدني ، صاحب بُهَيَّة - بالموحدة مصغر - وأبو عقيل : بالفتح ، (ضعيف) . ت سنة (١٦٧) . مق د . التقريب رقم (٧٦٣٣) .

(٣) الغنوي - بفتح المعجمة والنون الخفيفة - : أبو بكر الكوفي العابد . وسُوقة - بضم المهملة . (ثقة مَرْضي) (من الخامسة) . ع التقريب رقم (٥٩٤٢) .
الحكم على الإسناد : الإسناد منكر لضعف أبي عَقيل ومخالفته للثقات كما سيأتي .

(٤) قَوِي . لسان العرب (١٣/ ٣٩٩) .

(٥) الإيغال : السير الشديد والإمعان فيه ، فأما الوغول فإنه الدخول في الشيء ، وإن لم يبعد فيه ، وكل داخل فهو واغل . غريب الحديث للهروي (٢/ ٢٧ - ٢٨) .

(٦) المنقطع : غريب الحديث للهروي (٢/ ٢٧ - ٢٨) .

(٧) هي : الدابة . المصدر نفسه .

(٨) ومعنى الحديث كاملاً : شبه المجتهد في العبادة حتى ينقطع ويتركها بالذي يَجدُّ في السَّيْر بلا فتور حتى يُعْطِب دابته ويهلكها دون أن يبلغ قصده ، وفي هذا إرشاد إلى التوسط في الأمور والاعتدال فيها . انظر : المصدر نفسه ، والنهاية (٥/ ٢٠٩) . =

. . . .

= **تخريجه** : رواه الحاكم في علوم الحديث (ص ٩٥ - ٩٦) ، وأبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ١٤ - أ) ، كلاهما عن الفاكهي ، والقضاعي رقم (١١٤٨) ، والبيهقي (٣/ ١٨-١٩) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن الأعرابي في مُعجمه (١٨٥ - ١٨٦/ ٩) ، ومن طريقه الخطابي في العزلة (ص ٢٣٦) ، والقضاعي رقم (١١٤٧) ، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ١٠١) من طريق أبي حامد بن حسنويه بن المقرئ ، كلاهما عن ابن أبي مسرة به مثله .

ورواه الحسن المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (ص ٤١٦) ، والبزار (١/ ٥٧) (كشف الأستار) ، وأبو الشيخ في أمثال الحديث رقم (٢٢٩) من طريق خلاد بن يحيى به مثله ، وليس في رواية المرزوي : « ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله » .

وقد اختلف فيه على محمد بن سوقة ، فرواه أبو عقيل كما تقدم ، ورواه ابن نمير وعيسى ابن يونس ، ومروان بن معاوية الفزاري ، عن ابن سوقة ، عن ابن المنكدر مرسلاً .

ورواه شيخ يقال له سنان أو شيبان عن محمد بن سوقة ، عن ابن المنكدر ، عن الحارث ، عن علي مرفوعاً ، ورواه عبيد الله بن عمرو الرَّقي ، عن محمد بن سُوقة ، عن ابن المنكدر، عن عائشة مرفوعاً .

رواية ابن المنكدر المرسلة : رواها الحسين المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (ص ٤١٥) من طريق مروان بن معاوية الفزاري .

والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ١٠٢ - ١٠٣) ، وفي التاريخ الصغير (١/ ١٩٨ - ١٩٩) من طريق عيسى بن يونس .

ورواه أبو محمد المخلدي في الفوائد (ق ٢٢٨ - ب) من طريق عبد الله بن نمير ، كلهم عن محمد بن سوقة ، عن ابن المنكدر ، عن النبي - ﷺ - مرسلاً .

ورواه وكيع في الزهد رقم (٢٣٤) ، حدثنا شيخ من بني جعفر قال : سمعت محمد بن المنكدر ، فذكره ، وفيه شيخ بني جعفر المبهم ، ورواية المخلدي فيها من لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والبخاري لم يذكر إلا طرفاً من الحديث .

روايته عن عليّ مرفوعاً : رواه الدارقطني في العلل (٤/ ٧٩ - أ) من طريق سنان ، عن ابن سوقة ، عن الحارث ، عن عليّ مرفوعاً ، وفي الطريق إليه من ضعف ، وسنان أو شيبان لم أجد من ترجمه ، وأشار الدارقطني في (٥/ ٨٣ -أ) إلى أنه النحوي ، وفيه الحارث الأعور كذبه بعضهم مع رفضه .

روايته عن عائشة مرفوعاً : ورواه البيهقي في شعب الإيمان رقم (٣٨٨٥) ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٢٣٦) من طريق عبيد الله بن عمرو الرَّقي عن محمد بن سوقة، عن=

. . . .

= ابن المنكدر ، عن عائشة مرفوعاً نحوه ، وفي الطريق إليه من لم أتبين حاله ، وأعلّه البزار بعدم سماع ابن المنكدر من عائشة . كشف الأستار (١/ ٥٧) . وأثبت سماعه البخاري .
انظر : سنن الترمذي (٣/ ١٦٥) الصوم - باب : ما جاء في الفطر والأضحى متى يكون.
وأشار الدارقطني إلى أن عنبسة بن عبد الواحد رواه عن ابن سوقة ، عن ابن المنكدر ، عن الحسن البصري مرسلاً .
ومما سبق يظهر أن المحفوظ روايته عن ابن المنكدر مرسلاً ، وعلى هذا أئمة هذا الشأن حيث قال البخاري بعد ذكره للخلاف في إرساله ووصله : « والأول أصح » التاريخ الكبير (١/ ١٠٢ - ١٠٣) ، وقال في التاريخ الصغير (١/ ١٩٨ - ١٩٩) بعد أن رواه مرسلاً : « وروى أبو عقيل عن ابن سوقة عن ابن المنكدر ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، ولا يصح » .
ونقل ابن حجر أن البزار صوب إرساله . فتح الباري (١١/ ٢٩٧) .
أما الدارقطني فقال : « ليس فيها حديث ثابت » العلل (٥/ ٨٣ - أ) ، وانظر (١/ ٧ - ٤/ ٧٩) ، وقال الحاكم بعد أن ساقه من رواية جابر : « هذا حديث غريب الإسناد والمتن» علوم الحديث (ص ٩٦) ، وصوب البيهقي الإرسال . انظر : شعب الإيمان رقم (٣٨٨٥)، وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو وأنس بن مالك .
حديث عبد الله بن عمرو رواه البيهقي (٣/ ١٩) ، وفي شعب الإيمان رقم (٣٨٨٦) من طريق أبي صالح ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن مولى لعمر بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً نحوه ، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح كاتب الليث ، وإبهام المولى ، وبذلك أعله الألباني ضمن حديث رقم (٨) من السلسلة الضعيفة .
ورواه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٦٩) ، أخبرنا محمد بن عجلان أن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، ثم ذكره من قوله ، وفيه زيادة ، وهذا إسناد منقطع بين ابن عجلان ، وعبد الله بن عمرو ، ولعل روايته موقوفاً أرجح مع كونه منقطعاً ؛ لأن أبا صالح لا يقوى على مخالفة ابن المبارك .
حديث أنس : رواه أحمد (٣/ ١٩٩) من طريق عمرو بن حمزة ، ثنا خلف أبو الربيع إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة ، ثنا أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق** » ، وفيه عمرو بن حمزة ، وهو القيسي وهو ضعيف ، وعامة ما يرويه غير محفوظ . انظر : تعجيل المنفعة رقم (٧٨٨) ، ولسان الميزان (٤/ ٣٦١ - ٣٦٢) . وقال الهيثمي : « ورجاله موثقون إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنساً » مجمع الزوائد (١/ ٦٢) كذا قال ، وخلف بن مهران قد صرح بالتحديث ، وتقدم الكلام في عمرو . =

[٥٨] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣] ، أخبرني مَعْمَر [٤] ، عن أيوب [٥] ، عن أبي قلابة [٦] ، عن أنس بن مالك أن رجلاً من اليهود قتل جارية من الأنصار على حُلِي لها ، ثم ألقاها في قَلِيب [٧] ، فرضخ [٨] رأسها بالحجارة ، فأُخِذ ، « **فأمر النبي - ﷺ - أن يُرْجَم حتى يموت** » ، فرُجِم .

= والحديث - أعني حديث أنس - حسنه الألباني في صحيح الجامع ألصغير رقم (٢٢٤٢ ، ولعله قواه بمرسل ابن المنكدر ، وما أراه يتقوى للكلام في عمرو بن حمزة .

(١) أحمد بن زكريا بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن راشد الأزدي مولاهم ، مشهور ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة وعاصم بن أبي النجود شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة .
انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب (ص ٤٢٣ ، ٤٢٩) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٢٤٣ ، ٢٤٦) .

(٥) ابن أبي تميمة كَيْسَان السَّخْتِيَاني - بفتح المهملة بعدها معجمة ، ثم مثناة ، ثم تحتانية ، وبعد الألف نون .

(٦) عبد الله بن زيد الجرمي البصري .
الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي ميسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٧) البئر العادية القديم التي لا يعلم لها رَب ولا حافر تكون بالبوادي . غريب الحديث للهروي (٤/٣٩٨ - ٣٩٩) ، وقيل : هي البئر قبل أن تطوى ، وقيل : هي القديمة مطلقاً ، وقيل غير ذلك . انظر : لسان العرب (١/٦٨٩) .

(٨) الرَّضْخ : الشَّدْخ ، وأيضاً : الدَّق والكسر . النهاية (٢/٢٢٩) .
تخريجه : رواه مسلم (٣/١٢٩٩) القسامة - باب : ثبوت القصاص في القتل بالحجر ... والنسائي (٧/١٠٠ - ١٠١) تحريم الدم - باب : ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ... والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٨١) ، والدارقطني (٣/١٦٩) من طرق عن ابن جريج به نحوه .
ورواه مسلم (الموضع السابق) ، وأبو داود (٤/٦٦٥ - ٦٦٦) الديات - باب : يقاد من القاتل ، وأحمد (٣/١٦٣) ، وعبد الرزاق (٦/١١٦ ، و١٠/١٠٣) ، وأبو يعلى (٣/١٩٧) من طريق عبد الرزاق ، ثنا معمر به نحوه .
=

[٥٩] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري (١) ، أنا عبد العزيز بن محمد (٢) ، عن ثور (٣) ، عن عكرمة (٤) ، عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - : « **إن الشيطان يأتي أحدكم فينقُر عند عِجَانه (٥) فلا يَخرُجنَّ حتى يسمعَ صوتاً أو يجدَ ريحاً أو يفعلَ ذلك متعمداً** » .

= ورواه البخاري (٥/ ٧١) الخصومات - باب : ما يذكر في الأشخاص ... و(٥/ ٣٧١) الوصايا - باب : إذا أومأ المريض برأسه ... ، و(٩/ ٤٣٦) الطلاق - باب : الإشارة في الطلاق والأمور (معلقاً) ، و(١٢/ ١٨٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠٤ ، ٢١٣ ، ٢١٣ - ٢١٤) الديات - باب: سؤال القاتل حتى يُقر ، وباب : إذا قتل بحجر أو بعصا ، وباب : من أقاد بالحجر ، وباب : إذا أقر بالقتل مرة ... ، وباب : قتل الرجل بالمرأة ، ومسلم (٣/ ١٢٩٩ ، ١٣٠٠) (الباب السابق) ، وأبو داود (٤/ ٦٦٣ - ٦٦٥ ، ٦٦٦) (الباب السابق) ، والترمذي (٤/ ١٥) الديات - باب : ما جاء فيمن رضخ رأسه ... والنسائي (٧/ ١٠٠ - ١٠١) (الموضع السابق) ، و(٨/ ٢٢) القسامة - باب : القود من الرجل للمرأة ، وابن ماجه (٢/ ٨٨٩) الديات - باب : يقتاد من القاتل ...

وأحمد (٣/ ١٧١ ، ١٨٣ ، ١٩٣ ، ٢٠٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦٩) ، والدارمي (٢/ ١١٠) ، وابن المبارك في مسنده رقم (١٣٥) ، وابن الجارود رقم (٨٣٧ ، ٨٣٨) ، وأبو يعلى (٣/ ٢١٢، ٢٩٢ ، ٢٩٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٧٩) ، وابن حبان (٧/ ٥٩٢ ، ٥٩٣) ، والدارقطني (٣/ ١٦٨ ، ١٦٩) ، والبيهقي (٦/ ٨٤ ، و٨/ ٢٨) ، والبغوي (١/ ١٦٣ - ١٦٤) من طريق قتادة عن أنس نحوه عند معظمهم ، ومن طريق هشام بن زيد عن أنس ، عند البعض نحوه ، وصرح قتادة بالتحديث في بعض الروايات. وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدِي : تقدم .

(٣) هو - باسم الحيوان المعروف - : ابن زيد الدِّيلي - بكسر المهملة بعدها تحتانية - المدني . (ثقة) ت سنة (١٣٥) . ع . التقريب رقم (٨٥٩) .

(٤) أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، مشهور . قال ابن حجر : « لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة». انظر: التقريب رقم (٤٦٧٣)، وهدي الساري (ص ٤٢٥ -٤٣٠).

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث قوي دون قوله : « أو يفعل ذلك متعمداً » .

(٥) ما بين الدُّبر والأنثيين ، قاله الأصمعي . غريب الحديث للحربي (٢/ ٥٢٦) ، وقيل : الدُّبر . النهاية (٣/ ١٨٨) .

=

. . . .

= **تخريجه** : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٣/٣٩) عن الفاكهي به مثله .
ورواه أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٥٢٦/٢) ، حدثني أبو مصعب عن عبد العزيز بن محمد به مختصراً ، وأبو مصعب هو : أحمد بن أبي بكر الزهري ، (صدوق عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي) . التقريب رقم (١٧) ، وهذا إسناد حسن .
ورواه البزار (١٤٧/١) (كشف الأستار) من طريق أبي أويس عن ثور به نحوه ، وأبو أويس : عبد الله بن عبد الله الأصبحي ، (صدوق ، يهم) . التقريب رقم (٣٤١٢) ، وهذا إسناد محتمل للتحسين .
ورواه إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه ، فزاد : داود بن الحصين بين ثور وعكرمة ، أخرجه الطبراني (٢٤٢/١) ، وهذا خطأ من إسماعيل فيما يظهر ، إذ أنه متكلم في حفظه، وسيأتي الكلام عليه ضمن الحديث رقم (٨٩) .
والمخالف له في رواية البزار : إسماعيل بن صَبِيح ، وهو : (صدوق) التقريب رقم (٤٥٣) .
ورواه الطبراني (٣٤١/١) من وجه آخر عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « من خيل له في صلاته أنه قد أحدث فلا ينصرفن حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً »، وفي الإسناد من لم أقف له على ترجمة ، وللحديث شواهد من حديث عبد الله بن زيد ، وغيره .
حديث عبد الله بن زيد : رواه البخاري (٢٣٧/١ - ٢٨٣) الوضوء - باب : لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ، وباب : من لم ير الوضوء إلا من المَخْرَجَيْن . . . ، و(٢٩٤/٤) البيوع - باب : من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات ، ومسلم (٢٧٦/١) الحيض - باب : الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك . . . وأبو داود (١٢٢/١) الطهارة - باب: إذا شك في الحدث . . . ، والنسائي (٩٨/١ - ٩٩) الطهارة - باب : الوضوء من الريح ، وابن ماجه (١٧١/١) الطهارة - باب : لا وضوء إلا من حدث ، وأحمد (٣٩/٤، ٤٠) ، وغيرهم من طريق عبَّاد بن تميم عن عمه (عبد الله بن زيد الأنصاري) أنه شكا إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ، فقال : «لا ينفتل - أو لا ينصرف - حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً »، وهذا أحد ألفاظ البخاري.
وللحديث شواهد أخرى انظر : التلخيص الحبير (١٢٨/١) .
والخلاصة : أن حديث ابن عباس قوي بمتابعاته وشواهده إلا قوله : « أو يفعل ذلك متعمداً » لم أقف عليها إلا من رواية الجَاري .

[٦٠] أخبرني أبي (١) ، أنا عبد المجيد (٢) ، عن ابن جريج (٣) ، أخبرني عطاء (٤) ، عن عروة : أن عائشة أخبرته ، قالت : استأذن عليَّ عمي من الرضاعة أبو الجعد ، فرددته - وزعم هشام (٥) أنه أبو القُعيْس (٦) ، فلما جاء النبي - ﷺ - فأخبرته ذلك ، قال : « **فَهَلا (٧) أذنْتِ له ، تَرِبت (٨) يمينُك أو يداكِ** » .

---

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن أبي رباح أسلم القرشي : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في الصحيحين .

(٥) القائل هو ابن جريج . انظر : مسند أحمد (٦/ ٢٠١) ، وعبد الرزاق (٧/ ٤٧٣) ، وهشام هو ابن عروة .

(٦) في الأصل غير واضحة ، والتصحيح من المصادر ، وهو بقاف وعين وسين مهملتين . انظر: المغني في ضبط الأسماء (ص ٢٠٥) .

(٧) كلمة تحضيض مركبة من هَلْ ولا . القاموس المحيط (ص ١٣٨٥) .

(٨) افتقرت حتى لصقت بالتراب ، وهي كلمة جارية على ألسنة العرب يقولونها ولا يريدون وقوعها . انظر : غريب الحديث للهروي (٢/ ٩٣ - ٩٤) ، وقيل غير ذلك . انظر : النهاية (١/ ١٨٤) .

تخريجه : رواه مسلم (٢/ ١٠٧٠) الرضاعة - باب : تحريم الرضاعة من ماء الفَحْل ، والنسائي (٦/ ١٠٣) باب : لبن الفحل ، وأحمد (٦/ ٢٠١) ، وعبد الرزاق (٧/ ٤٧٣) ، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص ٨٥) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، وعند أحمد قرن عبد الرزاق بروح - يعني ابن عبادة - به مثله سوى قوله : « يداك » فإنها وقعت مفردة .

ورواه البخاري (٥/ ٢٥٣) الشهادات - باب : الشهادة على الأنساب والرضاع ، و(٨/ ٥٣١ - ٥٣٢) التفسير - باب : « إن تُبْدُوا شيئاً » ، و(٩/ ١٥٠ ، ٣٣٨) النكاح - باب : لبن الفحل ، وباب : ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع ، و(١٠/ ٥٥٠) الأدب - باب : قول النبي - ﷺ - : « تربت يمينك » .. ومسلم (٢/ ١٠٦٩ ، ١٠٧٠ ، ١٠٧١) (الموضع السابق) ، وأبو داود (٢/ ٥٤٧) النكاح - باب : في لبن =

[٦١] حدثنا الحُمَيْدي عبد الله بن الزبير ، نا سفيان بن عُيَيْنَة ، نا عثمان بن عروة [(١)] ، أخبرني أبي أنه سمع عائشة تقول : طيبت رسول الله - ﷺ - لِحُرْمِه [(٢)] ، ولِحِلِّه [(٣)] ، قلت : بأي الطِّيب ؟ قالت : بأطيبِ الطِّيب . قال

= الفحل ، والترمذي (٣/ ٤٥٣ - ٤٥٤) الرضاع - باب : ما جاء في لبن الفحل ، والنسائي (٦/ ٩٩) النكاح - باب : ما يحرم من الرضاع ، و(٦/ ١٠٣ - ١٠٤) (الموضع السابق) وابن ماجه (١/ ٦٢٧) النكاح - باب : لبن الفحل ، وأحمد (٦/ ٣٣ ، ٣٦ - ٣٧ ، ٣٨، ١٧٧ ، ١٩٤) ، ومالك (٢/ ٤٦٩ ، ٤٧٠) ، والدارمي (٢/ ٧٩) ، وعبد الرزاق (٧/ ٤٧٢، ٤٧٣) ، والحميدي (١/ ١١٣) ، وسعيد بن منصور رقم (٩٥١ ، ٩٥٣) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٥٤٩) ، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص ٨٣ ، ٨٤) ، وابن الجارود رقم (٦٩٢) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٩٤) ، وابن أبي داود في مسند عائشة رقم (١٧) ، وابن حبان (٦/ ٢١٢ ، ٢١٣ ، والدارقطني (٤/ ١٧٧ - ١٧٨) ، والبيهقي (٧/ ٤٥٢) ، والبغوي (٩/ ٧٣ - ٧٤) من طرق عن عروة به نحوه ، وقد اختلف الرواة في اسم المستأذن فقيل : « أفلح أخو أبي القعيس » ، وقيل : « أبو الجعد » ، وقيل : « أفلح بن أبي القعيس » ، وقيل : « أفلح بن قعيس » ، وقيل : « أبو القعيس » ، وقيل : « أخو أبي القعيس » .

وأكثر الرواة على الاسم الأول ، وأما من قال أبو القعيس فقد وهم ، وبقية الروايات يمكن توجيهها بأن أبا الجعد يمكن أن تكون كنية أفلح ، وكذا من قال ابن قعيس يحتمل أن يكون اسم أبيه قعيساً أو اسم جده فنسب إليه . وقال القرطبي : « كل ما جاء من الروايات وهم إلا من قال أفلح أخو أبي قعيس ، أو قال : أبو الجعد لأنها كنية أفلح » . انظر : فتح الباري (٩/ ١٥٠) .

(١) ابن الزبير بن العوام الأسدي المدني ، أخو هشام ، وكان أصغر منه لكن مات قبله . (ثقة) ت قبل (١٤٠) خ م د س ق . التقريب رقم (٤٥٠١) .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٢) مضمومة الحاء ، أي لإحرامه . انظر : غريب الحديث للخطابي (٣/ ٢٤٥) .

(٣) إذا حل له ما يحرم عليه من محظورات الإحرام . انظر : النهاية (١ : ٤٢٨) .
تخريجه : رواه الحميدي (١/ ١٠٥ ، ١٠٦) ، ثنا سفيان به مثله .
ورواه مسلم (٢/ ٨٤٧) الحج - باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، والنسائي (٥/ ١٣٧) المناسك - باب : إباحة الطيب عند الإحرام ، والشافعي (ص ١٢٠) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٠٥) ، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٣٠)، وابن أبي داود في=

سفيان : وقال لي عثمان بن عروة : ما يروي هشام بن عروة هذا الحديث إلا عني .

[٦٢] حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي [١] ، نا داود بن عبد الرحمن العَطَّار[٢] ، عن هشام بن عروة ، عن عثمان بن عروة [٣] ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : لقد كنت أطيب رسول الله - ﷺ - عند إحلاله وإحرامه بأطيبَ ما أجد .

[٦٣] حدثني أبي [٤] ، نا هشام [٥] ، عن ابن جريج [٦] ، أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة [٧] ، أنه سمع عروة والقاسم بن محمد يخبران عن عائشة

= مسند عائشة رقم (٢٤) ، والبيهقي (٥/ ٣٤) من طرق عن ابن عيينة به مثله ونحوه ، وعند ابن أبي داود من طرق أخرى عن عروة ، وعن القاسم مقرونة برواية ابن عيينة ، وقول عثمان عند الحميدي والشافعي ، ومن طريقه البيهقي .

وانظر : الحديثين التاليين .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/ ٣٧٠) اللباس - باب : ما يستحب من الطيب ، والنسائي (١٣٨/٥) المناسك - باب : إباحة الطيب عند الإحرام ، وأحمد (٦/ ١٣٠ ، ١٦١ - ١٦٢) ، والدارمي (١/ ٣٦٤) من طرق عن هشام به وليس فيه « عند إحلاله » .

انظر : الحديث السابق والتالي .

(٤) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٥) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٧) ابن الزبير بن العوام الأسدي ، المدني ، روى عنه جماعة . وقال ابن سعد : « قليل الحديث » ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : « مقبول » . أما في فتح الباري فقال : « ثقة ، قليل الحديث » ، وهذا الحكم هو اللائق بمثله ، إذ هو من رجال البخاري ومسلم ، أخرجا عنه هذا الحديث . (من السادسة) خ م س . انظر : الطبقات لابن سعد (القسم المتمم لها) رقم (١١٠) ، والثقات لابن حبان (٧/ ١٦٦) ، وتهذيب التهذيب (٧/ ٤٦٩) ، والتقريب رقم (٤٩٣١) ، وفتح الباري (١٠/ ٣٧١) . =

قالت : طيبت النبي - ﷺ - بِيَدَيَّ بالذَّرِيرَة [(١)] في حجة الوداع للحل والإحرام.

= **الحكم على الإسناد** : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين وغيرهما .

(١) نوع من الطيب مجموع من أخلاط . النهاية (٢/ ١٥٧) .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/ ٣٧١) اللباس - باب : الذريرة ، ومسلم (٢/ ٨٤٧) الحج - باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، وأحمد (٦/ ٢٠٠ ، ٢٤٤) ، والشافعي (ص ١٢٠ - ١٢١) ، والبيهقي (٥/ ٣٤ ، ١٣٦) من طرق عن ابن جريج به مثله .

وهذا الحديث مع الحديثين السابقين أصل واحد ، وقد روي من عدة طرق عن عروة ، وعن القاسم ، وغيرهم عن عائشة .

أخرجه البخاري (٣/ ٣٩٦ ، ٥٨٤ - ٥٨٥) الحج - باب : الطيب عند الإحرام ، وباب الطيب بعد رمي الجمار ، و(١٠/ ٣٦٦) اللباس - باب : تطييب المرأة زوجها بيديها ، ومسلم (٢/ ٨٤٦) الحج - باب : الطيب للمحرم عند الإحرام .

وأبو داود (٢/ ٣٥٨) المناسك -باب : الطيب عند الإحرام ، والترمذي (٣/ ٢٥٩) الحج - باب : ما جاء في الطيب عند الإحرام ، والنسائي (٥/ ١٣٧ ، ١٣٨) ، وابن ماجه (٢/ ٩٧٦ ، ١٠١٠) المناسك -باب : الطيب عند الإحرام ، وباب : إباحة الطيب عند الإحرام ، وباب : ما يحل للرجل إذا رمى جمرة العقبة .

وأحمد (٦/ ٣٩ ، ٩٨ ، ١٠٧ ، ٢٠٧ ، ٢١٤ ، ٢١٦ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٤ - ٢٤٥ ، ٢٥٨) ، ومالك (١/ ٢٦٨) ، والدارمي (١/ ٣٦٤) ، والشافعي (ص ١١٩ ، ١٢٠) ، والطيالسي (ص ٢٠١) ، والحميدي (١/ ١٠٤ ، ١٠٥) ، وابن الجعد رقم (٢٦٨٣) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٠٥ ، ٢٠٧) ، وابن الجارود رقم (٤١٤) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٥٥ ، ٣٦٩) ، والدولابي في الكنى (٢/ ١٤٨) ، وأبن خزيمة (٤/ ١٥٥ ، ١٥٦) ، وابن أبي داود في مسند عائشة رقم (٢٤ ، ٩١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٣٠ ، ١٣١) ، وابن حبان (٦/ ٣٢ ، ٣٣) ، والطبراني في الأوسط رقم (١١٦١) ، والدارقطني (٢/ ٢٧٤) ، وأبو نعيم (٧/ ٢٤٦ ، ٣٢٦) ، وفي أخبار أصبهان (١/ ٢٢ ، ٢/ ١٤٣) ، والبيهقي (٥/ ٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦) ، والخطيب (١٣/ ١٢٤) ، والبغوي (٧/ ٤٥) من طرق عن عائشة .

[٦٤] حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر (١) ، نا عبَّاد بن راشد (٢) ، نا قتادة، عن خُلَيد

(١) تقدم .

(٢) التميمي ، مولاهم البصري ، البزار ، مختلف فيه ، حيث روى عنه ابن مهدي . وقال أحمد في رواية عبد الله : « ثقة ثقة » ، وقال أيضاً : « أثبت حديثاً من عبَّاد بن ميسرة المِنْقري » . وقال – فيما رواه الجوزجاني – : « شيخ ثقة صدوق صالح » . وقال ابن معين – فيما رواه إسحاق بن منصور – : « صالح » ووثقه العجلي . وقال أبو حاتم : «صالح الحديث» ، وأنكر على البخاري إدخاله في كتاب الضعفاء .
ووثقه البزار . وقال الساجي : « صدوق ، وقال فيه أحمد : ثقة ورفع أمره » . وقال ابن عدي: «ليس حديثه بالكثير ، وحديثه مقدار ماله مما ذكرته وما لم أذكره على الاستقامة».
أما المضعفون له فهم : يحيى القطان ، حيث قال البخاري : « تركه يحيى القطان » . وقال الفلاس – فيما ذكر العقيلي وابن عدي – : « كان عبد الرحمن يحدثنا عن عباد بن راشد ، وكان يحيى إذا ذكره يقول : قد رأيته » . وقال ابن معين – فيما رواه الدورقي –: « ضعيف » . وفي رواية الدوري : « ليس حديثه بالقوي ، ولكنه يكتب » . وقال أبو داود : « ضعيف » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال ابن البرقي : « ليس بالقوي » . وقال ابن حبان : « كان ممن يأتي بالمناكير عن أقوام مشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كالمتعمد لها فبطل الاحتجاج به » . وقال الذهبي في الميزان : « صدوق » ، وفي السير : « صدوق إمام » . وقال ابن حجر : « صدوق له أوهام » ، هذا ما قيل فيه. وأعظمها ترك القطان وقول ابن حبان ، وترك القطان له لعله لا يقصد به الترك الاصطلاحي بدليل قوله الآخر : « قد أدركته » ، إذ لو كان متروكاً عنده لما سكت عنه إن شاء الله ولبين حاله ، وإنما القطان متشدد ، ولا يروي إلا عن ثقة ، وعباد بن راشد كان يهم ، فلم يرو عنه يحيى لذلك . وقول من قال : « ليس بالقوي » ليس بجرح مفسد ، كما تقدم غير ما مرة ، أما ابن حبان ، فلم يتابع على قوله هذا ، ثم إنه ساق حديثاً من طريق عباد بن كثير عن الحسن ونقده ، على أنه من رواية عباد بن راشد ، وأعله به ووَهَّمَه على ذلك ابن حجر في التهذيب ، وهذا يدل على أنه وهم في حكمه هذا – رحمه الله – ، ثم إن توثيق المعتدلين عبد الرحمن في روايته عنه ، وتوثيق أحمد وابن عدي إضافة إلى قول أبي حاتم – وهو من المتشددين – مع ما ذكر من الأئمة الآخرين هو الأصل ، أما القطان وابن معين وكذا النسائي ، فمن المتشددين الذين يغلطون الراوي في الغلطة والغلطتين وكلام الآخرين ليس بشديد ، وبالجملة فإن الرجل يهم في حديثه مما جعل حديثه في مرتبة الحسن ، وقد أخرج له البخاري حديثاً واحداً متابعة . (من السابعة) خ د س ق . انظر : العلل للإمام أحمد (١/ ٣٩٤) ، والتاريخ لابن معين رواية=

ابن عبد الله الْعَصَري [١] ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **ما من يوم طلعت شمسه إلا وكلّ بجَنْبَتَيها ملكان يناديان نداءً يسمعه خلقُ الله كلهم غير الثقلين [٢] ، يا أيها الناسَ ، هلُمُّوا إلى ربكم إن ما قَلَّ وكفى خير مما كثُر وألهى ، ولا آبت [٣] الشمس إلا وُكِّل بجنبتيها ملكان يناديان نداءً يسمعه خلق الله كلهم غيْرَ الثَّقَلين ، اللهم أعط منفقاً خَلَفاً [٤] ، وأعطِ مُمْسكاً تَلفاً [٥] ، وأنزل الله - تعالى - في ذلك قرآناً في قول الملكين : يا أيها الناسَ ، هلموا إلى ربكم في سورة يونس : ﴿ والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾[٦] ، وأنزل في قولهما : اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً : ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى * وما خلق الذكر والأنثى ﴾ إلى قوله : ﴿للْعُسْرَى ﴾** [٧] .

= الدوري (٢/ ٢٩٣) ، والتاريخ الكبير (٦/ ٣٦) ، والضعفاء له (ص ٣٦٨) ، والضعفاء للنسائي (ص ٣٩٨) ، والجرح والتعديل (٦/ ٧٩) ، والضعفاء للعقيلي (٣/ ١٣١ - ١٣٣)، والمجروحين (٢/ ١٦٢) ، والكامل (٤/ ١٦٤٦ - ١٦٤٧) ، والثقات لابن شاهين رقم (١٠١٦) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٣٦٥) ، وسير أعلام النبلاء (٧/ ١٨١ - ١٨٢) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ٩٢ - ٩٣) ، والتقريب رقم (٣١٢٦) .

(١) أبو سليمان البصري ، وخُلَيْد (بالتصغير : المغني في ضبط الأسماء ص ٩٤ ، والعَصَري- بفتح المهملتين - ، (صدوق يرسل) من الرابعة . م د . التقريب رقم (١٧٤١) .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة قتادة ، وسيأتي تصريحه بالسماع ، والحديث صحيح دون ذكر سبب النزول ، وانظر التخريج .

(٢) الجن والإنس . النهاية (١/ ٢١٧) .

(٣) غربت . من الأوب : الرجوع ؛ لأنها ترجع بالغروب إلى الموضع الذي طلعت منه . المصدر نفسه (١/ ٧٩) .

(٤) عوَضاً . المصدر نفسه (٢/ ٦٦) .

(٥) هلاكاً . لسان العرب (٩/ ١٨) .

(٦) سورة يونس ، آية رقم (٢٥) .

(٧) سورة الليل ، آية رقم (١) إلى آية رقم (١٠) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٩ - أ ، ١٩) ، عن الفاكهي به =

[٦٥] حدثنا بَدَل (١) ، نا شعبة ، عن عتّاب (٢) ، عن أنس قال : سمعت

= مثله . وقال في الموضع الثاني : « هذا حديث غريب من حديث قتادة عن خليد العَصَري لا نعلم حدث به غير عباد بن راشد » .
ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٢٣٣) من طريق الفاكهي به مثله .
ورواه الطبري (١١/ ١٠٤) ، وفي تهذيب الآثار رقم (٤٤٣) ، (مسند ابن عباس) ، وابن أبي حاتم في التفسير (٤/ ٢٢٧) تفسير سورة « يونس » من طريق عبد الملك بن عمرو ، ثنا عباد بن راشد به ، وليس فيه : « ولا آبت . . . » ، ولا قوله : ﴿ **والليل إذا يغشى..** ﴾ ، وصرح قتادة بالتحديث ، ورواه أحمد (٥/ ١٩٧) ، ومن طريقه أبو نعيم (٩/ ٦٠) من طريق همام عن قتادة به إلى قوله : « . . . وأعط ممسكاً تلفاً » ، ورواه الطيالسي (ص ١٣١) ، ومن طريقه أبو نعيم (١/ ٢٢٦ و ٣ / ٢٣٣ - ٢٣٤) ، ورواه الطبري في تهذيب الآثار رقم (٤٤٤ ، ٤٤٧) (مسند ابن عباس) ، والحاكم (٢/ ٤٤٤ ، ٤٤٥) من طريق هشام بن أبي عبد الله ، ثنا قتادة به إلى قوله : « .. تلفاً » ، وعند الطيالسي وقع فيه تقديم وتأخير ، وصرح قتادة بالتحديث في رواية الطبري والحاكم .
وقال الحاكم : «صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي .
ورواه ابن حبان (٢/ ٣٧ - ٣٨) ، والطبراني في الأوسط رقم (٢٩١٢) من طريق المعتمر ابن سليمان عن أبيه ، حدثنا قتادة به إلى قوله : « تلفاً » .
ورواه عبد بن حميد رقم (٢٠٧) من المنتخب ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٢٩٧ - ٢٩٨) ، والبغوي (١٤/ ٢٤٧) من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة به إلى قوله : «تلفاً» ، ورواه ابن حبان (٥/ ١٣٨ - ١٣٩) ، والقضاعي رقم (٨١٠) من طريق سلام بن مسكين ، ثنا قتادة به إلى قوله : « تلفاً » .
وللجزء الأول شاهد من حديث أبي هريرة : أخرجه البخاري (٣/ ٣٠٤) الزكاة - باب : قول الله تعالى (سورة الليل ، آية ٥) : ﴿ **فأما من أعطى ...** ﴾ ، ومسلم (٢/ ٧٠٠) الزكاة - باب : في المنفق والممسك ، وغيرهم ، ولفظه : قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان ، فيقول أحدهما : اللهم أعط مُنْفقاً خلفاً ، ويقول الآخر : « اللهم أعط ممسكاً تَلَفاً » . والخلاصة : أن الجزء الأول مَن حديث أبي الدرداء صحيح ، وحديث أبي هريرة شاهد له ، أما الجزء الثاني المتعلق بسبب نزول الآيات فلم يرد إلا من رواية عباد بن راشد ، حسب اطلاعي ، وعدم ذكر غيره من الثقات له موجب للنظر لا سيما وهم جماعة . والجزء الأول ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٢٢) وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » ، وفي (١٠/ ٢٥٥) «رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ، وبعض رجال أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح » .
وقال الألباني : « وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم » .
وأما الجزء الثاني : فأشار إليه ولم يبين رأيه فيه . انظر : الصحيحة رقم (٤٤٤) .

(١) ابن المُحبَّر : تقدم .

(٢) مولى هرمز ، أو ابن هرمز بصري، (صدوق) (من الرابعة) . ق . التقريب رقم (٤٤٢٤).=

. . . .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد حسن لحال عتَّاب ، وفي متنه نكارة ، والحديث صحيح بغير هذا السياق .

تخريجه : رواه الطبراني (٢٠/٤٧) من طريق شعبة به مثله وآخره ، فقال معاذ : « إني أخشى أن يتكلوا عليها » ، وفي الإسناد إليه من لم أقف له على ترجمة ، وقد تابع عتاباً عبدُ العزيز بن صُهيب ، وسليمان بن بلال ، وعطاء بن يسار .

رواية عبد العزيز بن صهيب : أخرجها أحمد (٥/ ٢٤٠ ، ٢٤١) من طريقه عن أنس به ، ولفظه : « يا معاذ ، من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » ، وهذا إسناد صحيح .

رواية سليمان التيمي : أخرجها البخاري (١/٢٢٧) العلم - باب : الحياء في العلم ، وأحمد (٣/١٥٧ ، ٢٤٤) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (١١٤٢) ، وابن خزيمة في التوحيد (ص ٣٣٦) ، والطبراني (٢٠/٤٦ ، ٤٧) من طرق عنه عن أنس قال : ذكر لي أن النبي - ﷺ - قال لمعاذ : « **من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة** » ، قال : ألا أبشر الناس ؟ قال : « **لا ، إني أخاف أن يتكلوا** » ، ولم يذكر أنس هنا من حدثه ، وسيأتي الكلام على ذلك .

ورواه أبو نعيم (٧/ ١٧٣) من طريق شعبة عن سليمان ، عن أنس به مثله ، وفي الطريق إليه من لم أقف له على ترجمة .

ورواه عن معاذ عطاء بن يسار وأبو الطفيل .

رواية عطاء بن يسار : أخرجها أحمد (٥/ ٢٣٢) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن معاذ نحوه ، وفيه زيادة ، وسماع عطاء بن يسار من معاذ فيه نظر . انظر : تهذيب الكمال (٢/٩٣٨) .

رواية أبي الطفيل : أخرجها الطبراني (٢٠/٥٩) من طريق أبي الزبير عن أبي الطفيل ، عن معاذ نحوه ، وفي الطريق إليه من ضعف ، وفيه عنعنة أبي الزبير أيضاً .

وقد ورد الحديث بلفظ : « ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار » ، وفي لفظ : « من مات وهو يشهد أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله صادقاً من قلبه دخل الجنة » .

أخرجه البخاري (١/ ٢٢٦) العلم - باب : من خص بالعلم قوماً . . . ، ومسلم (١/ ٦١) الإيمان - باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة ، وأحمد (٥/ ٢٢٩) ، والنسائي في عمل اليوم يوالليلة رقم (١١٤٠ ، ١١٤١ ، ١١٤٢) ، وأبو يعلى (٣/ ٨٢ ، و٤/ ٩٥) ، وابن خزيمة في التوحيد (ص ٣٣٥ - ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٤٠) ، والطبراني (٢٠/ ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) ، وأبو نعيم (٧/ ١٧٣) ، والخطيب (٣/ ١٤٠) من طرق عن أنس ، عن معاذ ، وبعضهم لم يذكر معاذاً .

معاذاً يقول : إنه كان رديف النبي - ﷺ - فقال : « **بشِّر الناس أو أخبر الناس: أنه من مات لا يشركُ بالله شيئاً دخل الجنة** » ، فقال معاذ : « **أخشى أن يَتَّكلُوا** » .

[٦٦] حدثنا العباس بن الوليد النَّرْسي [(١)] ، نا خالد بن عبد الله [(٢)] ، عن عمرو بن يحيى [(٣)] ، عن عبَّاد بن تميم [(٤)] ، عن أبي قتادة ، أن النبي - ﷺ -

---

= وقد رواه جابر بن عبد الله عن معاذ أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٦) ، والطبراني (٢٠/ ٤١) من طريق عمرو بن دينار قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : أخبرنا من شهد معاذاً ، حين حضرته الوفاة ، ثم ذكر الحديث عنه ، وفيه تردد بين اللفظين السابقين ، وهذا الإسناد صحيح ، وقد تقدم في لفظ حديث الباب أن أنساً مرةً قال : عن معاذ ، وأخرى قال : ذُكر لي . قال ابن حجر : « ولم يسم أنس من ذكر له ذلك في جميع ما وقفت عليه من الطرق ، وكذلك جابر بن عبد الله . . . لأن معاذاً إنما حدث به عند موته بالشام وجابر وأنس ، إذ ذاك بالمدينة فلم يشهداه . . .) فتح الباري (١/ ٢٢٧) .

وورد عن معاذ حديث فيه بيان حق الله على العباد ، وحق العباد على الله ، رواه عنه أنس وعمرو بن ميمون والأسود وأبو عثمان النَّهْدي ، وهو مخرج في الصحيحين وفي غيرهما.

وَوَهَّم ابنُ حجر الحميديَّ ومن تبعه في جعله مع الحديث المتقدم حديثاً واحداً . انظر : فتح الباري (٦/ ٦٠ ، و١١/ ٣٣٨) .

والخلاصة : أن الحديث ورد بلفظ حديث المصنف .

وبلفظ : « من لقي الله لا يشرك . . . » وبنحوه .

وبلفظ : « من مات وهو يشهد . . . » وبنحوه .

أما اللفظ الأول فمنكر ؛ لأن فيه الأمر لمعاذ بالبشَارة ، وقول معاذ : « إني أخاف أن يتكلوا » بينما الثابت في الصحيح أن معاذاً طلب الإذن له بتبشير الناس ، فقال له الرسول - ﷺ - : « **لا تبشرهم فيتكلوا** » ، وبقية الألفاظ صحيحة كما تقدم .

(١) بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة : ابن نصر أبو الفضل البصري ، (ثقة) . ت سنة (٢٣٨ خ م س . التقريب رقم (٣١٩٣) .

(٢) ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحَّان الواسطي المزني ، مولاهم ، (ثقة ، ثبت) . ت سنة (١٨٢) ع . التقريب رقم (١٦٤٧) .

(٣) ابن عُمَارة بن أبي حسن المازني المدني ، (ثقة) . ت بعد (١٣٠) ع . التقريب رقم (٥١٣٩) .

(٤) ابن غَزِيَّة الأنصاري المازني المدني ، (ثقة) ، وقد قيل : إن له رؤية (من الثالثة) ع . التقريب رقم (٣١٢٣) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

وأصحابَه كانوا مُحْرِمين ، وكان أبو قتادة حلالاً [(١)] ، وكان على فرسه فَبَصُرَ [(٢)] بحمارِ وَحشٍ [(٣)] ، « **فنهى رسول الله - ﷺ - أصحابَه أن يُعينَه أحدٌ بيدٍ أو بكلام، فصرعه فأكلوا منه** » .

(١) غير محرم ولا متلبس بأسباب الحج . النهاية (١/ ٤٢٨) .

(٢) بفتح المهملة وضم المهملة . فتح الباري (٤/ ٢٦) ، والمعنى : عَلِم به . انظر : لسان العرب (٤/ ٦٥) .

(٣) هو من إضافة الشيء إلى نفسه ، فيقدر بمن كقولهم : خاتم حديد ، أي : من حديد . .

تخريجه : رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧٣) من طريق أبي عمر الحَوْضي قال : أنا خالد بن عبد الله به نحوه .

وقد ورد الحديث من طرق عن أبي قتادة مطولاً ومختصراً بغير اللفظ الوارد هنا ، ومقتضى ما ورد هنا أن الرسول - ﷺ - كان معهم حين رأوا الصَّيْد في حِين أن الروايات كلها تفيد أن الرسول - ﷺ - لم يكن معهم ، ثم لحقوا به وسألوه .

رواه البخاري (٤/ ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩) جزاء الصيد - باب : إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم . . ، وباب : إذا رأى المحرمون صيداً . . . ، وباب : لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ، وباب : لا يشير المحرم إلى الصيد ، و(٥/ ٢٠٠) الهبة - باب : من استوهب من أصحابه شيئاً ، و(٦/ ٥٨ ، ٩٨) الجهاد - باب : اسم الفرس والحمار ، وباب : ما قيل في الرماح ، و(٩/ ٥٤٦ - ٥٤٧) - باب : تعرق العضد ، و(٩/ ٦١٣) الذبائح - باب : ما جاء في التصيد ، وباب : التصيد على الجبال ، ومسلم (٢/ ٨٥٣ - ٨٥٥) الحج - باب : تحريم الصيد للمحرم ، وأبو داود (٢/ ٤٢٨ - ٤٢٩) المناسك - باب: لحم الصيد للمحرم ، والترمذي (٣/ ٢٠٤ - ٢٠٥) الحج - باب : ما جاء في أكل الصيد للمحرم ، وأحمد (٥/ ٢٩٦ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨) ، ومالك (١/ ٢٨٤)، والدارمي (١/ ٣٦٩) ، وعبد الرزاق (٤/ ٤٣٠)، والحميدي (١/ ٢٠٤)، وابن الجارود رقم (٤٣٥) ، وابن خزيمة (٤/ ١٧٦ - ١٧٧ ، ١٨١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧٣ ، ١٧٤) ، وابن حبان (٦/ ١١١ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٥) ، والبيهقي (٥/ ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩٠ ، و٩/ ٣٢٢) ، والبغوي (٧/ ٢٦٢) من طرق عن قتادة، وفيه قول الرسول ﷺ : « **كلوه حلال** » ، وقوله : « **هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ؟** » ، قالوا : لا ، قال : « **فكلوا ما بقى من لحمها** » ، وقوله : «**معكم منه شيء ؟** » ، فقلت : نعم ، فناولته العضد ، فأكلها وهو محرم ، وقوله : «**إنما هي طعمة أطعمكموها الله** » ، وقوله : « **أشرتم أو أعنتم أو أصدتم** » ، وقوله : « **لا** =

[٦٧] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا يونس بن أبي إسحاق (٢) ، عن أبي إسحاق (٣) ، عن عبد الله بن مَعْقِل (٤) قال : قال بلال : أتيت النبي - ﷺ -

= **بأس به كلوه** » ، كل هذا وما في معناه وارد في روايات مختلفة ، وقال الترمذي : «حسن صحيح » .

وللحديث رواية أخرى مخالفة لما تقدم ، حيث رواه ابن ماجه (٢/ ١٠٣٣) المناسك - باب: الرخصة في ذلك إذ لم يصد له ، من طريق عبد الرزاق ، وهو في المصنف (٤/ ٢٢٩ - ٢٣٠) ، ومن طريقه ابن خزيمة (٤/ ١٨٥) ، والدارقطني (٢/ ٢٩١) ، وعنه البيهقي (٥/ ١٩٠) ، أنبأنا معمر عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، وفيه قول أبي قتادة : « وأني إنما اصطدته لك ، فأمر النبي ﷺ أن يأكلوه ، ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له » ، وذكر الدارقطني عن شيخه أبي بكر النيسابوري أنه قال : « قوله : اصطدته لك » ، وقوله : « ولم يأكل منه » ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر ، وهو موافق لما رُوي عن عثمان . وقال البيهقي : «هذه لفظة غريبة لم نكتبها إلا من هذا الوجه ، وقد روينا عن أبي حازم بن دينار ، عن عبد الله بن أبي قتادة في هذا الحديث : أن النبي ﷺ أكل منها ، وتلك الرواية أودعها صاحبا الصحيح كتابيهما دون رواية معمر ، وإن كان الإسنادان صحيحين ، والله أعلم ».

وذكر ابن خزيمة أن هذه الزيادة تفرد بها معمر ، ثم قال : « فإن صحت هذه اللفظة ، فيشبه أن يكون - ﷺ - أكل من لحم ذلك الحمار قبل أن يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله ، فلما أعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله امتنع من أكله . . . لأنه قد ثبت عنه - ﷺ - أنه قد أكل من لحم ذلك الحمار » صحيح ابن خزيمة (٤/ ١٨٦) .

وتعقبه ابن حجر بأنه لو كان حراماً لما أُقرَّ على ذلك ، وأنه يحتمل أن يكون ذلك لبيان الجواز ؛ لأن الرسول - ﷺ - لم يعلم أنه صيد من أجله ، ثم نقض هذا الاحتمال بأن الذي بقي منه هو العضد والرسول أكلها حتى نفدها ، لكنه ورد في رواية : « كلوا . . . » فأشعر أنه بقي غير العضد . انظر : فتح الباري (٤/ ٣٠ - ٣١) .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) السَّبِيعي : تقدم .

(٤) بفتح أوله وسكون المهملة بعدها قاف : ابن مقرن المُزني أبو الوليد الكوفي . (ثقة) ت سنة (٨٨) . ع . التقريب رقم (٣٦٣٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ؛ لأن أبا إسحاق مختلط ، وهو مدلس ، وقد عنعن ، وروى عنه يونس بعد الاختلاط . والحديث حسن .

أُؤْذِنُه [١] بالصلاة صلاة الغداة [٢] ، وهو يريد الصيام ، فدعا بإناء فشرب ، ثم ناولني فشربت ، ثم خرج إلى الصلاة .

---

(١) أُعْلِمُه . لسان العرب (١٣/ ٩) .
(٢) صلاة الفجر .

تخريجه : رواه المحاملي في الأمالي (٢٧/ ٣ ب) (من رواية ابن مهدي) قال : ثنا ابن أبي مسرة به مثله .

ورواه الطبراني (١/ ٣٥٥ - ٣٥٦) من طريق محمد بن الحسن المزني ، ثنا يونس بن أبي إسحاق به نحوه ، وفي الطريق إليه من لم أقف له على ترجمة .

ورواه أحمد (٦/ ١٢ ، ١٣) ، والطبراني (١/ ٣٥٥) ، والطبري في التفسير (١/ ١٧٥) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق به نحوه ، ورواه أحمد (٦/ ١٣) من طريق جعفر بن بَرْقان عن شَدَّاد مولى عياض بن عامر ، عن بلال نحوه ، وليس فيه أن بلالاً شرب معه.

وفيه شداد : « مقبول يرسل » . وقال أبو داود : « روى عن بلال المؤذن ولم يدركه » التقريب رقم (٢٧٦٠) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣١٩) .

ورواه المحاملي في الأمالي (٣٤/ ٣ ب) من طريق مُطَرِّف (هو ابن طَرِيف) عن أبي إسحاق عن معاوية بن قُرَّة ، عن بلال نحوه .

وهذا إسناد منقطع ؛ لأن معاوية بن قُرَّة لم يلق بلالاً . جامع التحصيل (ص ٣٤٨) إضافة إلى الكلام المتقدم في أبي إسحاق .

وروى عبد الرزاق (٤/ ٢٣١) من طريق حكيم بن جابر قال : « جاء بلال إلى النبي - ﷺ - والنبي - ﷺ - يَتَسَحَّر ، فقال : الصلاة يا رسول الله ، قال : فثبت كما هو يأكل ، ثم أتاه فقال : الصلاة وهو حاله ، ثم أتاه الثالثة ، فقال : الصلاة وهو حاله ، ثم أتاه الثالثة ، فقال : الصلاة يا رسول الله قد والله أصبحت ، فقال النبي ﷺ : «يرحم الله بلالاً ، لولا بلال لرجونا أن يرخص لنا حتى تطلع الشمس » . قال ابن حجر : «رجاله ثقات» فتح الباري (٤/ ١٣٥) ، إلا أنه مرسل ، لأن حكيم بن جابر تابعي ، وللحديث شواهد من حديث حذيفة ، وابن عمر وغيرهما .

حديث حذيفة : رواه النسائي (٤/ ١٤٢) الصيام - باب : تأخير السحور . . . وابن ماجه (١/ ٥٤١) ، وأحمد (٥/ ٣٩٩ - ٤٠٠ ، ٤٠٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٥٢) من طريق عاصم بن أبي النجود عن زرٍّ بن حُبَيْش قال : « قلنا لحذيفة : أيُّ ساعة تسحرتَ مع رسول الله ؟ قال : هو النهار ، إلا أن الشمس لم تطلع » . قال ابن كثير : « تفرد به عاصم بن أبي النجود ، قاله النسائي . . . » تفسير ابن كثير (١/ ٢٢٢)، وعاصم فيه كلام من جهة حفظه وخالفه غيره ، فرووه عن حذيفة موقوفاً عليه . قال ابن =

[٦٨] أخبرنا أبي (١) ، أنا عبد المجيد (٢) ، عن ابن جريج (٣) ، أخبرني قيس (٤) ، عن حميد بن هلال (٥) ، عن عبد الله بن صامت (٦) ، عن أبي ذر

= حجر : « وروى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ذلك عن حذيفة من طرق صحيحة » . فتح الباري (٤/ ١٣٦) ، بل هو في النسائي أيضاً . انظر : (الموضع السابق) .

حديث ابن عمر : رواه الطيالسي (ص ٢٥٨) من طريق قيس عن زهير بن أبي ثابت الأعمى ، عن تميم بن عياض ، عن ابن عمر قال : « كان علقمة بن علاثة عند رسول الله ﷺ ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال رسول الله - ﷺ - : « رُويداً يا بلال يتسحر علقمة ، وهو يتسحر برأس » ، وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في الكبير من طريق قيس أيضاً ، وقال : « وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان الثوري ، وفيه كلام » . مجمع الزوائد (٣/ ١٥٣) . وقال ابن حجر : « صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به » . التقريب رقم (٥٥٧٣) .

والخلاصة : أن حديث بلال حسن بطرقه وشواهده . وقال الهيثمي : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهما رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٣/ ١٥٢) ، وقواه الألباني. انظر : الحديث رقم (١٣٩٤) من الصحيحة، ذكر ذلك ضمن الحديث المخرج تحت الرقم المذكور.

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي رواد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) هو ابن سعد المكي ، (ثقة) ، ت سنة (بضع عشرة ومائة) . خت م د س ق . التقريب رقم (٥٥٧٧) .

(٥) العَدَوي أبو نصر البصري ، (ثقة ، عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان) (من الثالثة) . ع . التقريب رقم (١٥٦٣) .

(٦) الغِفَاري البصري ، (ثقة) ، ونقل الذهبي أن بعضهم قال : « ليس بحجة » ، ولم يسم القائل ، وهو معارض بتوثيق ابن سعد والعجلي والنسائي ، وذكر ابن حبان له في الثقات إضافة إلى احتجاج مسلم به . ت بعد (٧٠) خت م٤ . انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٤٤٧)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢٦٤) ، والتقريب رقم (٣٣٩١) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في مسلم وغيره .

تخريجه : رواه أبو عوانة (٢/ ٤٦) ، حدثنا ابن أبي مسرة به وفيه زيادة . =

أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **يقطع الصلاة : الكلب الأسود ، والحمار، والمرأة** » ، قال : فقلت لأبي ذر : فما شأن الكلب الأسود من بين الكلاب ؟ قال : يا ابن أخي ، سألت النبي ﷺ كما سألتني فقال : « **الكلبُ الأَسود شيطان** » .

[٦٩] حدثنا يحيى بن قَزَعَة (١) ،

= ورواه الطبراني في الصغير (١/ ١٨١) ، حدثنا طاهر بن يحيى العلوي المدني ، حدثنا عبدالله بن أحمد بن أبي مسرة به مثله .

ورواه مسلم (١/ ٣٦٥) الصلاة - باب : قدر ما يستر المصلي ، وأبو داود (١/ ٤٥٠ - ٤٥١) الصلاة - باب : ما يقطع الصلاة ، والترمذي (٢/ ١٦١ - ١٦٢) الصلاة - باب : ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب . . والنسائي (٢/ ٦٣ - ٦٤) القبلة - باب : ذكر ما يقطع الصلاة ، وابن ماجه (١/ ٣٠٦) إقامة الصلاة - باب : ما يقطع الصلاة ، و(٢/ ١٠٧١) الصيد - باب : صيد كلب المجوس والكلب الأسود البهيم ، وأحمد (٥/ ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، ١٦٠ ، ١٦١) ، والدارمي (١/ ٢٦٩) ، والطيالسي (ص ٦١) ، وابن أبي شيبة (١/ ٢٥١) ، وابن خزيمة (١/ ٢٠ - ٢١) ، وأبو عوانة (٢/ ٤٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٥٨) ، وابن حبان (٤/ ٥٢ - ٥٤) ، والطبراني (٢/ ١٥١ - ١٥٢) ، وفي الصغير (١/ ٨٢ ، و٢/ ١٣٩)، والبيهقي (٢/ ٢٧٤)، والخطيب في موضح أوهام الجمع (٢/ ٢٨) ، والبغوي (٢/ ٤٦٢) من طرق عن حميد بن هلال به ، وفي أوله زيادة بلفظ : « إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل ، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخره الرحل ، فإنه يقطع صلاته . . . » ، وبعضهم لم يذكر هذه الزيادة وبعضهم اقتصر على الجزء الأخير .

ورواه عبد الرزاق (٢/ ٢٦ - ٢٧) ، ومن طريقه الطبراني (٢/ ١٥١) من طريق علي بن زيد ابن جدعان ، عن عبد الله بن الصامت به ، ولم يذكر : « الحمار » ، وقال : أحسبه قال: « والمرأة الحائض » ، وعليّ بن زيد ضعيف . وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وعبد الله بن مغفل وابن عباس .

(١) بفتح القاف والزاي - القرشي المكي ، المؤذن .

أخرج له البخاري في عدة مواضع ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الدارقطني - كما في سؤالات الحاكم - : « ثقة » . وقال الذهبي - في الكاشف - : « ثقة » . أما ابن حجر فقال : « مقبول » ، ولم يذكر الذهبي ولا ابن حجر توثيق الدارقطني . وحكم ابن حجر هنا فيه قصور ؛ لأنه من رجال البخاري ، فلعله لم يطلع على توثيق الدارقطني ، =

نا عبد الحميد بن سليمان [١] قال : سمعت أبا الزناد [٢] يذكر عن المَقْبُري [٣]، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا سبَقَ [٤] إلا في نَصْل [٥] أو حافر** » [٦] .

= ومع هذا ، فإن إخراج البخاري له كاف في توثيقه كما قرره هو بنسفه مفرقاً بين من أخرج له أصولاً ، ومن أخرج له متابعة وشواهد مع حصول اسم الصدق للجميع . انظر : هدي الساري (ص ٣٨٤) (من العاشرة) . خ . انظر : الثقات لابن حبان (٩/ ٢٥٧ - ٢٥٨)، وسؤالات الحاكم للدارقطني رقم (٥١٠) ، والكاشف (٣/ ٢٦٥) ، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٦٥) ، والتقريب رقم (٧٦٢٦) .

(١) الخزاعي الضرير ، أبو عمر المدني ، نزيل بغداد ، (ضعيف) من الثامنة . ت ق . التقريب رقم (٣٧٦٤) .

(٢) عبد الله بن ذكوان .

(٣) سعيد بن أبي سعيد كيسان : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف عبد الحميد بن سليمان ، إلا أنه صحيح من طريق آخر .

(٤) بفتح الباء ، وهو ما يجعل من المال رهناً على المسابقة ، والمعنى : لا يحل أخذ المال بالمسابقة إلا في هذه الثلاثة . النهاية (٢/ ٣٣٨) .

(٥) السِّهام . المصدر نسه .

(٦) الخيل . المصدر نفسه .

تخريجه : رواه الطبراني في الأوسط رقم (٢١٨٩) ، ومن طريقه الخطيب في موضح أوهام الجمع (١/ ٣٩١) .

ورواه ابن عدي (٥/ ١٩٥٦) من طريق حجين بن المثنى قال : حدثنا عبد الحميد بن سليمان به مثله .

وقال الطبراني : « ولم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا عبد الحميد بن سليمان تفرد به حجين بن المثنى » ، كذا قال .

ورواه أبو داود (٣/ ٦٣ - ٦٤) الجهاد - باب : في السبق ، والترمذي (٤/ ٢٠٥) الجهاد - باب : ما جاء في الرِّهان والسبق ، والنسائي (٦/ ٢٢٦) الخيل - باب : السبق ، وأحمد (٢/ ٤٧٤) ، والشافعي (ص ٣٤٩) ، وعليّ بن الجعد رقم (٢٨٥٥ ، ٢٨٥٧) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٥٢٨) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/ ٨٥٢) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٣٦٣) ، وابن حبان (٧/ ٩٦) ، والبيهقي (١٠/ ١٦) ، والبغوي =

. . . .

= (١٠/٣٩٣) من طريق ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا سَبَقَ إلا في خف أو في حافر أو نصل** » ، وقد حصل في بعض الروايات تقديم وتأخير في اللفظ ، وهذا إسناد صحيح . وقال الترمذي : « حديث حسن » ، وكذا قال البغوي : ورواه ابن أبي ذئب أيضاً عن عباد بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً مقتصراً على الخف والحافر ، أخرجه الشافعي (ص ٣٤٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٣٦٢) ، والبيهقي (١٠/١٦) ، وسقط أبو صالح في رواية البيهقي ، فلعله خطأ مطبعي .

ورواه النسائي (٦/٢٢٦ - ٢٢٧) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/٣٥٨) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٧٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٣٦٢) من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار ، عن أبي عبد الله مولى الجُنْدَ عيِّن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، ولفظه : « لا يحل سَبَق إلا على خف أو حافر » ، وعند البخاري : « لا سبق » ، وأبو عبد الله مولى الجندَ عِيين (ثقة) ، وقيل : هو نافع بن أبي نافع المتقدم . انظر : التقريب رقم (٨٢١١) ، وتهذيب التهذيب (١٢/ ١٥٠ - ١٥١)، فإن كان هو نافع فالطريق واحد ، وإن لم يكن ذلك كانت متابعة قوية له .

ورواه النسائي (٦/٢٢٧) (الموضع السابق) ، وابن ماجه (٢/ ٩٦٠) الجهاد - باب : السبق والرِّهان ، وأحمد (٢/ ٣٨٥ ، ٤٢٤ - ٤٢٥ ، ٤٧٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٣٦٢) ، والبيهقي (١٠/١٦) من طريق محمد بن عمرو عن أبي الحكم مولى لبني ليث ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، ولم يذكر : « أو نصل » ، وفي البيهقي قال محمد ابن عمرو : (يقولون : « أو نصل ») ، وهذا إسناد ضعيف أبو الحكم : « مقبول » التقريب رقم (٨٠٦٠) ، ورواه الثوري عن محمد بن عمرو عمن سمع أبا هريرة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وزاد : « أو نصل » أخرجه ابن عدي (٦/ ٢٢٢٩) .

ورواه مصعب بن ماهان عن سفيان الثوري ، عن ابن أبي ذئب ومحمد بن عمرو بن علقمة ، عن نافع بن أبي نافع ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وزاد فيه : « أو نصل » أخرجه الطبراني في الصغير (١/ ٢٥ - ٢٦) ، وابن عدي (٦/ ٢٢٢٩) ، ووقع عند ابن عدي بين نافع وأبي هريرة : « ابن عمر » ، فلعله خطأ مطبعي ، ومصعب بن ماهان قال فيه ابن حجر : « صدوق ، عابد ، كثير الخطأ » التقريب رقم (٦٦٩٤) ، فهو علة هذا الإسناد . وقال الطبراني : « لم يروه عن سفيان عن محمد بن عمرو إلا مصعب بن ماهان . وقد روى موقوفاً على أبي هريرة ، أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٥٢٨) من طريق أبي الفوارس عنه، ولم يذكر : « أو نصل » ، وأبو الفوارس قال فيه الدارقطني : « لا يعرف إلا في هذا الحديث » . العلل (٣/٢٢١ - ب) .

=

[٧٠] حدثنا سعيد بن منصور (١) ، نا عبد العزيز بن محمد (٢) ، أخبرني

= وللحديث شاهد من حديث ابن عباس : رواه الطبراني (١٠/ ٣٨٢) من طريق عبد الله بن هارون الفروي ، ثنا قدامة عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً بذكر الخف والحافر والنصل ، وأشار ابن عدي إلى أنه من رواية عبد الله بن هارون ، عن قدامة ، عن أبيه ، عن بكير ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس مرفوعاً .

قال ابن عدي : « وهذا أيضاً باطل » ، وعبد الله بن هارون هو أبو علقمة الفروي الأصغر قال ابن حجر : « ضعيف » . التقريب رقم (٨٢٦١)، وانظر: مجمع الزوائد (٥/ ٢٦٣).

والخلاصة : أن حديث أبي هريرة صحيح من غير طريق المصنف ، وقد صححه ابن القطان ، وابن دقيق العيد . التلخيص الحبير (٤/ ١٦١) ، وكذا الألباني انظر : إرواء الغليل (٥/ ٣٣٣) .

(١) الخراساني .

(٢) الدَّرَاوَرْدِي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال الدراوردي ، والحديث صحيح .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٥/٩٧) عن الفاكهي به مثله ، ورواه البيهقي (٤/ ٣٤٦) من طريق الفاكهي به مثله .

وتابع الدَّراوَرْدي داوُد بن عبد الرحمن العطار .

أخرجه أبو داود (٢/ ٥٠٥) المناسك - باب : العمرة ، ومن طريقه البيهقي - في دلائل النبوة (٥/ ٤٥٥) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ٢٨٩) ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا داود بن عبد الرحمن ، عن هشام به ، ولفظه : « أن رسول الله اعتمر عمرتين ، عمرة في ذي القعدة ، وعمرة في شوال » ، وإسناده حسن لحال عبد الأعلى .

ورواه البيهقي (٥/ ١١) من طريق يوسف بن يعقوب ، ثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود العطار ، عن هشام به ، ولفظه : « أن النبي - ﷺ - اعتمر عمرتين في ذي القعدة ، وعمرة في شوال) ، ولعل هذا اللفظ هو الأولى لمتابعة الدَّرَاوَرْدِي إياه ، وكذا رواية مالك المرسلة .

ورواه مالك (٢/ ٢٦٣) عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلاً بنحوه .

والخلاصة : أن الحديث صحيح بطريقيه ، وبرواية مالك المرسلة ، وقوّى الحافظ رواية المصنف ، حيث قال : « إسناده قوي » . فتح الباري (٣/ ٦٠٠) .

والمعروف أن عُمَرَه كانت في ذي القعدة ، ويجمع بينهما بأن يكون ذلك وقع في أواخر شوال ، وأول ذي القعدة ، ويؤيده ما رواه ابن ماجه بإسناد صحيح عن مجاهد ، عن =

هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : « **أن النبي - ﷺ - اعتمر ثلاث عُمَر : عمرةً في شوال ، وعمرتين في ذي القعدة** » .

[٧١] حدثنا عثمان بن اليمان [١] ، عن زمعة بن صالح [٢] ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إن من الشعر حكمة** » [٣] .

= عائشة : « لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة » . المصدر نفسه ، وموضعه من ابن ماجه هو (٢/٩٩٧) المناسك - باب : العمرة في ذي القعدة ، ورواه أحمد (٦/٢٢٨) من طريق آخر ، وقد حكم ابن القيم على الحديث بالوهم ؛ لأن الرسول - ﷺ - لم يعتمر إلا في ذي القعدة ، ورواية مالك مرسلة عند جميع رواة الموطأ ، ونقل عن ابن عبد البر قوله : « وقد روى مسنداً عن عائشة ، وليس رواته مسنداً عمن يذكر مع مالك في صحة النقل » ، وإن كان محفوظاً عنها ، فلعله عرض لها ما عرض لابن عمر من قوله : « إنه اعتمر في رجب » ، وإن لم يكن محفوظاً كان الوهم من عروة أو من هشام ، ثم قال: « إلا أن يحمل على أنه ابتدأ إحرامها في شوال وفعلها في ذي القعدة ، فتتفق الأحاديث كلها » . انظر : تهذيب السنن (٢/٤٢٤) ، وجمعه الأخير أولى ، ورواية مالك له مرسلاً لا يعارض به المرفوع ؛ لأن من عادة مالك أن يرسل الأحاديث كما تقدم عن الدارقطني . انظر : الحديث رقم (٢٩) .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ؛ لأن عثمان بن اليمان فيه ضعف ، وزمعة بن صالح ضعيف ، والصواب إرساله ، والمرسل قوي بشاهده .

(٣) أي كلام نافع يمنع من الجهل والسَّفَه وينهى عنهما ، وقيل : أراد بها المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس . النهاية (١/٤١٩) ، أو قولاً صادقاً مطابقاً للحق . فتح الباري (١٠/ ٥٤٠) .

تخريجه : رواه تمام في الفوائد رقم (١٦٨) ، أخبرنا خيثمة بن سليمان ، ثنا ابن أبي مسرة به مثله .

ورواه البزار (٣/٣) (كشف الأستار) من طريق أبي عامر (عبد الملك بن عمرو) ، عن زمعة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مثله .

وقد اختلف فيه على هشام ، فوصله بعضهم ، وأرسله آخرون ، حيث رُوي موصولاً من طريق عبد الله بن إدريس ، ويعقوب بن عبد الرحمن الزهري ، وأبي معشر ، ومسْعَر ،=

. . . .

= والثوري ، وأبي شيبة الواسطي ، وأبي معاوية الضرير ، (واختلف عليه) ، ويزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع ، ويحيى بن هاشم الغساني ، وعصمة بن عبد الله ، ورواه وكيع وأبو معاوية ، عن هشام ، عن أبيه مرسلاً .

رواية عبد الله بن إدريس : أخرجها البزار (٣/٣) كشف الأستار ، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٤٢٤٠) من طريق عليّ بن حرب الموصلي ، ثنا عبد الله بن إدريس ، ثنا هشام بن عروة به مثله ، وقال : « رواه غير واحد عن هشام ، عن أبيه مرسلاً ، وأسنده يعقوب » . وقال الهيثمي : « ... وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح غير عليّ بن حرب الموصلي وهو ثقة » مجمع الزوائد (٨/١٢٣) ، وهو إسناد حسن لحال علي بن حرب .

رواية يعقوب بن عبد الرحمن الزهري: رواها الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٩٦)، حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال : ثنا عمرو بن خالد قال : ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري ، عن هشام به مثله ، وهذا إسناد حسن لحال صالح بن عبد الرحمن بن عمر . انظر : الجرح والتعديل (٤/٤٠٨) .

رواية أبي معشر : رواها أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٠٠) من طريق محمد بن هارون الحضرمي ، ثنا محمد بن أبي معشر ، ثنا أبي عن هشام به مثله .

وإسناده ضعيف لحال أبي معشر نجيح السِّندي . التقريب رقم (٧١٠٠) .

رواية مِسْعر : رواها أبو نعيم (٧/ ٢٦٩) ، حدثنا أبو الفتح أحمد بن الحسن الواعظ الحمصي ، ثنا سليمان بن أحمد بن يحيى ، ثنا محمد بن شداد ، ثنا حاضر بن مطهر ، ثنا مسلمة ، ثنا مسعر ، عن هشام به مثله .

قال أبو نعيم : « لم نكتبه من حديث مسعر عن هشام إلا من هذا الوجه » .

وأبو الفتح هذا متهم بوضع الحديث . انظر : الميزان (١/ ٩٢) ، فهو آفته .

رواية الثوري : أخرجها ابن عدي (٦/ ٢١٨٢) ، والخطيب (٤/ ٢٥٤) من طريق محمد بن الحسن بن التل الأسدي ، حدثنا سفيان الثوري عن هشام به مثله . قال ابن عدي : « ولا أعلم رواه عن الثوري غير محمد بن الحسن » .

ومحمد بن الحسن هذا قال فيه ابن حجر : « صدوق ، فيه لين » التقريب رقم (٥٨١٦٠).

رواية أبي شيبة الواسطي : رواها ابن عدي (١/ ٢٤١) ، والخطيب (١٤/ ٤٩) كلاهما من طريق أبي شيبة عن هشام به ، مثله ، وفيه زيادة ، وهذا إسناد ضعيف جداً لحال أبي شيبة . =

. . . .

= رواية أبي معاوية الضرير : رواها ابن عدي (٢/٧٤٧) من طريق الحسن بن عبد الرحمن الاحتياطي ، ثنا أبو معاوية الضرير عن هشام به مثله مع زيادة .
وفيه الحسن بن عبد الرحمن (يسرق الحديث ، منكر عن الثقات) قاله ابن عدي .
وسيأتي ذكر من رواه عن أبي معاوية مرسلاً .
رواية يزيد بن أبي عبيد : رواها ابن عدي (٥/١٩٦٩) من طريق عبد السلام بن حفص قال : ثنا يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع عن هشام به مثله .
وتعجب ابن عدي من هذا الإسناد بسبب نزول يزيد في روايته ، وذكر أنه لم يروه عن يزيد غير عبد السلام ، وهو أنكر ما رواه .
رواية يحيى بن هاشم الغساني : رواها ابن عدي (٧/٢٧٠٦) وقال : « قد أوصله قوم وأرسله آخرون ، ويحيى بن هاشم سرقه من بعض من أوصله » . وقال فيه ابن عدي : «يضع الحديث ويسرقه» .
رواية عصمة بن عبد الله : رواها ابن جُمَيع الصِّيدَاوي في معجم الشيوخ (ص ٢٩٤) من طريق الفضل بن موسى ، حدثنا عصمة بن عبد الله ، حدثنا هشام به مثله مع زيادة ، وعصمة بن عبد الله لم أقف له على ترجمة .
وأما الذين أرسلوه ، فهم وكيع وأبو معاوية الضرير .
رواية وكيع : أخرجها ابن أبي شيبة (٥/٢٧٢) ، حدثنا وكيع عن هشام ، عن أبيه مرسلاً .
رواية أبي معاوية الضرير : رواه ابن عدي (٢/٧٤٧) ، ثناه ابن ناجية ، ثنا محمد بن بكّار ، ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلاً مع زيادة .
ورواه ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، واختلف عليه .
فرواه نهشل بن كثير عنه ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مثله .
أخرجه البزار (٣/٣) كشف الأستار ، وابن حبان في الثقات (٩/٢٢١ - ٢٢٢) . وقال البزار : « لا نعلم أسنده عن ابن عيينة إلا نهشل ، وخالد بن نزار ، وهو عن زمعة معروف » .
وقال ابن حبان : « لم أر في حديثه - يعني نهشلاً - شيئاً ينكر إلا حديثاً واحداً . . . وقد وافقه عليه الهيثم بن جميل عن ابن عيينة ، عن عائشة » ، ونهشل هذا ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يذكر ابن حجر أحداً وثقه غير ابن حبان . انظر : لسان الميزان (٦/١٧٢) .
وخالفه أبو بكر بن أبي شيبة ، حيث رواه في مصنفه (٥/٢٦١) ، حدثنا ابن عيينة عن الزهري ، عن عروة مرسلاً . =

[٧٢] حدثنا أبي (١) ، نا هشام (٢) ، عن ابن جريج (٣) قال : سمعت نافعاً يقول : كان عبد الله بن عمر يأثُر (٤) ، عن عامر بن ربيعة أنه كان يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذا رأى أحدكم جنازة فليَقُمْ حين يراها حتى تُخَلِّفَه إذا كان غيرَ مُتَّبِعِها** » ، قال : قلت لنافع : متى كان يقوم ؟ (٥) ، قال :

= وخالف ابن عيينة زمعة - كما تقدم - وعبد الله بن عامر الأسلمي .

رواية زمعة تقدمت ، ورواية عبد الله بن عامر أخرجها ابن عدي (١٤٧٣/٤) من طريق محمد بن بشير ، ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .

وعبد الله بن عامر ضعيف . التقريب رقم (٣٤٠٦) .

ورواه عن عائشة أبو سلمة والمقدام .

رواية أبي سلمة : أخرجها الطبراني في الأوسط رقم (٢٥٠٢) ، حدثنا أبو مسلم قال : حدثنا يحيى بن حماد قال : حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن أبي سلمة، عن عائشة مثله . وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا أبو عوانة تفرد به يحيى » ، وهذا إسناد ضعيف فيه الرجل المبهم ، وشيخ الطبراني هو إبراهيم بن عبد الله الكَجِّي .

رواية المقدام : رواه ابن عدي (٣٩١/١) من طريق أَسِيد بن زيد ، ثنا شريك ، عن المقدام، عن عائشة مثله .

وهذا إسناد ضعيف جداً لحال أَسِيد .

والخلاصة : أن الحديث لا يثبت عن عائشة ، والصواب روايته عن هشام ، عن أبيه مرسلاً ، ويؤيده رواية الزهري عن عروة مرسلاً ، وأما الطرق الأخرى فلا تنهض للاحتجاج بها ، ثم وقفت عليه في علل الدارقطني (٢٣٧/٤ - ٢٣٨) ، حيث ذكر أن أصحاب هشام الحفاظ عنه رووه عنه ، عن أبيه مرسلاً . قال : « وهو المحفوظ » ، وكذا رجح روايته عن الزهري ، عن عروة مرسلاً . انظر : العلل (٣٣/ ٥ - ب) ، ويشهد له حديث أبي بن كعب ، وسيأتي برقم (٢٤٢) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٤) يَرْوِي .

(٥) المراد به : ابن عمر .

=

حين يراها ، قلت : وإن كان بينه وبينها ساعة ؟ قال : نعم ، حين يراها حتى إذا خلفته جلس أو مضى لحاجته على وجهه .

[٧٣] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج ، أخبرني الزهري ،

= **تخريجه** : رواه مسلم (٢/ ٦٦٠) الجنائز -باب : القيام للجنائز ، وأحمد (٣/ ٤٤٥) ، وعبد الرزاق (٣/ ٤٥٩) من طريق الأخير ، وتابعه عند مسلم أيوب وابن عون ، وعند أحمد أبو بكر ، ثنا ابن جريج به مثله ، وليس فيه آخر الحديث . وانظر : تخريجه في الحديث التالي .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه عبد الرزاق (٣/ ٤٥٨) ، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٦) ، عن ابن جريج به مثله ، وهذا إسناد صحيح .

وهذا الحديث والذي قبله حديث واحد ، وقد رواه عدة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عامر ، ورواه الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عامر .

ويظهر أن سالماً رواه عن نافع ، ثم رواه مباشرة ، عن ابن عمر .

رواية نافع : رواها البخاري (٣/ ١٧٨) الجنائز - باب : متى يقعد إذا قام للجنازة ، ومسلم (٢/ ٦٦٠) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٣/ ٣٦٠) ، باب : ما جاء في القيام للجنازة ، والنسائي (٤/ ٤٤) الجنائز - باب : الأمر بالقيام للجنائز ، وابن ماجه (١/ ٤٩٢) الجنائز - باب : ما جاء في القيام للجنازة ، وأحمد (٣/ ٤٤٥) ، وعبد الرزاق (٣/ ٤٥٨) ، وعبد ابن حميد رقم (٣١٥) (المنتخب) ، وابن الجارود رقم (٥٣٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٦) ، وابن حبان (٥/ ٢٣) ، والطبراني في الأوسط رقم (٣٩٣) ، والبيهقي (٤/ ٢٦) من طرق عن نافع به . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

رواية سالم عن ابن عمر : أخرجها البخاري (٣/ ١٧٧) الجنائز ، ومسلم (٢/ ٦٥٩) (الموضع السابق) ، وأبو داود (٣/ ٥١٨) الجنائز - باب : القيام للجنائز ، والترمذي (٣/ ٣٦٠) (الموضع السابق) ، والنسائي (٤/ ٤٤) (الموضع السابق) ، وابن ماجة (١/ ٤٩٢) (الموضع السابق) ، وأحمد (٣/ ٤٤٥ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧) ، وعبد الرزاق (٣/ ٤٥٨) ، والحميدي (١/ ٧٧ - ٧٨) ، وابن الجارود رقم (٥٢٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٦) ، وابن حبان (٥/ ٢٣)، والبيهقي (٤/ ٢٥)، والبغوي (٥/ ٣٢٧)=

عن سالم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عامر بن ربيعة العدوي ، عن رسول الله - ﷺ - قال : « **إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تُخَلِّفَكُم** » .

[٧٤] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا يونس بن أبي إسحاق [٢] ، عن أبي إسحاق [٣] ، حدثني سعيد بن وهب [٤] ، حدثني خَبَّاب بن الأَرَتّ قال : شكونا إلى رسول الله - ﷺ - الرَّمْضَاء [٥] ، فما أشكانا [٦] ، وقال : « **إذا زالتِ الشمسُ فَصَلُّوا** » [٧] .

= من طرق عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عامر ، وبعضهم رواه بلفظ : «حتى تخلفكم أو توضع » .

رواية سالم عن نافع : أخرجها عبد الرزاق (الموضع السابق) ، ومن طريقه الطحاوي (الموضع السابق) عن ابن جريج - كما تقدم - قال : أخبرني ابن شهاب ، عن سالم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عامر مثله .

(١) تقدم .

(٢) السَّبِيعي : تقدم .

(٣) عمرو بن عبد الله السَّبِيعي : تقدم .

(٤) هو : الْخَيْوَاني - بفتح المعجمة وسكون الياء التحتانية وبعد الألف نون - كوفي مخضرم ، (ثقة) ت سنة (٥ أو ٧٦) بخ م س . التقريب رقم (٢٤١١) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ؛ لأن أبا إسحاق اختلط ، ويونس ممن روى عنه بعد الاختلاط ، والحديث في مسلم دون آخره .

(٥) حرّ الشمس وما يصيب أقدامهم منها في صلاة الظهر ، سألوه تأخيرها إلى الإبراد قليلاً . غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٦٠٩) .

(٦) لم ينزع عن ذلك ولم يجبهم . المصدر نفسه .

(٧) تقدم معنى الزوال ، وهو ميل الشمس عن كبد السماء نحو المغرب .

تخريجه : رواه البيهقي (١/ ٤٣٨ - ٤٣٩) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن المنذر (كما في نصب الراية : ١/ ٢٤٥) ، حدثنا عبد الله بن أحمد به مثله ، ورواه الطبراني (٤/ ٧٩) ، وفي الأوسط رقم (٢٠٧٥) من طريق أبي بكر الحنفي ، ثنا يونس بن أبي إسحاق به مثله ، وقال : (لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن أبي إسحاق : « إذا زالت الشمس فصلوا الظهر » إلا يونس ، تفرد به أبو بكر الحنفي) ، وسيأتي ذكر متابعة زهير ليونس عند الطبراني في الكبير . =

[٧٥] حدثنا يعقوب بن محمد الزُّهري [١] ، نا إبراهيم بن جعفر بن محمود

= ورواه مسلم (١/ ٤٣٣) المساجد - باب : استحباب تقديم الظهر . . . والنسائي (١/ ٢٤٧) المواقيت - باب : أول وقت الظهر ، وأحمد (٥/ ١٠٨ ، ١١٠) ، والطيالسي (ص١٤١).

وعبد الرزاق (١/ ٥٤٣ - ٥٤٤) ، والحميدي (١/ ٨٣) ، وابن أبي شيبة (١/ ٢٨٥) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٣/ ١٠٩٧) ، وأبو عوانة (١/ ٣٤٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٨٥) ، والطبراني (٤/ ٧٩) ، والبيهقي (٢/ ١٠٤ - ١٠٥) ، والخطيب (٩/ ٢٣٤) ، والبغوي (٢/ ٢٠١) من طرق منهم شعبة ، وسفيان ، عن أبي إسحاق به دون قوله : « إذا زالت . . . » .

ورواه ابن ماجه (١/ ٢٢٢) الصلاة - باب : وقت صلاة الظهر ، والحميدي (١/ ٨٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٨٥) ، والطبراني (٤/ ٧٢) من طريق الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مُضرِّب ، عن خباب ، دون الزيادة ، وفي رواية للطحاوي من طريق يونس ، ومن طريق سفيان ، ومن طريق شريك ، كلهم عن أبي إسحاق ، عن حارثة ، ورواية شريك في الطبراني أيضاً .

والأعمش لا يدري أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أو بعده ، وفي رواية حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عند الطحاوي قال أبو إسحاق (عن حارثة بن مضرب ، أو من هو مثله من أصحابه) ، ورجح أبو حاتم الطريق الأول . العلل (١/ ١٣٥ - ١٣٦) ، وأما طريق سفيان فرواه عنه : مؤمل بن إسماعيل وفيه ضعف ، ورواه مؤمل عن سفيان ، عن أبي إسحاق بمثل رواية الجماعة ، وذلك عند الطحاوي ، وشريك سماعه من أبي إسحاق قديم إلا أن فيه كلاماً من جهة حفظه ، وللأعمش طريق آخر ، حيث رواه عن عُمَارة بن عمير ، عن أبي معمر عبد الله بن سَخْبَرة ، عن خباب دون الزيادة .

أخرجه ابن حبان (٣/ ١٩) ، والطبراني (٤/ ٧٤) ، والأعمش لم يصرح بالتحديث وهو مدلس ، وأعله أبو زرعة بأنه إسناد لمتن آخر ، وقال أبو حاتم : « أخطأ فيه ابن عيينة » العلل لابن أبي حاتم (١/ ٧٤) . وأما الزيادة التي رواها يونس فقد تابعه عليها زهير بن معاوية عند الطبراني (٤/ ٧٩) ، وعلته أنه روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط ، وقال الهيثمي : « ورجاله موثقون » . مجمع الزوائد (١/ ٣٠٦) ، وأشار البيهقي إلى أن هذه الزيادة مدرجة بين ذلك زهير في روايته عن أبي إسحاق . التلخيص الحبير (١/ ٢٥٢) .

(١) تقدم .

ابن محمد بن مسلمة (١) ، عن أبيه (٢) ، عن جده (٣) ، عن محمد بن مسلمة أن رسول الله - ﷺ - بعثه إلى بني النضير (٤) ، وأمره أن يُؤَجِّلَهم في الجلاء ثلاثَ ليال .

[٧٦] حدثنا يعقوب بن محمد الزهري (٥) ، نا رفاعة بن الهُرَيْر بن عبدالرحمن بن رافع (٦) ،

---

(١) الحارثي الأنصاري المدني ، هكذا ساق نسبه البخاري وابن أبي حاتم ، وابن سعد زاد : «عبد الله» بين محمود ومحمد ، وابن حبان حذف « محموداً » ، وجعل عبد الله بين جعفر ومحمد . قال أبو حاتم : « صالح » ، وذكره ابن حبان في الثقات .
ت سنة (١٩١) . انظر : طبقات ابن سعد (٥/ ٤٣٧) ، والتاريخ الكبير (١/ ٢٧٨) ، والجرح والتعديل (٢/ ٩١) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٦٢) .

(٢) تقدم الاختلاف في نسبه في ترجمة ابنه ، (صدوق) (من الرابعة) . صد . التقريب رقم (٩٥٦) .

(٣) تقدم ذكر نسبه ، ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . انظر : الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٠) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ؛ لأن يعقوب ضعيف ومحمود بن محمد بن مسلمة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٤) اسم قبيلة من اليهود الذين كانوا بالمدينة ومنازلهم في وادي بُطحان والبويرة . انظر : المغانم المطابة للفيروز آبادي (ص ٤١١) ، وتنحصر منازلهم من أعالي مجرى مذينيب مروراً بحدائق أم عشر وأم أربع . . . حتى تصل شمالاً إلى مسجد الفضيخ في ناحية مزرعة حِلِّيت بن مسلم ، وهذا نهاية منازلهم في الشمال ، والذي يليها من ناحية الشرق إلى الحرة هي منازل بني أمية . انظر : المدينة بين الماضي والحاضر للعيَّاشي (ص ٢٨) .
تخريجه : رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٦٠) من طريق الفاكهي به مثله .
ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥/ ٩٦٥) المصورة ، من طريق أبي القاسم البغوي ، حدثني عبد الله بن أحمد بن ميسرة (كذا) المكي به مثله .

(٥) تقدم .

(٦) ابن خديج الأنصاري الحارثي المدني . والهُرَير (براءين مهملتين مصغر . تبصير المنتبه : ٤/ ١٤٥٣) . قال البخاري : « فيه نظر » ، وذكره ابن الجارود في الضعفاء ، وكذا العقيلي . وقال ابن حبان : « كان ممن يخطئ وينفرد عن جده بأشياء ليست محفوظة من حديث رافع بن خديج، فلا يجوز أن يعتمد على ما انفرد من الرواية عند الاحتجاج، ولا=

حدثني جدي [١] ، عن أبيه قال : جئت أنا والخَطْمي [٢] إلى النبي - ﷺ - وهو يريد بدراً ، فقلنا : نخرج معك ، فاستَصْغَرَنا [٣] ، فلم نشهد بدراً [٤] .

وقال : كنا مع النبي - ﷺ - في سفر ، فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس، ففزع الناس ، فقال النبي - ﷺ - : « **إنا لا نعبد الشمس ولا القمر ، ولكنا نعبد الله** » فصلاها مُتَّئِداً [٥] ، [٦] .

= يسقط فيما وافق الثقات بإطلاق الجرح عليه » . انظر : التاريخ الكبير (٣/ ٣٢٤) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٦٥ - ٦٦) ، والمجروحين (١/ ٣٠٤) ، والكامل (٣/ ١٠٢٢) ، ولسان الميزان (٢/ ٤٦٢) .

(١) عبد الرحمن بن رافع بن خديج ، سكت عليه البخاري وابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر : ترجمته في طبقات ابن سعد (٥/ ٢٧٥) ، والتاريخ الكبير (٥/ ٢٨٠)، والجرح والتعديل (٥/ ٢٣٢) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٧٦) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف يعقوب ورفاعة ، وعبد الرحمن لم أجد من وثقه غير ابن حبان .

(٢) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة : نسبة إلى بطن من الأنصار . انظر : الأنساب (٢/ ٣٨٢) ، ولعل المقصود به خزيمة بن ثابت ، حيث اختلف في شهوده بدراً ونسبته خَطْمِي . راجع : ترجمته في تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٠ - ١٤١) ، ووقع في الطبراني (٤/ ٢٤٠) : « جئت أنا وعمي » .

(٣) أي : عَدَّنا صغيرين . انظر : القاموس (ص ٥٤٥) .

(٤) هذا الحديث يشتمل على ثلاثة متون ، هذا أحدها ، حيث أخرجه الطبراني (٤/ ٢٤٠ ، ٢٧٨) من طريق أحمد بن سنان ، ثنا يعقوب بن محمد الزهري به نحوه ، ولفظه : «جئت أنا والخطمي إلى النبي - ﷺ - وهو يريد بدراً ، فقلت : يا رسول الله ، إني أريد أن أخرج معك ، فجعل يقبض يده ويقول : « **إني أستصغرك ولا أدري ما تصنع إذا لَقيت القوم ؟** » ، فقلت : أتعلم أنا أرمي من رَمَى ، فردني ، فلم أشهد بدراً . وقال الهيثمي (٥/ ٣١٩) : « وفيه رفاعة بن هُرَير وهو ضعيف » .

(٥) متأنياً ومتمهلاً . لسان العرب (٣/ ٤٤٣) .

(٦) هذا المتن الثاني ، وقد أخرجه العقيلي (٢/ ٦٦) عن ابن أبي مسرة به مثله ، إلا أنه قال : « فصلاها متأخراً » . وقال العقيلي : « وفي النوم عن الصلاة أحاديث جيدة الأسانيد من غير هذا الوجه ، ولا يحفظ : « إنا لا نعبد شمساً ولا قمراً » إلا في هذا الحديث » .

وإن النبي - ﷺ - « **كان إذا في سفر لم يُصلِّ الصبح حتى يُبْصِرَ القومُ مواقعَ نبلهم**[(١)] »[(٢)] .

[٧٧] حدثنا بَدَل بن الْمُحَبَّر[(٣)] قال : أنبأنا شعبة ، عن محمد بن عثمان ابن عبد الله بن مَوهب[(٤)] قال : سمعت موسى بن طلحة[(٥)] يحدث عن أبي أيوب الأنصاري : أن رجلاً[(٦)] قال : يا رسول الله ، حدثني بعمل يدخلني الجنة ، قال : قالوا : ما له ، ما له[(٧)] ؟ فقال النبيّ - ﷺ - : « **أَرَبٌ**[(٨)]

---

(١) المراد : الإسفار بها حتى يضيء الفجر ، بحيث لو رمى أحد بنبله لرأى موقع سقوطها . وانظر : فتح الباري (٢/ ٤١) .

(٢) هذا هو المتن الثالث ، ولم أقف عليه فيما لدَيَّ من مصادر ، وقد روى رافع : أن رسول الله - ﷺ - قال لبلال : « **نور بالفجر قدر ما يُبْصِر القوم مواقع نبلهم** » ، وفي لفظ : «**نوروا بالفجر** » ، أخرجه الطيالسي (ص ١٢٩) ، والطبراني (٤/ ٢٧٧ - ٢٧٨) ، وهذا إسناد حسن لحال أبي إسماعيل المؤدب أحد رجال السند ، ولفظ الطيالسي : « أسفر بالفجر » .

وأما حديث : « أسفروا بالفجر ، فإنه أعظم للأجر » فمشهور من حديث رافع . انظر تخريجه في نصب الراية (١/ ٢٣٥ - ٢٣٧) ، وإرواء الغليل رقم (٢٥٨) .

(٣) تقدم .

(٤) التيمي ، مولاهم ، ويقال : الصواب عمرو ، وقيل : هو أخوه . (ثقة) من السادسة خ م س . التقريب رقم (٦١٣٢) .

(٥) ابن عبيد الله التيمي ، أبو عيسى ، أو أبو محمد المدني ، نزيل الكوفة ، (ثقة ، جليل ، ويقال : إنه ولد في عهد النبي - ﷺ -) ت سنة (١٠٣) على الصحيح . ع . التقريب رقم (٦٩٧٨) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٦) حكى ابن قتيبة أنه أبو أيوب رواوي الحديث ، إلا أنه وقع عند مسلم أن السائل أعرابي . انظر : فتح الباري (٣/ ٢٦٣ - ٢٦٤) .

(٧) استفهام والتكرار للتأكيد . فتح الباري (٣/ ٢٦٤) .

(٨) ورد في ضبطه ثلاث روايات :

(أ) بفتح الهمزة والراء منوناً ، أي حاجة ، وهو مبتدأ ، وما زائدة ، كأنه قال : له حاجة ما . وقال ابن الجوزي : « المعنى له حاجة مهمة مفيدة جاءت به ؛ لأنه قد علم بالسؤال أن له حاجة » . =

ماله تعبد الله ، لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم » ذرها يعني : الناقة . قال أبو يحيى [١] : هذا حديث صحيح [٢] ، سمعه شعبة من عثمان بن عبد الله بن موهب [٣] ، ومن ابنه محمد بن عثمان ، وسمعه محمد وأبوه عثمان وأخوه عمرو بن عثمان [٤] من موسى بن طلحة ، عن أبي أيوب الأنصاري .

= (ب) الرواية الثانية : بكسر الراء وفتح الموحدة بلفظ الفعل الماضي وظاهره الدعاء . والمعنى : التعجب من السائل .
(ج) الرواية الثالثة : بفتح أوله وكسر الراء والتنوين ، أي هو أرب بمعنى : حاذق فطن. انظر : غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ١٧ - ١٨) ، وفتح الباري (٣/ ٢٦٤) ، وذكر ابن الأثير وجهين : أرب (بضم الراء) أي ذو خبرة وعلم . وإِرْبٌ (بكسر أوله وسكون الراء) ومعناه كما تقدم . انظر : النهاية (١/ ٣٥) .

(١) هو ابن أبي مسرة .

(٢) هذا الموضع الوحيد الذي صرح به بتصحيح الحديث .

(٣) التيمي ، مولاهم المدني ، الأعرج ، وقد ينسب إلى جده ، (ثقة) ت سنة (٦٠) يعني : بعد المائة . خ م ت س ق . التقريب رقم (٤٤٩١) .

(٤) ابن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم ، أبو سعيد الكوفي ، وسماه شعبة محمداً - يعني: محمد بن عثمان المتقدم في السند ، (ثقة) من السادسة . خ م س . التقريب رقم (٥٠٧٥) .

تخريجه : رواه البخاري (٣/ ٢٦١) الزكاة - باب : وجوب الزكاة . . . ، و(١٠/ ٤١٤) الأدب - باب : فضل صلة الرحم ، وابن منده في الإيمان رقم (١٢٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢١٧) من طرق عن شعبة ، أخبرني ابن عثمان ، وعند ابن منده والبيهقي : محمد بن عثمان به نحوه .

ورواه البخاري (٣/ ٢٦١ ، و١٠/ ٤١٤) الموضعين المتقدمين ، ومسلم (١/ ٤٣) الإيمان - باب : بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة ، والنسائي (١/ ٢٣٤) الصلاة - باب : ثواب من أقام الصلاة ، وفي الكبرى (٣/ ٤٤٥) ، وأحمد (٥/ ٤١٨) ، وابن حبان (٥/ ١٠١) ، وابن منده في الإيمان رقم (١٢٦) ، وأبو نعيم (٧/ ١٦٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢١٧) من طريق بهز بن أسد ، حدثنا شعبة ، حدثنا محمد بن عثمان ، وأبوه عثمان أنهما سمعا موسى به مثله ونحوه . وقال البخاري : « أخشى أن يكون محمد غير محفوظ إنما هو عمرو » .
=

[٧٨] حدثنا يحيى بن قزعة (١) ، نا عبد الرحمن بن أبي الزناد (٢) ، عن

= ورواه ابن حبان (٥/ ١٠١) ، والطبراني (٤/ ١٣٩) ، وابن منده في الإيمان رقم (١٢٥) من طريق محمد بن كثير ، ثنا شعبة ، عن عثمان به مثله .
ورواه مسلم (١/ ٤٢ - ٤٣) الموضع المتقدم ، وأحمد (٥/ ٤١٧) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٤٩) ، والفسوي في المعرفة (٣/ ٨٩) ، وأبو عوانة (١/ ٤) ، والطبراني (٤/ ١٣٩) ، وابن منده في الإيمان رقم (١٢٣) ، وأبو نعيم (٤/ ٣٧٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢١٧) .
والبغوي (١/ ٢٠ - ٢١) من طرق عن عمرو بن عثمان ، حدثنا موسى به نحوه .
وقد رواه عن موسى أيضاً أبو إسحاق السَّبيعي أخرجه مسلم (١/ ٤٣) (الموضع المتقدم) ، والطبراني (٤/ ١٣٩) ، وابن منده في الإيمان رقم (١٢٧) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (١٥٥٥) من طريق أبي إسحاق عن موسى به نحوه ، وفيه زيادة : (فلما أدبر قال رسول الله - ﷺ - : « **إن تَمسَّك بما أُمر به دخل الجنة** ») .
وتعليقاً على قول البخاري المتقدم في تخطئة شعبة في قوله : « محمد بن عثمان » ، وأن الصواب : « عمرو بن عثمان » . قال ابن حجر : « وجزم في التاريخ بذلك ، وكذا قال مسلم في شيوخ شعبة والدارقطني في العلل وآخرون : المحفوظ : « عمرو بن عثمان » .
وقال النووي : « اتفقوا على أنه وهم من شعبة ، وأن الصواب عمرو » . فتح الباري (٣/ ٢٦٥) . وانظر : شرح مسلم للنووي (١/ ١٧٢) ، ونقل الاتفاق منقوض بما ذكره ابن أبي مسرة هنا ، وقد نقله ابن حجر عنه في التهذيب (٩/ ٣٣٨) ، ووافقه أبو نعيم ، حيث قال - بعد أن أشار إلى الاختلاف - : « وجائز أن يكون عمرو ومحمد ابنا عثمان سمعا مع أبيهما عثمان عن موسى ، فتكون رواية الجميع عن موسى صحيحة . الحلية (٤/ ٣٧٤) وانظر : الإيمان لابن منده تحت رقم (١٢٦) ، ثم إن هذا الاختلاف غير مؤثر في صحة الحديث كما لا يخفى .

(١) القرشي المكي : تقدم .

(٢) المدني ، مولى قريش ، واسم أبي الزناد : عبد الله بن ذكوان ، مختلف فيه مع فضله وصدقه ، حيث قال مالك لموسى بن مسلمة : « عليك بابن أبي الزناد » ، قال ذلك جواباً على سؤاله . وفي الكامل قال موسى : « دلني على رجل ثقة » . وقال أبو داود عن ابن معين : « أثبت الناس في هشام بن عروة : عبد الرحمن بن أبي الزناد » ، وفيما حكاه الساجي عنه : « عبد الرحمن بن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة حجة » .
وقال أبو طالب عن أحمد : « يروى عنه ؟ قلت : يحتمل ؟ قال : نعم » ، وفيما حكاه الساجي عنه : « أحاديثه صحاح » . وقال العجلي : « ثقة » . وقال يعقوب بن شيبة :=

. . . .

= «ثقة صدوق ، وفي حديثه ضعف » . وقال أبو داود : « كان عالماً بالقرآن عالماً بالأخبار » وقال الترمذي : « ثقة » ، وفي اللباس من السنن : « ثقة حافظ » .

أما المتكلمون فيه ، فعلى قسمين ، منهم من ضعفه مطلقاً ، ومنهم من فصَّل في ذلك ، فمن الأولين ابن مهدي كان لا يحدث عنه ، نقله الفلاس ، وفي موضع آخر : « تركه عبد الرحمن » ، وفيما نقله العقيلي : « يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه » ، ولابن معين فيه أقوال عدة وهي تضعيفه وعدم الاحتجاج به، وكونه ليس بشيء ودون الدراوردي، وكذا تعجبه ممن يعده في المحدثين ، ولأحمد عدة أقوال وهي كونه ضعيفاً ومضطرب الحديث . وقال ابن المديني في رواية ابن أبي شيبة : « كان عند أصحابنا ضعيفاً » . وقال ابن سعد : « كثير الحديث ، وكان يضعف لروايته عن أبيه » . وقال أبو حاتم : «يكتب حديثه ولا يحتج بحديثه » ، وسئل عنه أبو زرعة وعن ورقاء والمغيرة بن عبد الرحمن وشعيب بن أبي حمزة ممن يروي عن أبي الزناد ، فقال : « كلهم أحب إليّ من عبد الرحمن بن أبي الزناد » ، ورجح الدراوردي عليه في رواية البرذعي ، وقال صالح جزرة : « روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره ، وتكلم فيه مالك لروايته ، عن أبيه كتاب السبعة - يعني الفقهاء - وقال : « أين كنا عن هذا ؟ » . وقال النسائي : « لا يحتج بحديثه » ، وفي الضعفاء له : « ضعيف » ، ووصفه ابن حبان بأنه ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات ، وأنه لا يجوز الاحتجاج بما ينفرد به إلا فيما وافق الثقات . وقال ابن عدي : « وبعض ما يرويه لا يتابع عليه ، وهو ممن يكتب حديثه » . وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالحافظ عندهم » .

أما القسم الثاني : فهم الذين تكلموا فيما حدث به في العراق دون ما حدث به في المدينة، وهم : ابن المديني ، والفلاس ، والساجي .

قال ابن المديني - فيما رواه ابنه عنه - : « ما حدث بالمدينة فهو صحيح ، وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون ، ورأيت عبد الرحمن يخط على أحاديثه ، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم فلان وفلان ، ولقنه البغداديون عن فقهائهم . وقال نحواً من ذلك فيما رواه عنه يعقوب بن شيبة ، إلا أنه قال : « مقارب » بدلاً من « صحيح » . وقال الفلاس : «فيه ضعف ، فما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد » . وقال الذهبي - في الميزان - : « وهو إن شاء الله حسن الحال في الرواية » . وفي السير جعل حديثه من قبيل الحسن . وقال ابن حجر : « صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً » . هذا ما قيل فيه ، ولعل قول المفصلين هو الأولى ، لأنه مبين السبب ، وعليه يحمل قول من اختلفت أقوالهم فيه كالإمام أحمد وغيره . وأما المضعفون له مطلقاً فمعارضون بأقوال الموثقين ، ويجمع بينها بما ذكره المفصلون . =

أبيه [١] ، عن خارجة بن زيد [٢] ، عن أبيه قال : لما قدم النبي - ﷺ - المدينة أُتِيَ بي إليه ، فقرأت عليه ، فقال لي : « **تَعَلَّم كتاب [٣] اليهود ، فإني لا آمنهم على كتابنا** » ، قال : فما مَرَّ بي خمس عشرة [٤] حتى تعلمته ، (فكنت)[٥] أكتب للنبي - ﷺ - وأقرأ كتبهم إليه .

= فيكون ما حدثه به في العراق ضعيفاً ، وما حدث به في المدينة حسناً ، وحديثه عن هشام ابن عروة صحيح ، وعن أبيه ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة حسن أو صحيح . ت سنة (١٧٤) خت م٤ . ورواية مسلم له في المقدمة كما في هدي الساري . انظر : تاريخ الدوري (٢/ ٣٤٧) ، وتاريخ الدارمي رقم (٥٢٩) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٦٥) ، وطبقات ابن سعد (٥/ ٤١٥ - ٤١٦) ، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٤٢٤) ، والثقات للعجلي (ص ٢٩٢) ، والضعفاء للنسائي ص (٣٩٦) ، والجرح والتعديل (٥/ ٢٥٢) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٤٠ - ٣٤١) ، والمجروحين (٢/ ٥٦) ، والكامل (٤/ ١٥٨٥ - ١٥٨٧) ، وتاريخ بغداد (١٠/ ٢٢٨ - ٢٣٠) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٥٧٥ - ٥٧٦) ، والسير (٨/ ١٦٧ - ١٧٠) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٧٠ - ١٧٣) ، وهدي الساري (ص ٤٥٧ - ٤٥٨) ، والتقريب رقم (٣٨٦١) .

(١) عبد الله بن ذكوان .

(٢) ابن ثابت ، أحد الفقهاء السبعة .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن ؛ لأن يحيى بن قزعة مكي ، وقد تقدم أن حديث عبد الرحمن في غير بغداد حسن ، والحديث جيد .

(٣) المراد بالكتاب : الخط . فتح الباري (١٣/ ١٨٦) .

(٤) يعني ليلة ووقع عند البيهقي من طريق الفاكهي (خمسة عشر) فيكون التمييز : يوماً .

(٥) أشار إلى أنه في نسخة : « وكنت » ، وهي كذا في أمالي ابن بشران .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٨٣) عن الفاكهي به مثله .

ورواه البيهقي (٦/ ٢١١) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه أبو داود (٤/ ٦٠) العلم - باب : رواية حديث أهل الكتاب والترمذي (٥/ ٦٧ - ٦٨) الاستئذان - باب : ما جاء في تعليم السُّرْيانيِّة ، وأحمد (٥/ ١٨٦) ، وابن سعد (٢/ ٣٥٨ - ٣٥٩) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٨٠ - ٣٨١) ، والطبراني (٥/ ١٣٣ ، ١٣٤) ، والحاكم (١/ ٧٥) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به نحوه، ووقع في رواية لأحمد عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن خارجة ، وهي مخالفة لجميع الروايات ، وذكر ابن سعد في روايته أنه تعلمها في أقل من نصف شهر ، وفيها شيخ =

[٧٩] حدثنا يحيى بن محمد الجاري (١) ، نا عبد العزيز بن محمد (٢) ،

= ابن سعد ، وهو متروك ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وقال الحاكم : « حديث صحيح » ، ووافقه الذهبي .

ورواه البخاري تعليقاً (١٣/ ١٨٥ - ١٨٦) الأحكام - باب : ترجمة الحاكم ، حيث قال : « وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد » فذكره بنحوه مختصراً .

وللحديث طريق آخر يرويه الأعمش عن ثابت بن عبيد ، عن زيد نحوه ، وفيه أن اللغة هي : السريانية ، وأنه تعلمها في سبع عشرة ، أخرجه أحمد (٥/ ١٨٢) ، وعبد بن حميد رقم (٢٤٣) (المنتخب) ، وابن سعد (٢/ ٣٥٨) ، وأبو بكر بن أبي داود في المصاحف (ص ٧) ، والطبراني (٥/ ١٥٥ ، ١٥٦) ، والحاكم (٣/ ٤٢٢) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ق ٢٥٣/ أ) ، والبيهقي (٦/ ٢١١) . وقال الحاكم : « صحيح إن كان ثابت بن عبيد سمعه من زيد بن ثابت » ، ووافقه الذهبي . وقال الألباني : « لا أدري ما الذي حمل الحاكم على التردد في سماع ثابت إياه من زيد ، وهو مولاه ، ولم يتهم بتدليس » . الصحيحة رقم (١٨٧) . وفات الألباني عنعنة الأعمش ، فإنه لم يصرح بالتحديث في أي من هذه الطرق .

ورواه الطبراني (٥/ ١٥٦) من طريق أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن عدي بن ثابت ، عن زيد بن ثابت . وقال الطبراني : « هكذا رواه أبو بكر بن عياش ، عن عدي ابن ثابت ، فخالف أصحاب الأعمش في الإسناد ، فإن كان حفظه فهو غريب من حديث عدي بن ثابت ، وإلا فالحديث كما رواه الناس عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد » .

والخلاصة : أن الحديث جيد بطريقيه ، ويظهر أنه صحيح عند ابن حجر ، كما يظهر من خلال تخريجه له . انظر : فتح الباري (١٣/ ١٨٦ - ١٨٧) ، وصححه الألباني . انظر : الصحيحة رقم (١٨٧) .

وأما قوله في رواية الأعمش بأنه تعلم اللغة السريانية ، فقد أجاب عنه ابن حجر بقوله : «بأن من لازم تعلم كتابة اليهود تعلم لسانهم ، ولسانهم السريانية ، لكن المعروف أن لسانهم العبرانية ، فيحتمل أن زيداً تعلم اللسانين لاحتياجه إلى ذلك » المصدر السابق .

ثم إن الخلاف بين عدد الأيام التي تعلم فيها هل هي خمسة عشر كما في رواية خارجة أو سبعة عشر كما في رواية ثابت بن عبيد ؟ يمكن أن يحمل على أنه أتقنها في خمسة عشر يوماً ، ثم أخذ يراجعها في اليومين التاليين . والله أعلم .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدِي : تقدم .

عن عمرو بن يحيى [١] ، عن أبيه [٢] ، قال عبد العزيز : لا أعلمه إلا عن أبي سعيد ، قال : اختصم رجلان في نخلة ، « **فقطع النبي ﷺ جريدة من جرائدها فذرعها فوجدها خمساً ، فجعلها حريمها** » [٣] . قال يحيى بن محمد [٤] : وأخبرنيه [٥] ، عن أبي طُوَالة [٦] أنه قال : « **وجدها سبعاً** » .

(١) ابن عُمَارة المازني : تقدم .

(٢) يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المدني ، (ثقة) من الثالثة . ع . التقريب رقم (٧٦١٢) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث حسن .

(٣) أي : جعل خمسة أذرع ، أو سبعة حولها مضافاً إليها من حقوقها ومرافقها ، فلا ينازع عليها ، وسمي حريماً ؛ لأنه يحرم منع صاحبها منه ، أو لأنه محرم على غيره التصرف فيه . انظر : لسان العرب (١٢/ ١٢٥) .

(٤) هو الجاري .

(٥) الضمير يعود إلى عبد العزيز الذي يرويه عن أبي طُوَالة ، عن يحيى ، كما سيأتي .

(٦) بضم المهملة - عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري المدني ، قاضي المدينة لعمر بن عبد العزيز ، (ثقة) . ت سنة (١٣٤) ، وقيل بعد ذلك . ع . التقريب رقم (٣٤٣٥) .

تخريجه : رواه البيهقي (٦/ ١٥٥) من طريق الفاكهي به مثله إلا أنه قال : « جريدة من جريدها » .

ورواه أبو داود (٤/ ٥٣ - ٥٤) الأقضية - باب : أبواب من القضاء من طريق محمد بن عثمان ، والبيهقي (٦/ ١٥٥) من طريق ابن كاسب ، كلاهما قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن أبي طُوالَة ، وعمرو بن يحيى ، كلاهما عن يحيى عن أبي سعيد الخدري نحوه ، ولم تبين رواية أبي داود من القائل : سبعة أذرع ، والقائل : خمسة أذرع ، بل قال : « في حديث أحدهما . . . وفي حديث الآخر . . . » ، وبينت رواية البيهقي كما وقع هنا . وهذه متابعة قوية للجاري يصبح الحديث بها حسناً لحال عبد العزيز الدراوردي. وللحديث شاهدان من حديث عبادة بن الصامت وابن عمر .

حديث عبادة : رواه ابن ماجه (٢/ ٨٣١) الرهون - باب : حريم الشجر ، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥/ ٣٢٧) ، ومن طريقه الحاكم (٤/ ٩٧) من طريق موسى بن عقبة، أخبرني إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت : أن رسول الله - ﷺ - قضى في النخلة والنخلتين والثلاثة للرجل في النخل ، فيختلفون في حقوق=

[٨٠] حدثنا أبو عبد الرحمن بن المقرئ [(١)] ، نا الليث بن سعد ، حدثني أبو الزبير [(٢)] أنه سمع جابراً عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **خير ما ركبت إليه الرَّواحِل** [(٣)] **مسجدي هذا والبيت العتيق** » .

= ذلك ، فقضى أنَّ لكل نخلة من أولئك من الأسفل مبلغ جريدها حريم لها ، وهذا لفظ ابن ماجه . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى ، وقال البوصيرى : « هذا إسناد ضعيف منقطع ، لأن إسحاق بن يحيى يروى عن عبادة ولم يدركه » . مصباح الزجاجة (٣/٨٦) ، وما قاله البوصيرى صواب ، ويضاف إليه أن إسحاق مجهول الحال . انظر : التقريب رقم (٣٩٢) .

حديث ابن عمر : رواه ابن ماجه (٢/٨٣٢) . الموضع السابق ، من طريق منصور بن صُقَير ، ثنا ثابت بن محمد الْعَبْدِي عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « حريم النخلة مدُّ جريدها » . وقال البوصيري : « إسناده ضعيف » مصباح الزجاة (٣/٨٦) ، وسبب ضعفه منصور بن صُقَيْر قال فيه ابن حجر : « ضعيف » . التقريب رقم (٦٩٠٣)، وثابت بن محمد ، قيل : الصواب محمد بن ثابت العبدي ، (صدوق ، لين الحديث » التقريب رقم (٥٧٧١) ، وانظر رقم (٨٣٠) ، يضاف إلى ذلك تأخره عن زمن ابن عمر ، فهو منقطع أيضاً ، وقد رواه ابن ماجه بلفظ غير هذا ، مما يدل على اضطرابه، وبالجملة فإن حديث عبادة وإن كان ضعيفاً ، إلا أنه يصلح شاهداً لحديث أبي سعيد ، وقد أشار الألباني إلى صحة الحديث ، صحيح الجامع رقم (٣١٣٧) .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) محمد بن مسلم : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد جيد لحال أبي الزبير، وقد صرح هنا بالسماع إضافة إلى أنه من رواية الليث عنه، وقد علَّم له على ما سمعه من جابر. انظر: ميزان الاعتدال (٤/٣٧).

(٣) جمع راحلة ، وهي البعير القوي على الأسفار والأحمال والذكر والأنثى فيه سواء ، والهاء فيها للمبالغة . النهاية (٢/٢٠٩) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٥/١٠٥) عن الفاكهي به مثله .

ورواه أحمد (٣/ ٣٥٠) ، وعبد بن حميد رقم (١٠٤٩) (من المنتخب) ، وأبو يعلى (٢/٤٦٦) ، وأبو القاسم البغوي في حديث أبي الجهم ورقة (٤ - أ) ، وابن حبان (٣/ ٧٠) ، والطبراني في الأوسط رقم (٧٤٤) ، وابن الطحان في تاريخ علماء مصر (ص ١٠٧) من طرق عن الليث به مثله .

ورواه أحمد (٣/٣٣٦) من طريق ابن لهيعة ، والبزار (٢/٤) (كشف الأستار) ، =

[٨١] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا الثوري ، أخبرني أبو الزبير [٢] ، عن جابر قال : « **نهى رسول الله - ﷺ - عن الرُّطَب والبُسْر** [٣] **والزبيب والتمر**». قال أبو يحيى [٤] : يعني أن يجمعا جميعاً في النبيذ [٥] .

= والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٤١) من طريق موسى بن عقبة ، كلاهما عن أبي الزبير به ولفظه : « خير ما ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم عليه السلام ، ومسجدي » ، والحديث حسنه المنذري وعزاه إلى ابن خزيمة - أيضاً - الترغيب والترهيب (٢/ ٢٢٨) . وقال الهيثمي : « إسناده حسن » مجمع الزوائد (٤/ ٣) ، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٦٤٨) .

(١) تقدم .

(٢) محمد بن مسلم : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة أبي الزبير ، وهو مدلس كما تقدم ، والحديث في مسلم وغيره .

(٣) التمر قبل أن يُرْطب لغضاضته ، واحدته : بسْرَة . لسان العرب (٤/ ٥٨) .

(٤) هو ابن أبي مسرة .

(٥) هو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك . النهاية (٥/ ٧) .

تخريجه : رواه عبد الرزاق (٩/ ٢١١) ، ومن طريقه أحمد (٣/ ٣٨٩) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٨١) ، أنا سفيان - يعني الثوري - به مثله ، وقال في آخره : « يعني أن ينتبذا جميعاً » ، وليس في أحمد : « جميعاً » .

ورواه أبو عوانة (٥/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) ، وفي الموضع الثاني قال : حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال : ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال : ثنا الليث بن سعد قال : ثنا أبو الزبير وعطاء عن جابر مرفوعاً بنحوه .

ورواه مسلم (٣/ ١٥٧٤) الأشربة - باب : كراهية انتباذ التمر والزبيب . . . والنسائي (٨/ ٢٩١) الأشربة - باب : خليط البسر والزبيب ، وابن ماجه (٢/ ١١٢٥) الأشربة - باب : النهي عن الخليطين ، والطيالسي (ص ٢٤٢) ، وعبد الرزاق (٩/ ٢١١) ، والنسائي في الكبرى (٣/ ٢٠٧) من طرق عن أبي الزبير به ، ولفظه عن رسول الله - ﷺ - أنه «نهى أن يُنْتبذَ الزبيب والتمر جميعاً ، ونهى أن يُنْبَذ البُسْر والرُّطب جميعاً » .

ورواه البخاري (١٠/ ٦٧) الأشربة - باب : من رأى أن لا يخلط البسر والتمر . . . ومسلم (٣/ ١٥٧٤) (الموضع السابق) ، وأبو داود (٤/ ٩٩ - ١٠٠) الأشربة - باب : =

[٨٢] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام بن سليمان [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني عطاء [(٤)] ، عن جابر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذا كان جُنْحُ**[(٥)] **الليل وأمسيتم فكفوا صبيانكم** [(٦)] ، **فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهبت ساعة من الليل فَخلُّوهم وأغلقوا أبواكم واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح مُغْلقاً ، وأوكِؤا** [(٧)] **قربكم ، واذكروا اسم الله - عَزَّ وجَلَّ - وخمِّرُوا** [(٨)] **آنيتكم، واذكروا اسم الله ولو أن تَعْرُضُوا** [(٩)] **عليها شيئاً ، وأطفئوا مصابيحكم** » .

= في الخليطين ، والترمذي (٤/٢٩٨) الأشربة - باب : ما جاء في خليط البسر والتمر والنسائي (٨/ ٢٩٠ ، ٢٩١) (الموضع السابق والأبواب بعده) ، وفي الكبرى (٣/ ٢٠٥ ، ٢٠٦) ، وابن ماجه (٢/ ١١٢٥) (الموضع السابق) ، وأحمد (٣/ ٢٩٤ ، ٣٠٠ ، ٣١٧، ٣٦٣) ، والطيالسي (ص ٢٣٧) ، وعبد الرزاق (٩/ ٢١١ ، ٢١٤) ، وابن أبي شيبة (٥/٩٣) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) ، وأبو نعيم (٧/ ٣٢٤) ، والبيهقي (٨/ ٣٠٦) من طرق عن جابر مثله ونحوه ، ووقع عند بعضهم : « الزبيب والتمر والبسر والتمر » .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن أبي رباح : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين وغيرهما .

(٥) أولُه ، وهو بضم الجيم وكسرها لغتان مشهورتان . شرح مسلم للنووي (١٣/ ١٨٥).

(٦) ضموهم إليكم ، والمعنى : امنعوهم عن الحركة في ذلك الوقت . فتح الباري (٦/ ٣٥٦).

(٧) شدوا رؤوسها بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء . النهاية (٥/ ٢٢٢ -٢٢٣).

(٨) غطوا . غريب الحديث للهروي (١/ ٢٣٨ - ٢٣٩) .

(٩) المشهور في ضبطه : فتح التاء وضم الراء ، قاله الأصمعي والجمهور ، ورواه أبو عبيد : بكسر الراء ، والصحيح الأول ومعناه تمده عليه عرضاً . شرح مسلم للنووي (١٣/ ١٨٢) ، وذكر الوجهين ابن الجوزي في غريب الحديث (٢/ ٨٦) .

تخريجه : رواه أبو عوانة (٥/ ٣٣٣) ، ثنا ابن أبي مسرة به مثله ، ورواه عنه من طريق آخر ، وسيأتي . ورواه البخاري (٦/ ٣٣٦ ، ٣٥٠) بدء الخلق - باب : صفة إبليس وجنوده ، وباب : خير مال المسلم غنم . . . ، و(١٠/ ٨٨) الأشربة - باب : تغطية الإناء ، ومسلم (٣/ ١٥٩٥) ، وأبو داود (٤/ ١١٨) الأشربة - باب : في إيكاء الآنية ، =

[٨٣] نا أبي (١) ، حدثنا هشام (٢) ، عن ابن جريج (٣) قال : وأخبرني

= والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٧٤٥ ، ٧٤٦) ، وابن خزيمة (١/ ٦٨) ، وأبو عوانة (٥/ ٣٣٢ ، ٣٣٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٢٠) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٢٦) ، وفي الآداب رقم (٥٨٥) ، والبغوي (١١/ ٣٩٠) من طرق عن ابن جريج به مثله ونحوه ، وعند بعضهم ليس تاماً .

ورواه البخاري (٦/ ٣٥٥) بدء الخلق - باب : إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، و(١٠/ ٨٩) (الموضع المتقدم) ، و(١١/ ٨٥ ، ٨٧) الاستئذان - باب : لا تترك النار في البيت عند النوم ، وباب غلق الأبواب بالليل ، وأبو داود (٤/ ١١٨) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٥/ ١٤٣) الأدب - باب (٧٤) ، وأحمد (٣/ ٣٨٨) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٢٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٢٨) ، والبغوي (١١/ ٣٩١) من طرق عن عطاء به ببعضه وليس فيه الأمر بالتسمية ، وفيه زيادة بعد الأمر بإطفاء السراج : « فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت » . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه مسلم (٣/ ١٥٩٤) الأشربة - باب : الأمر بتغطية الإناء . . . وأبو داود (٤/ ١١٧) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٤/ ٢٦٣) الأطعمة - باب : ما جاء في تخمير الإناء . . . وأحمد (٣/ ٣٠١ ، ٣٠٦ ، ٣٧٤ ، ٣٨٦ ، ٣٩٥) ، ومالك (٤/ ٣٠٠ - ٣٠١) ، وعبد الرزاق (١١/ ٤٦) ، والحميدي (٢/ ٥٣٥ - ٥٣٦) ، وابن الجعد رقم (٢٦٩٤) ، وابن أبي شيبة (٥/ ١١١) ، وعبد بن حميد رقم (٥٥٧) (من المنتخب) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٧٩ - ١٨١) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٥٣) ، وابن خزيمة (١٠/ ٦٨ ، ٦٩) ، وأبو عوانة (٥/ ٣٢٩ - ٣٣٢) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٢٠)، وابن حبان (٢/ ٢٨٣ - ٢٨٥) ، والطبراني في الصغير (٢/ ١٣٥) ، والبيهقي (١/ ٢٥٧) ، وفي شعب الإيمان (٥/ ١٢٨) ، والبغوي (١١/ ٣٨٩ ، ٣٩٢) من طرق عن جابر نحوه وببعضه ، مع زيادة ذكر الفويسقة ، وفي بعض الطرق زيادة في أوله وهي : «إذا سمعتم نباح الكلب أو نهاق الحمار من الليل فتعوذوا بالله ، فإنهم يرون ما لا ترون » إلا أن فيها محمد بن إسحاق ، وهو مدلس وقد عنعن ، ثم إنها مخالفة لجميع الروايات، وإحدى الطرق السابقة ساقها أبو عوانة من طريق ابن أبي مسرة ، حيث قال : حدثنا ابن أبي مسرة قال : ثنا المقرئ قال : ثنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر .

وللحديث طريق آخر في الحديث التالي .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم . =

عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله - ﷺ - : «**إذا جَنَح** (١) **الليل وأمسيتم فكُفُّوا صبيانكم** » نحواً مما أخبر عطاء عن جابر ، إلا أنه يقول : « **اذكروا اسم الله عَزَّ وجَلَّ عليه** » .

[٨٤] حدثنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح (٢) ، أنا مسلم بن خالد (٣) ، عن ابن جريج (٤) ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة

= **الحكم على الإسناد** : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(١) أي : أقبل . لسان العرب (٢/٤٢٨) .

تخريجه : رواه أبو عوانة (٥/٣٣٣) ، ثنا ابن أبي مسرة به وأحال على اللفظ الأول بقوله: « بنحوه عن النبي ﷺ مثله » .

ورواه البخاري (٦/ ٣٥٠) بدء الخلق - باب : خير مال المرء المسلم غنم ، من طريق روح ابن عبادة ، ومسلم (٣/١٥٩٥) الأشربة - باب : الأمر بتغطية الإناء . . . من طريق روح ومن طريق أبي عاصم ، كلاهما عن ابن جريج به ، ولم يسوقوا لفظه ، بل ذكروا أنه نحواً من حديث عطاء ، وقالوا : إلا أنه لا يقول : « اذكروا اسم الله » ، وعليه ، فإن رواية المصنف بحذف النفي خطأ من أحد الرواة ، إلا أن تكون لا النافية ساقطة من الناسخ. والله أعلم . وانظر : تخريج الحديث في الحديث السابق .

(٢) تقدم .

(٣) المخزومي ، مولاهم المعروف بالزِّنْجي ، فقيه أهل مكة ، اختلف قول ابن معين فيه فمرة وثقه ، وأخرى ضعفه . وقال ابن عدي : « حسن الحديث ، وأرجو أنه لا بأس به » . وحكى ابن القطان عن الدارقطني أنه قال : (ثقة) ، وضعفه الجماهير كابن المديني وأحمد والبخاري والنسائي وغيرهم ، ورواية تضعيفه عن ابن معين أولى لموافقتها رأي الجماهير ، وابن عدي انفرد بذلك ، وقد ذكر هو نفسه أحاديث من طريقه غير محفوظه . أما توثيق الدارقطني فإنه قال : « ثقة سيء الحفظ » ، وهذا ليس توثيقاً مطلقاً كما لا يخفى ، بل ينصب على عدالته . وقال الذهبي - في الميزان - بعد أن ساق أحاديث من طريقه - : « فهذه الأحاديث وأمثالها ترد بها قوة الرجل ويضعف » . وقال ابن حجر : «صدوق ، كثير الأوهام» .

ت سنة (١٧٩) أو بعدها . د ق . انظر : سنن الدارقطني (٣/٤٦) ، ميزان الاعتدال (٤/١٠٢ - ١٠٣) ، وتهذيب التهذيب (١٠/١٢٨ - ١٣٠) ، والتقريب رقم (٦٦٢٥) .

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم . =

زوج النبي - ﷺ - أن النبي - ﷺ - قال : « **من أراد أن يُضَحِّيَ فلا يَمَسَّ من شَعَرِه ولا بَشَرِه** [(١)] **شيئاً في العشر** » .

[٨٥] حدثنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح [(٢)] ، أنا مسلم بن خالد [(٣)] ، عن عبد الرحمن بن عمر [(٤)] ، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف [(٥)] ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة أن النبي - ﷺ - قال : « **إذا دخلتِ العَشرُ وأنت تريد أن تُضحي فلا تمسَّ شعرك ولا بَشَرَك** » .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد ضعيف لحال مسلم وعنعنة ابن جريج ، وإبراهيم بن عمرو لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث في مسلم .

(١) في تفسيره قولان : الأول : أن المراد به شعر البدن خاصة ، والشعر : شعر الرأس . الثاني : أن المراد به الأظفار ، والشعر يشمل جميع شعر البدن . ويؤيد هذا أن الحديث في مسلم وغيره بذكر الشعر والظفر . انظر : مختصر أبي داود للمنذري (٤/ ٩٨) ، ومنهم من فسر البشر بالظفر والجلد . انظر : فيض القدير (١/ ٣٣٩) .
تخريجه : رواه أبو عوانة (٥/ ٢٠٧) ، حدثنا ابن أبي مسرة ، ورواه ابن عدي (٦/ ٢٣١٢) بواسطة عن ابن أبي مسرة به مثله . وقال ابن عدي : « وهذا من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب لا أعرفه إلا من هذا الوجه » ، وسيأتي تخريجه في الحديث التالي .

(٢) تقدم .

(٣) الزنجي : تقدم .

(٤) مختلف في اسمه ، فقيل كما هو مثبت هنا ، وقيل : عبد الرحيم بن عمر ، وقيل : ابن يحيى المدني ، ذكره المزي في تهذيب الكمال (٣/ ١٣٢٥ المصورة) ترجمة مسلم بن خالد ، وذكره العقيلي في الضعفاء باسم عبد الرحيم ، وقال : « حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به » . وقال الذهبي - في الميزان - : « حديث منكر ، ولا يكاد يعرف » ، وسماه : عبد الرحيم . انظر : الضعفاء للعقيلي (٣/ ٧٩) ، والميزان (٢/ ٦٠٦) ، واللسان (٤/ ٧).

(٥) الزهري ، المدني ، (ثقة) . ت سنة (١٣٧) . ع . التقريب رقم (٣٨٤٧) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال مسلم بن خالد ، وعبد الرحمن بن عمر ، وإبراهيم بن عمرو ، لم أر من وثقه غير ابن حبان ، والحديث في مسلم .
تخريجه : رواه مسلم (٣/ ١٥٦٥) الأضاحي - باب : نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو . . . ، والنسائي (٧/ ٢١٢) كتاب الضحايا ، وابن ماجه (٢/ ١٠٥٢) الأضاحي - باب : من أراد أن يضحي ، وأحمد (٦/ ٢٨٩) ، والدارمي (٢/ ٤٠٣) ، والحميدي =

. . . .

= (١/ ١٤٠) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٠٦) ، والطبراني (٢٣/ ٢٦٧) ، والبيهقي (٩/ ٢٦٣ ، ٢٦٦)، وفي شعب الإيمان (٥/ ٤٧٩ - ٤٨٠) ، والبغوي (٤/ ٣٤٧) من طريق سفيان بن عيينة ، ثنا عبد الرحمن بن حميد به نحوه ، وفي بعض الألفاظ ذكر الأظفار بدل البشرة.

وقد رواه أبو عوانة في بعض طرقه عن ابن أبي مسرة وعمار قالا : ثنا الحميدي ، قال : ثنا عبد الرحمن بن حميد به .

وقال الحميدي : « قيل لسفيان : إن بعضهم لا يرفعه . قال : لكني أنا أرفعه » .

ورواه مسلم (٣/ ١٥٦٥ ، ١٥٦٦) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٣/ ٢٢٨ - ٢٢٩) ، والترمذي (٤/ ١٠٢) الأضاحي - باب : ترك أخذ الشعر . . . والنسائي (٧/ ٢١١ ، ٢١٢) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (٢/ ١٠٥٢) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٦/ ٣٠١، ٣١١) ، والدارمي (٢/ ٣) ، والفسوي في المعرفة (١/ ٦٨٠) ، وأبو يعلى (٢/ ٢٤٨ ، ٢٥٠) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٨١) ، وابن حبان (٧/ ٥٥٨ ، ٥٦٤ - ٥٦٥) ، والطبراني (٢٣/ ٢٦٤، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣٨٧) ، والدارقطني (٤/ ٢٧٨) ، والحاكم (٤/ ٢٢٠) ، والبيهقي (٩/ ٢٦٦ ، ٢٦٧) ، وفي شعب الإيمان (٥/ ٤٨٠) من طريق عُمر أو عَمرو بن مسلم عن سعيد به نحوه ، إلا أنه ذكر الأظفار بدل البشرة . وقال الترمذي : « حسن صحيح » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . قال ابن حجر : « واستدركه الحاكم فوهم » التلخيص الحبير (٤/ ١٣٨) ، ثم إن عمرو بن مسلم ليس من رجال البخاري ، قاله الألباني . انظر : إرواء الغليل تحت رقم (١١٦٣) ، وقد اختلف في عمرو بن مسلم هل هو عمرو أو عُمر ، ورجح أبو داود ، والترمذي ، وابن حبان أنه عمرو بن مسلم ، وهو : ابن عمارة بن أكيمة بالتصغير - الليثي المدني ، (صدوق) التقريب رقم (٥١١٤) .

وقد أعلَه الدارقطني بالوقف . التلخيص الحبير (٤/ ١٣٨) ، وإليه يومئ كلام الطحاوي ، وقد رواه في شرح معاني الآثار (٤/ ١٨٢) من طريق عثمان بن عمر بن فارس ، ومن طريق ابن وهب قالا : أخبرنا مالك عن عمرو بن مسلم ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة موقوفاً عليها .

ورواه الحاكم (٤/ ٢٢٠) من طريق الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة موقوفاً . وقال الحاكم : « هذا شاهد صحيح لحديث مالك وإن كان موقوفاً » ، والحارث هذا هو القرشي العامري ، (صدوق) التقريب رقم (١٠٣١) ، وفي الطريق إليه من لم أقف له على ترجمة ، وهذا في رأيي لا يُعَل به المرفوع للأسباب التالية : =

[٨٦] حدثنا إبراهيم [(١)] ، نا مسلم بن خالد [(٢)] ، نا ابن حَرْمَلَة [(٣)] ، عن

= ١ - لأنه من الجائز أن أم سلمة روته عن النبي - ﷺ - ، ثم كانت تفتي به .
٢ - أن شعبة أتقن ممن خالفه .
٣ - أن محمد بن عمرو بن علقمة ، وسعيد بن أبي هلال روياه عن عمرو بن مسلم به مرفوعاً .
٤ - أنه لو ثبت موقوفاً من طريق عمر ، وهذا فإن حميد بن عبد الرحمن قد خالفه ، وهو أوثق منه .
٥ - أن مسلماً خرجه في صحيحه .
وانظر : الحديث السابق والتالي .

(١) ابن عمرو بن صالح : تقدم .

(٢) الزِّنجي : تقدم .

(٣) عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو بن سَنَّة - بفتح المهملة وتثقيل النون - الأسلمي أبو حرملة المدني ، مختلف فيه . قال ابن معين في رواية إسحاق : « صالح » . وفي رواية ابن أبي مريم : « ثقة ، روى عنه يحيى القطان نحو من مائة حديث » ، ونقل ابن خلفون عن ابن نمير أنه وثقه . وقال النسائي : « ليس به بأس » . وقال الساجي : «صدوق يهم» ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يخطئ » . وقال ابن عدي : « لم أر في حديثه حديثاً منكراً » . أما المتكلمون فيه فهم : يحيى القطان الذي قال : « محمد ابن عمرو أحب إليّ من ابن حرملة ، وكان ابن حرملة يلقن » ، وسأله أبو بكر بن خلاد عنه ، فضعفه ولم يرفعه . وقال أحمد : « كذا وكذا » ، وهي كناية عن الضعف كما تقدم مراراً . وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » ، ونقل يحيى القطان عنه أنه قال : « كنت سيء الحفظ ، أو كنت لا أحفظ ، قال : فرخصً لي سعيد بن المسيب في الكتابة » . وقال ابن حجر : « صدوق ربما أخطأ » ، وهذا الاختلاف يسير - إن شاء الله - ، وكلام القطان فيه ليس موجباً لضعفه بدليل أن ابن المديني قال : « فرادته في ابن حرملة ، فقال : ليس هو عندي مثل يحيى بن سعيد - يعني الأنصاري -) ، فهو إذاً من التضعيف النِّسْبي الذي لا يقدح كثيراً ، وما حكاه عنه من كتابته لما سمعه لعدم قدرته على الحفظ غير قادح طالما ، وأن كتابه محفوظ ، والحفظ ليس بشرط على الراجح إذا صان كتابه ، ولعل أحمد وأبا حاتم اطلعا على بعض الأحاديث التي حدث بها من حفظه ، وأخطأ فيها فضعفاه لذلك ، ولا ننسى تشدد أبي حاتم - رحمه الله - .
والخلاصة : أن حديثه حسن ما لم يظهر خطؤه في ذلك .
وقد أخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعة . =

سعيد بن المسيب أنه قال : « من أراد أن يضحيَ فلا يَأخُذَنَّ من شعره ولا من ظفره إذا رأى هلال ذي الحجة » .

[٨٧] حدثنا أحمد بن محمد الأزْرَقي (١) ، نا حسان بن إبراهيم (٢) ، في

= ت سنة (١٤٥) . م٤ . انظر : تاريخ الدُّوري (٢/ ٣٤٦) ، والجرح والتعديل (٥/ ٢٢٣)، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٢٨) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٨) ، والكامل (٤/ ١٦١٨) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٦١) ، والتقريب رقم (٣٨٤٠) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال مسلم بن خالد وإبراهيم بن عمرو ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث صحيح .

تخريجه : رواه النسائي (٧/ ٢١٢) كتاب الضحايا ، من طريق شريك عن عثمان الأحلافي عن سعيد بن المسيب نحوه ، وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد يرتقى الحديث به إلى الحسن لغيره . وروى الحاكم (٤/ ٢٢١) من طريق شعبة قال : سمعت قتادة يحدث ، قال: جاء رجل من العتيك ، فحدث سعيد بن المسيب أن يحيى بن يَعْمَر يقول : من اشترى أضحية في العشر فلا يأخذ من شعره وأظفاره ، قال سعيد : نعم ، فقلت : عن من يا أبا محمد ، قال : عن أصحاب رسول الله .

قال الألباني : « وإسناده صحيح » ، وقد روى سعيد عن أم سلمة مرفوعاً نحواً مما هنا ، وتقدم تخريجه في الحديثين السابقين ، وذكر الاختلاف فيه ، ثم إن روايته عن سعيد من قوله لا ينافي روايته له مرفوعاً ، لأنه كان يفتي به ، ورواية الحاكم شاهدة على ذلك .

(١) تقدم .

(٢) ابن عبد الله الكَرْمَاني (بفتح الكاف وبنون . المغني في ضبط الأسماء ص ٢١٥) أبو هشام العَنَزي - بفتح النون بعدها زاي - قاضي كَرْمَان .

قال حرب الكرماني : « سمعت أحمد يُوثِّق حسان بن إبراهيم ويقول : حديثه حديث أهل الصدق » . وقال ابن معين - في رواية الدورقي والغلابي : « ثقة » ، وفي رواية عثمان الدارمي وابن الجنيد : « ليس به بأس - زاد في رواية ابن الجنيد - : إذا حدث عن ثقة » . وقال ابن المديني : « كان ثقة ، وأشد الناس في القدر » . وقال أبو زرعة : « لا بأس به »، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الدارقطني في رواية ابن بكير، وإلى جانب هذا التوثيق أنكر عليه أحمد بعض أحاديثه . وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال العقيلي : « في حديثه وهم » ، وذكر ابن عدي جملة من أحاديثه المستنكرة ، ثم قال : «وقد حدث بإفرادات كثيرة - إلى أن قال - : وحسان عندي من أهل الصدق ، إلا أنه يغلط في الشيء ، وليس ممن يظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسناداً أو متناً ، وإنما =

امرأة لها مالٌ تستأذن زوجها في الحج فلا يأذن لها ؟ قال إبراهيم : - يعني الصائغ (١) - قال نافع : قال عبد الله بن عمر عن رسول الله - ﷺ - قال : **«ليس لها أن تنطلق إلا بإذن زوجها ، ولا يَحِلُّ للمرأة أن تسافر ثلاثَ ليال إلا ومَعَها ذو مَحْرَم (٢) تَحْرُمُ عليه»** .

= هو وهم منه ، وهو عندي لا بأس به » . وقال الذهبي - في الكاشف - : « ثقة » ، وأشار في الميزان إلى أن العمل على توثيقه ، وفي معرفة الرواة المتكلم فيهم : « صدوق موثق » . وقال ابن حجر : « صدوق يخطئ » .

وقد روى له الشيخان . قال ابن حجر - في هدي الساري - « له في الصحيح أحاديث يسيرة توبع عليها » ، والناظر في كلامهم يراهم مجمعين على عدالته ، وإنما نقم عليه بعض الأحاديث التي انفرد بها ، وهي كثيرة كما ذكر ابن عدي .

ومن ثم نزل حديثه إلى درجة الحسن ، ويتجنب منه ما يستنكر .

ت سنة (١٨٦) . خ م د . انظر : تأريخ الدارمي رقم (٢٧٩) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٢٢٧) ، والضعفاء للنسائي (ص ٢٨٩) ، والجرح والتعديل (٣/ ٢٣٨) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٢٤) ، والكامل (٢/ ٧٨١ - ٧٨٤) ، وسؤالات ابن بكير للدارقطني رقم (٨)، والكاشف (١/ ٢١٥) ، والميزان (١/ ٤٧٧) ، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم رقم (٨٥) ، وتهذيب التهذيب (٢/ ٢٤٥ - ٢٤٦) ، وهدي الساري (ص ٣٩٦) ، والتقريب رقم (١١٩٤) .

(١) ابن ميمون المرزي ، (صدوق) . قتل سنة (١٣٢) . خت د س . التقريب رقم (٢٦١).

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال حسان بن إبراهيم وإبراهيم الصائغ ، والجزء الثاني من الحديث في الصحيحين .

(٢) من لا يحل له نكاحها من الأقارب كالأب والابن والأخ والعم ، ومن يجري مجراهم . النهاية (١/ ٣٧٣) .

تخريجه : رواه البيهقي (٥/ ٢٢٣) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن عدي (٢/ ٧٨٢) من طريق يحيى بن أيوب ، ثنا حسان بن إبراهيم به نحوه ، وذكر ابن عدي أن حسان بن إبراهيم تفرد به عن إبراهيم ، ويحيى بن أيوب هو المَقَابِري أحد الثقات .

ورواه الطبراني في الصغير (١/ ٢١٠) ، ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٤٢) ورواه الدارقطني (٢/ ٢٢٣) ، كلاهما من طريق محمد بن أبي يعقوب ، نا حسان بن إبراهيم به دون ذكر الجزء الثاني من الحديث ، وهو قوله : « ولا يحل . . . » ، ومحمد=

[٨٨] حدثنا الحميدي (١) ، نا مروان بن معاوية الفَزَاري (٢) ، نا عثمان بن حَكِيم (٣) ، عن محمد بن المنكدر ، عن حُمْرَان (٤) ، قال : قال عثمان : قال النبي - ﷺ - : « **من توضأ فأحسن وُضُوءَه خرجت خطاياه حتى تخرج من أطرافه** » .

= ابن أبي يعقوب هو : محمد بن إسحاق بن منصور أحد الثقات ، وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في الأوسط والصغير قائلاً : « ورجاله ثقات » مجمع الزوائد (٣/ ٢١٤) . وانظر : التلخيص الحبير (٢/ ٢٨٩ - ٢٩٠) .

وأما الجزء الثاني ، فرواه ابن حبان (٤/ ١٧٤) من طريق محمد بن عبد الله بن بَزِيع ، حدثنا حسان بن إبراهيم قال : حدثنا إبراهيم الصائغ به مقتصراً على الجزء الثاني ، والإسناد إلى حسان صحيح .

ورواه البخاري (٢/ ٥٦٥ - ٥٦٥) تقصير الصلاة - باب : في كم يقصر الصلاة ، ومسلم (٢/ ٩٧٥) الحج - باب : سفر المرأة مع محرم ، وأبو داود (٢/ ٣٤٨) المناسك - باب : في المرأة تحج بغير محرم ، وأحمد (٢/ ١٣ ، ١٩ ، ١٤٢ - ١٤٣) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٨٦) ، وابن خزيمة (٤/ ١٣٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٣) ، وابن حبان (٤/ ١٧٥ ، ١٧٧) ، والبيهقي (٣/ ١٣٨ ، و٥/ ٢٢٧) من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعاً نحوه .

(١) عبد الله بن الزبير .

(٢) أبو عبد الله الكوفي ، نزيل مكة ودمشق ، (ثقة ، حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ) وجعله في المرتبة الثالثة في تعريف أهل التقديس . ت سنة (١٩٣) . ع . التقريب رقم (٦٥٧٥) ، وتعريف أهل التقديس ص (١١٠) .

(٣) ابن عَبَّاد بن حُنَيْف - بالمهملة والنون مصغر - الأنصاري الأوسي أبو سهل المدني ، ثم الكوفي . (ثقة) . ت قبل : (١٤٠) . خت م٤ . التقريب رقم (٤٤٦١) .

(٤) بضم أوله - : ابن أبان مولى عثمان بن عفان . (ثقة) . ت سنة (٧٥) ، وقيل غير ذلك . ع . التقريب رقم (١٥١٣) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه أبو عوانة (١/ ٢٢٩) ، حدثنا ابن أبي مسرة به نحوه .

ورواه مسلم (١/ ٢١٦) الطهارة - باب : خروج الخطايا مع ماء الوضوء ، وأحمد (١/ ٦٦)، وابن أبي شيبة (١/ ١٥) ، وأبو عوانة (١/ ٢٢٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان=

[٨٩] حدثنا إسماعيل بن أبي أُوَيس [١] .

= (٣/ ١٢) من طريق عبد الواحد بن زياد ، عدى بن أبي شيبة، فمن طريق عبدة بن سليمان كلاهما عن عثمان بن حكيم به نحوه .

ورواه أحمد (١/ ٦٨) ، والشافعي (ص ١٦) ، ومن طريقه البغوي (١/ ٣٢٤) من طريق هشام عن أبيه ، عن حُمْران به نحوه .

(١) ابن أبي عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي المدني ، اختلفت كلمة النقاد فيه ، فمنهم من وثقه ، ومنهم من ضعفه على تفاوت في ذلك .

فممن وثقه : أحمد في رواية أبي طالب - حيث قال : « لا بأس به » .

وروى الفسوي عن الفضل عنه أنه قال : « هو عالم كثير العلم أو نحو هذا » ، وفيما رواه سلمة بن شبيب عنه : « ثقة ، وقد قام في أمر المحنة مقاماً محموداً منه » . وقال ابن معين - في رواية الدارمي - : « لا بأس به » . وقال أبو حاتم: « محله الصدق، وكان مغفلاً » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له الشيخان في صحيحيهما .

وتكلم فيه آخرون ، وينحصر كلامهم في :

(أ) كونه ضعيفاً .

(ب) اتهامه بسرقة الحديث .

(ج) رميه بالكذب .

أما تضعيفه فثابت عن ابن معين في رواية معاوية بن صالح .

وفي رواية ابن أبي خيثمة : « صدوق ، ضعيف العقل ليس بذلك » .

ونقل العقيلي عنه أنه قال : « يسوى فلساً » . وقال النسائي : « ضعيف » ، وفي موضع آخر : « غير ثقة » . وقال ابن عدي : « روى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه أحد عليها، وعن سليمان بن بلال وغيرهما من شيوخه . . . وهو خير من أبيه أبي أويس » .

وقال الدارقطني في رواية ابن بكير : « لا أختاره في الصحيح » .

وأما سرقته الحديث فنسبه إلى ذلك : ابن معين في رواية أحمد بن أبي يحيى عنه .

وأما رميه بالكذب فقد كذبه النضر بن سلمة المروزي وقال : « حدث عن مالك بمسائل ابن وهب » . وقال ابن معين - في رواية ابن الجنيد - : « مخلط يكذب ليس بشيء » .

وقال أبو الفتح الأزدي : « حدثني سيف بن محمد أنه كان يضع الحديث » ، ونقل الدارقطني عن النسائي عن سلمة بن شبيب أنه سمع إسماعيل يقول : « ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم » . وقال الذهبي - في الميزان - : «محدث مكثر فيه لين » ، وفي معرفة الرواة المتكلم فيهم : « صدوق ، مشهور ذو غرائب» . =

ومحمد بن الحسن بن زَبَالة [(١)] قالا : نا إبراهيم بن إسماعيل [(٢)] ، عن

= وقال في السير: « وكان عالم أهل المدينة ومحدثهم في زمانه على نقص في حفظه وإتقانه، ولولا أن الشيخين احتجا به لزحزح حديثه عن درجة الصحيح إلى درجة الحسن » . وقال ابن حجر : « صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه » ، وفي هدي الساري : « لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره ، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر » هذا ما قيل فيه ، وكل تهمة أكبر من أختها ، فسرقة الحديث نوع من الكذب ، وتكذيب النضر بن سلمة مردود ، لأنه هو في نفسه مقدوح فيه من قبل ابن أبي أويس وغيره ، واتهمه أبو حاتم بوضع الحديث . انظر : الجرح والتعديل (٨/ ٤٨٠) .
وأما تكذيب ابن معين فمستنده فيما يظهر القصة التي ذكرها سلمة بن شبيب عنه ، وقد أجاب عنها ابن حجر في التهذيب بقوله : « وهذا هو الذي بان للنسائي منه حتى تجنب حديثه ، وأطلق القول فيه بأنه ليس بثقة ، ولعل هذا كان من إسماعيل في شبيبته ، ثم انصلح » ، وأما : أبو الفتح الأزدي فليس بمعتمد كما تقدم مراراً ، (وسيف بن محمد) لا أدري من هو . وأما سبب ضعفه فقال المزي - تعقيباً على قول ابن معين - : «ضعيف العقل ليس بذاك » . قال : « يعني أنه لا يحسن الحديث ، ولا يعرف أن يرويه أو يقرأ من غير كتابه » .
فإن قال قائل : كيف يضعف ، وقد احتج به الشيخان ؟ والجواب هو ما ذكره ابن حجر في الهدي : أن إسماعيل أخرج للبخاري أصوله ، وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه . وقال في التهذيب : « وأما الشيخان فلا يظن بهما أنهما أخرجا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات » . ت سنة (٢٢٦) . خ م د ت ق .
انظر : تاريخ الدارمي رقم (٩٣١) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (١٦٢ ، ١٦٣) ، والتاريخ للفسوي (٢/ ١٧٧) ، والضعفاء للنسائي (ص ٢٨٥) ، والجرح والتعديل (٢/ ١٨٠ - ١٨١) ، والضعفاء للعقيلي (١/ ٨٧) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٩٩) ، والكامل (١/ ٣١٧ - ٣١٨) ، وسؤالات الحاكم للدارقطني رقم (٢٦٣) ، وسؤالات ابن بكير له رقم (٢) ، وتهذيب الكمال (٣/ ١٠٣ - ١٠٤/١) المصورة ، وميزان الاعتدال (١/ ٢٢٢ - ٢٢٣) ، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم رقم (٣٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٩١ - ٣٩٥) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٣١٠ - ٣١٢) ، وهدي الساري (ص ٣٩١) ، والتقريب رقم (٤٦٠) .

(١) بفتح الزاي وتخفيف الموحدة : المخزومي أبو الحسن المدني ، (كذبوه) . ت قبل (٢٠٠) د . وأنكر ابن حجر في التهذيب أن يكون أبو داود قصد الإخراج له . التقريب رقم (٥٨١٥) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ١١٥ - ١١٦) .

(٢) ابن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي ، مولاهم أبو إسماعيل المدني . (ضعيف) . ت سنة (١٦٥) . ت س . التقريب رقم (١٤٦) .

داود بن الحصين [١] ، عن القاسم [٢] ، عن عائشة قالت : خرجنا مع النبي - ﷺ - لا نُرى إلا أنَّا حاجُّون [٣] ، فلما قدمنا مكة قال رسول الله - ﷺ - لأصحابه : « **من لم يكن ساق هدياً [٤] من المدينة فَلْيُحلَّ بعمرة** » ، فحلَّ أصحاب النبي - ﷺ - كلهم ، إلا أن النبي - ﷺ - ساقَ هدياً من المدينة فلم يُحِلَّ حتى نحر هديَه ، قالت : وإني قدمت مكة وأنا حائض فوقفت المواقف كلها إلا أني لم أطفْ بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، فلما طَهُرتُ وفرغتُ من حجي قلت : يا رسول الله ، كل نسائك قد جمع الله له الحج والعمرة غيري، فقال النبي - ﷺ - : قال محمد بن الحسن في حديثه : « قد دخلت عمرتُك في حجك » ، وقال ابن أبي أويس : « قد دخلت حجة » ، وقالا جميعاً : فسألت النبي - ﷺ - أن يأذن لي في العمرة ، « **فأذن لي حتى جئت التنعيم** [٥]، **فأحرمت** » ، قالت : « **ونزل النبي - ﷺ - بالمحصَّب** [٦] **فانتظرني حتى فرغت ثم جئته** » .

(١) الأموي ، مولاهم أبو سليمان المدني ، (ثقة ، إلا في عكرمة ، ورمي برأي الخوارج) . ت سنة (١٣٥) . ع . التقريب رقم (١٧٧٩) .
(٢) ابن محمد بن أبي بكر الصديق .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال إبراهيم بن إسماعيل ، وسوء حفظ ابن أبي أويس ، وأما ابن زبالة فمقرون هنا ، والحديث بهذا السياق ضعيف .
(٣) مفردون الحج .
(٤) ما يهدى إلى البيت الحرام من النَّعَم لتنحر . النهاية (٥/ ٢٥٤) .
(٥) واد ينحدر شمالاً بين جبال بشم شرقاً وجبل الشهيد جنوباً ، فيصب في وادي ياج ، وهو ميقات لمن أراد العمرة من المكيين ، وقد أصبح التنعيم اليوم حياً جميلاً من أحياء مكة . معالم مكة للبلادي (ص ٥٠ - ٥١) ، والمسافة بينه وبين باب العمرة (٦١٤٨) متراً ، مرآة الحرمين لإبراهيم باشا (١/ ٣٤١) .
(٦) بمهملتين ، ثم موحدة بوزن (محمد) . فتح الباري (٣/ ٥٩١) . وحده من جهة مكة الحجون ، وحده الآخر من جهة منى مكان به سبيل يسمى : سبيل الست ، وهو جزء من الطريق إلى مِنًى ومسيل للماء والمسافة بينه وبين بني شيبة (١٦٧٥) متراً . انظر : مرآة الحرمين لإبراهيم باشا (١/ ٣٣٨) ، وللمزيد انظر : شفاء الغرام للفاسي (١/ ٣١٣-٣١٤). =

[٩٠] حدثنا إسماعيل بن أبي أويس [١]، حدثني إبراهيم بن إسماعيل [٢]،

= **تخريجه** : هذا الحديث من الأحاديث المشهورة رواه عن عائشة عدة من الرواة ، فبعضهم رواه كاملاً مع زيادة ، وبعضهم اقتصر على جزء منه وليس في هذه الطرق قوله : « قد دخلت عمرتك في حجك » بل فيه : « يجزئك طوافك عن حجك وعمرتك » ، و«يسعك طوافك . . . » .

حيث رواه البخاري (١/ ٤٠٠ ، ٤٠٧) الحيض - باب : الأمر بالنفساء إذا نُفِسنَ ، وباب: تقضي الحائض المناسك ، و(٣/ ٣٨٠ ، ٤١٩) الحج - باب : الحج على الرَحل، وباب : قول الله تعالى : ﴿ الحج أشهر . . . ﴾ ، و(٣/ ٥٠٤ ، ٦١٢ ، و١٠/ ٥ ، ١٩) الأضاحي - باب : الأضحية للمسافر والنساء ، وباب : من ذبح ضحية غيره ، ومسلم (٢/ ٨٧٣ ، ٨٧٤ ، ٨٧٥) الحج - باب : بيان وجوب الإحرام . . . وأبو داود (٢/ ٣٨٢ - ٣٨٣) المناسك - باب : في إفراد الحج ، والنسائي (٥/ ٢٤٥) المناسك - باب : ما يفعل من أهل بالحج وأهدى ، وأحمد (٦/ ٣٩ ، ٢٧٣) ، ومالك (٢/ ٢٧٣ - ٢٧٧) ، والطيالسي (ص ٢٠١) ، والحميدي (١/ ١٠٣) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٧٠ - ٣٧١) ، وابن خزيمة (٤/ ٣٣٦) ، وابن حبان (٦/ ٤٠ ، ٨٦) ، والبيهقي (٤/ ٣٥٦ - ٣٥٧) من طرق عن القاسم ، عن عائشة بغير هذا السياق ، حيث ذكر بعضهم ما يتعلق بقصة حيضها ، وبعضهم ذكر جزءاً من ذلك ، وزاد بعضهم التخيير في البداية لمن أحرم بالحج ، وليس فيه : « كل نسائك . . . » ، وقد ورد في طرق أخرى عن عائشة .

أما الطرق الأخرى عن عائشة ، فرواها البخاري (انظر : ١/ ٤٠٠) الموضع السابق ، حيث ذكر مواضع كثيرة للحديث ، ومسلم (٢/ ٨٧٠ - ٨٨٠) الموضع السابق ، وأبو داود (٢/ ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٣٨٣) المناسك (الموضع السابق ، والنسائي (٥/ ١٢١ - ١٢٢ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٦٤ - ١٦٧ ، ١٧٧ ، ١٧٨) المناسك - باب : الوقت الذي خرج فيه النبي - ﷺ - . . . وباب : إفراد الحج ، وباب : في المهلة بالعمرة تحيض ، وباب : إباحة فسخ الحج بعمرة . . . وابن ماجه (٢/ ٩٨٨) المناسك -باب : الحائض تقضي المناسك ، وأحمد (٦/ ١٢٢ ، ١٦٣ - ١٦٤ ، ١٩١ ، ١٩٤ ، ٢٣٤ ، ٢٥٣ ، ٢٦٦) ، والحميدي (١/ ١٠٢ ، ١٠٤) ، وابن خزيمة (٤/ ١٦٦ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ - ٢٤٤ ، ٣٣٦) ، وأبو بكر بن أبي داود في مسند عائشة رقم (٧٥) ، وابن حبان (٦/ ٨٥) ، والبيهقي (٥/ ٣ ، ٥) من طرق عن عائشة . وانظر رقم (٩٣) ورقم (١٤٥) .

(١) تقدم .

(٢) ابن أبي حبيبة : تقدم .

عن داود بن الحصين (١) ، عن القاسم (٢) ، عن عائشة قالت : استأذن عليّ عمي من الرضاعة ابن أبي أفلح بعد أن ضُرِب علينا الحجاب ، فلم آذن له حتى دخل عليّ رسول الله - ﷺ - ، فقلت : استأذنَ عليّ عمي من الرضاعة ، فقال النبي - ﷺ - : « **إئذني لعمك عليك** » ، قلت : يا رسول الله ، إنما أرضعتني المرأةُ ولم يُرْضِعْني الرجل ، قال : « **إئذني لعمك** » ، فكانت عائشة تقول : يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة .

[٩١] حدثنا أبي (٣) ، نا هشام (٤) ، عن ابن جريج (٥) قال : سمعت ابن أبي مُلَيْكَة (٦) يقول : قالت عائشة : فأجلسناه في مِخْضَب (٧) ، (٨) حفصة زوجته فجعلنا تَشُنُّ (٩) عليه من القِرَب حتى طَفِق (١٠) يشير إلينا قد فَعَلْتُنَّ ،

---

(١) تقدم .

(٢) ابن محمد بن أبي بكر الصديق .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال إبراهيم بن إسماعيل ، وابن أبي أويس في حفظه شيء ، إلا أن الحديث محفوظ من طرق أخرى ، انظر : تخريج الحديث رقم (٦٠) .

(٣) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٤) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٦) عبد الله بن عبيد الله .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٧) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة بعدها موحدة - المشهور : أنه الإناء الذي يغسل فيه الثياب من أي جنس كان ، وقد يطلق على الإناء صغيراً أو كبيراً. فتح الباري (١٠/١٠٣٠) .

(٨) الهاء ضمير يعود إلى الرسول - ﷺ - ذكرت هذا في سياق قصة مرضه .

(٩) نَصُبُّ عليه صَباً متقطعاً . انظر : النهاية (٢/٥٠٧) .

(١٠) يقال : طَفق كذا : إذا شرَع في فِعْل واستمر فيه . المصدر السابق (١/٣٠٣) .

تخريجه : هذا الحديث جزء من حديث عائشة الطويل في قصة مرض الرسول - ﷺ - الذي مات فيه ، وأول هذا الجزء : « صبوا عليَّ من سبع قِرب لم تُحلَّل أو كيتُهُنّ لعلي=

قال [(١)] فخرج ، فصلى للناس آخر صلاة صلاها لهم - ﷺ - .

[٩٢] حدثنا أبو بِشْر بكْر بن خَلَف [(٢)] ، نا محمد بن أبي الضَّيِّف [(٣)] ، نا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم [(٤)] ، أخبرني ابن أبي مُلَيْكَة [(٥)] ، عن عائشة

= أعْهَدُ إلى الناس . . . » روراه البخاري (١/ ٣٠٢) الوضوء -باب : الغسل والوضوء في المخضب . . . ، و(٢/ ١٧٢) الأذان - باب : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، و(٨/ ١٤١) المغازي - باب : في مرض النبي - ﷺ - ووفاته ، و(١٠/ ١٦٧) الطب - باب : (٢٢)، ومسلم (١/ ٣١١ - ٣١٢) الصلاة - باب : استخلاف الإمام . . . ، والنسائي (٢/ ١٠١) المساجد - باب : الإئتمام بالإمام يصلي قاعداً ، وأحمد (٦/ ١٥١ ، ٢٢٨ ، ٢٥١) ، والدارمي (١/ ٣٩ ، ٢٣٠ - ٢٣١) ، وعبد الرزاق (١/ ٦٠ ، و٥/ ٤٣٠) ، وابن سعد (٢/ ٢٣٢) ، وأبو يعلى (١/ ٣١٩ - ٣٢٠ ، ٣٨٩) ، وابن خزيمة (١/ ٦٤ ، ١٢٧ ، ١٢٨) ، وابن حبان (٧/ ٢٠١ ، و٨/ ٢٠٢) ، وابن عدي (٦/ ٢٤٣٨) ، والحاكم (١/ ١٤٥) ، والبيهقي (١/ ٣١) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ١٧٣ - ١٧٤) بعضهم من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وبعضهم من طريق عروة ، وفي بعض الطرق عن عروة أو عمرة ، كلاهما عن عائشة مطولاً عند البعض ، ومختصراً عند البعض الآخر في سياق قصة مرض رسول الله - ﷺ - ووفاته ، وليس فيها : « فصل للناس آخر صلاة » بل في بعض الطرق : « ثم خرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم » .

ولم أشر إلى المواضع التي لم تذكر قصة غسلة في المخضب ، وقد تقدم الجزء المتعلق بأمره - ﷺ - لأبي بكر ، لأن يُصلِّيَ بالناس برقم (٢٧) .

(١) لعل هذا من قول ابن أبي مليكة .

(٢) البصري ختْن المقرئ ، (صدوق) . ت بعد سنة (٢٤٠) . خت د ق . التقريب رقم (٧٣٨) .

(٣) الضَيِّف - بالمعجمة - واسمه : زيد الحِجَازي المخزومي ، مولاهم ، (مستور) من الثامنة. ق . التقريب رقم (٥٩٧٣) .

(٤) تقدم .

(٥) عبد الله بن عبيد الله .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لجهالة حال ابن أبي الضيف ، والحديث في الصحيحين .

قالت: سمعت النبي - ﷺ - يقول: « **يخرج جيش فيخسف بهم ببَيْداء من الأرض** »، فقلت لعائشة: هذه البيداء [١]! فقالت: إن كل رَبْوَةٍ [٢] من الأرض بيداء.

[٩٣] حدثنا خلاد بن يحيى [٣]، نا إبراهيم بن نافع [٤]، عن ابن أبي نَجِيح [٥]

---

(١) الإشارة إلى بيداء المدينة، وهي الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة. انظر: شرح مسلم للنووي (١٨/ ٥).

(٢) بالضم والفتح: ما ارتفع من الأرض. النهاية (٢/ ١٩٢)، ومقتضى كلام عائشة عدم التحديد، إلا أنه في رواية لمسلم: « حتى إذا كانوا بالبيداء .. » وتعريفها دليل على تعيينها، وأكثر ما تطلق البيداء على هذا الموضع. انظر: النهاية (١/ ١٧١).

تخريجه: رواه أبو القاسم بن بشران (جزء فيه سبعة مجالس من الأمالي لوحة ١١ - أ) عن الفاكهي به مثله، ورواه البخاري (٤/ ٣٣٨) البيوع - باب: ما ذكر في الأسواق وابن حبان (٨/ ٢٦٦)، وأبو نعيم (٥/ ١١) من طريق محمد بن سُوقَة عن نافع بن جبير بن مطعم، حدثتني عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله - ﷺ - : « **يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخْسَف بأولهم وآخرهم** »، قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يُخْسَفُ بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: « **يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نيّاتهم** ».

ورواه مسلم (٤/ ٢٢١٠ - ٢٢١١) الفتن - باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، وأحمد (٦/ ١٠٥) من طريق محمد بن زياد عن عبد الله بن الزبير أن عائشة قالت: عَبِث رسول الله - ﷺ - في منامه، فقلنا: يا رسول الله، صنعت شيئاً في منامك لم تكن تفعله، قال: « **العجب، إن ناساً من أمتي يؤُمُّون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبَيْدَاء خُسِف بهم** »، فقلنا: يا رسول الله، إن الطريق قد يجمع الناس، قال: « **نعم، فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مَهْلكاً واحداً ويصدُرُون مصادر شتى يبعثهم الله على نيّاتهم** »، والحديث مروي عن عدة من الصحابة أيضاً عن أم سلمة وحفصة وصفية وأبي هريرة.

(٣) تقدم.

(٤) المخزومي المكي، (ثقة حافظ) من السابعة. ع. التقريب رقم (٢٦٥).

(٥) (بمفتوحة وكسر جيم وبحاء مهملة. المغني في ضبط الأسماء ص ٢٥٣).

عبد الله بن يسار المكي أبو يسار الثَّقفي مولاهم، (ثقة، رمي بالقدر وربما دلس)، وجعله في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين. ت سنة (١٣١) أو بعدها. ع. التقريب رقم (٣٦٦٢)، وتعريف أهل التقديس ص (٩٠).

عن مجاهد [١] قال : قالت عائشة : إن صفية قد حاضت ، فقال النبي -ﷺ- : « **أحابستُنا هي ؟** » [٢] ، فقالت : يا رسول الله ، إنها قد طافت بالبيت حين أفاضت ، قال : « **فَلتَنْفِر إذاً** » [٣] .

---

(١) ابن جَبْر - بفتح الجيم وسكون الموحدة - المكي ، أحد المشاهير ، إلا أنه اختلف في سماعه من بعض الصحابة كعائشة ، فقد أنكر القطان وابن معين وأبو حاتم أن يكون سمع منها ، وأثبته ابن المديني ، وحديثه عنها في الصحيحين ، وقد صرح في غير حديث بسماعه منها ، قاله العلائي وابن حجر .

انظر : جامع التحصيل (ص ٣٣٦ - ٣٣٧) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٢ - ٤٤) .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة ابن أبي نجيح ، وهو مدلس ، والحديث في الصحيحين .

(٢) أي ما نعتنا من التوجه من مكة في الوقت الذي أردنا التوجه فيه ظناً منه - ﷺ - أنها ما طافت طواف الإفاضة . فتح الباري (٣/ ٥٨٧) .

(٣) ورد عدة ألفاظ متقاربة ، والمراد بها كلها الرحيل من مِنًى إلى جهة المدينة . انظر : فتح الباري (٣/ ٥٩٠) .

تخريجه : هذا الحديث ورد في بعض الروايات ضمن سياق عائشة لحجة الوداع ، وفي بعضها أفرد بالذكر كما هو الحال هنا ، ورواية مجاهد هذه لم أجدها بهذا السياق ، وإنما روى مسلم (٢/ ٨٨٠) الحج - باب : بيان وجوه الإحرام من طريق زيد بن الحباب ، حدثني إبراهيم بن نافع به مقتصراً على طرف من قصة حيض عائشة المتقدم تخريجه برقم (٨٩) .

ورواه البخاري (١/ ٤٢٨) الحيض - باب : المرأة تحيض بعد الإفاضة ، و(٣/ ٤٢١ ، ٥٦٧ ، ٥٨٦ ، ٥٩٥) الحج - باب : التمتع والقِران والإفراد بالحج ، وباب الزيارة يوم النحر ، وباب : إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ، وباب : الإدلاج من المُحصَّب ، ومسلم (٢/ ٨٧٧ - ٨٧٨ ، ٩٦٤ ، ٩٦٥) (الموضع السابق) ، وباب : وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض ، وأبو داود (٢/ ٥١٠ - ٥١١) المناسك - باب : الحائض تخرج بعد الإفاضة ، والترمذي (٣/ ٢٨٠) الحج - باب : ما جاء في المرأة تحيض بعد الإفاضة ، وابن ماجه (٢/ ١٠٢١) المناسك - باب : الحائض تنفر قبل أن تودع ، وأحمد (٦/ ٣٨ ، ٣٩ ، ٨٢ ، ٨٥ ، ٩٩ ، ١٢٢ ، ١٦٤ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٨٥ ، ١٩٢ - ١٩٣ ، ٢٠٢ ، ٢٠٧ ، ٢١٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣١ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤) ، ومالك (١/ ٣٢٩ ، ٣٣٠) ، والدارمي (١/ ٣٩٤) ، والشافعي (ص ١٣١ ، ١٣٢) ، والحميدي (١/ ١٠٢) ، وابن الجارود رقم (٤٩٦) ، وابن خزيمة (٤/ ٣٢٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار =

[٩٤] حدثنا خلاد بن يحيى [(١)] ، نا حَنَش بن الحارث أبو الأسود النَّخَعي[(٢)] ، عن عبد الرحمن بن الأسود [(٣)] ، عن أبيه [(٤)] ، عن عائشة قالت: كأني أنظر إلى وبيص [(٥)] الطيب في مَفْرَقِ [(٦)] رسول الله - ﷺ - إذا أحرم .

= (٢/ ٢٣٣ - ٢٣٤) ، وابن حبان (٦/ ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١) ، والبيهقي (٥/ ١٤٦ ، ١٦٢ - ١٦٣) ، والبغوي (٧/ ٢٣٣ - ٢٣٤) من طرق عن عائشة نحوه ، وفي بعض الطرق ضمن سياق عائشة لحجة الوداع . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وانظر : الحديث رقم (٨٩ ، ١٤٥) .

(١) تقدم .

(٢) بفتح أوله والنون الخفيفة بعدها معجمة : ابن الحارث أبو الأسود النخعي هو ابن لقيط الكوفي (لا بأس به) من السادسة . بخ . التقريب رقم (١٥٧٥) .

(٣) ابن يزيد بن قيس النخعي . (ثقة) ت سنة (٩٩) ع . التقريب رقم (٣٨٠٣) .

(٤) الأسود بن يزيد النخعي .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال حنش بن الحارث ، والحديث في الصحيحين .

(٥) بريق . غريب الحديث للهروي (٤/ ٣٣٣) .

(٦) بفتح الميم وكسر الراء ، ويجوز فتحها . فتح الباري (١/ ٣٨٢) ، وهو مجرى الشعر من الجبين إلى الدائرة ، وتسمى : الدُّوارة وهي وسط الرأس . غريب الحديث للحربي (٢/ ٣٤٦ - ٣٤٧) .

تخريجه : رواه الدولابي في الكنى (١/ ١٠٨) ، حدثنا أبو محمد عبيد بن رَبَاح الأيْلي قال: ثنا خلاد بن يحيى به نحوه ، وأبو محمد هذا قال فيه ابن أبي حاتم : « محله الصدق » . الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٦) .

ورواه البخاري (١٠/ ٣٦٦) اللباس - باب : الطيب في الرأس واللحية ، ومسلم (٢/ ٨٤٨) الحج - باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، والنسائي (٥/ ١٤٠) المناسك - باب : إباحة الطيب عند الإحرام ، وأحمد (٦/ ٢٠٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٩) ، والخطيب (٥/ ١٤١) من طريق أبي إسحاق عند بعضهم ، ومالك بن مِغْول عند البعض الآخر كلاهما عن عبد الرحمن به مثله ونحوه ، زاد أبو إسحاق : « ولحيته » .

ورواه البخاري (١/ ٣٨١) الغسل - باب : من تطيب ثم اغتسل . . . ، و(٣/ ٣٩٦) الحج-باب : الطيب عند الإحرام . . . ، و(١٠/ ٣٦١) اللباس - باب : الفَرْق ، ومسلم =

[٩٥] حدثنا العلاء بن عبد الجبار العَطَّار، نا حماد بن سلمة (٢)، أخبرني حُمَيْد (٣) ، عن عبد الله بن أبي عُتْبَة (٤) ، عن عائشة : أن بَرِيرَةَ تُصدِّق عليها

= (٢/ ٨٤٧ ، ٨٤٨ ، ٨٤٩) الحج - باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، وأبو داود (٢/ ٣٥٩) المناسك - باب : الطيب عند الإحرام ، والنسائي (٥/ ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١) المناسك - باب : إباحة الطيب عند الإحرام ، وباب : موضع الطيب ، وابن ماجه (٢/ ٩٧٧) المناسك - باب : الطيب عند الإحرام ، وأحمد (٦/ ٣٨ ، ٤١ ، ١٠٩ ، ١٢٤ ، ١٢٨ ، ١٧٥ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢٢٤ ، ٢٤٥ ، ٢٥٤ ، ٢٦٤ ، ٢٨٠) ، والطيالسي (ص ١٩٧ ، ١٩٨) ، والشافعي (ص ١٢٠) ، والحميدي (١/ ١٠٦) ، وابن الجعد رقم (١٨٥ ، ٩٠٤) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٠٥) ، وابن الجارود رقم (٤١٥) ، وابن خزيمة (٤/ ١٥٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٩) ، وابن حبان (٦/ ٣٢ ، ٣٣) ، وابن عدي (٥/ ١٦٨٧ ، و٧/ ٢٥٥٣) ، وأبو نعيم (٦/ ٢٨٤ ، و٧/ ٩٩) ، والبيهقي (٥/ ٣٤ ، ٣٥) ، والخطيب (٥/ ١٢ ، ٨٢) ، والبغوي (٦/ ٤٦) ، من طريق إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة ، وفي بعض الطرق من طريق أبي إسحاق عن الأسود ، عن عائشة مثله ونحوه ، وفي بعض الروايات أن رؤية الطيب كان بعد ثلاثة أيام من إحرامه ، وفي بعضها : بعد أيام .

ورواه مسلم (٢/ ٨٤٨) (الموضع السابق) ، وابن ماجه (٢/ ٩٧٦) (الموضع السابق) ، وأحمد (٦/ ١٠٩ ، ١٣٠ ، ١٨٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٢ ، ٢٦٤) ، والطبراني في الأوسط رقم (١٢٤١) من طرق عن عائشة مثله ونحوه .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن أبي حُمَيد الطويل : تقدم .

(٤) البصري مولى أنس ، (ثقة) من الثالثة . خ م تم ق . التقريب رقم (٣٤٦٢) .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة حميد وهو مدلس ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أحمد (٦/ ١٢٣) ، ثنا عفان ، و(٦/ ١٥٠) ، ثنا أبو كامل ، قالا : ثنا حماد به مثله في الموضع الأول إلا أنها قالت : « فقيل له : إنه من لحم الصدقة » ، وفي الموضع الثاني بنحوه .

ورواه البخاري (٣/ ٣٥٥) الزكاة - باب : الصدقة على موالي أزواج النبي - ﷺ - ، و(٥/ ٢٠٣) الهبة - باب : قبول الهدية ، (٩/ ١٣٨ ، ٤٠٤ ، ٥٥٦) النكاح - باب : الحرة تحت العبد ، والطلاق - باب : لا يكون بيع الأمة طلاقاً ، وباب : (١٧) ، =

من لحم الصدقة ، فأهدت إلى النبي - ﷺ - ، فقلت : إنه من لحم الصدقة، فقال : « **إنه لها صدقةٌ ولنا هدية** » .

[٩٦] حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي [١] ، نا داود العطار [٢] ، عن موسى - يعني ابن عقبة - وحدثني نافع عن ابن عمر ، عن رسول الله - ﷺ - أنه : « **نهى أن تَنْتَقِبَ [٣] المرأة أو تلبس القُفَّازين [٤] ، وهي حرام** » [٥] .

= و(٢١/٣٩) الفرائض - باب : الولاء لمن أعتق ... ، ومسلم (٢/٧٥٤ ، ١١٤٣ - ١١٤٥) الزكاة - باب : إباحة الهدية للنبي - ﷺ - ، والعتق - باب : بيان أن الولاء لمن أعتق، والنسائي (٥/١٠٧ - ١٠٨) الزكاة - باب : إذا تحولت الصدقة ، و(٦/١٦٢، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٦) الطلاق - باب : خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ، وباب : خيار الأمة تعتق وزوجها حر ، و(٧/٣٠٠) البيوع - باب : البيع يكون فيه الشرط الفاسد ، وابن ماجه (١/٦٧١) الطلاق - باب : خيار الأمة إذا أعتقت ، وأحمد (٦/٤٥ - ٤٦ ، ١١٥ ، ١٧٢ ، ١٧٥ ، ١٧٨ ، ١٨٠ ، ١٩١ ، ٢٠٧) ، ومالك (٢/٤٤١) ، والدارمي (٢/٩٠- ٩١) ، والطيالسي (ص ١٩٧ ، ٢٠١ ، ٢١٧) ، وسعيد بن منصور رقم (١٢٦١) ، وابن سعد (٨/٢٥٨ ، ٢٥٩) ، وأبو يعلى (٤/٢٧٠ - ٢٧١) ، وابن خزيمة (٤/١٠١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٢) ، وابن حبان (٦/٢٣٢) ، والبيهقي (٧/٣٣ ، ٢٢٠ ، و١٠/٣٢٨) ، والبغوي (٦/١٠٦ - ١٠٧) من طرق عن عائشة نحوه ، وفي أكثر الطرق ذكرت قصة عتقها ، وتخيير الرسول - ﷺ - لها في البقاء مع زوجها بعد عتقها .

وللحديث شواهد عن أنس وجويرية وابن عباس .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٣) النقاب هو : الخمار الذي يشد على الأنف أو تحت المحاجر . محجر العين : ما دار بها وبدا من البرقع من جميع العين . فتح الباري (٤/٥٣)، وانظر : لسان العرب (١/٧٦٨).

(٤) ما تلبسه المرأة في يدها فيغطي أصابعها وكفيها عند معاناة الشيء كغزل ونحوه ، وهو لليد كالخف للرجل . المصدر نفسه .

(٥) أي مُحْرِمة .

تخريجه : رواه النسائي (٥/١٣٥ - ١٣٦) المناسك - باب : النهي عن أن تنتقب المرأة الحرام من طريق عبد الله بن المبارك وابن طهمان في مشيخته رقم (١٥٨) ، وابن خزيمة =

. . . .

= (٤/ ١٦٣) من طريق ابن جريج ، ومن طريق أبي بدر شجاع بن الوليد .. والبيهقي (٥/ ٤٦ - ٤٧) من طريق سويد بن سعيد ، ثنا حفص هو ابن ميسرة ، ومن طريق فضيل ابن سليمان ، كلهم عن موسى بن عقبة به ضمن حديث لباس المحرم ، عدى رواية ابن طهمان ، ورواية لابن خزيمة والبيهقي ، حيث اقتصرا على ما ورد هنا . وقد تابع موسى ابن عقبة الليثُ بن سعد وإبراهيمُ بن سعيد المديني ، ومحمد بن إسحاق وجويرية بن أسماء .

رواية الليث بن سعد : أخرجها البخاري (٤/ ٥٢) جزاء الصيد - باب : ما ينهى عن الطيب للمحرم والمحرمة ، وأبو داود (٢/ ٤١١) المناسك - باب : ما يلبس المحرم ، والترمذي (٣/ ١٩٤ - ١٩٥) الحج - باب : ما جاء فيما لا يجوز للمحرم لبسه ، والنسائي (٥/ ١٣٣) المناسك - النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين ، وأحمد (٢/ ١١٩) ، والبيهقي (٥/ ٤٦) من طريق الليث ، حدثنا نافع به ضمن حديث لباس المحرم . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

رواية إبراهيم بن سعيد المديني : أخرجها أبو داود (٢/ ١٢) (الموضع السابق) ، ومن طريقه البيهقي (٥/ ٥٢) ، وأخرجها ابن عدي (١/ ٢٥٧) من طريق إبراهيم بن سعيد أبو إسحاق المديني ، قال : سمعت نافعاً به نحوه ، ولم يذكر ابن عدي القفازين ، وهذا إسناد ضعيف ؛ لأن إبراهيم هذا مجهول الحال . قال ابن عدي : « وهذا الحديث لا يتابع إبراهيم بن سعيد هذا على رفعه ، ورواه جماعة عن نافع ، عن ابن عمر » .

رواية ابن إسحاق : أخرجها أبو داود (٢/ ٤١٢) (الموضع السابق) ، وأحمد (٢/ ٢٢ ، ٣٢) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٨٤) ، والحاكم (١/ ٤٨٦) ، ومن طريقه البيهقي (٥/ ٤٧ ، ٥٢) من طريق أبي داود كلهم من طريق محمد بن إسحاق ، حدثنا نافع به نحوه ، وفيه زيادة . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافه الذهبي ، وهذه متابعة قوية ؛ لأن ابن إسحاق صرح بالتحديث .

رواية جويرية ابن أسماء : أخرجها البيهقي (٥/ ٤٧) من طريقه عن نافع به نحوه ، وخالفهم مالك وعبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد ، وفضيل بن غزوان ، حيث رووه عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه .

رواية مالك : أخرجها في الموطأ (٢/ ٢٣٣) عن نافع ، عن ابن عمر من قوله بنحوه.

رواية عبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد القطان : رواها أبو بكر بن أبي شيبة (٣/ ٢٨٤) حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد ، وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر من قوله مع زيادة .

وروى عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر حديث لباس المحرم مرفوعاً ، وقال في آخره : =

[٩٧] حدثنا يحيى بن محمد بن الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢]، عن عيسى بن عمر [٣] ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله - ﷺ -

= وكان عبد الله يقول : ولا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين ، رواه إسحاق بن راهويه (فتح الباري : ٤/٥٣) ، وابن خزيمة (٤/١٦٢) .

رواية فضيل بن غزوان : أخرجها ابن أبي شيبة (٣/٢٨٣) من طريقه عن نافع ، عن ابن عمر أنه كره البرقع والقفازين للمحرمة .

وحديث لباس المحرم رواه جماعة عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : « لا تلبسوا القمص والعمائم . . . » الحديث ، ولم يذكر : والنقاب والقفازين .

وهذا الاختلاف أشار إليه البخاري في (الموضع السابق) ، وكذا أبو داود في (الموضع السابق) ، وذكر أنَّ أيوب رواه عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه .

ومن ثم ادُّعي إدراج هذا الحديث في حديث لباس المحرم ، قاله أبو علي النيسابوري (نصب الراية : ٣٠/٢٦) ، ونصره ابن حجر لأن عبيد الله بن عمر أحفظ من جميع مَنْ خالفه ، وقد فصل الموقوف من المرفوع ، فتح الباري (٤/ ٩٠) . قال ابن دقيق العيد في «الإمام » تعقيباً على قول أبي علي النيسابوري المتقدم : « وهذا يحتاج إلى دليل ، فإنه خلاف الظاهر ، وكأنه نظر إلى الاختلاف في رفعه ووقفه ، فإن بعضهم رواه موقوفاً ، وهذا غير قادح ، لأنه يمكن أن يفتي الراوي بما يرويه ، ومع ذلك فهنا قرينة مخالفة لذلك دالة على عكسه ، وهي وجهان : أحدهما : أنه ورد إفراد النهي عن النقاب من رواية نافع عن ابن عمر مجرداً عن الاشتراك مع غيره . . . الثاني : أنه جاء النهي عن النقاب والقفازين مبدأ بهما في صدر الحديث ، وهذا أيضا يمنع الإدراج . (نصب الراية : ٣/٢٦ - ٢٧) ، وأجيب بأن الثقات إذا اختلفوا قدم الحافظ ، كما هو الحال هنا ، فإن عبيد الله ابن عمر في نافع أحفظ من جميع من خالفه ، وقد فصل المرفوع من الموقوف ، وأما الذي اقتصر على الموقوف فرفعه ، فقد شذ بذلك وهو ضعيف ، وأما الذي ابتدأ في المرفوع بالموقوف ، فإنه من التصرف في الرواية بالمعنى ، ومع الذي فصل زيادة علم فهو أولى : انظر فتح الباري (٤/٥٣) .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

(٣) ابن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي ، حجازي ، (مقبول) من السابعة . ق . التقريب رقم (٥٣١٣) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري ، وعيسى بن عمر ، وقد توبع الجاري.

«كان إذا اعتكف يُطْرَح له فِرَاشُه أو سريرُه إلى أسْطُوَانة التوبة [(١)] **مما يلي القِبْلَة يستند إليها»** فيما قال عبد العزيز .

[٩٨] حدثنا خلاد [(٢)] ، نا أبو عَقِيل [(٣)] ، عن عمر بن عبيد الله [(٤)]، عن

(١) وتعرف بأسطوان أبي لبابة بن عبد المنذر ... « وقال عبد الله بن أبي بكر : وبينها وبين القبر أسطوان » وفاء الوفاء (١/ ٤٤٤ ، ٤٤٥) .

تخريجه : رواه ابن خزيمة (٣/ ٣٥٠) من طريق نعيم بن حماد ، والطبراني (١٢/ ٣٨٥) من طريق أبي مصعب - يعني أحمد بن أبي بكر الزهري - قالا : ثنا عبد العزيز بن محمد به نحوه ، وليس في ابن خزيمة (مما يلي القِبْلَة ...) وهذه متابعة قوية للجاري ، فإن نعيماً يصلح للمتابعة ، وإن غلّظ بعضهم القول فيه وأبو مصعب صدوق .

ورواه ابن ماجه (١/ ٥٦٤) الصيام - باب : في المعتكف يلزم مكاناً من المسجد ، من طريق نعيم بن حماد ، ثنا ابن المبارك ، عن عيسى بن عمر به ، وليس فيه (مما يلي القِبْلَة ...) . قال البوصيري : « هذا إسناد صحيح رجاله موثقون » مصباح الزجاجة (٢/ ٨٤) ، كذا قال مع أن عيسى بن عمر لم يوثقه غير ابن حبان ، والحديث ضعفه الألباني في تعليقه على ابن خزيمة بنعيم بن حماد ، إلا أنه توبع كما تقدم وبقيت علته في عيسى بن عمر .

(٢) ابن يحيى بن صفوان : تقدم .

(٣) يحيى بن المتوكل : تقدم .

(٤) ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، هكذا نسبه ابن أبي حاتم ، وذكره ابن سعد في الطبقات باسم : عمر بن عبد الله ، ونقل ابن حجر أن البخاري ترجم لعمر هذا ، ثم أعقبه بعمر بن عبد الله بن عمر وقال : « لا أدري هذا آخر أم ذاك » ، وابن حبان ذكره كما هو عند ابن سعد . قال ابن حجر : « ولم يذكر أهل النسب في أولاد عبد الله بن عمر أحداً اسمه عمر ، فهذا يرجح أنه المذكور عند ابن حبان » . قال ابن سعد : « قليل الحديث » .

وسكت عليه البخاري ، وابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر - في ترجمة عمر بن عبد الله بن عمر - : « مقبول » قال : « ويقال : إنه عبد الله بن عبد الله بن عمر ، فإنه يكنى أبا عمر ، فغلط فيه » من الثالثة . ق .

انظر : القسم المتمم لطبقات ابن سعد رقم (٩٤) ، والتاريخ الكبير (٦/ ١٦٧) ، والجرح والتعديل (٦/ ١٢٠) ، والثقات لابن حبان (٧/ ١٦٤ - ١٦٥) ، وتهذيب التهذيب (٧/ ٤٧٠) ، والتقريب رقم (٤٩٣٢) .

=

سالم ، عن ابن عمر ، عن النبي - ﷺ - قال : « لا يَحل لامرأة تُؤْمن بالله واليوم الآخر وتؤمن بالله ورسوله أن تَحُدَّ (١) على ميت فوَق ثلاثة أيام إلا أن يكون زوج » (٢) .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد ضعيف لضعف أبي عَقِيل وعمر بن عبيد الله لم يوثقه غير ابن حبان ، والحديث حسن بشواهده .

(١) يروى تَحُدَّ - بفتح التاء - وتُحِدَّ - بضمها - والضم أجود . غريب الحديث للخطابي (٣/ ٢٥٨ - ٢٥٩) يقال : هي حاد إذا حزنت عليه ولبست ثياب الحزن وتركت الزينة . النهاية (١/ ٣٥٢) .

(٢) مقتضى إعراب « يكون » ناقصة أن يكون : « زوج » منصوباً على الخبرية ، واسمها محذوف يقدر بالميت أو نحوه ، ويمكن أن يكون : « زوج » اسمها ، والخبر محذوف يقدر بقد مات ونحوها ، إلا إن « زوج » نكرة ، فكيف جاز الابتداء بها ؟ وإعرابها تامة يفسد المعنى ، وأخشى أن يكون قد سقط حرف الجر « على » ، فإن عدداً من الصحابة رووا الحديث بلفظ : « إلا على زوج » .

تخريجه : رواه أبو أمية الطرطوسي في مسند ابن عمر رقم (٧٤) من طريق أبي عقيل به، إلا أنه أدخل بين سالم وابن عمر نافعاً ، وهذا الاختلاف لعله من أبي عقيل ، وللحديث شواهد من حديث أم عطية ، وأم حبيبة ، وزينب بنت جحش ، وحفصة ، وغيرهن .

حديث أم عطية : رواه البخاري (١/ ٤١٣) الحيض - باب : الطيب للمرأة . . . ، و(٣/ ١٤٥) الجنائز - باب : إحداد المرأة على غير زوجها ، و(٩/ ٤٩٠ ، ٤٩١ ، ٤٩٢) الطلاق - باب : الكحل للحادة ، وباب : القسط للحادة . . . ، وباب : تلبس الحادة ثياب العَصْب ، ومسلم (٢/ ١١٢٧ ، ١١٢٨) الطلاق - باب : وجوب الإحداد في عدة الوفاة . . . ، وأبو داود (٢/ ٧٢٥ - ٧٢٧) الطلاق - باب : فيما تجتنبه المعتدة . . ، والنسائي (٦/ ٢٠٢ - ٢٠٣) الطلاق - باب : ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة ، وباب: الخضاب للحادة ، وغيرهم من طرق عنها بألفاظ أحدها : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج . . » ، وفيه زيادة وليس في ألفاظه : « وتؤمن بالله ورسوله » .

حديث أم حبيبة رواه البخاري (٣/ ١٤٦) الجنائز - باب : إحداد المرأة على غير زوجها ، و(٩/ ٤٨٤ ، ٤٩٠ ، ٤٩٣) الطلاق - باب : تحد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشراً . . وباب : الكحل للحادة ، وباب : « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً . . . » ، ومسلم (٢/ ١١٢٣ - ١١٢٤ ، ١١٢٥ ، ١١٢٦) الطلاق - باب : وجوب الإحداد في عدة الوفاة=

[٩٩] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام بن سليمان [(٢)] ، وسعيد بن سالم [(٣)] ،

= وأبو داود (٢/ ٧٢١ - ٧٢٢) ، والترمذي (٣/ ٥٠٠) الطلاق - باب : ما جاء في عدة المتوفي عنها زوجها ، والنسائي (٦/ ١٨٨ - ١٨٩ ، ١٩٩ ، ٢٠١) الطلاق - باب : عدة المتوفى عنها زوجها ، وباب : سقوط الإحداد عن الكتابية المتوفي عنها زوجها ، وباب : ترك الزينة للحادَّة المسلمة ... وغيرهم من طريق زينب بنت أبي سلمة عن أم حبيبة مرفوعاً نحوه دون قوله : « وتؤمن بالله ورسوله » .

حديث زينب بنت جحش : أخرجه من سبق ذكرهم في حديث أم حبيبة .

حديث حفصة : رواه مسلم (٢/ ١١٢٦ ، ١١٢٧) (الموضع السابق) ، والنسائي (٦/ ١٨٩) (الموضع السابق) ، وابن ماجه (٦/ ٦٧٤) الطلاق - باب : هل تحد المرأة على غير زوجها ، وغيرهم من طريق صفية بنت أبي عبيد عن حفصة ، أو عن عائشة ، أو عن كلتيهما ، وفي بعض الطرق عن حفصة مرفوعاً ، وأحد ألفاظه : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها » .

وهذا الشواهد ترفع حديث ابن عمر إلى درجة الحسن لغيره ، والله أعلم .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) المخزومي : تقدم .

(٣) القدَّاح (بفتح القاف وتشديد الدال المهملة ، وفي آخرها الحاء المهملة . الأنساب : ٤/ ٤٥٨) أبو عثمان المكي ، أصله من خراسان أو الكوفة مختلف فيه ، ورمي بالإرجاء ، حيث قال ابن معين - في رواية الدوري والدارمي وابن الجنيد - (ثقة) ، وفي رواية الدوري أيضاً وابن أبي مريم : « ليس به بأس » .

وقال ابن المديني - فيما رواه ابن أبي شيبة عنه - : « ثقة ، ولم يكن بالقوي » .

وقال أبو حاتم : « محله الصدق » . وقال أبو زرعة : « إلى الصدق ما هو » .

وقال أبو داود : « صدوق يذهب إلى الأرجاء » . وقال النسائي : « ليس به بأس » .

وقال ابن عدي : « حسن الحديث ، وأحاديثه مستقيمة ، وهو عندي صدوق لا بأس به ، مقبول الحديث » .

وضعفه بعضهم ، حيث قال ابن معين - في رواية ابن البرقي عنه - : « كانوا يكرهونه » وقال العجلي : « كان يرى الأرجاء وليس بحجة » . وقال الفسوي : « وكان له رأي سوء، وكان داعية مرغوب عن حديثه وروايته » ، وقال عثمان الدارمي : « ليس بذاك في الحديث » . وقال الساجي : « ضعيف » . وقال ابن حبان : « يهم في الأخبار حتى يجيء بها مقلوبة حتى خرج بها عن حد الاحتجاج به » . أما الإرجاء فمشهور عنه ، =

عن ابن جريج [1]، أخبرني عمرو بن مسلم [2] ، عن طاوس ، أخبرني عبد الله ابن عمر : « **أن النبي ﷺ خطبهم فنهاهم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحُه** » [3] .

= وسبق ذكر بعض الأقوال في ذلك ، وممن نسبه إلى ذلك أيضاً البخاري ومحمد بن عبد الله المقرئ والعقيلي . وقال ابن حجر : « صدوق يهم ، ورمي بالإرجاء وكان فقيهاً » ، وأشد العبارات عبارة الفسوي ، وسبب رغبته عنه كونه داعية إلى الإرجاء ، وقد سبق البحث في هذا أكثر من مرة . وقول ابن معين : « يكرهونه » غير قادح ، إذ سبب ذلك إرجاؤه وكلام الدارمي والساجي معارض بقول الأكثرين ، وهم أشهر ، وكلام ابن حبان لا يتابع على قوله هذا .

والخلاصة : أن حديثه حسن فيما يظهر ، من كبار التاسعة . د س . انظر : تاريخ الدوري (٢/ ٢٠٠) ، وتاريخ الدارمي رقم (١٣٣) ، والتاريخ الكبير (٣/ ٤٨٢) ، والمعرفة والتاريخ (٣/ ٥٤) ، والجرح والتعديل (٤/ ٣١ ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ١٠٨) ، والمجروحين (١/ ٣٢٠) ، والكامل (٣/ ١٢٣٣ - ١٢٣٥) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٥) ، والتقريب رقم (٢٣١٥) .

(١) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٢) الجَنَدِي - بفتح الجيم والنون - : اليماني ، (صدوق له أوهام) من السادسة . عخ م د ت س . التقريب رقم (٥١١٥) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعمرو ابن مسلم فيه ضعف ، والحديث في الصحيحين .

(٣) ظهور حمرته وصفرته وذهاب العاهة عنه وصلاحيته للأكل ، وهذه تفسيرات ابن عمر في بعض روايات الحديث .

تخريجه : رواه النسائي (٧/ ٢٦٣) البيوع - باب : بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، وأحمد (٢/ ٦١ ، ٨٠ ، وأبو أمية الطرطوسي رقم (٧) من مسند ابن عمر ، كلهم من طريق حنظلة - يعني ابن أبي سفيان .

ورواه الطبراني (١٢/ ٣٩٦) من طريق عمرو بن دينار ، كلاهما عن طاوس به نحوه .

ورواه البخاري (٣/ ٣٥١) الزكاة - باب : من باع ثماره أو نخله . . . ، و(٤/ ٣٨٣ ، ٣٩٤ ، ٣٩٨) البيوع - باب : بيع المزابنة . . . ، وباب : بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، وباب : إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها . . . ، و(٤/ ٤٣٢) السَّلَم - باب: السَّلَم في النخل ، ومسلم (٣/ ١١٦٥ ، ١١٦٦ ، ١١٦٨) البيوع - باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها . . . ، وباب : تحريم بيع الرطب بالتمر ، وأبو داود =

[١٠٠] حدثنا يحيى بن محمد الجاري [(١)] ، نا زكرياء بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع [(٢)] ، عن أبيه [(٣)] ، (عن أبيه) [(٤)] ، عن عبد الله بن عمر : أن

= (٣/ ٦٦٣ - ٦٦٥) البيوع - باب : في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، والترمذي (٣/ ٥٢٩) البيوع - باب : ما جاء في كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، والنسائي (٧/ ٢٦٢) البيوع - باب : بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه ، وابن ماجه (٢/ ٧٤٦) التجارات - باب : النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحه ، وأحمد (٢/ ٧ ، ٣٢ ، ٣٧ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٦ ، ٥٩ ، ٦٢ - ٦٣ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ١٢٣ ، ١٥٠) ، ومالك (٢/ ٤٨١) ، والدارمي (٢/ ١٦٧) ، والطيالسي (ص ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٦ - ٢٥٧) ، والشافعي (ص ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤) ، وعبد الرزاق (٨/ ٦٢ ، ٦٤) ، والحميدي (٢/ ٢٨٠) ، وعلي بن الجعد رقم (٢٩٨٤)، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٣١)، وعبد ابن حميد رقم (٧٣٧) من المنتخب ، وابن الجارود رقم (٦٠٣) ، وأبو يعلى (٥/ ١٨٢ ، ١٩٣ ، ٢٠٣ ، ٢٤٢ ، ٢٧٩ ، ٣١٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٢ ، ٢٣) ، وابن حبان (٧/ ٢٣٠) ، والطبراني (١٢/ ٢٨٣)، وأبو نعيم (٤/ ٣٨٦)، والبيهقي (٥/ ٢٩٥ - ٢٩٦ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٤ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩) ، والبغوي (٨/ ٩٢، ٩٣) من طرق عن ابن عمر مثله ونحوه ، وفي بعض الطرق زيادة : « نهى البائع والمشتري » ، وفي بعضها تفسير لبدو الصلاح ، وفي بعض الطرق النهي عن بيع الثمر بالتمر . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(١) تقدم .

(٢) ذكر ابن القطان أنه لا يعرف حاله . انظر : الجوهر النقي (١/ ٢٩) هامش سنن البيهقي . وقال الذهبي في الميزان أثناء ترجمة الجاري : « ليس بالمشهور » الميزان (٤/ ٤٠٦) ، وحكم بجهالة حاله ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ١٠١) .

(٣) إبراهيم بن عبد الله بن مطيع .

نقل ابن التركماني عن ابن القطان أنه لا يعرف حاله . الجوهر النقي (١/ ٢٩) هامش سنن البيهقي ، ومثل ذلك حكم ابن حجر . المصدر السابق .

(٤) هكذا في الأصل ، وجعل عليها كلمة « صح » ، ولم يذكرها أحد ممن روى الحديث عن الفاكهي سوى الحاكم قال فيه : « عن جده » كما سيأتي .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري ، ولجهالة حال زكرياء وإبراهيم .

النبي - ﷺ - قال : « من شرب في إناء ذهب أو فضة أو إناء فيه شيء من ذلك، فإنما يُجَرْجِرُ[١] في بطنه نارَ[٢] جهنم » .

(١) أصل الجرجرة : الصوت ، ومنه قيل للبعير إذا صوَّت هو يجرجر ، والمعنى هنا : صوت وقوع الماء في الجوف ، ويكون ذلك عند شدة الشرب . انظر : غريب الحديث للهروي (٢٥٣/١ - ٢٥٤) .

(٢) أكثر الرواة يرونه برفع الراء ، فيكون فاعلاً ، والمعنى : أن الذي يدخل جوفه هو النار ، وقال بعض أهل اللغة : بل هو بنصب نار والفاعل هو الشارب ، والمعنى : كأنه يصب في جوفه نار جهنم . انظر : غريب الحديث للخطابي (٣/ ٢٦٤) . أما ابن حجر فيقول : إن أكثر الرواة على نصب النار . والنووي يقول : إن النصب أشهر ويؤيده رواية عثمان ابن مرة عن مسلم : « فإنما يجرجر في بطنه ناراً من جهنم » . انظر : شرح مسلم للنووي (١٤/ ٢٩ - ٣٠) ، وفتح الباري (١٠/ ٩٧) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/١٤) عن الفاكهي به مثله ، ورواه الدارقطني (١/ ٤٠)، ، نا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي ، والحاكم في علوم الحديث (ص ١٣١) ، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن الطوسي بنيسابور ، وأبو محمد عبد الله بن محمد الخزاعي بمكة ، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ١٤٩) من طريق الفاكهي ، والبيهقي (١/ ٢٨ - ٢٩) من طريق الطوسي والفاكهي ، كلاهما عن ابن أبي مَسَرّة به مثله ، ولم يقولوا : « عن جده » سوى الحاكم ، حيث قال : حدثنا زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، عن أبيه ، عن جده » . وقال الدارقطني : « إسناده حسن» . وقال الحاكم : « هذا حديث رُوي عن أم سلمة ، وهو مخرج في الصحيح ، وكذلك روي من غير وجه عن ابن عمر ، واللفظة : « أو إناء فيه شيء من ذلك لم نكتبها إلا بهذا الإسناد » . وقال البيهقي - بعد أن ساقه - : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في فوائده عن الطوسي والفاكهي معاً ، فزاد في الإسناد بعد أبيه : « عن جده » ، عن ابن عمر ، وأظنه وهماً ، فقد أخبرنا أبو الحسن بن إسحاق من أصل كتابه بخط أبي الحسن الدارقطني - رحمه الله - كما تقدم ، وكذلك أخرجه أبو الحسن الدارقطني في كتابه ، وكذلك أخرجه أبو الوليد الفقيه عن محمد بن عبد الوهاب ، عن أبي يحيى بن أبي مسرة في كتابه دون ذكر جده ، والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفاً عليه » . وقال ابن القطان : « هذا الحديث لا يصح زكرياء ، وأبوه لا يعرف لهما حال » الجوهر النقي (١/ ٢٩) هامش سنن البيهقي . وقال الذهبي : « هذا حديث منكر » ميزان الاعتدال (٤/ ٤٠٦) ، وأعله ابن حجر بجهالة حال زكرياء ووالده إبراهيم . فتح الباري (١٠/ ١٠١) .

=

[١٠١] حدثنا سعيد بن منصور [(١)] ، نا هُشَيم [(٢)] ، عن سيَّار أبي الحكم[(٣)]، عن حفص بن (عبد الله) [(٤)] قال : توفي عبد الرحمن

= وروى النسائي في الكبرى : (٤/١٩٧) من طريق هشام بن الغاز عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً دون قوله : « أو إناء فيه شيء من ذلك » .

وتابعه برد بن سنان عند النسائي أيضاً . وقال : « والصواب من ذلك كله حديث أيوب » يعني أنه من حديث أم سلمة ، كما سيأتي ، وهشام : « ثقة » . التقريب رقم (٧٣٠٥)، وبرد بن سنان : « صدوق ، رمي بالقدر » . التقريب رقم (٦٥٣) ، ورواه أيضاً الطبراني في الصغير (١/٢٠٤) ، وفي الأوسط كما في مجمع الزوائد (٥/٧٧) ، ومن طريقه الخطيب (١١/٣٧٧ - ٣٧٨) من طريق العلاء بن برد بن سنان عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً دون قوله : « أو إناء فيه شيء من ذلك » ، وقال : « لم يروه عن برد إلا ابنه العلاء » . وقال الهيثمي : « وفيه العلاء بن برد بن سنان ضعفه أحمد » . المصدر السابق ، والصواب أنه من حديث أم سلمة - أعني الرواية الأخيرة - على خلاف في ألفاظه . انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٢٦ ، و٢/٢٨ ، ٣٥) ، والعلل للدارقطني (٥/١٠٨ - ١٠٧) ، وتحفة الأشرف (١٣/١٩ - ٢٠) ، وفتح الباري (١٠/٩٦) .

والخلاصة : أن حديث ابن عمر لم يصح عنه ، والصواب روايته عن أم سلمة باللفظ الثاني على خلاف في ذكر الذهب مع الفضة .

(١) تقدم .

(٢) بالتصغير - ابن بَشير - بوزن : عظيم - ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي (ثقة ، ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي) ، وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين . التقريب رقم (٧٣١٢) ، وتعريف أهل التقديس (ص ١١٥) .

(٣) هو : العَنَزِي - بنون وزاي - وأبوه يكنى : أبا سيار ، واسمه : وردان ، وقيل : ورد ، وقيل غير ذلك ، وهو أخو مُسَاور الورَّاق لأمه ، وليس هو الذي يروى عن طارق بن شهاب ، (ثقة) ت سنة (١٢٢) . ع . التقريب رقم (٢٧١٨) .

(٤) كذا وقع هنا ، وفي أمالي أبي القاسم بن بشران : « عبيد الله » ، وهو الصواب ، وهو : ابن أنس بن مالك ، ويقال فيه : عبيد الله بن حفص ، ولا يصح . (صدوق) . قال أبو حاتم : « ولا يثبت له السماع إلا من جده أنس بن مالك » قال : « ولا يدري سمع من جابر وأبي هريرة أم لا ؟ » ، ولم أر من وصفه بالتدليس أو الإرسال ، وروايته عن ابن عمر ممكنة ، لأنه روى عن جابر ووفاته قريبة من وفاة ابن عمر . انظر : تحفة =

ابن زيد [١] ، فأرادوا أن يُخْرِجُوه بسواد ، فقال ابن عمر : إن أخرجتموه فلا تصلوا عليه حتى ترتفع الشمس ، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : «**تَطْلُع الشمس بين قَرْنَي [٢] الشيطان**» .

[١٠٢] (أنا) أبي [٣] ، أنا عبد المجيد [٤] ،

= الأشراف (٢/ ١٧١) من الثالثة . خ م ت س ق . الجرح والتعديل (٣/ ١٧٦) ، والتقريب رقم (١٤١١) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، لأن هشيماً صرح بالتحديث كما سيأتي .

(١) ابن الخطاب العدوي ، ولد في حياة النبي - ﷺ - . التقريب رقم (٣٨٦٦) .

(٢) اختلف في المراد بقرني الشيطان على أقوال :

(أ) أن المراد : ناحيتا رأسه .

(ب) جمعاه اللذان يغريهما بإضلال البشر .

(جـ) وقيل : معنى القرن : الاقتران ، أي يظهر مع الشمس مقارناً لها .

(د) وقيل : معناه القوة ، أي تطلع في وقت يقوى فيها أمر الشيطان ، والنهي عن الصلاة في هذا الوقت لئلا يتشبه بعبدة الشمس . انظر : غريب الحديث للخطابي (١/ ٧٢٥ - ٧٢٦) ، ويرد على الثالث بأن القرن هنا مثنى وليس مفرداً ، وعلى الرابع أن القوة معنى ، فلا تثنى ولو كان كذلك لكان المعنى : تطلع الشمس بين قوتي الشيطان، وهذا فاسد .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في سبعة مجالس من أماليه (ق : ٨ ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه أحمد (٢/ ٨٦) ، ثنا هشيم به نحوه ، وقد صرح هشيم بالتحديث ، فانتفى احتمال علة تدليسه ، والمرفوع منه رواه البخاري (٢/ ٥٨ ، ٦٠) مواقيت الصلاة - باب : الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ، وباب : لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ، و(٣/ ٤٨٨) الحج - باب : الطواف بعد الصبح والعصر ، و(٦/ ٣٣٥) - باب : صفة إبليس وجنوده ، ومسلم (١/ ٥٦٧ - ٥٦٨) صلاة المسافرين - باب : الأوقات التى نهي عن الصلاة فيها ، والنسائي (١/ ٢٧٧ ، ٢٧٩) الصلاة - باب : النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس ، وأحمد (٢/ ١٣ ، ١٩ ، ٢٤ ، ١٠٦) ، ومالك (٢/ ٤٨) ، وأحد ألفاظه: « لا تحروا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بقرني شيطان » ، وفي بعضها النهي عن الصلاة في هذين الوقتين فحسب .

(٣) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٤) ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : تقدم .

عن ابن جريج [١] ، أخبرني عبد الرحمن بن هرمز [٢] ، أن بُريد بن أبي مريم[٣] أخبره ، قال : سمعت ابن عباس ومحمد بن علي [٤] بالخيف [٥] يقولان : كان النبي - ﷺ - يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات : « **اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن تولَّيتَ ، وبارك لي فيما أعطيتَ ، وقني شرَّ ما قضيتَ[٦] ، إنك تَقضي ولا يُقضَى عليك ، إنه لا يَذلُ من واليتَ ، تباركتَ ربنا وتعاليتَ** » .

---

(١) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٢) قال المزي - في ترجمة بريد - : « شيخ لابن جريج » . وقال ابن حجر - في التلخيص- : « وليس هو الأعرج ، ويحتاج إلى الكشف عن حاله » . أما البخاري ، فلم يفصل بين الأعرج وصاحب الترجمة ، إذ قال : « روى ابن جريج عن عبد الرحمن بن هرمز عن يزيد (كذا) ، فلا أدري كيف هذا ؟ » . انظر : التاريخ الكبير (٥/ ٣٦٠) ، وتهذيب الكمال (١/١٤١) ، والتلخيص الحبير (١/٢٤٨) .

(٣) هو : بُرَيد - تصغير برد - ابن مالك بن رَبيعة السَّلُولي - بفتح المهملة - البصري (ثقة) ت سنة (١٤٤) . بخ٤ . التقريب رقم (٦٥٩) .

الحكم على الإسناد : فيه عبد الرحمن ، حيث يحتاج إلى الكشف عن حاله ، ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ثم إن رواية ابن الحنفية مرسلة ، لأنه تابعي ، والحديث حسن .

(٤) ابن أبي طالب المعروف بابن الحنفية .

(٥) مسجد منَى .

(٦) المراد بالشر هنا : شر جُزئي إضافي ليس كُلِّياً ولا مطلقاً ، فهو كقوله تعالى : ﴿ **من شَرِّ ما خلق** ﴾ ، وانظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٤/٢٦٦) .

تخريجه : رواه البيهقي (٢/٢٠٩ - ٢١٠) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه عبد الرزاق (٣/١٠٨) عن ابن جريج قال : أخبرني من سمع ابن عباس ومحمد بن علي ، فذكره ، وفيه : « وإنه لا يذل . . . » .

ورواه محمد بن نصر في قيام الليل (ص ٢٩٧) « المختصر » من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بُريد بن أبي مريم عن أبي الحَوراء ، عن الحسن بن عليّ ، فذكر حديث الحسن ، وفي آخره قال بريد : فلقيت ابن عباس ومحمد ابن الحنفية ، فأخبراني أن النبي - ﷺ - كان يدعو بهن ويقنت بهن في صلاة الصبح ، وفي وتر الليل ، وهذا إسناد =

[١٠٣] أخبرنا أبي (١) ، أنا عبد المجيد (٢) ، عن ابن جريج ، أخبرني عبدالرحمن بن هرمز (٣) ، أن بُرَيد بن أبي مريم (٤) ، أخبره أن حسن بن عليّ

= حسن لحال يونس ، وأبو الحوراء هو : ربيعة بن شيبان السعدي : (ثقة) . التقريب رقم (١٩٠٧) .

ورواه عبد الرزاق (٣/ ١١٧ - ١١٨) عن الحسن بن عمارة قال : أخبرني بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء ، فذكر حديث الحسن ، وفي آخره قال أبو الحوراء : فدخلت على محمد ابن عليّ ، وهو محصور ، فحدثته بها عن الحسن ، فقال محمد : إنهن كلمات عُلِّمناهُنَّ ندعوا بهن في القنوت ، والحسن بن عمارة هو البجلي مولاهم : « متروك » . التقريب رقم (١٢٦٤) .

ورواه الطبراني (٣/ ٧٥ - ٧٦) من طريق الحسن بن عبيد الله عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء ، فذكر حديث الحسن مع أحاديث أخرى ، وفي آخره : قال بريد بن أبي مريم ، فدخلت على محمد بن عليّ في الشعب ، فحدثته بهذا الحديث عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن عليّ ، فقال : صدق هن كلمات علمناهن أن نقولهن في القنوت ، وفي الطريق إليه من ضُعِفَ جداً .

ورواه البيهقي (٢/ ٢٠٩) من طريق العلاء بن صالح ، حدثني بريد بن أبي مريم ، ثنا أبو الحوراء ، فذكر حديث الحسن ، وفي آخره : قال : فذكرت ذلك لمحمد ابن الحنفية ، فقال : إنه الدعاء الذي كان أبي يدعو به في صلاة الفجر في قنوته ، والعلاء بن صالح هو : التيمي (صدوق له أوهام) . التقريب رقم (٥٢٤٢) ، وفي الطريق إليه من لم أتبين حاله . ورواه أيضاً (٢/ ٢١٠) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن هرمز ، عن بريد ابن أبي مريم ، عن عبد الله بن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - يعلمنا دعاءً ندعوا به في القنوت من صلاة الصبح .

وفيه ابن هرمز المتقدم ، وعنعنة الوليد بن مسلم . وانظر : الحديث التالي .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي روّاد : تقدم .

(٣) تقدم في الحديث السابق .

(٤) تقدم في الحديث السابق .

الحكم على الإسناد : الإسناد كسابقه إلا أن جميع الرواة ذكروا أبا الحوراء بين بريد والحسن ، والحديث صحيح فيما يظهر لي دون ذكر للقنوت ، بل دعاء مطلق .

تخريجه : ورد من طرق عدة : عن بُرِيد بن أبي مريم ، حيث رواه عنه أبو إسحاق =

قال : عَقَلْت عن رسول الله - ﷺ - دَعوات كان يدعو بهن ، وأمرني أن أدعو بهن ، وأن أقنت بهن : « **اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت، وتولَّني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شَرَّ ما قضيت ، إنك تقضي ولا يُقْضَى عليك ، إنه لا يَذِلُّ من واليت ، تباركتَ ربنا وتعاليت** » .

= السَّبيعي ، ويونس بن أبي إسحاق ، وشعبة ، والحسن بن عُمَارة، والحسن بن عبيد الله، والعلاء بن صالح .

رواية أبي إسحاق : أخرجها أبو داود (٢/ ١٣٣ ، ١٣٤) الوتر - باب : القنوت في الوتر، والترمذي (٢/ ٣٢٨) الوتر - باب : ما جاء في القنوت في الوتر ، والنسائي (٣/ ٢٤٨) قيام الليل - باب : الدعاء في الوتر ، وابن ماجه (١/ ٣٧٢ - ٣٧٣) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في القنوت في الوتر ، وأحمد (١/ ٢٠٠) ، والدارمي (١/ ٣١٢) وعبد الرزاق (٣/ ١١٨) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٩٥ ، و٦/ ٨٨) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٣٧٤) ، وابن الجارود رقم (٢٧٣) ، وأبو يعلى (٦/ ١٧٢ - ١٧٣) ، وابن خزيمة (٢/ ١٥١ - ١٥٢) ، والدولابي في الذرية الطاهرة رقم (١٣٦) ، والطبراني (٣/ ٧٣ ، ٧٤، ٧٥) ، والحاكم (٣/ ١٧٢) ، وأبو نعيم (٩/ ٣٢١) ، والبيهقي (٢/ ٢٠٩) ، والبغوي (٣/ ١٢٨) من طرق عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدي ، عن الحسن بن عليّ (وقع في البيهقي : عن الحسن أو الحسين بن عليّ) قال : علمني رسول الله - ﷺ - كلمات أقولهن في الوتر ، وفي رواية في قنوت الوتر ، وفي رواية : في القنوت . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن لا أعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السَّعْدِي ، واسمه : ربيعة بن شيبان ، ولا نعرف عن النبي - ﷺ - في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا » . وفي رواية لأبي داود من طريق أبي الأحوص عنه ، ورواية للطبراني من طريق شريك ، ورواية للطبراني من طريق موسى بن عقبة عنه، وفي البيهقي من طريق إسرائيل عنه زيادة : « ولا يعز من عاديت » ، وفي بعض الروايات : « فإنك تقضي . . . وإنه لا يذل » بالواو والفاء ، وفي رواية لشريك عنه : عند ابن ماجه وأبي يعلى : « سبحانك ربنا تباركت وتعاليت » ، وفيها تقديم وتأخير ، وفي بعض الروايات حذف لبعض الجمل ، والرواة عن أبي إسحاق أبو الأحوص الحنفي، وشريك بن عبد الله وسفيان الثوري وزهير بن معاوية وموسى بن عقبة ، وإسرائيل بن يونس ، وأبو إسحاق سبق أنه اختلط ويدلس أيضاً ، إلا أن الثوري وشريك بن عبد الله رويا عنه قبل الاختلاط ، وشريك متكلم في حفظه .

رواية يونس بن أبي إسحاق : أخرجها أحمد (١/ ١٩٩) ، وابن نصر في قيام الليل =

. . . .

= (ص٢٩٦ - ٢٩٧) (من المختصر) ، وابن الجارود رقم (٢٧٢) ، وابن خزيمة (٢/ ١٥٢)، والطبراني (٣/ ٧٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بُرَيد ، كما في رواية أبي إسحاق وأوله : علمني رسول الله - ﷺ - كلمات أقولهن في قنوت الوتر ، وفي رواية : في الوتر ، وفي رواية : عقلت عن النبي - ﷺ - دعوات كان يدعو بهن ، وأمرني أن أدعو بهن وأقنت بهن ، وروايته بذكر الفاء : « فإنك تقضي » .

رواية شعبة : أخرجها أحمد (١/ ٢٠٠) ، والدارمي (١/ ٣١١ - ٣١٢) ، والطيالسي (ص١٦٣) ، وأبو يعلى (٦/ ١٧٠ ، ١٧١) ، وابن خزيمة (٢/ ١٥٢) ، والدولابي في الذرية الطاهرة رقم (١٣٤) ، وابن حبان (٢/ ١٤٨) ، والطبراني (٣/ ٧٥) من طريق شعبة، حدثني بُرَيد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء السَّعْدي قال : قلت للحسن بن عليّ ما تذكر من رسول الله - ﷺ - فذكر أحاديث ، منها قوله : وكان يعلمنا هذا الدعاء ، فذكره ، وفي بعضها : وكان يدعو بهذا الدعاء . وفي رواية الطبراني : قال : سمعت الحسن بن عليّ يقول : علمني رسول الله - ﷺ - أن أقول في الوتر ، فذكره ، وهي من رواية محمد بن محمد التمار ، حدثنا عمرو بن مرزوق عنه .

والتمار هذا ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « ربما أخطأ » ، لسان الميزان (٥/ ٣٥٨ - ٣٥٩) ، إلا أن الثقات من أصحاب شعبة لم يذكروا الوتر ، وهم : يحيى بن سعيد القطان ، وعثمان بن عُمر ، وأبو داود الطيالسي ، ومؤمل بن إسماعيل ، وعبد الملك بن عمرو ، ومحمد بن جعفر ، فروايتهم أرجح ، وفي بعض الطرق شك من شعبة في قوله: « تباركت ربنا وتعاليت » ، وفي بعضها : « فإنك تقضي . . . ، وإنه لا يذل . . . » بالفاء والواو ، وفي بعضها : « واكفني شر ما قضيت . . . » ، وفي رواية التمار عند الطبراني زيادة : « ولا يعز من عاديت » .

رواية الحسن بن عمارة : أخرجها عبد الرزاق (٣/ ١١٧ - ١١٨) ، ومن طريقه الطبراني (٣/ ٧٦ - ٧٧) قال : أخبرني بُرَيد بن أبي مريم بالسند المتقدم ، وذكر أحاديث منها : «وعلَّمني كلمات أدعو بهن في آخر القنوت » فذكره ، وهذا إسناد ضعيف جداً لحال الحسن ابن عُمَارة الذي تقدم في الحديث السابق أنه متروك .

رواية الحسن بن عبيد الله : أخرجها الدولابي في الذرية الطاهرة رقم (١٣٥) ، والطبراني (٣/ ٧٥) من طريق الحسن بن عبيد الله ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء قال : قلت للحسن بن عليّ : مثل من كنت في عهد رسول الله - ﷺ - ؟ ، فذكر أحاديث ، منها قوله : وعقلت عنه الصلوات الخمس ، وكلمات أقولهن عند انقضائهن ، وهذه رواية كسابقتها لحال شيخ الطبراني، وفي الإسناد من لم أتمكن من معرفته إضافة إلى نكارة متنه . =

. . . .

= رواية العلاء بن صالح : أخرجها البيهقي (٢/ ٢٠٩) من طريق العلاء بن صالح ، حدثني بُرَيد بن أبي مريم ، ثنا أبو الحوراء قال : سألت الحسن بن عليّ ما عقلت من رسول الله - ﷺ - فقال : علمني دعواتٍ أقولهن ، فذكره والعلاء بن صالح هو : التيمي ، وفي الطريق إليه من لم أجد له ترجمة ، ولأبي الحوراء متابع هو عبد الله بن عليّ في النسائي (٣/ ٢٤٨) (الموضع السابق) من طريق موسى بن عقبة بن عبد الله بن عليّ ، عن الحسن ابن عليّ قال : علمني رسول الله - ﷺ - هؤلاء الكلمات في الوتر ، فذكره دون قوله : « وعافني فيمن عافيت » ، وفي آخره : « وصلى الله على النبي محمد » ، وهذه الرواية منقطعة ، لأن عبد الله بن عليّ بن الحسين لم يلحق الحسن ، ثم هو : في درجة «مقبول» التقريب رقم (٣٤٨٤) . وانظر : التلخيص الحبير . والنووي يرى أنها زيادة بسند صحيح أو حسن ، وتعقبه ابن حجر . وللحديث طريق آخر رواه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٣٧٥) ، والطبراني (٣/ ٧٢) ، وابن منده في التوحيد رقم (٣٤٣) ، والحاكم (٣/ ١٧٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أخبرني الحسن بن عليّ قال : علمني رسول الله - ﷺ - دعاء القنوت في الوتر ، فذكره . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين » إلا أن محمد بن جعفر بن أبي كثير قد خالف إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة في إسناده » ، ثم ساقه من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير ، حدثني موسى بن عقبة ، ثنا أبو إسحاق، فذكره كما تقدم . والناظر في ترجمتهما يرى أرجحية محمد بن جعفر بن أبي كثير ، وعند ابن منده والفوائد ، لأبي بكر الأصبهاني (كما في التلخيص الحبير : ١/ ٢٤٨ - ٢٤٩) زيادة في آخره : « لا منجأ منك إلا إليك » .

والخلاصة : أن حديث ابن عباس المتقدم برقم (١٠٢) حسن من طريق يونس ، وربما كانت طريق المصنف متابعة لها ، وهذا الحديث مصرح بكون هذا الدعاء في قنوت الصبح، وفي وتر الليل ، ويشهد لعموم الحديث حديث الحسن هذا وأحسن طرقه طريق شعبة .

وهي صحيحة ، وليس فيها أن هذا الدعاء يقال في القنوت ، إلا في رواية التمار ، وهي مخالفة لرواية بقية الثقات يلي هذه الطريق طريق أبي إسحاق ، وابنه يونس ، وفيها التصريح بكون هذا الدعاء يقال في قنوت الوتر ، فإن كانت رواية شعبة مختصرة ، فلا إشكال وإلا فإنها أرجح ، حيث لم أر أبا إسحاق صرح بالتحديث في جميع الطرق المتقدمة ، وهو موصوف بالتدليس ، وذكر ابن خزيمة وابن حبان أن قوله : « في قنوت الوتر » تفرد بها أبو إسحاق عن بريد بن أبي مريم وتبعه ابناه يونس وإسرائيل ، ورواه =

[١٠٤] حدثنا ابن أبي أُوَيْس (١) ، حدثني سليمان بن بلال (٢) ، عن يحيى ابن سعيد (٣) ، عن محمد بن إبراهيم (٤) ، عن نُعَيم بن النَّحَّام من بني عدي ابن كعب قال : نودي بالصبح في يوم باردٍ وهو في مِرْطِ (٥) امرأته ، فقالت(٦)

= شعبة وهو أحفظ من مائتين ، مثل أبي إسحاق وابنيه ، فلم يذكر فيه القنوت ولا الوتر ، وإنما قال : كان يعلمنا هذا الدعاء ، ومال إلى هذا ابن حجر في التلخيص ، أما الألباني فيصحح الحديث من طريق يونس وطريق أبي إسحاق ، ويرى أن طريق محمد بن محمد التمار إلى شعبة صحيحة أيضاً ، وأن القنوت في الصبح بهذا الدعاء غير صحيح عنده . انظر : إرواء الغليل (٢/ ١٧٢ - ١٧٥) .

ملحوظة : رواه أحمد (١/ ٢٠١) من طريق شريك بن عبد الله ، وأبو يعلى (٦/ ١٨٢ - ١٨٣) من طريق أبي الأحوص ، كلاهما عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء قال : قال الحسين بن عليّ ، فذكره ، قال الحافظ ابن حجر : « والحديث من حديث الحسن لا من حديث أخيه الحسين . . . » ، ثم ذكر أن الوهم فيه من أبي إسحاق. انظر : التلخيص الحبير (١/ ٢٤٧ - ٢٤٩)، وسبق أن البيهقي رواه على الشك.

(١) إسماعيل بن أبي أُوَيْس : تقدم .

(٢) التيمي ، مولاهم أبو محمد ، أو أبو أيوب المدني ، (ثقة) . ت سنة (١٧٧) . ع . التقريب رقم (٢٥٣٩) .

(٣) الأنصاري .

(٤) التيمي : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ابن أبي أويس ، وهو متكلم فيه ، إلا أنه قوي بطرقه كما سيأتي .

(٥) جمعها : مُرُوط ، وهي : الأكسية من صوف أو خَز كان يُؤتَزَر بها . غريب الحديث للهروي (١/ ٢٢٧) .

(٦) وقع عند البيهقي من طريق الفاكهي : « فقال » بدون تاء .

تخريجه : رواه البيهقي (١/ ٣٩٨) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني رقم (٦٥) ، حدثنا ابن كاسب ، ثنا ابن أبي أويس به نحوه .

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٢١٧) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، نا سليمان ابن بلال به نحوه .

ورواه ابن أبي عاصم والبيهقي (١/ ٣٩٨) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري به نحوه ،=

ليتَ المُنَادِي يُنَادِي ، ومن قعد فلا حَرَجَ ، فنادى المنادِي في آخر أذانه : ومن قعد فلا حرج ، وذلك في زمن النبي - ﷺ - .

[١٠٥] حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، نا سعيد بن أبي أيوب (١) ، نا كعب بن علقمة (٢) ، عن عبد الرحمن بن جُبَير (٣) ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذا سمعتم المؤذن يُؤذِّن فقولوا كما يقول ،**

= وفيه : فلما قال : الصلاة خير من النوم قال : ومن قعد فلا حرج ، وإسناده محتمل للتحسين ، ورواه أحمد (٤/ ٢٢٠) من طريق إسماعيل بن عيَّاش قال : حدثني يحيى بن سعيد قال : أخبرني محمد بن يحيى بن حبان عن نُعيم بن النحَّام نحوه ، وهذا إسناد ضعيف ؛ لأن إسماعيل بن عياش مخلط في الرواية عن غير أهل بلده ، وقال ابن حجر : « قد خالفه إبراهيم بن طهمان وسليمان بن بلال ، فروياه عن يحيى ، عن محمد بن إبراهيم ، وكذا قال الأوزاعي » الإصابة (٣/ ٥٦٨) .

ورواه عبد الرزاق (١/ ٥٠١) ، ومن طريقه أحمد (٤/ ٢٢٠) عن معمر ، عن عبيد بن عمير، عن شيخ سماه ، عن نعيم بن النَّحَّام نحوه ، وفيه : فلما بلغ حي على الفلاح قال: صلوا في رحالكم .

وهذا إسناد فيه مبهم .

ورواه عبد الرزاق (١/ ٥٠٢) ، ومن طريقه الحاكم (٣/ ٢٥٩) ، عن ابن جريج ، عن نافع، عن عبد الله بن عمر ، عن نعيم بن النحَّام نحوه ، ولولا عنعنة ابن جريج لكان في غاية الصحة ، إلا أنها متابعة قوية ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، والحديث قوي بطرقه ، وقد عزى الهيثمي إحدى رواياته إلى الطبراني في الكبير ، وقال : « رجالها رجال الصحيح » ، ومسند نعيم من المسانيد المفقودة من المعجم الكبير .

(١) تقدم .

(٢) ابن كعب المصري التَّنُوخي : (بفتح التاء المنقوطة من فوقها باثنتين وضم النون المخففة ، وفي آخرها الخاء . الأنساب : ١/ ٤٨٤) ، أبو عبد الحميد (صدوق) . ت سنة (١٢٧) وقيل بعدها . بخ م د ت س . التقريب رقم (٥٦٤٤) .

(٣) بجيم وموحدة مصغر : المصري المؤذن العامري ، (ثقة ، عارف بالفرائض) ت سنة (٩٧) ، وقيل بعدها . م د ت س . التقريب رقم (٣٨٢٨) .

الحكم على الإسناد : الحديث في مسلم بهذا الإسناد .

وصلُّوا عليَّ فإنه ليس أحد يُصَلِّي عليّ صلاةً إلا صلى الله عليه عشراً ، وسَلُوا لِي الوسيلة فإن الوسيلةَ منزلٌ (١) في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكونَه ، ومن سألها لِي حَلَّتْ (٢) عليه شفاعتي يوم القيامة » .

[١٠٦] حدثنا المقرئ ، نا حَيْوَة (٣) ، أخبرنا كعب بن علقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جبير يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو يقول : إنه سمع النبي - ﷺ - يقول : « **إذا سمعتم المؤذن** » ، ثم (٤) حدثنا المقرئ نحو حديثه عن سعيد بن أيوب .

---

(١) درجة . لسان العرب (١٣/ ٦٥٨) ، وعند البيهقي من طريق الفاكهي : « منزلة » كما هي في سائر الروايات .

(٢) استحقت ووجبت أو نزلت عليه ، ولا يجوز أن يكون حَلَّت من الحِّل ، لأنها لم تكن قبل ذلك مُحَرَّمة . فتح الباري (٢/ ٩٥ - ٩٦) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٢/ ٢٦ - أ) عن الفاكهي عنه ، والبيهقي (١/ ٤٠٩) ، بواسطة الفاكهي به مثله ، إلا أنه وقع عند البيهقي : « منزلة » بالتاء المربوطة ، ورواه أبو عوانة (١/ ٣٣٦) ، حدثنا ابن أبي مسرة به ولم يسق لفظه ، وإنما قال: بمثله ، إشارة إلى رواية حيوة ، ورواه ابن أبي شيبة (١/ ٢٠٥) ، وعبد بن حميد رقم (٣٥٤) من المنتخب ، وابن خزيمة (١/ ٢١٨ - ٢١٩) ، وابن حبان (٣/ ١٠٠) من طريق المقرئ به نحوه ، وعند ابن أبي شيبة مختصراً ، وسيأتي تتمة تخريجه في الحديث التالي .

(٣) ابن شريح : تقدم ، وبقية الإسناد تقدم ذكرهم في الإسناد السابق .

الحكم على الإسناد : هو مثل سابقه .

(٤) وقعت : « ثم » في الأصل قبل الدائرة على أنها من الحديث ، والذي يظهر أنها عاطفة ليست من الحديث ، وقد توهم الناسخ فيما يظهر أن قوله بعدها : حدثنا المقرئ . . . إسناد آخر ، وليس كذلك ، وإنما المعنى أنه أكمل الحديث عن حيوة على نحوٍ من حديثه عن سعيد ، والله أعلم .

تخريجه : رواه أبو العباس السراج في مسنده (ق ٢٣ب) ، حدثنا أبو يحيى به نحو الحديث السابق .

ورواه الترمذي (٥/ ٥٨٦ - ٥٨٧) المناقب - باب : فضل النبي - ﷺ - ، والنسائي (٢/ ٢٥ - ٢٦) الأذان - باب : الصلاة على النبي - ﷺ - بعد الأذان، وفي عمل اليوم=

[١٠٧] حدثنا المقرئ (١) ، نا سعيد بن أبي أيوب (٢) ، حدثني أبو عَقيل (٣) عن جده عبد الله بن هشام - وكان قد أدرك النبي - ﷺ - ، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله - ﷺ - ، فقالت : يا رسول الله ، بايعه ، فقال النبي - ﷺ - : « **هو صغير** » ، ومسح على رأسه ودعا له ، فكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله .

= والليلة رقم (٤٥) ، وأحمد (٢/١٦٨) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥١٥) ، وابن خزيمة (١/ ٢١٩) ، وابن حبان (٣/ ١٠٠) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٩٣)، والبيهقي (١/ ٤١٠) ، والبغوي (٢/ ٢٨٤ - ٢٨٥) كلهم من طريق المقرئ به نحو الحديث السابق . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، ورواه أبو عوانة (١/ ٣٣٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٤٣) ، وابن حبان (٣/ ٩٩) ، كلهم من طريق ابن وهب ، أخبرني حيوة بن شريح به نحو الحديث السابق .

وأخرجه مسلم (١/ ٢٨٨ - ٢٨٩) الصلاة - باب : استحباب القول مثل قول المؤذن ، وأبو داود (١/ ٣٥٩ - ٣٦٠) الصلاة - باب : ما يقول إذا سمع المؤذن ، وأبو عوانة (١/ ٣٣٦) ، والبيهقي (١/ ٤١٠) كلهم من طريق ابن وهب ، ثنا حَيْوة ، وسعيد بن أبي أيوب عند مسلم والبيهقي وأبو عوانة ، وأضاف أبو داود ابن لهيعة ، ثلاثتهم عن كعب به نحو الحديث السابق . انظر : الحديث المتقدم .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) تقدم .

(٣) زُهْرَة - بضم أوله - : ابن مَعْبَد بن عبد الله بن هشام التيمي المدني ، نزيل مصر . (ثقة عابد) . ت سنة (٢٧) ، ويقال : (١٣٥) خ٤ . التقريب رقم (٢٠٤٠) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه البيهقي (٦/ ٧٩ ، و٨/ ١٤٨) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه الحاكم (٣/ ٤٥٦) ، حدثنا الحسين بن الحسن بن أيوب ، ثنا عبد الله بن أحمد بن زكرياء بن أبي مسرة به نحوه ، وليس فيه : « هو صغير » ، ورواه البخاري (١٣/ ٢٠٠) الأحكام - باب: بيعة الصغير ، وأبو داود (٣/ ٣٥٢) الخراج والإمارة - باب : ما جاء في البيعة ، وأحمد (٤/ ٢٣٣) ، والبيهقي (٩/ ٢٦٨) من طريق المقرئ به مثله ، وليس عند أبي داود: « ودعا له ... » ، وكذا ما بعده .

ورواه البخاري (٥/ ١٣٦) الشركة - باب : الشركة في الطعام وغيره من طريق ابن وهب، أخبرني سعيد به مثله .

[١٠٨] حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي (١) ، نا سفيان بن عامر (٢) ، حدثني ابن طاوس (٣) ، عن أبيه (٤) قال : أشهد على جابر بن عبد الله أنه قال: أشهد على رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا (٥) مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها(٦) وحسابهم على الله** » (٧) .

(١) هو ابن ذكوان الباهلي أبو عبد الله ، نزيل بغداد ، (ثقة) ت سنة (٢٣١) أو بعدها . ت التقريب رقم (٢٨٧١) .

(٢) الترمذي : نسبه كذلك البخاري وابن أبي حاتم ، وابن حبان . وقال الذهبي - في الميزان- : « قاضي بخاري » ، ونسبه الأزدي فقال : « الغفَاري » ، كما في الميزان ، ذكره ابن حبان في الثقات في موضعين : قال في الأول منهما : « صدوق » ، وذكر الذهبي في الميزان أن أبا حاتم قال : « ليس بالقوي » ، ولم أجدها في الجرح والتعديل ، والذي في أسئلة البرذعي أن أبا زرعة هو الذي قال ذلك ، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال الأزدي : « تركوه » .
والخلاصة : أن ابن حبان انفرد بتوثيقه ، ومع ذلك ففيه ضعف ، أشار إليه أبو زرعة ، وأما كلام الأزدي فغير مقبول ، لأن الأزدي نفسه غير معتبر كما تقدم مراراً . انظر : التاريخ الكبير (٤/ ٩٥) ، وأسئلة البرذعي (٢/ ٢٨٠) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢٣٠) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٤٠٦ ، ٨/ ٢٨٨) ، وميزان الاعتدال (٢/ ١٦٩) ، ولسان الميزان (٣/ ٥٣) .

(٣) عبد الله بن طاوس .

(٤) طاوس بن كيسان اليماني .
الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال سفيان بن عامر ، والحديث في مسلم .

(٥) مَنَعُوا ، وأصل العصمة من العصام ، وهو الخيط الذي يشد به فم القِرْبة ليمنع سَيَلان الماء فتح الباري (١/ ٧٧) .

(٦) أي الدماء والأموال ، يعني : هي معصومة إلا عن حق يجب فيها كقود وردّة وَحَد وترك صلاة وزكاة بتأويل باطل وحق آدمي ، فالباء بمعنى عن أو من . . . أو إلا بحق كلمة التوحيد وحقها ما تبعها من الأفعال والأقوال الواجبة التي لا يتم الإسلام إلا بها ، فيض القدير (٢/ ١٨٩) .

(٧) أي في أمر سرائرهم . المصدر السابق .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢٦/ ١٢ - ١٣ عن الفاكهي به مثله ،=

[١٠٩] حدثنا المقرئ (١) ، نا الليث بن سعد ، عن أبي الزبير (٢) ، عن جابر، عن النبي - ﷺ - أنه « **نهى أن يُبَال في الماء الراكِد** » (٣) .

[١١٠] حدثنا يحيى بن محمد الجاري (٤) ، نا عبد العزيز بن محمد (٥) ،

= ورواه الطبراني (٢/ ١٨٣) ، والخطيب (٩/ ٣١٥) من طريق عبد الله بن أحمد ، ثنا صالح ابن عبد الله الترمذي به مثله دون قوله : « أشهد على جابر . . . » في رواية الطبراني ، وفي رواية الخطيب بإثباتها مع زيادة قول ابن طاوس : «أشهد على أبي » .

ورواه مسلم (١/ ٥٢ - ٥٣) الإيمان - باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، والترمذي (٥/ ٤٣٩) التفسير - باب : ومن سورة الغاشية ، وابن ماجه (٢/ ١٢٩٥) الفتن - باب : الكف عمن قال : لا إله إلا الله ، وأحمد (٣/ ٢٩٥ ، ٣٣٢ ، ٣٣٩ ، ٣٩٤) ، وعبد الرزاق (٦/ ٦٧) ، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥١٤) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢١٣) ، وابن منده في الإيمان رقم (٢٦، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠) ، والحاكم (٢/ ٥٢٢) ، وأبو نعيم (٤/ ٢٢) ، والبيهقي (٣/ ٩٢ و٨/ ١٩ ، ١٩٦ ، و٩/ ١٨٢) ، وفي شعب الإيمان (١/ ٣٨ - ٣٩) من طرق عن جابر مثله ، ونحوه وفي رواية مسلم وبعض الروايات : ثم قرأ : « ﴿ **إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر** ﴾ » .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) محمد بن مسلم بن تَدْرس : تقدم .

الحكم على الإسناد : هو في مسلم من طريق الليث به .

(٣) الساكن الذي لا يجري . النهاية (٢/ ٢٥٨) .

تخريجه : رواه البيهقي (١/ ٩٧) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه مسلم (١/ ٢٣٥) الطهارة - باب : النهي عن البول في الماء الراكد ، والنسائي (١/ ٣٤) الطهارة - باب : النهي عن البول في الماء الراكد ، وابن ماجه (١/ ١٢٤) الطهارة - باب : النهي عن البول في الماء الراكد ، وأحمد (٣/ ٣٥٠) ، وأبو عوانة (١/ ٢١٥) ، وابن حبان (٢/ ٢٧٤) ، والبيهقي (١/ ٩٧) من طرق عن الليث به مثله ، ونحوه . ورواه أحمد (٣/ ٣٤١) ، وابن أبي شيبة (١/ ١٣٠) ، وابن عدي (٢/ ٦٦٠) ، والخطيب (٤/ ٢٥٢) من طرق عن أبي الزبير به مثله ، وللحديث شاهد من حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما ، وكذا من حديث أبي هريرة .

(٤) تقدم .

(٥) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

عن محمد بن عبد الله بن عمرو (١) ، عن أبي الزناد (٢) ، عن الأعرج (٣) ، عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - قال : « **لا عَدْوَى** (٤) ، **ولا هَامَةَ** (٥) ،

---

(١) ابن عثمان بن عفان الأموي، يلقب الدِّيَبَاج، وهو أخو عبد الله بن الحسن بن الحسن لأمه. مختلف فيه ، حيث قال ابن سعد : « كان كثير الحديث عالماً » . وقال العجلي : « ثقة». وقال النسائي : « ثقة » . وقال ابن عدي : « حديثه قليل ومقدار ماله يكتب » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير » . وقال البخاري -في التاريخ الكبير وفي الضعفاء - : « عنده عجائب » ، وفي التاريخ الصغير : « لا يكاد يتابع في حديثه » . وقال النسائي في موضع آخر : « ليس بالقوي » . وقال ابن الجارود : « لا يكاد يتابع على حديثه » . وقال ابن حجر : « صدوق » ، وهو حكم جيد إلا أنه ينبغي تقييده في غير روايته عن أبي الزناد ، فيقال : صدوق ، وحديثه عن أبي الزناد فيه بعض المناكير . ت سنة (١٤٥) مقتولاً . ق . انظر : التاريخ الكبير (١/١٣٨ - ١٣٩) ، والتاريخ الصغير (ص ١٦٦) ، والضعفاء الصغير (ص ٢٧٥) ، والقسم المتمم لطبقات ابن سعد رقم (١٤١) ، والثقات للعجلي (ص ٤٠٦) ، والجرح والتعديل (٧/٣٠١) ، والثقات لابن حبان (٧/٤١٧) ، والكامل (٦/٢٢٢٣ - ٢٢٢٤) ، وتهذيب التهذيب (٩/٢٦٨ - ٢٦٩) ، والتقريب رقم (٦٠٣٨) .

(٢) عبد الله ذكوان .

(٣) عبد الرحمن بن هرمز .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري ، والحديث صحيح ، والجزء الأول منه إلى قوله : « ولا صفر » مخرج في الصحيحين .

(٤) اسم من الإعداء يقال : أعداه الداء يعديه إعداءً ، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء ... وقد أبطله الإسلام ، لأنهم كانوا يظنون أن المرض بنفسه يتعدى ، فأعلمهم النبي - ﷺ - أنه ليس الأمر كذلك ، وإنما الله هو الذي يمرض وينزل الداء ... النهاية ـ(٣/ ١٩٢) ولمزيد من التفصيل انظر : فتح الباري (١٠/١٥٨ - ١٦٢ ، ٢٤٢) .

(٥) قال أبو زيد : هي بالتشديد ، وخالفه الجميع فخففوها وهو المحفوظ في الرواية ، وكأن من شددها ذهب إلى واحدة الهوام ، وهي ذوات السُّمُوم ، وقيل : دواب الأرض التي تهم بأذى الناس ، وهذا لا يصح نفيه إلا إن أريد أنها لا تضر لذواتها ، وإنما تضر إذا أراد الله إيقاع الضرر بمن أصابته .

وأما معناها مخففة ، فاختلف فيها إلى أقوال :

(أ) أن العرب في الجاهلية كانت تزعم أن المقتول إذا لم يؤخذ بثأره خرجت من رأسه =

ولا صَفَرَ[(١)] ، واتقوا المجذوم[(٢)] ، كما يتقى الأسد » .

= هامة ، وهي دودة تدور حول قبره ، فتقول : « اسقوني » ، فإن أُخِذ بثأره وإلا بقيت ، وكانت اليهود تزعم أنها تدور حول قبره سبعة أيام ، ثم تذهب .
(ب) أنها طائر من طير الليل ، كأنه البُومة يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم ، يقول : نَعَت إليَّ نفسي أو أحداً من أهل داري .
(ج) كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هَامَة فتطير ويسمون ذلك الطائر : الصدى ، فيكون المعنى على هذا التفسير : لا حياة لهامة الميت ، وعلى الأول : لا شؤم بالبومة ونحوها . انظر : المصدر نفسه (٣/ ٢٤١) ، وغريب الحديث للهروي (١/ ٢٦ - ٢٨) .

(١) فسر بثلاث تفسيرات :
(أ) أنها حية تكون في البطن فتصيب الماشية والناس ، وهي أعدى من الجرب عند العرب ، فيكون المعنى : نفي ما كانوا يعتقدونه فيه من العدوى ، وقيل : إن المنفي هو ما كانوا يعتقدونه من أن من أصابته قتلته فرده الشارع ، لأن كل شيء بأجل .
(ب) أن المراد به شهر صفر ، حيث يجعلون المحرم صفراً في التحريم فنفى الإسلام ذلك . المصدر نفسه ، والمصدر السابق (١٠/ ١٧١) .
(جـ) وقيل : إن المراد نفي التشاؤم بشهر صفر ، حيث كان أهل الجاهلية يعتقدون أنه شهر مشؤوم ، ورجح هذا القول ابن رجب . انظر : تيسير العزيز الحميد (ص ٤٣٣) .

(٢) هو من أصيب بمرض الجُذام ، فإذا أصيب به عضو أفسده . انظر : المصدر السابق (١٠/ ١٥٨) .

تخريجه : رواه البيهقي (٧/ ٢١٨) ، والخطيب (٢/ ٣٠٧) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه البخاري في التاريخ الصغير (٢/ ٨١) عن عليّ بن المديني ، ورواه الخطيب (٢/ ٣٠٧) من طريق إبراهيم بن حمزة قالا : حدثنا الدَّراوردي به نحوه عند البخاري ، ومثله عند الخطيب ، وهذه متابعة قوية للجاري ، وتابعه أيضاً عبد الرحمن بن سلام الجمحي عن الدراوردي به نحوه ، عند الخطيب (٢/ ٣٠٧) .

ورواه البخاري في التاريخ الصغير (الموضع السابق) عن إبراهيم بن حمزة ، حدثنا الدراوردي عن محمد بن أبي الزناد ، عن أبيه به ، وهو مخالف لرواية الخطيب المتقدمة ، وهي من طريق إسماعيل بن إسحاق ، عن إبراهيم بن حمزة ، وقد رجحها الخطيب في الموضع السابق - على رواية البخاري - ، ولعل الخطأ فيه من إبراهيم بن حمزة الزبيري ، ورواه ابن عدي (٦/ ٢٣٥٤) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد به الجزء الأخير منه، والمغيرة بن عبد الرحمن هو الحزامي (ثقة له غرائب) التقريب رقم (٦٨٤٥) =

. . . .

= إلا أن شيخ ابن عدي : جعفر بن أحمد بن عليّ بن بيان رافضي يضع الحديث . الميزان (١/ ٤٠٠ - ٤٠١) .

ورواه البخاري (١٠/ ١٥٨) الطب - باب : الجذام (معلقاً) ، ومن طريقه البغوي (١٢/ ١٦٧) . قال : وقال عفان : حدثنا سَليم بن حيَّان ، حدثني سعيد بن ميناء قال : سمعت أبا هريرة يقول ، فذكره بنحوه وزاد : « ولا طيرة » . قال ابن حجر : « وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة مسلم بن قتيبة ، كلاهما عن سَليم ابن حيَّان شيخ عفان فيه » ، فإن صح السند إليهم فالإسناد صحيح .

ورواه البيهقي (٧/ ١٣٥) من طريق عمرو بن مرزوق ، ثنا سَليم بن حيَّان به نحوه ، والإسناد إليه حسن .

ورواه أبو نعيم من طريق يوسف القاضي عن عمرو بن مرزوق عن سليم بن حيان به موقوفاً . انظر : تغليق التعليق (٥/ ٤٣) ، وإسناده صحيح .

ورواه أحمد (٢/ ٤٤٣) ، وابن أبي شيبة (٥/ ١٤٢) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ١٥) من طريق النهاس بن قَهْم عن شيخ بمكة ، عن أبي هريرة مرفوعاً الجزء الأخير منه بمعناه، وهذا إسناد إضافة إلى انقطاعه فيه النهاس وهو ضعيف . التقريب رقم (٩١٩٧) .

ورواه عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٥ ، و١١/ ٢٠٤ - ٢٠٥) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ١٦) من طريق خالد الحذاء وأيوب عن أبي قلابة مرسلاً إلى النبي - ﷺ - الجزء الأخير منه .

ورواه البخاري في التاريخ الصغير (٢/ ٨٢) ، حدثني الأويسي قال : حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه ، عن مشيخة من أهل الصلاح ممن أدرك حدثوه عن النبي - ﷺ - مثله قال ، وهذا بانقطاعه أصح ، يعني أصح من الروايات المتقدمة التي أخرجها ، وقد سبق ذكرها . وقال في التاريخ الكبير (١/ ١٥٥) : « ولم يصح الحديث » .

وقال البغوي بعد إخراجه : « هذا حديث صحيح » .

وقال الذهبي - في السير - : « خبر منكر » إشارة إلى الجزء الأخير ، والألباني يقويه في الصحيحة برقم (٧٨٠) .

والخلاصة : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وأما الجزء الأول من الحديث فمخرج في الصحيحين وغيرهما ، حيث أخرجه البخاري (١٠/ ١٧١) الطب - باب : لا صفر ، ومواضع أخرى ، ومسلم (٤/ ١٧٤٢ - ١٧٤٣) السلام - باب : لا عدوى ولا طيرة . . . وأبو داود (٤/ ٢٣١ - ٢٣٢) الطب - باب : في الطيرة ، وأحمد (٢/ ٢٦٧ ، ٣٢٧ ، ٣٩٧ ، ٤٢٠ ، ٤٣٤ ، ٤٨٧ ، ٥٠٧) ، وغيرهم عن أبي هريرة ، وفي بعض الطرق زيادة .

[١١١] حدثنا يحيى بن محمد [(١)] ، نا عبد العزيز بن محمد [(٢)] ، عن عبَّاد بن كثير [(٣)] ، وطارق [(٤)] ، عن أبي الزناد [(٥)] ، عن الأعرج [(٦)] ، عن أبي هريرة : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **أنزل الله عزَّ وجلَّ المَعُونَةَ مع المَؤُونَة**[(٧)] ، **وأنزل الصبر عند البلاء** » .

---

(١) الجاري : تقدم .

(٢) الدَّراوردي : تقدم .

(٣) الثقفي البصري : « متروك » . قال أحمد : « روى أحاديث كذب » ت بعد (١٤٠) د . ق . التقريب رقم (٣١٣٩) .

(٤) ابن عمار : ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر له البخاري هذا الحديث وقال : « لا يتابع عليه » . وقال ابن عدي : « وطارق بن عمار يعرف بهذا الحديث » . وقال الذهبي - في الميزان - : « تكلم فيه » . والخلاصة : أن فيه جهالة وضعفاً ، كما أشار إلى ذلك البخاري ، وتوثيق ابن حبان له جرياً على عادته في توثيق المجاهيل - رحمه الله - انظر : التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٥) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٢٧) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٣٢٧) والكامل (٤/ ١٤٣٤ - ١٤٣٥) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٣٣٣) ، ولسان الميزان (٣/ ٢٠٤) .

(٥) عبد الله بن ذكوان .

(٦) عبد الرحمن بن هرمز .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري ، وطارق بن عمار ، ومتابعة عبَّاد لا يعتد بها ، لأنه متروك .

(٧) يقال : مان الرجل أهله يمونهم موناً . ومؤونة : كفاهم وأنفق عليهم وعالهم . لسان العرب (١٣/ ٤٢٣) ، والمعنى : أنه على قدر تحمل العبد المؤونة والإنفاق بمن يقوم عليهم، فإن الله يعينه على قدر مؤونته وييسر له الأسباب . انظر : فيض القدير (٢/ ٣٩١) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ٢٦ - أ) عن الفاكهي ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٩٠) من طريقه به مثله . وقال البيهقي : « تفرد به طارق بن عمار وعباد ، وقد قيل عن عباد ، عن طارق وهو الأصح ، وطارق يعرف بهذا الحديث » ، ورواه العقيلي (٢/ ٢٢٧) عن ابن أبي مسرة به مثله . وقال : « في هذا رواية من غير هذا الوجه أصلح من هذا » .

ورواه البزار (٢/ ١٩٥) من كشف الأستار ، حدثنا محمد بن مسكين ، ثنا يحيى به نحوه. وقال البزار : « لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد » ، ورواه ابن عدي (٤/ ١٤٣٤) من طريق إبراهيم بن حمزة ، وأبي مصعب قال : ثنا عبد العزيز الدراوردي به نحوه . =

. . . .

= ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٥) من طريق مُعَلَّى بن منصور .

وابن عدي (٤/ ١٤٣٥) من طريق يعقوب بن كاسب ، ثنا عبد العزيز بن محمد به نحوه دون ذكر عباد .

ورواه ابن عدي (٢/ ٤٧٠ - ٤٧١ ، و٦/ ٢٣٩٧) ، والقضاعي رقم (٩٩٢) من طريق بقية، ثنا معاوية بن يحيى عن أبي الزناد به نحوه ، ومعاوية بن يحيى هو الطرابُلْسي : «صدوق له أوهام » . التقريب رقم (٦٧٧٣) .

وقد أعله ابن أبي حاتم بقوله : « هذا حديث منكر يحتمل أن يكون بين معاوية وأبي الزناد عباد بن كثير » . وقال أيضاً : « كنت معجباً بهذا الحديث حتى ظهرت لي عورته، فإذا هو معاوية عن عباد بن كثير عن أبي الزناد » . وقال أبو زرعة : « الصحيح ما رواه الدَّرَاوَرْدِي عن عباد بن كثير ، عن أبي الزناد ، فبين معاوية بن يحيى وأبي الزناد عباد بن كثير ، وعباد ليس بالقوي » . انظر : العلل (٢/ ١٢٦ ، ١٣٣) .

وقد رد هذا التعليل الألباني في الصحيحة رقم (١٦٦٤) قائلاً : إنها دعوى باطلة مردودة لا يخفى فسادها متعجباً من قوله هذا ، والذي يظهر أن رد الألباني غير صائب ، حيث خفي عليه أن بقية ممن يدلس تدليس التسوية ، ولا يكفي تصريحه بالتحديث لاحتمال أن يكون أسقط من فوق شيخه ، وهذا هو الواقع حيث رواه ابن عدي (٤/ ١٤٣٥) ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٩١) ، ورواه القضاعي رقم (٩٩٢) من طريق عمار بن نصر أبي ياسر ، نا بقية ، نا معاوية بن يحيى ، نا أبو بكر القُتُبِي ، عن أبي الزناد به نحوه ، فظهر من هذه الرواية أن أبا بكر القتبي هو الواسطة ، وأن أبا حاتم مصيب في الجملة ، وأبو بكر هذا قال فيه الذهبي : « مجهول والخبر منكر » المقتنى في سرد الكنى رقم (٩٠٩) .

ورواه ابن عدي (٥/ ١٧٠٤) من طريق عمر بن طلحة ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، إلا أن فيه محمد بن عليّ بن الوليد السلمي شيخ ابن عدي ، ذكر البيهقي حديثاً ، وقال : « الحمل فيه على السلمي هذا » ، وقال الذهبي: « صدق والله البيهقي فإنه خبر باطل » . وقال الإسماعيلي : « منكر الحديث » المعجم رقم (١١٢) . وانظر : لسان الميزان (٥/ ٢٩٢) .

والحديث عزاه المنذري إلى البزار وقال : « ورواته محتج بهم في الصحيح إلا طارق بن عمار ، ففيه كلام قريب ولم يترك والحديث غريب » . الترغيب والترهيب (٣/ ٦٤) . =

عند القضاعي معاوية عن أبي الزناد

[١١٢] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا فِطْر بن خليفة [٢] ، عن القاسم بن أبي بَزَّة [٣] قال : سمعت أبا الطفيل [٤] قال : قلنا أو قيل لعليّ - رضي الله عنه- : هل ترك رسول الله - ﷺ - كتاباً عندكم ؟ قال : ما ترك كتاباً نَكتُمُه إلا شيئاً في علاقة [٥] سيفي ، فوجدنا صحيفةً صغيرة فيها : « **لعن الله من تولّى غير مواليه** [٦] ، **لعن الله من أهَلَّ** [٧] **لغير الله ، لعن الله من زَحْزَح** [٨] **منار الأرض**[٩] » .

= أما الألباني فيرى أنه حسن بطريقيه . انظر : الصحيحة رقم (١٦٦٤) ، ورمز له بالصحة في صحيح الجامع رقم (١٩٤٨) ، ورقم (٢٩٩٨) ، والحديث في رأيي لم تتوفر له شروط الحسن لغيره فضلاً عن الصحة .

وقد تقدم قول أبي حاتم ، وكذا الذهبي أنه حديث منكر ، وأحسن طرقه طريق طارق بن عمار ، وهي ضعيفة كما تقدم ، والطرق الأخرى لا تصلح للمتابعة . . وقد روي الحديث عن أنس من طريق أحمد المتهمين بالوضع . انظر : الصحيحة . الرقم المتقدم .

(١) تقدم .

(٢) المخزومي ، مولاهم أبو بكر الحنَّاط - بالمهملة والنون - وفِطْر (بكسر فاء وسكون طاء مهملة المغني في ضبط الأسماء ص ١٩٧) ، (صدوق ، رمي بالتشيع) . ت بعد سنة (١٥٠). خ٤ . التقريب رقم (٥٤٤١) .

(٣) بفتح الموحدة وتشديد الزَّاي - المكي ، مولى بني مخزوم القارئ ، (ثقة) . ت سنة (١١٥) ، وقيل قبلها . ع . التقريب رقم (٥٤٥٢) .

(٤) عامر بن واثلة ، صحابي .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال فطر بن خليفة ، والحديث في مسلم دون الجملة الأولى من المرفوع .

(٥) بكسر العين : « حمالته » . المصباح المنير (ص ٤٢٥) . والحمالة : السير الذي يتقلده المتقلد . مختار الصحاح (ص ١٥٦) .

(٦) اتخذهم أولياء له . النهاية (٥/٢٢٧) .

(٧) ذبح لغير الله ، وسُمِّي إهلالاً ، لأن الذابح يسمى الآلهة عند الذبح ، وهذا إهلال . انظر: لسان العرب (١١/٧٠١) .

(٨) دفعه ونَحّاه . المصدر نفسه (٢/٤٦٨) .

(٩) هو الذي يُضْرَب على الحدود فيما بين الجار والجار . غريب الحديث لأبي عبيد (٣/١٨٣).

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ق : ٧ - ٨) عن الفاكهي به مثله .=

[١١٣] حدثنا يحيى بن قَزَعَة (١) ، نا عبد الرحمن بن أبي الرجال (٢) ،

= ورواه ابن حبان (٧/ ٥٥٧) من طريق أبي نعيم ، حدثنا فِطْر بن خليفة به دون ذكر الجملة الأخيرة .

ورواه البزار (٢/ ١٣٤ - ١٣٥) من طريق عبيد الله بن موسى قال : نا فطر بن خليفة به ، ولفظه : « لعن الله من غيَّر - أو كلمة نحوها - منار الأرض » .

ورواه مسلم (٣/ ١٥٦٧) الأضاحي - باب : تحريم الذبح لغير الله ، وأحمد (١/ ١١٨ ، ١٥٢) ، والبزار (٢/ ١٣٥) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٣٠ ، ٢٣١) ، والبيهقي (٩/ ٢٥٠) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ١٨٩ - ١٩٠) ، والبغوي (١١/ ٢٢٦) من طريق شعبة قال : سمعت القاسم به عدى رواية البزار ، فمن طريق محمد بن عبيد الله عن القاسم به ، ولفظ مسلم بعد ذكر السؤال : « لعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من سرق منار الأرض ، ولعن الله من لعن والده ، ولعن الله من آوى محدثاً » .

ورواه مسلم (الموضع السابق) ، والنسائي (٧/ ٢٣٢) الضحايا - باب : من ذبح لغير الله، وأحمد (١/ ١٠٨) ، والبزار (٢/ ١٣٢) ، وأبو يعلى (١/ ٢٩٨) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٢٨) ، والبيهقي (٦/ ٩٩) من طريق منصور بن حبان ، ثنا أبو الطفيل به نحو الرواية الأولى .

وقد وردت إجابات أخرى من طرق عن عليّ في الصحيحين وغيرهما ، وفي كل إجابة ما ليس في الأخرى . قال ابن حجر : « والجمع بين هذه الأحاديث أن الصحيفة كانت واحدة ، وكان جميع ذلك مكتوباً فيها ، فنقل كل واحد من الرواة عنه ما حفظه » . فتح الباري (١/ ٢٠٥) ، ويمكن أن يقال بتعدد الأسئلة نظراً لاختلاف الرواة عن عليّ ، وكذا تعدد الإجابة .

(١) تقدم .

(٢) هو : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري المدني ، نزيل الثغُور . قال أحمد في رواية عبد الله : « ثقة » ، وفي رواية المرُّوذي : « ليس به بأس » . وقال ابن معين - في رواية الدوري والدارمي والغلابي : « ثقة » ، وفي رواية ابن الجنيد والغلابي - أيضاً- : « ليس به بأس » . وقال ابن المديني : « هو أصلح من أخيه في الحديث » . وقال أبو حاتم : « صالح » ، وقال أبو داود : « ليس به بأس » . وقال المفضل الغلابي: « ثقة » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « ربما أخطأ » . وقال ابن عدي - بعد أن ذكر بعض ما يستنكر منه - : « قد وثقه الناس ، ولولا أن في مقدار ما ذكرت من الأخبار لما ذكرته ، وأرجو أنه لا بأس به » . وقال الدارقطني : « ثقة » ، وإلى جانب هذا =

أخبرني أبي [١] ، عن عمرة [٢] ، عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ، إنك كنت أقسمت ألا تدخل علينا شهراً ، قال : « **الشهر** » ثلاث مرات يرسل أصابعه كلها ، وأرسل أصابعه ثلاث مرار وأمسك أصبعاً من أصابعه ، شهراً كذا وشهراً كذا .

= التوثيق قال أبو زرعة : « يرفع أشياء لا يرفعها غيره » . وقال أبو داود - في رواية الآجري - : « أحاديث عمرة يجعلها كلها عن عائشة .

وخلص ابن حجر إلى أنه : « صدوق ، ربما أخطأ » . والناظر في أقوالهم يراهم مجمعين على عدالته ، وإنما أخذ عليه بعضهم رفعه لأحاديث لم يرفعها الثقات ، وهذا بدوره ينزل بحديثه إلى درجة الحسن ما لم يخالف من الثامنة . ٤ .

انظر : العلل للإمام أحمد (٢/ ٣١) ، ومن كلام أحمد (رواية المرُّوذي) رقم (١٥٤) ، وتاريخ الدارمي رقم (٢٣٦) ، وتاريخ الدوري (٢/ ٣٤٧) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٦٠١) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٥٩) ، وأسئلة البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٤٢٢) ، والجرح والتعديل (٥/ ٢٨١ - ٢٨٢) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٩١ - ٩٢)، والكامل (٤/ ١٥٩٤ - ١٥٩٦) ، وسؤالات البرقاني للدارقطني رقم (٢٩٣) ، وتهذيب الكمال (١/ ٧٨٦) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٦٩) ، والتقريب رقم (٣٨٥٨) .

(١) أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن : تقدم .

(٢) بنت عبد الرحمن : تقدمت .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال عبد الرحمن بن أبي الرجال ، وأصله في مسلم.

تخريجه : رواه ابن ماجه (١/ ٦٦٤) الطلاق - باب : الإيلاء ، حدثنا هشام بن عمار ، وأحمد (٦/ ١٠٥) ، ثنا أبو سعيد . وابن عدي (٤/ ١٥٩٥) من طريق أبي نعيم الحلبي ، كلهم قالوا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال به نحوه عدى رواية أحمد ، فإن لفظ المرفوع فيه : « إن الشهر تسعة وعشرون » . وقال البوصيري : « إسناده حسن عبد الرحمن بن أبي الرجال مختلف فيه » مصباح الزجاجة (٢/ ١٢٨) .

ورواه مسلم (٢/ ٧٦٣) الصيام - باب : الشهر يكون تسعاً وعشرين ، و(٢/ ١١١٣) الطلاق - باب : في الإيلاء . . ، والترمذي (٥/ ٤٢٣) التفسير - باب : ومن سورة التحريم ، والنسائي (٤/ ١٣٦ - ١٣٧) الصيام - باب : كم الشهر ، وأحمد (٦/ ٣٣) من طريق الزهري عن عروة ، عن عائشة ، ولفظ المرفوع : « الشهر تسع وعشرون » ، وليس في إحدى روايتي النسائي ، وكذا رواية الترمذي هذا اللفظ ، وفي بعض الروايات تتمة للقصة .

وروى البخاري (٥/ ١١٦ ، و٩/ ٢٧٩) النكاح - باب : موعظة الرجل ابنته ، والمظالم - باب : الغرفة والعُلية ، حديث عمر الطول في قصة إيلاء الرسول - ﷺ - من نسائه ، وفيه قول عائشة : إنك أقسمت ألا تدخل علينا شهراً ، وقول الرسول - ﷺ - لها : «الشهر تسع وعشرون » ، وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين . =

[١١٤] أخبرني أبي (١) ، أخبرني عبد المجيد (٢) ، عن ابن جريج (٣) ، أخبرني موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر (٤) ، أن النبي - ﷺ - « **كان يخرج بعد النداء إلى المسجد ، فإذا رأى أهل المسجد قليلاً جلس حتى يرى منهم جماعة ، ثم يصلي ، وكان إذا خرج فرأى جماعة أقام الصلاة** » .

[١١٥] قال ابن جريج (٥) : وحدثني موسى - أيضاً -

= وللحديث شاهد من حيث الليث عن أبي الزبير عن جابر ، وتابعه ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : اعتزل النبي - ﷺ - نساءه شهراً ، فخرج إلينا صباح تسع وعشرين ، فقال بعض القوم : يا رسول الله ، إنما أصبحنا في تسع وعشرين ، فقال النبي - ﷺ - : « **إن الشهر يكون تسعاً وعشرين** » ، ثم طبق النبي - ﷺ - بيديه ثلاثاً ، مرتين بأصابع يديه كلها ، والثالثة بتسع منها ، وهذا لفظ ابن جريج أخرجه مسلم (٢/٧٦٣ - ٧٦٤) ، وأما قصة إيلائه - ﷺ - من نسائه فمشهورة . وكون الشهر مرة تسعاً وعشرين وأخرى ثلاثين ، فثابت عن عدد من الصحابة في الصحيحين وغيرهما .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي رواد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني ، (ثقة ثبت ، وكان يرسل) . ت سنة (١٢٩) . ع . التقريب رقم (٢١٦٩) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ثم هو مرسل، وهو حسن بالذي بعده فيما يظهر .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٧ - أ - ٨أ/ ١٥) عن الفاكهي ، ورواه البيهقي (٢/١٩ - ٢٠) بواسطة عنه به مثله .

ورواه أبو داود (١/ ٣٧٠) الصلاة - باب : الصلاة تقام ولم يأت الإمام من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة به ، ولفظه : « كان رسول الله - ﷺ - حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس لم يصل ، وإذا رآهم جماعة صلى » ، وفيه عنعنة ابن جريج والحديث عزاه ابن حجر إلى البيهقي ، وقال : « وإسناده قوي مع إرساله » . فتح الباري (٢/ ١١٠) . وانظر : الحديث التالي .

(٥) هو بالإسناد المتقدم .

عن نافع بن جبَير (١) عن مسعود بن الحكم الزرقي ، عن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - مثل هذا الحديث .

[١١٦] حدثنا خلاد بن يحيى (٢) ، نا سفيان الثوري ، عن بُكَيْر بن عطاء(٣) ، حدثني حُرَيْث بن سُلَيْم العُذْري (٤) ، عن عليّ بن أبي طالب رضي

(١) ابن مطعم النوفلي أبو محمد ، أو أبو عبد الله المدني ، (ثقة فاضل) . ت سنة (٩٩) . ع . التقريب رقم (٧٠٧٢) .

الحكم على الإسناد : هو كسابقه إلا أنه مسند ، والحديث حسن بالذي قبله فيما يظهر .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٨/ ١٥ -أ) عن الفاكهي والبيهقي (٢/ ٢٠) بواسطة عنه به مثله .

ورواه أبو داود (١/ ٣٧١) (الموضع السابق) من الحديث المتقدم ، من طريق ابن جريج به وأحال به على الحديث السابق ، إلا أنه وقع عنده عن أبي مسعود الزرقي عن عليّ ، وأبو مسعود هذا قال فيه ابن حجر : « مجهول ، وقيل : هو مسعود بن الحكم » . التقريب رقم (٨٣٦٤) ، وفي التهذيب ذكر أن الصواب : مسعود بن الحكم . التهذيب (١٢/ ٢٣٤) ، ومسعود بن الحكم الزُّرَقي : له رؤية ، وله رواية عن بعض الصحابة . التقريب رقم (٦٦٠٩) إلا أن فيه عنعنة ابن جريج .

ملحوظة : ذكر صاحب عون المعبود أنه لم يثبت في هدي النبي - ﷺ - أنه كان ينتظر بعد الإقامة وإن صحت الرواية ، فيشبه أن يكون المعنى لقوله : « تقام الصلاة » أي تؤدي الصلاة ، وحان وقت أدائها ، وليس المراد بها الإقامة المعروفة . عون المعبود (٢/ ٢٤٩) ، ويؤيده رواية المصنف هذه .

(٢) تقدم .

(٣) الليثي الكوفي ، (ثقة) من الرابعة . ٤ . التقريب رقم (٧٦٣) .

(٤) العُذْري : (بمضمومة وسكون ذال معجمة ، المغني في ضبط الأسماء ص ١٨٥) . وقال ابن أبي حاتم ، وكذا ابن حبان : « العَدَوي » . قال البخاري : « ولا يصح » ، وفي الثقات لابن حبان : سليمان بدل سُلَيم ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . وقال الذهبي : « لا يعرف » . انظر ترجمته في التاريخ الكبير (٣/ ٧٢) ، والجرح والتعديل (٣/ ٢٦٢) ، والثقات لابن حبان (٤/ ١٧٥) ، وميزان الاعتدال (١/ ٤٧٤) ، ولسان الميزان (٢/ ١٨٦) .

الحكم على الإسناد : فيه حريث بن سليم ، وهو لا يعرف كما قال الذهبي ، وإن وثقه ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل ، والحديث في الصحيحين .

الله عنه ، أنه لبى بهما جميعاً [(١)] ، فنهاه عثمان - رضي الله عنه - ، فقال : أما رأيتَ ما قد رأيتُ .

[١١٧] حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، نا شعبة ، عن الحكم [(٢)] ، عن عبد الله بن نافع [(٣)] ، قال : جاء أبو موسى الأشعري إلى الحسن بن عليّ - رضي الله عنه - فقال له عليّ : أجئت عائداً أم زائراً ؟ فقال أبو موسى : جئت عائداً ، فقال له عليّ : قال رسول الله - ﷺ - : « **من عاد مريضاً بكَراً** [(٤)]

---

(١) أي لبى بالحج والعمرة قارناً .

تخريجه : رواه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٧٢) تعليقاً عن شيخه ، حيث قال : محمد ابن يوسف عن سفيان به ، ولفظه : رأيت علياً يلبي بهما جميعاً .

ورواه البخاري (٣/ ٤٢١ - ٤٢٢ ، ٤٢٣) الحج - باب : التمتع والقران ، ومسلم (٢/ ٨٩٦ ، ٨٩٧) الحج - باب : جواز التمتع ، والنسائي (٥/ ١٤٨ ، ١٥٢) المناسك - باب : القران ، وباب : التمتع ، وأحمد (١/ ٦٠ ، ٦١) ، والطيالسي (ص ١٦) ، وأبو يعلى (١/ ١٩٨ - ١٩٩ ، ٢٠٠ - ٢٠١ ، ٢٣٤ ، ٣٠٠) ، والبيهقي (٤/ ٣٥٢) من طريق مروان بن الحكم عند البعض ، ومن طريق سعيد بن المسيب عند آخرين ، ومن طريق عبد الله بن شقيق .

ولفظ ابن المسيب عند مسلم : « اجتمع عليّ وعثمان - رضي الله عنهما - بعُسْفَان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة ، فقال عليّ : ما تريد إلى أمر فعله رسول الله تنهى عنه؟ فقال عثمان : دعنا عنك ، فقال : إني لا أستطيع أن أدعك ، فلما أن رأى عليّ ذلك أهَلَّ بهما جميعاً » ، ورواه البقية بمعناه .

(٢) ابن عُتَيْبة الكندي .

(٣) الكوفي أبو جعفر الهاشمي ، مولاهم ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : « صدوق » . وقال الذهبي في الميزان : « ما علمت عنه راوياً سوى الحكم بن عتيبة ، وثقه ابن حبان على قاعدته » . وقال ابن حجر : « صدوق » ، وحكم الذهبي هنا أولى جرياً على القاعدة في عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان إذا انفرد ، ولعل ابن حجر نظر إلى أن التصريح بالتوثيق دليل على معرفته إياه ، من الثالثة . الثقات لابن حبان (٧/ ٥٤) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٥١٣) ، والتقريب رقم (٣٦٦) .

الحكم على الإسناد : فيه عبد الله بن نافع لم يوثقه غير ابن حبان ، إلا أن له طرقاً كثيرة والصحيح فيه وقفه على عليّ ، وهو في حكم المرفوع كما سيأتي .

(٤) هو كقولك سَحَراً ، أي بكرة . لسان العرب (٤/ ٧٦) .

شَيَّعه (١) سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يُمْسي ، وكان له خريف (٢) في الجنة ، وإن عاد مَساءً شَيَّعه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يُصْبح ، وكان له خريف في الجنة » . قال ابن يحيى (٣) : ثم وقفه المقرئ بعد ذلك عن عليّ، ولم يذكر النبي - ﷺ - ، وقال : بلغني أن عبد الملك الجُدِّي (٤) يقفه وهو أحفظ مني .

---

(١) خرجوا معه ليودعوه وليبلغوه منزله . انظر : القاموس (ص٩٥٠) .

(٢) أي مخروف من ثمرها ، فَعِيل بمعنى مفعول . النهاية (٢/ ٢٤) ، يقال : خرفتُ الثمار أخْرُفُها - بالضم - أي اجتنيها ، والثمر مخروف وخريف . لسان العرب (٩/ ٦٤) .

(٣) كذا وقع هنا ، وهو سبق قلم ، وإنما هو أبو يحيى بن أبي مسرة .

(٤) بضم الجيم وتشديد الدال : المكي ، مولى بني عبد الدار ، (صدوق) . التقريب رقم (٤١٦٣) .

تخرجه : رواه البيهقي (٣/ ٣٨١) من طريق الفاكهي به مثله مع ذكر قول ابن أبي مسرة ، ورواه أحمد (١/ ١٢٠ - ١٢١) ، حدثني عبد الله بن يزيد به مثله .

واختلف فيه على الحكم ، فرواه شعبة عنه مرة موقوفاً ، ومرة مرفوعاً ، ورواه منصور عنه موقوفاً ، ورواه الأعمش عنه من طريق آخر مرفوعاً .

طريق شعبة : رواه المقرئ - كما تقدم - وابن أبي عدي عنه مرفوعاً ، ورواية ابن أبي عدي أشار إليها الدارقطني في (٣/ ٢٦٨) ، والبيهقي في السنن وغيرهما .

ورواه محمد بن كثير ، ومحمد بن جعفر ، وعمرو بن مرزوق ، وعبد الملك الجُدِّي ، كلهم عن شعبة به موقوفاً على عليّ .

رواية محمد بن كثير : أخرجها أبو داود (٣/ ٤٧٥ - ٤٧٦) الجنائز - باب : فضل العبادة حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة به نحوه موقوفاً على عليّ دون ذكر القصة .

رواية محمد بن جعفر : أخرجها أحمد (٢/ ١٢١) ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة به نحوه موقوفاً .

رواية عمرو بن مرزوق : أخرجها البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٣١) من طريقه ، أنا شعبة به نحوه موقوفاً ، وأما رواية عبد الملك الجُدِّي ، فقد أشار إليها المقرئ فيما تقدم .

طريق منصور : أخرجها أبو داود (٣/ ٤٧٦) (الموضع السابق) من طريقه عن الحكم به، وأحال به على رواية شعبة بمعناها .

طريق الأعمش : أخرجها أبو داود (٣/ ٤٧٦) (الموضع السابق) ، وابن ماجه (١/ ٤٦٣) الجنائز - باب : ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ، وأحمد (١/ ٨١) ، وابن أبي شيبة =

. . . .

= (٢/ ٤٤٣) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات رقم (٨٩) ، وهناد بن السَّري في الزهد رقم (٣٧٢) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٥٤) ، وأبو يعلى (١/ ١٦٩ - ١٧٠) ، والحاكم (١/ ٣٤١) ، والبيهقي (٣/ ٣٨٠) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ٥٣١) ، وفي الآداب رقم (٣٦١) كلهم من طريق أبي معاوية ، حدثنا الأعمش عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : جاء أبو موسى إلى الحسن بن عليّ يعوده ، فذكر القصة والحديث بنحوه، إلا أنه قال : أعائداً جئت أم شامتاً ؟ بدل : زائراً ، وفي بعض الروايات اقتصر على المرفوع منه ، وفي بعضها لم يذكر خريف الجنة ، إلا أن الأعمش عنعن في كل الطرق ، وقال الحاكم : « هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ؛ لأن جماعة من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر عن ابن أبي ليلى ، عن عليّ من حديث شعبة عنهما (كذا) ، وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة » .
وأشار الدارقطني في العلل إلى أن أبا شهاب (عبد ربه بن نافع) رواه عن الأعمش موقوفاً على عليّ مخالفاً ، لأبي معاوية وأبي بكر بن عياش .
وأبو شهاب قال فيه ابن حجر : « صدوق يهم » . التقريب رقم (٣٧٩٠) .
فظهر من هذا أنه ليس في قوة أبي معاوية راوية الأعمش ، ولا في قوة أبي بكر بن عياش إلا أن الأعمش لم يصرح بالتحديث كما تقدم ، وللحديث طرق أخرى ، حيث رواه الترمذي (٣/ ٣٠٠ - ٣٠١) الجنائز - باب : ما جاء في عيادة المريض ، وأحمد (١/ ٩١) والبزار (٣/ ٢٨) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٤٥) ، والبغوي (٥/ ٢١٧) من طريق ثوير بن أبي فاختة عن أبيه قال : أخذ عليّ بيدي ، ثم ذكره بنحوه مرفوعاً ، وليس في رواية أحمد : « وإن عاده مساءً . . . » ، وهذا إسناد ضعيف لضعف ثور . انظر : التقريب رقم (٨٦٢) . وقال الترمذي : « حسن غريب ، وقد رُوي عن عليّ هذا الحديث من غير وجه منهم من وقفه ولم يرفعه » .
وقال البزار : « وهذا الحديث قد رُوي عن عليّ بنحو كلامه هذا من غير وجه ، ولا نعلم يُرْوَى إلا عن عليّ » .
وقال البغوي : « هذا حديث حسن » .
ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١/ ١٣٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٣٢) من طريق مسلم بن أبي مريم عن رجل من الأنصار ، عن عليّ أن النبي - ﷺ - قال : «**من عاد مريضاً مشى في خراف الجنة ، فإذا جلس عنده استنقع في الرحمة ، فإذا خرج من عنده وكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له ذلك اليوم** » ، وهذا إسناد فيه مبهم .
ورواه الطبراني في الأوسط رقم (٣٢٦) من طريق عبد الرحمن بن غُنْم الأشعري ، عن =

. . . .

= عليّ بن أبي طالب مرفوعاً مختصراً ، وفي الطريق إليه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وابن لهيعة ، والأول متروك ، والثاني ضعيف . وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا إسحاق بن عبد الله تفرد به ابن لهيعة » .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٣٢) من طريق سعيد بن المسيب أن أبا موسى عاد الحسن بن عليّ ، فذكره بنحوه ، ولفظ المرفوع منه : « إذا خرج الرجل إلى أخيه يعوده لم يزل يخوض الرحمة حتى إذا جلس عنده غمرته » ، وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، وفي بعض رجاله من تكلم فيهم .

ورواه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٤) من طريق سعيد بن أبي بردة قال : حدثني أبي : أن أبا موسى انطلق فذكره بنحوه موقوفاً على عليّ ، وهذا إسناد صحيح .

ورواه من طريق علقمة بن مرثد عن بعض آل أبي موسى الأشعري أنه أتى علياً فذكره بنحوه موقوفاً على عليّ دون ذكر الخريف ، ورواه عبد الرزاق (٣/ ٥٩٤) من طريق أبان عن رجل ، فذكره بنحوه ، وفيه قول عليّ ، أما إنه لا يمنعنا ما في أنفسنا أن نحدثك ما سمعنا ، فذكره دون ذكر الخريف ، وهذان إسنادان منقطعان إضافة إلى ضعف أبان الرَّقَاشي ، وفي الإسناد الأول شريك بن عبد الله وهو سيء الحفظ .

وللحديث طريق آخر فيها مخالفة لما سبق ، حيث رواه أحمد (١/ ٩٧ ، ١١٨) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ٨٢) ، وابن حبان (٤/ ٢٦٨) من طريق حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء ، عن عبد الله بن يسار أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن عليّ، فقال له عليّ ، فذكر الحديث مرفوعاً دون ذكر الخريف ، وعبد الله بن يسار ذكر الطبري أنه عبد الله بن نافع - يعني المتقدم في الإسناد - . انظر : تهذيب التهذيب (٦/ ٨٥) ، وفي التقريب : « ويقال : عبد الله بن نافع مجهول » رقم (٣٧١٨) ، ووقع عند ابن حبان: « عبد الله بن شداد » بدل : « عبد الله بن يسار » .

ورواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات رقم (٨٥) من طريق هشيم عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن نافع ، فذكر القصة والحديث .

ورواه عبد الرزاق (٣/ ٥٩٤) عن ابن جريج قال : حدثني من أصدق أن عمرو بن حريث، فذكره موقوفاً مختصراً . وقد رجح الدارقطني رواية شعبة الموقوفة ، حيث قال : « ويشبه أن يكون القول قول شعبة عن الحكم ، عن عبد الله بن نافع ، عن عليّ موقوفاً لكثرة من رواه ، عن شعبة كذلك ، ولمتابعة أبي مريم عن الحكم ، ولمتابعة يعلى بن عطاء ، عن عبد الله بن نافع ، عن عليّ ، والله أعلم » . العلل : ٣/ ٢٦٧ - ٢٧٠ ، وأبو مريم هو عبد الغفار بن القاسم ، (متهم بوضع الحديث . لسان الميزان : ٤/ ٤٢ - ٤٣) =

[١١٨] حدثنا سعيد بن سليمان [١] ، نا عليّ بن ثابت [٢] ، عن بُكير بن مِسْمار [٣] ، عن عامر بن سعد [٤] ، عن أبيه [٥] ، أنه أتاه ابنه فلان [٦] ،

= والحديث قال فيه أبو داود (الموضع السابق) : « أسند هذا عن عليّ ، عن النبي - ﷺ - من غير وجه صحيح » ، وسبق تحسين الترمذي وتصحيح الحاكم وتحسين البغوي له ، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٣٦٧) .

والخلاصة : أن الراجح من خلال النظر في طرقه كونه موقوفاً لصحة أسانيدها إضافة إلى المتابعات الضعيفة للأسانيد الصحيحة وأقواها رواية شعبة ومنصور وأبي بردة ، إلا أن شيئاً مهماً لم أر من تعرض له ، وهو : أن الحديث وإن كان الراجح وقفه ، إلا أنه في حكم المرفوع ، لأن مثل هذا لا يقال بالرأي .

(١) الضَّبي ، أبو عثمان الواسطي ، نزيل بغداد البزاز ، لقبه سعدويه ، (ثقة حافظ) . ت سنة (٢٢٥) . ع . التقريب رقم (٢٣٢٩) .

وفي طبقته النشيطي ، وهو ضعيف ، وقد جزمت بالأول ، لأن ابن أبي مسرة روى عند العقيلي (٢/ ٢٤١) عنه دون تصريح بنسبته ، إلا أن شيخه عثمان بن مطر ، وذُكر في ترجمته أن سعدويه روى عنه .

(٢) الجزري أبو أحمد الهاشمي ، مولاهم .

قال ابن حجر : « صدوق ، ربما أخطأ ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة » ، والناظر في ترجمته لا يرى من نص على تخطئته إلا قول ابن حبان : « ربما أخطأ » ، وقول أبي حاتم : « يكتب حديثه ، وهو أحب إليّ من سويد بن عبد العزيز » ، ووثقه الجمهور ، والذي يظهر أن حديثه حسن على أقل الأحوال من التاسعة . د ت . انظر : تهذيب التهذيب (٧/ ٢٨٨) ، والتقريب رقم (٤٦٩٦) .

(٣) الزهري ، المدني ، أبو محمد أخو مهاجر ، (صدوق » . ت سنة (١٥٣) . م ت س . التقريب رقم (٧٦٦) .

(٤) ابن أبي وقاص الزهري المدني ، (ثقة) . ت سنة (١٠٤) . ع . التقريب رقم (٣٠٨٩).

(٥) وقع في الأصل عن ربيعة ، وضبب عليها مشيراً في الهامش إلى أنه وقع في أصل فخر الدين الفارسي .

ما أثبته هنا ، وهو الموافق لما وقفت عليه من طرق الحديث .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال عليّ بن ثابت وبكير بن مسمار ، والحديث في مسلم .

(٦) هو ابنه عمر كما في مسلم وغيره .

فقال : إن فلاناً وفلاناً اقتتلوا على الملك ، فقال : يا بني ، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **إن أحبَّ عباد الله إلى الله الغَنِيُّ الخَفِي (١) التقي** » .

[١١٩] حدثنا يحيى بن قَزَعة (٢) ، نا عمر بن أبي عائشة (٣) ، قال : سمعت ابن مسمار (٤) ، مولى آل سعد بن أبي وقاص يذكر عن عامر بن سعد(٥) أن عماراً قال لسعد بن أبي وقاص : مالك لا تخرج مع عليّ ؟ أما

---

(١) هو المعتزل عن الناس الذي يخفى عليهم مكانه . النهاية (٢/٥٧) .

تخريجه : رواه مسلم (٤/٢٢٧٧) الزهد والرقائق ، وأحمد (١/١٦٨) ، والدورقي في مسند سعد رقم (١٨) ، وأبو يعلى من طريقه (١/٣٤٧) ، والخطابي في العزلة (ص٧١)، وأبو نعيم (١/٢٤ - ٢٥ ، ٩٤ ، ٣٦٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/٢٩٦ - ٢٩٧)، والآداب رقم (١١٠٤) ، والبغوي (١٥/٢١ - ٢٢) من طريق أبي بكر الحنفي ، نا بكير ابن مسمار به نحوه ، عدى رواية أبي نعيم ، فمن طريق الواقدي ، ثنا بكير بن مسمار .

ولفظ المرفوع منه : « إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي » ، ولم يذكر أبو نعيم قصة مجئ ابن سعد إليه ، ولفظ البيهقي في الآداب : « إن الله يحب التقي الغني الخفي العابد» .

ورواه أحمد (١/١٧٧) ، والدورقي في مسند سعد رقم (٧) من طريق كثير بن زيد الأسلمي عن المطلب بن عبد الله ، عن عمر بن سعد ، عن أبيه أنه قال : جاءه ابنه عامر، فذكر القصة والحديث ، وهذا إسناد ضعيف منكر كثير بن زيد ، (صدوق يخطئ) والمطلب بن عبد الله هو المخزومي ، (صدوق ، كثير التدليس والإرسال) . التقريب رقم (٥٦١١ ، و٦٧١٠) ، ثم إن هذه مخالفة ظاهرة للروايات المتقدمة في الإسناد وفي المتن ، حيث الراوي هنا عمر بن سعد ، والقادم عليه عامر بن سعد ، بينما الثابت هو العكس كما تقدم ، فلعل الاسمين انقلبا على كثير بن زيد أو غيره ممن يحتمل سقوطه بين المطلب وعمر فحصل تقديم وتأخير في الاسمين ، والله أعلم .

(٢) تقدم .

(٣) أبو حفص المدني ، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عليه ، وذكره الذهبي في الميزان ذاكراً له هذا الحديث ، وقال : « حديث منكر » . انظر : الجرح والتعديل (٦/١٢٨) ، وميزان الاعتدال (٣/٢٠٩ - ٢١٠) ، ولسان الميزان (٤/٣١٥) .

(٤) هو : بكير بن مسمار الزهري المدني ، تقدم في الحديث السابق .

(٥) ابن أبي وقاص : تقدم في الحديث السابق .

الحكم على الإسناد : فيه عمر بن أبي عائشة سكت عليه ابن أبي حاتم . والحديث حكم عليه الذهبي بالنكارة كما تقدم .

سمعت رسول الله - ﷺ - ما قال فيه ؟ قال : « **يخرج قوم من أمتي يمرقون**(١) **من الدين مروق السهم من الرمية** (٢) **يقتلهم عليّ بن أبي طالب ثلاث مرات** » ، قال: صدقت والله لقد سمعته ، ولكني أحببت العزلة حتى أجِدَ سيفاً يقطع الكافر ويَنْبُو (٣) عنَ المؤمن » .

[١٢٠] حدثنا عَمَّار بن عبد الجبار (٤) ، نا شعبة ،

---

(١) يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهم الشيء المرمي به ويخرج منه . النهاية (٤/ ٣٢٠) .

(٢) قال الأصمعي وغيره : هي الطريدة التي يرميها الصائد وهي كل دابة مرمية . غريب الحديث للهروي (١/ ٢٦٦) .

(٣) لا يقطع . انظر : لسان العرب (١٥/ ٣٠١) .

تخريجه : رواه ابن أبي عاصم في السنة ، رقم (١٣٢٩) ، حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، ثنا يحيى بن قزعة بمكة به مثله .

ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق عيسى بن شاذان ، ثنا يحيى بن قزعة به مثله . مجمع البحرين رقم (٢٨١٣) ، وقال : « لا يروى عن عمار بهذا الإسناد ، تفرد به عيسى » ، والحديث قال فيه الذهبي - كما تقدم - : « حديث منكر » الميزان (٣/ ٢١٠) ، ووجه نكارته تصريحه بقتل عليّ للخوارج ، بينما الثابت في صحيح مسلم (٢/ ٧٤٥) الزكاة - باب : ذكر الخوارج وصفاتهم ، وغيره من حديث أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله - ﷺ - : « تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق » ، وليس فيه - أيضاً : ثلاث مرات ، وأما إخباره - ﷺ - بخروج الخوارج وعلاماتهم فثابت في الصحيحين وغيرهما عن عدة من الصحابة .

(٤) أبو الحسن المروزي ، مولى بني سعد بن أبي وقاص . قال أبو حاتم : « صدوق » . وقال أبو زرعة : « لا بأس به » ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الحاكم - في سؤالات السِّجزي - : « ثقة مأمون » . وقال السليماني : « فيه نظر » . وقال الخليلي في الإرشاد: « ليس بالقوي عندهم » ، وتوثيق من وثقه أولى لقدم عصرهم ، ولأن أبا حاتم من المتشددين ، ومع ذلك وثقه ، والسليماني يحط على الكبار ، كما قال الذهبي في السير (١٧/ ٢٠٢) ، وقول الخليلي ليس بجرح مفسد كما تقدم مراراً ، وقد يكون مستنده في قوله الحديث الذي خطؤوه فيه ، لذا فإن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن فيما يظهر ، ولم يذكر الذهبي غير قول السليماني ، وزاد ابن حجر : ابن حبان فقط . ت سنة (٢١١) .
انظر : التاريخ الكبير (٤/ ٣٠) ، والجرح والتعديل (٦/ ٣٩٣) ، والثقات لابن حبان =

حدثني سعيد الجُرَيْري [(١)] ، عن أبي عبد الله العَنَزي [(٢)] ، عن عبد الله بن صامت [(٣)] ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن أَحَبَّ الكلام إلى الله سبحان ربي وبحمده** » .

= (٥١٨/٨) ، وسؤالات السِّجزي للحاكم رقم (٥٨) ، والإرشاد للخيلي (٨٩٧/٣)، وتاريخ بغداد (٢٥٤/١٢) ، وميزان الاعتدال (١٦٥/٣) ، ولسان الميزان (٢٧٢/٤) .

(١) بضم الجيم : هو ابن إياس أبو مسعود البصري ، (ثقة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين) وقد وصفه غير واحد بالاختلاط ، وممن روى عنه قبل الاختلاط : شعبة ، والثوري ، والحمادان ، وابن علية ، ومعمر ، وعبد الوارث بن سعيد ، ويزيد بن زريع ، ووهيب بن خالد ، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ، وبشر بن المفضل ، وابن عيينة . وممن روى عنه بعد الاختلاط : محمد بن أبي عدي ، وإسحاق الأزرق ، ويحيى القطان ، ويزيد بن هارون ، وعيسى بن يونس ، وابن المبارك . ت سنة (١٤٤) . ع . انظر : تهذيب التهذيب (٥/٤ - ٧) ، والتقريب رقم (٢٢٧٣) ، والكواكب النيرات (ص ١٧٨ - ١٨٩) مع الهامش .

(٢) حِمْيَرِى - اسم بلفظ النسبة - ابن بشير الْجَسَرى - بالجيم المفتوحة بعدها مهملة ، (ثقة ، يرسل) من الثالثة . بخ م ت س . التقريب رقم (١٥٧٠) .

(٣) الغفَاري البصري : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال عمَّار بن عبد الجبار والجريري غير مؤثر ، لأن شعبة روى عنه قبل اختلاطه كما تقدم ، والحديث في مسلم .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤٣/٣ ، و٩/٩ - أ) عن الفاكهي به مثله ، ورواه مسلم (٢٠٩٣/٤) الذكر - باب : فضل سبحان الله وبحمده من طريق يحيى ابن أبي بكير ، وأحمد (١٦١/٥) من طريق محمد بن جعفر . قال ابن بكير عن شعبة، وقال ابن جعفر : ثنا شعبة وحجاج به ، ولفظ مسلم : « ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ؟ » قلت : يا رسول الله ، أخبرني بأحب الكلام إلى الله ، فقال : « إن أحب الكلام إلى الله سُبْحان الله وبحمده » ، وليس في رواية شعبة السؤال .

ورواه مسلم (٢٠٩٢/٤) (الموضع السابق) ، والترمذي (٥٧٦/٥) الدعوات - باب : أي الكلام أحب إلى الله ، وأحمد (١٤٨/٥ ، ١٧٦) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٣٠) ، والحاكم (٥٠١/١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٠/٥) من طرق عن الجُرَيري به ، ولفظ مسلم : أن رسول الله - ﷺ - سُئِل : أي الكلام أفضل ؟ قال: «**ما اصطفى الله لملائكته أو عباده : سبحان الله وبحمده** » ، وفي بعض الطرق : أنَّ السائل هو=

[١٢١] حدثنا يعقوب بن محمد الزُّهْري (١) ، نا سعيد بن يحيى (٢) ، نا إبراهيم بن الحسن بن عثمان (٣) ، عن عائشة بنت سعد (٤) ، عن أبيها قال :

= أبو ذر . وعند النسائي : سألت النبي - ﷺ - : ما نقول في سجودنا ؟ وهي من رواية عبد الله بن المختار عن الجريري ، وهو لا بأس به . التقريب رقم (٣٦٠٥) إلا أنها شاذة، لأن الثقات الذين رووه عن سعيد لم يذكروها وهم شعبة ووهيب وابن علية ويزيد بن هارون ، وفي رواية يزيد بن هارون عند أحمد قال : « ثلاثاً تقولها » ، ويزيد ممن روى عن الجريري قبل الاختلاط .

والحديث قال فيه الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي وهو وهم منهما - رحمه الله - .

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٣١) من طريق روح قال : حدثنا شعبة عن سعيد الجريري قال : سمعت سوادة بن عاصم العنزي يحدث عن عبد الله بن الصامت به ولفظه : « من أحب الكلام إلى الله . . . » والراوي له عن روح مالك بن سعد وهو : القيسي ، (صدوق) التقريب رقم (٦٤٣٩) .

ورواه الإسماعيلي في معجمه رقم (٣٦٥) من طريق حميد بن أبي زياد الصائغ ، حدثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن الصامت به ، وفيه سؤال أبي ذر له ، إلا أن في الإسناد من لم أقف له على ترجمة ، وحميد الصائغ قال فيه أبو حاتم : « شيخ » الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٣) .

(١) تقدم .

(٢) ابن حسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف أبو عثمان الزهري ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . انظر : التاريخ الكبير (٣/ ٥٢١) ، والجرح والتعديل (٤/ ٧٤) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٢٦٣) .

(٣) ابن عبد الرحمن الزهري القرشي ، ذكره ابن حبان في الثقات وسكت عليه ابن أبي حاتم والبخاري . وقال الذهبي في الميزان : « لا يدرى من هو » . انظر : التاريخ الكبير (١/ ٢٨٠) ، والجرح والتعديل (٢/ ٩٢) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٨) ، وميزان الاعتدال (١/ ٢٦) ، ولسان الميزان (١/ ٤٧) .

(٤) بنت أبي وقاص الزهرية المدنية ، (ثقة ، ووهم من زعم أن لها رؤية) من الرابعة . خ د ت س . التقريب رقم (٨٦٣٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف يعقوب الزهري . وسعيد وإبراهيم انفرد ابن حبان بتوثيقهما ، والثاني جهله الذهبي ، إلا أن له طرقاً يرتقي بها إلى درجة الحسن .

قال رسول الله - ﷺ - : « **يخرج قوم يأكلون الدنيا بألسنتهم كما تأكل البقر بألسنتها** »[١] .

تم الجزء الأول بحمد الله وعونه وصلواته على سيدنا محمد نبيه وآله وسلم، يتلوه إن شاء الله في الجزء الذي يليه وهو الثاني حديث يعقوب بن محمد الزهري عن محمد بن فُلَيح قصة سَامَة بن لُؤَي[٢] .

---

(١) يتخذون ألسنتهم ذريعة إلى مآكلهم ، كما أن البقر تأخذ بألسنتها ، ووجه الشبه بينهما : الاشتراك في طريقة المأكل في كلٍ ، أو أنهم لا يُميزون بين الحق والباطل والحلال والحرام كما أن البقر لا تميز بين الرطب واليابس ونحوه . انظر : فيض القدير (٤/ ١٣١) .

(٢) انظر : السماعات في الأصل ، وهنا نهاية الجزء الأول من المخطوط .

تخريجه : رواه البزار (٢/٤٤٨) (كشف الأستار) ، حدثنا عبد الله بن شبيب ، ثنا يعقوب بن محمد به نحوه ، وقال : « لا نعلم رواه عن عائشة ، عن أبيها إلا إبراهيم ».

ورواه هناد بن السَّري في الزهد رقم (١٥٤) ، حدثنا ابن فضيل عن أبي حيان ، عن مصعب بن سعد قال : جاء ابن لسعد فذكر قصة ، ثم ذكر الحديث بنحوه ، وهذا إسناد حسن ، وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان (صدوق ، عارف ، رمي بالتشيع) التقريب رقم (٦٢٢٧) ، وأبو حيان هو يحيى بن سعيد التيمي الكوفي ، (ثقة عابد) التقريب رقم (٧٥٥٥) ، وخالفه يعلى بن عبيد ، فرواه عن أبي حيان عن مُجَمِّع قال : كان لعمر بن سعد إلى أبيه حاجة ، فذكر القصة والحديث بنحوه ، ويعلى : (ثقة ، إلا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين) التقريب رقم (٧٨٤٤) ، أخرجه أحمد (١/ ١٧٥ - ١٧٦) ، وابن أبي شيبة في المسند (٦٣/ ١) ، والدورقي في مسند سعد رقم (٧١) ، وأبو الشيخ في الأمثال رقم (٢٩٢) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٥٢) ، وهذا إسناد منقطع ، لأن مجمعاً ذكره ابن حبان في الثقات في طبقة أتباع التابعين (٧/ ٤٩٧) ، واسمه: مُجمَّع بن سمعان الحائك أبو حمزة الكوفي . قال عنه ابن معين : « ثقة » . الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٦) ، ورواه أحمد (١/ ١٧٥ - ١٧٦) ، والبزار (٢/ ٤٤٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان في رواية أحمد . قال يحيى : حدثني رجل كنت أسميه فنسيت اسمه عن عمر بن سعد ، فذكره مع القصة ، وفي رواية البزار قال يحيى : ثنا أبو حيَّان التَّيمي ، حدثني رجل نسيت اسمه عن عمر بن سعد .

وهذا إسناد منقطع أيضاً . قال البزار : لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه » ، ورواه أحمد (١/ ١٨٤) ، والبغوي من طريقه (١٢/ ٣٦٨) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق رقم (٢١١) من المنتقى منه للسلفي ، كلاهما من طريق زيد بن أسلم عن سعد مرفوعاً =

. . . .

= بنحوه دون ذكر القصة . وقال الهيثمي : « ورجاله رجال الصحيح إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من سعد » . مجمع الزوائد (٨/١١٦) ، وعند عبد الرزاق (١١/٤٥٩) من طريق معمر عنه ، عن رجل ، عن سعد نحوه موقوفاً ، ورواه ابن أبي عاصم في الزهد رقم (٢٨٠) من طريق عبد الله بن دينار ، عن رجل من الأنصار ، عن سعد مرفوعاً نحوه دون ذكر القصة ، وصوب الدارقطني رواية أبي حيان عن مجمع ، عن عمر بن سعد على رواية ابن فضيل . انظر : العلل (٤/٣٥٣ - ٣٥٤) ، وتقدم أنه على صورة المنقطع .

والخلاصة : أن الحديث حسن بطرقه ، والله أعلم .

والألباني متردد في تحسينه وتصحيحه ، الصحيحة رقم (٤٢٠) ، وذكر له شاهداً أراه لا يصلح لذلك إلا من ناحية الحكم الشرعي في تحريم هذا الفعل .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [١]

عونك اللهم يا رب

[١٢٢] أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد ابن أحمد بن محمد بن إبراهيم السِّلَفي الأصبهاني - رضي الله عنه - قراءة عليه وأنا أسمع في منزله بالإسكندرية في جمادي الأولى سنة أربع وسبعين وخمسمائة ، قيل له : أخبركم المشايخ الإمام أبو منصور محمد بن أحمد بن عليّ الخياط المقرئ الحنبلي ، وأبو القاسم عليّ بن الحسين بن عليّ الرَّبَعي ، وأبو بكر أحمد بن عليّ بن الحسين الطُّرَيْثيثي ، وأبو ياسر محمد بن عبد العزيز ابن عبد الله الخياط ببغداد قالوا : أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل [٢] ، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة قراءة علينا من لفظه ، نا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة في شهر ربيع الأول من سنة ثمان وسبعين ومئتين ، نا يعقوب بن محمد الزهري [٣] ، نا محمد بن فليح بن سليمان [٤] ،

---

(١) بداية الجزء الثاني من المخطوط .

(٢) تقدمت تراجمهم في قسم الدراسة (ص ٩٠) وما بعدها .

(٣) تقدم .

(٤) الأسلمي أو الخزاعي المدني .

قال ابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة - : « ثقة ، كتبت عنه » ، نقله الذهبي في الميزان . وقال أبو حاتم : « ما به بأس ليس بذاك القوي » ، وقال الدارقطني فيما رواه الحاكم : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له البخاري في الصحيح . وقال ابن معين - في رواية معاوية بن صالح - : « فليح بن سليمان ليس بثقة ، ولا ابنه » .=

حدثني أبي [(١)] ، عن إسماعيل بن محمد بن سعد [(٢)] ، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة [(٣)] قال : أتينا سعيد بن زيد في قصره بالعقيق ، فقلنا له: هل سمعت من رسول الله - ﷺ - في سامة بن لؤي [(٤)] شيئاً ؟ قال : نعم ، سألنا رسول الله - ﷺ - فقلنا : يا رسول الله ، أرأيتَ سَامَةَ بن لُؤَي ، أهو مِنَّا أم نحن منه ؟ قال : « **بل هو منكم ، ألم تسمعوا قول الشاعر الناقة ؟** [(٥)] ». قال يعقوب : يذكرون أن سَامَةَ ركب ناقة فأهوتْ إلى كلاة [(٦)] ، تأكلها فتعلقت

= وقال العقيلي : « لا يتابع في حديثه » . وقال ابن حجر : « صدوق يهم » . وقول ابن معين الأخير يتنافى مع قوله السابق ، وهو أي التوثيق مثبت في نسخة من الميزان ، ومحذوف من الأخرى كما أفاده المحقق ، وأبو حاتم لم يكن راضياً بتجريح ابن معين إياه حيث قال : « كان يحيى بن معين يحمل عليه » ، ولعل ابن معين رأى بعض ما استنكره منه ، فحمل عليه ، والذي يظهر أن حديثه من قبيل الحسن لا سيما وهو من رجال البخاري . ت سنة (١٩٧) . خ س ق . انظر : الجرح والتعديل (٨/ ٥٩) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١٢٤ - ١٢٥) ، وسؤالات الحاكم للدارقطني رقم (٤٦٥) ، وميزان الاعتدال (٤/ ١٠) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٦ - ٤٠٧) ، وهدي الساري (ص ٤٤١ - ٤٤٢) ، والتقريب رقم (٦٢٢٨) .

(١) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخُزَاعي أو الأسلمي أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح . لقب واسمه : عبد الملك ، (صدوق ، كثير الخطأ) . ت سنة (١٦٨) . ع . التقريب رقم (٥٤٤٣) .

(٢) ابن أبي وقاص الزهري أبو محمد المدني ، (ثقة ، حجة) ت سنة (١٣٤) . خ م د ت س . التقريب رقم (٤٧٩) .

(٣) ابن حذيفة العدوي المدني ، واسم ابن أبي حثمة : عبد الله ، (ثقة ، عارف بالنسب) من الثالثة . خ م د ت س . التقريب رقم (٧٩٦٧) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال يعقوب بن محمد الزهري وفليح بن سليمان ، والحديث حسن .

(٤) هو أخو كعب الجد السادس للنبي - ﷺ - ، كانت قريش تدفع بني سامة وتنسبهم إلى أمهم ناجية ، وله ولدان : الحارث وغالب . وقد خرج سامة إلى عُمَان واستوطنها . انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٩٧) ، وتاج العروس (٨/ ٣٥١) .

(٥) في علوم الحديث للحاكم : « شاعر الناقة » ، وما ورد هنا يجوز لأن الإضافة غير محضة.

(٦) هكذا ورد هنا بالتاء المربوطة وهو مخالف لما ذكر في اللغة أن الكلأ اسم للنوع، ولا واحد=

الأفعى بَمَشْفَرِها [١] ، فاحتكت (بساقه) [٢] في غَرْزِ [٣] الرَّحْل فنهشته [٤] الحية ، فقال الشاعر - يَرْثيه - [٥] :

لـم أرَ مثـل سَــامَةَ بن لُؤَي   حَملَتْ حتفه [٦] إليه الناقة

= له ، ويقع على العشب وهو الرطب . وقيل : ما يرعى ، وقيل : رطبه ويابسه . انظر : لسان العرب (١/ ١٤٨) .

(١) كالشفة للإنسان . المصدر نفسه (٤/ ٤١٩) .

(٢) هذه الكلمة غير واضحة في الأصل ، وما ذكرته لعله الأقرب .

(٣) ركاب الرَّحْل . المصدر نفسه (٥/ ٣٨٦) .

(٤) عَضَّتْه . المصدر نفسه (٦/ ٣٦٠) .

(٥) يترحم له ويَرق له . المصباح المنير (ص ٢١٨) .

(٦) هلاكه . المصدر نفسه (ص ١٢٠) .

تخريجه : رواه الحاكم في علوم الحديث (ص ١٦٩) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي ، قال : حدثني محمد بن فليح به نحوه ، وفي الإسناد إلى ابن المنذر من لم أقف له على ترجمة .

ورواه الطيالسي (ص ٣٣) ، وإسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية ورقة (٣٢٨) ، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (ق ٢٨ - ٢٩) ، وأبو يعلى (١/ ٤٥٣ - ٤٥٤) من طريق شعبة قال : سألت سعد بن إبراهيم عن بني ناجية ، فقال : قال رسول الله - ﷺ - : « هم حي مني » قال : وأحسبه قال : « وأنا منهم » . فقلت : من يروي هذا عن النبي - ﷺ - قال : سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . وهذا سياق الطيالسي . قال الهيثمي : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح إلا أن سعيد بن إبراهيم لم يسمع من سعيد بن زيد » . مجمع الزوائد (١٠/ ٥٠) .

والصواب سعد بن إبراهيم ، كما في رواية ابن أبي خيثمة وأبي يعلى ، وهو ابن عبد الرحمن بن عوف أحد الثقات المشهورين ، وفي رواية إسحاق أيضاً قال شعبة : فحدثنا سماك بن حرب قال : كنا نأتي مدرك بن المهلب في عسكره ، فذكرت بنو ناجية وعنده رجل جده سعيد ، فحدثني عن النبي - ﷺ - قال : « هم حي مني وأنا منهم » .

ورواه أحمد (١/ ١٦٩) من طريق أبي سعيد - يعني الأشج - ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن ابن أخ لسعد ، عن سعد أن رسول الله - ﷺ - قال لبني ناجية : « **أنا منهم وهم مني** » ، ثنا محمد بن جعفر ، وذكر الحديث بقصة فيه ، فقال ابن أخي سعد بن مالك : قد ذكروا بني ناجية عند رسول الله - ﷺ - ، فقال : « **هم حي مني** » ، ولم يذكر فيه سعد . =

[١٢٣] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣] قال : وأخبرني فافاة [٤] عن الأعمش [٥] ، عن شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله - ﷺ - : « **من حلف على يمين صبراً [٦] ليقطع [٧] بها**

= ورواه الطيالسي (ص ٣٠) ، ومن طريقه البزار ورقة (١٠٩) قال : حدثنا شعبة عن سماك قال : حدثني رجل عن عمه ، عن سعد . وعند البزار : سمعت رجلاً عمه سعد قال مرة عن عمه ، عن سعد . وقال البزار : « وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه » ، وهذا الاختلاف - فيما يبدو - من سماك لأنه متكلم فيه ، وإن كان شعبة ممن سمع منه قديماً .

والخلاصة : أن الحديث حسن بطريقيه طريق المصنف وطريق سعد بن إبراهيم المنقطعة إضافة إلى الشاهد المنقطع الذي رواه سماك إن لم يكن أخطأ فيه ، حيث جعله من مسند سعد في رواية ، ومرسلاً في رواية أخرى ، وفي رواية جعل واسطتين بينه وبين سعد ، وأخرى بواسطة واحدة كما تقدم ، وأما قصة موت سامة التي ذكرها يعقوب فقد ذكرها ابن إسحاق تعليقاً دون إسناد مع ذكر سبب خروجه إلى عُمَان ، ولم يذكر بيت الشعر ، وإنما ذكر أبياتاً نسبها إلى سامة حين أحس بالموت ، من ضمنها بيت شبيه بهذا البيت ، هو قوله :

لا أرى مثل سَامَة بن لؤي : يوم حلّوا به قتيلاً لناقة .

ونسبها صاحب الأغاني - كما ذكر محقق السيرة - إلى كعب أخيه يرثي به سامة .

انظر : السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٩٧ - ٩٨) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) أبو معاوية محمد بن خازم الضرير الكوفي ، وفافاة لقبه ، (ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ورمي بالإرجاء) . ت سنة (١٩٥) . ع . التقريب رقم (٥٨٤١) ، ونزهة الألباب في الألقاب رقم (٢١٣١) .

(٥) سليمان : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٦) هو أن يحبس نفسه على اليمين الكاذبة غير مبال بها . غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٥٧٨) .

(٧) يأخذه لنفسه متملكاً . النهاية (٤/ ٨٢) .

مال رجل مسلم لَقِيَ الله وهو عليه غضبان » (١) .

---

(١) فيه إثبات صفة الغضب لله - عَزَّ وجَلَّ - على ما يليق بجلاله وعظمته كغيرها من الصفات، وهذا هو مذهب السلف الصالح رضوان الله عليهم .
تخريجه : رواه البخاري (٥/ ٧٣) الخصومات - باب : كلام الخصوم بعضهم في بعض ، و(٥/ ٢٧٩) الشهادات - باب : سؤال الحاكم المدعي . . . ، وأبو داود (٣/ ٥٦٥) الأيمان- باب : فيمن حلف يميناً ليقتطع بها مالاً لأحد ، والترمذي (٣/ ٥٦٩) البيوع - باب : ما جاء في اليمين الفاجرة ، و(٥/ ٢٢٤) التفسير - باب : ومن سورة آل عمران ، وابن ماجه (٢/ ٧٧٨) الأحكام - باب : من حلف على يمين فاجرة . . . ، وأحمد (١/ ٣٧٩ ، ٤٢٦ ، و٥/ ٢١١) ، وأبو يعلى (٤/ ٩٨ - ٩٩) ، وابن حبان من طريقه (٧/ ٢٧١) من طرق كلهم عن أبي معاوية به مثله ونحوه ، وفي بعض طرقه زيادة : « وهو فيها فاجر » بعد ذكر اليمين ، وذكر ضمنه حديث الأشعث بن قيس تصديقاً لقول ابن مسعود مبيناً أنه السبب مع أحد خصومه ، ونزول قول الله - تعالى - في ذلك : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً** ﴾ .
ورواه البخاري (٥/ ٣٣) المساقاة - باب : الخصومة في البئر . . . ، و٥/ ٢٨٤ ، ٢٨٦) الشهادات - باب : يحلف المدعى عليه . . . ، وباب : قول الله تعالى : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ...** ﴾ ، و(٨/ ٢١٢ - ٢١٣) التفسير - باب : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله** ﴾ ، و(١١/ ١٧٧ - ١٧٨) الأحكام - باب : الحكم في البئر ، و(١١/ ٥٤٤ ، ٥٥٨) الأيمان والنذور - باب : عهد الله - عَزَّ وجَلَّ - ، وباب : قول الله تعالى : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله ...** ﴾ ، ومسلم (١/ ١٢٢ - ١٢٣) الإيمان - باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ، وأحمد (١/ ٤٤٢ ، و٥/ ٢١٢) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٢) ، وابن الجارود رقم (٩٢٦) ، وأبو عوانة (١/ ٣٨ - ٣٩) ، والبيهقي (١٠/ ٤٤ ، ١٧٨ ، ٢٥٣) ، وفي شعب الإيمان (٤/ ٢١٥) ، والبغوي (١٠/ ٩٩) من طرق عن الأعمش به مع زيادة : « وهو فيها فاجر » بعد ذكر اليمين ، وفيه : فأنزل الله تعالى : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ...** ﴾ الآية مع ذكر حديث الأشعث بن قيس المشار إليه آنفاً ، ورواه البخاري (٥/ ١٤٥) الرهن - باب : إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه . . . ، و(٥/ ٢٨٠) الشهادات - باب : اليمين على المدعى عليه ، و(١٣/ ٤٢٣) ، ومسلم (١/ ١٢٣) الموضع السابق ، والترمذي (٥/ ٢٣٢) التفسير - باب : ومن سورة ال عمران ، وأحمد (١/ ٣٧٧ ، ٤١٦ ، ٤٦٠ ، و٥/ ٢١١ ، ٢١٢) ، والطيالسي (ص ٣٥) ، والحميدي (١/ ٥٣) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٢ - ٤٦٣) ، وأبو يعلى (٤/ ٦٦) ، والبيهقي (١٠/ ١٧٨ ، ٢٥٣ ، ٢٦١) من طرق عن أبي وائل بدون =

[١٢٤] حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس (١) ، نا أبو بكر بن عيَّاش (٢) ، عن الأعمش (٣) ، عن مسلم (٤) ، عن مسروق (٥) ، عن عبد الله (٦) قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا ترْجِعُوا بعدي كفاراً** (٧)

= الزيادة المتقدمة ، وحديث الأشعث مذكور في بعض الطرق ، ومن الرواة عن أبي وائل منصور بن المعتمر الذي وقف الحديث على ابن مسعود في أغلب الطرق إليه .
ورواه ابن حبان (٧/ ٢٧١) ، والطبراني (١٠/ ١٣٢) ، وفي الصغير (١/ ١٢٢) من طريق أبي الأحوص ، وفي (١٠/ ١٩٤) من طريق مسروق ، كلاهما عن ابن مسعود نحوه ، وفي رواية أبي الأحوص : « وهو فيها فاجر » بعد ذكر اليمين .

(١) ابن عبد الله بن قيس التميمي اليَرْبُوعِي الكوفي ، (ثقة حافظ) . ت سنة (٢٢٧) . ع . التقريب رقم (٦٣) .

(٢) ابن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الحنَّاط - بمهملة ونون - مشهور بكنيته ، والأصح أنها اسمه ، وقيل : اسمه : محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رُؤبة أو مسلم ، وقيل غير ذلك إلى تمام عشرة أقوال ، (ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح) . ت سنة (١٩٤) ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . ع . وروايته في مقدمة مسلم . التقريب رقم (٧٩٨٥) .

(٣) سليمان بن مهران : تقدم .

(٤) ابن صُبَيْح -بالتصغير - الهمدأني أبو الضحى الكوفي العطار ، (ثقة فاضل) . ت سنة (١٠٠) . ع . التقريب رقم (٦٦٣٢) .

(٥) ابن الأجدع الكوفي .

(٦) ابن مسعود .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة الأعمش ، وسيأتي أن الصواب روايته عن مسروق مرسلاً. وقد روي عن ابن مسعود الجزء الأول منه بسند فيه ضعف يتقوى ومرسل مسروق يتقوى أيضاً إلى درجة الحسن .

(٧) في تفسيره عشرة أقوال منها :
١ - قول الخوارج ، وهو أنه على ظاهره .
٢ - هو في المستحلين .
٣ - تفعلون فعل الكفار في قتل بعضهم بعضاً .
٤ - كفاراً بنعمة الله .
٥ - أن الفعل المذكور يُفْضِي إلى الكفر ، لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جره =

يضربْ (١) بعضُكم رقاب بعض ، ولا يؤخذُ أحدكم بجريرة ابنه ولا بجريرة أبيه».

= شؤم ذلك إلى أشد منها فيخشى أن لا يختم له بخاتمة الإسلام . انظر هذه الأقوال وغيرها في فتح الباري (١٢/ ١٩٤ ، و١٣/ ٢٧) . وقيل : المراد بهم أهل الردة . انظر : غريب الحديث للخطابي (٢/ ٢٤٩ - ٢٥٠) ، والذي أوجب هذا الاختلاف هو : أن المؤمن لا يكفر بذنب ارتكبه مهما عظم ما لم يستحله غير الشرك بالله - عَزَّ وجَلَّ - وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، وقول الخوارج معلوم البطلان ، وحمل الحديث على ظاهره هو المتعين ، لكن ما هو ظاهره ؟ هل المراد كفر يخرج من المِلَّة أو كفر دون كفر ؟ الصواب الثاني لأدلة كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما** ﴾ الآية ، فسماهم مؤمنين مع كونهم مقتتلين . انظر : كتب العقائد ، ومنها : شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٥٩ - ٣٦٣) .

(١) مجزوم على أنه جواب النهي أو مرفوع على الاستئناف أو الحالية . انظر : فتح الباري (١٣/ ٢٧) .

(٢) هي الجناية والذنب . النهاية (٢/ ٢٥٨) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٨ ب) عن الفاكهي به مثله ، ورواه النسائي (٧/ ١٢٧) تحريم الدم - باب : تحريم القتل ، أخبرنا إبراهيم بن يعقوب ، والبزار (٢/ ٢٠٢) (كشف الأستار) ، حدثنا يوسف بن موسى ، كلاهما قال : ثنا أحمد بن عبد الله به مثله ، إلا أنهما قالا : « أخيه » بدل « ابنه » ، ورواه البزار (٢/ ٢٠٢) كشف الأستار ، من طريق يحيى بن أبي بكير ، ثنا أبو بكر بن عياش . قال الهيثمي : «فذكر نحوه» يعني الحديث المتقدم . وقال البزار : « لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه وقد روي نحوه من وجه آخر ، ورُوي بألفاظ من وجوه مختلفة » ، وقال الهيثمي : « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٦/ ٢٨٣) ، وقد اختلف على الأعمش في هذا الحديث ، حيث رواه أبو بكر بن عياش عنه به إلى عبد الله ، ولم ينسبه كما تقدم . ورواه الطبراني (١٠/ ١٩٢) ، حدثنا عليّ بن عبد العزيز ومحمد بن عبد الله الحضرمي قالا: ثنا أحمد بن يونس به مقتصراً على الجزء الأول من الحديث ، وصرح فيه بأن عبد الله هو ابن مسعود ، ورواه شريك - يعني ابن عبد الله - عنه ، فجعله من مسند ابن عمر كما في النسائي (٧/ ١٢٦ - ١٢٧) .

وخالفهما أبو معاوية الضرير ، ويعلى بن عبيد الطنافسي ، فروياه عن الأعمش به إلى مسروق مرسلاً ، عن النبي - ﷺ - : أخرجه النسائي (٧/ ١٢٧) (الموضع السابق) وقال - بعد سياق الرواية الأولى - : « هذا خطأ ، والصواب مرسل » . =

. . . .

= قال الدارقطني : ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن معمر ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة ، ورجح روايته عن مسروق مرسلاً . العلل (٥/ ٢٤٢) ، ومما يؤيد ما ذكره النسائي والدارقطني أن أبا معاوية أحفظ الناس لحديث الأعمش إضافة إلى متابعة يعلى بن عبيد ، وهو أوثق من ابن عياش وشريك القاضي الموصوف بسوء الحفظ .

ورواه أحمد (١/ ٤٠٢) من طريق عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه مرفوعاً الجزء الأول منه .

وهذا إسناد ضعيف ؛ لأن عبد الملك بن عمير هو اللخمي أحد الثقات تغير حفظه ، وربما دلس . انظر : التقريب رقم (٤٢٠) ، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود مختلف في سماعه من أبيه . قال ابن حجر : « وقد سمع من أبيه ، لكن شيئاً يسيراً » التقريب رقم (٣٩٢٤) ، ولهذا الجزء شواهد كثيرة من حديث ابن عمر وجرير البجلي وأبي بكرة وابن عباس وغيرهم .

حديث ابن عمر : رواه البخاري (٨/ ١٠٦) المغازي - باب : حجة الوداع وأطرافه في رقم (٦١٦٦) ، ورقم (٦٧٨٥ ، ٦٨٦٨ ، ٧٠٧٧) ، ومسلم (١/ ٨٢) الإيمان - باب : بيان معنى قول النبي - ﷺ - : « **لا ترجعوا بعدي كفاراً ...** » ، وغيرهما .

وحديث جرير رواه البخاري (١/ ٢١٧) العلم - باب : الإنصات للعلماء وأطرافه برقم (٤٤٠٥ ، ٦٨٦٩ ، ٧٠٨٠) ، ومسلم (١/ ٨١) الموضع السابق ، وغيرهما .

وحديث أبي بكرة : رواه البخاري (٣/ ٥٧٣) الحج - باب : الخطبة أيام مِنَى ، ومسلم (٣/ ١٣٠٥ - ١٣٠٦) القسامة - باب : تغليظ تحريم الدماء ... وغيرهما ضمن حديث طويل .

وحديث ابن عباس : رواه البخاري (٣/ ٥٧٣) الموضع السابق وغيره .

وأما الجزء الثاني من الحديث ، فله شواهد من حديث أبي رمثة وعمرو بن الأحوص وثعلبة بن زهدم والخشخاش العنبري ، وأسامة بن شريك ، وغيرهم .

حديث أبي رِمْثَة : رواه أبو داود (٤/ ٦٣٥) الديات - باب : لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه ، والنسائي (٨/ ٦٣) القسامة - باب : هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ، وأحمد (٢/ ١٢٦ ، و٤/ ١٦٣) من طرق عنه ، ولفظ أبي داود قال : انطلقت مع أبي نحو النبي - ﷺ - ، فذكر الحديث ، وفيه : « **أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه** » ، وقرأ رسول الله - ﷺ - : ﴿ **ولا تزرُ وازرة وزْر أخرى** ﴾ ، وإسناده صحيح .

حديث عمرو بن الأحوص : رواه الترمذي (٤/ ٤٦١) الفتن - باب : ما جاء دماؤكم وأموالكم ... ، و(٥/ ٢٧٣) التفسير - باب: ومن سورة التوبة، وابن ماجه (٢/ ٨٩٠) =

[١٢٥] حدثنا خلاد بن يحيى [(١)] ، نا يونس بن أبي إسحاق [(٢)] ، عن أبي

= الديات - باب : لا يجني أحد على أحد ، وأحمد (٣/ ٤٩٨ - ٤٩٩) من طريق سليمان ابن عمرو بن الأحوص عنه قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول في حجة الوداع ، فذكر حديثاً ، ومنه : « ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ألا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده » . وقال الترمذي : « حسن صحيح » إلا أن فيه سليمان بن عمرو . قال ابن حجر : « مقبول » التقريب رقم (٢٥٩٨) .

حديث ثعلبة بن زهدم : رواه النسائي (٨/ ٥٣ ، ٥٤) (الموضع السابق) ، وأحمد (٤/ ٦٤ - ٦٥ ، و٥/ ٣٧٧) من طريقين عنه ، ولفظه : كان رسول الله - ﷺ - يخطب في أناس من الأنصار ، فقالوا : يا رسول الله ، هولاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلاناً في الجاهلية ، فقال النبي - ﷺ - وهتف بصوته - : « **ألا لا تجني نفس على الأخرى** » ، وفي بعض الطرق عن رجل من بني ثعلبة ، وله ألفاظ متقاربة ، وإسناده صحيح .

حديث الخشخاش العنبري : رواه ابن ماجه (٢/ ٨٩٠) (الموضع السابق) ، وأحمد (٤/ ٣٤٤ - ٣٤٥ ، و٥/ ٨١) من طريق هشيم عن يونس ، عن حصين بن أبي الحر ، عن الخشخاش العنبري قال : « لا تجني عليه ولا يجني عليك » ، وقد صرح هشيم بالتحديث في رواية أحمد ، إلا أنه في الرواية الثانية لأحمد قال يونس بن عبيد : أخبرني مخبر عن حصين أبي الحر ، وهذا إسناد فيه رجل مبهم . وقال البوصيري : «إسناده كلهم ثقات» مصباح الزجاجة (٣/ ١٣١) .

حديث أسامة بن شريك : رواه ابن ماجه (٢/ ٨٩٠) (الموضع السابق) من طريق زياد بن عِلاقة عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا تجني نفس على أخرى » ، وهذا إسناد فيه ضعف لحال عمران بن داود أبو العوّام القطان ، أحد رجال الإسناد . قال ابن حجر : « صدوق يهم ، ورمي برأي الخوارج » التقريب رقم (٥١٥٤) .

وقال البوصيري : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » مصباح الزجاجة (٣/ ١٣١) .

والخلاصة : أن الحديث عن مسروق مرسلاً ، ويشهد لجزئه الأول الأحاديث التي مرَّ ذكرها في الصحيحين وغيرهما ، ويشهد لجزئه الثاني أحاديث أبي رمثة ، ومن ذكروا معه فيما سبق يتقوى بها إلى درجة الحسن لغيره ، وقد روي الجزء الأول من الحديث عن ابن مسعود ، وفيه ضعف ينجبر بالشواهد المتقدمة .

(١) تقدم .

(٢) السَّبيعي : تقدم .

إسحاق (١) ، عن عبد الرحمن بن يزيد (٢) ، قال : كنا مع عبد الله بن مسعود بجمع (٣) ، فلما دخل مسجد منَى سأل : كم صلى أمير المؤمنين ؟ فقالوا : أربعاً ، قال : فصلى أربعاً ، قال : فقلنا : ألم تحدثنا أن النبي - ﷺ - صلى ركعتين ، وأبو بكر ركعتين ، قال : بلى ، وأنا أُحَدِّثكُمُوه الآن ، ولكن عثمان كان إماماً فأخالفه (٤) ، فالخلاف (٥) شر .

---

(١) عمرو بن عبد الله السَّبيعي : تقدم .

(٢) ابن قيس النخعي أبو بكر الكوفي، (ثقة) . ت سنة (٨٣) . ع . التقريب رقم (٤٠٤٣).
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف ، لأن أبا إسحاق اختلط ثم هو مدلس ، والحديث في الصحيحين من طريق آخر دون الزيادة في آخره ، وهي حسنة باعتبار طرقها .

(٣) المُزْدَلِفَة . معجم البلدان (٢/ ١٦٣) .

(٤) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة أخرى : « أفأخالفه » ، وهو كذلك في أمالي ابن بشران .

(٥) في أمالي ابن بشران ، (والخلاف) بالواو ، وكذا في رواية البيهقي .
تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ١٩ - ب) عن الفاكهي ، والبيهقي (٣/ ١٤٤) بواسطة عنه به مثله ، إلا أنه في رواية البيهقي ، (فما أخالفه) .
ورواه البخاري (٢/ ٥٦٣) تقصير الصلاة بِمنَى ، و(٣/ ٥٠٩) الحج - باب : الصلاة بمنَى، ومسلم (١/ ٤٨٣) صلاة المسافرين - باب : قصر الصلاة بمنى ، وأبو داود (٢/ ٤٩١ - ٤٩٢) المناسك - باب : الصلاة بمنَى ، والنسائي (٣/ ١٢٠ - ١٢١) تقصير الصلاة - باب : الصلاة بمنَى ، وأحمد (١/ ٤١٦ ، ٤٢٥ ، ٤٦٤) ، والدارمي (١/ ٣٨٣) ، والطيالسي (ص ٤٢) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٠٥) ، وأبو يعلى (٥/ ٩٧ - ٩٨) ، وابن خزيمة (٤/ ٣١٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤١٦) ، والطبراني (١٠/ ١٤١، ١٤٢) ، والبيهقي (٣/ ١٤٣) ، والبغوي (٤/ ١٦٢) من طريق إبراهيم - يعني النخعي - قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول : صلى بنا عثمان بن عفَّان - رضي الله عنه - بمنَى أربع ركعات ، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ، فاسترجع ، ثم قال : صليت مع رسول الله - ﷺ - بمنًى أربع ركعات ، وصليت مع أبي بكر - رضي الله عنه - بمنَي ركعتين ، وصليت مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بمنَي ركعتين ، فليت حَظِّي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان » ، وهذا لفظ البخاري ، وبعضهم رواه بأخصر من ذلك ، وبعضهم شك هل الراوي إبراهيم أو عمارة بن عمير .
وأما الزيادة المذكورة في آخر الحديث وهي قوله : « أفأخالفه . . . » فرواها أبو داود =

[١٢٦] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (١) ، نا عبد العزيز بن مسلم (٢) ، عن أبي إسحاق الهمداني (٣) ، عن أبي الأحوص (٤) ، عن عبد الله قال : قلت :

= (٢/ ٤٩٢) (الموضع السابق) ، ومن طريقه البيهقي (٣/ ١٤٣) بعد سياق الحديث الأول من طريق الأعمش ، وفي آخره قال الأعمش : فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله صلى أربعاً أربعاً ، قال : فقيل له : عَتبت على عثمان ثم صليت أربعاً ، قال : «الخلاف شر » ، ورواه البيهقي من طريق آخر عن الأعمش ، إلا أنه قال : عن أشياخ الحي ، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الأشياخ .

وله شاهد مرسل أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٥١٦) عن معمر ، عن قتادة ، فذكر القصة ، وفيه قوله : « الخلاف شر » .

ورواه المغيرة - يعني ابن مقسم الضبي - عن أصحابه عن إبراهيم ، عن الأسود ، فذكر الحديث مطولاً ، وفيه قول ابن مسعود : « الخلاف شر » .

والخلاصة : أن الزيادة في آخر الحديث حسنة باعتبار هذه الطرق .

(١) العطار : تقدم .

(٢) القَسْمَلي - بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففاً - أبو زيد المروزي ، ثم البصري ، (ثقة ، عابد ، ربما وهم) . ت سنة (١٦٧) . خ م د ت س . التقريب رقم (٤١٢٢) .

(٣) عمرو بن عبد الله السبيعي : تقدم .

(٤) عوف بن مالك بن نَضْلة - بفتح النون وسكون المعجمة - الْجُشَمي - بضم الجيم وفتح المعجمة - الكوفي ، مشهور بكنيته ، (ثقة) من الثالثة ، قتل في ولاية الحجاج على العراق . بخ م ع . التقريب رقم (٥٢١٨) .

الحكم على الإسناد : فيه أبو إسحاق ، وهو مختلط ومدلس ، وقد عنعن ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٠/ ٧ -أ) عن الفاكهي به مثله ، ورواه أحمد (١/ ٤٢١) ، وأبو يعلى (٥/ ١٤٧ - ١٤٨) ، وابن حبان (٣/ ١٧ - ١٨) ، والطبراني (١٠/ ٢٧ - ٢٨) من طرق عن عبد العزيز بن مسلم به نحوه ، ورواه أحمد (١/ ٤١٨) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٨) ، والطبراني (١٠/ ٢٧) من طريق إسرائيل عند أحمد والطبراني ، ومن طريق إبراهيم بن طهمان عند الطحاوي ، كلاهما عن أبي إسحاق به نحوه ، وفي طريق إسرائيل قُرن أبو الأحوص بأبي عبيدة .

ورواه البخاري (٢/ ٩) المواقيت - باب : فضل الصلاة لوقتها ، و(٦/ ٣) الجهاد -باب : فضل الجهاد والسير ، و(١٠/ ٤٠٠) الأدب - باب: البر والصلة، و(١٣/ ٥١٠) التوحيد=

يا رسول الله ، أيُّ العمل أفضل ؟ قال : « **الصلاة لوقتها ، وبِرُّ الوالدين ، وجهادٌ في سبيل الله ، ولو استَزَدْتُه لزَادَني** » .

[١٢٧] حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر [(١)] ، نا عبد الملك بن الوليد بن مَعْدان الضُّبَعي [(٢)] ، نا عاصم بن بَهْدَلة [(٣)] ، عن زِرٍّ [(٤)] ، عن عبد الله أنه قال :

= باب : وسمى النبي - ﷺ - الصلاة عملاً ، وفي الأدب المفرد رقم (١) ، ومسلم (١/ ٨٩، ٩٠) الإيمان - باب : بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، والترمذي (١/ ٣٢٥ - ٣٢٦) المواقيت - باب : ما جاء في الوقت الأول من الفضل ، و(٤/ ٣١٠) البر والصلة - باب : (٢) ، والنسائي (١/ ٢٩٢ ، ٢٩٣) المواقيت - باب : فضل الصلاة لمواقيتها ، وأحمد (١/ ٤٠٩ - ٤١٠ ، ٤٣٩ ، ٤٤٢ ، ٤٤٤ ، ٤٤٨ ، ٤٥١) ، والدارمي (١/ ٢٢٣) ، والطيالسي (ص ٤٩) ، والحميدي (١/ ٥٧) ، وسعيد بن منصور رقم (٢٣٠٢) ، وابن الجعد في مسنده رقم (٤٨٤) ، وابن أبي شيبة (١/ ٢٧٩ ، ٤/ ٢٠١) ، وهناد في الزهد رقم (٩٨٣) ، وابن أبي عاصم في الجهاد رقم (٢٢ ، ٢٣) ، وأبو عوانة (١/ ٦٣ - ٦٤ ، ٣٤٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٧ - ٢٨) ، وابن حبان (٣/ ١٨) ، والطبراني (١٠/ ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٩) ، وفي الصغير (١/ ١٦٣ - ١٦٤) ، والإسماعيلي في المعجم رقم (٤٨) ، وابن منده في الإيمان رقم (٤٦٠ - ٤٦٤) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (١٥٤٧) ، وأبو نعيم (٧/ ٢٦٦ ، و١٠/ ٤٠١) ، وفي أخبار أصبهان (١/ ١١٥ ، و٢/ ٣٠١ ، ٣١٥) ، والبيهقي (٢/ ٢١٥) ، وفي شعب الإيمان (٤/ ١٠ ، و٦/ ١٧٥ - ١٧٦) ، والبغوي (٢/ ١٧٦) من طريق أبي عمرو الشيباني عند أكثرهم ، ومن طرق أخرى عند البعض كلهم عن ابن مسعود مثله ونحوه ، وبعضهم اقتصر على ذكر الصلاة فقط والبعض لم يذكر الجهاد .

وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(١) تقدم .

(٢) بضم معجمة وفتح موحدة وبعين مهملة : نسبة إلى ضبيعة بن نزار . المغني في ضبط الأسماء (ص ١٥٦) البصري ، (ضعيف) من السابعة . ت ق . التقريب رقم (٤٢٢٧).

(٣) ابن أبي النجود : تقدم .

(٤) ابن حُبَيْش : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عبد الله بن الوليد ، وعاصم فيه ضعف يسير ، والحديث صحيح . =

كأني أنظر إلى بياض خَدَّي رسول الله -ﷺ- وهو يسلم عن يمينه وعن يساره .

= **تخريجه** : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ٢١ - أ) عن الفاكهي به مثله .
ورواه الدولابي في الكنى (٢/ ١٣١) عن ابن أبي مسرة به ، وليس فيه : « وهو يسلم » ، ورواه أبو يعلى (٥/ ٤١) ، والطبراني (١٠/ ١٥٦) ، وفي الأوسط رقم (١٥٢٦) من طريق سعيد بن أبي الربيع السمان قال : حدثنا عبد الملك بن الوليد بن معدان به نحوه ، وزاد فيه : « السلام عليكم ورحمة الله » .

ورواه أبو داود (١/ ٦٠٦) الصلاة - باب : في السلام ، والترمذي (٢/ ٨٩) أبواب الصلاة - باب : ما جاء في التسليم في الصلاة ، والنسائي (٢/ ٢٣٠) التطبيق - باب : التكبير عند الرفع من السجود ، و(٣/ ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤) السهو - باب : كيف السلام على اليمين، وابن ماجه (١/ ٢٩٦) إقامة الصلاة والسنة فيها ، وأحمد (١/ ٣٨٦ ، ٣٩٠ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٤٤٤ ، ٤٤٨) ، والطيالسي (ص ٣٦، ٣٩) ، وعبد الرزاق (٢/ ٢١٩) ، وابن أبي شيبة (١/ ٢٦٥ ، ٢٦٦) ، وأبو يعلى (٥/ ٦١-٦٢ ، ٧١ - ٧٢ ، ١٤٩) ، وابن الجارود رقم (٢٠٩) ، وابن خزيمة (١/ ٣٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٦٧ ، ٢٦٨) ، وابن حبان (٣/ ٢٢٢) ، والطبراني (١٠/ ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣) ، والدارقطني (٢/ ٣٥٦ - ٣٥٧) ، والبيهقي (٢/ ١٧٧) ، والبغوي (٢/ ٢٠٤ - ٢٠٥) من طرق عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص عند البعض ، وعن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة ، وبجمع الثلاثة أبي الأحوص والأسود وعلقمة عند البعض . وعن أبي الأحوص والأسود عند آخرين ، وعن الأسود وعلقمة ومسروق وعبيدة السلماني ، كلهم عن عبد الله بن مسعود ، نحوه مع ذكر التسليم، وبعضهم اقتصر على التسليم فقط ، وفي بعض الروايات زيادة في أوله ، وهي : أن الرسول - ﷺ - كان يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود ، وفي آخره : ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك ، وذلك عند البعض . وقد صرح أبو إسحاق بالتحديث عند أحمد (١/ ٤٠٨) في روايته عن أبي الأحوص ، وعند الطحاوي والبيهقي صرح بالتحديث عن الثلاثة ، ومن الرواة عنه في بعض الطرق سفيان الثوري ، وهو ممن سمع منه قديماً ، وكذلك شريك مع سوء حفظه . وقال أبو داود بعد ذكر الاختلاف فيه على أبي إسحاق : « شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث أبي إسحاق أن يكون مرفوعاً » . وقال الترمذي : «حسن صحيح» ، ورواه عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله موقوفاً عليه ، أخرجه الطيالسي (ص ٣٧) ، وعطاء ممن اختلط .

ورواه أحمد (١/ ٤٠٩ ، ٤٣٨) ، وعبد الرزاق (٢/ ٢١٨ - ٢١٩) ، وابن حبان (٣/ ٢٢٣ - ٢٢٤) ، والطبراني (١٠/ ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥) ، وفي الأوسط رقم (١٥٢٦) ، ورقم=

[١٢٨] حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر (١) ، نا عبد الملك بن الوليد بن مَعْدان الضُّبَعي (٢) ، نا عاصم بن بَهْدلة (٣) ، عن زرٍّ (٤) ، وأبي وائل (٥) ، عن عبد

= (٢٦٥٩) ، والدارقطني (١/ ٣٥٧) من طريق مسروق عن عبد الله ، وفيه ذكر صيغة التسليم، وفي الطريق إليه من ضعف إلا أنه ضعف يسير منجبر ، ورواه أحمد (١/ ٤٦٥) من طريق شعبة عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : قال عبد الله : كأنما أنظر إلى بياض خد رسول الله - ﷺ - لتسليمته اليسرى ، وهذا إسناد ضعيف مغيرة بن مقسم كان يدلس وإبراهيم النخعي لم يدرك ابن مسعود .

ورواه سفيان عن مغيرة ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود بذكر التسليم فقط ، أخرجه الطبراني (١٠/ ١٥٢) ، وفي الإسناد إليه من لم أعرفه .

ورواه أحمد (١/ ٤١٤) من طريق سهل بن سعد الأنصاري عن ابن مسعود نحوه ، وفيه ابن لهيعة ومحمد بن عبد الله بن مالك لم يوثقه غير ابن حبان . تعجيل المنفعة رقم (٩٤٧) .

وللحديث شواهد منها حديث سعد .

رواه مسلم (١/ ٤٠٩) المساجد -باب : السلام للتحليل من الصلاة . . . وغيره . قال : «كنت أرى رسول الله - ﷺ - يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده » .

والخلاصة : أن حديث ابن مسعود صحيح من طريق أبي إسحاق ، وتشهد له الطرق الأخرى مع حديث سعد . وانظر : تخريجه وشاهده في التلخيص الحبير (١/ ٢٧٠ ، ٢٧١) .

وإرواء الغليل (٢/ ٢٩) ، وحديث ابن مسعود في التسليم أصله في مسلم (انظره في الموضع السابق) .

(١) تقدم .

(٢) تقدم في الحديث السابق .

(٣) ابن أبي النَّجُود : تقدم .

(٤) ابن حُبَيْش : تقدم .

(٥) شقيق بن سلمة .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف عبد الملك ، ولأن عاصماً فيه ضعف يسير من جهة حفظة ، والحديث حسن .

الله قال : ما أحصي ما سمعت رسول الله - ﷺ - يقرأ في ركعتي الفجر (١) وركعتي الغداة : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، و﴿ قل هو الله أحد ﴾ .

---

(١) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة : « المغرب » ، وهو الموافق لرواية البيهقي باللفظ ، ورواية غيره بالمعنى ، والرواية المثبتة موافقة لرواية العقيلي .

تخريجه : رواه البيهقي (٣/٤٣) من طريق الفاكهي به مثله دون أبي وائل . وقال : «ركعتي الفجر وركعتي المغرب» ، وهو الصواب ، فإن ركعتي الفجر هما ركعتا الغداة .

ورواه العقيلي (٣/٣٨) حدثنا عبد الله بن أحمد به مثله ، وفيه : « ركعتي الفجر وركعتي الغداة » ، وقال : « ولا يتابع عليه بهذا الإسناد ، وقد روى المتن بغير هذا الإسناد بإسناد جيد » .

ورواه الترمذي (٢/٢٩٦ - ٢٩٧) أبواب الصلاة - باب : ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما ، وابن ماجه (١/٣٦٩) إقامة الصلاة - باب : ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب ، من طرق عن بدل بن المحبر به ، ولم يذكر الترمذي : « زر » .

واقتصر ابن ماجه على ركعتي المغرب . وقال الترمذي : « حديث غريب من حديث ابن مسعود ، ولا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان ، عن عاصم » .

ورواه أبو يعلى (٥/٤٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٩٨) ، والطبراني (١٠/١٧٤) ، وابن عدي (٥/١٩٤٥ - ١٩٤٦) ، وأبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/١٢ -أ) ، والبغوي (٢/٢٠٤) كلهم من طريق سعيد بن أشعث ، حدثنا عبد الملك ابن الوليد بن معدان به نحوه ، إلا أنهم لم يذكروا أبا وائل ، واقتصر في رواية الطحاوي عليه ، وللحديث شاهد من حديث ابن عمر .

رواه الترمذي (٢/٢٧٦) أبواب الصلاة ، باب : ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر . . . والنسائي (٢/١٧٠) الافتتاح - باب : القراءة في الركعتين بعد المغرب ، وابن ماجه (١/٣٦٣) إقامة الصلاة - باب : ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر ، وأحمد (٢/٢٤ ، ٥٨ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٩) ، وابن حبان (الإحسان : ٦/٢١٢) ، والطبراني (١٢/٤٢٤) من طريق أبي إسحاق عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : رمقت رسول الله - ﷺ - عشرين مرَّة يقرأ في الركعتين بعد المغرب ، وفي الركعتين قبل الفجر : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، و﴿ قل هو الله أحد ﴾ وهذا لفظ النسائي ، ورواية الترمذي وابن ماجه وأحمد في (الموضع الرابع) ، وابن حبان من طريق أبي أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان عن أبي إسحاق به مقتصراً على ركعتي الفجر . وقال الترمذي: « حديث حسن ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد ، والمعروف عند الناس =

[١٢٩] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ [١] ، نا المسعودي [٢] ، نا قيس بن مسلم [٣] ، عن طارق بن شهاب [٤] ، عن عبد الله بن مسعود : أن رسول الله

= حديث إسرائيل عن أبي إسحاق ، وقد روي عن أحمد، عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً».
والرواية التي أشار إليها الترمذي هي في الموضع الأخير من المسند . وفي رواية النسائي والطبراني وإحدى روايات البيهقي زيادة رجل بين أبي إسحاق ، ومجاهد هو إبراهيم بن مهاجر ، إلا أن في الإسناد إليه من تكلم فيه .
وسقط مجاهد في رواية الطيالسي إلا أن البيهقي أثبته من طريقه ، فلعله سَقْط مَطْبَعي .
والخلاصة : أن حديث ابن عمر وإن كان من رواية أبي إسحاق الموصوف بالاختلاط والتدليس يصلح شاهداً لحديث ابن مسعود يرتقي الحديث به إلى درجة الحسن لغيره .
وأما قراءة : ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ ، و﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ في ركعتي الفجر ، فثابت من حديث أبي هريرة ، أخرجه مسلم (١/ ٥٠٢) صلاة المسافرين - من باب : استحباب ركعتي سنة الفجر . . . وغيره ، ولفظه : « أن رسول الله - ﷺ - قرأ في ركعتي الفجر : ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ ، و﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ » ، وهناك أحاديث أخرى في ذلك .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي ، (صدوق ، اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط » .
أما الذهبي فيرى أن حديثه حسن بمنزلة حديث ابن إسحاق ، ذكر ذلك في السير . وقول ابن حجر أولى لإطباق أكثر الأئمة على ذلك . والظاهر أن المقرئ ممن سمع منه قبل الاختلاط ؛ لأن الخطيب لم يترجم له في تاريخه ، وقد مكث المقرئ في البصرة ستاً وثلاثين سنة . سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦٧) . قال أحمد : « وإنما اختلط المسعودي ببغداد ، ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد » . ت سنة (١٦٠) ، وقيل : (١٦٥) خت ٤ . انظر : سير أعلام النبلاء (٧/ ٩٣ - ٩٥) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢١٠ - ٢١٢) ، والتقريب رقم (٣٩١٩) ، والكواكب النيرات (ص ٢٨٢ - ٢٩٨) .

(٣) الجَدَلي - بفتح الجيم - أبو عمرو الكوفي ، (ثقة رمي بالإرجاء) . ت سنة (١٢٠) . ع . التقريب رقم (٥٥٩١) .

(٤) ابن عبد شمس البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي . قال أبو داود : رأى النبي - ﷺ - ولم يسمع منه . ت سنة (٨٢ أو ٨٣) . ع . التقريب رقم (٣٠٠٠) .
الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال المسعودي ؛ لأن المقرئ سمع منه قبل الاختلاط فيما يظهر ، والحديث صحيح .

- ﷺ - قال : « إن الله - عزَّ وجلَّ - لم ينْزل داءً إلا وضع له شفاءً إلا السَّام [١] فعليكم بألبان البقر فإنها ترُمُّ [٢] من كلِّ الشَّجَر » .

(١) الموت . النهاية (٢/ ٤٢٦) .

(٢) ترعى وتتناول بالمرَمَّة ، وهي لذوات الظِّلْف بمنزلة الفم للإنسان . انظر : غريب الحديث للخطابي (١/ ٨٦) .

تخريجه : رواه البيهقي (٩/ ٣٤٥) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه الطيالسي (ص ٤٨) ، حدثنا المسعودي ، ورواه الحربي في غريب الحديث (١/ ٦٩) من طريق ابن المبارك ، ورواه الحاكم (٤/ ١٩٧) من طريق جعفر بن عون . قال ابن المبارك عن المسعودي ، وقال جعفر بن عون : أنبأ المسعودي به نحوه ، إلا أن الحربي اختصره ، فذكر ما يتعلق بألبان البقر ، ورواية الآخرين قالا فيها : « إلا الهرم » بدل «إلا السام» .

وخالفهم أبو نعيم ، فرواه عن المسعودي به موقوفاً على ابن مسعود ، وقال فيه : « إلا الهرم » .

أخرجه الطبراني في (٩/ ٢٧٢) ، ورواه الثوري عن المسعودي ، واختلف عليه فيه .

فرواه عبد الرزاق (٩/ ٢٦٠) ، ومن طريقه الطبراني (٩/ ٢٧١ - ٢٧٢) عنه به موقوفاً على ابن مسعود دون قوله : « إلا السَّام » .

ورواه محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان ، عن المسعودي به مرفوعاً .

أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٩٣) ، أخبرنا عبيد الله بن فضالة والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٦) ، حدثنا أبو بشر الرَّقي وابن حبان (٧/ ٦٢٥) ، أخبرنا محمد بن أبي عون قال : حدثنا حميد بن زنجويه ثلاثتهم عن محمد بن يوسف .

ورواه أبو القاسم البغوي رقم (٢١٦٥) (مسند ابن الجعد) ، حدثنا ابن زنجويه ، نا الفريابي ومحمد بن كثير ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم به ، وقال : « وقفه الفريابي ورفعه ابن كثير » ، ولعل رواية ابن أبي عون عن حميد أرجح من رواية البغوي لموافقتها لرواية الآخرين ، وعليه فإن رواية الفريابي ومحمد بن كثير العبدي أرجح من رواية عبد الرزاق ، لأن الفريابي بمفرده قد يقدم على عبد الرزاق ، فكيف إذا وافقه أحد . انظر : تهذيب التهذيب (٩/ ٥٣٧) ، وتابع المسعودي الركين بن الربيع وإبراهيم بن مهاجر والراح بن مليح والربيع بن لوط .

رواية الركين عند النسائي في الكبرى (٤/ ٣٧١) ، والحاكم (٤/ ١٩٦) ، ولفظ رواية النسائي (في ألبان البقر شفاء » ، ولفظ الحاكم: « ما أنزل الله من داء إلا وقد أنزل له =

. . . .

= شفاء » ، وفي ألبان البقر شفاء من كل داء » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ورواية النسائي بإسناد صحيح ، أما رواية الحاكم ففيها من ضعف .

رواية إبراهيم بن مهاجر عند الطبراني (١٠/١٦) ، والخطيب (٧/٣٥٦) ، وفي الطريق إليه من ضعف ، ولفظه : « تداووا بألبان البقر فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من كل الشجر » .

رواية الجراح بن مليح عند ابن الجعد برقم (٢١٦٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١٠٣) ، وليس فيه : « إلا السَّام » ، (والجراح صدوق يهم) التقريب رقم (٩٠٨)

رواية الربيع بن لُوط عند النسائي في الكبرى (٤/ ١٩٤) بلفظ : « ما أنزل الله داءً إلا أنزل له دواء » ذكر ألبان البقر ، فأمر بها وقال : « إنها دواء من كل داء » .

ورواه يزيد بن أبي خالد وأيوب الطائي وقيس بن الربيع عن قيس بن مسلم ، عن طارق مرسلاً دون ذكر ابن مسعود .

رواية يزيد : أخرجها أحمد (٤/٣١٥) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٤ ، ٣٧٠) نحوه دون قوله : « إلا السَّام » .

ويزيد : (ثقة عابد) التقريب رقم (٧٧٠٨) ، فالإسناد صحيح .

ورواية أيوب الطائي : أخرجها النسائي (٤/ ٣٧٠) ، وزاد : « إلا السَّام » ، وإسنادهما صحيح .

ورواية قيس بن الربيع : أخرجها ابن الجعد رقم (٢١٦٣) ، الجزء المتعلق بألبان البقر ، وقيس هذا فيه كلام . انظر : التقريب رقم (٥٥٧٣) .

وهذه الروايات مخالفة لرواية المسعودي والثوري ومن معهما ، فهي مرجوحة ، ثم إن الجزء الأول من الحديث .

أخرجه ابن ماجه (٣/١١٣٨) الطب - باب : ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً .

وأحمد (١/ ٣٧٧ ، ٤١٣ ، ٤٤٦ ، ٤٥٣) ، والحميدي (١/ ٥٠) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٣١) ، وابن حبان (٧/ ٦٢٥) ، والطبراني (٩/ ٢٢٣) ، والحاكم (٤/١٩٦ - ١٩٧) ، والبيهقي (٩/ ٣٤٣) ، كلهم من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: سمعت عبد الله بن مسعود يبلغ به النبي - ﷺ - : « ما أنزل الله داءً إلا قد أنزل الله له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله » هذا أحد ألفاظه ، وإسناده صحيح ، لأن من الرواة عنه السفيانين ، وقد رويا عنه قبل الاختلاط إلا أنه في رواية ابن أبي شيبة عن وكيع ، عن سفيان ، وفي رواية الطبراني من طريق عبد السلام بن حرب ، كلاهما عن =

[١٣٠] حدثنا خلاد بن يحيى [(١)] ، نا إسرائيل [(٢)] ، عن سِمَاك [(٣)] ، عن عبد الرحمن بن عبد الله [(٤)] ، عن أبيه قال : قال النبي - ﷺ - :

= عطاء به موقوفاً على ابن مسعود ، وخالفهم ابن عيينة والثوري في رواية ابن مهدي والقطان وغيرهما ، فرووه مرفوعاً كما تقدم .

وخالفهم جميعاً محمد بن جابر بن سيار ، فرواه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى مرفوعاً نحوه ، أخرجه البزار (٣/ ٣٨٦ - ٣٨٧ كشف الأستار).

وهذه رواية منكرة ، فإن محمد بن جابر : « صدوق ذهبت كتبه ، فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي ، فصار يُلَقَّن ، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة » . التقريب رقم (٥٧٧٧) وشيخ البزار مختلف فيه .

والخلاصة : أن الحديث صحيح مرفوعاً لكثرة من رواه كذلك وهم من الثقات ، ورجح الدارقطني رفعه . العلل (٥/ ٣٣٤ - ٣٣٥) .

وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٥١٨ ، و١٦٥٠) .

وهذه الاختلافات الكثيرة تجعل الحليم حيران ، والله المستعان .

(١) تقدم .

(٢) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ، (ثقة ، تكلم فيه بلا حجة) . ت سنة (١٦٠) ، وقيل بعدها . ع . التقريب رقم (٤٠١) .

(٣) بكسر أوله وتخفيف الميم : ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي أبو المغيرة البكري الكوفي (صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن » ، وممن نُصَّ على أن سماعه منه قديم شعبة والثوري ، وينبغي أن يُلْحَق بهم جرير بن عبد الحميد ؛ لأنه قال : « أتيته فرأيته يبول قائماً ، فرجعت ولم أسأله عن شيء ، قلت : قد خرف » . ت سنة (١٢٣) . خت م٤ . انظر : تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٢ - ٢٣٤) ، والتقريب رقم (٢٦٢٤) .

(٤) ابن مسعود الهذلي الكوفي ، (ثقة ، وقد سمع من أبيه ، لكن شيئاً يسيراً) ، وقد اختلف في سماعه من أبيه ، فمنهم من أثبته ، ومنهم من نفاه ، ومنهم من قيده بحديثين ، وبعضهم قال : حديثاً واحداً . قال ابن حجر - في تعريف أهل التقديس - : « ما صرح فيه بالسماع من أبيه أربعة أحاديث ، أحدها موقوف ، وحديثه عنه كثير ، ففي السنن خمسة عشر ، وفي المسند زيادة على ذلك سبعة أحاديث معظمها بالعنعنة وهذا هو التدليس» ، وجعله في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

ت سنة (٧٩) . ع . انظر : تهذيب التهذيب (٦/ ٢١٤ - ٢١٦) ، والتقريب رقم (٣٩٢٤) ، وتعريف أهل التقديس (ص ٩٢) . =

« من أعان قومه على ظُلْم فهو كالبعير المُتَرَدِّي [١] ، فهو يُنْزَعُ بِذَنَبِه » [٢] .

[**١٣١**] حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي [٣] ، نا داود بن عبد الرحمن [٤] ، عن ابن خُثَيْم [٥] ، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود [٦] ، عن أبيه [٧] ، عن جده : أن النبي - ﷺ - قال : « **سيكون**

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد ضعيف ؛ لأن إسرائيل لم يذكر أنه ممن روى عن سماك قبل الاختلاط ، وفيه عنعنة عبد الرحمن وهو مدلس ، إلا أن العلة الأولى منتفية برواية شعبة والثوري عنه كما سيأتي .

(١) الساقط . النهاية (٢/ ٢١٦) .

(٢) معنى الحديث : أنه وقع في الإثم وهلك إذا تردَّى في البئر وأريد أن ينزع بذنبه فلا يقدر على خلاصه . المصدر نفسه (٢/ ٢١٦) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٨ - ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه البيهقي (١٠/ ٢٣٤) من طريق الفاكهي به ، إلا أنه قال : يحيى بن قزعة بدل خلاد ابن يحيى ، ولم يقل : « قومه » ، ورواه أحمد (١/ ٤٤٩) ، ثنا عبد الرزاق ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ١٢٣) من طريق عبيد الله بن موسى ، كلاهما عن إسرائيل به مثله.

ورواه أبو داود (٥/ ٣٤٠) الأدب - باب : في العصبية ، وأحمد (١/ ٣٩٣ ، ٤٠١) ، والطيالسي (ص ٤٥ - ٤٦) ، وابن حبان (٧/ ٥٧٣) ، والرامهرمزي في أمثال الحديث (١٥٩ - ١٦٠) ، والحاكم (٤/ ١٥٩) ، والبيهقي (١٠/ ٢٣٤) من طرق عن سماك به مثله ونحوه ، ومن هذه الطرق طريق شعبة وسفيان الثوري عن سماك ووقفه زهير بن معاوية عند أبي داود ، وعند الطيالسي عن شعبة وقفه أيضاً ، وعند أحمد الموضع الأول . قال شعبة : « وأحسبه قد رفعه » . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وبرواية شعبة والثوري عن سماك ارتفعت العلة الأولى وبقيت علة الحديث في عبد الرحمن الذي لم يصرح في روايته بالسماع في أي من هذه الطرق .

وقد صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٧١٤) ، ورقم (٦٤٥١) ، وأعلّه المناوي بالانقطاع بين عبد الرحمن وأبيه . فيض القدير (٥/ ٥١١) .

(٣) تقدم .

(٤) العطار : تقدم .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم : تقدم .

(٦) أبو عبد الرحمن الكوفي ، (ثقة عابد) . ت سنة (١٢٠) أو قبلها . خ٤ . التقريب رقم (٥٤٦٩) .

(٧) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود : تقدم .

بعدي أمراء يؤَخِّرُون الصلاة عن مواقيتها ، فيحدثون البدعة » . قال ابن مسعود : فكيف أصنع إن أدركتُهم ؟ قال : « **سألني ابن أم عَبْد كيف يصنع ، لا طاعة لمن عصى الله** » .

[١٣٢] حدثنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح [١] ، أنا ابن أبي حَبِيبَة [٢] ،

= **الحكم على الإسناد** : فيه عنعنة عبد الرحمن وهو مدلس كما تقدم . وانظر : تخريجه.

تخريجه : رواه الطبراني (١٠/ ٢١٣ - ٢١٤) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار به نحوه .

ورواه ابن ماجه (٢/ ٩٥٦) الجهاد - باب : لا طاعة في معصية الله ، وأحمد (١/ ٣٩٩ - ٤٠٠ ، ٤٠٩) ، وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند (١/ ٤٠٠) ، وعبد الرزاق (٢/ ٣٨٣) ، والبيهقي (٣/ ١٢٧) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به ، وفيه زيادة : « يطفئون السنة ويحدثون البدعة . . . » ، ورواية عبد الرزاق ، ومن طريقه أحمد (في الموضع الثاني) ليس فيه عبد الرحمن .

وقال الألباني : « وإسناده جيد على شرط مسلم » الصحيحة رقم (٥٩٠) (كذا قال) .

وروى الطبراني (١٠/ ١٦١) ، ومن طريقه أبو نعيم (٢/ ١٠٥) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، والأسود عن عبد الله ، عن النبي - ﷺ - قال : « إنها ستكون أمراء يميتون الصلاة ويَخنُقوها إلى شَرَق الموتى ، وإنها صلاة من هو شر من حمار وصلاة من لا يجد بداً ، فمن أدرك منكم ذلك الزمان فليجعل الصلاة لوقتها ، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة » ، وفيه الحسين بن جعفر القتات ، ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٩٢) .

ورواه مسلم (١/ ٣٧٨) المساجد - باب : الندب إلى وضع الأيدي على الركب . . . والنسائي (٢/ ٨٤) الإمامة - باب : موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة . . . ، وأحمد (١/ ٤٢٤، ٤٥٥ ، ٤٥٩) وغيرهم موقوفاً على ابن مسعود من قوله .

ورواه أحمد (١/ ٣٧٩) من طريق عاصم عن زر ، عن عبد الله مرفوعاً ، وأوله : « لعلكم ستدركون أقواماً يصلون صلاة لغير وقتها . . . » ، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال عاصم .

والخلاصة : أن لفظ حديث المصنف إن لم يكن مخالفاً لبقية الألفاظ ، فإنه يتقوى بها ، وأما روايته موقوفاً ، فلا يضر لأنه مما لا مجال للرأي فيه . وقال أحمد شاكر : « إسناده صحيح » المسند رقم (٣٧٩٠) .

(١) تقدم .

(٢) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة : تقدم .

عن عبد الله بن أبي سفيان (١) ، عن أبيه (٢) ، عن الأحمري قال : كنت وعدت امرأتي حجة ، ثم بدا لي فغزوت فَوَجِدْتُ (٣) ، لذلك وَجْداً شديداً فشكوت ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فقال : « **مُرْها تعتمرْ في رمضان فإنها كعدل حجة** » .

(١) مولى ابن أبي أحمد ، مدني ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن القطان : « لا يعرف حاله » . وقال الذهبي - في الميزان - : « لا يدري من هو » . وقال ابن حجر : « مقبول » . ت سنة (١٩٩) . د . انظر : الثقات لابن حبان (٧/ ٣٧) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٤٣٠) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٤١) ، والتقريب رقم (٣٣٦٢) .

(٢) مولى ابن أبي أحمد ، قيل : اسمه : قُزْمان ، (ثقة) من الثالثة . ع . التقريب رقم (٨١٣٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف ابن أبي حبيبة ، وإبراهيم بن عمرو ، وعبد الله ابن أبي سفيان فيهما جهالة ، والحديث المرفوع منه حسن .

(٣) حزنت . انظر : القاموس المحيط (ص ٤١٣) .

تخريجه : رواه البغوي في معجم الصحابة (ق : ٢٨) ، ومن طريقه ابن قانع في معجم الصحابة (ق ٥١) مجموع رقم (١٠) الجزء الأول منه . قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة المكي به مثله ، ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة رقم (١٠٢٠) من طريقين عن ابن أبي مسرة به مثله .

وللحديث المرفوع شواهد كثيرة من حديث ابن عباس وأم معقل وغيرهما :

حديث ابن عباس : أخرجه البخاري (٣/ ٦٠٣) العمرة - باب : عمرة في رمضان ، و(٤/ ٧٢ - ٧٣) جزاء الصيد - باب : حج النساء ، ومسلم (٢/ ٩١٧ - ٩١٨) الحج - باب : فضل العمرة في رمضان ، وأبو داود (٢/ ٥٠٥) المناسك - باب : العمرة ، والنسائي (٤/ ١٣٠ - ١٣١) الصيام - باب : الرخصة في أن يقال لشهر رمضان رمضان، وابن ماجه (٢/ ٩٩٦) المناسك - باب : العمرة في رمضان ، وأحمد (١/ ٢٢٩ ، ٣٠٨) ، وغيرهم ، وفيه : أن الرسول - ﷺ - قال ذلك لامرأة من الأنصار يقال لها أم سنان ، وفي بعض الطرق : « تعدل حجة أو حجة معي » .

حديث أم معقل : أخرجه أبو داود (٢/ ٥٠٣ - ٥٠٤) (الباب السابق) ، والترمذي (٣/ ٢٧٦) الحج - باب : ما جاء في عمرة رمضان .

وأحمد (٦/ ٣٧٥ ، ٤٠٥ - ٤٠٦) ، وغيرهم نحوه ، وفي إسناده اختلاف ، وهذان الشاهدان وغيرهما يرفعان الحديث القسم المرفوع منه إلى درجة الحسن لغيره .

[١٣٣] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا هشام بن سعد [٢] ، نا زيد بن أسلم، عن أبي صالح [٣] ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : **«من كان يؤمن بالله فلا يؤذِ جاره ، ومن كان يؤمن بالله فليقل خيراً أو ليَصْمُت ، ومن كان يؤمن بالله فليكرم ضيفه »** ، قالوا : يا رسول الله ، وما كرامته ؟ ، قال : « **جائزته** » ، قالوا : وما جائزته ؟ ، قال : « **ضِيافة** [٤] **ثلاث ليال ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة** » .

[١٣٤] حدثنا خلاد بن يحيى [٥] ، نا هشام بن سعد [٦] ، نا زيد بن

(١) تقدم .
(٢) المدني ، أبو عَبَّاد ، أو أبو سعيد ، (صدوق ، له أوهام ، ورمي بالتشيع) ، وينبغي أن يُستثنى من ذلك روايته عن زيد بن أسلم ، فقد قال أبو داود : « أثبت الناس في زيد بن أسلم هشام بن سعد » . ت سنة (١٦٠) أو قبلها . خت م٤ . انظر : تهذيب التهذيب (١١/ ٣٩ - ٤١) ، والتقريب رقم (٧٢٩٤) .
(٣) ذكوان السمان .
الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال هشام ، وفي متنه وهم سيأتي بيانه .
(٤) ذكر في الهامش إلى أنه في نسخة : « إضافة » ، وهي كذلك عند ابن بشران .
تخريجه : تقدم تخريجه برقم (٢٣) ، وليس فيه : وما كرامته ، وكذا ما بعده ، بل ورد تفسير الجائزة بيوم وليلة في حديث أبي شريح المتقدم برقم (٢٢) ، وسبق الخلاف في مقدارها ، وهذه الرواية مخالفة لحديث أبي شريح ، ثم إنها لم تذكر إلا في رواية هشام ابن سعد ، وأظنه وهم في ذلك، حيث روي عن أبي صالح وغيره وليس فيه هذه الزيادة.
وهذه الرواية أخرجها أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٧/ ١٨ -أ) عن الفاكهي به مثله.
وروي عن أبي هريرة : « الضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة » ، وقد اختلف في رفعه ووقفه .
انظر : السنن لأبي داود (٤/ ١٢٨) الأطعمة - باب : ما جاء في الضيافة ، وأحمد (٢/ ٢٨٨ ، ٣٥٤ ، ٤٣١) ، وابن حبان (٣/ ٣٤٦) ، وعلل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٥٧) ، ورجح وقفه .
(٥) تقدم .
(٦) المدني : تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال هشام بن سعد ، والحديث صحيح .

أسلم، عن ذكوان أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ -: « **لما خلق الله - عزَّ وجلَّ - آدم فمسح على ظهره فسقط من ظهره كُلُّ نَسَمة هو خالقها إلى يوم القيامة ، ثم جعل بين عَيْنَيْ كل إنسان منهم وبيصاً** (١) **من نور ، ثم عرضهم على آدم - ﷺ - ، فقال : أيْ رَبِّ من هؤلاء ؟ فقال : هؤلاء ذُرِّيتُك ، فرأى رجلاً منهم فأعجبه لَوْنُ** (٢) **ما بين عَيْنَيْه ، فقال : أيْ ربِّ من هذا ؟ قال : هذا رجل من ذريتك في آخر الأمم يقال له : داود ، قال : أيْ رب كم جعلت عُمُرَه ؟ قال : ستين سنة ، قال : فزده من عُمُري أربعين سنة ، قال : إذاً يكتبُ ويُخْتم ولا يبدَّل ، قال : فلما انقضى عُمُرُ آدم - ﷺ - جاءه ملك الموت ، قال : أولَمْ يَبْقَ من عُمُري أربعون سنة ؟ قال : أولَم تُعْطها ابنَك داود ؟ قال رسول الله - ﷺ-: فجحدَ فجحدتْ ذُرِّيته ، ونسيَ فنسيت ذريته ، وخَطِئ** (٣) **فخطئت ذريته**» .

---

(١) البريق واللمعان ، كما تقدم في الحديث رقم (٩٥) .

(٢) أشار الناسخ إلى أنه في نسخة « نُور » .

(٣) بمعنى أخطأ ، وهو ارتكاب الذنب من غير عمد ، وقيل : إن خطئ تكون للمتعمد ، إلا أنه لا يظهر هنا التعمد . انظر : النهاية (٢/ ٤٤) ، والمصباح المنير (ص ١٧٤) .

تخريجه : رواه ابن سعد (١/ ٢٧ - ٢٨) أخبرنا خلاد بن يحيى به مثله ، ورواه الترمذي (٥/ ٢٦٧) التفسير - باب : ومن سورة الأعراف ، وأبو يعلى (٦/ ٣٤ - ٣٥ ، ١٢٦) ، والحاكم (٢/ ٣٢٥ ، ٥٨٥ - ٥٨٦) من طرق عن هشام بن سعد به مثله ، ونحوه ، وفي بعض الطرق زيادة ، إلا أنه في الموضع الأول من مسند أبي يعلى من طريق ابن وهب عن هشام بن سعد ذكر عطاء بن يسار بدل أبي صالح السمان ، وهي مخالفة لرواية الجماعة ، وخطأه أبو زرعة . انظر : العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٨٨) .

وقال الترمذي : « حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، وفي الموضع الثاني : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي .

ورواه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٠٦) ، وابن حبان (٨/ ١٤ - ١٥) ، والحاكم (١/ ٦٤) ، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ١٤٧) ، وفي الأسماء والصفات (ص ٤١٠ - ٤١١) من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وفي أوله زيادة ، ولم يذكر ابن أبي عاصم سوى طرف منه، وذكر الحارث أن=

[١٣٥] حدثنا خلاد [(١)] ، نا هشام بن سعد [(٢)] ، حدثني نُعَيْم المُجْمر [(٣)]

= عمر داود كان أربعين سنة ، فزاده ادم ستين سنة . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي .

وهو إسناد محتمل للتحسين لحال الحارث ، حيث قال فيه ابن حجر : « صدوق يهم » . التقريب رقم (١٠٣٠) ، وحسنه الألباني في ظلال الجنة .

وتابع الحارث إسماعيل بن رافع عند أبي يعلى (٦/ ٩٧ - ٩٩) ضمن حديث طويل ، وإسماعيل « ضعيف الحفظ » التقريب رقم (٤٤٢) ، وله طريق آخر يرويه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٠٥) من طريق مبارك بن فضالة ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - « لما خلق الله تعالى آدم . . . » قال : (ثم ذكر الحديث) ، ولم يسقه . قال الألباني : « حديث صحيح رجاله ثقات لولا ما يخشى من مبارك بن فضالة تدليسه تدليس التسوية ، لكنه يتقوى بالطريق التي بعده » - يقصد طريق الحارث عن سعيد - .

وله طريق آخر يرويه الحاكم (١/ ٦٤) من طريق أبي خالد الأحمر عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - ، ولم يسق لفظه ، بل قال (نحوه) إشارة إلى حديث الحارث ، وأبو خالد هو سليمان بن حيان (صدوق يخطئ) التقريب رقم (٢٥٤٧) .

والخلاصة : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، إلا أن قوله في رواية الحارث بن أبي ذباب : « أن عُمُرَ داود كان أربعين ، فزاده آدم ستين » ، وهم من الحارث فيما يظهر ، ويؤيد ذلك أن حديث ابن عباس موافق لرواية هشام .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس أخرجه أحمد (١/ ٢٥١ - ٢٥٢ ، ٢٩٨ - ٢٩٩ ، ٣٧١) ، والطيالسي (ص ٣٥٠) ، وابن سعد (١/ ٢٨) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٠٤) ، والطبراني (١٢/ ٢١٤) ، والبيهقي (١٠/ ١٤٦) من طريق حماد بن سلمة عن عليّ بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس مرفوعاً نحوه ، ولم يذكر ابن أبي عاصم غير طرف منه ، وقال الهيثمي : « وفيه عليّ بن زيد ، وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات » مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٦) ، وهو شاهد قوي لحديث أبي هريرة ، فإن عليّ ابن زيد هو ابن جدعان ممن يصلح حديثه في المتابعات والشواهد .

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) المدني : تقدم .

(٣) ابن عبد الله المدني ، مولى آل عمر . والمُجْمر - بسكون الجيم وضم الميم وكسر الثانية - (ثقة) من الثالثة . ع . التقريب رقم (٧١٧٢) . =

قال : قال أبو هريرة : ما رأيت الحسن إلا فاضت عيناي دموعاً ، وذلك أن رسول الله - ﷺ - خرج يوماً وأنا في المسجد ، فأخذ بيدِي فاتكأ عليَّ حتى جئنا سوق بني قَيْنُقَاع (١) فنظر فيه ، ثم رجعت معه حتى جلس في المسجد واحتبا (٢) ، ثم قال : « **ادعوا لي لُكَع** » (٣) ، قال : فأتاه حسن يَشْتَدُّ (٤) حتى وقَعَ في حِجْرِه ، ثم جعل يقول بيده : هكذا في لحية رسول الله - ﷺ - ، وجعل رسول الله - ﷺ - يُقَنِّع (٥) فَمَه ، ثم يدْخل فمه في فمه ويقول : «**اللهم إني أحبُه فأحبَّه ، وأَحِبَّ من يُحبُّه** - ثلاث مرات يقولها - » . قال أبو يحيى (٦) : لكع الصغير ، ولكع : هو شيء رديء .

= **الحكم على الإسناد** : فيه هشام بن سعد ، وروايته عن غير زيد بن أسلم فيها لين ، والحديث في الصحيحين .

(١) قوم من اليهود منازلهم كانت عند منتهى جسر بُطحان مما يلي العالية ، وهناك كان سوقهم فصول من تاريخ المدينة لعلي حافظ (ص ١٤) .

(٢) ذكر الناسخ أنه في نسخة : « فاحتبا » بالفاء ، ومعنى الاحتباء : أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره ويشده عليها ، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . النهاية (١/ ٣٣٥) .

(٣) سيأتي معناه في آخر النص .

(٤) يعدو . انظر : لسان العرب (٣/ ٢٣٤) .

(٥) لعل المراد رفعه ، فإن قنع يستعمل لعدة معان . انظر : المصدر نفسه (٨/ ٣٠٠ - ٣٠١) .

(٦) ابن أبي مسرة .

تخريجه : رواه أحمد (٢/ ٥٣٢) من طريق حماد الخياط ، وابنه عبد الله في فضائل الصحابة رقم (١٤٠٧) من طريق الحسن بن عليّ القرشي ، قالا : ثنا هشام بن سعد به نحوه ، ورواه البخاري (٤/ ٣٣٩) البيوع - باب : ما ذكر في الأسواق ، و(١٠/ ٣٣٢) اللباس - باب : السخاب للصبيان ، ومسلم (٤/ ١٨٨٢) الفضائل - باب : من فضائل الحسن والحسين ، وابن ماجه (١/ ٥١) المقدمة - باب : فضل الحسن والحسين ، وأحمد (٢/ ٣٣١) ، وفي فضائل الصحابة رقم (١٣٤١) ، والحميدي (٢/ ٤٥٠ - ٤٥١) ، وأبو يعلى (٦/ ٤٠) ، وابن حبان (٩/ ٥٦) ، والبيهقي (١٠/ ٢٣٣) ، والبغوي (١٤/ ١٣٤ - ١٣٥) من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبي هريرة نحوه، وبعضهم اقتصر على قوله : « اللهم إني أحبه . . . » ، وليس فيه قول أبي هريرة: « ما رأيت الحسن إلا فاضت عيناي » .

[١٣٦] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن ربيعة [٣] ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : كان رسول الله - ﷺ - رَجِلَ الشَّعَر ، ليس بالسَّبِط [٤] ، ولا الجَعْد القَطَط [٥] ، كان أزْهَرَ [٦] ليس بالآدَم[٧] ولا بالأبيض الأَمْهَق [٨] ، كان ليس بالطويل البائن [٩] .

---

(١) تقدم .
(٢) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .
(٣) ابن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم ، أبو عثمان المدني ، المعروف بربيعة الرَّأْي ، واسم أبيه : فَرُّوخ ، (ثقة ، فقيه ، مشهور) . قال ابن سعد : كانوا يتَّقُونه لموضع الرأي . ت سنة (١٣٦) ، وقيل : سنة (٣) . وقال الباجي : سنة (٤٢) . ع . التقريب رقم (١٩١١) .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث في الصحيحين .
(٤) المنبسط المسترسل . النهاية (٢/ ٣٣٤) .
(٥) الشديد الجعودة ، أي : كان شعره وسطاً بينهما . المصدر نفسه .
(٦) أبيض اللون مشرقه . غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٤٩٠) .
(٧) أي ليس بأسمر كما تقدم في الحديث رقم (٥٠) .
(٨) هو الشديد البياض الذي لا يخالط بياضه شيء من الحُمْرَة ، وليس بنيِّر ، ولكن كلون الجص أو نحوه ، يقول : فليس هو كذلك . غريب الحديث لأبي عبيد (٣/ ٢٧) .
(٩) المُفْرط طولاً الذي بعد عن قدر الرجال الطِّوَال . النهاية (١/ ١٧٦) .
تخريجه : رواه البخاري (٦/ ٥٦٤) المناقب - باب : صفة النبي - ﷺ - ، و(١٠/ ٣٥٦) اللباس - باب : الجعد ، ومسلم (٤/ ١٨٢٤ ، ١٨٢٥) الفضائل - باب : في صفة النبي - ﷺ - . . . ، والترمذي (٥/ ٥٩٢) المناقب - باب : في مبعث النبي - ﷺ - . . . ، وأحمد (٣/ ٢٤٠) ، ومالك (٢/ ٧٠١) ، وابن سعد (١/ ٤١٣) ، والترمذي في الشمائل رقم (١ ، و٢) ، وأبو يعلى (٣/ ٤٥٩) ، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٠١ ، ٢٠٢ - ٢٠٣) ، والبغوي (١٣/ ٢١٧ - ٢١٨) من طرق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن به نحوه، وعند ابن سعد لم يذكر البعثة وما بعدها ، وبعض الروايات لم تذكر قوله : « أزهر اللون» وبعضها لم تذكر الوفاة ، وعند جميعهم زيادة : « وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء » .
وهناك بعض الروايات في وصف الشعر فقط من طرق عن أنس في الصحيحين ، وغيرهما .

[١٣٧] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن مسلم بن الوليد [٣] ، عن المطلب بن عبد الله بن حَنْطَب [٤] ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : صعد رسول الله - ﷺ - المنبر فقال : « **لا أقسم ، لا أقسم** » ، ثم نزل فقال : « **أبشروا ، من صلى الصلوات الخمس واجتنب الكبائر السبع نُودي من أبواب الجنة : ادخل** » ، قال عبد العزيز [٥] : لا أعلمه إلا قال : « **بسلام** » ، سمعت [٦] عمر بن عبد العزيز يسأل عبد الله ابن عمرو : سمعت رسول الله - ﷺ - يذكرهن ؟ قال : نعم ، « **عُقُوقُ** [٧] **الوالدين ، وإشراك بالله ، وقتل النفس ، وقذف** [٨] **المُحَصَنَات** [٩] **، وأكل مال**

---

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

(٣) ابن رباح مولى آل ذباب ، هكذا ورد في الجرح والتعديل ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير باسم : الوليد بن مسلم ، وخطأه في ذلك أبو زرعة وأبو حاتم .
ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم ينسبه ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . انظر : التاريخ الكبير (٨/ ١٥٣ - ١٥٤) ، والجرح والتعديل (٨/ ١٩٧ - ١٩٨) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٦) .

(٤) ابن الحارث المخزومي ، وحَنْطَب (بفتح وسكون نون وإهمال طاء وبموحدة ، المغني في ضبط الأسماء ص ٨٢) .
(صدوق ، كثير التدليس والإرسال » من الرابعة . ر٤ . التقريب رقم (٦٧١٠) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري ، ومسلم بن الوليد لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، ولجزءيه شاهدان يرتقي بهما إلى الحسن لغيره .
(٥) هو الدَّراوَرْدي .

(٦) الضمير يعود إلى المطلب بن عبد الله .

(٧) مشتق من العق ، وهو القطع ، والمراد به : صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل إلا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الوالد ، وقيل غير ذلك . فتح الباري (١٠/ ٤٠٦) .

(٨) رمي المرأة بالزنى أو ما كان في معناه . النهاية (٤/ ٢٩) .

(٩) الحرائر العفيفات ، ولا يختص بالمزوجات ، بل حكم البكر كذلك بالإجماع . المصدر السابق (١٢/ ١٨١) ، وانظر غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٢١٤) .

اليتيم ، والفِرار من الزَّحْف (١) ، وأكل الربا » .

(١) الجيش يزحفون إلى العدو : أي يمشون . المصدر السابق (٢/٢٩٧) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٥/١٤) ، و(٦/١٢) عن الفاكهي به مثله. ورواه الطبراني (مجمع الزوائد (١/١٠٣ - ١٠٤) من طريق مسلم بن الوليد به مثله ، وليس فيه : « بسلام » ، وقال : سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن عمرو ، ولم يسمه . وقال الهيثمي : « وفيه مسلم بن الوليد بن العباس ، ولم أر من ذكره » . وقال المنذري : « وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس ، ولا يحضرني فيه جرح ولا عدالة » الترغيب (٢/٣٠٣) .

ورواه ابن مردويه (تفسير ابن كثير : ١/٤٨١) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا عبد العزيز به مثله ، إلا أنه قال : سمعت من سأل عبد الله بن عمرو ، ولم يسم السائل ورواه إسماعيل القاضي (فتح الباري : ١٢/١٨٢) من طريق المطلب بن عبد الله به نحوه وغالب الظن أن الراوي عنه هو مسلم بن الوليد .

وذكر البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٥٣ - ١٥٤) طرفاً من الجزء الثاني معلقاً ، حيث قال : الوليد بن مسلم بن أبي رباح مولى لآلي أبي ذباب عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، سمعت عمر بن عبد العزيز سأل أبا بكر بن الحارث بن هشام ، عن الكبائر ، فقال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : « الإشراك بالله » ، وهذا الاختلاف من مسلم ابن الوليد وللجزء الأول شاهد أخرجه النسائي (٥/٨ - ٩) الزكاة - باب : وجوب الزكاة، والطبري (٥/٣٨ - ٣٩) ، والحاكم (١/٢٠٠) ، ومن طريقه البيهقي (١٠/١٨٧) من طريق صُهيب مولى الْعَتواريين : أنه سمع من أبي هريرة ، ومن أبي سعيد يقولان : خطبنا رسول الله - ﷺ - يوماً ، فقال: « والذي نفسي بيده » ثلاث مرات ، ثم أكب ، فأكب كل رجل منا يبكي لا ندري على ماذا حلف ، ثم رفع رأسه في وجهه البشرى ، فكانت أحب إلينا من حُمُر النَّعَم ، ثم قال : « ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ، ويخرج الزكاة ، ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة ، فقيل له : ادخل بسلام » ، وهذا لفظ النسائي ، زاد الحاكم والبيهقي : « حتى إنها تصفق، ثم تلا : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ ، وليس عندهما : « ويخرج الزكاة » ، وصهيب قال فيه ابن حجر : « مقبول » التقريب رقم (٢٩٥٨) ، وهذا الشاهد يقوي الجزء الأول إلى درجة الحسن لغيره .

وأما القسم الثاني فله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٥/٣٩٣) الوصايا - باب: قول الله تعالى : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ...** ﴾ ، وأطرافه برقم (٥٧٦٤ ، ٦٨٥٧) ، ومسلم (١/٩٢) الإيمان - باب : بيان الكبائر وأكبرها ، وأبو داود=

[١٣٨] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا حَبِيبُ بن حسَّان (٢) قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : قال ابن عباس : لا تسبوا حَسَّان فإنه كان ينصرُ رسول الله - ﷺ - بلسانه ويده .

[١٣٩] حدثنا خلاد بن يحيى (٣) ، نا إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرَاء (٤) ، عن أبي الزبير (٥)، عن جابر قال: تزوجت بعد موت عبد الله،

= (٣/ ٢٩٤ - ٢٩٥) الوصايا - باب : ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم ، عنه أن رسول الله - ﷺ - قال : « اجتنبوا السبع الموبقات . . . » ، فذكرها ولم يذكر : عقوق الوالدين ، وذكر بدلاً من ذلك : السحر .

(١) تقدم .

(٢) ابن أبي الأشرس الكوفي ، جد صالح جَزَرَة .
اتفقت كلمة الأئمة على تضعيفه جداً ، والقدح في عدالته سوى كلمة لابن عدي ، حيث ذكر أن رواياته لا يرى بها بأساً بخلاف دينه .
ومن المعلوم أن العدالة شرط أساسي في الرواية . انظر : الكامل (٢/ ٨١٠ - ٨١٢) . وميزان الاعتدال (١/ ٤٥٠ - ٤٥١) ، ولسان الميزان (٢/ ١٦٧ - ١٦٨) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف جداً لحال حبيب بن حسان .
تخريجه : رواه ابن المقرئ في معجمه رقم (٦٥٢) ، وابن عساكر (٤/ ٣٦٧) من طريق عبد الله بن خالد بن رُسْتم ، حدثنا ابن أبي مسرة به مثله .
ورواه أبو يعلى (٣/ ١٠٤ - ١٠٥) ، ومن طريقه ابن عساكر (٤/ ٣٦٧) ، ومن طرق أخرى عن حُدَيْج بن معاوية ، حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن جبير قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : جاء حسان اللعين ، فقال ابن عباس : « ما هو بلعين لقد جاهد مع رسول الله - ﷺ - بلسانه ونفسه » .
وهذا إسناد ضعيف حدَيْج بن معاوية : « صدوق يخطئ » التقريب رقم (١١٥٢) ، وأبو إسحاق اختلط ، وقد عنعن وهو مدلس .
وأعله الهيثمي بحدَيْج . مجمع الزوائد (٩/ ٣٧٧) .

(٣) تقدم .

(٤) بالمهملة والفاء مصغر - الأسدي ، أبو عبد الملك المكي ، ابن أخي عبد العزيز بن رُفَيْع ، (صدوق كثير الوهم) من السادسة . ي د ت ق . انظر : تهذيب التهذيب (١/ ٣١٦) ، والتقريب رقم (٤٦٥) .

(٥) محمد بن مسلم : تقدم .

=

فدخلت على النبي - ﷺ - فقال : « **أتزوجت يا جابر ؟** » ، فقلت : نعم ، قال : « **أبكْراً أم ثيِّباً ؟** » ، قال : قلت : لا ، بل ثيِّباً ، قال : « **أَفَهَلا بكراً تُلاعِبُها وتلاعِبُك ؟** » ، قال : قلت : إنَّ عبد الله [1] تُوفي وترك أطفالاً فأحببت أن أتزوج امرأة جَامِعَة [2] تقومُ عليهم ، قال : « **فذاك** » .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد ضعيف لحال إسماعيل ، وعنعنة أبي الزبير وهو في الصحيحين .

(١) ابن عمرو الأنصاري والد جابر .

(٢) في رواية للبخاري ومسلم : « تجمعُهنَّ » ، وفي رواية لأحمد (٣/٣٧٦) : « امرأة جامعة تجمع رُؤَسَهُنَّ وتقوم عليهن » .

تخريجه : رواه البخاري (٤/ ٣٢٠ ، ٤٨٥) كتاب البيوع - باب : شراء الدواب والحمير، وكتاب الوكالة - باب : إذا وكل رجل رجلاً أن يعطي شيئاً ... ، و(٥/ ٦٧) الاستقراض - باب : الشفاعة في وضع الدين ، و(٦/ ١٢١) الجهاد - باب : استئذان الرجل الإمام ... ، و(٧/ ٣٥٧) المغازي - باب : « إذ هَمّتْ طَائفتَان منْكُم » ، و(٩/ ١٢١ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٥١٣) النكاح - باب : تزويج الثَّيِّبات، وباب : طلب الولد وباب : تستحد المُغيبة ... ، وكتاب النَّفَقات ، باب : عون المرأة زوجها في ولده.. ، و(١١/ ١٩٠) الدعوات - باب : الدعاء للمتزوج ، ومسلم (٢/ ١٠٨٧ - ١٠٩٠) الرضاع باب : استحباب نكاح البكر ، و(٣/ ١٢٢١ - ١٢٢٢) المساقاة - باب : بيع البعير واستثناء ركوبه ، وأبو داود (٢/ ٥٤٠) النكاح - باب : في تزويج الأبكار ، والترمذي (٣/ ٤٠٦) النكاح - باب : نكاح الأبكار ، وباب : على ما تنكح المرأة ، و(٧/ ٢٩٧ - ٣٠٠) البيوع - باب : البيع يكون فيه الشرط ، وابن ماجه (١/ ٥٩٨) النكاح - باب : تزويج الأبكار ، وأحمد (٣/ ٢٩٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠٨ ، ٣١٤ ، ٣٥٨ ، ٣٦٢ ، ٣٦٩ ، ٣٧٣ - ٣٧٤ ، ٣٧٥ - ٣٧٦ ، ٣٩٠) ، والدارمي (٢/ ٧٠) ، والطيالسي (ص ٢٣٧ ، ٢٣٩) ، والحميدي (٢/ ٥١٤ - ٥١٥) ، وسعيد بن منصور رقم (٥١١) ، وابن الجعد رقم (١٦٦٣) ، وعبد بن حميد رقم (١١٠٩) المنتخب ، وأبو يعلى (٢/ ٣٣٩ ، ٣٧٧ ، ٣٨١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٦١١) ، وأبو نعيم (٨/ ٣١٥) ، والبيهقي (٥/ ٣٥١ - ٣٥٢ ، و٧/ ٨٠ ، ٢٥٤) ، والبغوي (٨/ ١٥٦ - ١٥٧ ، و٩/ ١٤ - ١٥) من طرق عن جابر مطولاً ومختصراً مع ذكر قصة جمله في بعض الطرق وبعض الزيادات في آخر الحديث كالدعاء له ، وأمره بعدم طُروق أهله ليلاً ، وقد وردت قصة جمله وبيعه من طرق أخرى لم تتعرض لهذا المتن، لذا لم أذكرها، وإنما ذكرت ما له صلة بهذا المتن .

[١٤٠] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا إسماعيل بن عبد الملك (٢) ، عن ابن أبي مُلَيْكَة (٣) ، حدثتنا عائشة أن رسول الله - ﷺ - خرج من عندها وهو طَيِّبُ النَّفْس فرحاً مسروراً بأمته ، ثم رجع إليها خَاثِراً (٤) حزيناً ، فقالت : يا رسول الله ، خرجت من عندي وأنت طيبُ النفس لِمَا رأيت من أمتك ، ثم رجعت إليَّ خاثراً حزيناً ، فقال : « **إني دخلت الكعبة ووَدِدْت أني لم أكن دخلتُها ، أخشى أن أكونَ أتْعَبْتُ أمتي** » .

[١٤١] حدثنا خلاد بن يحيى (٥) ، نا إسماعيل بن عبد الملك (٦) ، عن ابن أبي مليكة (٧) ، عن عائشة قالت : أصاب رسولُ الله -ﷺ- دنانيرَ فقسمها إلا

(١) تقدم .
(٢) ابن أبي الصُّفَيْراء : تقدم .
(٣) عبد الله بن عبيد الله .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال ابن أبي الصُّفَيْراء .
(٤) ثقيل النفس غير طيب ولا نشيط . النهاية (٢/ ١١) .
تخريجه : رواه البيهقي (٥/ ١٥٩) من طريق الفاكهي به ، ولم يسق لفظه .
ورواه أبو داود (٢/ ٥٢٦) المناسك - باب : في دخول الكعبة ، والترمذي (٣/ ٢٢٣) الحج- باب ما جاء في دخول الكعبة ، وابن ماجه (٢/ ١٠١٨ - ١٠١٩) ، وأحمد (٦/ ١٣٧) ، وابن خزيمة (٤/ ٣٣٣) ، وابن عدي (٥/ ١٨٤٨) ، والحاكم (١/ ٤٧٩) ، ومن طريقه البيهقي (٥/ ١٥٩) من طرق عن إسماعيل بن عبد الملك به نحوه ، وقال الترمذي : «حسن صحيح » ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وضعفه ابن التركماني في الجوهر النقي (٥/ ١٥٩) من سنن البيهقي ، وساق الذهبي له هذا الحديث في الميزان (١/ ٢٣٨) ، وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه برقم (٦٥٦) .
وللحديث طريق آخر أخرجه ابن سعد (٢/ ١٧٩) إلا أنه من طريق الواقدي وهو متروك ، فلا عبرة به ، ويبقى الحديث معلولاً بإسماعيل . والله أعلم .
(٥) تقدم .
(٦) ابن أبي الصُّفَيْراء : تقدم .
(٧) عبد الله بن عبيد الله .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال ابن أبي الصفيراء .
تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٨/ ١٣ -ب) عن الفاكهي به مثله .

نَفَقَةً دفعها إلى بعض نسائه ، فلما آوى إلى مَضْجَعه امتنع منه النومُ حين ذكرها فقال : « **ما فَعَلَت السِّتَّةُ ؟** » قلت : دفعتُها إلى فلانة ، قال : « **إيتوني بها** » ، فقسم منها خمسة في خمسة أبيات من الأنصار ، وقال : « **انتفعوا بهذا الفاضِل** » ثم قال : « **الآن استرحتُ** » فرقد ﷺ .

[١٤٢] حدثنا خَلاد بن يحيى [١] ، نا إسماعيل بن عبد الملك [٢] ، عن ابن أبي مَليكة [٣] ، عن عائشة قالت : قال رسول الله - ﷺ - : « **لو كانت عندنا سَعَةٌ [٤] لزِدْنا في البيت من الحِجْر [٥] أَذْرُعاً ، وجعلنا له بَابين (يخرجون منه ويدخلون) [٦]** » ، فلما سمع بذلك عبد الله بن الزبير ، حيث ملك مكة

= ورواه ابن سعد (٢/ ٢٣٧) ، والبيهقي في دلائل النبوة من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، أخبرنا إسماعيل بن عبد الملك به نحوه .

وقد سبق حديث عن عائشة برقم (٣٥) يتفق مع هذا في عدد الدنانير ، ويختلف في سياقه مع زيادة قوله : « ما ظَنُّ نَبيٍّ الله لو لقي الله وهذه عنده » ، فلعل الحديث واحد خالف إسماعيل في سياقه .

(١) تقدم .

(٢) ابن أبي الصُّفَيْراء : تقدم .

(٣) عبد الله بن عبيد الله .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال ابن أبي الصُّفَيْراء ، والحديث في الصحيحين .

(٤) هي الجِدَة والطاقة . النهاية (٥/ ١٨٤) .

(٥) اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي . المصدر نفسه (٥/ ٣٤١) .

(٦) هكذا وردت العبارة مضبباً عليها ، وانظر التخريج .

تخريجه : رواه أحمد (٦/ ١٣٦) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٧٠) قالا : حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك به نحوه ، وفيه : « ولجعلت لها بابين : باباً يدخل الناس منه ، وباباً يخرجون منه » ، وذكر أن الذي هدمها وأعاد بناءها الأول هو : الحجاج بن يوسف.

وقد رُوي الحديث من طرق كثيرة عن عائشة مطولاً ومختصراً ، وكل الروايات ذكرت أن المانع له من إعادة بنائها على قواعد إبراهيم هو : حداثة أهلها بالجاهلية ، وفي بعضها بالكفر ، وفي بعضها بالشرك .

وفي رواية عبد الله بن الزبير عنها في مسلم وغيره : « لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه . . . » . =

هَدَمَه، فزاد فيه أذرُعاً ، وفتح له باباً يخرجون منه ، فلما قُتل ابن الزبير سُدَّ الباب ، وهُدم البيت ، وأُعيدَ كما كان .

[١٤٣] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا إسماعيل بن عبد الملك (٢)، عن ابن أبي مُلَيْكة (٣) ، عن عائشة قالت : خرج رسول الله - ﷺ - من عندي فأخذت بثوبه (٤) ، وقلت : ما أنا بتَاركَتك تخرج حتى تكسوني ثوباً ، قال : أرْسليني » فأبيتُ ، فأغضبتُه ، فقال : « **اللهم اقطعْ يدَها** » ، فأرسلتُه، فقالت: لَيْتَ شعْرِي (٥) ، أي : يَدَيَّ تُقْطَع ، وبكت ، فلم تزل تبكي حتى انصرف

= وبعض الروايات فيها زيادات في مقدار الأذرعة ، ففي رواية خمسة ، وفي رواية ستة ، وفي رواية سبعة وبعض الروايات بينت أن البابين أحدهما شرقي والآخر غربي ، وذكرت بعض الروايات أن الآمر للحجاج بهدمها هو : عبد الملك بن مروان بعد أن كتب له الحجاج بما فعله ابن الزبير ، فلما علم عبد الملك بالحديث ندم على ذلك ، وقد أخرجه البخاري (١/ ٢٢٤) العلم - باب : من ترك بعض الاختيار ، و(٣/ ٤٣٩) ، باب : فضل مكة وبنيانها ، و(٦/ ٤٠٧) الأنبياء - باب : (١٠) ، و(٨/ ١٦٩ - ١٧٠) التفسير - باب: قوله تعالى: ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد . . . ﴾ ، و(١٣/ ٢٢٥) التمني - باب : ما يجوز من اللو ، ومسلم (٢/ ٩٦٨ - ٩٧٣) الحج -باب : نقض الكعبة وبنائها ، وباب: جدار الكعبة وبابها ، والترمذي (٣/ ٢٢٤) الحج - باب : ما جاء في كسوة الكعبة، والنسائي (٥/ ٢١٤ - ٢١٦ ، ٢١٨) المناسك - باب : بناء الكعبة ، وباب : الحجْر ، وأحمد (٦/ ٥٧ ، ١٠٢ ، ١١٣ ، ١٧٦ - ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ٢٣٩ ، ٢٤٧ ، ٢٥٣ ، ٢٦٢) ، ومالك (١/ ٢٩٣) ، والدارمي (١/ ٣٨٢) ، والشافعي (ص ١٢٩) ، وعبد الرزاق (٤/ ١٢٧ - ١٢٨) ، وابن الجعد رقم (٢٦١٩) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٣٧) ، وابن خزيمة (٤/ ٣٣٦ ، ٣٣٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٤ - ١٨٥) ، وابن حبان (٦/ ٤٨) ، والبيهقي (٥/ ٨٨ - ٨٩) ، والبغوي (٧/ ١٠٧ - ١٠٩) .

(١) تقدم .
(٢) ابن أبي الصُّفَيْرَاء : تقدم .
(٣) عبد الله بن عبيد الله .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال ابن أبي الصفيراء والحديث صحيح بغير هذا السياق .
(٤) ذكر في الأصل أنه وقع في نسخة أخرى : « قالت » أي قبل قولها : « وقلت » .
(٥) ليت علْمي . غريب الحديث للحربي (١/ ١٤٩) ، والخبر محذوف تقديره : حاضر أو محيط . انظر : النهاية (٢/ ٤٨١) . =

رسول الله - ﷺ - من الصلاة ، فدخل عليها وهي تبكي ، فقال لها : « **ما يُبْكيك يا عائشة ؟** » ، قالت : دَعْوتَ عَلَيَّ أن تُقْطَع يدي ، فليتَ شعْري أيَّتُهما تُقْطَع ، قال : « **أو ما عَلمْت ياعائشة أني قلت لربي - عَزَّ وجَلَّ - فيما بيني وبينه: رَبِّ إنما أنا بشر أغضَبَ فأيُّ دعوة دعوتُ بها على غضب على أحد من أمتي أو على أحد من أهل بيتي أو أحد من أزواجي فاجعله عليه بركةً ومغفرة ورحمة وطَهُوراً** » .

[١٤٤] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا إبراهيم بن نافع المكي (٢) ، عن الحسن بن مُسْلِم (٣) ، عن صفية (٤) ، عن عائشة : أن امرأة من الأنصار زوجت ابنةً لها ، فاشتكت فسقط شعرُها ، فجاءت إلى النبي - ﷺ - فذكرت

= **تخريجه** : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩٢/٥) عن الفاكهي به مثله ، وأورده في كنز العمال رقم (٨١٥٤) من قوله : « أو ما علمت يا عائشة . . . » ، وعزاه إلى الشيرازي في الألقاب .

وروى أحمد (٦/ ٥٢) من طريق ذكوان مولى عائشة قالت : دخل عليٌّ النبي - ﷺ - بأسير فلهوتُ عنه ، فذهب ، فجاء النبي - ﷺ - فقال : « ما فعل الأسير ؟ » قالت : لهوت عنه مع النسوة ، فخرج فقال : « ما لك قطع الله يدك أو يديك » ، فخرج فآذن به الناس ، فطلبوه ، فجاءوا به ، فدخل عَلَيَّ وأنا أقلب يَدَيَّ ، فقال : « ما لك أجُنُنْت ؟ » قلت : دعوتَ عَلَيَّ ، فأنا أقلب يَدَيَّ ، انظر أيهما يقطعان ، فحمد الله وأثنى عليه ورفع يديه مراراً وقال : « اللهم إني بشر أغضب كما يغضب البشر ، فأيما مؤمن أو مؤمنة دعوت عليه فاجعله زكاة وطهوراً » .

وإسناده صحيح ، ورواه المخلِّص في الجزء التاسع من الفوائد المنتقاه ، انتقاء أبي بكر البَقَّال لوحة (٥٥ - أ) من طريق ذكوان به نحو ما في المسند ، وعزاه ابن حجر في الكافي الشافي (ص ٩٧ - ٩٨) إلى المخلص والواقدي فقط .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن يَنَّاق- بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف - المكي ، (ثقة) . ت بعد المائة بقليل . خ م د . س ق . التقريب رقم (١٢٨٦) .

(٤) بنت شيبة العبْدرية ، صحابية .

الحكم على الإسناد : الحديث في البخاري بهذا الإسناد .

ذلك له ، فقال : إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها ، فقال : « **لا ، إنه قد لُعِنَ المُوَصِّلات** »(١) .

[١٤٥] حدثنا خلاد (٢) ، نا إبراهيم بن نافع (٣) ، عن ابن أبي نجيح (٤) ، عن مجاهد (٥) ، عن عائشة أنها حاضت بسَرِف (٦) ، وطَهُرَت بعرفة، فقال لها النبي - ﷺ - : « **يُجْزِئُكَ طَوَافٌ واحد بين الصفا والمروة لحَجِّك وعُمْرَتِك** » .

---

(١) بتشديد الصاد المكسورة ، ويجوز فتحها ، وفي رواية الكُشميهني : « الموصولات » ، وهو يؤيد رواية الفتح . فتح الباري (١٠/ ٣٠٤) ، والرواية بالفتح هو معنى : الواصلة ، وهي التي تصل شعرها بشعر آخر زورٍ ، ورواية الكسر هو : معنى المستوصِلة ، وهي التي تأمر من يفعل بها ذلك . انظر : النهاية (٥/ ١٩٢) .

تخريجه : رواه البيهقي (٧/ ٢٩٤) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه البخاري (٩/ ٣٠٤) النكاح - باب : لا تطيع المرأة زوجها في معصية .

حدثنا خلاد بن يحيى به نحوه ، ورواه مسلم (٣/ ١٦٧٧) اللباس - باب : تحريم فعل الواصلة ، وأحمد (٦/ ١١٦ ، ٢٣٤) من طرق عن إبراهيم بن نافع به نحوه .

ورواه البخاري (١٠/ ٣٧٤) اللباس - باب : وصل الشعر ، ومسلم (٣/ ١٦٧٧) (الموضع السابق) ، والنسائي (٨/ ١٤٦) الزينة - باب : المستوصلة ، وأحمد (٦/ ١١١ ، ٢٢٨) ، والطيالسي (ص ٢١٩) ، والبيهقي من طريقه (٢/ ٤٢٦) ، والخطيب (١١/ ٣٠٩) من طريقين عن الحسن بن مسلم به ، ولفظ المرفوع منه : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » ، واقتصر النسائي على المرفوع منه فقط .

وقد روت الحديث أيضاً أسماء بنت أبي بكر ، أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما . انظر : موضعه في التخريج السابق .

(٢) ابن يحيى : تقدم .

(٣) المخزومي المكي : تقدم .

(٤) عبد الله بن أبي نجيح : تقدم .

(٥) ابن جَبْر : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة ابن أبي نجيح وهو مدلس ، والحديث في مسلم .

(٦) بفتح السين وكسر الراء واد كبير من روافد مرَ الظَّهْران يقطعه طريق مكة إلى المدينة شمال مكة على اثْنيْ عَشْرَ كيلاً ، ويبلغ طوله (٣٦ كيلاً) . انظر : معالم مكة للبلادي (ص ١٣٢ - ١٣٣) ، وانظر : أودية مكة للمؤلف نفسه (ص ١٢ - ١٣) .

تخريجه : رواه البيهقي (٥/ ١٠٦) من طريق الفاكهي به مثله . =

[١٤٦] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا يونس بن أبي إسحاق [٢] ، عن بُرَيْد بن أبي مريم السَّلُولِي [٣] .

= ورواه مسلم (٢/ ٨٨٠) الحج - باب : بيان وجوه الإحرام من طريق زيد بن الحباب ، حدثني إبراهيم بن نافع به نحوه .
ورواه الشافعي (ص ١١٣) ، ومن طريقه أبو داود (٢/ ٤٥١) المناسك - باب : طواف القارن ، والبيهقي (٥/ ١٠٦) عن ابن أبي نجيح عن عطاء ، عن عائشة مرفوعاً نحوه.
وقال الشافعي : وربما قال سفيان عن عطاء ، عن عائشة ، وربما قال : إن النبي - ﷺ - قال لعائشة ، ثم رواه الشافعي ومن طريقه البيهقي ، إلا أن شيخ الشافعي مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف .
ورواه مسلم (٢/ ٨٧٩) (الموضع السابق) ، وأحمد (٦/ ١٢٤) من طريق عبْد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن عائشة نحوه . وانظر : الحديث رقم (٨٩ ، ٩٣) .

(١) تقدم .
(٢) السَّبيعي : تقدم .
(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال يونس .
تخريجه : رواه النسائي (٣/ ٥٠) السهو - باب : الفضل في الصلاة على النبي - ﷺ - ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (٦٢) ، ورقم (٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤) ، وأحمد (٦/ ١٠٢ ، ٢٦١) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٥٣ ، و٦/ ٣٢٤) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٦٤٣)، وابن حبان (٢/ ١٣٠) ، والحاكم (١/ ٥٥٠) ، والبيهقي (٨/ ٢١٠) من طرق عن يونس ابن أبي إسحاق به مثله ، زاد النسائي في السنن ، وبعض طرق عمل اليوم والليلة ، وكذا البيهقي : « ورفعت له عشر درجات » . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .
ورواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٦٤٢) من طريق سلمة بن وردان ، قال : سمعت أنساً ومالك بن أوس ، فذكر قصة وفيه : « إن جبريل جاءني ، فقال: « من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً ، ورفع له عشر درجات » ، وفيه سلمة بن وردان : ضعيف . التقريب رقم (٢٥١٤) ، وروى الطيالسي (ص ٢٨٣)، والنسائي في عمل اليوم الليلة رقم (٦١)، وأبو يعلى (٤/ ١٥ - ١٦ ، ١١٤ - ١١٥) ، وابن السني رقم (٣٨٠) ، وأبو نعيم (٤/ ٣٤٧) من طريق أبي إسحاق عن أنس ، وعند أبي يعلى من طريق آخر أدخل بين أبي إسحاق وأنس : بُرَيْد بن أبي مريم ، ولفظه : « من ذكرت عنده فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ فإنه من صلى عليَّ مرة صلى الله عليه عشراً » . =

قال : سمعت أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : **«من صلى عليَّ صلاةً واحدةً صَلَّى الله عليه عشر صلوات ، وحَطَّ عنه عَشْرَ خطيئات»** .

[١٤٧] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا إسرائيل (٢) ، عن سماك بن حرب(٣) ، عن صُبَيْح بن عبد الله بن عُمَيْر التَّغْلبي (٤) ، عن عليّ قال : أهْدِيَ لرسول الله - ﷺ - لحمُ صيد ، فأبى أن يأكلَه ، فقال (٥) : « **لا آكل ما صِيد وأنا محرم** » .

= وفيه أبو إسحاق وهو مدلس ، وقد عنعن إضافة إلى اختلاطه .
بقي أن نشير إلى أن لفظ حديث أنس عند المصنف المتقدم تخريجه ، حصل فيه خلاف في إسناده ، حيث رواه الثقات عن يونس كما تقدم ، وخالفهم مخلد بن يزيد ، فأدخل الحسن البصري بين بريد وأنس ، رواه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٦٣) ، ومخلد هذا : « صدوق له أوهام » . التقريب رقم (٦٥٤) ، ورواية الجماعة أولى ، وبخاصة أن بريداً صرح في بعض الطرق بالتحديث .
وقد صحح الحديث الألباني في صحيح الجامع رقم (٦٢٣٥) .

(١) تقدم .

(٢) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي : تقدم .

(٣) تقدم .

(٤) الْعَبْسِي وصبَيْح (بضم الصاد من صبيح . تبصير المنتبه : ٣/ ٨٣٢) ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . انظر : التاريخ الكبير (٤/ ٣١٨) ، والجرح والتعديل (٤/ ٤٤٩) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٣٨٢) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال سماك الذي تغير بأخرة وصبيح لم أجد من وثقه غير ابن حبان والحديث حسن .

(٥) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة : « وقال » ، وهو كذلك في الأمالي للمحاملي .
تخريجه : رواه المحاملي في الأمالي (٥٩/ ٥ -ب) رواية ابن مهدي الفارسي ، عن ابن أبي مسرة به مثله ، ورواه ابن ماجه (٢/ ١٠٣٢ - ١٠٣٣) المناسك - باب : ما ينهى عنه المحرم من الصيد ، وأحمد (١/ ١٠٥) ، وأبو يعلى (١/ ٢٣٣ - ٢٣٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٦٨) من طريق عمران بن محمد بن أبي ليلى عن أبيه ، عن عبدالكريم ، عن عبد الله بن الحرث ، عن ابن عباس ، عن عليّ بن أبي طالب قال : =

[١٤٨] حدثنا خلاد (١) ، نا سفيان (٢) ، عن عبد الملك بن عُمَيْر (٣) ،

= أتى النبي - ﷺ - بلحم صيد وهو محرم فلم يأكله ، وهذا إسناد ضعيف لحال عمران وأبيه ، وعبد الكريم هو ابن أبي المخارق البصري : ضعيف . انظر : تراجمهم في التقريب رقم (٥١٦٦) ، و(٦٠٨١ ، و(٤١٥٦) ، وأعله البوصيري بعبد الكريم وابن أبي ليلى . مصباح الزجاجة (٣/ ٢١٤) .

ورواه أبو داود (٢/ ٤٢٦ - ٤٢٧) المناسك - باب : لحم الصيد للمحرم ، ومن طريقه البيهقي (٥/ ٩٤) من طريق حميد الطويل عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن أبيه ، فذكر قصة عليّ مع عثمان ، وفيه قول عليّ : « أنْشُدُ الله من كان ههنا من أشجع ، أتعلمون أن رسول الله - ﷺ - أهدى إليه رجل حمار وحش وهو محرم فأبى أن يأكله؟ ، قالوا : نعم » ، وهذا فيه عنعنة حميد الطويل وهو مدلس .

ورواه أحمد (١/ ١٠٠) ، والبزار (٣/ ١٢٨) ، وأبو يعلى (١/ ٢٠٤ ، ٢٣٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٦٨) من طريق عليّ بن زيد ، ثنا عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، فذكره بنحو رواية أبي داود وأطول منها ، وعليّ بن زيد هو ابن جدعان : ضعيف . التقريب رقم (٤٧٣٤) . وقال البزار : « وهذا من أحسن ما يروى عن عليّ في هذا الباب » ، وأعله الهيثمي بعلي بن زيد . مجمع الزوائد (٣/ ٢٢٩) .

والخلاصة : أن الحديث بمجموع طرقه حسن ، وأشار الألباني إلى صحته - أعني رواية ابن ماجه المختصرة - انظر : صحيح ابن ماجه رقم (٢٥٠٨) ، بقي أن أشير إلى أن متنه انقلب على عبد الكريم بن أبي المخارق بالإسناد ، والمتقدم ولفظه : « أن النبي - ﷺ - رخص في لحم الصيد للمحرم » أخرجه البزار (٢/ ١٠٣) ، وقال : « لا نعلم رواة هكذا إلا عبد الكريم » .

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) ابن سُوَيْد اللَّخْمي حليف بني عدي الكوفي ، ويقال له : الْفَرَسِي - بفتح الفاء والراء ثم مهملة - .

وقال الذهبي - في الميزان - : « والرجل من نظراء أبي إسحاق السبيعي ، وسعيد المقبري لما وقعوا في هرم الشيخوخة نقص حفظهم وساءت أذهانهم ، ولم يختلطوا وحديثهم في كتب الإسلام كلها » . وقال ابن حجر : « ثقة ، فصيح ، عالم ، تغير حفظه ، وربما دلس » . وجعله في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس .

وفي هدي الساري : « احتج به الجماعة ، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغير حفظه=

عن عبد الرحمن بن أبي بكرة (١) ، عن أبي بكرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **أرأيتم إن كانت جهينةُ (٢) ومزينةُ (٣) ، وأسْلَمُ (٤) ، وغفار (٥) خيراً من**

= لكبر سنه ، لأنه عاش مائة وثلاث سنين ، ولم يذكره ابن عدي في الكامل ولا ابن حبان». ت سنة (١٣٦) . ع . انظر : ميزان الاعتدال (٢/ ٦٦٠ - ٦٦١) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ٤١١ - ٤١٣) ، والتقريب رقم (٤٢٠٠) ، وتعريف أهل التقديس (ص ٩٦) وهدي الساري (ص ٤٤٢) .

(١) ابن الحارث الثقفي البصري ، واسم أبي بكرة (نفيع) ، (ثقة) . ت سنة (٩٦) . ع . التقريب رقم (٣٨١٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة لحال خلاد ، والحديث في الصحيحين .

(٢) حي عظيم من القحطانية ، وهم بنو جهينة بن زيد بن ليث بن سُود بن سلم بن إلْحَاف ابن قُضَاعة ، وفيهم بطون كثيرة ، وكانت منازلهم بين الينبع والمدينة في متسع من برية الحجاز على العدْوة الشرقية من بحر القُلْزم (البحر الأحمر) . انظر : معجم قبائل العرب لكحالة (١/ ٢١٦) ، وتقع اليوم في وادي ينبع وشماله إلى العيص وأم لحج (الحوراء) ، ومنهم أحياء في صعيد مصر وبر السودان يحتفظون بصلتهم بهذه القبيلة ، وتنقسم إلى فرعين : بنو مالك وبنو موسى . انظر : معجم قبائل الحجاز للبلادي (ص ٩٦) .

(٣) بطن من مضر من العدنانية ، اختلف في نسبهم ، فالأكثر على أن مزينة أمهم ، وهي بنت كلب تنسب إلى قُضاعة ، وقيل : إن مزينة هو : ابن أُدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر ، ولا يختلف الآخرون أنهم ينتسبون إلى طابخة بن إلياس بن مُضر ، واختلف فيمن دونهم إلى أقوال ، وكانت مساكنهم بين المدينة ووادي القرى ، ومن ديارهم وقراهم: فيحة ، والروحاء ، والفُرع .
انظر : المصدر السابق (٣/ ١٨٣) ، وتسكن الآن المنطقة الواقعة على الطريق إلى بريدة ، واتخذوا الفُوَّارة قاعدة لهم ولهم بقايا في المدينة المنورة . انظر : معجم قبائل الحجاز للبلادي (ص ٤٨٥) .

(٤) هم : بنو أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر ينتهي نسبه إلى الأزد ، وهي قبيلة قحطانية من قراهم : « وبْرة » ، وهي قرية ذات نخيل من أعراض المدينة ، وهم اليوم بطن من زُبيْد من حرب يسكنون شرق رابغ . انظر : فتح الباري (٦/ ٥٣٩) ، ومعجم قبائل العرب لكحّالة (١/ ٢٦) ، والمصدر نفسه (ص ١٩) .

(٥) بطن من كنانة من العدنانية كانوا حول مكة ، ومن مياههم : بدر ، ومن أوديتهم : ودان. انظر : معجم قبائل العرب لكحالة (٣/ ٨٩٠) . وقال البلادي : ولم يبق لغفار اسم اليوم بالحجاز ، ويظهر أنها اندمجت في قبيلة حرب ، واحتج بأن قراهم عامرة ببطون حرب . انظر : معجم قبائل الحجاز (ص ٣٨٤ - ٣٨٥) .

تميم (١) ، **وعبيد الله بن غَطَفَان** (٢) ، **وأَسَد** (٣) **وعامر بن صَعْصَعة** (٤) ؟ - قالوا : قد خابوا إذاً - **قال : فإنهم لخيرٌ منهم** » .

---

(١) نسبة إلى تميم بن مُرٍّ بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر . انظر : الإنباه على قبائل الرواة (ص ٥٥) ، والأنساب للسمعاني (١/ ٤٧٨ - ٤٧٩) ، وكانت منازلهم بأرض نجد دائرة من هنالك على البصرة واليمامة حتى يتصلوا بالبحرين ، وانتشرت إلى العذيب من أرض الكوفة . انظر : معجم قبائل العرب لكحالة (١/ ١٢٦) ، وانظر : « بنو تميم ومكانتهم » لعبد العزيز الأزهري (ص ٦ ، و١٧ - ٣٤) .

(٢) بطن من سعد بن قيس بن عيلان من العدنانية . انظر : المصدر السابق (٢/ ٧٣٢) ، وكانت ديارها تمتد من شرق المدينة إلى أوساط القصيم ، وفي صدر الإسلام دخلت معظم بطونها في مطير ومواطنها حول المهد ممتدة من حَاذَة جنوباً إلى وادي الشُّعبة شمالاً ، وفي سفوح حرة الحجاز العظيمة مما يلي الشرق إلى قرية ضَرِيَّة وشمال كشب ، انظر : معجم قبائل الحجاز للبلادي (ص ٣٠٤) .

(٣) قبيلة عظيمة تنسب إلى أسد بن خزيمة ، وهي عدنانية النسب ، وانتقلت من الحجاز في العهد الجاهلي ، فنزلت القصيم على ضفاف وادي الرُّمَة ، ولم يبق أحد منهم في بلادهم اليوم ، وتوجد اليوم قبيلة عَضَل جنوب مكة ، وهي بقية بني أسد في الحجاز . انظر : معجم القبائل العربية لكحالة (١/ ٢١) ، والمصدر نفسه (ص ١٨) .

(٤) بطن من هوازن من قيس بن عيلان من العدنانية ويقال لهم : الأحامس ، وكانت ديارهم تمتد من الطائف شرقاً موغلة جنوب نجد ، وقد غلبوا على الطائف زمناً وتكاثرت بها حتى صارت شعوباً كبيرة كبني هلال ، فملأت نجداً ، ثم هاجرت أعداد وقبائل منها إلى الشام ومصر وأفريقيا . انظر : المصدر السابق (٢/ ٧٠٨ - ٧٠٩) ، والمصدر نفسه .

تخريجه : رواه البخاري (٦/ ٥٤٢) المناقب - باب : ذكر أسلم وغفار . . . ، ومسلم (٤/ ١٩٥٦) فضائل الصحابة - باب : من فضائل غفار وأسلم . . . ، والترمذي (٥/ ٧٣٢) المناقب - باب : مناقب في ثقيف وبني حنيفة ، وأحمد (٥/ ٣٦ ، ٣٩) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٤١١) من طرق عن سفيان به نحوه .

ورواه البخاري (٦/ ٥٤٢ - ٥٤٣) (الموضع السابق) ، و(١١/ ٥٢٤) الأيمان والنذور - باب : كيف كانت يمين النبي - ﷺ - ، ومسلم (٤/ ١٩٥٥ ، ١٩٥٦) (الموضع المتقدم)، وأحمد (٥/ ٤١ ، ٤٨ ، ٥٠ - ٥١) ، والطيالسي (ص ١١٥ - ١١٦) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٤١١) ، وابن حبان (٩/ ٢٠١) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي بكرة به نحوه ، وفي بعض الطرق روي مختصراً ، وفي بعضها أن الأقرع بن حابس قال للنبي - ﷺ - : إنما بايعك سُرَّاقُ الحجيج من أسلم وغفار ومزَيْنَة - وأظنه - وجهينة ، قال النبي - ﷺ - الحديث .

[١٤٩] حدثنا خَلاد [١] ، نا سفيان [٢] ، عن عبد الملك بن عُمَير [٣] ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة [٤] ، أن أبا بكرة كتب إلى ابنه : أن رسول الله - ﷺ - كان يقول : « **لا يقضِ [٥] أحَدُكم بين اثنين وهو غضبان** » .

(١) ابن يحيى : تقدم .
(٢) الثوري .
(٣) ابن سُويْد اللّخْمي : تقدم .
(٤) ابن الحارث : تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة لحال خلاد ، والحديث في الصحيحين .
(٥) أشار في الأصل إلى أنه وقع في نسخة : « لا يَقْضِيَنَّ » .
تخريجه : رواه مسلم (٣/١٣٤٣) الأقضية - باب : كراهة قضاء القاضي وهو غضبان ، وأبو داود (٤/١٦) الأقضية - باب : القاضي يقضي وهو غضبان ، وأحمد (٥/٣٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦٠) ، والبيهقي (١٠/١٠٥) من طرق عن سفيان به مثله نحوه ، وليس فيه « أحدكم » ، بل فيه : « الحاكم » ، و« الحكم » .
ورواه البخاري (١٣/١٣٦) الأحكام - باب : هل يقضي أو يُفْتي وهو غضبان ، ومسلم (٣/ ١٣٤٢ - ١٣٤٣) (الموضع السابق) ، والترمذي (٣/ ٦٢٠) الأحكام - باب : ما جاء لا يقضي القاضي وهو غضبان ، والنسائي (٨/ ٢٣٧ - ٢٣٨) القضاة - باب : ذكر ما ينبغي للحاكم أن يجتنبه ، وابن ماجه (٢/٧٧٦) الأحكام - باب : لا يحكم الحاكم وهو غضبان ، وأحمد (٥/ ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٦ ، ٥٢) ، والطيالسي (ص ١١٥) ، والشافعي (ص ٣٧٨) ، وابن أبي شيبة (٤/٥٤١) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦٠) ، والبيهقي (١٠/ ١٠٤ - ١٠٥) ، والبغوي (١٠/ ٩٤ - ٩٥) من طرق عن عبد الملك بن عمير به نحوه ، وذكر في بعض الروايات أن المكتوب إليه هو : عبيد الله بن أبي بكرة .
ورواه ابن أبي شيبة (٤/٥٤١) من طريق أبي حصين عن عبد الرحمن به نحوه ، ورواه النسائي (٨/ ٢٤٧) القضاة - باب : النهي عن أن يقضي في قضاء بقضاءين ، من طريق جعفر بن إياس عن عبد الرحمن بن أبي بكرة - وكان عاملاً على سِجِسْتان - قال : كتب إليَّ أبو بكرة يقول : سمعت رسول الله - ﷺ -يقول : « لا يقضِ أحد في قضاء بقضاءين ، ولا يقضِ أحد بين خصمين وهو غضبان » ، ورواه الدارقطني (٤/ ٢٠٥ - ٢٠٦) من طريق جعفر أيضاً إلا أنه قال : عن ابن جَوْشن عن أبي بكرة نحو ما عند النسائي ، ولم يذكر أن الكتابة كانت إلى عبد الرحمن ، وهي مخالفة لجميع الروايات ، فهي شاذة ، وجعفر بن إياس هو ابن أبي وحشية ، وابن جوشن هو : القاسم بن ربيعة ابن جوشن (ثقة) . التقريب رقم (٥٤٥٧) .

[١٥٠] حدثنا خَلاد (١) ، نا سفيان (٢) ، عن عِمْرَان البَارقي (٣) ، وابن أبي لِيلى (٤) ، عن عطية (٥) ، عن أبي سعيد ، عن النبي - ﷺ - قال : « **لا تَحلُّ الصدقة لغَنيٍّ إلا في سبيل الله (٦) ، أو ابن السبيل (٧) ، أو يكون له جار فقير فَيَهْدي له أو يدعوه** » (٨) .

---

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) البارقي (بكسر الراء وبقاف . المغني في ضبط الأسماء ص ٤٤) ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . وقال الذهبي - في الميزان - : « لا يعرف ، لكنه وُثِّق » . وقال ابن حجر : « مقبول » ، وعبارة الذهبي إشارة إلى توثيق ابن حبان كما هي عادته في كثير من التراجم التي ينفرد بتوثيقها ابن حبان (من السابعة) د . انظر : التاريخ الكبير (٦/ ٤٢٤) ، والجرح والتعديل (٦/ ٣٠٨) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٣) ، وميزان الاعتدال (٣/ ٢٤٥) ، وتهذيب التهذيب (٨/ ١٤٢ - ١٤٣) ، والتقريب رقم (٥١٧٧) .

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري الكوفي القاضي (صدوق سيء الحفظ جداً) . ت سنة (١٤٨) . ٤ . التقريب (٦٠٨٠) .

(٥) ابن سعد بن جُنَادَة - بضم الجيم بعدها نون خفيفة - العَوْفي الجَدَلي - بفتح الجيم والمهملة الكوفي أبو الحسن ، (صدوق يُخطئ كثيراً ، وكان شِيعيّاً مدلساً) . ت سنة (١١١) . بخ د ت ق . التقريب رقم (٤٦١٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عطية وقرن عمران بابن أبي ليلى معضد لروايتهما ، والحديث حسن باستثناء قوله : « أو ابن السبيل » فشاذة .

(٦) إذا أطلق وقع في الغالب على الجهاد حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه . انظر : النهاية (٢/ ٣٣٨ - ٣٣٩) .

(٧) هو : المسافر الذي انْقُطِعَ به ، وهو يريد الرجوع إلى بلده ، ولا يجد ما يتبلغ به ، فله في الصدقات نصيب . لسان العرب (١١/ ٣٢٠) .

(٨) يعني : أن الفقير الذي أُعْطِيَ الزكاة له الحق في التصرف فيها ، حتى ولو أهداها أو دعا لها غنياً . عون المعبود (٥/ ٤٤) .

تخريجه : رواه أبو داود (٣/ ٢٨٨) الزكاة - باب : من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني من طريق الفِرْيابي ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٩) من طريق أبي إسحاق ، كلاهما عن سفيان به ، ولم يصرح أبو إسحاق بالتحديث ، ورواه أحمد (٣/ ٣١ ، ٩٧)=

. . . .

= وابن أبي شيبة (٢/ ٤٢٦) ، وعبد بن حميد رقم (٨٩٥) (من المنتخب) ، وأبو يعلى (٢/ ٦٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٩) ، والطبري (١١/ ١٦٥) ، والبيهقي (٧/ ٢٣) بعضهم من طريق وكيع ، والبعض الآخر من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى به نحوه ، وقد صرحا بالتحديث .

ورواه أبو يعلى (٢/ ١١٣) ، والبيهقي (٧/ ٢٢) من طريق فِرَاس المُكتِب عن عطية العوفي به نحوه ، وفراس هو : ابن يحيى الهمداني (صدوق ربما وهم) . التقريب رقم (٥٣٨١)، والحديث رواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، واختلف عليه فيه ، حيث رواه معمر عنه عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد مرفوعاً ، وخالفه مالك ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن عطاء مرسلاً ، وتابع مالكاً : سفيان بن عيينة .

ورواه عنه الثوري ، واختلف عليه ، فَرُوي عنه بمثل رواية مالك ، وروي عنه بمثل رواية معمر المسندة ، وروي عنه ، عن زيد ، عن عطاء ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - وروي عنه ، عن زيد قال : حدثني الثبت عن النبي - ﷺ - .

رواية معمر : أخرجها أبو داود (٣/ ٢٨٦ - ٢٨٧) (الموضع السابق) ، وابن ماجه (١/ ٥٨٩ - ٥٩٠) الزكاة - باب : من تحل له الصدقة ، وأحمد (٣/ ٥٦) ، وعبد الرزاق (٤/ ٦٠٩) ، وابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٩٦) (من طريقه) ، وابن الجارود رقم (٣٦٥) ، وابن خزيمة (٤/ ٧١) ، والدارقطني (٢/ ١٢١) ، والحاكم (١/ ٤٠٧) ، والبيهقي (٧/ ١٥ ، ٢٢) ، ولفظ عبد الرزاق : « لا تحل الصدقة لغَني إلا لخمسة : لعامل عليها ، أو رجل اشتراها بماله ، أو غارم ، أو غازٍ في سبيل الله ، أو مسكينٍ تُصدِّق عليه منها فأهدى منها لغني » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لإرسال مالك بن أنس إياه عن زيد بن أسلم » ، ووافقه الذهبي .

رواية مالك : أخرجها في الموطأ (٢/ ١٢٥) ، ومن طريقه أبو داود (٣/ ٢٨٦ - ٢٨٧) (الموضع السابق) ، والحاكم (١/ ٤٠٨) ، والبيهقي (٧/ ١٥) ، والبغوي (٦/ ٨٩) بنحو رواية معمر .

رواية ابن عيينة : أخرجها ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٩٦) ، والإسناد إليه حسن .

رواية الثوري : رواها عنه عبد الرزاق وابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان ووكيع ، واختلف فيه على عبد الرزاق ، حيث رواه في المصنف (٤/ ١٠٩) عنه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - مثله ، يعني بمثل رواية مالك. ورواه محمد بن سهل بن عسكر ، وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر السَّليطي عن عبد الرزاق ، أنا معمر والثوري . جميعاً عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد =

. . . .

= مرفوعاً ، أخرجه الدارقطني (٢/ ١٢١) ، وفي العلل (٣/٢٢٧) من طريق محمد بن سهل ابن عسكر ، ورواه البيهقي (٧/ ١٥) من طريق أبي الأزهر السَّلِيطي ، ولعل روايتهما أرجح ، لأن الدَّبَري راوي المصنف عن عبد الرزاق ، متكلم في سماعه منه . انظر : السير (١٣/ ٤١٦ - ٤١٨) ، وقد سمع منه بعد أن أضرَّ ، وسواء أكان ذلك قادحاً أم غير قادح ، فإن رواية ثقتين أرجح من رواية ثقة .

ورواه وكيع عنه - أعني عن سفيان - بمثل رواية مالك أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٢٦) ، والطبري (١١/ ٦٥) ، إلا أنه قال فيه : « أو ابن السبيل » بدل « أو غارم » ، وتابع وكيعاً يحيى بن سعيد القطان ، أخرجه أبو عبيد في الأموال رقم (١٩٨٤) ، إلا أنه ذكر الغارم ، ولم يذكر ابن السبيل وخالفهم عبد الرحمن ابن مهدي ، حيث رواه عنه عن زيد ابن أسلم قال : حدثني الثبت عن رسول الله - ﷺ - أخرجه الدارقطني في العلل (٣/ ٢٢٧) وقال : « وهو الصحيح » ، ورجحها كذلك أبو زرعة وأبو حاتم على رواية ابن عيينة ، العلل لابن أبي حاتم (١/ ٢٢١) . ويمكن أن يقال : إنه لا مانع من أن يسمي الراوي مرة ويبهمه أخرى ، فتنتفي المعارضة بين روايتي وكيع والقطان ورواية ابن مهدي ويبقى الخلاف بين روايتهم ورواية عبد الرزاق التي لا تقوى على معارضة واحد منهم ، فضلاً عن روايتهم مجتمعين .

والخلاصة : أن رواية عطية العوفي بذكر ابن السبيل شاذة ، وإن رواه كذلك وكيع عن سفيان لمخالفتها لرواية الجماعة ، وقد قال البيهقي بعد ذكره لها : « وحديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد أصح طريقاً ، وليس فيه ذكر ابن السبيل » .

وأما رواية معمر المتصلة فرجحها الحاكم ، حيث قال بعد إخراجها : « هذا من شرطي في خُطْبة الكتاب أنه صحيح ، فقد يرسل مالك في الحديث ، ويصله ويُسْنِدُه ثقة ، والقول فيه قول الثقة الذي يصله ويسنده » .

ورجح الدارقطني رواية ابن مهدي عن سفيان على رواية عبد الرزاق كما تقدم ، ولم يتعرض لبقية الروايات .

والظاهر أن رواية مالك ، والصحيح من رواية الثوري ، وكذا رواية ابن عيينة أصح من رواية معمر ، كما لا يخفى ، ولو انفرد مالك لأمكن أن يقال : إن مالكاً من عادته إرسال الأحاديث كما تقدم مراراً نقل ذلك عن الدارقطني ، انظر : الحديث رقم (٢٩) أما والأمر ليس كذلك فلا مناص من عقد المقارنة والترجيح .

والحديث في مجمله يمكن أن يكون حسناً لغيره باجتماع طريق عطية عن أبي سعيد - عدى قوله : « وابن السبيل » ، فإنها شاذة كما تقدم ، ومرسل عطاء ، إلا أن في حديث عطاء ما ليس في حديث عطية ، فلينظر ، والحديث صححه الألباني في الإرواء رقم (٨٧٠) ، من غير طريق عطية .

[١٥١] حدثنا خَلاد (١) ، نا سفيان (٢) ، عن الأعمش (٣) ، عن عطية(٤)، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذا قاتل (٥) أحدُكم أخاه فليجتنب الوَجْهَ** » .

---

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) سليمان بن مهْرَان : تقدم .

(٤) ابن سعد العوفي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لعنعنة الأعمش ، ولحال عطية الكوفي ، والحديث حسن .

(٥) قتل ، وفي رواية مسلم لحديث آخر : « إذا ضرب » ، وهو يدل على أن المفاعلة ليست على ظاهرها ليتناول ما يقع عند دفع الصائل مثلاً ، فنهى دافعه عن القصد بالضرب إلى وجهه ، فيدخل في النهي كل من ضرب في حد أو تعزيز أو تأديب . انظر : فتح الباري (١٨٢/٥ - ١٨٣) .

تخريجه : رواه أحمد (٩٣/٣) من طريق عبد الرزاق الذي أخرجه في المصنف (٤٤٤/٩) عن الثوري به مثله ، ولم يقل في المصنف : « أخاه » .

ورواه عبد الله بن أحمد في السنة رقم (١٠٢٥) ، والبزار (٤٤٢/٢) ، (كشف الأستار) من طريق جرير عن الأعمش به نحوه .

ورواه عبد بن حميد رقم (٩٠٠ من المنتخب) من طريق الفضيل بن عياض عن سليمان - يعني الأعمش - به وزاد : « فإن الله تبارك وتعالى خلق آدم على صورته » ، إلا أن فيه شيخ عبد بن حميد : إبراهيم بن الأشعث خادم الفضيل بن عياض ، تكلم فيه أبو حاتم، انظر : ترجمته في لسان الميزان (٣٦/١) . ورواه أحمد (٣٨/٣) ، وعبد بن حميد رقم (٨٨٩) ، والبزار (٤٤١/٢ - ٤٤٢ كشف الأستار) ، وابن عدي (٢٨٧/١) ، وأبو نعيم (٢٥١/٧) من طرق عن عطية به نحوه .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة : أخرجه البخاري (١٨٢/٥) العتق - باب : إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه ، ومسلم (٢٠١٦/٤ - ٢٠١٧) البر والصلة - باب : النهي عن ضرب الوجه ، وأبو داود (٦٣١/٤ - ٦٣٢) الحدود - باب : في ضرب الوجه في الحدِّ ، وأحمد (٢٤٤/٢ ، ٢٥١ ، ٣١٣ ، ٣٢٧ ، ٣٣٧ ، ٣٤٧ ، ٤٣٤ ، ٤٤٩ ، ٤٦٣، ٥٠٩ ، ٥١٩) ، وغيرهم من طرق عن أبي هريرة مثله ونحوه زاد مسلم وأحمد في بعض الطرق : « فإن الله خلق آدم على صورته » ، والحديث بهذا الشاهد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

[**١٥٢**] حدثنا خلاد بن يحيى (١) ، نا سفيان (٢) ، عن مَعْبَد بن خالد (٣) أخبرني عبد الله بن شَدَّاد (٤) أن عائشة قالت : « **كان رسول الله - ﷺ - يأمرني أو أمرني أن أسترقيَ (٥) من العيْن** » (٦) .

---

(١) تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) ابن مُرَيْن - براء مصغر - الجَدَلي - بجيم ومهملة مفتوحتين - : من جَديلة بن قيس ، الكوفي ، (ثقة عابد) . ت سنة (١١٨) . ع . التقريب رقم (٦٧٧٤) .

(٤) ابن الهاد اللَّيثي أبو الوليد ، المدني ، ولد على عهد النبي - ﷺ - ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، وكان معدوداً في الفقهاء . ت مقتولاً سنة (٨١) ، وقيل بعدها . ع. التقريب رقم (٣٣٨٢) .

الحكم على الإسناد : الإسناد قريب من الصحة لحال خلاد وهو في الصحيحين .

(٥) مأخوذ من الرقية التي هي : العُوذة التي يُرْقَى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات . النهاية (٢/ ٢٥٤) ، ولجوازها شروط . انظر : تيسير العزيز الحميد (ص ١٦٥ - ١٦٧) .

(٦) هي نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع ، يحصل للمنظور منه ضرر . فتح الباري (١٠/ ٢٠٠) .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/ ١٩٩) الطب - باب : رقية العين ومسلم (٤/ ١٧٢٥) السلام- باب : استحباب الرقية من العين .

والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٦٥) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٧٩) ، وفي شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٧) من طرق عن سفيان به ، ولفظ البخاري : أمرني النبي - ﷺ - أو أمر أن يُسْتَرقى من العين ، وبقية الرواة رووه بنحو رواية المصنف دون تردد في اللفظ ، وفي رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار : أو قال : قال عبد الله بن شدَّاد : أمر رسول الله - ﷺ - أن أسترقي من العين .

ورواه ابن ماجه (٢/ ١١٦١) الطب - باب : من استرقى من العين ، وأحمد (٦/ ٦٣ ، ١٣٨) من طريق وكيع عن سفيان ومسعر عن معبد به ، ولفظه : أن النبي - ﷺ - أمرها أن تسترقي من العين .

ورواه مسلم (٤/ ١٧٢٥) (الموضع السابق) ، وابن حبان (٧/ ٦٣٤) ، وأبو نعيم (٧/ ٢٦٥) من طريق مسعر ، حدثنا معبد بن خالد به ، ولفظه : أن النبي - ﷺ - كان يأمرها أن تسترقي من العين .

[١٥٣] حدثنا خلاد [١] ، نا سفيان [٢] ، عن أبي الزبير [٣] ، عن جابر[٤]، عن عمر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لأُخْرِجَنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أتركُ فيها إلا مُسْلماً** » .

[١٥٤] حدثنا خلاد [٥] ، نا سفيان [٦] ، عن إسماعيل بن أبي خالد [٧] ،

---

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) محمد بن مسلم المكي : تقدم .

(٤) ابن عبد الله الأنصاري .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة أبي الزبير ، وهو مدلس ، والحديث في مسلم من طريقه، وقد صرح بالتحديث .

تخريجه : رواه مسلم (٣/١٣٨٨) الجهاد - باب : إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، وأبو داود (٣/ ٤٢٥) الخراج والإمارة - باب : في إخراج اليهود من جزيرة العرب ، والترمذي (٤/ ١٥٦) السير - باب : ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، وأحمد (١/ ٣٢) ، والبزار رقم (٢٢٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ١٢) ، وأبو عوانة (٤/ ٦٥) ، وابن حبان (٦/ ٢٦) ، والبيهقي (٩/ ٢٠٧) من طرق عن سفيان به مثله ، وفي بعض ألفاظه : « لئن عشت إن شاء الله لأُخرِجَن . . . » ، وعند مسلم قُرن الثوري بمعقل بن عبيد الله .

ورواه مسلم (٣/١٣٨٨) (الموضع السابق) ، وأبو داود (٣/ ٣٢٤) (الموضع السابق) ، والترمذي (٤/ ١٥٦) (الموضع السابق) ، وأحمد (١/ ٢٩ ، و٣/ ٣٤٥) ، وعبد الرزاق (٦/ ٥٤ ، و١٠/ ٣٥٩) ، والبزار رقم (٢٣١) ، وابن الجارود رقم (١١٠٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ١٢) ، وأبو عوانة (٤/ ٦٥) ، والبغوي (١١/ ١٨٢) من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير به مثله ونحوه ، وعند أحمد (الموضع الثاني) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه البزار رقم (٢٣٤) من طريق وهب بن منبه عن جابر به ، وفيه من لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهناك من رواه عن جابر دون ذكر عمر . انظر : مشكل الآثار (٤/ ١٣) ، وهي مخالفة لجميع الروايات .

(٥) ابن يحيى : تقدم .

(٦) الثوري .

(٧) الأحْمَسي مولاهم البَجَلي، (ثقة ، ثبت) . ت سنة (١٤٦) . ع . التقريب رقم (٤٣٨).

عن أبي بُرْدَة (١) ، عن عائشة قالت : أُغْمِي على النبي - ﷺ - وهو في حجْري فجعلت أمسح وجهه وأَدْعُو له بالشفاء ، قال : « **لا ، بل أسأل الله الرَّفيقَ الأعلى (٢) الأسعد مع جبريل وميكائيل وإسرافيل - صلى الله عليهم** » .

---

(١) ابن أبي موسى الأَشْعَري ، قيل : اسمه : عامر ، وقيل : الحارث ، (ثقة) . ت سنة (١٠٤) ، وقيل غير ذلك . ع . التقريب رقم (٧٩٥٢) .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة لحال خلاد ، والحديث صحيح .

(٢) هم المذكورون في قول الله تعالى : ﴿ **فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحَسُنَ أولئك رفيقاً** ﴾ (النساء : ٦٩) ، ويدل على ذلك رواية مسلم وغيره . وقيل : إن المراد به الله - عَزَّ وجَلَّ - والأول هو الراجح . انظر : فتح الباري (٨/١٣٧ - ١٣٨) . ويؤيد ذلك أنه لو كان المردا به الله ، لكان المسؤول هو عين المسألة ، ولو كان كذلك لأعاد بالضمير أعني لقال : وألحقني بك ، والله أعلم .

تخريجه : رواه البيهقي في دلائل النبوة (٧/٢٠٩ - ٢١٠) من طريق الفاكهي به مثله ، ورواه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٦٠) .

وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٠٩٧) من طريق الفريابي ، حدثنا سفيان به مثله .

ورواه ابن حبان (٨/ ١٩٩) من طريق سليمان - يعني الأعمش - عن إسماعيل به مثله دون قوله: « الأسعد » .

ورواه ابن سعد (٢/ ٢٣٠) ، أخبرنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالا : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بردة بن أبي موسى مرسلاً ، والثوري أوثق منهما كما لا يخفى إضافة إلى متابعة الأعمش إياه .

ورواه أحمد (٦/ ١٢٠ ، ١٢٤ - ١٢٥) من طريق الأسود عن عائشة بنحوه إلى قوله : «الأسعد» ، ولم يذكر ما بعده .

وأما دُعاء الرسول - ﷺ - الله أن يُلْحقه بالرفيق الأعلى فمشهور ، حيث روى البخاري (٨/ ١٣٦) المغازي - باب : مرض النبي - ﷺ - ، وانظر أطرافه هناك ، ومسلم (٤/ ١٨٩٣ - ١٨٩٤) فضائل الصحابة - باب : فضل عائشة ، والترمذي (٥/ ٥٢٥) الدعوات - باب : (٧٧) ، وابن ماجه (١/ ٥١٧ - ٥١٨) الجنائز - باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله - ﷺ - ، وأحمد (٦/ ٤٥ ، ٤٨ ، ٧٤ ، ٨٩ ، ١٠٤ ، ١٠٨ ، ١١٤ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ، ٢٠٠ ، ٢٣١ ، ٢٦٣ ، ٢٧٤) ، ومالك (١/ ٢٠٥ - ٢٠٦) ، وغيرهم من طرق عن عائشة ذكرت أنها سمعت الرسول - ﷺ - يقول ذلك عند مرضه الذي مات فيه ، وألفاظه : « في الرفيق الأعلى » ، «اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني =

[١٥٥] حدثنا خلاد (١) ، نا سفيان (٢) ، عن الأعمش (٣) ، عن ذكوان(٤) عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال : « **منْ أَمْرِ الجاهلية لن تَدعَه الناسُ قولهم : مُطرْنَا بنَوْء (٥) كذا وكذا ، والعدوى : جَرِب بعير في إبلٍ مائة فجربت ، فمن أعدى الأولَ ؟** » .

= بالرفيق الأعلى » ، « اللهم الرفيق الأعلى » ، ولفظ مسلم وبعض روايات أحمد : ﴿ **مع الذين أنعم الله عليهم من النبين والصديقين والشهداء والصالحين وحَسُن أولئك رفيقاً** ﴾ .
وانظر : الحديث رقم (١٩٢) .

(١) ابن يحيى : تقدم .

(٢) الثوري .

(٣) سليمان بن مهران : تقدم .

(٤) أبو صالح السمان .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للصحة لحال خلاد وعنعنة الأعمش غير ضارة ، لأنه عن شيخ أكثر عنه كما تقدم ، عن الذهبي ، والحديث صحيح .

(٥) جمعها : أنواء ، وهي النجوم ، وهي ثمان وعشرون منزلة ، وكانت العرب تزعم أنه مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبها يكون مطر وينسبونه إليها ، فيقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا .
انظر : غريب الحديث للهروي (١/ ٣٢٠ - ٣٢١) ، والنهاية (٥/ ١٢٢) .

تخريجه : رواه ابن حبان (٥/ ٥٧) من طريق أبي عاصم ، حدثنا سفيان به ، ولفظه : «أربع من أمر الجاهلية لن يدعها الناس النياحة والتعاير أو التعاير في الأنساب » ، ثم ذكر بقيته كما هو هنا ، ورواه الترمذي (٣/ ٣٢٥) الجنائز - باب : ما جاء في كراهة النوح ، وأحمد (٢/ ٢٩١ ، ٤١٤ - ٤١٥ ، ٤٥٥ ، ٥٢٦ ، ٥٣١) ، والطيالسي (ص ٣١٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٠٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٩١) من طريق علقمة بن مَرْثَد ، عن أبي الربيع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ -: « أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يَدَعَهُنَّ الناس : النياحة ، والطعن في الأحساب ، والعدوى جرب بعير فأجرب مائة بعير من أجرب البعير الأول ؟ ، والأنواء مطرنا بنوء كذا وكذا » ، وهذا لفظ الترمذي وقال : « حديث حسن » .

وأبو الربيع هو المدني : (مقبول) . التقريب رقم (٨٠٩٢) ، وإسناد ابن حبان صحيح، وهذا الإسناد متابع للإسنادين السابقين .

[١٥٦] حدثنا أبو جابر محمد بن عبد الملك [١] ، نا هشام بن حسَّان[٢] ،

(١) الأزدي بصري الأصل ، سكن مكة ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو حاتم : «ليس بقوي » . ت سنة (٢١١) ، قاله البخاري في التاريخ الصغير ، وابن حبان ، انظر : التاريخ الكبير (١/ ١٦٥) ، والتاريخ الصغير (ص ٢٢٣) ، والجرح والتعديل (٨/ ٥) ، والثقات لابن حبان (٩/ ٦٤) ، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٣٢) ، ولسان الميزان (٥/ ٢٦٦) .

(٢) الأزدي القُرْدُوسي - بالقاف وضم الدال - أبو عبد الله البصري ، (ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل : كان يرسل عنهما » ت سنة (٧ أو ١٤٨) . ع . التقريب رقم (٧٢٨٩) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ١٥ ب) عن الفاكهي به مثله ، ورواه أبو بكر بن المقرئ في المعجم (٣/ ١١٢٩) رقم (٨٤٠) من طريق أبي محمد نافع بن محمد الخزاعي بمكة ، حدثني أبو يحيى بن أبي بسرة به مثله ، ورواه البخاري (٣/ ٣٧٥) الزكاة - باب : صدقة الفطر على الحر والمملوك ، ومسلم (٢/ ٦٧٧) الزكاة - باب : زكاة الفطر على المسلمين ، والترمذي (٣/ ٦١) الزكاة - باب : ما جاء في صدقة الفطر ، والنسائي (٥/ ٤٦ - ٤٧) الزكاة - باب : فرض زكاة رمضان ، وأحمد (٢/ ٥) ، وعبد الرزاق (٣/ ٣١١ - ٣١٢ ، ٣١٥) ، والحميدي (٢/ ٣٠٧) ، وابن خزيمة (٤/ ٨١ - ٨٢) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٩٠ ، و٤/ ٣٣٧) ، وفي شرح معاني الآثار (٤/ ٤٤) ، والبيهقي (٤/ ١٦٠ ، ١٦٤) من طرق عن أيوب به ، ومعظم الروايات فيها : « والحر والمملوك » ، وليس فيها : « الصغير والكبير » ، وبعض الروايات فيها ذلك . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه البخاري (٣/ ٣٦٧ ، ٣٦٩ ، ٣٧١ - ٣٧٢) الزكاة - باب : فرض صدقة الفطر ، وباب : صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين ، وباب : صدقة الفطر صاعاً من تمر ، ومسلم (٢/ ٦٧٧ ، ٦٧٨) (الموضع السابق) ، وأبو داود (٢/ ٢٦٣ - ٢٦٦) الزكاة - باب : كم يؤدي في صدقة الفطر ، والترمذي (٣/ ٦١) (الموضع السابق) ، والنسائي (٥/ ٤٨) الزكاة - باب : فرض زكاة رمضان على الصغير ، وابن ماجه (١/ ٥٨٤) الزكاة- باب : صدقة الفطر ، وأحمد (٢/ ٥٥ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ١٠٢ ، ١١٤ ، ١٣٧) ، ومالك (١/ ٢٣٧) ، والدارمي (١/ ٣٢٩) ، والشافعي (ص ٩٢ - ٩٣) ، وعبد الرزاق (٣/ ٣١٢)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٩٧) ، وعبد بن حميد رقم (٧٤٣) (من المنتخب) ، وابن الجارود رقم (٣٥٦) ، وأبو يعلى (٥/ ٥١٩) ، وابن خزيمة (٤/ ٨٢) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٩٠ ، و٤/ ٢٣٨) ، ومعاني الآثار (٤/ ٤٤) ، وابن حبان (٥/ ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨) ،=

عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « **فرض رسول الله - ﷺ - صدقة رمضان على الصغير والكبير والذكر والأنثى صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير** » . قال ابن عمر : فَعَدَلَ الناس به من بعد ذلك نصف صاعٍ من قمح أو [(١)] بر .

[**١٥٧**] حدثنا أبو جابر [(٢)] ، نا هشام بن حسَّان [(٣)] ، عن قيس بن سعد[(٤)]، عن عطاء بن أبي رباح [(٥)] ، عن عائشة قالت : « **كان رسول الله - ﷺ - يُصْبِحُ جُنُباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم** » .

= والطبراني (١٢/٣٧٧) ، والدارقطني (٢/١٣٩ ، ١٤٠) ، والبيهقي (٤/١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ - ١٦٢ ، ١٦٣) ، والبغوي (٦/ ٧٠ ، ٧١) من طرق عن نافع به بزيادة الحر والعبد في بعضها دون الصغير والكبير ، وفي بعضها أضافهما ، وفي بعضها حذف الحر والعبد ، وأثبت الصغير والكبير والذكر والأنثى ، وفي بعضها زيادة : « من المسلمين » ، وفي بعضها : « وأمر بها أن تُؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة » ، وقول ابن عمر مثبت في بعض الطرق . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(١) (أو) هنا للشك ، لأن القمح هو البر .

(٢) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٣) القُرْدُوسي : تقدم .

(٤) المكي : تقدم .

(٥) تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه النسائي في الكبرى (٢/١٩٣) من طريق أبي عاصم والنضر بن شميل ، كلاهما عن هشام به ، وخالفهما زائدة ، فرواه عن هشام ، حدثنا عطاء به دون ذكر قيس ابن سعد ، وأخرجه النسائي أيضاً في الكبرى (الموضع المتقدم) . وقال زائدة : « أثبت من أبي عاصم والنضر بن شميل ، وحديث النضر أولى بالصواب » ، ذكره المزي في تحفة الأشراف (١٢/ ٢٤) ، ولم أجده في الكبرى ، ورواه أحمد (٦/ ١٨٢) من طريق حجاج (يعني ابن أبي زينب) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٠٥) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان ، كلاهما عن عطاء به نحوه .

ورواه البخاري (٤/ ١٤٣ ، ١٥٣) الصوم - باب : الصائم يصبح جنباً ، وباب : اغتسال الصائم ، ومسلم (٢/ ٧٧٩ - ٧٨٠ ، ٧٨١) الصيام - باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، وأبو داود (٢/ ٧٨١ - ٧٨٢) الصوم - باب : فيمن أصبح جنباً في =

[١٥٨] حدثنا أبو جابر [١] ، نا يونس بن أبي إسحاق [٢] ، عن أبي إسحاق[٣] ، عن عبد الله بن خليفة [٤] ، عن جابر بن عبد الله قال :

= شهر رمضان ، والترمذي (٣/ ١٤٩) الصوم - باب : ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم ، وابن ماجه (١/ ٥٤٣) الصيام - باب : ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام .

وأحمد (٦/ ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٧١ ، ٩٩ ، ١٠٢ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ٢٠٣ ، ٢١٦ ، ٢٢١ ، ٢٢٩ ، ٢٤٥ ، ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، ٢٦٦ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٩٠، ٣٠٨، ٣١٢ ، ٣١٣) ، ومالك (١/ ٢٤١ ، ٢٤٢) ، والدارمي (١/ ٣٤٥) ، والطيالسي (ص ٢١٠) ، وعبد الرزاق (٤/ ١٧٩ - ١٨٠) ، والحميدي (١/ ١٠١) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٢٩ ، ٣٣٠) ، وابن الجارود رقم (٣٩٢) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٠٩ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٩٤ - ٣٩٥) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٤٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٢٩ - ٢٣٠)، وفي معاني الآثار (٢/ ١٠٢ - ١٠٥) ، وابن حبان (٥/ ٢٠٢ - ٢٠٦) ، والطبراني في الأوسط رقم (١٧٠) ، و(١٧١) ، والخطيب (٧/ ٣٧٣) ، والبيهقي (٤/ ٢١٤) ، والبغوي (٦/ ٢٧٩) من طرق عن عائشة ، وفي بعض الطرق مقرونة بأم سلمة ، وفي بعضها أن أبا هريرة يقول : من أدركه الفجر ، وهو جنب فلا صوم له ، فأرسل مروان إلى عائشة وأم سلمة ، فأخبرتاه بالحديث ، وفي بعضها اقتصار على عائشة دون أم سلمة ، والقصة فيها طول في بعض الطرق ، وفي بعض الطرق زيادة : « في رمضان » .

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٢) السَّبيعي : تقدم .

(٣) عمرو بن عبد الله السبيعي : تقدم .

(٤) الهمداني الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . وقال الذهبي في الميزان : « لا يكاد يعرف » . وقال ابن حجر : « مقبول » من الثانية . فق .

انظر : التاريخ الكبير (٥/ ٨٠) ، والجرح والتعديل (٥/ ٤٥) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٢٨) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٤١٤) ، وتهذيب التهذيب (٥/ ١٩٨) ، والتقريب رقم (٣٢٩٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال أبي جابر ، وأبو إسحاق اختلط وقد عنعن ، وهو مدلس ، وعبد الله بن خليفة فيه جهالة ، والحديث صحيح .

قال رسول الله - ﷺ - : « ويلٌ لِلعَرَاقِيب [(١)] من النار » .

(١) مفرده : عُرْقوب ، وهو عصب مُوَثَّق خلف الكعبين ، والمعنى : ويل لتارك العراقيب في الوضوء فلا يغسلها من النار . انظر : المصباح المنير (ص ٤٠٥ - ٤٠٦) .

تخريجه : رواه ابن ماجه (١/ ١٥٥) باب : غسل العراقيب ، وأحمد (٣/ ٣٦٩ ، ٣٩٣)، والطيالسي (ص ٢٤٨) ، وابن أبي شيبة (١/ ٣٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٠٩ معلقاً) ، وأبو نعيم (٩/ ٢٥) من طرق عن أبي إسحاق أنه سمع سعيد بن أبي كريب أو شعيب بن أبي كريب قال : سمعت جابر بن عبد الله مرفوعاً مثله ، ومن الرواة عنه شعبة (في الموضع الثاني من المسند) ، وسفيان الثوري (عند أبي نعيم) ، وسعيد بن أبي كريب وقع في بعض الروايات : « كرب » بدون ياء ، وهو كذلك في التقريب رقم (٢٣٨٤) ، وقال : « وثقه أبو زرعة » ، وإسناده صحيح ، لأن شعبة وسفيان رويا عن أبي إسحاق قبل الاختلاط ، وصرح أبو إسحاق بالتحديث في رواية شعبة عنه ، وقرن سعيد بن أبي كرب بعبد الله بن مرثد عند أحمد في (الموضع الأخير) ، وكذا عند «البخاري» إلا أنه من رواية يزيد عن عطاء ، عن أبي إسحاق وهو : لين الحديث . انظر: التقريب رقم (٧٧٥٦) .

ورواه أحمد (٣/ ٣٩٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٨) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كَرِب ، عن جابر قال : رأى النبي - ﷺ - في رِجْل رَجُلٍ منا مثل الدرهم لم يغسله ، فقال : « ويل لِلْعَقَب من النَّار » ، وعند الطحاوي: « . . . للأعقاب . . . » ، ورواه أحمد (٣/ ٣١٦) ، وابن أبي شيبة (١/ ٣٢) من طريق أبي معاوية ، ثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر قال : رأى رسول الله - ﷺ - قوماً يتوضؤون فلم يمس أعقابهم الماء ، فقال : « ويل للأعقاب من النار » ، والأعمش مدلس وقد عنعن . ورواه أبو عوانة (١/ ٢٥٢) من طريق مالك بن سعيد ، ثنا الأعمش به نحوه . ورواه الطبراني في الصغير (٢/ ٧) من طريق الوليد بن القاسم عن الأعمش به بمثل حديث المصنف ، وقال : « لم يروه عن الأعمش إلا الوليد تفرد به حماد» ، والوليد قال فيه ابن حجر : « صدوق يخطئ » إضافة إلا أن في السند إليه من لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والعقب المذكور في الحديث هو مؤخر القدم والعرقوب سبق شرحه .

وللحديث شواهد منها حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (١/ ٢٦٧) الوضوء - باب : غسل الأعقاب ، ومسلم (١/ ٢١٤ - ٢١٥) الطهارة - باب : وجوب غسل الرجلين بكمالهما . . . ، والنسائي (١/ ٧٧) الطهارة - باب : إيجاب غسل الرِّجلْين ، وابن ماجه (١/ ١٥٤) الطهارة - باب : غسل العراقيب ، ولفظه : « ويلٌ للأعقاب من النار » . =

[**١٥٩**] حدثنا أبو جابر [١] ، نا شعبة ، عن يحيى بن سعيد [٢] ، عن عمرة [٣] ، عن عائشة : « **أن النبي - ﷺ - كان يتعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم** » .

[**١٦٠**] حدثنا أبو جابر [٤] ، نا شعبة ، عن بُدَيْل [٥] ، عن عبد الله

= وأحد ألفاظ مسلم : « ويل للعراقيب من النار » .
وهناك شواهد أخرى من حديث عبد الله بن عمرو وعائشة في الصحيحين وغيرهما .
والخلاصة : أن حديث جابر صحيح ، وهذه الشواهد تزيده صحة ، وصححه الألباني .
انظر : صحيح ابن ماجه رقم (٣٦٧) .

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .
(٢) الأنصاري .
(٣) بنت عبد الرحمن : تقدمت .
الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث صحيح بلفظ آخر .
تخريجه : رواه ابن خزيمة (٢/ ٣١) من طريق أبي خالد عن يحيى بن سعيد به ، ولفظه: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إني أُرِيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال » ، قالت عمرة : قالت عائشة : فكنت أسمع رسول الله - ﷺ - يقول في صلاته : « اللهم إني أعوذ بك من النار ومن عذاب القبر » .
وروى النسائي (٤/ ١٠٥) الجنائز - باب : التعوذ من عذاب القبر ، و(٨/ ٢٧٤ - ٢٧٥) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة الدجال من طريق سفيان - يعني ابن عيينة - عن يحيى بن سعيد به ، ولفظه : أن النبي - ﷺ - كان يستعيذ من عذاب القبر ومن فتنة الدجال ، وقال : « إنكم تفتنون في قبوركم » .
ورواه أبو نعيم (٦/ ٢٦٢) من طريق عبد الله بن شقيق أراه عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله - ﷺ - يتعوذ من عذاب القبر ومن فتنة الأعور » ، وإسناده صحيح ، ولعائشة حديث آخر فيه : « الاستعاذة من النار وعذابها ، ومن فتنة القبر وعذابه ، ومن الغنى والفقر والدجال » في حديث مطول مخرج في الصحيحين وغيرهما .
ورواية ابن عيينة أرجح من رواية شعبة ، لأنها لم تصح إليه ، وأرجح من رواية أبي خالد الأحمر عند ابن خزيمة ؛ لأن أبا خالد متكلم فيه .
(٤) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .
(٥) ابن ميسرة البصري العُقَيلي - بضم العين - وبُدَيْل : مصغر ، (ثقة) . ت سنة (١٢٥ أو ١٣٠ . م٤ . التقريب رقم (٦٤٦) .

ابن شقيق [١] ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - « **أنه كان يتعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم وفتنة الدَجّال** » .

[١٦١] حدثنا أبو جابر [٢] ، نا شعبة ، عن أبي فروة [٣] ، قال : سمعت رجلاً من الأُسْد [٤] ، يُسَمَّى عون بن عبد الله [٥] ، أنه كان عند عبيد

(١) العُقَيْلي - بالضم - ، بصري ، (ثقة فيه نصب) . ت سنة (١٠٨) بخ م٤ . التقريب رقم (٣٣٨٥) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ١١ ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه مسلم (١/ ٤١٣) المساجد - باب : ما يستعاذ منه في الصلاة ، والنسائي (٨/ ٢٧٨) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من عذاب جهنم ، وأحمد (٢/ ٢٩٨ ، ٤٥٤) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٧٣) من طرق عن شعبة به مثله .

ورواه البخاري (٣/ ٢٤١) الجنائز - باب : التعوذ من عذاب القبر ومسلم (١/ ٤١٣) (الموضع السابق) ، والنسائي (٤/ ١٠٣) الجنائز - باب : التعوذ من عذاب القبر ، و(٨/ ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨) الاستعاذة - ، باب : الاستعاذة من عذاب جهنم . . . ، وباب : الاستعاذة من عذاب القبر ، وباب : الاستعاذة من فتنة القبر ، وباب : الاستعاذة من عذاب جهنم ، وباب : الاستعاذة من عذاب النار ، وباب : الاستعاذة من حر النار ، وأحمد (٢/ ٢٨٨ ، ٤٢٣ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٨٢ ، ٥٢٢) ، وعبد الرزاق (٣/ ٥٨٩) ، والطبراني في الدعاء رقم (١٣٧٣ ، ١٣٧٤ ، ١٣٧٥) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٧٣) من طرق عن أبي هريرة نحوه ، وفيه زيادة : « ومن فتنة المحيا والممات » ، وعند أحمد (٢/ ٤٦٩) حذف قوله : « من عذاب جهنم » ، وعند عبد الرزاق تردد في صحابي الحديث هل هو أبو هريرة أو عائشة ، إلا أنه من طريق أحد الضعفاء ؟ .

وقد روى الحديث من طرق عن أبي هريرة بصيغة الأمر وهو مخرج في الصحيحين وغيرهما .

(٢) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٣) عُرْوَة بن الحارث الهمداني ، الكوفي ، (ثقة) من الخامسة . خ م د س . التقريب رقم (٤٥٥٩) .

(٤) أي من بني أسد ، وكتب بخط صغير « الأزد » تحت « الأسد » .

(٥) هو الأزدي ، ويقال : الأسدي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم .

=

ابن معمر (١) ، وأنه كتب إلى ابن عمر يسأله عن الصلاة بفارس ، فقال : «**كان النبي - ﷺ - إذا خرج من أهله لم يُصَلِّ إلا ركعتين حتى يَرْجعَ إليهم** » .

= انظر : التاريخ الكبير (٧/ ١٤) ، والجرح والتعديل (٦/ ٣٨٥) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٢٦٤) .

(١) هو ابن عثمان القرشي التيمي ، أرسل عن النبي - ﷺ - ، وذكره البغوي في معجم الصحابة . انظر : تعجيل المنفعة رقم (٦٩٨) ، والإصابة (٢/ ٤٤٠ - ٤٤١) ، ووقع عند أحمد (٢/ ٤٥) عمر بن عبيد الله بن معمر .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال أبي جابر ، وعون بن عبد الله لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث صحيح .

تخريجه : رواه أحمد (٢/ ٤٥) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٤ تعليقاً) ، وأبو نعيم (١٨٦/٧) من طريق محمد بن جعفر ، وعند البخاري أيضاً من طريق ابن مهدي ، كلاهما عن شعبة به مثله إلا أنه قال : « صلى ركعتين . . . » دون الحصر .

ورواه ابن ماجه (١/ ٣٣٩) إقامة الصلاة - باب : تقصير الصلاة في السفر ، وأحمد (٢/ ١٢٤) من طريق بشر بن حرب عن ابن عمر قال : « كان رسول الله - ﷺ - إذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع إليها » .

وبشر هو الأزدي . قال في التقريب : « صدوق فيه لين » رقم (٦٨١) .

ورواه أحمد (٢/ ٨٦) من طريق شعبة عن جابر قال : سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر قال : « كان رسول الله - ﷺ - لا يصلي في السفر إلا ركعتين غير أنه كان يتهجد » . قال جابر : فقلت لسالم : كانا يوتران ، قال : نعم . وجابر هذا هو الجعفي وفيه الكلام المعروف . قال ابن حجر : « ضعيف رافضي » التقريب رقم (٨٧٨) .

وتابعه مطر الوراق عن سالم به عند أحمد (٢/ ٩٥) ، وأبي يعلى (٤/ ٢٢٢) بنحوه دون قوله : « غير أنه كان يتهجد » ، وفيه أن عمر كان يفعل ذلك ، وقال في آخره : « وكنا ضلالاً فهدانا الله به فبه نقتدي » .

ورواه البخاري (٢/ ٥٧٧) تقصير الصلاة - باب : من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها ، ومسلم (١/ ٤٧٩ - ٤٨٠) صلاة المسافرين وقصرها - باب : صلاة المسافرين وقصرها ، وأبو داود (٢/ ٢٠) الصلاة - باب : ترك التطوع في السفر ، وابن ماجه (١/ ٣٤٠) إقامة الصلاة - باب : التطوع في السفر ، وأحمد (٢/ ٥٦ ، ٨٣ ، ١٠٠) ، وابن خزيمة (٢/ ٧٢) ، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٥ - ٣٣٧) ، والبيهقي (٣/ ١٥٨) ، والبغوي (٤/ ١٨٤ - ١٨٥) من طرق عن ابن عمر ، ولفظ البخاري : صحبت رسول الله - ﷺ - فكان لا يزيد في السفر على ركعتين ، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك .

[١٦٢] حدثنا أبو جابر [١] ، نا شعبة ، عن أشعث بن سُلَيْم [٢] ، عن أبيه[٣] ، عن مسروق أن يهودية دخلت على عائشة تسألها ، فقالت : أعاذكِ

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٢) ابن أبي الشَّعْثَاء المُحَارِبي - بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء - . المغني في ضبط الأسماء (ص ٢٤٥) ، وسُلَيْم : بالتصغير . المصدر نفسه (ص ١٣٢) ، الكوفي ، (ثقة) ت سنة (١٢٥) . ع . التقريب رقم (٥٢٦) .

(٣) سُلَيْم بن أسود بن حنظلة أبو الشعثاء المحاربي الكوفي ، (ثقة باتفاق) . ت سنة (٨٣) . ع . التقريب رقم (٢٥٢٤) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، وصورته صورة المرسل ، لأن مسروقاً لم يحضر القصة ، وسيأتي أنه يرويه عن عائشة ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ٢٠ - ب) عن الفاكهي به مثله ، ورواه البغوي (٥/ ٤٢٢ - ٤٢٣) من طريق الفاكهي به مثله ، ومن طريقه أيضاً به ، إلا أن الراوي عن شعبة : « بدل بن المحبر » .

ورواه البخاري (٣/ ٢٣٢) الجنائز - باب : ما جاء في عذاب القبر ، والنسائي (٣/ ٥٦) السهو - باب : التعوذ في الصلاة ، وأحمد (٢/ ١٧٤) ، والطيالسي (ص ٢٠٠) ، والبيهقي في الاعتقاد (ص ١٤٥) ، والخطيب (٥/ ٦٤) من طرق عن شعبة به نحوه ، وصرح مسروق بروايته عن عائشة عدا رواية الطيالسي ، وليس في رواية النسائي ولا الخطيب قصة اليهودية .

ورواه مسلم (١/ ٤١١) المساجد - باب : استحباب التعوذ من عذاب القبر ، وهناد بن السري في الزهد رقم (٣٤٦) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٥٩) من طريق أبي الأحوص عن أشعث به نحوه ، وعند الآجري عن أشعث ، عن مسروق ولم يقل : « عن أبيه » .

ورواه البخاري (١١/ ١٧٤) الدعوات - باب : التعوذ من عذاب القبر ، ومسلم (١/ ٤١١) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٤/ ١٠٥) الجنائز - باب : التعوذ من عذاب القبر ، وأحمد (٢/ ٢٠٥ - ٢٠٦) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٥٩ - ٣٦٠) من طريق أبي وائل عن مسروق ، عن عائشة قالت : دخلت عليَّ عجوزان من عُجُز يهود المدينة ، فقالت: إن أهل القبور يعذبون في قوبرهم فكذبتهما ، ولم أنعم أن أصدقهما ، فخرجتا ودخل عليّ النبي - ﷺ - ، فقلت : يا رسول الله ، إن عجوزين ، وذكرت ، فقال : «صدقتا ، إنهم يعذبون عذاباً تسمعه البهائم كلها ، فما رأيته بعد في صلاة إلا يتعوذ من عذاب القبر » ، وهذا لفظ البخاري ، وكونه ورد في هذه الرواية أن عجوزاً واحدة، بينما=

الله من عذاب القبر ، فسألت عائشة النبي - ﷺ - عن ذلك ، فقال : « **إن عذاب القبر لَحَق** » ، قالت : فما سمعته بعد ذلك صلى صلاة إلا تَعَوَّذ من عذاب القبر .

[١٦٣] حدثنا أبو جابر [١] ، نا شعبة ، عن يحيى بن سعيد [٢] ، عن محمد بن المنكدر ، عن ابن هزّال [٣] ، عن أبيه رجل من أسلم أنه ذكره [٤]

= في الروايات السابقة : عجوزان ، فإنه يمكن الجمع بينهما بما قاله ابن حجر ، حيث قال : « وهو محمول على أن إحداهما تكلمت وأقرتها الأخرى على ذلك ، فنسبت القول إليهما مجازاً ، والإفراد يحمل على المتكلمة » . فتح الباري (٣/ ٢٣٥) ، وهناك حديث آخر عن عائشة في الصحيحين وغيرهما : أن الرسول - ﷺ - أنكر ذلك في أول الأمر ، ثم صدقهما بعد ذلك بأيام بعد أن أوحي إليه . انظر : البخاري (٢/٥٣٨ ، ٥٤٤) الكسوف - باب : التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ، وباب : صلاة الكسوف في المسجد ، ومسلم (١/٤١١) (الموضع المتقدم) ، وكذا (٢/٦٢١ - ٦٢٢) الكسوف - باب : ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف .

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٢) الأنصاري .

(٣) بمفتوحة وشدة زاي فألف فلام . المغني في ضبط الأسماء (ص ٢٧٠) هو : نعيم بن هزال الأسلمي ، وقيل : يزيد بن نعيم بن هزال المدني ، أما نعيم فمختلف في صحبته ، حيث ذكره ابن حبان وابن قانع والعسكري وابن منده فيهم ، وقيل : ليس له صحبة ، وإنما الصحبة لأبيه ، وصوب ذلك ابن عبد البر ، وجزم في التقريب بصحبته .
أما يزيد فذكره ابن حبان في الثقات ، وروى له مسلم حديثاً واحداً في المتابعات حسب إشارة ابن منجويه . وقال ابن حجر : « مقبول وروايته عن جده مرسلة » ، وإخراج مسلم له ولو في المتابعات مما يرفع شأنه ، ويصلح أن يكون حديثه قريباً من الحسن من الخامسة. م د س . انظر : الكاشف (٣/٢٠٨ ، ٤٢٣) ، والإصابة (٣/ ٥٦٩ ، ٦٠٢) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٤٦٧ ، و١١/ ٣٦٥) ، والتقريب رقم (٧١٧٦) ، و(٧٧٨٧) .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث محتمل للتحسين ، وانظر التخريج .

(٤) الضمير يعود إلى ماعز الأسلمي ، وفي رواية البيهقي من طريق الفاكهي : « أنه ذكر للنبي - ﷺ - حديث ماعز » كما في الروايات . وقال الباجي : « المعنى خيراً لك ما أمرته به من إظهار أمره ، وكان ستْرُه بأن يأمره بالتوبة والكتمان ، كما أمره أبو بكر وعمر ، =

. . . .

= وذكر الثَوْب مبالغة ، أي لو لم تجد السبيل إلى ستره إلا بردائك ممن علم أمره كان أفضل مما أشرت به عليه من الإظهار » . فتح الباري (١٢/ ١٢٥) .

تخريجه : رواه البيهقي (٨/ ٣٣٠ - ٣٣١) من طريق الفاكهي به مثله إلا أنه قال : « أنه ذكر للنبي - ﷺ - حديث ماعز . . » .

ورواه أحمد (٥/ ٢١٧) عن عبد الصمد ، ومن طريق أبي داود الطيالسي ، ومن طريق الطيالسي رواه الحاكم (٤/ ٣٦٣) ، قالا : ثنا شعبة به نحوه . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وقال الحاكم أيضاً : « تفرد بهذه الزيادة أبو داود عن شعبة » .

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث اختلافاً شديداً ، فقيل فيه : يزيد بن نعيم عن أبيه ، وقيل : يزيد بن نعيم عن جده ، وقيل : عن نعيم ، وقيل : عن يزيد مرسلاً ، ورُوي عن ابن المنكدر مرسلاً ، وكذا عن ابن المسيب مرسلاً إضافة إلى رواية المصنف ، ومن تقدم ذكرهم في التخريج ، حيث رووه عن ابن هزال ، عن أبيه .

أما من قال يزيد بن نعيم عن أبيه ، فأخرج ذلك أبو داود (٤/ ٥٤١) الحدود - باب : في الستر على أهل الحدود ، وأحمد (٥/ ٢١٧) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٠٥ - ٣٠٦) ، والبيهقي (٨/ ٢١٩ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠) من طريق سفيان عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم، عن أبيه ، وتابعه هشام بن سعد عند أحمد (٥/ ٢١٧) ، وتابعهما عكرمة بن عمار عند النسائي في الكبرى (٤/ ٣٠٦) . وفي الطريق إليه من فيه لين ، وسيأتي أنه رواه عنه عن جده .

ذكر من رواه عن يزيد ، عن جده : أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٣٠٦) ، والطبراني (٢٢/ ٢٠١ - ٢٠٢) من طريق الليث عن يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن نعيم ، عن جده هزال ، وتابعه حماد بن زيد عند البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٠٦) ، وتابع يحيى بن سعيد على ذلك عكرمة بن عمار عند الطبراني (٢٢/ ٢٠٢) ، والسند إليه صحيح ، ذكر من قال : عن نعيم .

أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٣٢٣) عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن نعيم بن عبد الله وتابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن عند أحمد (٥/ ٢١٧) من طريق يحيى بن أبي كثير عنه.

ذكر من رواه عن يزيد مرسلاً : أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٣٠٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢١) من طريق يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن يزيد بن نعيم ، فذكره .

رواية ابن المنكدر المرسلة: أخرجها النسائي في الكبرى (٤/ ٣٠٦) من طريق شعبة، ومن=

للنبي - ﷺ - فقال له النبي - ﷺ - : « لو كنت سترته بثوبك كان خيراً لك» .

= طريق عبد الله بن المبارك ، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (ق ١٠٧) ، كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المنكدر مرسلاً ، وتابعهما حماد بن زيد وسليمان التيمي عند البيهقي (٨/ ٣٣١) .

رواية سعيد بن المسيب المرسلة : أخرجها مالك (٢/ ٦٢٦) عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب أنه قال : بلغني أن رسول الله - ﷺ - قال لرجل من أسلم يقال له هزال ، فذكره ، وفي آخره قال يحيى بن سعيد ، فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي ، فقال يزيد : هزال جدي ، وهذا الحديث حق ، ومثل ذلك في رواية ابن المبارك عند النسائي ، ورواية شعبة عند الحاكم .

وأكثر من اختلف عليه من هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري ، حيث رُوي عنه ، عن ابن المنكدر مرسلاً ، وعنه عن سعيد بن المسيب مرسلاً ، وعنه عن يزيد بن نعيم ، عن جده ، وعنه عن ابن هزال ، عن أبيه ، وعنه عن نعيم ، وهذا الاضطراب غالب الظن أنه من يحيى ، إلا أن روايته له عن سعيد بن المسيب يظهر أنه حفظه بدليل قوله : إنه حدث به في مجلس فيه يزيد بن نعيم ، فصدقه على ذلك ، ومما يدل على أن الاضطراب فيه من يحيى بن سعيد أن شعبة رواه عنه عن ابن المنكدر ، عن ابن هزال ، عن أبيه .

ورواه عنه عن ابن المنكدر مرسلاً .

ورواه حماد بن زيد عنه عن يزيد بن نعيم ، عن جده ، ورواه عنه عن ابن المنكدر مرسلاً.
بقى النظر في رواية سفيان الثوري عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه ، ولم يختلف على سفيان فيه ، ووافقه على ذلك هشام بن سعد وأبو سلمة بن عبد الرحمن حيث رواه أبو سلمة عن نعيم مرة ، وأخرى عن يزيد ، ورواية سفيان عن زيد بن أسلم، عن يزيد ، عن أبيه هي الأرجح فيما يظهر ، لأنه لم يختلف فيها عليه وتابعه هشام بن سعد كما تقدم .

وإذا ما رجحنا أن رواية يحيى بن سعيد أصلها عن سعيد بن المسيب مرسلة ، فلما حدث بها في مجلس فيه يزيد بن نعيم صدقه على ذلك ، ثم أخذ يحيى يحدث بها عنه واضطرب فيها كما تقدم ، كان هذا المرسل شاهداً لرواية سفيان وهشام بن سعد ، وإلا كانت رواية سفيان بحاجة إلى متابعة ، لأن يزيد بن نعيم لا يبلغ حديثه مرتبة الحسن كما تقدم .

والبيهقي يرى أن روايته عن ابن المنكدر مرسلاً أصح من روايته عنه متصلاً . السنن (٨/ ٣٣١) ، والحديث أشار إلى صحته الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٨٦٧) .

[١٦٤] حدثنا خلاد بن يحيى [١] ، نا بَشِير بن رَبِيعة [٢] ، حدثني رافع بن سلمة [٣] قال : دخلت المسجد مسجد الكوفة وعليّ عليه السلام على المنبر وهو يَنْشُدُ [٤] الناس الهلالَ لرمضان أو للفطر ، فسمعته يقول : « **نهاني رسول الله - ﷺ - أتختم [٥] بخاتم من ذهب ، أو ألبس قِسِّيَّة [٦] ، أو أفترش مِيْثَرَةً [٧] حمراء** ».

---

(١) تقدم .

(٢) البَجَلي - بالموحدة والجيم - ، كوفي ، وقيل : محمد بن ربيعة ، ذكره ابن حبان في الثقات . وروى عنه أربعة من الثقات ، وهذا مُقوٍّ لأمره ، وسكت عليه البخاري ، وابن أبي حاتم . وقال ابن حجر : « مقبول » من السادسة . عس .
انظر : التاريخ الكبير (٢/٩٨) ، والجرح والتعديل (٢/٣٧٣) ، والثقات لابن حبان (٦/٩٧) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٦٣ - ٤٦٤) ، والتقريب رقم (٧١٣) .

(٣) البجلي الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . وقال الذهبي - في الميزان - : « لا يعرف » . وقال ابن حجر : « مجهول » من الثالثة . عس .
انظر : التاريخ الكبير (٣/ ٣٠٦) ، والجرح والتعديل (٣/ ٤٨١) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٢٣٦) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٣٧) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٣٠) ، والتقريب رقم (١٨٦٤) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال بشير ورافع بن سَلمة ، والحديث في مسلم .

(٤) أي يطلب من الناس ترائي الهلال ، فإن من معاني نشد : طلب وسأل . انظر : لسان العرب (٣/ ٤٢١ - ٤٢٣) .

(٥) هكذا ورد بدون أن وهي محذوفة على غير قياس . انظر : حاشية الخُضَري على ابن عقيل (٢/ ١١٩) .

(٦) نسبة إلى قرية في مصر يقال لها : « قس » - بفتح القاف - وبعض أهل الحديث يكسرها وهي ثياب من كتان مخلوط بحرير . انظر : النهاية (٤/ ٦٠) .

(٧) بكسر الميم وسكون التحتانية وفتح المثلثة ، قيل : إنها وطاء للدابة أو لراكبها ، أو هي : السَّرج نفسه أو غِشَاوة للسروج ، ويكون من الحرير والدِّيباج . انظر : فتح الباري (١٠/ ٢٩٣) .

تخريجه : رواه أبو داود (٤/ ٣٢٧) اللباس - باب : من كرهه - يعني الحرير ، والنسائي (٨/ ١٦٥) اللباس - باب : ما جاء في خاتم الذهب ، وأحمد (١/ ٩٣ - ٩٤) ، =

[١٦٥] حدثنا أبي [١] ، نا عبد الله بن رجاء [٢] ، عن هشام - يعني

= ١٠٤ ، ١٢٧ ، ١٣٣ ، ١٣٧) ، وابن حبان (٧/ ٣٩٧) ، والخطيب (٦/ ٣١٩) من طريق أبي إسحاق قال : سمعت هُبَيْرة بن يريم يقول : سمعت علياً يقول : نهاني رسول الله - ﷺ - ، فذكره نحوه .

ورواه مسلم (٣/ ١٦٤٨ ، ١٦٥٩) اللباس - باب : النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر ، وباب : النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها ، وأبو داود (٤/ ٣٢٢ - ٣٢٣) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٢/ ٤٩ - ٥٠) أبواب الصلاة - باب : ما جاء في النهي عن القراءة في الركوع والسجود ، و(٤/ ٢١٩ ، ٢٢٦) اللباس - باب : ما جاء في كراهية المعصفر ، وباب : ما جاء في كراهية خاتم الذهب ، و(٥/ ١١٦) الأدب - باب : ما جاء في كراهية لبس المعصفر . . . ، والنسائي (٢/ ١٨٧ - ١٨٨ ، ١٨٩) التطبيق - باب : النهي عن القراءة في الركوع ، و(٨/ ١٦٥ - ١٧٠ ، ٢٠٤) الزينة - باب : خاتم الذهب ، وباب : ذكر النهي عن لبس المعصفر ، و(٨/ ٣٠٢) الأشربة - باب : النهي عن نبيذ الجعة ، وابن ماجه (٢/ ١٢٠٢ ، ١٢٠٥) اللباس - باب : المياثر الحمر ، وباب: النهي عن خاتم الذهب ، وأحمد (١/ ٨٠ ، ٨١ ، ٩٢ ، ١٠٥ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٦ ، ١٣٢ ، ١٣٤ ، ١٣٨ ، ١٤٦ ، ١٥٤) ، ومالك (١/ ٨٩) ، وعبد الرزاق (٢/ ١٤٤) ، والحميدي (١/ ٢٩) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣١٩) ، والفسوي في المعرفة (٣/ ١٨٠) ، وأبو يعلى (١/ ١٨٤ - ١٨٥ ، ١٩٤ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٧٤ ، ٢٩٧ ، ٢٩٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٦٠ ، ٢٦٢) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٦٥ - ٤٦٦ ، ٤٩٦) ، وابن حبان (٧/ ٣٩٨ ، ٤١٥) ، والبيهقي (٢/ ٤٢٤ ، و٣/ ٢٧٦) ، وفي شعب الإيمان (٥/ ١٤٠ ، ١٩٤) ، والخطيب (٧/ ٢٥) ، والبغوي (٣/ ١٠٨) من طرق عن عليّ بلفظ : « نهاني » ، وبلفظ: « نهى » ، زاد بعضهم : « والمعصفر وعن قراءة القرآن في الركوع » ، وكذا في السجود في بعض الروايات ، وزاد بعضهم : « والجِعَة » : « شراب يتخذ من الشعير » ، وفي بعضها : « وعن لبس المفدم » ، وبعضها « الدباء والحنتم والنقير » ، وفي بعض الروايات « النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها » ، وبعض الروايات اقتصرت على خصلتين ، وبعضها ليس فيها إلا النهي عن خاتم الذهب . وقال عليّ في بعضها : «نهاني ولا أقول : نهاكم » .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) المكي أبو عمران البصري ، (ثقة ، تغير حفظه قليلاً) . ت في حدود (١٩٠) ر م د س ق . التقريب رقم (٣٣١٣) .

ابن حسان [١] - عن عليّ بن الحكم البُنَاني [٢] ، عن إبراهيم النَّخعي ، عن أبي عبد الله الجَدَلي [٣] ، عن خُزَيْمة بن ثابت الأنصاري قال : قال رسول الله - ﷺ - : « للمسافر ثلاثة أيام ولَياليهُن ويوم وليلة للمقيم » [٤] .

(١) تقدم .

(٢) بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة - أبو الحكم البصري ، (ثقة ، ضعفه الأزدي بلا حجة » . ت سنة (١٣١) . خ٤ . التقريب رقم (٤٧٢٢) .

(٣) هو : عبد أو عبد الرحمن بن عبد ، (ثقة ، رمي بالتشيع) من كبار الثالثة . د ت س . التقريب رقم (٨٢٠٧) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث صحيح على الراجح .

(٤) يعني بذلك المسح على الخفين ، كما في روايات الحديث .

تخريجه : رواه الطبراني (٤/٩٨) من طريق عثمان بن عمر بن فارس ، ثنا هشام بن حسان به مثله ، وفيه إدريس بن جعفر العطار قال الدارقطني : « متروك » . تاريخ بغداد (١٣/٧) .

ورواه أبو داود (١/١٠٩) الطهارة - باب : التوقيت في المسح ، وأحمد (٥/٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥) ، والطيالسي (ص ١٦٩) ، وعبد الرزاق (١/٢٠٣ - ٢٠٤) ، وابن الجعد رقم (١٨٢) ، وابن أبي شيبة (١/١٦٢) ، وابن الجارود رقم (٨٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٨١) ، والطبراني (٤/٩٥ - ٩٩) ، وفي الصغير (٢/١٠٥ ، ١٣٧) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٧٤) ، والبيهقي (١/٢٧٨) ، والخطيب (٨/٣٤٢) من طريق الحكم وحماد وأبي معشر وزيد بن الحبحاب ، والحارث العُكْلي ، ويزيد بن الوليد وزكريا أبي يحيى البدي وعمر بن عامر ، كلهم عن إبراهيم به مثله ونحوه ، وهذه الطرق لم يروها كل من سبق ذكرهم في التخريج ، بل روى كل واحد منهم طريقاً أو طريقين ، وهكذا ، وزاد ابن أبي شيبة في رواية حماد - وهو ابن أبي سليمان - (ولو استزدناه لزادنا) ، وهي مخالفة لجميع الروايات المتقدمة بما في ذلك رواية حماد نفسه ، وبنحو ذلك رواه الطحاوي من طريق الحكم ، إلا أن فيه شيخ الطحاوي وفيه كلام . التقريب رقم (٢٤٨) ، وليس في الروايتين إلا مسح المسافر .

وفي رواية للطبراني من طريق شعبة عن الحكم وحماد قالا : « إبراهيم التيمي » .

ورواه الترمذي (١/١٥٨) الطهارة - باب : المسح على الخفين للمسافر ، وابن ماجه (١/١٨٣) الطهارة - باب : ما جاء في التوقيت في المسح ، وأحمد (٥/٢١٣ ، ٢١٤ ،=

. . . .

= ٢١٥) ، وعبد الرزاق (١/ ٢٠٣) ، وابن أبي شيبة (١/ ١٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٨١) ، وأبو عوانة (١/ ١٦٢) ، وابن حبان (٢/ ٣١١ - ٣١٢) ، والطبراني (٤/ ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤) ، والبيهقي (١/ ٢٧٦ ، ٢٧٧) ، والخطيب (٩/ ١٤٧) من طريق سعيد بن مسروق ومنصور بن المعتمر والحسين بن عبيد الله ، كلهم عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون ، عن أبي عبد الله الجَدَلي عن خزيمةبن ثابت نحوه ، وبعض الطرق اقتصرت على المسافر ، وفي بعضها : « امسحوا على الخفاف ثلاثة أيام » ، وفي بعضها : « رخَّص لنا رسول الله - ﷺ - أن نمسح ثلاثاً » ، وفي آخره زيادة في بعض الروايات : « ولو مضى السائل على مسألته لجعلها خمساً » ، وبعضها : « ولو استزدناه لزادنا » ، وبعضها : « ولو استزاده الأعرابي لزاده » ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وقال : « وذكر عن يحيى بن معين أنه صحح حديث خزيمة بن ثابت في المسح » ، وسقط عمرو ابن ميمون من الإسناد في رواية منصور عند أحمد (٥/ ٢١٤) ، والطيالسي (ص ١٦٩) ، والطبراني (٤/ ٩٣ - ٩٤ ، ٩٩ - ١٠٠) ، وقال الطبراني : « قال عبد الله : قال أبي : هذا خطأ . قال أبو القاسم : أراد أحمد بن حنبل أنه خطأ حديث منصور عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي ، والصواب من حديث منصور حديث عمرو بن ميمون » .

وعند الطبراني في الصغير (٢/ ١٣٧) جمع الحكم وحماداً ومغيرة ومنصوراً عن إبراهيم النخعي ، وفيه بعض من تكلم فيهم وأحد رجال الإسناد لم أعثر له على ترجمة إضافة إلى أنها مخالفة لروايات الثقات ، ورواه الترمذي في العلل الكبير (١/ ١٧٤) ، والطبراني (٤/ ٩٤ -٩٥) من طريق الشعبي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة نحوه . وفي الطريق إليه منه هو ضعيف ، وذكر الترمذي أن البخاري لم يعرفه إلا من هذا الوجه ، ورواه الطبراني (٤/ ٩١) من طريق الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن خزيمة نحوه ، وفي الطريق إليه من ضعف .

وفي الحديث اختلاف آخر ، حيث رواه سلمة بن كُهَيْل عن إبراهيم التيمي ، واختلف عليه فيه ، فرواه شعبة عنه قال : سمعت إبراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد ، عن عمرو بن ميمون ، عن خزيمة بن ثابت ، أخرجه ابن ماجه (١/ ١٨٤) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٥/ ٢١٣) ، والطبراني (٤/ ٩٤) ، والبيهقي (١/ ٢٧٨) .

وخالفه سفيان الثوري ، فرواه عنه عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله قال : « ثلاث للمسافر ، وللمقيم يوم وليلة » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١٦٧) ، والبيهقي (١/ ٢٧٨) ، واللفظ لابن أبي شيبة .

وخالفهم يزيد بن أبي زياد ، فجعله عن عمر : أخرجه البيهقي (١/ ٢٧٨) ، ويزيد =

. . . .

= ضعيف . التقريب رقم (٧٧١٧) ، والحديث ذكر ابن دقيق العيد أن فيه ثلاث علل : الاختلاف في إسناده ، حيث روي عن إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي والشعبي ، وفي بعضها ذكر زيادة : « ولو استزدته لزادني » ، ورواية النخعي ليس فيها ذكر الزيادة .

العلة الثانية : الانقطاع ، حيث قال البخاري فيما رواه عنه الترمذي : « لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح ؛ لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة، وكان شعبة يقول : « لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح على الخفين » (العلل الكبير : ١/ ١٧٢ - ١٧٥) . قال البيهقي : « وقصة زائدة تدل على صحة ما قال شعبة » (السنن : ١/ ٢٧٨) ، وسبق أن ساق من طريق زائدة بن قدامة قال: سمعت منصوراً يقول : كنا في حُجْرَة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي ، فذكرنا المسح على الخفين ، فقال إبراهيم التيمي : حدثنا عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ، فذكر المسح للمسافر ، وفيه أبو غسان مالك بن يحيى السُّوسي ، فإن كان هو النُّكْري ، فإنه ضعيف جداً ، وإن كان غيره فلم أعثر له على ترجمة . انظر: لسان الميزان (٥/ ٦ - ٧) ، ورواه الترمذي في العلل الكبير (١/ ١٧٢ - ١٧٥) ، وإسناده صحيح إلى منصور ، ثم إني أرى عدم دلالتها على ما ذكره ، لأنه ليس فيها التصريح بأن النخعي كان معهم ، وإنما كانوا في حجرته ، ثم إن فرض أنه معهم ، فليس في القصة ما يدل على سماعه ولا عدمه .

العلة الثالثة : ذكر ابن حزم أن با عبد الله الجدلي لا يعتمد على روايته ، وردَّ ذلك بأن أحداً من المتقدمين لم يقدح فيه ، ووثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهما هُما ، وصحح الترمذي حديثه . انظر : نصب الراية (١/ ١٧٥ - ١٧٧) . وانظر : المحلي لابن حزم (٢/ ١٢٢) ، حيث الكلام على الجدلي ، وادعى النووي الاتفاق على ضعف حديث خزيمة ، ورد عليه ابن حجر بتصحيح ابن معين وابن حبان له . انظر : المجموع (١/ ٤٨٥) والتلخيص الحبير (١/ ١٦١) .

وتصحيح ابن معين والترمذي وابن حبان مقتضى لسماع الجدلي من خزيمة ، فهو أولى ، والبخاري من شرطه التصريح بالسماع ولو مرة واحدة ، ومسلم والجمهور لايشترطون ذلك كما هو معلوم .

وتكلم أبو حاتم وأبو زرعة عن بعض الاختلافات في الحديث . وقال أبو زرعة : «الصحيح من حديث إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة ، عن النبي - ﷺ - ، والصحيح من حديث النخعي عن أبي عبد الله الجدلي بلا عمرو بن ميمون . انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٢) . =

[١٦٦] حدثنا أبي [(١)] ، نا عبد الله بن رجاء [(٢)] ، عن عبَّاد بن إسحاق [(٣)]

= وللحديث شواهد منها : حديث علي : أخرجه مسلم (١/ ٢٣٢) الطهارة - باب : التوقيت في المسح على الخفين ، والنسائي (١/ ٨٤) الطهارة - باب : التوقيت في المسح على الخفين للمقيم ، وابن ماجه (١/ ١٨٣) الطهارة - باب : ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر ، وأحمد (١/ ٩٦ ، ١٠٠ ، ١١٣ ، ١٢٠ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٦ ، ١٤٩) بلفظ : « جعل رسول الله - ﷺ - ثلاثة أيام ولَيَالِيَهُنّ للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم » وهذا لفظ مسلم .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) المكي أبو عمران البصري : تقدم .

(٣) هو : عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني ، نزيل البصرة ، ويقال له : عبَّاد ، مختلف فيه ، فمنهم من وثقه ، ومنهم من ضعفه ، فالذين وثقوه هم: ابن علية كان يرضاه ، نقله ابن معين ، وقال يزيد بن زُريع : « ما جاءنا أحفظ منه » . وقال أحمد - فيما رواه ابن زنجويه - : « رجل صالح أو مقبول » ، وفي رواية الميموني : « صالح » ، وفي رواية عبد الله : « صالح الحديث » ، وفي موضع آخر : « ليس به بأس » ، وفي رواية أبي طالب : « لم يعرف بالمدينة تلك المعرفة ، وروى عن أبي الزناد أحاديث منكرة ، وكان يحيى لا يعجبه وهو صالح الحديث » ، وفي رواية المروزي : « ما كتبنا من حديثه فصحيح » . وقال ابن معين في رواية الدوري : «ثقة» ، ومرة قال : «صالح الحديث » ، ومثل ذلك في رواية الدارمي ، وفي رواية ابن الجنيد : « ثقة » ، وفي موضع آخر : « أحب إليَّ من صالح بن أبي الأخضر » ، وفيما رواه عبد الله بن شعيب عنه : « ثقة ليس به بأس » . وقال ابن المديني : « هو عندنا صالح وسط » ، وحكى الترمذي في العلل أن البخاري وثقه .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به ، وهو قريب من محمد بن إسحاق صاحب المغازي وهو حسن الحديث ، وليس بثبت ولا قوي ، وهو أصلح من عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة » . وقال العجلي : « يكتب حديثه وليس بالقوي » . وقال أبو داود - في رواية الآجري - : « قدري إلا أنه ثقة » . وقال يعقوب بن شيبة : «صالح» . وقال يعقوب بن سفيان : « ليس به بأس » . وقال النسائي : « ليس به بأس ولم يكن ليحيى القطان فيه رأي » . وقال الساجي : « صدوق يُرمى بالقدر » . وقال ابن خزيمة : « ليس به بأس » . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « متقن جداً » . وقال ابن عدي : « وفي حديثه بعض ما ينكر ، ولا يتابع عليه والأكثر منه صحاح ، وهو =

عن سعيد المَقْبُري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن بين يَدَي الساعة الدَّجَّالُ والدَّابَّةُ ويأجُوجُ ومأجوج والدُّخَان وطلوعُ الشمس من مغربها** » .

= صالح الحديث كما قال ابن حنبل » . وأما المتكلمون فيه ، فالقطَّان حيث قال : « سألت عنه أهل المدينة فلم أرهم يحمدونه » ، وكذا قال ابن المديني . وفي رواية ابن أبي شيبة : « وكان يحيى يضعفه » . وقال أحمد - في رواية أبي طالب في النص المتقدم - : « وكان يحيى لا يعجبه » . وقال البخاري : « ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه وإن كان ممن يحتمل في بعض » . وفي التاريخ الكبير : « ربما وهم » . وقال الجوزجاني : « غير محمود في الحديث » . وقال الدارقطني : « ضعيف يرمى بالقدر » .
وخلص ابن حجر إلى أنه : « صدوق رمي بالقدر » ، هذا ما قيل فيه ، وهو اختلاف سهل إن شاء الله ، وعدم حَمْده من قبل أهل المدينة يعود إلى بدعة القدر ، حيث قال سفيان فيما رواه ابن المديني عنه : « كان قدرياً ، فنفاه أهل المدينة ، فجاءنا هاهنا مقتل الوليد فلم نجالسه ، وقالوا : إنه قد سمع الحديث » ذكره العقيلي . وأما قول ابن المديني: « وكان يحيى يضعفه » ، فغير صريح ، وقد نقل النسائي عنه أنه ليس له فيه رأي ، فلعل ابن المديني رأى سكوت يحيى عنه بسبب مذهبه تضعيفاً له ، وكذا كونه لا يعجبه ، ويمكن حمل ذلك على بعض المنكرات التي رواها ، وكلام البخاري إشارة إلى أن حديثه ليس في الدرجة العليا من الصحة ، ولهذا لا يعتبر بمخالفته للثقات ، ولأن البخاري وثقه كما تقدم . وقول الجوزجاني مجمل ، ويمكن حمله على بعض منكراته ، ثم هو من المتعنتين - رحمه الله - . وأما قول الدارقطني فلم يتابعه أحد في إطلاقه فيما يظهر .
والخلاصة : أن حديثه من قبيل الحسن ، ويتجنب منه ما فيه نكارة وبدعته غير مؤثرة في روايته . والله أعلم .
من السادسة . بخ م٤ . انظر : العلل للإمام أحمد (١/ ٣٨٤) ، ومن كلام الإمام أحمد - رواية الميموني - رقم (٧١) ، وتاريخ الدوري (٢/ ٣٤٤) ، وتاريخ الدارمي رقم (١٨ ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (١٨٨) ، و٤٦٢) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٢٦) ، والتاريخ الكبير (٥/ ٢٥٨) ، وأحوال الرجال للجوزجاني رقم (١٣٣) ، وسؤالات الآجري رقم (٣٨٢) ، والثقات للعجلي (ص ٢٨٧) ، والجرح والتعديل (٥/ ٢١٢ - ٢١٣) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٢١ - ٣٢٢) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٨٦) والكامل (٤/ ١٦٠٩ - ١٦١٢) ، والضعفاء للدارقطني رقم (٣٤١) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٣٧ - ١٣٩) ، والتقريب رقم (٣٨٠٠) . =

[١٦٧] حدثنا يعقوب بن إسحاق وهو ابن بنت حميد الطويل [١] ، سمعته يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **أدنى أهل الجنة منزلة من لو ضافه [٢] مثل أهل الأرض ما نقص ذلك مما عنده شيئاً** » ، فقال له عليّ بن نوفل العَطَّار [٣] : من ذكره ؟ فقال : حميد [٤] عن أنس .

= الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في مسلم دون قوله : « يأجوج ومأجوج » ، فإنه ثابت من حديث حذيفة بن أسيد عند مسلم .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٠/٨ - أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه مسلم (٤/٢٢٦٧ الفتن - باب : في بقية من أحاديث الدجال ، وأحمد (٢/٣٣٧ ، ٣٧٢) ، وأبو يعلى (٦/٧٧) ، والبغوي (١٥/٤٤) من طريق العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، ولفظه : « بادروا بالأعمال ستاً . . . » فذكرها دون قوله : « يأجوج ومأجوج » ، وزاد : « وخاصة أحدكم أو أمر العامة » .

ورواه مسلم (٤/٢٢٦٧) الموضع المتقدم ، وأحمد (٢/٣٢٤ ، ٤٠٧) ، وابن حبان (٨/٢٧٩) من طريق قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح ، عن أبي هريرة نحو رواية العلاء، إلا أنه ذكره بالواو ، والراوي له عن قتادة شعبة وهمام ، وخالفهما عمران القطان حيث جعله من حديث عبد الله بن رباح عن أبي هريرة . رواه الطيالسي (ص ٣٣٢) ، ومن طريقه أحمد (٢/٥١١) ، والحاكم (٤/٥١٦) . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وهذه رواية شاذة ، لأن عمران قال فيه ابن حجر : « صدوق يهم ، ورمي برأي الخوارج » . التقريب رقم (٥١٥٤) .

(١) لم أجد له ترجمة ، وذكره ابن أبي حاتم بقوله : « قرابة حميد الطويل » . قال هذا في ترجمة عبد الله بن أبي عثمان (٥/١١٣) .

(٢) نزل به في ضيافة . انظر : النهاية (٣/١٠٩) .

(٣) لم أعثر عليه .

(٤) ابن أبي حُمَيْد الطويل : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه يعقوب بن إسحاق ، لم أجد له ترجمة ، والحديث صحيح بنحو مما هنا وأطول .

تخريجه : روى ابن خزيمة في التوحيد (ص ٣١٩) من طريق ابن أبي عدي عن حميد ، عن أنس . قال ابن أبي عدي : ثنا به مرتين، مرة رفعه، ومرة لم يرفعه . قال: «إن آخر رجل يخرج من النار . . . » ، فذكر حديثاً في آخره : « قال : فيدخل الجنة ، فلو نزل =

[١٦٨] حدثنا يعقوب (١) ، قال : سمعت حميداً (٢) يقول : قال فلان : لو مرت بي امرأة على حمار يقودُ كلباً ما قطعتُ صلاتي ، فقيل ليعقوب : من فلان ؟ فقال : أنس ، سمعت يعقوب (٣) يقول : مات حُمَيْد الطَّويل في جمادى الأولى سنة أربعين ومائة (٤) ، قال : ومات أبانُ بنُ

= عليه جميع الناس أو جميع ولد آدم ومعهم طعاماً وشراباً وخدماً لا ينقص مما عنده شيئاً . . » .

ورواه (ص ٣٢٠) من طريق المعتمر قال : سمعت حميداً يحدث عن أنس أن آخر من يخرج من النار ، وآخر من يدخل الجنة رجل يقول له ربه عَزَّ وجَلَّ : يا ابن آدم فسألني ؟ فذكر الصنعاني الحديث بطوله : « قال : فلو نزل به جميع أهل الأرض أو قال : جميع بني آدم لأوسعهم طعاماً وشراباً وخدماً لا ينقص مما عنده شيئاً » ، وهذان إسنادان صحيحان ، ولا يضر وقفه لأنه في حكم المرفوع ، فمثل هذا لا يقال بالرأي ، ونحو ذلك قال الألباني في السنة لابن أبي عاصم تحت رقم (٨٣٤) .

وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد (١/ ٤٥٤) ، وأبو يعلى (٥/ ٩ - ١٠) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٨٣٤) ، وابن خزيمة في التوحيد (ص ٣٢٠) من طريق حماد بن سلمة ، ثنا عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله - ﷺ - قال : « يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله فيخرجهم منها . . لو ضاف أحدهم أهل الدنيا لفرشهم وأطعمهم وسقاهم ولحفهم ، - وأظنه قال : ولزوجهم - قال : حسن ، لا ينقصه ذلك شيئاً » ، وهذا لفظ أحمد ، وفيه حماد اختلف في سماعه من عطاء هل قبل الاختلاط أو بعده .

(١) ابن إسحاق ابن بنت حميد الطويل : تقدم .

(٢) ابن أبي حميد الطويل : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه يعقوب لم أجد له ترجمة ، وصح عن أنس خلافه .

تخريجه : هذا الأثر لم أجده ، وإنما وجدت نقيضه ، وهو ما أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٢٥٢) من طريق شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر قال : سمعت أنساً يقول : « يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب » ، وإسناده صحيح .

(٣) ابن إسحاق ابن بنت حميد الطويل كما تقدم ، وذكر هذه الفوائد التاريخية عنه بمناسبة ذكره هنا في هذا الحديث .

(٤) أرخه ابن سعد وجماعة سنة (١٤٢) . وقال إبراهيم بن حميد الطويل : مات سنة (١٤٣) وكذا أرخه عمرو بن علي وغيره . تهذيب التهذيب (٣/ ٤٠) ، وحميد تقدمت ترجمته .

أبي عيَّاش [١] في أول رجب سنة ثمانٍ وثلاثين ومائة [٢] .

ومات الحسن [٣] في رجب سنة عشر ومائة [٤] . قال : وقال يعقوب : ولدت سنة عشرين ومائة ، وسمعته يقول : رأيت أبان بن أبي عيَّاش يأتي يوم الجمعة إلى مسجد البصرة فيدخل من باب المقصورة ، ويأتي على بِرْذون [٥] أشْهَبَ [٦] .

[١٦٩] حدثنا يعقوب بن إسحاق ابن بنت حُميد [٧] قال : سمعت عبد الله بن أبي عثمان [٨] يقول : رأيت ابن عمر يُحْفي [٩] شاربه ، ورأيته ينحر البُدْن [١٠] قِيَاماً ، يَجأُ [١١]

---

(١) واسم أبي عياش : فَيْرُوز ، البصري ، أبو إسماعيل العبدي ، (متروك) . التقريب رقم (١٤٢) .

(٢) نقل هذا النص ابن حجر في التهذيب (١/ ٩٩) . قال: «وكذلك ذكره القرَّاب في تاريخه».

(٣) البصري .

(٤) ومثل ذلك قال ابن علية والسَّري بن يحيى ، زاد ابن عُلَيَة على السري : في رجب كما هو هنا - تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٦) .

(٥) نوع من الخيل من غير نتاج العِرَاب . لسان العرب (١٣/ ٥١) .

(٦) لون بياض يَصْدَعُه سواد في خلاله . المصدر نفسه (١/ ١٩٠) .

(٧) تقدم .

(٨) القرشي البصري أخو خالد بن أبي عثمان . قال ابن معين : « هو أحب إليَّ من أخيه خالد » . وقال أبو حاتم : « صدوق لا بأس بحديثه » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وسيأتي أن ابن معين وثق أخاه خالداً ، ونصَّ هنا على أرجحية عبد الله عليه مما يدل على أنه ثقة عنده انظر : تاريخ الدوري (٢/ ٣١٩) ، والتاريخ الكبير (٥/ ١٤٧) ، والجرح والتعديل (٥/ ١١٣ - ١١٤) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٣٣ - ٣٤) .

الحكم على الإسناد : فيه يعقوب بن إسحاق ، لم أجد من ترجمه ، والحديث صحيح دون قوله : « يجأ في لبتها » .

(٩) يبالغ في قصِّه . النهاية (١/ ٤١٠) .

(١٠) جمع بدَنة ، وهي الناقة أو البعير أو البقرة ، وقيل : هي الإبل خاصة . انظر : المصباح المنير (ص ٣٩) .

(١١) يضرب . لسان العرب (١/ ١٩٠) .

في لَبَّتها [١] . وهو أُمَوي أخو خالد بن أبي عثمان [٢] سمعت أبا عبد الرحمن المقرئ [٣] يقول : مات الحسن [٤] سنة عشر ومائة ، سمعت المقرئ يقول : مات عطاء [٥] سنة خمس عشرة ومائة [٦] .

---

(١) في الهامش لباتها ، وهي الهزمة التي فوق الصدر . النهاية (٤/ ٢٢٣) .

تخريجه : روى ابن سعد (٤/ ١٧٧) ، أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال : سألت عبد الله أبي عثمان القرشي : هل رأيت ابن عمر يُحْفي شاربه ؟ قال : نعم ، قلت : أنت رأيته ؟ قال : نعم .

وروى ابن سعد (٤/ ١٧٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٣١) من طريق محمد ابن زيد العمري قال : كان ابن عمر يحفي شاربه حتى تنظر إلى بياض الجلدة ، ومن طرق أخرى عنه بنحو من ذلك .

وروى ابن سعد (٤/ ١٧٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٣١) من طريق عبد الله بن دينار قال : رأيت ابن عمر يحفي شاربيه ، وروى ابن أبي شيبة (٥/ ٢٢٦) ، وابن سعد (٤/ ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٣١) من طرق أخرى نحو ذلك .

وروى البخاري (تعليقاً) (١٠/ ٣٣٤) عن ابن عمر نحواً من ذلك قال ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٣٣٥) ، وأخرج الطبري من طريق عبد الله بن أبي عثمان : رأيت ابن عمر يأخذ من شاربه أعلاه وأسفله ، أما القسم الثاني فأخرجه سعيد بن منصور ، كما في فتح الباري (٣/ ٥٥٣) ، ومن طريقه البيهقي : (٥/ ٢٣٧) . قال سعيد : حدثنا هُشَيْم قال : ثنا أبو بِشْر عن سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر ينحر بدنته وهي قائمة معقولة إحدى يديها ، زاد البيهقي : صافنة ، وهذه أسانيد صحيحة .

(٢) هو ابن عبد الله بن خالد القرشي الأموي ، أبو أمية البصري من جِلة العلماء . قال ابن معين وغيره : « ثقة » . وقال أبو حاتم : « لا بأس بحديثه ، ولد هو وعمر بن عبد العزيز في شهر واحد » . قال الذهبي : « وأظنه عاش مائة عام » . انظر : سير أعلام النبلاء (٧/ ١٩٤ - ١٩٥) .

(٣) عبد الله بن يزيد .

(٤) البصري ، وتقدم مثل هذا في الحديث رقم (١٦٨) عن يعقوب بن إسحاق .

(٥) ابن أبي رباح : تقدم .

(٦) ومثل ذلك قال ابن جريج وابن علية وآخرون . تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٢) .

[١٧٠] حدثنا أبو جابر [(١)] ، نا هشام الدَّسْتَوَائي [(٢)] ، عن هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - قال : « **لا يقل أحد** [(٣)] : **خبُثَت نفسي ، وليقُل : لقسَتْ** [(٤)] **نفسي** » .

[١٧١] حدثنا يحيى بن قَزَعَة [(٥)] ، نا أبو سليمان داود بن خالد اللّيثي [(٦)] ،

---

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٢) بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد . التقريب رقم (٧٢٩٩) ، وهو أحد المشاهير .

الحكم على الإسناد : فيه أبو جابر ، وفيه ضعف ، والحديث في الصحيحين .

(٣) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة أخرى : « أحدكم » .

(٤) أي : غثَت . النهاية (٤/٢٦٣) .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/٥٦٣) الأدب - باب : لا يقل : خبثت نفسي ، وفي الأدب المفرد رقم (٨٠٩) ، ومسلم (٤/١٧٦٥) الألفاظ من الأدب - باب : كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي ، وأبو داود (٥/٢٥٨) الأدب - باب : لا يقال : خبثت نفسي ، وأحمد (٦/٥١ ، ٢٠٩ ، ٢٣١ ، ٢٨١) ، والحميدي (١/١٢٨) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٠) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (١٠٤٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/١٤٥ - ١٤٦) ، وابن حبان (٧/٤٩١) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٥٨ ، ٢١٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣١٠) ، والبغوي (١٢/ ٣٥٩) من طرق عن هشام ابن عروة به مثله ونحوه .

ورواه أحمد (٦/٦٦) من طريق ابن لهيعة ، ثنا أبو الأسود أنه سمع عروة به نحوه ، ورواه عبد الرزاق (١١/٤٥٦) عن معمر ، عن هشام ، عن أبيه مرسلاً نحوه .

(٥) تقدم .

(٦) العطّار ، مدني أو مكي ، وفي طبقته داود بن خالد بن دينار المدني ، واختلف هل هما شخصان أو شخص واحد ، ففرق بينهما البخاري ، وابن أبي حاتم وابن حبان ، وجمع بينهما ابن عدي . وقال الذهبي - في الميزان والكاشف - : « لعله والذي قبله واحد » . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن عدي : « وكأن أحاديثه إفرادات وأرجو أنه لا بأس به » . أما ابن معين فقال - في رواية الدارمي - : « لا أعرفه » . وقال ابن حجر : «صدوق» ، ومثل هذا والله أعلم حديثه محتمل للتحسين من السابعة . س . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٣١٤) ، والتاريخ الكبير (٣/ ٢٣٩) ، والجرح والتعديل (٣/ ٤١٠) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٨٥ - ٢٨٦) ، وميزان الاعتدال (٢/٦ - ٧) ، والكاشف (١/٢٨٧ - ٢٨٨) ، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٨٣) ، والتقريب رقم (١٧٨١) .

. . . .

= **الحكم على الإسناد** : الإسناد محتمل للتحسين لحال داود بن خالد ، والحديث صحيح .
تخريجه : رواه الدولابي في الكنى (١/ ١٩٥) ، حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة به مثله .
ورواه ابن عدي (٣/ ٩٦١) من طريق ابن أبي مسرة به مثله . وقال : « وهذا يعرف من حديث عثمان بن محمد الأخنس عن سعيد المقبري يرويه عنه ابن أبي ذنب ، وهذا داود ابن خالد قد روى أيضاً عن سعيد » .
ورواه النسائي في الكبرى (٣/ ٤٦٢) ، وابن حبان في الثقات (٦/ ٢٨٥ - ٢٨٦) من طريق مُعَلَّى بن منصور عن داود بن خالد به نحوه .
ورواه أبو داود (٤/ ٤ - ٥) الأقضية - باب : في طلب القضاء ، والترمذي (٣/ ٦١٤) الأحكام - باب : ما جاء عن رسول الله - ﷺ - في القاضي ، والدارقطني (٤/ ٢٠٤) ، والقضاعي رقم (٣٩٦) ، والبيهقي (١٠/ ٩٦) من طريق فضيل بن سليمان ، حدثنا عمرو ابن أبي عمرو عن سعيد المقبري به نحوه . وقال الترمذي : « حسن غريب من هذا الوجه وقد رُوي أيضاً من غير هذا الوجه عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - » ، وفضيل بن سليمان هو النميري « صدوق له خطأ كثير » . التقريب رقم (٥٤٢٧) .
ورواه أبو داود (٤/ ٥) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (٢/ ٧٧٤) الأحكام - باب : ذكر القضاة ، وأحمد (٢/ ٣٦٥) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٥٤٣) ، والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٦٢) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٣١ - ٣٣٢) ، والدارقطني (٤/ ٢٠٣ - ٢٠٤) ، والحاكم (٤/ ٩١) ، والبيهقي (١٠/ ٩٦) ، والخطيب (٦/ ١٥١) من طريق عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري به ، وفي بعض الطرق عن المقبري والأعرج ، وعند الخطيب عن الأعرج فقط ، وعثمان بن محمد قال ابن حجر : « صدوق له أوهام » . التقريب رقم (٤٥١٥) . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، ووقع عند أبي يعلى سعيد بن المسيب ، وهو خطأ واضح ، وأخرجه أحمد (٢/ ٢٣٠) ، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ١٠١) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن سعيد المقبري به نحوه ، وعند الدارقطني (٤/ ٢٠٣ - ٢٠٤) رواه عبد الله عن عثمان بن محمد الأخنس ، وهو صدوق ربما وهم . التقريب رقم (٣٣٥٨) .
ورواه الطبراني في الصغير (١/ ١٧٩) ، وابن عدي (٢/ ٤٦٥) ، والقضاعي رقم (٣٩٥) ، والبغوي (١٠/ ٩٢) من طريق بكر بن بكار ، حدثنا سفيان الثوري عن زيد بن أسلم ، عن سعيد المقبري به نحوه . وقال الطبراني : لم يروه عن الثوري إلا بكر بن بكار » ، ومثل ذلك قال ابن عدي . وقال البغوي : « هذا حديث حسن، وقد رُوي من غير وجه=

عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال : « **إن الذي يتولى القضاء فيما بين الناس هو المذبوح بغير سكين** » .

[**١٧٢**] حدثنا يحيى بن قزعة [١] ، نا داود بن خالد [٢] ، عن سعيد المقْبري[٣] ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لن يُنْجيَ أحداً منكم عملُه** - قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ - **قال : ولا أنا إلا أن يَتَغَمَّدَني**[٤] **الله منه برحمة ، ولكن سدِّدُوا وقاربوا**[٥] **، والقَصْدَ القَصْدَ**[٦] **تَبْلُغُوا** » .

= عن أبي هريرة » ، وبكر بن بكار متكلم فيه ، ويظهر أنه ضعيف . انظر : لسان الميزان (٣/ ٤٨) مع كتاب الكامل .

ورواه ابن أبي شيبة (٤/ ٥٤٢) ، حدثنا وكيع قال : حدثنا بعض المدنيين عن المقبري به نحوه ، وهذا إسناد فيه مبهمون .

والخلاصة : أن الحديث صحيح بطرقه على تفاوت بينها وأسوأها طريق بكر بن بكار ، فإن بعضهم تكلم فيه بكلام شديد ، وقد حسنه الترمذي كما تقدم ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه البغوي ، وتقدم كل ذلك .

وقال العراقي : « صحيح بل حسن » المقاصد الحسنة (ص ٤٠٩) ، وقال ابن الدَّيْبَع : «صححه ابن خزيمة وابن حبان » تمييز الطيب من الخبيث (ص ١٦٥) ، وأعله ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٢٧) بقوله : « هذا حديث لا يصح » .

قال ابن حجر : « وليس كما قال وكفاه قوة تخريج النسائي له » .

التلخيص الحبير (٤/ ١٨٤) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير رقم (٦٠٦٦) بلفظ : « من جعل . . . » ، وحسنه عند لفظ : « من ولي . . . » رقم (٦٤٧٠) .

(١) تقدم .

(٢) اللَّيْثي : تقدم .

(٣) تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للتحسين لحال داود بن خالد ، والحديث في الصحيحين .

(٤) يُلْبِسُنِيها ويسترني بها . النهاية (٤/ ٣٨٣) .

(٥) اطلبوا بأعمالكم السَّدَاد والاستقامة ، وهو القصد في الأمر والعدل فيه . المصدر نفسه (٢/ ٣٥٢) .

(٦) بالنصب على الإغراء ، أي الزموا الطريق الوسط المعتدل . فتح الباري (١١/ ٢٩٨) . =

[١٧٣] حدثنا المقرئ [(١)] ، نا خالد بن أبي عثمان [(٢)] قال : رآني سعيد بن جُبَير وأنا مُتَقَنِّع [(٣)] ، وقد مات أبي فقال : يا ابن أخي ، إن الاستكَانَة [(٤)] من الجَزَع [(٥)] .

= **تخريجه** : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٢١ - أ) عن الفاكهي به مثله .
ورواه البخاري (١١/ ٢٩٤) الرقاق - باب : القصد والمداومة على العمل ، وأحمد (٢/ ٥١٤ ، ٥٣٧) ، والطيالسي (ص ٣٠٥) ، والبغوي (١٤/ ٣٨٩) من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري به ، ولفظه : « لن ينجي أحداً منكم عمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة ، سَدِّدُوا وقاربوا واغدُوا ورُوحوا وشيء من الدُّلْجَة والقصد القصد تبلغوا » زاد الطيالسي: « وقربوا » بعد قوله : «وقاربوا».
ورواه البخاري (١٠/ ١٢٧) المرضى - باب : تمني المريض الموت ، ومسلم (٤/ ٢١٦٩ - ٢١٧١) صفات المنافقين . . . باب : لن يدخل أحد بعمله . . . وابن ماجه (٢/ ١٤٠٥) الزهد - باب : التوقي على العمل ، وأحمد (٢/ ٢٣٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٤ ، ٣١٩ ، ٣٢٦ ، ٣٤٤ ، ٣٨٥ - ٣٨٦ ، ٣٩٠ ، ٤٥١ - ٤٥٢ ، ٤٦٩ ، ٤٧٣ ، ٤٨٢ ، ٤٨٨ ، ٤٩٥، ٥٠٩ ، ٥١٩ ، ٥٢٤) ، وأبو يعلى (٥/ ٤٦١ - ٤٦٢) ، وابن حبان (١/ ٢٨١) ، وأبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ٢١ - أ) ، وأبو نعيم (٨/ ٣٧٩) ، والبيهقي (٣/ ٣٧٧)، وفي شعب الإيمان (١٠/ ٢٣٨) ، والأربعين الصغرى (ص ٢٨٠ - ٢٨١) ، والبغوي (١٤/ ٣٩٠) من طرق عن أبي هريرة ، وليس فيها : « والْقَصْدَ القصد تبلُغُوا ».
وبعض الطرق ليس فيها : « سددوا وقاربوا » ، وفي بعضها زيادة : « وأبشروا » ، وفي بعضها الاقتصار على التسديد ، وفي بعضها قال : « إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل » ، وفي بعضها قال : « بمغفرة ورحمة » ، وفي بعضها قال : « لا مرتين أو ثلاثاً » ، وزاد بعضهم : « ووضع يده على رأسه » ، وفي بعضها قال : « وقال رسول الله - ﷺ - بيده يقبضها ويبسطها » ، وفي بعض الطرق زيادة النهي عن تمني الموت .
وللحديث شواهد من حديث عائشة ، وجابر ، وغيرها . والأول في الصحيحين ، والثاني في مسلم .

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) الأموي القرشي : تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .
(٣) التَّقَنُّع : تغطية الرأس . لسان العرب (٨/ ٣٠١) .
(٤) الخضوع والذل . المصدر نفسه (١٣/ ٢١٨) .
(٥) نقيض الصبر . القاموس (ص ٩١٦) . =

[١٧٤] حدثنا يحيى بنُ قَزَعَة (١) ، نا عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن المدني (٢) ، عن يزيد بن الهاد (٣) ، عن أبي بكر بن حزم (٤) ، عن عمر بن عبد العزيز (٥) ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن (٦) ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : « **أيُّمَا رجل أفْلَس (٧) فوجد رجل عنده سلْعتَه فهو أحقُّ بها** ».

= تخريجه : رواه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٠٥) رقم (٣٤١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي قال : ثنا خالد بن أبي عثمان قال : عزَّاني سعيد بن جبير على أبي وأنا أطوف بالبيت ، فقال : « لا تستكن فإن الاستكانة من الجزع » .

(١) تقدم .

(٢) ابن المسور بن مخرمة أبو محمد الْمَخْرَمي - بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة - ، (ليس به بأس) . ت سنة (١٧٠) خت م٤ . التقريب رقم (٣٢٥٢) .

(٣) هو : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد اللّيْثي أبو عبد الله المدني ، نسب إلى جده الأعلى ، (ثقة مكثر) . ت سنة (١٣٩) . ع . التقريب رقم (٧٧٣٧) .

(٤) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النَّجَّاري - بالنون والجيم - المدني القاضي ، اسمه وكنيته واحد ، وقيل : إنه يكنى أبا محمد ، (ثقة عابد) . ت سنة (١٢٠) ، وقيل غير ذلك . ع . التقريب رقم (٧٩٨٨) .

(٥) الخليفة المشهور .

(٦) ابن الحارث بن هشام الأنصاري ، أحد الفقهاء السبعة .

الحكم على الإسناد: الإسناد حسن لحال عبد الله بن جعفر المدني والحديث في الصحيحين.

(٧) لم يبق له مال ، ومعناه : صارت دراهمه فَلُوساً ، وقيل : صار إلى حال يقال : ليس معه فلس . النهاية (٣/ ٤٧٠) .

تخريجه : رواه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز رقم (٤٩ ، ٥٠ ، ٥١) ، والبيهقي (٦/ ٤٥) من طرق عن يزيد بن الهاد به .

ورواه البخاري (٥/ ٦٢) الاستقراض - باب : إذا وجد ماله عند مفلس ، ومسلم (٣/ ١١٩٣) المساقاة - باب : من أدرك ماله عند المشتري وقد أفلس ، وأبو داود (٣/ ٧٨٩ - ٧٩١) البيوع - باب : في الرجل يُفْلس .

والترمذي (٣/ ٥٦٢ - ٥٦٣) البيوع - باب : ما جاء إذا أفلس للرجل غريم ، والنسائي (٧/ ٣١١) البيوع - باب : الرجل يبتاع البيع فيفلس ، وابن ماجه (٢/ ٧٩٠) الأحكام - باب : من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس ، وأحمد (٢/ ٢٢٨ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩ ، ٢٥٨ ، ٤٧٤) ، ومالك (٢/ ٥٢٣) ، والدارمي (٢/ ١٧٦ - ١٧٧) ، والشافعي (من =

. . . .

= طريقه) (ص ٣٢٩) ، والطيالسي (ص ٣٢٧) ، وعبد الرزاق (٨/ ٢٦٤ ، ٢٦٥) ، والحميدي (٢/ ٤٤٨) ، وابن الجعد رقم (١٦٢٣) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٧٨ ، و٧/ ٣٢٣)، وابن الجارود رقم (٦٣٠) ، وأبو يعلى (٦/ ٦٦) ، والباغندي في مسند عمر ابن عبد العزيز رقم (٣٢ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٦٤) ، وابن حبان (٧/ ٢٤٧) ، والدارقطني (٣/ ٢٩ ، و٤/ ٢٣٠) ، والبيهقي (٦/ ٤٤ ، ٤٥) ، والخطيب (١٢/ ٥) ، والبغوي (٨/ ١٨٦) من طريق يحيى بن سعيد ، أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم به نحوه ، وفيه : « . . . متاعه بعينه » . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه مسلم (٣/ ١١٩٣ - ١١٩٤) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٧/ ٣١١ - ٣١٢) (الموضع المتقدم) ، والبيهقي (٦/ ٤٥) من طريق ابن أبي حسين عن أبي بكر بن محمد بن عمرو به نحوه ، وذكر فيه : « . . . إذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه » .

ورواه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز رقم (٣٧ ، ٤٥) من طريق مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد به ، ولم يذكر عمر بن عبد العزيز ، ولعل الخطأ فيه من الباغندي ، فإن من دون مالك ثقات ، وقد رواه مالك وغيره من الثقات عن يحيى بن سعيد بذكر عمر بن عبد العزيز ، ورواه أبو داود (٣/ ٧٩١ - ٧٩٢) (الموضع المتقدم) من طريق مالك ويونس ، ورواه مالك (٢/ ٥٢٢) ، ومن طريقه عبد الرزاق (٨/ ٢٦٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٦٦) ، والبيهقي (٦/ ٤٦) عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث مرسلاً ، ولفظه : « أيما رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه منه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئاً ، فوجده بعينه فهو أحق به ، وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء » . وخالف مالكاً إسماعيل بن عيَّاش ، فرواه عن الزبيدي وعن موسى بن عقبة ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحو رواية مالك في رواية الزبيدي ، وزاد في الجملة الثانية : « اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض » ، ولم يذكر موسى بن عقبة الجملة الثانية : «وأيما امرئ مات . . . » .

رواه أبو داود (٣/ ٧٩٢) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (٢/ ٧٩٠) ، وابن الجارود رقم (٦٣١ ، ٦٣٢) ، والدارقطني (٣/ ٢٩ ، ٣٠ ، و٤/ ٢٣٠) ، والبيهقي (٦/ ٤٧) . وقال أبو داود : « حديث مالك أصلح » .

وقال محمد بن يحيى الذهلي عند ابن الجارود : « رواه مالك وصالح بن كيسان ويونس عن الزهري ، عن أبي بكر مطلق ، عن رسول الله - ﷺ - ، وهم أولى بالحديث ، =

. . . .

= يعني من طريق الزهري » . وقال الدارقطني : « إسماعيل بن عيَّاش مضطرب الحديث ولا يثبت هذا عن الزهري مسنداً ، وإنما هو مرسل » .

وخالف إسماعيل بن عياش اليمانُ بن عَدِي ، فرواه عن الزبيدي عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحو رواية ابن عيَّاش ، أخرجه ابن ماجه (٢/ ٧٩١) (الموضع المتقدم) ، والدارقطني (٣/ ٣٠) ، و(٤/ ٢٣٠) ، والبهيقي (٦/ ٤٨) . وقال الدارقطني : « اليمان بن عدي ضعيف الحديث » ، وفي الموضع الثاني : « واليمان بن عدي وإسماعيل بن عيَّاش ضعيفان » .

وروى ابن ماجه (٢/ ٧٩٠) (الموضع المتقدم) ، والشافعي (ص ٣٢٩) ، وابن الجارود رقم (٦٣٤) ، والدارقطني (٣/ ٢٩) ، والحاكم (٢/ ٥٠) ، والبهيقي (٦/ ٤٦) ، والبغوي (٨/ ١٨٨ - ١٨٩) من طريق أبي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خَلْدَة الزُّرَقي ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، ولفظه : « أيما رجل مات أو أفلس ، فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه » ، وإسناده ضعيف . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي وأبو المعتمر ، قال فيه ابن حجر : « مجهول الحال » التقريب رقم (٨٣٧٨) إضافة إلى المخالفة في متنه ، حيث لم يذكر أحد الموت ، وإنما ذُكِر في مرسل أبي بكر وطريق إسماعيل بن عيَّاش ، وذَكَرَه مخالفاً له في لفظه كما مَرَّ ، وحسنه الحافظ في فتح الباري (٥/ ٦٤) ، وهو مخالف لحكمه السابق .

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة بنحو رواية المصنف ، ومن تقدم ذكرهم في طريق يحيى بن سعيد الأنصاري ، حيث رواه مسلم (٣/ ٩٤) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٢٤٩ ، ٣٤٧ ، ٣٨٥ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤١٨ ، ٤٦٨ ، ٤٨٧ ، ٥٠٨ ، ٥٢٥) ، والطيالسي (ص ٣٢١) ، وعبد الرزاق (٨/ ٢٦٤ ، ٢٦٥) ، والحميدي (٢/ ٤٤٨) ، وابن الجعد رقم (٩٩٧ ، ٣٤٣٠) ، والبغوي في زياداته على مسند ابن الجعد رقم (١٠٠١) ، وعبد بن حميد رقم (١٤٤١) (المنتخب) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٧٨ ، و٧/ ٣٢٣) ، والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز رقم (٣٣ ، ٤١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٦٤) ، وابن حبان (٧/ ٢٤٧ - ٢٤٨) ، والدارقطني (٤/ ٢٢٩) ، والبيهقي (٦/ ٤٦) من طرق عن أبي هريرة نحوه ، وأحد ألفاظ أحمد (٢/ ٥٢٥) : « أيما رجل أفلس ، فوجد رجل عنده ماله ولم يكن اقتضى من ماله شيئاً فهو لَهُ » وهي من رواية الحسن عن أبي هريرة ، وقد عنعن . وانظر : التلخيص الحبير (٣/ ٢٨ ، ٢٩) ، وإرواء الغليل رقم (١٤٤٢) .

[١٧٥] حدثنا يحيى بن قَزَعة [١] ، نا عبد الله بن جعفر [٢] ، عن يزيد[٣]، عن محمد بن [٤] إبراهيم [٥] ، عن أبي سلمة [٦] ، عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - سمع قراءة أبي موسى فقال : « **لقد أُوتِيَ هذا من مزامير [٧] آلِ داود** » .

---

(١) تقدم .

(٢) المخْرَمي : تقدم .

(٣) ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد : تقدم .

(٤) ضبب عليها في الأصل ، وأشار في الهامش إلى أن الصحيح : « عن » ، وهو سبق قلم، وإنما أراد بذلك : « ابن » الواقعة بعد « يزيد » . والله أعلم .

(٥) التيمي : تقدم .

(٦) ابن عبد الرحمن بن عوف .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال عبد الله بن جعفر ، والحديث صحيح ، انظر التخريج .

(٧) المراد بالمزمار : الصوت الحسن ، وأصله الآلة ، أطلق اسمه على الصوت للمشابهة . فتح الباري (٩/ ٩٣) .

تخريجه : رواه النسائي (٢/ ١٨٠) الافتتاح - باب : تزيين القرآن بالصوت ، وأحمد (٢/ ٣٦٨) ، وابن سعد (٤/ ١٠٧) ، وابن حبان (٩/ ١٦٢ - ١٦٣) من طريق عمرو بن الحارث : أن ابن شهاب أخبره أن أبا سلمة أخبره به نحوه ، وعند أحمد من طريق محمد ابن أبي حفصة قال : حدثنا الزهري ، وخالفهما ابن عيينة ومعمر فروياه عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً ، أخرجه النسائي (٢/ ١٨٠ - ١٨٢) ، وأحمد (٦/ ٣٧ ، ١٦٧) ، وعبد الرزاق (٢/ ٤٨٥) ، وابن سعد (٤/ ١٠٧) ، وابن حبان (٩/ ١٦٢) ، وفي رواية ابن سعد قال : عن عروة أو عمرة .

وهذه المخالفة غير مؤثرة فيما يظهر ، لأنَّ الزهري واسع الرواية ، فلا مانع أن يكون الحديث عنده من طريقين أو ثلاثة ، وقد تابعه في هذا الحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة به نحوه ، وكذا محمد بن إبراهيم في رواية المصنف .

أخرج حديث محمد بن عمرو : ابن ماجه (١/ ٤٢٥ - ٤٢٦) إقامة الصلاة - باب : في حسن الصوت بالقرآن ، وأحمد (٢/ ٣٥٤ ، ٤٥٠) ، والدارمي (٢/ ٣٤٠) ، وابن سعد (٤/ ١٠٧) ، والبغوي (٤/ ٤٨٨) ، ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة قال ابن حجر : «صدوق له أوهام » التقريب رقم (٦١٨٨) .

ورواه الدارمي (٢/ ٣٣٩) من طريق يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد =

[١٧٦] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن يزيد [٣] ، عن محمد بن إبراهيم [٤] ، عن أبي سلمة [٥] ، عن عائشة أنها قالت : إن كانت إحدانا لَتُفْطِر في زمن رسول الله - ﷺ - فما تقدرُ على أن تَقَضيَه مع رسول الله - ﷺ - حتى يأتي شعبان ، « **ما كان [٦] رسول الله - ﷺ - يصوم في شهر ما كان يصوم في شعبان ، كان يصومُه كلَّه إلا قليلاً ، بل كان يصومُه كلَّه** » .

= الرحمن بنحوه مرسلاً ، إلا أن فيه عبد العزيز بن صالح كاتب الليث : (صدوق ، كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة » التقريب رقم (٣٣٨٨) .

وللحديث شواهد من حديث أبي موسى وبريدة وعائشة .

حديث أبي موسى : أخرجه البخاري (٩/٩٢) فضائل القرآن - باب : حسن الصوت بالقراءة للقرآن . . ، ومسلم (١/٥٤٦) صلاة المسافرين -باب : استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وغيرهما ، بنحو حديث أبي هريرة .

وحديث بريدة : أخرجه مسلم (١/٥٤٦) (الموضع المتقدم) وغيره بنحو حديث أبي هريرة، وحديث عائشة سبقت الإشارة إليه .

والخلاصة : أن حديث أبي هريرة صحيح ، وهذه الشواهد تزيده قوة ، إلا أني أخشى أن يكون حصل قلب في متن إسناد المؤلف ، لأن جماعة من الرواة الثقات رووه عن يزيد بن الهاد بإسناد المؤلف ومتنه : « ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يَتَغَنَّى بالقرآن يجهر به » ، أخرجه البخاري (١٣/٥١٨) التوحيد - باب : قول النبي - ﷺ - الماهر بالقرآن . . ، ومسلم (١/٤٤٥ ، ٤٤٦) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/١٥٧) الصلاة - باب : استحباب الترتيل في القرآن ، والنسائي (٢/١٨٠) (الموضع المتقدم) ، وغيرهم، وسيأتي تخريجه برقم (٢٦٢) .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

(٣) ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد : تقدم .

(٤) التيمي : تقدم .

(٥) ابن عبد الرحمن بن عوف .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال يحيى الجَاري ، والحديث صحيح .

(٦) هكذا وردت الجملة بدون واو العطف ، وهي كذلك عند البيهقي وابن الجارود ، فعلى هذا تكون استئنافية ، وعند النسائي بإثبات حرف العطف « الواو » .

تخريجه : رواه البيهقي (٤/٢٩٢) من طريق الفاكهي به مثله . =

. . . .

= ورواه النسائي (٤/ ١٥٠ - ١٥١) الصوم -باب : التقدم قبل شهر رمضان .
وابن الجارود رقم (٤٠٠) من طريق نافع بن يزيد أن ابن الهاد حدثه به نحوه .
وأشار ابن حجر إلى أن الحديث بتمامه أخرجه ابن أبي عمر عن عبد العزيز بن محمد به النكت الظراف (١٢/ ٣٥٧) .
وأغلب الرواة فصل بين جزأي الحديث .
الجزء الأول : رواه مسلم (٢/ ٨٠٢) الصيام - باب : قضاء رمضان في شعبان ، حدثني محمد بن أبي عمر المكي ، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدَّراوردي به مثله ، ورواه البخاري (٤/ ١٨٩) الصوم - باب : متى يقضي قضاء رمضان ، ومسلم (٢/ ٨٠٢) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/ ٨٩٠ - ٨٩١) الصوم - باب : تأخير قضاء رمضان ، والنسائي (٤/ ١٩١) الصيام - باب : وضع الصيام عن الحائض ، وابن ماجه (١/ ٥٣٣) الصيام - باب : ما جاء في قضاء رمضان ، ومالك (١/ ٢٥٤) ، وعبد الرزاق (٤/ ٢٤٥ ، ٢٤٦) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٤٢) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٦٩) ، والبيهقي (٤/ ٢٥٢) من طريق يحيى بن سعيد قال : سمعت أبا سلمة به نحوه ، زاد مسلم : « الشُّغْلُ من رسول الله أو برسول الله » ، وفي رواية : « وذلك لمكان رسول الله - ﷺ - » ، وفي رواية : « فظننت أن ذلك لمكانها من النبي - ﷺ - يحي قوله - » ، فظهر من هذا أنه مدرج من قول يحيى بن سعيد الأنصاري ، ورواه الترمذي (٣/ ١٥٢) الصوم - باب : ما جاء في تأخير رمضان ، وأحمد (٥/ ١٢٤ ، ١٣١ ، ١٧٩) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٤٢) من طريق عبد الله البَهِيِّ عن عائشة نحوه ، وقالت : « حتى توفي رسول الله » عند الترمذي ، وأحمد ، وعند ابن أبي شيبة نحو ذلك . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .
الجزء الثاني : رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨٢) من طريق نافع عن يزيد - يعني يزيد بن عبد الله بن أسامة - به مثله ، ونافع هو ابن يزيد المتقدم في أول تخريج الحديث .

ورواه النسائي (٤/ ١٥٠ ، ٢٠٠) الصوم - باب : التقدم قبل شهر رمضان ، وباب : صوم النبي - ﷺ - من طريق أسامة بن زيد ، ومن طريق ابن إسحاق ، وأحمد (٢/ ٢٦٨) من طريق ابن إسحاق ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨٢) من طريق أسامة بن زيد الليثي ، كلاهما عن محمد بن إبراهيم به نحوه ، وصرحا بالتحديث .
ورواه البخاري (٤/ ٢١٣) الصوم - باب : صوم شعبان ، ومسلم (٢/ ٨١٠ ، ٨١١) الصيام - باب : صيام النبي - ﷺ - في غير رمضان ، وأبو داود (٢/ ٨١٣) الصوم - باب : كيف كان يصوم النبي - ﷺ - ، والنسائي (٤/ ١٥١ ، ٢٠٠ - ٢٠١)، وأحمد=

[١٧٧] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن يزيد [٣] ، عن محمد بن إبراهيم [٤] ، عن أبي سلمة [٥] ، عن عائشة أنها كانت تقول: إذا اشتكى رسول الله -ﷺ- رقاه [٦] جبريل فقال : «**بسم الله يُبْرِيكَ، من كل دَاءٍ يَشْفِيك ، من شَرِّ حاسد إذا حسد، من شَرِّ كُلِّ ذي عَيْن**»[٧] .

= (٣٩/٢ ، ٨٤ ، ١٠٧ ، ١٢٨ ، ١٤٣ ، ١٥٣ ، ١٦٥ ، ١٨٩ ، ٢٣٣ ، ٢٤٢ ، ٢٤٩)، ومالك (١/ ٢٥٥) ، والطيالسي (ص ٢٠٧) ، والحميدي (١/ ٩١ - ٩٢) ، وعبد ابن حميد رقم (١٥١٦ من المنتخب) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٣٨ ، ٤١٩ - ٤٢٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨٣) ، وابن حبان (٥/ ٢٦٢) ، والبيهقي (٤/ ٢٩٢، ٢٩٩) ، والبغوي (٦/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) من طرق عن أبي سلمة به نحوه ، ولفظ البخاري وبعض من وافقه : « كان رسول الله - ﷺ - يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله - ﷺ - استكمل صيام شهر إلا رمضان ، وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان) ، ولفظ مسلم وغيره من طريق آخر عن أبي سلمة : «. . . كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً » ، وفي بعض الطرق ذكر الحديث ضمن حديث آخر .

(١) تقدم .

(٢) الدَّرَاوردي : تقدم .

(٣) ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد : تقدم .

(٤) ابن الحارث التيمي : تقدم .

(٥) ابن عبد الرحمن بن عوف .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال الجاري والحديث في مسلم .

(٦) انظر : تعريف الرقية تحت رقم (١٥٢) .

(٧) انظر : تعريف العين تحت رقم (١٥٢) .

تخريجه : رواه مسلم (٤/ ١٧١٨) السلام - باب : الطب والمرض والرقى .

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي ، حدثنا عبد العزيز بن محمد به نحوه ، ورواه ابن سعد (٢/ ٢١٣) ، أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس ، أخبرنا سليمان بن بلال ، وأخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس ، أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدّراوردي جميعاً عن يزيد بن عبد الله به مثله .

ورواه العقيلي (٤/ ٢٠ - ٢١) من طريق عبد الله بن الزبير ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، وعبد العزيز بن محمد قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد به مثله . =

[١٧٨] حدثنا يحيى بن محمد [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن أسامة [٣] ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله –

= ورواه أحمد (٦/ ١٦٠) ، وابن سعد (٢/ ٢١٣ – ٢١٤) من طريق زهير بن محمد عن يزيد ابن عبد الله بن الهاد به مثله ، وهاتان متابعتان قويتان للدَّرَاوَرْدي .

وللحديث شواهد منها :

حديث أبي سعيد الخدري : أخرجه مسلم (٤/ ١٧١٨) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٣/ ٣٠٣) الجنائز – باب : ما جاء في التعوذ للمريض ، وابن ماجه (٢/ ١١٦٤) الطب– باب : ما عَوَّذ به النبي – ﷺ – وما عُوِّذ ، وأحمد (٣/ ٢٨ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٧٥) ، ولفظ مسلم : « إن جبريل أتى النبي – ﷺ – فقال : يا محمد ، اشتكيت ؟ فقال : نعم ، قال: باسم الله أرْقيك من كل شيء يُؤذيك ، من شَرِّ كل نَفْس أو عين حاسدٍ ، الله يَشْفيك باسم الله أَرْقِيك » .

(١) الجاري : تقدم .

(٢) الدَّرَاوردي : تقدم .

(٣) ابن زيد الليثي ، مولاهم ، أبو زيد المدني ، مختلف فيه ، حيث قال أحمد – في رواية الميموني – : « عامة الناس قد رووا عنه إلا أن القطان تركه » . وقال أيضاً : «يحتمله الناس » . وقال ابن معين – في رواية الدُّوري وابن أبي مريم – : « ثقة » . قال ابن حجر : « زاد غير الدوري : حجة » ، وفي رواية أبي يعلى الموصلي : « ثقة صالح » وفي رواية الدَّارمي : « ليس به بأس » ، وفي رواية ابن الجنيد : « صالح ليس بذلك » . وقال ابن المديني – فيما رواه عنه ابن أبي شيبة – : « كان عندنا ثقة » . وقال ابن نمير : « مشهور » . وقال البخاري : « هو ممن يُحْتمل » ، نقله ابن عدي . وقال العجلي : «ثقة» . وقال أبو داود : « صالح ، إلا أن يحيى – يعني ابن سعيد – أمسك عنه بآخرة » وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يخطئ ، كان يحيى القطان يسكت عنه » . وقال ابن عدي : « يروى عنه ابن وهب نسخة صالحة » ، وهو حسن الحديث وأرجو أن لا بأس به ، وهو كما قال يحيى بن معين : ليس بحديثه ولا برواياته بأس ، وهو خير من أسامة بن زيد بن أسلم بكثير » . وقال الحاكم – في المدخل – : « روى له مسلم واستدللت بكثرة روايته له على أنه عنده صحيح الكتاب على أن أكثر تلك الأحاديث مستشهد بها أو هو مقرون في الإسناد » . وقال ابن القطان : « لم يحتج به مسلم ، إنما أخرج له استشهاداً » .

أما الذين تكلموا فيه ، فعلى رأسهم يحيى القطان ، حيث ذكر غير واحد أنه تركه بآخره، وسكت عنه ، ونقل ابن معين عنه أنه يضعفه . =

ﷺ - قال - على المنبر - : « سلوا الله علماً نافعاً ، واستعيذوا بالله من علم لا ينفع » .

= وقال أحمد في رواية الأثرم : « ليس بشيء » ، وفي رواية ابنه عبد الله : « دونه - يعني شخصاً آخر - وحرك يده » . وقال - أيضاً - : « روى عن نافع أحاديث مناكير ، قلت له : إن أسامة حسن الحديث ، قال : إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها » . وقال البرقي عن ابن معين : « أنكروا عليه أحاديث » . وقال ابن سعد : « كثير الحديث يستضعف » . وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » هذا قول المتقدمين .

أما المتأخرون ، فيرى الذهبي - في السير - أن حديثه قدير تقي إلى رتبة الحسن وقال : «استشهد به البخاري ، وأخرج له مسلم في المتابعات » .

وقال ابن حجر : « صدوق يهم » ، وحكم الذهبي وابن حجر متقارب ، والرجل لا شك في وهمه ، لكن ما مبلغ ذلك الوهم ؟ وترك القطان له يعني عدم روايته عنه ، وكان ذلك بسبب حديث واحد رفعه وهو مرسل ، كما وضح ذلك أحمد بن حنبل عند العقيلي ، ثم إنه من المتشددين رحمه الله .

والإمام أحمد كأنه مشاه في رواية الميموني ، ومن تكلم فيه يعود إلى بعض مخالفاته وانفراداته ، ولعل أغلبها عن نافع كما ذكر ذلك أحمد ، لذا فإن حديثه حسن ، ويتجنب منه ما ظهر خطؤه ، إلا في روايته عن نافع ففيها ضعف .

ت سنة (١٥٣) خت م٤ . انظر : العلل للإمام أحمد (١/ ١١٥ ، ١٦١ ، ٢٤٠ ، ٢٤٥، و٢/ ١٨٧) ، ومن كلام الإمام أحمد رواية الميموني رقم (٦١ ، ٩٨) ، وتاريخ الدُّوري (٢/ ٢٢ - ٢٣) ، وتاريخ الدارمي رقم (١١٨) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (٥٤٧) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٠٣) ، والطبقات لابن سعد (القسم المتمم. . .) رقم (٣٢٦) ، والتاريخ الكبير (٢/ ٢٢) ، والثقات للعجلي (ص ٦٠) ، والضعفاء للنسائي (ص ٢٨٥) ، والجرح والتعديل (٢/ ٢٨٤ - ٢٨٥) ، والضعفاء للعقيلي (١/ ١٧ - ٢١) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٧٤) ، والكامل (١/ ٣٨٥ - ٣٨٦) ، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣٤٢ - ٣٤٣) ، وتهذيب التهذيب (١/ ٢٠٨ - ٢١٠) ، والتقريب رقم (٣١٧) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال يحيى الجاري ، والحديث حسن .

تخريجه : رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢٨٥) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن ماجه (٢/ ١٢٦٣) الدعاء - باب : ما تعوذ منه رسول الله - ﷺ - ، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٤٢ ، و٦/ ١٧) .

=

[١٧٩] حدثنا يحيى بن محمد [١] ، نا زكرياء بن منظور [٢] ، عن أبي حازم [٣] ، عن سهل بن سهل بن سعد : أن النبي - ﷺ - قال : « **من أعتق رقبة** [٤] **أعتق الله بكلِّ عُضْوٍ منه عُضْواً من النار** » .

= ومن طريقه عبد بن حميد رقم (١٠٩٣) من المنتخب ، وأبو يعلى (٢/ ٣٦٤ ، ٤٤٥) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ١٩٥ - ١٩٦) من طريق وكيع عن أسامة به مثله ، وليس فيه أن ذلك على المنبر .

وقال البُوصيري : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » مصباح الزجاجة (٤/ ١٤٠) .

وحسن إسناده الألباني في الصحيحة رقم (١٥١١) .

ورواه الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد المتقدم ، إلا أنه قال فيه : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « اللهم إني أسألك علماً نافعاً ، وأعوذ بك من علم لا ينفع » آخرجه ابن حبان (١/ ٤٩) .

وهو مخالف لما عند المصنف ، ومخالف لرواية عبد بن حميد ، وأبي يعلى ، ومحمد بن وضاح - عند ابن عبد البر - حيث رووه عن ابن أبي شيبة كما تقدم بلفظ الأمر ، وهو الموافق لرواية علي بن محمد عن وكيع عند ابن ماجه .

ورواه الطبراني رقم (١٦٢) (مجمع البحرين) من طريق ابن لهيعة عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً بلفظ : « اللهم إني أسألك . . » ، وشيخ الطبراني ضعيف إضافة إلى ابن لهيعة ، وحسن إسناده الهيثمي . انظر : مجمع الزوائد (١٠/ ١٨٢) .

ورواه النسائي في الكبرى (٤/ ٤٤٤) من طريق ابن وهب قال : حدثني أسامة بن زيد به بلفظ : « اللهم إني أسألك . . . » .

والحديث حسن لحال أسامة بن زيد .

(١) الجاري : تقدم .

(٢) ابن ثعلبة ، ويقال : زكرياء بن يحيى بن منظور ، نسب إلى جده القرظي أبو يحيى المدني (ضعيف) من الثامنة . ق . التقريب رقم (٢٠٢٦) .

(٣) سلمة بن دينار الأعرج الأفْزَر التمار المدني ، القَاصّ ، مولى الأسود بن سفيان ، (ثقة ، عابد) . ت في خلافة المنصور (١٣٦ - ١٥٨) . ع . التقريب رقم (٢٤٨٩) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال الجاري وزكرياء بن منظور ، والحديث حسن .

(٤) عبداً أو أمة من باب تسمية الشيء ببعضه . انظر : النهاية (٢/ ٢٤٩) .

تخريجه : رواه الطبراني في الكبير (٦/ ١٥٧) من طريق الحميدي وإبراهيم بن المنذر الحزامي ، وفي الصغير (٢/ ٣٣) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي قالا : ثنا زكرياء =

[١٨٠] حدثنا زيد بن المبارك الصنعاني (١) ، نا مرْداس أبو عُبَيْد (٢) قال : سمعت أبا رزيق (٣) يقول : سمعت وهب بنَ مُنَبِّه (٤) يقول : الدنانير

= ابن منظور به مثله . وقال في الكبير : « من أعتق رقبة لله ... » ، وفي الصغير : « من أعتق رقبة مسلمة ... » . وقال في الصغير : « لا يروى عن سهل إلا بهذا الإسناد تفرد به زكرياء بن منظور » .

وقال الهيثمي : « وفيه زكرياء بن منظور وقد وثق » مجمع الزوائد (٤/٢٤٣) ، والحديث وإن كان ضعيفاً إلا أن له شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره منها :

حديث أبي هريرة : أخرجه البخاري (٤/١٤٦) العتق - باب : في العتق وفضله ، و(١١/٥٩٩) كفارة الأيمان - باب : قول الله تعالى : ﴿ أو تَحْرِيرُ رَقَبة ﴾ .. ومسلم (٢/١١٤٧) العتق - باب : فضل العتق ، والترمذي (٤/١١٤) النذور والأيمان - باب : ما جاء في ثواب من أعتق رقبة ، وأحمد (٢/ ٤٢٠ ، ٤٤٢ ، ٤٢٩ ، ٤٣١ ، ٤٤٧ ، ٥٢٥) .

وأحد ألفاظه : « أيما رجل أعتق امرءاً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار» وفي رواية : « حتى فرجه بفرجه » .

وانظر : بعض الشواهد في نصب الراية (٣/٢٧٧ - ٢٧٨) ، ومجمع الزوائد (٥/٢٤٢ - ٢٤٣) .

(١) الرَّمْلي : سكن الرملة ، (صدوق عابد) من العاشرة . د . التقريب رقم (٢١٥٥) .

(٢) ابن مافَنَّة ، هكذا سماه البخاري وخلط ابن أبي حاتم بينه وبين أبي رُفيق ، وفرق بينهما ابن ماكولا والذهبي في المشتبه ، وابن حجر في تبصير المنتبه ، وسموا الثاني رُفيق ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً . انظر : التاريخ الكبير (٧/٤٣٦) مع الهامش ، والجرح والتعديل (٨/ ٣٥٠ - ٣٥١) ، والإكمال (٤/٨٢ - ٨٣) ، والمشتبه وتبصير المنتبه (٢/٦٠٨) .

(٣) ذكر في الهامش أن في نسخة السماع : « رفيق ؟ وهو : رُفَيْق - مصغر - » ابن عُبَيْد ، وغلط فيه أبو عبد الرحمن المقرى ، فقال : رُزَيْق ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

انظر : الإكمال لابن ماكولا (٤/٣) ، وتبصير المنتبه (٢/٦٠٨) .

الحكم على الإسناد : فيه مرداس أبو عبيد وأبو رفيق ، لم أجد فيهما جرحاً ولا تعديلاً ، والأثر حسن .

(٤) ابن كامل اليماني أبو عبد الله الأَبْنَاوي - بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون - ، (ثقة) ت سنة (بضع عشرة - يعني : بعد المائة) . خ م د ت س فق . التقريب رقم (٧٤٨٥) .

=

والدراهم خواتم رب العالمين لا تُؤْكَل ولا تشرب وضعها لمعايش بني آدم ، من جاء بخاتم منها قُضيت حاجَتُه .

[١٨١] حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي [(١)] ، نا عبد الله بن عبد العزيز الليْثي [(٢)] ، عن سليمان بن عطاء بن يزيد الليثي [(٣)] ، عن أبيه [(٤)] ، عن أبي أيوب ، عن النبي - ﷺ - قال : « **لا تَهاجروا** [(٥)] ،

= **تخريجه** : رواه أبو نعيم (٥٣/٤) من طريق علي بن المبارك ، ثنا زيد بن المبارك به نحوه، ورواه الخطيب (٥/ ٤٤٩ - ٥٥٠) من طريق عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه به نحوه ، وإسناده حسن ، وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « الدنانير والدراهم خواتيم الله في أرضه ، من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجَتُه » رواه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن عمرو عن ابن أبي لبيبة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وقال: « لا يروى عن النبي - ﷺ - إلا بهذا الإسناد » المقاصد الحسنة رقم (٤٩٢) ، وقال الهيثمي : « وفيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس وهو ضعيف » مجمع الزوائد (٦٥/٤) .

وانظر : ميزان الاعتدال (١/ ١٥٠) حيث قال الدارقطني : « ضعيف » . وقال ابن حبان : « منكر الحديث يأتي بالأشياء المقلوبة » .

وابن أبي لبيبة محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة - بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة - ، ويقال : ابن أبي لبيبة ، (ضعيف ، كثير الإرسال) . التقريب رقم (٦٠٨٠) .

(١) تقدم .

(٢) ابن عبد الله بن عامر أبو عبد العزيز المدني ، (ضعيف ، واختلط بآخره) من السابعة . ق . التقريب رقم (٣٤٤٤) .

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم . انظر : التاريخ الكبير (٢٨/٤) ، والجرح والتعديل (١٣٣/٤) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٣٨٢) .

(٤) عطاء بن يزيد الليثي المدني ، نزيل الشام ، (ثقة) . ت سنة (٥ أو ١٠٧) . ع . التقريب رقم (٤٦٠٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عبد الله الليثي ، وسليمان بن عطاء، وفيه مخالفة في متنه وإسناده ، وهو صحيح من غير هذا الطريق وبلفظ آخر .

(٥) هو ضد الوصل ، ومعناه : ترك الشخص مكالمة الآخر إذا تلاقيا . انظر : فتح الباري (٤٩٢/١٠) .

ولا تدابروا [١] ، وكونوا عباد الله إخواناً ، هِجْرة المؤمنين ثلاث [٢] ، فإن لم يتكلما أعرض الله عنهما حتى يتكلما » .

(١) التدابر : المصارمة والهجران ، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه، وهو القاطع . غريب الحديث للهروي (٢/ ١٠) ، وقيل : لا يستأثر أحدكم على الآخر ، وقيل : معناه : المعاداة ، وقيل : لا تجادلوا ولكن تعاونوا ، والأول أولى . انظر : المصدر السابق (١٠/ ٤٨٢ - ٤٨٣) .

(٢) هو معنى قوله في الحديث الآخر : « ولا يحل لمسلم أن يَهْجُرَ أخاه فوق ثلاثة أيام » .
تخريجه : رواه الطبراني (٤/ ١٥٠) من طريق عاصم بن يزيد العمري ، حدثني عبد الله ابن عبد العزيز الليثي به ، مثله إلا أنه قال : « لا تقاطعوا .... » بدل : « لا تهاجروا» وفيه عاصم العمري ، ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٥٠٦) ، وقال : « ربما أغرب » ، وسكت عليه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٢) .
ورواه الطبراني (٤/ ١٤٥ - ١٤٦) ، وابن عدي (٤/ ١٤٧٤) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض ، حدثني عبد الله بن عبد العزيز ، عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب نحوه ولم يذكر : « لا تهاجروا » ، وقال : « لا تقاطعوا » .
وقال الهيثمي : « هو في الصحيح باختصار ، وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره » مجمع الزوائد (٨/ ٦٧) .
وأشار أبو حاتم وأبو زُرْعة إلى الاختلاف في إسناده ، ورجحا رواية أبي ضمرة ، وذكر أبو زرعة أن الخطأ من عبد الله بن عبد العزيز ، وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال : « لا تشتغل بحديث عبد الله بن عبد العزيز ليس عبد الله في هذا الوزن أن يشتغل بخطأه عامة حديثه على هذا » علل الحديث (٢/ ٢٦٥ - ٢٦٦) .
ورواه أبو نعيم (٧/ ٩٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد به مثله ، وقال : « غريب من حديث الثوري تفرد به الفريابي » ، إلا أن في إسناده من لم أقف له على ترجمة .
والخلاصة : أن الحديث ضعيف سنداً ومتناً . أما سنداً فلحال عبد العزيز واضطرابه فيه . وأما متناً فإن الحديث مروي عن أبي أيوب من غير طريقه بلفظ آخر .
وطريق أبي نعيم السابقة الذكر لا أستطيع الحكم عليها لما تقدم ، واللفظ الصحيح عن أبي أيوب هو : ما أخرجه البخاري (١٠/ ٤٩٢) الأدب - باب : الهجرَة ، و(١١/ ٢١) الاستئذان - باب : السلام للمعرفة وغير المعرفة ، وفي الأدب المفرد رقم (٣٩٩) ، ومسلم (٤/ ١٩٨٤) البر والصلة - باب : تحريم الهجر فوق ثلاث ... وأبو داود (٥/ ٢١٤) الأدب - باب : فيمن يهجر أخاه المسلم ، والترمذي (٤/ ٣٢٧) البر والصلة - باب : ما جاء في كراهية الهجر للمسلم ، وأحمد (٥/ ٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢) ، ومالك (٢/ ٦٩٢) ، والطيالسي (ص ٨١) ، وعبد الرزاق (١١/ ١٦٨) ، =

[١٨٢] حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي [١] ، نا عبد الله بن عبد العزيز الليثي [٢] ، حدثني أبو سُهَيل بن مالك [٣] ، عن أبيه [٤] ، عن علقمة بن وقاص الليثي قال : أقبلت رائحاً فناداني بلال بن الحارث المُزَني ، فوقفت له حتى جاءني ، فقال : يا علقمة ، إنك أصبحت اليوم وجهاً [٥] من وجوه

= والحميدي (١/ ١٨٦) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١٥) ، وعبد بن حميد رقم (٢٢٣) ، وابن حبان (٧/ ٤٧١ ، ٤٧٢) ، والطبراني (٤/ ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦) ، والقضاعي رقم (٨٨١) والبيهقي (١٠/ ٦٣) ، والبغوي (١٣/ ١٠٠) من طرق عن ابن شهاب أخبرني عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب مرفوعاً ، ولفظه : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فَيُعْرِضُ هذا ويُعْرِضُ هذا وخيرُهم الذي يبدأ بالسلام » ، وبعضهم رواه بمعناه .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي المدني ، (ثقة) . ت بعد (١٤٠) . ع. التقريب رقم (٧٠٨١) .

(٤) مالك بن أبي عامر الأصبحي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عبد الله الليثي ، والحديث بهذا اللفظ منكر ، وهو حسن بلفظ آخر .

(٥) سيداً من سادتهم . لسان العرب (١٣/ ٥٥٦) .

تخريجه : رواه ابن عساكر (٣/ ٤٣٩) من طريق ابن منده ، أخبرنا خيثمة ، حدثنا ابن أبي مسرة به مثله ، وخيثمة هو ابن سليمان الأطرابلسي أحد المشاهير ، والحديث مروي عن بلال من غير هذا الطريق وبغير هذا اللفظ ، حيث رواه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص ، واختلف عليه فيه ، فرواه بعضهم عنه ، عن أبيه ، عن جده علقمة ، عن بلال، وأسقط بعضهم جده علقمة ، فالذين رووه بالطريق الأولى : عبدة بن سليمان ، وسفيان الثوري ، ومحمد بن بشر ، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير ، وسفيان بن عيينة ، ويزيد بن هارون ، وإسماعيل بن جعفر ، وعبد العزيز بن محمد الدَّراوردي ، وعبد العزيز بن مسلم ، وسعيد بن عامر الضبعي ، ويعلى بن عُبَيْد ، ويحيى بن عُبَيْد ، وابن أبي زائدة ، وإبراهيم بن حمزة .

ورواه بالطريق الثاني : مالك ، ومحمد بن عجلان .

أخرج الطريق الأول : الترمذي (٤/ ٥٥٩) الزهد - باب : في قلة الكلام ، وابن ماجه (٢/ ١٣١٢ - ١٣١٣) الفتن - باب : كف اللسان في الفتنة ، وأحمد (٣/ ٤٦٩) ، =

. . . .

= والحميدي (٢/ ٤٠٥) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٠٦ – ١٠٧) ، والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف : ٢/ ١٠٣) ، وابن حبان (١/ ٢٤٩) ، والطبراني (١/ ٣٦٧ ، ٣٦٨) ، والحاكم (١/ ٤٥) ، والبيهقي (٨/ ١٦٥) ، وفي شعب الإيمان (٤/ ٢٤٧) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٣/ ٥٠ ، ٥١) ، والبغوي (١٤/ ٣١٤) ، وابن عساكر (٣/ ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩) . وقال الترمذي : « حسن صحيح » . وقال الحاكم : « حديث صحيح » ، ومثل ذلك قال البغوي ، وأحد ألفاظه : « إنَّ أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، فيكتب الله بها رضوان إلى يوم يلقاه ، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه » ، وبقية الألفاظ بمعناه ، وأخرج الطريق الثاني مالك (٢/ ١٥٢) ، والطبراني (١/ ٣٦٨ ، ٣٦٩) ، وابن عساكر (٣/ ٤٣٥ ، ٤٣٨) .

ورواه موسى بن عقبة ، واختُلف عليه فيه ، حيث رواه ابن المبارك عنه ، عن علقمة ، عن بلال ، وخالفه إبراهيم بن طهمان ، فرواه عنه ، عن محمد بن عمرو ، عن جده علقمة ابن وقاص ، عن بلال ، ومرة قال : محمد بن عمرو ، عن أبيه .

طريق ابن المبارك : أخرجه في كتاب الزهد (ص ٤٩٠) ، ومن طريقه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٠٧) ، والنسائي في الكبرى (تحفة : ٢/ ١٠٤) ، والطبراني (١/ ٣٦٩) ، وأبو نعيم (٨/ ١٨٧) ، والبيهقي (٨/ ١٦٥) ، والبغوي (١٤/ ٣١٥) ، وابن عساكر (٣/ ٤٣٦) ، وعند النسائي ذكره موقوفاً على بلال وقال : « موسى بن عقبة لم يسمع من علقمة بن وقاص » . وقال البغوي : « حديث صحيح » .

وطريق إبراهيم بن طهمان أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٠٧) ، والنسائي في الكبرى (الموضع المتقدم) ، وابن عساكر (٣/ ٤٣٦) .

ورواه حماد بن سلمة ، فخالف الناس كما قال الطبراني ، حيث رواه عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن بلال الحارث ، أخرجه الطبراني (١/ ٣٦٩) ، وهذه الاختلافات غير مؤثرة لإمكان الجمع ، وذلك على النحو التالي : الصواب فيه أن محمد بن عمرو رواه عن أبيه ، عن جده علقمة ، عن بلال لكثرة من رواه على هذا النحو ، ورجح ذلك البخاري في التاريخ الكبير (الموضع المتقدم) ، والدارقطني ، وابن عبد البر في التمهيد (١٣/ ٥٠) ، وابن عساكر (الموضع المتقدم) .

وأما طريق موسى بن عقبة ، فيظهر أن الخطأ منه بدليل أن ابن المبارك رواه عنه مرة مرفوعاً ، ومرة موقوفاً ، ولولا هذا لتعين الحكم على رواية إبراهيم بن طهمان بالخطأ ، لأنه لم يبلغ مرتبة ابن المبارك في الحفظ والإتقان ، ورواية حماد بن سلمة شاذة لمخالفته لجميع من رواه . =

المهاجرين ، وإنك تدخل على هذا الإنسان - يعني مروان ، وإني سمعت النبي - ﷺ - يقول : « **يكون بعدي أمراء ، فمن دخل عليهم فليقل حقاً ، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة يُرضى بها السلطان فَيهْوي بها أَبْعدَ من السماء** » .

[١٨٣] حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي [(١)] ، نا عبد الله بن عبد العزيز الليثي [(٢)] ، حدثني سليمان بن عطاء [(٣)] ، عن أبيه [(٤)] ، عن أبي أيوب ، عن

= ومحمد بن عمرو بن علقمة حديثه حسن ، قال ابن حجر : « صدوق له أوهام » . التقريب رقم (٦١٨٨) ، وعمرو بن علقمة ، قال ابن حجر : « مقبول » التقريب رقم (٥٠٨٠) ، وله شاهد من حديث أبي هريرة : أخرجه البخاري (٣٠٨/١١) الرقاق - باب : حفظ اللسان ، ومسلم (٤/ ٢٢٩٠) الزهد - باب : حفظ اللسان ، والترمذي (٥٥٧/٤) الزهد - باب : فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس ، وأحمد (٢٣٦/٢ ، ٣٥٥ ، ٣٧٩ ، ٤٠٢ ، ٥٣٣) ، وأحد ألفاظه : « إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلْقي لها بالاً يهوي بها في جهنم » ، وبعضهم رواه مختصراً .

والخلاصة : أن اللفظ الذي أورده المصنف من طريق عبد العزيز الليثي منكر ، وهو معروف من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبيه ، عن جده باللفظ المتقدم ، والطرق الأخرى فيها خلل كما قال ابن عساكر : والحديث باللفظ المعروف حسن بشاهده المتقدم لحال عمرو بن علقمة .

وقد أورد ابن عساكر له طريقاً عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص ، حدثني بلال ، إلا أن في الطريق إليه الحسن بن قتيبة لم يرو عنه غير ابنه محمد . (انظر : لسان الميزان : ٢/ ٢٤٦ ضمن ترجمة) ، وهناك من لم أجد له ترجمة . انظر : تاريخ دمشق (٤٣٩/٣) .

والحديث صححه الألباني دون أن يقف عند عمرو بن علقمة ، وأشار إلى الطرق التي ذكرها ابن عساكر قائلاً ، فصح الحديث ، الصحيحة رقم (٨٨٨) .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن يزيد الليثي : تقدم .

(٤) عطاء بن يزيد الليثي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، وسليمان بن عطاء لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث حسن .

النبي - ﷺ - قال : « **ما من يوم اثنين ولا خميس إلا تُرْفَعُ فيهما الأعمالُ إلا عملَ المُهتجرين** »[١] .

[١٨٤] حدثنا أحمد بن محمد[٢] ، نا عبد الله بن عبد العزيز[٣] ، حدثني سليمان بن عطاء[٤] ، عن أبيه[٥] ، عن أبي أيوب ، عن النبي - ﷺ - قال : « **إن المتحابِّين على كراسِي من ياقوت حول العرش** » .

---

(١) المراد : المتهاجران ، أي : المتقاطعان . انظر : القاموس ص (٦٣٧) ، وانظر : تفسير الهجر ، ضمن حديث رقم (١٨١) .
تخريجه : رواه الطبراني (٤/١٤٩ - ١٥٠) ، حدثنا بشر بن موسى ، ثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي به مثله إلا أنه قال : « إلا أعمال المتهاجرين » .
ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر الله - عَزَّ وجَلَّ - في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً إلا امرأً كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : أركُوا هذين حتى يصطلحا » ، وفي رواية : « تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر . . . » ، وفي رواية : « إلا المتهاجرين » ، وأخرى : « إلا المهتجرين » .
رواه مسلم (٤/١٩٨٧ - ١٩٨٨) البر والصلة - باب : النهي عن الشحناء والتهاجر .
والترمذي (٤/ ٣٧٣) البر والصلة - باب : ما جاء في المتهاجرين .
وأحمد (٢/ ٢٦٨) وغيرهم .
(٢) ابن الوليد الأزرقي : تقدم .
(٣) الليثي : تقدم .
(٤) ابن يزيد الليثي : تقدم .
(٥) عطاء بن يزيد الليثي : تقدم .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، وسليمان بن عطاء ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث ضعيف .
تخريجه : رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٨٦) من طريق أبي محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة قال : نا أبو يحيى بن أبي مسرة به مثله .
ورواه الطبراني (٤/ ١٥٠) حدثنا بشر بن موسى ، ثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي به بلفظ : « المتحابون في الله . . » .
ورواه ابن عدي (٤/ ١٤٧٤) من طريق عاصم بن يزيد المكي ، حدثني عبد الله بن عبد العزيز به مثل الطبراني إلا أنه قال : « ياقوت أحمر » . =

[١٨٥] حدثنا أحمد [(١)] ، نا الدَّرَاوَرْدي [(٢)]، عن ربيعة [(٣)] ، عن سُهَيْل[(٤)]

= ورواه الثقفي في الثقفيات من طريق عبد الله بن عبد العزيز به . وقال ابن عدي : «حديث غير محفوظ » .

وقد أعله الهيثمي بعبد الله بن عبد العزيز . مجمع الزوائد (١٠/ ٢٧٧) .

وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٤٥٥) أثناء ترجمة عبد الله بن عبد العزيز .

وأشار السيوطي إلى تحسينه كما في الجامع الصغير (فيض القدير رقم ٩١٦٧) ، ونقل المناوي عن العلائي أنه قال : « لا بأس بإسناده » .

وذكر المناوي أن أحسنها إسناداً إسناد الطبراني ، ذكر ذلك في شرح الحديث .

وحكم الألباني بنكارته وقال راداً على العلائي : « وهذا مردود ، ففيه كل البأس لما عرفت من كلام الأئمة في الليثي ، وقد جاءت أحاديث كثيرة ثابتة بمعنى هذا ، وليس في شيء منها (على كراسي من ياقوت) : « إنما على كراسي من نور » ، فدل هذا على أن الحديث بهذا اللفظ منكر لتفرد هذا الضعيف به وخُلوه عن جابر يقويه . الضعيفة رقم (٦٣٦) .

(١) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة أخرى : « ابن محمد الأزرقي » .

(٢) عبد العزيز بن محمد : تقدم .

(٣) ابن أبي عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي : تقدم .

(٤) ابن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني ، مختلف فيه ، حيث قال الليث بن سعد : « كان من عبَّاد أهل المدينة » . وقال ابن عيينة : « كنا نعده ثبتاً في الحديث » . وقال أحمد -في رواية حرب - : « ما أصلح حديثه » . وفي رواية المَرُّوذي : « ليس به بأس » وفي رواية أبي طالب - ذكر عن القطان ترجيحه لمحمد بن عمرو على سهيل وقال : « وما صنع شيئاً سهيل أثبت عندهم من محمد بن عمرو » .

وقال أحمد بن صالح المصري : « من المُتَّقين ، وإنما تُوقي في غلط حديثه ممن يأخذ عنه » ونقل ابن عدي عن ابن معين أنه قال فيه وفي أخويه : « كلهم ثقة » . وقال ابن سعد : «ثقة كثير الحديث» . وقال العجلي : « ثقة » ، وسئل أبو زرعة عنه وعن العلاء فقال : «سهيل أشبه وأشهر ، وأبوه أشهر قليلاً » . وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يخطئ » . وقال ابن عدي : « روى عنه الأئمة مثل الثوري وشعبة ومالك وغيرهم من الأئمة ، وحدث عن جماعة ، عن أبيه ، وهذا يدل على ثقة الرجل » ، ثم ذكر أنه يميز بين ما رواه عن أبيه ، وما رواه عن رجل آخر ، عن أبيه ، ثم قال : « وسهيل عندي مقبول الأخبار ، ثبت لا بأس به » . وقال أبو الفتح الأزدي : «صدوق ، إلا أنَّه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه » ، ووثقه الدارقطني. =

. . . .

= وقال الحاكم : « أحد أركان الحديث ، وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد ، إلا أن غالبها في الشواهد ، وقد روى عنه مالك وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة الناقد لهم ، ثم قيل في حديثه بالعراق : إنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره » .

أما المتكلمون فيه ، فعلى قسمين : قسم أطلق الكلام فيه ، وقسم قيده .

فممن أطلق الكلام فيه : ابن معين ، حيث قال - في رواية الدوري - : « العلاء وسهيل حديثهم قريب من السواء ، وليس حديثهم بالحجج أو قريباً من هذا تكلم به يحيى » .

وفي رواية الدارمي : « سُمي خير منه - يعني سُهيلاً - » زاد في الكامل : « وليس بالقوي في الحديث » ، ونقل العقيلي من طريق الدوري أن ابن معين قال : « صويلح وفيه لين » ، ونقل ابن أبي خيثمة عنه قوله : « لم يزل أهل الحديث يتقون حديثه » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به ، وهو أحب إليَّ من العلاء » .

وأما الذين قيدوا كلامهم فيه في حالة معينة ، فالدراوردي الذي قال : « أصاب سهيلاً علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه » ، ذكره أبو داود في السنن (٤/ ٣٤) . وقال البخاري : « كان لسهيل أخ ، فمات فوجد عليه فنسي كثيراً من الحديث » ، ذكره ابن حجر ، وأثبت اختلاطه ابن القطان الفاسي . وقال الذهبي في الميزان : « أحد العلماء الثقات وغيره أقوى منه » ، ثم قال : « وقد كان اعتل بعلة فنسي بعض حديثه » ، وفي المغني : « صدوق تغير حفظه بأخره » ، ومثل ذلك قال ابن حجر في التقريب ولنأت الآن إلى مناقشة بعض الأقوال بادئين بترجيح القطان لمحمد بن عمرو على سهيل ، حيث رد عليه أحمد بقوله : « لم يكن له بسهيل علم ، وقد كان جالس محمد بن عمرو ، إلا أن أحمد قال : « ما أقربهما ، ثم قال : سهيل » ، ذكره ابنه عبد الله ، وأقوال ابن معين متباينة ، وهذا عائد إلى تغير الاجتهاد ولاختلاف الأحوال ، ولعله اطلع على بعض الروايات المنكرة ، فتكلم فيه بسبب ذلك ، وسبق أن أحمد بن صالح يرى أن السبب إنما هو من تلاميذه ، وكلام أبي حاتم معارض بقول غيره ، ثم هو من المتشددين - رحمه الله- ، ولعل سبب من تكلم فيه يعود إلى التغير الذي أصابه في آخر عمره ، وقد أنكر الذهبي قول ابن القطان إنكاراً شديداً ، حيث قال : « ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان » ، والذهبي - رحمه الله - يرى فرقاً بين الاختلاط والتغير ، وهو أن التغير والنسيان قل أن يسلم منه أحد ، ذكر هذا في ترجمة هشام بن عروة في الميزان . ومما يؤيد هذا أن نسيان المحدث لبعض حديثه ليس قدحاً في مروياته ، بل غاية ما فيه أن لا يروى عنه الراوي إلا ما سمعه منه وما نسيه يكون بالنسبة إليه حال النسيان كأن لم يكن . والله أعلم . =

عن أبيه [1] ، عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - « **قضى باليمين مع الشاهد** » .

= والخلاصة : أن حديثه محتمل للصحة .
ت سنة (١٤٠) قاله الذهبي في الكاشف . ع . روى له البخاري مقروناً وتعليقاً .
انظر : العلل للإمام أحمد (٢/ ٤٠) ، ومن كلام الإمام أحمد رواية المَرُّوذي رقم (١٠١ ، ٢٩٠)، وتاريخ الدوري (٢/ ٢٤٣) ، وتاريخ الدارمي رقم (٣٨٣) ، والطبقات لابن سعد (القسم المتمم) رقم (٢٥٥) ، والثقات للعجلي (ص ٢١٠) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢٤٦ - ٢٤٧) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ١٥٥ - ١٥٦) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٤١٧ - ٤١٨) والكامل (٣/ ١٢٨٥ - ١٢٨٧) ، والثقات لابن شاهين رقم (٥١١ ، ٥١٢) ، والإرشاد (١/ ٢١٧) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٢٤٣) ، والمغني (١/ ٢٨٩) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٦٣ - ٢٦٤) ، والتقريب رقم (٢٦٧٥) .

(١) أبو صالح ذكوان السَّمان .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال الدَّرَاوَرْدي ، والحديث صحيح .

تخريجه : رواه ابن عبد البر في التمهيد (٢/ ١٤١) من طريق الفاكهي به مثله .
ورواه ابن الأعرابي في معجمه (٩/ ١٨٦) عن ابن أبي مَسَرّة به مثله .
ورواه أبو داود (٤/ ٣٤) الأقضية - باب : القضاء باليمين والشاهد ، والترمذي (٣/ ٦٢٧) الأحكام - باب : ما جاء في اليمين مع الشاهد ، وابن ماجه (٢/ ٧٩٣) الأحكام - باب : القضاء بالشاهد واليمين ، والشافعي (ص ١٥٠) ، وأبو يعلى (٦/ ١٣٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٤٤) ، والرَّامَهُرمُزي في المحدث الفاصل (ص ٥١٦) ، والدارقطني (٤/ ٢١٣) ، والبيهقي (١٠/ ١٦٨) ، والخطيب في الكفاية (ص ٢٢٢ - ٢٢٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ١٤٢ ، ١٤٣) ، والبغوي (١٠/ ١٠٣) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوردي به مثله .
وقول الدَّرَاوَرْدي ثابت في رواية الشافعي عنه ، ومن طريق الشافعي رواها أبو داود في رواية والبيهقي والخطيب ، وكذا في رواية سعيد بن منصور عن عبد العزيز عند الطحاوي، ونُعيم بن حماد عند الرَّامَهُرْمُزي ، ولفظ الشافعي : « قال عبد العزيز : فذكرت ذلك لسهيل ، قال أخبرني ربيعة ، وهو عندي ثقة أني حدثته إياه ولا أحفظه . قال عبد العزيز: وقد كان أصاب سهيلاً علة أذهبت بعض حفظه ونَسي بعض حديثه ، وكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه ، عن أبيه » . وقال الترمذي : « حسن غريب » .
ورواه أبو داود (٤/ ٣٤) (الموضع المتقدم) ، وابن الجارود رقم (١٠٠٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٤٤) ، وابن حبان (٧/ ٢٦٣) ، والبيهقي (١٠/ ١٦٨ ، ١٦٩) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ١٤٣، ١٤٤) من طريق سليمان بن بلال التيمي عن ربيعة =

. . . .

= به مثله ، زاد أبو داود في روايته - وهي من طريق زياد بن يونس ، ومن طريقه البيهقي-: « قال سليمان : فلقيت سُهيلاً فسألته عن هذا الحديث ، فقال : ما أعرفه ، فقلت له : إن ربيعة أخبرني به عنك ، قال : فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني » ، وهذه متابعة قوية للدَّراوردْي .

ورواه الإسماعيلي في معجمه (٢/ ٥٣٢) ، ومن طريقه حمزة بن يوسف السهمي في سؤالاته للدارقطني رقم (٩٩) من طريق حماد بن سلمة ، عن سهيل به مثله ، إلا أن فيه أحد الضعفاء ، ومن لم يوجد فيه جرح ولا تعديل .

ورواه البهيقي (١٠/ ١٦٩) من طريق يعقوب بن حميد ، ثنا محمد بن عبد الله العامري ، مدني ، ثقة ، أنه سمع سهيل بن أبي صالح به مثله ، ويعقوب بن حميد هو ابن كاسب ، (صدوق ، ربما وهم) ، فهو إسناد قريب من الحسن إن لم يكن كذلك .

ورواه ابن عدي (٦/ ٢٣٥٥) ، والبيهقي (من طريقه : ١٠/ ١٦٩) ، وأبو نعيم (٩/ ٣٠٣) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله ، إلا أن في إسناد أبي نعيم أحد سُرَّاق الحديث ، وهو : محمد بن عبد الله بن الحسين ، لسان الميزان (٣/ ٢٧٢) ، وابن عدي والبيهقي روياه من طرق عن المغيرة ، وفي بعضها من اتهم ، وفي بعضها من لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأحسن طرقه ما رواه ابن عدي ، ومن طريقه البيهقي ، ثنا محمد بن منير ، ثنا إبراهيم ابن الهيثم ، ثنا عبد الله بن أبي نافع القرشي ، حدثني المغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، وهذا إسناد صحيح إلى المغيرة بن عبد الرحمن ، ومحمد بن منير هو : ابن صغير ، (ثقة) . تاريخ بغداد (٣/ ٣٠٩) ، وإبراهيم بن الهيثم هو : البَلَدي ، (ثقة) السير (١٣/ ٤١١) ، وتابع محمد بن منير بعض من لين ، وذلك عند البيهقي .

وقال ابن حجر تعليقاً على رواية أبي نعيم : « عجيب غريب ، إنما حرفه من حديث سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، وأما بهذا الإسناد فلا ولو سَلِم من المِصِّيصي لكان في غاية الصحة » . لسان الميزان (٣/ ٢٧٢) ، ورواية ابن عدي والبيهقي السابقة الذكر صحيحة إلى المغيرة ، وقوله : « في غاية الصحة » قد ينتقد بقوله في المغيرة ابن عبد الرحمن وهو الحزامي : (ثقة له غرائب) التقريب رقم (٦٨٤٤) ، ومع هذا فهو صحيح . وقال الدارقطني : « المحفوظ حديث ربيعة عن سهيل » العلل (٣/١٤٣ - أ) ، والحديث بهذه الطرق صحيح ، ونقل ابن عدي ومن طريقه البيهقي عن الإمام أحمد أنه قال : « ليس في هذا الباب حديث أصح من هذا » . =

قال الدَّرَاوَرْدي : ثم أتيت سُهَيْلاً فسألته عن هذا الحديث ، فقال : حدثني ربيعة عَنِّي ، عن أبي ، ثم ذكره لي .

[١٨٦] حدثنا يوسف بن كامل البصري (١) ، نا نافع بن عمر

= إلا أن في الإسناد إليه عمر بن القاسم بن محمد بن بندار ، وهو السَّبَّاك الجرجاني ، ذكره السهمي في تاريخ جرجان (ص ٢٩٧) دون أن يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً .

وصحح الحديث أبو حاتم وأبو زرعة . العلل (١/ ٤٦٩) .

وتوقف أبو حاتم في رواية عنه لعدم المتابع لربيعة . المصدر نفسه (١/٤٦٣) ، وقد أعلَّ بعضهم الحديث بنسيان سهيل له كما تقدم ، وأجاب ابن القيم بما يلي :

١ - أن هذا لو ثبت لكان تعليلاً لبعض طرقه ، وليس من ذلك تعليل أصل الحديث حيث رواه أبو الزناد عن الأعرج .

٢ - أن سهيلاً صَدَّق ربيعة ، فكان يرويه عنه عن نفسه ، ونسيان الراوي ليس حجة على من حفظ .

٣ - أن ربيعة من أوثق الناس ، وقد أخبر أنه سمعه من سهيل ، فلا وجه لرده ، ولو أنكره سهيل ، فكيف ولو لم ينكره ، وإنما نسبه للعلة التي أصابته وقد سمعه منه ربيعة قبل أن تصيبه تلك العلة .

انظر : تهذيب السنن لابن القيم (٥/ ٢٢٦) (مع مختصر أبي داود ومعالم السنن) ويؤيد ما ذكره - رحمه الله - أن ابن أبي حاتم قال لأبيه : « فليس نسيان سهيل دافعاً لما حكى عنه ربيعة ، وربيعة ثقة ، والرجل يحدث بالحديث وينسى ! قال : أجل هكذا هو . . » العلل (١/ ٤٦٣ - ٤٦٤) ، وهذه المسألة أعني نسيان الراوي لحديثه أو إنكاره لما حدث به تكلم فيها علماء المصطلح . انظر : مثلاً فتح المغيث (١/ ٣١٧ - ٣١٩) ، وممن صحح الحديث الألباني ، إرواء الغليل (٨/ ٣٠٠ - ٣٠٣) .

وللحديث شواهد منها :

حديث ابن عباس : أخرجه مسلم (٣/ ١٣٣٧) الأقضية - باب : القضاء باليمين والشاهد، وأبو داود (٤/ ٣٢ - ٣٣) الأقضية - باب : القضاء باليمين والشاهد .

وابن ماجه (٢/ ٧٩٣) الأحكام - باب : القضاء بالشاهد واليمين ، وأحمد (١/ ٢٤٨ ، ٣١٥ ، ٣٢٣) ، وغيرهم مثل حديث أبي هريرة ، وفي رواية : « قضى بشاهد ويمين » .

وانظر : بعض الشواهد الأخرى في نصب الراية (٤/ ٩٥ - ١٠٠) ، وإرواء الغليل (٨/ ٢٩٦ - ٣٠٦) .

(١) العطار ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يروى عن حماد بن سلمة » ، وكنت قد =

الجُمَحي [(١)] ، حدثني ابن أبي مُلَيْكَة [(٢)] قال : كان ابن الزبير إذا حدَّث عن عائشة حديثاً قال : والله لا تكذب عائشة على رسول الله - ﷺ - أبداً .

[١٨٧] حدثنا المُقْرئ [(٣)] ، نا سعيد بن أبي أيوب [(٤)] ، حدثني يحيى بن أبي سليمان [(٥)] ، عن سعيد بن أبي سعيد المقْبُري [(٦)] ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **من رمانا باللَّيْل** [(٧)] **فليس منَّا** » [(٨)] .

= توقفت فيه حتى اطلعت على نص أورده الفسوي في المعرفة (١/ ٥١٢) قال : حدثنا يوسف ابن كامل العطار قال : حدثنا حماد . . . ، فعلمت أنه هو ، وسكت عليه ابن أبي حاتم. انظر : الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٨) ، والثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٠) .

(١) الجُمَحي - بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء - : نسبة إلى جمح بن عمرو . المغني في ضبط الأسماء (٢٦٧) ، (ثقة ، ثبت) . ت سنة (١٦٩) . ع . التقريب رقم (٧٠٨٠).

(٢) عبد الله بن عبيد الله .

الحكم على الإسناد : فيه يوسف بن كامل ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان .

تخريجه : رواه ابن سعد (٨/ ٦٩) ، أخبرنا أبو بكر محمد بن أبي مرة المكي ، حدثنا نافع بن عمر به مثله ، وشيخ ابن سعد لم أقف على ترجمته .

(٣) عبد الله بن يزيد .

(٤) المصري : تقدم .

(٥) أبو صالح المدني ، (لين الحديث) من السادسة . بخ د ت س . التقريب رقم (٧٥٦٥) .

(٦) تقدم .

الحكم على الإسناد: الإسناد ضعيف لحال يحيى بن أبي سيلمان، والحدث حسن بشواهده.

(٧) رمي إلى جهتنا بالقِسيّ ليلاً ، وفي رواية : « بالنَّبْل » بدل « الليل » .

وقيل : المراد بالرمي ليلاً : ذكره لغيره بسوء أو قذف خفية تشبيهاً برمي الليل . انظر : فيض القدير (٦/ ١٣٩) ، وحمل الحديث على ظاهره أولى من المعنى البعيد بغير قرينة . والله أعلم .

(٨) هذه من مسائل الإيمان ، فالمرجئة يقولون في مثل هذا : « ليس من خيارنا » ، والخوارج يقولون : « صار من غير المسلمين » ، وأهل السنة وسط في ذلك ويفسرونه بأن المراد بالضمير هنا : المؤمنون الإيمان الواجب الذي به يستحقون الثواب بلا عقاب ، فمن رماهم ليس منهم حقيقة لنقص إيمانه الواجب ، ولا يلزم أن يكون من غيرهم مطلقاً . انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٩/ ٢٩٣ - ٢٩٤) . =

. . . .

= **تخريجه** : رواه العقيلي (٤٠٧/٤) عن ابن أبي مسرة به مثله ، وقال : « فقد روي من غير هذا الطريق بإسناد صالح » .

ورواه أحمد (٣٢١/٢) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١٢٧٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١٣٣/٢) ، وابن حبان (٤٤٩/٧) من طريق المقرئ به مثله إلا أن الطحاوي رواه بلفظ : « من رمى . . . » .

ورواية ابن حبان بلفظ : « من رمانا بالنّبْل . . . » ، وهي كذلك في طبعة الأرناؤوط ، وفي موارد الظمآن رقم (١٨٥٧) بلفظ أحمد ومن معه ، وهي من رواية محمد بن الفتح العائدي شيخ ابن حبان عن الدارمي ، عن المقرئ ، ولم أقف له على ترجمة . وقال البخاري : « في إسناده نظر » .

وذكر الهيثمي الحديث معزواً إلى أحمد بلفظ : « . . . النَّبْل . . . » وأشار إلى أن الطبراني رواه في الأوسط بإسناد حديث عبد الله بن جعفر كما سيأتي بلفظ : « اللّيْل » ، وقال : « الظاهر أن الليل هنا : النّبْل » مجمع الزوائد (٢٩٢/٧) . وذكر الحافظ في فتح الباري (٢٤/١٣) رواية أحمد « بالنبل » دون أن يشير إلى خلاف في ذلك ، والذي في المسند ، وكذا في طبعة أحمد شاكر : « اللّيْل » المسند (١١٩/١٦) ، طبعة أحمد شاكر ، ولم يشر أحمد شاكر إلى الخلاف في ذلك ، ولعله هو الراجح لشاهديه الآتيين ، وللحديث شواهد من حديث ابن عباس ، وبريدة ، وعبد الله بن جعفر .

حديث ابن عباس : رواه الطحاوي في مشكل الآثار (١٣٣/٢) ، والطبراني في الكبير (٢٢١/١١) ، والقضاعي رقم (٣٥٥) من طريق سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة عنه ، ولفظ الطحاوي : « من رمى بالليل فليس منا » ، ولفظ الطبراني والقضاعي : « من رمانا . . . » زاد الطبراني في أوله : « من غشنا فليس منا » . وقال الهيثمي : « رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٧٩/٤) ، وإسناده حسن لحال عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي .

حديث بريدة : رواه البزار (١١٧/٤) من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي - ﷺ - قال : « من رمانا باللَّيل فليس منا » .

وفي الطريق إليه ليثُ بن أبي سُلَيم (صدوق ، اختلط جداً ولم يتميز حديثه فَتُرِك » . التقريب رقم (٥٦٨٥) ، وأعله الهيثمي بتدليس ليث . مجمع الزوائد (٢٩٢/٢) .

حديث عبد الله بن جعفر : عزاه الهيثمي إلى الطبراني في الكبير ، وقال : « وفيه يزيد ابن عياض وهو متروك » المصدر نفسه . وقال ابن حجر : « كذبه مالك وغيره » . التقريب رقم (٧٧٦١) ، وعليه فإن إسناده ضعيف جداً . =

[١٨٨] حدثنا يوسف بن كامل [١] ، نا بُكَيْر بن أبي السَّميط [٢] ، نا قتادة[٣]، عن سالم بن أبي الجَعْد [٤] ، عن معْدَان بن أبي طلحة الْيَعْمُري [٥] ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **أَيُعْجِزُ أحدكم أن يقرأ كل يوم ثُلُثَ القرآن** [٦] - قالوا : يا رسول الله ، نحن أضعَف من ذلك وأعجز - **فقال: إن الله تبارك وتعالى جزَّأ القرآن ثلاثة أجزاء، فقل هو الله أحد أحدُ أجزائه**» .

= **والخلاصة** : أن حديث أبي هريرة حسن بشاهديه حديث ابن عباس وحديث بريدة ، ورمز له الألباني بالصحة . صحيح الجامع رقم (٦١٤٦) ، وأما حديث عبد الله بن جعفر فغير صالح للاستشهاد .

(١) العَطَّار البصري : تقدم .

(٢) المِسْمَعي - بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الميم - المكفوف بصري ، وبكير : مصغر ، والسميط بفتح المهملة ، ويقال بالضم ، (صدوق) من السابعة . س . التقريب رقم (٧٥٦) .

(٣) ابن دعامة السدوسي : تقدم .

(٤) واسم أبي الجعد : رافع ، الغَطَفَاني الأشجعي مولاهم الكوفي ، (ثقة ، وكان يرسل كثيراً) .
ت سنة (٧ ، أو ٩٨ ، وقيل : ١٠٠) أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنه جاوز المائة . ع . التقريب رقم (٢١٧٠) .

(٥) بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ، شامي ، (ثقة) من الثانية . م٤ . التقريب رقم (٦٧٨٧) .

(٦) فسِّر معناه بعدة تفسيرات :
(أ) أن القرآن ثلاثة أقسام : ثلث منه أحكام ، وثلث منه وعد ووعيد ، وثلث منه الأسماء والصفات (التوحيد) ، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات .
(ب) لأنها تشتمل على معرفة ذاته سبحانه وتعالى .
(جـ) من عمل بما تضمنته هذه السورة كان كمن قرأ ثلث القرآن ، ومن لم يعمل لم يكن له ذلك ، وقد رجح شيخ الإسلام المعنى الأول وفند غيره بكلام وحجة قوية وأوضح أن من قرأها حصل له ثواب بقدر ثلث القرآن ، لكن لا يجب أن يكون الثواب من جنس الثواب الحاصل ببقية القرآن . انظر : مجموع الفتاوى (١٧/ ١٠٣ - ١٤٠) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ١٢ - ب) عن الفاكهي به مثله .
ورواه أحمد (٦/ ٤٤٧) ، ثنا بهز ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٠٣) من طريق =

[١٨٩] حدثنا يوسف بن كامل [١] ، نا بُكَيْر بن أبي السَّميط [٢] ، نا قتادة[٣]، عن سالم بن أبي الجعد [٤] ، عن مَعْدَان بن أبي طلحة الْيَعْمُري [٥] ، عن ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - قال : « **من تبع جنازة فصلى عليها فله قِيرَاط ، ومن شهد دفنها فله قيراطان** [٦] ، **والقيراطُ مثل أحد** » [٧] .

= شاذان . قال بهز : حدثني بكير بن السَّميط . وقال شاذان : حدثنا به مثله في رواية بهز وبمعناه في رواية شاذان .

ورواه مسلم (١/ ٥٥٦) صلاة المسافرين - باب : فضل قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، وأحمد (٥/ ١٩٥ ، و٦/ ٤٤٢ ، ٤٤٣) ، والدارمي (٢/ ٣٣٠) ، والطيالسي (ص ١٣١)، وعبد بن حميد (من طريقه) رقم (٢١١) من المنتخب ، وابن الضُّرَيْس في فضائل القرآن رقم (٢٢٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٧٠١) ، وأبو نعيم (٧/ ١٦٨) ، وفي أخبار أصبهان (٢/ ٢٨٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٠٣) من طرق عن قتادة به ، وصرح قتادة بالتحديث في بعض الروايات ، ومن الرواة عنه شعبة في بعض الطرق ، وبعض الرواة لم يذكر قوله : « إن الله جزأ القرآن . . . » .

وللحديث شواهد كثيرة منها : حديث أبي هريرة عند مسلم وغيره ، وحديث أبي سعيد عند البخاري وغيره .

(١) العَطَّار البصري : تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن دعامة : تقدم .

(٤) تقدم .

(٥) تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه يوسف بن كامل ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، وفيه عنعنة قتادة وهو مدلس ، وقد عنعن والحديث في مسلم .

(٦) يعني : له قيراط بصلاته عليها وقيراط لشهوده دفنها ، فالمجموع قيراطان . وانظر : شرح مسلم للنووي (٧/ ١٣) ، والمراد : قيراط من الأجر كما ورد ذلك في بعض روايات أبي هريرة عند مسلم .

(٧) يعني : جبل أحد ، وهو من جبال المدينة المشهورة .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ١١ -أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه مسلم (٢/ ٦٥٤) الجنائز - باب : فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ، وابن ماجه =

[١٩٠] حدثنا العلاء بن عبد الجبار [(١)] ، نا وهيب [(٢)] ، عن منصور [(٣)] ، عن يحيى بن عبَّاد [(٤)] ، عن عطاء [(٥)] ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال : « **المُؤذِّن يُغْفَرُ له مَد [(٦)] صوته ، ويشهدُ له كُلُّ رطب ويابس ، ولشاهد [(٧)]**

= (٤٩٢/١) الجنائز - باب : ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ، وأحمد (٢٧٦/٥ ، ٢٧٧) ، والطيالسي (ص ١٣٢) ، وابن أبي شيبة (١٢/٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١٠٦/٢) ، وأبو نعيم (٥٨/٩) ، والبيهقي (٤١٣/٣) ، وفي شعب الإيمان (٣/٧ - ٤) من طرق عن قتادة به منها طريق شعبة عنه ، وصرح بالتحديث في بعضها نحوه . وعند أبي نعيم مثله ، وفي آخره : « قالوا : يا رسول الله ، فما القيراطان ؟ قال : أصغرها مثل جبل أحد » ، وعند الطحاوي : « والقيراط أعظم من أحد » ، وكل الروايات سوى رواية أبي نعيم ، ليس فيها : « من تبع جنازة . . . » بل فيها : « من صلى على جنازة. . . » ، وعند ابن أبي شيبة : « من تبع جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تدفن. . . » والمراد بالاتباع الأول مع الصلاة كما هو مقيد في الروايات الأخرى ، ولفظ حديث المصنف ثابت أيضاً من حديث أبي هريرة وهو في الكتب الستة وغيرها ، وللحديث شواهد أخرى .

(١) العطار : تقدم .

(٢) بالتصغير : ابن خالدبن عجلان الباهلي، مولاهم أبو بكر البصري ، (ثقة ، ثبت ، لكنه تَغيَّر قليلاً بأخره) . ت سنة (١٦٥) ، وقيل بعدها . ع . التقريب رقم (٧٤٨٧) .

(٣) ابن المعتمر السلمي .

(٤) ابن شيبان الأنصاري أبو هُبَيْرة ، الكوفي ، (ثقة) . ت بعد (١٢٠) . بخ م٤ . التقريب رقم (٧٥٧٤) .

(٥) ابن أبي رباح .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٦) هكذا وقع هنا وهي في رواية النسائي وأحمد ، ويحتمل شيئين : أحدهما : أن يكون تقديره مسافة صوته ، ثانيهما : أن يكون بمعنى المكان ، أي ممتد صوته ، فيكون المعنى على هذا : أن ذنوبه تغفر ولو ملأت هذا المكان ، أو أنه يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة ، قاله أبو البقاء ، وقال : « الجيد عند أهل اللغة : مدى صوته وهو ظرف مكان » . انظر : زهر الرُّبى للسيوطي (١٣/٢) مع النسائي .

الرواية الثانية : « مدى صوته » ، والمعنى أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه في رفع الصوت ، ووجه آخر : أن ذنوبه تغفر ولو ملأت تلك المسافة . انظر : معالم السنن (٢٨١/١) .

(٧) الذي يحضر لصلاة الجماعة . عون المعبود (٢١٢/٢) .

الصلاة خمس وعشرون درجة [(١)] ، ويكفر عنه ما بينهما » .

---

(١) صلاة ، كما في بعض الروايات .

(٨٧٤)

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/١٨ – أ) عن الفاكهي به مثله . ورواه أبو داود (١/٣٥٣ – ٣٥٥) الصلاة – باب : رفع الصوت بالأذان ، والنسائي (٢/١٣) الأذان – باب : رفع الصوت بالأذان ، وابن ماجه (١/ ٢٤٠) الأذان – باب : فضل الأذان وثواب المؤذنين ، وأحمد (٢/ ٤٢٩ ، ٤٥٨ ، ٤٦١) ، وابن حبان (١/ ٨٨) ، والبيهقي (١/ ٣٩٧) ، والبغوي (٢/ ٢٧٢ – ٢٧٣) من طريق شعبة عن موسى بن أبي عثمان ، حدثني أبو يحيى مولى جعدة قال : سمعت أبا هريرة مرفوعاً نحوه ، ولم يذكر النسائي قوله : « ولشاهد الصلاة . . . » ، ورواية غير النسائي وأحمد بلفظ : « مدى صوته » . وقال بعضهم : « خمس وعشرون صلاة » ، وبعضهم قال : « حسنة » ، وفي رواية لأحمد : « خمس وعشرون » دون ذكر التمييز ، وهذا الإسناد فيه ضعف موسى بن أبي عثمان هو التَّبَّان ، (مقبول) . التقريب رقم (٦٩٩٠) . إلا أن شعبة روى عنه وهو ممن ذكر أنه لا يروى إلا عن ثقة . انظر : لسان الميزان (١/ ١٥) ، وأبو يحيى هو : مولى آل جعدة المخزومي ، مدني (مقبول) . التقريب رقم (٨٤٤٧) .

ورواه أحمد (٢/ ٤١١) الطريق نفسه ، إلا أنه قال : سمعت أبا عثمان بدل أبي يحيى ، وأبو عثمان هو : التبان مولى المغيرة بن شعبة ، (مقبول) . التقريب رقم (٨٢٤٢) .

ورواه عبد الرزاق (١/ ٤٨٤) ، ومن طريقه أحمد (٢/ ٢٦٦) ، ثنا معمر ، عن منصور ، عن عبَّاد بن أنيس ، عن أبي هريرة نحوه وقال فيه : « مدى صوته » ، وعند عبد الرزاق: « والشاهد عليه خمس وعشرون حسنة » وعند أحمد « والشاهد عليه خمسة وعشرين درجة» قال أحمد شاكر : « كذا ثبت في الأصول الثلاثة وجامع المسانيد ، إلا أن (ك)-يعني النسخة الكتانية – فيها : « خمسة وعشرون » ، وجامع المسانيد فيه : «وللشاهد عليه خمس وعشرون درجة » .

وكل هذا فيما أرى تحريف ، والظاهر أنه تحريف قديم ، والمعنى المراد واضح من الروايات الأخرى من طريق أبي يحيى كما ذكر . المسند رقم (٧٦٠٠) طبعة أحمد شاكر .

وعبَّاد بن أنيس لم يترجم في التهذيب ولا في التقريب مع أنه على شرطه ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٤١) ، وقال : « من أهل المدينة » .

وانظر : تعليق أحمد شاكر في المصدر نفسه .

ورواه البيهقي (١/ ٤٣١) من طريق الأعمش عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، ومن طريق الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً دون قوله : « ولشاهد الصلاة . . » إلا أن في الطريق الأول من اتهم بوضع الحديث ، وفي الثاني من لم أجد له ترجمة ، ولعل المحفوظ كونه من حديث ابن عمر كما سيأتي . =

قال ابن بشران « هذا حديث محفوظ من حديث منصور وهو حديث عال من حديث ... » .

[١٩١] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (١) ، نا حماد بن سلمة (٢) ، عن حُمَيْد(٣) ويونس (٤) ، عن الحسن (٥) ، عن أبي بكرة أن رجلاً قال : يا رسول

= ورواه ابن أبي شيبة (١/ ٢٠٤) من طريق علي بن عباد ، وأبي هبيرة عن شيخ ، عن أبي هريرة مرفوعاً دون قوله : « ولشاهد الصلاة . . . » وهذا إسناد ضعيف لحال الشيخ المبهم.

وللحديث شاهدان من حديث البراء بن عازب ، ومن حديث ابن عمر .

حديث البراء : رواه النسائي (٢/ ١٣) ، وأحمد (٤/ ٢٨٤) من طريق قتادة عن أبي إسحاق الكوفي ، عن البراء بن عازب أن نبي الله - ﷺ - قال : « إن الله وملائكته يصلون على الصَّف المقدم والمؤذن يُغْفَر له بمد صوته ويصدقه من سمعه من رطب ويابس ، وله مثل أجر من صلى معه » ، وإسناده ضعيف لعنعنة قتادة وأبي إسحاق السبيعي وهما مدلسان .

وحديث ابن عمر : أخرجه أحمد (٢/ ١٣٦) ، والطبراني (١٢/ ٣٩٨) ، وابن عدي (٤/ ١٥٥٩) ، والبيهقي (١/ ٤٣١) من طريق الأعمش عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعاً دون قوله : « ولشاهد الصلاة . . . » ، وفي الإسناد إليه من فيه لين إضافة إلى عنعنة الأعمش وهو مدلس .

ورواه أحمد أيضاً (الموضع نفسه) من طريق زائدة عن الأعمش ، عن رجل ، عن ابن عمر ، وهذا الإسناد أصح من الذي قبله .

والخلاصة : أن حديث أبي هريرة صحيح ، وهذان الشاهدان يزيدانه قوة .

وأشار الألباني إلى صحته في صحيح الجامع رقم (٦٥٢٠) .

(١) العَطَّار : تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن أبي حُمَيْد الطويل : تقدم .

(٤) ابن عُبَيْد بن دينار العبدي ، أبو عُبَيْد البصري ، (ثقة ، ثبت فاضل ورع) . ت سنة (١٣٩) . ع . التقريب رقم (٧٩٠٩) .

(٥) ابن أبي الحسن البصري الإمام المشهور ، إلا أنه كان يدلس ، قاله ابن حجر في التقريب، إلا أنه جعله في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين في كتابه : تعريف أهل التقديس . أما الذهبي فقال - في السير - : « والحسن مع جلالته فهو مدلس » ، وفي موضع آخر : «اختلف النقاد في الاحتجاج بنسخة الحسن عن سَمُرَة ، وهي نحو من خمسين حديثاً ، فقد ثبت سماعه من سَمُرَة » ، ثم ذكر أنه سمع منه حديث العقيقة قائلاً : « قال قائل : إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن عن فلان ، وإن كان مما قد ثبت لُقِيُّه فيه لفلان المعين ، لأن الحسن معروف بالتدليس ، ويدلس عن الضعفاء ، فيبقى في =

الله ، أيُّ الناس خير ؟ قال : « **من طال عمره وحَسُنَ عمله** » ، قال : يا رسول الله ، أيُّ الناس شر ؟ قال : « **من طال عُمُرُه وساءَ عمله** » .

= النفس من ذلك، فإننا وإن أثبتنا سماعه من سمرة يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب التي عن سمرة » . انظر : سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٣ - ٥٨٨) ، والتقريب رقم (١٢٢٧) ، وتعريف أهل التقديس (ص ٥٦) .

الحكم على الإسناد : فيه عنعنة الحسن البصري وهو مدلس ، والحديث حسن .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٠/ ٢٥ - ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه أحمد (٥/ ٤٧ ، ٤٩) ، والطبراني في الصغير (٢/ ٢٠) ، والحاكم (١/ ٣٣٩) ، والبيهقي (٣/ ٣٧١) ، وفي الزهد الكبير رقم (٦٢٧ ، ٦٢٨) ، وفي الآداب رقم (١١٣٦) من طرق عن حماد بن سلمة عن يونس ، عن الحسن عند أحمد والبيهقي في الزهد (الموضع الثاني) ، وكذا في الآداب . وفي الموضع الثاني عند أحمد وعند الطبراني والبيهقي في السنن وفي الزهد (الرقم الأول) من طريق حماد عن يونس وحميد ، وعند أحمد (في الموضع الثاني) عن ثابت ويونس ، زاد الحاكم (ومن طريقه البيهقي) : حميداً كلهم به مثله . وسكت عليه الحاكم . وقال الذهبي : « على شرط مسلم » .

ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه مرفوعاً مثله أخرجه أحمد (٥/ ٤٠ ، ٤٣ - ٤٤ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٥٠) ، والدارمي (٢/ ٢١٧) ، والبيهقي في الزهد الكبير رقم (٦٢٧) .

وتابعه شعبة عند الترمذي (٤/ ٥٦٦) الزهد - باب : (٢٢) ، وأحمد (٥/ ٤٨) ، والطيالسي (ص ١١٦) مقروناً بحماد بن سلمة به مثله . وقال الترمذي : «حسن صحيح».

وتابعه زهير بن معاوية عند أحمد (٥/ ٤٨) ، والدارمي (٢/ ٢١٧) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٩٠) ، وهذا إسناد ضعيف ، لأن علي بن زيد هو ابن جُدْعان ضعيف . التقريب رقم (٤٧٣٤) ، وهو صالح في المتابعات .

ولجزئه الأول شاهد من حديث عبد الله بن بُسْر مرفوعاً ، أخرجه الترمذي (٤/ ٥٦٥) الزهد - باب : ما جاء في طول العمر للمؤمن ، وأحمد (٤/ ١٨٨ ، ١٩٠) ، وابن الجعد رقم (٣٥٥٦) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٨٩) ، وأبو نعيم (٩/ ٥١) ، والبيهقي (١/ ٧١) ، وفي شعب الإيمان (١/ ٣٩٣) ، وإسناده صحيح .

والخلاصة : أن حديث أبي بكرة حسن بطريقيه إضافة إلى هذا الشاهد لجزئه الأول ، وعزاه المنذري إلى الطبراني وقال : « إسناده صحيح » .

وأشار الألباني إلى صحته في صحيح الجامع رقم (٣٢٩٢) .

[**١٩٢**] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (١) ، نا نافع بن عمر (٢) ، عن ابن أبي مُلَيْكة (٣) ، عن عائشة أنها كانت تمسح صدر النبي - ﷺ - وتقول : أكْشف البأسَ ربَّ الناس ، أنت الطَّبيبُ وأنت الشافي ، فيقول : « **لا ، ألْحقني بالرفيق**(٤) ، **ألْحقني بالرفيق** » .

[**١٩٣**] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (٥) ، نا حبَّان بن يسار (٦) ، حدثني بُرَيْد بن أبي مريم السَّلُولِّي (٧) ، « **أن النبي - ﷺ - دعا لأبيه أن يُبَارك له في ولده** » يعني فولد له ثمانين ذكراً (٨) .

---

(١) العطار : تقدم .

(٢) الجُمَحي : تقدم .

(٣) عبد الله بن عبيد الله .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) تقدم معناه عند الحديث رقم (١٥٤) .

تخريجه : رواه البيهقي في الأسماء والصفات (ص ١١١) من طريق الفاكهي به مثله سوى أنه زاد : « الأعلى » بعد قوله : « بالرفيق » ، ولم يكرر ذلك .

ورواه أحمد (٦/١٠٨) ، ثنا سُرَيْج ، وابن سعد (٢/٢١١ - ٢١٢) ، أخبرني أبو بكر ابن محمد بن أبي مُرَّة المكي . قال سُرَيْج : حدثنا . وقال أبو بكر : حدثني نافع به مثله عند ابن سعد ، وزاد أحمد : « الأعلى » بعد قوله : « بالرفيق » ، وسُرَيْج هو ابن النعمان ، (ثقة ، يهم قليلاً) التقريب رقم (٢٢١٨) ، وأبو بكر شيخ ابن سعد لم أقف له على ترجمة ، ولا يؤثر ذلك على الحديث لأنه متابع .

(٥) العطار : تقدم .

(٦) الكِلابي أبو رُوَيْحة - بمهملتين مصغر - بصري وحبّان - بكسر الحاء المهملة - ، (صدوق اختلط) من الثامنة . دعس . التقريب رقم (١٠٧٩) .

(٧) تقدم ، وهو في صورة المرسل ، وعند ابن عساكر من طريق ابن أبي مسرة قال : « عن أبيه » .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال حبَّان بن يسار ، وبريد بن أبي مريم تابعي ، فيكون مرسلاً ، وذكره ابن عساكر متصلاً .

(٨) كذا وقع الصواب : « ثمانون ذكراً » ، نائب فاعل ، وهو على الصواب عند ابن عساكر .

تخريجه : رواه ابن عساكر (١٦/٢٠٩) من طريق الحسين بن الحسن بن أيوب ، نا أبو =

[١٩٤] حدثنا العلاء [١] ، نا أبو عُمَيْر - يعني الحارث بن عُمَيْر [٢] ، عن عبيد الله [٣] ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كنا نقول على عهد رسول الله - ﷺ - أبو بكر وعمر وعثمان [٤] .

= يحيى بن أبي مسرة به ، إلا أنه قال : حدثني بريد بن أبي مريم السَّلُولي عن أبيه أن النبي - ﷺ - دعا له أن يبارك له في ولده ، فولد له ثمانون ذكراً ، وهذا يَرفع العلة الثانية وهي الإرسال ونسبه ابن حجر إلى ابن منده . الإصابة (٣/ ٣٤٥) ، والموجود من كتابه ليس فيه ترجمة : « أبو مريم السَّلُولي » .

(١) ابن عبد الجبار العطَّار : تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) ابن عمر العمري : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) يعني يرتبونهم حسب أفضليتهم .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ٩ - أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه الترمذي (٥/ ٦٢٩ - ٦٣٠) المناقب - باب : في مناقب عثمان بن عفان .

وعبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة رقم (٥٥) قال الترمذي : حدثنا . وقال عبد الله : حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا العلاء بن عبد الجبار به مثله ، إلا أنه قال : «كنا نقول ورسول الله - ﷺ - حي . . » . وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » ، ووقع في نسخة الترمذي « الجوهري » بين الدورقي والعلاء ، وهو مخالف لما في النسخ الأخرى وتحفة الأشراف .

ورواه البخاري (٧/ ٥٣ - ٥٤) فضائل الصحابة - باب : مناقب عثمان بن عفَّان ، وأبو داود (٥/ ٢٤ - ٢٦) السنة - باب : في التفضيل ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٢٥٩٨ ، ٢٥٩٩) ، والبغوي (١٤/ ٨٠) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشُون عن عبيد الله به ، ولفظه : « كنَّا في زمن النبي - ﷺ - لا نَعْدل بأبي بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي - ﷺ - لا نفاضل بينهم ».

ورواه البخاري (٧/ ١٦) (الموضع المتقدم) ، وأحمد في فضائل الصحابة رقم (٥٧ ، ٦٢)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (١١٩٢ ، ١١٩٣ ، ١١٩٤) ، وأبو يعلى (٥/ ٢٣٩).

واللالكائي رقم (٢٦٠٠) من طرق عن نافع به ، ولفظ البخاري : « كنا نخير بين الناس في زمن النبي - ﷺ - فنخير أبا بكر ، ثم عمر بن الخطاب ، ثم عثمان بن عفان » . =

[١٩٥] حدثنا العلاء (١) ، نا سُوَيد (٢) ، عن عيَّاش بن عبَّاس (٣) ، عن

= زاد ابن بي عاصم في رواية يزيد بن أبي حبيب عن نافع برقم (١١٩٣) : « فيبلغ ذلك النبي - ﷺ - فلا ينكره » ، إلا أنَّ أحد رجال الإسناد بقية بن الوليد ، وهو ممن يدلس تدليس التسوية ، وقد صرح بالتحديث عن شيخه وبقية الإسناد بالعنعنة ، وهذا غير كاف لمن يدلس تدليس التسوية . وقال الألباني تحت الرقم السابق : « إسناده صحيح » .
ورواه أبو داود (٥/ ٢٦) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ١٤) ، وفي فضائل الصحابة رقم (٥٦ ، ٥٨ ، ٥٩) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٣) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (١١٩٠ ، ١١٩١ ، ١١٩٥ ، ١١٩٦ ، ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، ١١٩٩) ، وأبو يعلى (٥/ ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٣٠٦) ، وابن حبان (٩/ ١٨٧) ، والطبراني (١٢/ ٢٨٥ - ٢٨٦ ، ٣٤٥) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٢٦٠١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٣) من طرق عن ابن عمر نحوه ، زاد بعضهم : « ثم نسكت » .
وزاد ابن أبي عاصم رقم (١١٩٦) ، وأبو يعلى والطبراني (الموضع الأول) ، واللالكائي رقم (٢٦٠٢) : « فيبلغ ذلك النبي - ﷺ - فلا ينكره » . وفي رواية ابن أبي عاصم : إسماعيل بن عيَّاش ، وشيخه سهيل بن أبي صالح وهو مدني ، فروايته على ذلك ضعيفة لأنه من غير أهل بلده ، ورواية أبي يعلى فيها يزيد بن أبي حبيب عن ابن عمر ، ولم يذكروا أنه سمع من ابن عمر ، وفي رواية الطبراني من لم أقف له على ترجمة ، ورواية اللالكائي إسنادها صحيح ، وهي من رواية أبي معاوية عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن ابن عمر .
وعزاها ابن حجر إلى خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة من طريق سهيل بن أبي صالح المتقدمة ، وكذا للإسماعيلي من طريق ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر . انظر : فتح الباري (٧/ ١٦) ، وابن أبي أويس هو : إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس فيه ضعف كما تقدم .

(١) ابن عبد الجبار العَطَّار : تقدم .
(٢) ابن إبراهيم الْجَحْدَري (بمفتوحة وسكون حاء وفتح دال مهملتين . المغني في ضبط الأسماء ص ٦٥) أبو حاتم الحنَّاط - بالنون - البصري ، ويقال له : صاحب الطعام ، (صدوق سيء الحفظ ، له أغلاط ، وقد أفحش ابن حبان فيه القول) . ت سنة (١٦٧) . بخ . التقريب رقم (٢٦٨٧) .
(٣) القِتْباني - بكسر القاف وسكون المثناة - المصري ، (ثقة) . قال ابن يونس : يقال : مات سنة (١٣٣) . ر م٤ . التقريب رقم (٥٢٦٩) .

يزيد بن عمرو [١] قال : كنت مُرَابطاً [٢] ، فقال لي رجل : قلت لأبي : إني أريد الجهاد ، فقال : مقامُك معي خير لك ، قال : فقال لي : وقلت له ، فقلت أو قال : بيني وبينك أبو مسلم [٣] ، فأتيناه ، فقال : أقم مع أبيك ، قم، قال أبو مسلم : جئت إلى النبي - ﷺ - فقلت : يا رسول الله ، أخبرني بعمل (أكون به) [٤] قريباً من الجنة ، قال : « **والدتك حيَّة ؟ فَبَرَّها تكون قريباً من الجنة** » ، قلت : لا ، قال : « **فأطْعم الطَّعامَ وَألِن الكلام** » .

[١٩٦] حدثنا العلاء بن عبد الجبار [٥] ، نا سُوَيْد [٦] ، نا عَيَّاش بن عبَّاس[٧] ، عن الحارث بن يزيد [٨] ، عن عُلَيِّ بن رَبَاح [٩] ، عن جُنَادة بن

(١) لعله المعافري المصري ، (صدوق) من الرابعة . د ت ق . التقريب رقم (٧٧٥٨) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال سُوَيْد .

(٢) الرباط هو : الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها . النهاية (١/ ١٨٥).

(٣) هو : المرادي ، صحابي . الإصابة (٤/ ١٨٠) .

(٤) العبارة في الأصل غير واضحة ، والسياق التالي يساعد على فهمها .
تخريجه : رواه الخطيب (٤/ ٥٥) من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا سويد أبو حاتم ، حدثنا عيَّاش بن عيَّاش ، عن عمرو بن زيد ، عن أبي مسلم نحوه دون ذكر المناقشة في أوله .
وذكر ابن حجر أن البغوي وابن السكن أورداه من طريق سويد بن أبي حاتم عن عبد الله ابن عياش ، عن عمرو بن يزيد ، عن أبي مسلم ، فذكر نحوه دون المناقشة في أوله . الإصابة (٤/ ١٨٠) ، ولا يخفى ما في الإسنادين من تحريف ، ولا يمكن الوثوق التام بما في الكتابين لعدم الدقة في الطباعة ، وكثرة الأخطاء والتحريفات ، وعلى كل فالحديث ضعيف لضعف سويد . وقال البغوي كما نقله عنه ابن حجر في المصدر نفسه : « لم يثبت » .

(٥) العطار : تقدم .

(٦) ابن إبراهيم أبو حاتم ، صاحب الطعام : تقدم .

(٧) القِتْبَاني : تقدم .

(٨) الحَضرمي ، أبو عبد الكريم المصري ، (ثقة ثبت عابد) . ت سنة (١٣٠) . م د س ق. التقريب رقم (١٠٥٧) .

(٩) تقدم .

أبي أُمَيَّة [١] ، عن عبادة بن الصامت قال : كنت جالساً عند النبي - ﷺ -

---

(١) الأزدي أبو عبد الله الشامي . وجُنَادة - بضم أوله ثم نون - : مختلف في صحبته ، ورجح ابن حجر أن صاحب الترجمة تابعي ، وأن الصحابي هو رجل آخر . ت سنة (٨٠) . وقيل غير ذلك كما في التهذيب . ع . انظر : تهذيب التهذيب (٢/ ١١٥ - ١١٦) ، والإصابة (٣/ ٢٤٥ - ٢٤٦) ، والتقريب رقم (٩٧٣) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف سُوَيْد أبي حاتم ، والحديث حسن بطريقيه.

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٥/ ٢٦ - أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٣٢ معلقاً) ، حيث قال : وقال العلاء بن عبد الجبار به ، وذكر طرفاً منه : « إيمان بالله وتصديق بكتابه » .

ورواه أبو يعلى (في المسند الكبير) رقم (٣) من إتحاف الخيرة ، (تحقيق : د/ سليمان العُريني) . حدثنا أبو عبد الله الدَّوْرَقي ، حدثنا العلاء بن عبد الجبار العطَّار به قال : فذكر نحوه (أي نحو المتن الذي ساقه قبل ذلك) وهو نحو مما ذكره المصنف .

ورواه أبو يعلى رقم (٢) (المصدر نفسه) ، حدثنا شيبان بن فَرُّوخ ، حدثنا سويد به . قال : فذكره نحوه (أي نحو المتن الذي ساقه قبل ذلك) .

ورواه أحمد (٥/ ٣١٨ - ٣١٩) ، وابن أبي شيبة في المسند (٩٨/ ٢ - أ) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٢٣) من طريق ابن لهيعة ، ثنا الحارث بن يزيد به نحوه دون قوله : «وحج مبرور» ، وقوله : « إطعامُ الطعام ولينُ الكلام » ، وذكر بدلاً منه : « وحُسْنُ الخُلُق» : « والصبر » .

وفيه أن الرجل كان يقول في كل مرة : « أريد أهون من ذلك » ، وعند البيهقي مختصر، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، وعزاه المنذري في الترغيب (٢/ ٢٨٩) إلى أحمد والطبراني وقال : « بإسنادين أحدهما حسن » . وقال الهيثمي : « رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وفي الآخر : سويد بن إبراهيم . . . وبقية رجالهما ثقات » . مجمع الزوائد (٥/ ٢٧٨ - ٢٧٩) .

وقال البُوصيري رقم (٣) من إتحاف الخيرة : « رواه أحمد في مسنده والطبراني في معجمه بإسنادين أحدهما حسن » ، ورواه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٣٢) من طريق عبد الله بن وهب عن موسى بن عُلَي به إلى قوله : « وجهاد في سبيله » ، وفيه ضرار بن صُرد شيخ البخاري ، (صدوق له أوهام ، وخطأ ، ورُمي بالتشيع » . التقريب رقم (٢٩٨٢) .

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن العاص أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٤) من طريق رشدين، حدثني موسى بن عُلَيّ عن أبيه ، عن عمرو بن العاص ، فذكره مرفوعاً نحوه ، إلا أنه =

فأتاه رجل فقال : أيُّ العمل أفضل ؟ قال : « **إيمانٌ بالله وتصديقٌ به وجهادٌ في سبيله وحجٌ مبرور ، فلمَّا ولى قال : هل لك في الرُّخصة ؟ : إطعامُ الطعام ولينُ الكلام والسَّمَاحةُ وحُسْنُ الخُلُق ، فلما ولَّى قال : هل لك في الرخصة ؟ أن لا تَتَّهِم اللهَ في شيء قضاهُ عليك** » .

[١٩٧] حدثنا يوسف بن كامل (١) ، نا بُكَيْر بن أبي السَّمِيْط (٢) ، نا قتادة(٣) ، عن سليمان بن أبي سليمان (٤) ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي - ﷺ - قال : « **يكون أمراء يغشاهم (٥) غواشٍ من الناس ، فمن صَدَّقَهُم بكذبهم**

= قال : قال الرجل : أريد كلمة واحدة ، قال له رسول الله - ﷺ - : « اذهب فلا تتهم الله على نفسك » ، ورشدين هو ابن سعد: (ضعيف) . انظر : التقريب رقم (١٩٤٢).
وعليه يكون الإسناد ضعيفاً إضافة إلى أن المحفوظ روايته عن عليّ بن رباح عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة ، كما تقدم ، فإن سويداً وابن لهيعة وإن كانا ضعيفين إلا أنهما أحسن حالاً منه ، وخاصة ابن لهيعة فقد رجحه أبو حاتم عليه ، كما في ترجمة رشدين .
والخلاصة : أن الحديث في مجمله حسن بطرقه وشاهده ، ولعل سياق ابن لهيعة أولى لأنه أحسن حالاً من سويد .

(١) العطار البصري : تقدم .
(٢) تقدم .
(٣) ابن دعامة : تقدم .
(٤) في طبقته شخص آخر متفق معه في الاسم ، واسم الأب هو شيخ للعوَّام بن حَوشب ، وقد فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم ، وجمع بينهما ابن خراش وابن حبان . والراجح التفريق بينهما كما قال ابن حجر . ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم .
وقال الحسيني : « مجهول » . انظر : التاريخ الكبير (٤/ ١٤ - ١٥) ، والجرح والتعديل (٤/ ١٢٢) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٣١٥) ، وتعجيل المنفعة (ص ١١١ - ١١٢) .
الحكم على الإسناد : فيه يوسف بن كامل ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، ومثله سليمان بن أبي سليمان إضافة إلى عنعنة قتادة وهو مدلس ، والحديث حسن .
(٥) يأتيهم . لسان العرب (١٥/ ١٢٧) .

تخريجه : رواه أحمد (٣/ ٢٤ ، ٩٢) ، والطيالسي (ص ٢٩٥) ، وأبو يعلى (٤/ ٦٤ ، ٩٦) ، وابن حبان (١/ ٢٥٢) من طريق شعبة ، ثنا قتادة به ، وعند الطيالسي قرن شعبة=

. . . .

= بعمران ، ورواية أبي يعلى وابن حبان من طريق هشام الدَّسْتَوائي عن قتادة ، وفي رواية أحمد الثانية قال : « عن سليمان أو أبي سليمان » .

وأحمد في الرواية الثانية رواها - أيضاً - عن حجاج بن محمد ، حدثني شعبة وقال رجل من قريش عن أبي سعيد الخدري ، ولفظ الحديث : « تكون أمراء تغشاهم غواش أو حواش من الناس يظلمون ويكذبون ، فمن دخل عليهم فصدقهم . . . » .

ولم يذكر الطيالسي : « ومن لم يصدقهم . . . » .

وقال الهيثمي : « وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٦ - ٢٤٧) .

فانحصرت العلة في سليمان ، لأن يوسف بن كامل توبع ، وقتادة روى عنه شعبة ، وهو لا يروى عنه إلا ما سمعه من مشايخه . ورواية شعبة الثانية تشهد للأولى . وللحديث شواهد من حديث كعب ، وجابر ، وغيرهما .

حديث كعب بن عجرة : رواه الترمذي (٢/ ٥١٢) أبواب الصلاة - باب : ما ذكر في فضل الصلاة ، والطبراني (١٩/ ١٠٥) من طريق عبيد الله بن موسى ، حدثنا غالب أبو بشر عن أيوب بن عائذ الطائي ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب عن كعب بن عُجْرَة قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : « أعيذُك بالله يا كعبَ بنَ عُجْرَة من أمراء يكونون من بعدي ، فمن غشيَ أبوابَهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، ولا يَرِدُ عَلَيَّ الحوض ، ومن غشي أبوابهم أو لم يغشَ فلم يصدقهم في كذبهم ولم يُعِنْهُم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ، وسيرد عليَّ الحوض » ، ثم ذكر حديثاً آخر . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى » ، ثم ذكر أن أيوب يُسْتَضْعف ، وقيل : إنه مرجئ . ونقل أن البخاري استغرب الحديث جداً .

وهذا الإسناد فيه ضعف لحال غالب أبي بشر . قال ابن حجر : « مقبول » . التقريب رقم (٥٣٤٩) ، إلا أن له طريقاً آخر ، حيث أخرجه الترمذي (٤/ ٥٢٥) الفتن - باب : (٧٢) .

والنسائي (٧/ ١٦٠ ، ١٦١) البيعة - باب : ذكر الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم ، وباب : من لم يعن أميراً على الظلم ، وأحمد (٤/ ٢٤٣) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٧٥٥ ، ٧٥٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٣٦) ، وابن حبان (١/ ٢٤٨ ، ٢٥٠ ، ٢٥١) ، والطبراني (١٩/ ١٣٤ ، ١٣٥) ، والبيهقي (٨/ ١٦٥) من طريق أبي حصين عن الشعبي ، حدثني عاصم العَدَوي ، عن كعب نحوه . وقال الترمذي : «صحيح غريب . . . » .

وأعانهم على ظلمهم فأولئك مني برءاؤا ، وأنا منهم بَرِيء ، ومن لم يُصَدِّقهم ولم يُعِنْهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم » .

[١٩٨] حدثنا يوسف بن كَامِل (١) ، نا سُوَيد أبو حاتم (٢) ، نا عبد الله ابن عبيد بن عُمَيْر اللَّيْثي (٣) ، عن أبيه (٤) ، عن جده قال : بينما أنا عند رسول الله - ﷺ - ، إذ جاءه رجل فقال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال :

= وهذا إسناد صحيح أبو حَصِين هو عثمان بن عاصم ، (ثقة ، ثبت ، سني ، وربما دلس». التقريب رقم (٤٤٨٤) .

وعاصم العَدَوي هو الكوفي ، (وثقه النسائي) . التقريب رقم (٣٠٨٣) ، وهناك طرق لا تخلو من ضعف ، فانظر السنة لابن أبي عاصم رقم (٧٥٨) ، والطبراني (١٩/ ٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٥) ، وصححه الألباني في تخريجه للسنة لابن أبي عاصم تحت الأرقام المتقدمة ، وأحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (الموضع الأول) .

حديث جابر : رواه أحمد (٣/ ٣٢١ ، ٣٩٩) ، وعبد الرزاق (١١/ ٣٤٥ - ٣٤٦) ، والبزار (٢/ ٢٤١) (كشف الأستار) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٣٦) ، وابن حبان (٣/ ١١١) ، والحاكم (٣/ ٤٧٩ ، و٤/ ٤٢٢) من طريق عبد الله بن عثمان بن خُثَيم عن عبد الرحمن بن سَابط ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً نحوه ، وفي آخره زيادة عند البعض . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وإسناده حسن لحال ابن خثيم ، وقد تقدمت ترجمته إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من جابر كما قال ابن معين . انظر : تهذيب التهذيب (٦/ ١٨٠) . وفي الباب عن ابن عمر والنعمان بن بشير وخبَّاب وحذيفة . وانظر : مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٧) .

والخلاصة : أن حديث أبي سعيد حسن بشواهده ، ومنها حديث كعب ، وهو صحيح .

(١) العطَّار البصري : تقدم .

(٢) ابن إبراهيم - صاحب الطعام - : تقدم .

(٣) المكي ، وعبيد - بالتصغير - ، (ثقة) . ت ثقة (١١٣) غازياً . م٤ . التقريب رقم (٣٤٥٥) .

(٤) عبيْد بن عمير الليثي أبو عاصم المكي ، (ولد على عهد النبي - ﷺ - ، قاله مسلم وعَدَّه غيره في كبار التابعين ، وكان قاصَّ أهل مكة مجمع على ثقته » . ت قبل ابن عمر . ع . التقريب رقم (٤٣٨٥) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف سويد . والصحيح أنه مرسل ، ولهذا المرسل شاهد يرتقي به إلى الحسن .

« **الصبر والسَّمَاحة** » . قال : يا رسول الله ، فأيُّ الإسلام أفضل ؟ قال : «**من سلم المسلمون من لسانه ويده** » ، قال : يا رسول الله ، فَأيُّ الهجرةِ أفضلُ ؟ قال : « **من هَجَرَ السُّوء** » ، قال : يا رسول الله ، فأيُّ الجهاد أفضل ؟ قال : « **من أهْريق** [١] **دمُه وعُقِر** [٢] **جوادُه** » ، قال : يا رسول الله ، فأيُّ الصدقة أفضلُ ؟ قال : « **جُهْدُ المُقَلِّ** » [٣] ، قال : يا رسول الله ، فأي الصلاة أفضل ؟ قال : « **طُول القُنُوت** » [٤] .

(١) صُبَّ ، أصله : أُريقَ . القاموس (ص ١٢٠٠) .

(٢) جُرِح فرسُه وضُرِبت قوائمه بالسيف ، والجَوَاد : الفرس الجيد . فيض القدير (٢/ ٣٥) .

(٣) قدر ما يحتمله حال القليل المال . النهاية (١/ ٣٢٠) ، وجُهد : بالضم ، وقيل : يجوز الفتح . المصدر نفسه .

(٤) طول القيام . غريب الحديث للهروي (٣/ ١٣٣) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٣/ ٩ - أ) عن الفاكهي والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٢٢ - ١٢٣) بواسطة عنه به مثله .

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٥) (معلقاً) ، حيث قال : وقال العلاء العطار : حدثنا سويد أبو حاتم ، والطبراني (١٧/ ٤٨) من طريق حَوْثرة بن أشْرَس ، ثنا سُوَيد أبو حاتم - صَاحِبُ الطعام - به . واقتصر البخاري على أوله . وأما رواية الطبراني فلفظها : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أيُّ الصلاة أفضل ؟ قال : « طولُ القنوت » ، قال : أيُّ الصدقة أفضل ؟ قال : جُهْد المُقل ، قال : أي المؤمنين أكمل ؟ قال : أحسنهم خُلُقاً » .

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٥ معلقاً) ، والطبراني (١٧/ ٤٩) من طريق بكر بن خُنَيْس عن أبي بدر الحلبي ، عن عبد الله بن عبيد به ، واقتصر البخاري على أوله ، وعند الطبراني ذكر قصة في أوله ، وفيه : أن السائل هو عُمَير ، ويسأل عن أكمل المؤمنين ، وقال عند سؤاله عن أفضل الجهاد : « كلمة عدل عند إمام جائر » ، وليس فيه السؤال عن الهجرة ولا الصلاة ولا الصدقة ، وإسناده ضعيف بكر بن خنَيْس ، (صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان » . التقريب رقم (٧٣٩) .

وأبو بدر الحلبي سكت عليه البخاري ، وابن أبي حاتم . التاريخ الكبير (الكنى : ٩/ ١٦) ، والجرح والتعديل (٩/ ٣٤٨) .

وقد اختلف في إسناده : فرواه ابن شهاب عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن النبي - ﷺ - ، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٥ - ٢٦ تعليقاً) عن شيخه زهير ابن حرب ، مختصراً كما تقدم ، وإسناده صحيح على مذهب ابن الصلاح ، حيث يرى=

. . . .

= أن البخاري إذا قال : قال فلان وهو من مشايخه ، فإنه محمول على الاتصال لأن البخاري غير مدلس ، وخالفه غيره .

ورواه الحارث بن أبي أسامة رقم (٣٦) (بغية الباحث) من طريق هارون عن عبَيْد بن عمَيْر أو عن ابنه عنه قال : سئل رسول الله - ﷺ - ، فذكر الجهاد والصلاة والصدقة ، وفيه زيادة في آخره وإسناده صحيح إلى عبيد بن عمير ، وهارون هو : ابن رياب ، (ثقة عابد) . التقريب رقم (٧٢٢٥) .

وفيه خلاف آخر ، حيث رواه أبو داود (٢/ ٨٠ ، ١٤٦) الصلاة - باب : افتتاح صلاة الليل بركعتين ، وباب : طول القيام ، والنسائي (٥/٥٨) الزكاة - باب : جهد المقل ، وأحمد (٣/ ٤١١) ، والدارمي (١/ ٢٧١ - ٢٧٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٥) (معلقاً) من طريق علي الأزدي عن عبيد بن عُمَيْر ، عن عبد الله بن حُبْشي ، أن النبي - ﷺ - سئل أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال : « إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة » ، قيل : فأي الصلاة أفضل ؟ قال : « طولُ القنوت » ، قيل : فأي الصدقة أفضل ؟ قال : « جُهد المقل » ، قيل : فأي الهجرة أفضل ؟ قال : « من هجر ما حرم الله عليه » ، قيل : فأي الجهاد أفضل ؟ قال : من جاهد المشركين بماله ونفسه ، قيل : فأي القتل أشرف ؟ قال : من أهريق دمه وعُقر جَوادُهُ » ، وهذا لفظ أحمد ، وعند أبي داود (الموضع الأول) اقتصر على طرف منه ، وكذلك عند البخاري أشار إلى أوله ، وعلي الأزدي هو ابن عبد الله البارقي ، (صدوق ، ربما أخطأ) . التقريب رقم (٤٧٦٢). وقال ابن حجر : « إسناده قوي » . الإصابة (٢/ ٢٩٤) .

وهذه الاختلافات ذكرها البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٥) ، وأبو حاتم الرازي مع طرق أخرى لم أقف عليها ، ورجح كونه عن عبيد بن عمير ، عن النبي - ﷺ - مرسلاً . علل الحديث (٢/ ١٤٩) ، وإلى ذلك مال ابن حجر بعد أن ذكر أنَّ علة الاختلاف يمكن أن تكون غير قادحة لاختلاف المتنين ، وذكر أن في الإسنادين الموصولين مقالاً ، وأشار إلى طريق الزهري السابقة ، وقال : « وهذا أقوى » الإصابة (٥/ ٢٩٤) ، ولمرسل عبَيد ابن عُمَيْر شاهد من حديث عمرو بن عَبسة ، أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٥) من طريق محمد بن ذكوان عن شَهْر بن حَوْشب عنه قال : أتيت رسول الله - ﷺ - ، فقلت : يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر قال : « حر وعبد ، قلت : ما الإسلام » قال : طِيبُ الكلام وإطعام الطعام ، قلت : ما الإيمان ؟ قال : الصبر والسماحة ، قال : قلت : أي الإسلام أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من يده ، ثم ذكر بقيته مع زيادة في آخره ، ولم يذكر الصدقة ، وإسناده ضعيف . محمد بن ذكوان البصري الأزدي : (ضعيف) =

[١٩٩] حدثنا أبي (١) ، نا يحيى بن سُلَيْم (٢) ،

= التقريب رقم (٥٨٧١) ،وشهر : (صدوق كثير الإرسال والأوهام) . التقريب رقم (٢٨٣٠) ، وعزاه الهيثمي إلى الطبراني . مجمع الزوائد (١/ ٦٠ - ٦١) .
ولبعض فقراته شواهد يطول المقام بذكرها ، فانظر بعضها في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٥٥١) ، وعلى هذا فإن مرسل عبيد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) بالتصغير . المغنى في ضبط الأسماء (ص ١٣٢) الطائفي ، نزيل مكة ، مختلف فيه ، حيث قال الشافعي : « فاضل ، كنا نعده من الأبدال » ، ومثل ذلك قال الزَّعْفَراني . وقال ابن معين في رواية الدُّوري والدارمي : « ثقة » .
ونقل ابن عدي من طرق عدة عنه قوله : « ليس به بأس » زاد ابن أبي مريم : « يكتب حديثه » ، ونقل ابن عدي - أيضاً - عن أحمد بن حنبل أنه قال : « ثقة » . وقال ابن سعد : « ثقة ، كثير الحديث » . وقال العجلي : « ثقة » . وقال الفسوي : « سني ، رجل صالح وكتابه لا بأس به ، وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن ، وإذا حدث حفظاً فيعرف وينكر » . وقال النسائي : « ليس به بأس ، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر » . وقال الساجي : « صدوق يهم في الحديث ، وأخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر » ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : وقال : « يخطئ » ، ولم أجد ذلك في المطبوع . وقال ابن عدي : « وله أحاديث صالحة وإفرادات وغرائب يتفرد بها عنهم ، وأحاديثه متقاربة ، وهو صدوق لا بأس به » .
أما المتكلمون فيه ، فهم : أحمد الذي قال - في رواية الميموني - : « سمعت منه حديثاً واحداً » ، وفي رواية المرّوذي : « كتبت عنه حديثاً أو حديثين كان يكثر الخطأ » ، وفي رواية الدُّوري : « أتيته وهو بمكة ، فكتبت عنه شيئاً ، ثم رأيته غلط في الحديث فتركته » ذكره ابن عدي ، وذكر العقيلي نحوه . وقال أبو حاتم : « شيخ محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » ، ومثل ذلك قال الدُّولابي . وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالحافظ عندهم » ، وإلى جانب هذا قال أحمد في رواية عبد الله : « كان قد أتقن حديث ابن خُثَيم ، فقلنا له : أعطنا كتابك ، قال : أعطوني رهناً » . وقال البخاري في تاريخه (ترجمة عبد الرحمن بن نافع) : «ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح ، ذكره في التهذيب ، ولم أجده في المطبوع من تاريخ البخاري » . وقال ابن حجر : « صدوق سيء الحفظ » . والناظر في كلامهم يرى أن سبب كلامهم فيه روايته لبعض الغرائب والمنكرات ، ولم يطلق أحد منهم القول بتضعيفه ، وترك أحمد للرواية عنه لأنه ممن يتحرى في شيوخه . =

عن إسماعيل بن أمية [١] عن عطاء بن أبي رباح [٢] ، عن أبي هريرة أنه قال : رُخِّصَ للرِّجال في التَّسبيح في الصلاة، ورُخِّص للنساء في التَّصفيق في الصلاة.

= **والخلاصة** : أن حديثه عن ابن خثيم صحيح ، وحديث الحميدي عنه صحيح كذلك ، وحديثه عن عبيد الله بن عمر فيه ضعف ، وما عدى ذلك يحتمل حديثه للتحسين ما لم تظهر نكارته ، ولم يخرج له الشيخان من روايته عن عبيد الله بن عمر شيئاً . وأخرج البخاري له حديثاً واحداً له أصل عنده ، واحتج به الباقون . قال ابن حجر في هدي الساري : ت سنة (١٩٣) . ع . انظر : من كلام الإمام أحمد - رواية المرُّوذي - رقم (٢٣٨ ، ٢٤٧) ، والعلل للإمام أحمد (٢/ ٣٢) ، وتاريخ الدُّوري (٢/ ٦٤٨ - ٦٤٩) ، وتاريخ الدارمي رقم (٨٥٩) ، والطبقات الكبرى (٥/ ٥٠٠) ، والمعرفة والتاريخ (٣/ ٥١)، والضعفاء للنسائي (ص ٣٠٦) ، والجرح والتعديل (٩/ ١٥٦) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٠٦) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٥) ، والكامل (٧/ ٢٦٧٥) ، والإرشاد (١/ ٣٨٥) وميزان الاعتدال (٤/ ٣٨٣ - ٣٨٤) ، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦ - ٢٢٧) ، وهدي الساري (ص ٤٥١) ، والتقريب رقم (٧٥٦٣) .

(١) ابن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد الأموي ، (ثقة ، ثبت) . ت سنة (١٤٤) ، وقيل قبلها . ع . التقريب رقم (٤٢٥) .

(٢) تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، أما يحيى فحديثه هنا محتمل للتحسين كما تقدم ، والحديث صحيح من طريق عطاء وغيره عن أبي هريرة بغير اللفظ الذي أورده المصنف .

تخريجه : رواه أحمد (٢/ ٣٧٦) ، حدثنا أبو سعيد قال : حدثنا ابن جريج عن عطاء به بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « التَّسْبيح للرجال والتَّصفِيق للنساء » .

وخالفه عبد الرزاق (٢/ ٥٦) عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة يقول فذكره موقوفاً بلفظ أحمد مع زيادة ، وسيأتي ذكر من رواه عن أبي هريرة مرفوعاً ، واختلف فيه على يحيى بن سُليم ، فرواه أحمد بن زكرياء والد ابن أبي مسرة عنه كما تقدم ، ورواه سويد بن سعيد ، ثنا يحيى بن سُليم عن إسماعيل بن أمية ، وعبيد الله ، عن نافع أنه كان يقول : قال ابن عمر : رخص رسول الله - ﷺ - للنساء في التصفيق وللرجال في التسبيح ، رواه ابن ماجه (١/ ١٠٣٣) .

قال البوصيري : « هذا إسناد حسن » مصباح الزجاجة (١/ ١٢٥) .

وسويد بن سعيد هو : الحدَثاني ، (صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس=

[٢٠٠] حدثنا أبي (١) ، نا يحيى بن سُلَيْم (٢) ، عن إسماعيل بن أمية(٣)،

= من حديثه ، فأفحش فيه ابن معين القول » . التقريب رقم (٢٦٩٠) . وقال أبو حاتم : «هذا حديث منكر بهذا الإسناد » العلل (١/ ١٦٨) . وقال الدارقطني : «وحديث عطاء عن أبي هريرة أصح » . العلل (٨/ ٣٤٠) . وقد روي الحديث من طرق عدة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « التَّسْبيح للرجال والتَّصفيق للنساء » زاد بعضهم : « في الصلاة » رواه البخاري (٣/ ٧٧) العمل في الصلاة - باب : التصفيق للنساء ، ومسلم (١/ ٣١٨ ، ٣١٩) الصلاة - باب : تسبيح الرجل وتصفيق المرأة ، وأبو داود (١/ ٥٧٨) الصلاة - باب : التصفيق في الصلاة ، والترمذي (٢/ ٢٠٥ - ٢٠٦) أبواب الصلاة - باب : ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، والنسائي (٣/ ١١ ، ١٢) السهو - باب : التصفيق في الصلاة ، وباب : التسبيح في الصلاة ، وابن ماجه (١/ ٣٢٩) إقامة الصلاة - باب : التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء ، وأحمد (٢/ ٢٤١ ، ٢٦١ ، ٣١٧ ، ٤٣٢ ، ٤٤٠ ، ٤٧٣ ، ٤٧٩ ، ٤٩٢ ، ٥٠٧ ، ٥٢٩) ، والدارمي (١/ ٢٥٧) ، والطيالسي (ص ٣١٦) ، والشافعي (ص ٤٩) ، وعبد الرزاق (٢/ ٤٥٦) ، والحميدي (٢/ ٤٢٢) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١٢٥ ، ١٢٦) ، وابن الجارود رقم (٢١٠) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٦٠) ، وابن خزيمة (٢/ ٥١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، وابن حبان (٤/ ١٦) ، وابن عدي (٢/ ٦٦٠) ، و(٦/ ٢١٢١) ، وأبو نعيم (٩/ ٢٥٢) ، والبيهقي (٢/ ٢٤٦ ، ٢٤٧) ، والخطيب (١٤/ ٤٧) ، والبغوي (٣/ ٢٧١) .

والخلاصة : أن الحديث صحيح عن أبي هريرة بغير اللفظ الذي أورده المصنف ، وله شاهد من حديث سهل بن سعد في البخاري وغيره .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) الطائفي : تقدم .

(٣) الأموي : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وحديث يحيى هنا محتمل للتحسين ، والأثر صحيح .

تخريجه : رواه الفاكهي في أخبار مكة (٢/ ١٥٩) رقم (٣٥١) من طريق عبد الله بن رجاء عن إسماعيل بن أمية به مثله ، ورواه ابن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١١١٦) من طريق يحيى بن سعيد وأيوب عن نافع به نحوه من طريق يحيى ومثله من طريق أيوب ، ورواه أسد بن موسى (الاستيعاب : ٣/ ٧٣) (هامش الإصابة) ، حدثنا حماد بن زيد ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٢٥٨٠) من طريق أحمد بن يونس ، نا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، ولفظ اللالكائي: « لقد عبتم على=

عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : لقد عابوا على عثمان أشياء لو أنَّ عمر بن الخطَّاب فعلها ما عابوها عليه .

[٢٠١] حدثنا أبي [(١)] ، نا يحيى بن سُلَيْم [(٢)] ، عن عبد الله بن عمر [(٣)] ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه [(٤)] قال : ما من رجل وجد أَثَرَ بعيرِه بِفَلاة من الأرض أَلزَمَ لأَثَرِه من عبد الله بن عمر لأثر عمر .

[٢٠٢] حدثنا أبو جابر [(٥)] ، نا هشام بن الغَاز [(٦)] ، قال : سمعت نافعاً

= عثمان أشياء لو أن عمر فعلها ما عبتموها عليه » ، ولفظ أسد بن موسى قريب منه ، حيث قال : « لقد عَتَبُوا . . . » ، وهذا إسناد صحيح ، فالأثر بذلك صحيح .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٢) الطائفي : تقدم .

(٣) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني ، (ضعيف عابد) . ت سنة (١٧١) ، وقيل بعدها . م٤ . التقريب رقم (٣٤٨٩) .

(٤) أسلم العدوي مولى عمر ، (ثقة مخضرم) . ت سنة (٨٠ ، وقيل : بعد سنة ٦٠) . ع . التقريب رقم (٤٠٦) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف عبد الله العمري ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

تخريجه : رواه الخطيب (١١٧/٥) من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا عبد الله بن عمر به نحوه .

ورواه أبو نعيم (١/ ٣١٠) من طريق خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال: ما ناقة أضلت فصيلها في فلاة من الأرض بأطلب لأثره من ابن عمر لعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - .

وإسناده ضعيف جداً ، خارجة بن مصعب هو : أبو الحجَّاج السَّرَخْسي ، (متروك ، وكان يدلس عن الكذابين ويقال : إن ابن معين كذبه » . التقريب رقم (١٦١٢) ، وفي الإسناد إليه من هو مثله .

(٥) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٦) ابن ربيعة الجُرَشي - بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة - الدمشقي ، نزيل بغداد ، (ثقة) . ت سنة (بضع و١٥٠) . خت٤ . التقريب رقم (٧٣٠٥) .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه لين لحال أبي جابر ، والحديث في الصحيحين . =

يحدث عن ابن عمر ، عن النبي - ﷺ - قال : « **ما ينبغي لمسلم أن يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده** » .

[٢٠٣] حدثنا أبو جابر [١] ، نا هشام بن الغاز [٢] ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : وقف رسول الله - ﷺ - يوم النحر عند الجَمَرَات في حجة الوداع فقال : « **أيُّ يوم هذا ؟** » ، قالوا : هذا يوم النحر ، قال : « **فأيُّ بلد هذا ؟** » ، قالوا : البلد الحرام ، قال : « **فأي شهر هذا ؟** » ، قالوا : الشهر الحرام ،

= **تخريجه** : رواه البخاري (٥/ ٣٥٥) الوصايا - باب : الوصايا ، ومسلم (٣/ ١٢٤٩) الوصية ، وأبو داود (٣/ ٢٨٢ - ٢٨٣) الوصايا - باب : ما جاء في ما يؤمر به من الوصية ، والترمذي (٣/ ٣٠٤) الجنائز - باب : ما جاء في الحث على الوصية ، و(٤/ ٤٣٢) الوصايا - باب : ما جاء في الحث على الوصية ، والنسائي (٦/ ٢٣٨ - ٢٣٩) ، وابن ماجه (٢/ ٩٠١) الوصايا - باب : الحث على الوصية ، وأحمد (٢/ ١٠ ، ٥٧ ، ٨٠ ، ١١٣) ، والدارمي (٢/ ٢٩٠) ، ومالك (٢/ ٥٨٣) ، والطيالسي (ص ٢٥٢) والحميدي (٢/ ٣٠٦) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٢٢٧) ، وابن الجارود رقم (٩٤٦) ، وأبو يعلى (٥/ ٣١٨) ، وابن حبان (٧/ ٦٠٦) ، والدارقطني (٤/ ١٥٠) ، وأبو نعيم (٦/ ٣٥٢، و٨/ ١٣٨ ، ٣٢٣ ، و٩/ ٢٣١ ، و١٠/ ٤٠٤) ، والبيهقي (٦/ ٢٧١ - ٢٧٢)، والبغوي (٥/ ٢٧٧) من طرق عن نافع به بلفظ : « ما حق امرئ مسلم له شيء يُوصِي فيه يبيت ليلتين إلا وَوَصِيَّتُه مكتوبة عنده » .

وفي بعض الألفاظ قال : « له شيء يريد أن يُوصي فيه ... » ، وفي بعضها : « فوق ليلتين » . وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

ورواه مسلم (٣/ ١٢٥٠) ، (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٦/ ٢٣٩) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٤ ، ٣٤ ، ١٢٧) ، وعبد الرزاق (٩/ ٥٦) ، وابن سعد (٤/ ١٤٧) ، وعبد بن حميد رقم (٧٢٧) (المنتخب) ، وأبو يعلى (٥/ ٢١٠ ، ٢١٩) ، وابن حبان (٧/ ٦٠٦)، وأبو نعيم (٩/ ٢٣١) ، والبيهقي (٦/ ٢٧٢) من طريق سالم عن ابن عمر مثل اللفظ الأول ونحوه ، إلا أنه قال : « ثلاث ليال » ، وفي آخره قال ابن عمر : ما مرت عَلَيَّ ليلة منذ سمعت رسول الله - ﷺ - قال ذلك إلا وعندي وصيتي .

(١) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .

(٢) تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر ، والحديث صحيح .

قال : « **هذا يومُ الحجُ الأكبر فدماؤُكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا اليوم** » ، ثم قال : « **هل بلَّغتُ ؟** » ، قالوا : نعم ، وطَفِقَ(١) رسول الله - ﷺ - يقول : « **اللهم اشهد** » ، ثم ودَّع الناس ، فقالوا : هذه حجة الوَداع .

[**٢٠٤**] حدثنا أبو عبد الرحمن المُقْرِئ (٢) ، أنا حَيْوَة (٣) ، وابن لَهِيعَة (٤) قالا : أنا أبو هانئ الخولاني (٥) ، سمع

---

(١) جعل . لسان العرب (١٠/ ٢٢٥) .

تخريجه : رواه البيهقي (٥/ ١٣٩) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه البخاري (٣/ ٥٧٤) (تعليقاً عن هشام بن الغاز) الحج - باب : الخطبة أيام مِنَى ، وأبو داود (٢/ ٤٨٣) المناسك - باب : يوم الحج الأكبر ، وابن ماجه (٢/ ١٠١٦ - ١٠١٧) المناسك - باب : الخطبة يوم النحر ، والحاكم (٢/ ٣٣١) ، وأبو نعيم في المستخرج (تغليق التعليق : ٣/ ١٠٥) كلهم من طريق هشام بن الغاز به بنحوه عند ابن ماجه ، وذكره البخاري مختصراً ، وذكر أبو داود طرفاً منه والوليد هو : ابن مسلم ، وهذا إسناد صحيح . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأكثر هذا المتن مخرج في الصحيحين إلا قوله : « إن يوم الحج الأكبر يوم النحر » .

والحديث مروي عن ابن عمر بلفظ غير هذا : أخرجه البخاري (٣/ ٥٧٤) (الموضع المتقدم) و (٨/ ١٠٦) المغازي - باب : حجة الوداع ، و(١٠/ ٤٦٣) الأدب - باب : قول الله - تعالى - : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم .. ﴾ ، و(١٢/ ٨٥) الحدود - باب : ظهر المؤمن حمى . . .

(٢) عبد الله بن يزيد .

(٣) ابن شُرَيح : تقدم .

(٤) عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري (صدوق ، خَلَّط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقرون) ، ويضاف إليهما عبد الله بن يزيد المقرئ ، وعبد الله ابن مسلمة القعنبي ، ووصف بالتدليس أيضاً ، وجعله ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين . ت سنة (١٧٤) م د ت ق . انظر : ميزان الاعتدال (٢/ ٤٧٥ - ٤٨٣)، والتقريب رقم (٣٥٦٣) ، وتعريف أهل التقديس (ص ١٤٢) .

(٥) حُميد بن هانئ المصري ، (لا بأس به) . ت سنة (١٤٢) . بخ . م٤ . التقريب رقم (١٥٦٢) .

أبا عبد الرحمن الحبلّي [(١)] ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **قدّر [(٢)] الله المقادير قبل أن يخلق السّماوات والأرضَ بخمسين ألف سنة** » .

[٢٠٥] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ [(٣)] ، نا حَيْوة [(٤)] ، أخبرني أبو هانئ[(٥)] ، سمع أبا عبد الرحمن الحُبلّي [(٦)] أنه سمع عبد الله بن عمرو أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول : « **إن قلوب بني آدم كلها بين أُصْبعين من أصابع الرحمن [(٧)] كقلب واحد يصرف كيف يشاء [(٨)]** » .

---

(١) بضم المهملة والموحدة : عبد الله بن يزيد المعَافري ، (ثقة) . ت سنة (١٠٠) بخ م٤ . التقريب رقم (٣٧١٢) .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال أبي هانئ ، والحديث في مسلم .

(٢) كتب ، كما في مسلم .

تخريجه : رواه مسلم (٤/ ٢٠٤٤) القدر - باب : حجاج آدم وموسى عليهما السلام ، والترمذي (٤/ ٤٥٨) القدر - باب : (١٨) ، وأحمد (٢/ ١٦٩) ، وعبد بن حميد رقم (٣٤٣) (المنتخب) ، وابن حبان (٨/ ٣) من طريق المقرئ به مثله ونحوه ، ولم يسق مسلم لفظه ، ولم يذكر ابن لهيعة إلا في رواية أحمد وعبد بن حميد وأبهمه ابن حبان . وقال الترمذي: « حسن صحيح غريب » .

ورواه مسلم (٤/ ٢٠٤٤) (الموضع المتقدم) ، والآجري في الشريعة (ص ١٧٦) ، والخطيب (٢/ ٢٥٢) ، والبغوي (١/ ١٢٣) من طريق ابن وهب ، حدثنا أبو هانئ الخولاني به مثله بلفظ : « كتب الله ... » ، وفيه زيادة : « وكان عرشه على الماء » ، وفي رواية للآجري : « فرغ الله ... » ، ورواية أخرى ذكره من طريق الوليد بن مسلم قال : حدثنا ابن لهيعة به .

(٣) عبد الله بن يزيد .

(٤) ابن شُرَيْح : تقدم .

(٥) حميد بن هانئ الخولاني : تقدم .

(٦) عبد الله بن يزيد المعافري : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال أبي هانئ الخولاني ، والحديث في مسلم .

(٧) فيه إثبات صفة الأصابع لله عزَّ وجلَ على ما يليق بجلاله وعظمته . انظر : الشريعة للآجري (ص ٣١٦ - ٣١٩) ، والقواعد المثلى للعثيمين (ص ٥٠) .

(٨) أشار إلى أنه في نسخة : « شاء » .

وقال رسول الله - ﷺ - : « **اللهم مُصَرِّفَ القلوب صرِّف** [١] **قلوبنا إلى طاعتك** » .

[٢٠٦] حدثنا أبو جابر [٢] ، نا هشام بن الغاز [٣] ، نا حيَّان أبو النَّضْر الأسَدي [٤] ، عن واثلة بن الأسْقَع أنه قال : سمعت النبي - ﷺ - يحدث عن ربه تبارك وتعالى : « **أنا عند ظَنِّ عبدي بي فلْيظُنَّ بي ما شاء** » [٥] .

---

(١) أشار إلى أنه في نسخة : اصرف .
تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٢٥ - أ) عن الفاكهي به مثله ، وقال: « كيف شاء » ، و« اصرف قلوبنا . . . » .
ورواه مسلم (٤/ ٤٥) القدر - باب : تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء ، وأحمد (٢/ ١٦٨) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٢٢) ، والآجري في الشريعة ص (٣١٦) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٧٠٩ ، ٧١٠) .
والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٢٨) من طريق المقرئ به مثله ، وجميع الروايات سوى رواية أحمد بلفظ : « يصرفه كيف يشاء » وبنحوه .
ورواه النسائي في الكبرى (٤/ ٤١٤) ، وعبد بن حميد رقم (٣٤٨) من المنتخب من طريق ابن المبارك ، ثنا حَيْوة بن شريح به مثله ، وقال : « يصرفه كيف يشاء » .
ورواه أحمد (٢/ ١٧٣) من طريق رِشْدين ، حدثني أبو هانئ الخولاني به نحوه .
وفي الباب عن أنس والنوّاس بن سِمْعان وعائشة وأم سلمة .
(٢) محمد بن عبد الملك الأزدي : تقدم .
(٣) تقدم .
(٤) الشامي . قال ابن معين - في رواية الدارمي - : « ثقة » . وقال أبو حاتم : « صالح » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ومن هذا حاله كان حديثه حسناً . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٢٦٦ ، ٩٦٠) ، والتاريخ الكبير (٣/ ٥٥) ، والجرح والتعديل (٣/ ٢٤٤) ، والثقات لابن حبان (٤/ ١٧١) .
الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال أبي جابر الأزدي ، والحديث صحيح .
(٥) أي : أنا قادر على أن أعمل به ما ظن أني أعامله أو أنا عند علمه وإيمانه بما وعدت من قبول حسناته والعفو عن زلاته وإجابة دعواته عاجلاً وآجلاً ، أو المراد أنا عند أمله ورجائه. فيض القدير (٤/ ٤٩٠) .
تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٢٩ - ب) عن الفاكهي به مثله .
ورواه ابن المبارك في المسند رقم (٣٩) وفي الزهد (ص ١١٨) ، ومن طريقه الدارمي =

. . . .

= (٢/ ٢١٤ - ٢١٥) ، والدولابي في الكنى (٢/ ١٣٧ - ١٣٨) ، والطبراني (٢٢/ ٨٧) ، والحاكم (٤/ ٢٤٠) قال : أخبرنا هشام بن الغاز به مثله ، وأوله : « قال الله » ، و«يقول الله . . . » . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي إلا أنه قال: « على شرط مسلم » ، ووقع تحريف عند الحاكم في اسم أبي النضر ، حيث وقع فيه حبان بن أبي النضر .

ورواه أحمد (٤/ ١٠٦) ، وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله رقم (٢) ، وابن حبان (٢/ ١٥) ، والطبراني (٢٢/ ٨٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٦) من طريق هشام بن الغاز به ، وذكر قصة لواثلة مع يزيد بن الأسود الجرشي ، ثم ذكر الحديث بمثله ، وأوله: « قال الله . . . » .

ورواه أحمد (٣/ ٤٩١) ، وابن حبان (٢/ ١٧) ، والطبراني (٢٢/ ٨٧) من طريق حيان أبي النضر به ، وفيه ذكر قصة واثلة مع يزيد ، ولفظ ابن حبان ، والطبراني : « قال الله عَزَّ وجَلَّ - : أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيراً وإن ظن شراً » .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥ - ٦) من طريق عتبة بن أبي حكيم قال : عاد واثلة ابن الأسقع يزيد بن الأسود ، فذكر القصة ولفظه : « قال الله عَزَّ وجَلَّ : أنا عند ظن عبدي بي » ، وإسناده ضعيف عتبة بن أبي حكيم « صدوق يخطئ كثيراً » . التقريب رقم (٤٤٢٧) ، وفي الإسناد إليه من هو مثله إضافة إلى انقطاعه لأن عتبة متأخر .

ورواه الطبراني (٢٢/ ٨٩ - ٩٠) ، ومن طريقه أبو نعيم (٩/ ٣٠٦) ، وإسناده ضعيف جداً فيه عمرو بن واقد القرشي : « متروك » . التقريب رقم (٥١٣٢) .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة : أخرجه أحمد (٢/ ٣٩١) ، وابن حبان (٢/ ١٦) من طريق أبي يونس عنه بلفظ : « إن الله جل وعلا ، يقول : أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيراً فله ، وإن ظن شراً فله » ، واسم أبي يونس : سليم بن جبير ، وإسناده صحيح ، وعند أحمد من طريق ابن لهيعة .

وروى البخاري (١٣/ ٣٨٤) التوحيد - باب : قول الله تعالى : ﴿ ويُحذِّرُكم الله نَفْسَه ﴾ ومسلم (٤/ ٢٠٦١) الذكر - باب : الحث على ذكر الله تعالى وغيرهما من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يقول الله عَزَّ وجَلَّ : أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني . . . » ، ثم ذكر حديثاً مطولاً .

والخلاصة : أن حديث واثلة صحيح بطريقيه وبهذين الشاهدين ، وصححه الألباني . انظر : الصحيحة رقم (١٦٦٣) .

[٢٠٧] حدثنا العلاء بن عبد الجبار (١) ، نا سَهْل بن حُصَين (٢) ، عن عبد الله بن الحارث (٣) ، عن أبيه أنه رأى رسول الله - ﷺ - في حجة الوداع وحضره أعراب (٤) ، فقال : قلت : يا رسول الله - ادْعُ الله لي ، فقال : «**اللهم اغفر لنا**» ، فقلت : ادعُ الله لي ، قال : «**اللهم اغفرْ لنا**» ، قال : فأهوى رسول الله - ﷺ - بيده إلى وجهه فمسحه من رَهَجٍ (٥) به ، قال : فلم تزل في وجهه نَضْرَة (٦) ، قال : فقال رجل من الأعراب : يا رسول الله ، ما تقول في الْعَتِيرَة (٧) ؟ قال : «**من شاء أَعْتَرَ ومن شاء لم يُعْتِر**» ، قال : يا رسول الله ، ما تقول في الْفَرْع (٨) ؟ قال : «**من شاء فَرَّع ومن شاء لم يُفَرِّع**» ، قال : فما تقول في الأضحية ؟ قال : «**في كل ساعة (٩) أضحية**» .

---

(١) العطار : تقدم .

(٢) ابن مُسْلم الباهلي ، ابن أخي قُتَيْبة بن مسلم . قال ابن معين - في رواية الكوسج - : «ثقة» ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر : الجرح والتعديل (٤/ ١٩٥ - ١٩٦) ، والثقات لابن حبان (٨/ ٢٨٩) .

(٣) ابن عمرو الباهلي ، بصري ، سكت عليه البخاري وابن أبي حاتم ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً . انظر : التاريخ الكبير (٥/ ٦٤) ، والجرح والتعديل - (٥/ ٣٢) .

الحكم على الإسناد : فيه عبد الله بن الحارث ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وتحسين الحديث يتوقف على معرفة حاله .

(٤) هم سكان البادية . القاموس (ص ١٤٥) .

(٥) غبَار . لسان العرب (٢/ ٢٨٤) .

(٦) حُسْن ورونق . المصدر نفسه (٥/ ٢١٢) .

(٧) هي : الرَّجَبيِّة : وهي ذبيحة كانت تذبح في رجب يتقرب بها أهل الجاهلية ، ثم جاء الإسلام ، فكان على ذلك حتى نسخ بعد . غريب الحديث للهروي (١/ ١٩٥) .

(٨) هو أول ولد تلده الناقة ، وكانوا يذبحون لآلهتهم في الجاهلية إذا تمت إبله مائة قدَّم بَكْراً فنحره لصنمه ، وهو : الفَرَع ، وقد كان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نسخ . النهاية (٣/ ٤٣٥) .

(٩) أشار إلى أنه في نسخة : «سائمة» ، ولعله الأقرب .

تخريجه : رواه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٥٩ - ٢٦٠) . قال لنا موسى بن إسماعيل : حدثنا سهل بن حصين به ، وساق ما يتعلق بالعتيرة . =

[٢٠٨] حدثنا حفص بن عمر العدني [١] ، نا يزيد بن ملَيْك [٢] قال :

= ورواه الطبراني (٣/ ٢٩٧) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ١٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، حدثني سهل بن حصين الباهلي ، حدثنا زرارة بن كريم ، عن الحارث بن عمرو السَّهمي ، فذكر إتيانه الرسول - ﷺ - ، ومسح الرسول - ﷺ - وجهه وطلبه الدعاء منه ، ثم أحال على الحديث السابق وقال نحوه ، وهو حديث مطول ، وفيه زيادات وزرارة بن كُرَيْم : (له رؤية ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين) . التقريب رقم (٢٠١٠) .

وتابع سهل بن حُصيْن يحيى بن زُرَارة بن كُرَيْم وعتبة بن عبد الملك السَّهْمي .

أخرج ذلك النسائي (٧/ ١٦٨ - ١٦٩) الفرع والعتيرة ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (٤٢٠) ، وأحمد (٣/ ٤٨٥) ، وابن سعد (٧/ ٦٤) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٦٠ ، و٨/ ٢٧٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٤٦٥ - ٤٦٦) ، والطبراني (٣/ ٢٩٥ - ٢٩٦ ، ٢٩٧) ، والحاكم (٤/ ٢٣٢ ، ٢٣٦) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (ق ١٥٢) ، والبيهقي (٩/ ٣١٢) بعضهم من طريق يحيى بن زُرَارة ، وبعضهم من طريق عتبة بن عبد الملك مطولاً ومختصراً وعلل تكريره طلب الدعاء بقوله : « أرجو أن يَخُصَّني دون القوم » ، وقال : « وفي الغنم أُضحيتها » - وأشار بأصبعه السبابة وعطف طرفها » وفي رواية الطبراني : أن الرسول - ﷺ - مسح وجه الحارث فما زالت نضرة على وجه الحارث حتى هلك .

وأطول الروايات : رواية الطبراني . وقال البخاري : « وقال أبو هريرة عن النبي - ﷺ-: « لا فرع ولا عَتيرة » ، وهذا أصح .

وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي : إلا أن يحيى بن زُرَارة وعتبة بن عبد الملك لم يوثقهما غير ابن حبان ، ولذلك قال ابن حجر في كل منهما : «مقبول » . انظر : التقريب رقم (٧٥٤٧) ، و(٤٤٣٥) ، وتقدم أن زُرَارة وثقه ابن حبان وله رؤية ، وهذا لا يكفي كما هو معلوم ، وتحسين الحديث يتوقف على الكشف عن حال عبد الله بن الحارث ، ونقل ابن حجر تصحيح الحاكم إياه ولم يتعقبه ، وضعفه الألباني . انظر : إرواء الغليل (٤/ ٤١٠ - ٤١١) .

(١) ابن ميمون الصنعاني ، أبو إسماعيل ، لقبه : الْفرْخ - بالفاء وسكون الراء والخاء المعجمة (ضعيف) من التاسعة . ق . التقريب رقم (١٤٢٠) .

(٢) بالتصغير . انظر : تبصير المنتبه (٤/ ١٣١٩) ، جَد يزيد بن أبي حكيم العدني ، وورد اسمه هكذا عند البخاري ، وسماه ابن أبي حاتم : يزيد بن مليكة ذاكراً أن حفص بن =

سمعت أبا الطفيل يقول : « **رأيت النبي - ﷺ - يطوف على ناقته بالبيت وهو يستلم الحَجَر بمَحْجَنه** [١] ، **ويُقبِّل** [٢] **طَرَف المحْجَن** » .

[٢٠٩] حدثنا العلاء بن عبد الجبار [٣] ، نا حماد بن سلمة [٤] ، نا قتادة[٥]

= عمر هو الذي سماه : مليك ، سكت عليه البخاري وابن أبي حاتم ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

انظر : التاريخ الكبير (٨/ ٣٤٦) ، والجرح والتعديل (٩/ ٢٨٧) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف حفص بن عمر ، ويزيد بن مُلَيْك لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في مسلم .

(١) هو : عصا معقفة الرَّأس يحجن بها الشيء . غريب الحديث للخطابي (٢/ ١١٩) .

(٢) أشار إلى أنه في نسخة : وهو يُقَبل المِحْجَن .

تخريجه : رواه الفاكهي في أخبار مكة رقم (٤٥٨) عن ابن أبي مسرة به الجزء الأخير منه.

ورواه ابن خزيمة (٤/ ٢٤١) ثنا سعيد بن عبد الله بن عبد الحكم ، ثنا حفص - يعني ابن عمر العدني - به نحوه .

ورواه البيهقي (٥/ ١٠١) من طريق يزيد بن أبي حكيم ، ثنا جدي يزيد بن مُلَيك . قال البيهقي : « فذكره » .

ورواه مسلم (٢/ ٩٢٧) الحج - باب : جواز الطواف على بعير وغيره ، وأبو داود (٢/ ٤٤٢) المناسك - باب : الطواف الواجب ، وابن ماجه (٢/ ٩٨٣) المناسك - باب : من استلم الركن بمحجنه ، وأحمد (٥/ ٤٥٤) ، وابن الجارود رقم (٤٦٤) ، وأبو يعلى (١/ ٤١١) ، وابن خزيمة (٤/ ٢٤١) ، والبيهقي (٥/ ١٠٠ - ١٠١) ، والبغوي (٧/ ١١٦ - ١١٧) من طريق معروف بن خَرَّبوذ قال : سمعت أبا الطفيل يقول : رأيت رسول الله - ﷺ - يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل المحجن » ، وهذا لفظ مسلم ، وكونه كان على بعيره ثابت في بعض الروايات ، وبعض الروايات لم يذكر فيها التقبيل.

وللحديث شواهد من حديث ابن عباس في الصحيحين ، ومن حديث عائشة وجابر في مسلم .

(٣) العَطَّار : تقدم .

(٤) تقدم .

(٥) ابن دعامة : تقدم .

وحُمَيْد (١) ، عن الحسن (٢) ، عن حطَّان (٣) ، عن عبادة : أن رسول الله - ﷺ - كان إذا نزل (٤) عليه الوحي كُرِبَ (٥) له وتَربَّد (٦) وجهه فلما سُرِّيَ (٧) عنه قال : « **خذوا عَني قد جعل الله لَهُنَّ سبيلاً** (٨) **: الثَّيِّبُ بالثَّيب جَلْدُ مائة والرجْم والبِكْرُ بالبِكْرِ جَلدُ مائة ونفيُ سنة** » .

---

(١) ابن أبي حُمَيْد الطويل : تقدم .

(٢) ابن أبي الحسن البصري : تقدم .

(٣) بالكسر وتشديد المهملة : ابن عبد الله الرَّقاشي البصري ، (ثقة) . ت في ولاية بشر على العراق بعد السبعين . م٤ . التقريب رقم (١٣٩٩) .

الحكم على الإسناد : الحديث في مسلم من طريق قتادة به .

(٤) أشار إلى أنه في نسخة : « أُنْزل » .

(٥) أصابه الكَرْب فهو مكروب . النهاية (٤/ ١٦١) .

(٦) تغير إلى الغُبْرة ، وقيل : الرَّبدة : لون بين السواد والغُبْرة . المصدر نفسه (٢/ ١٨٣) .

(٧) تجلى هَمُّه . لسان العرب (١٤/ ٣٨٠) .

(٨) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ فأمسكوهن في البيوت حتى يَتَوفاهن الموت أو يجعلَ الله لهن سبيلاً ﴾ (النساء : ١٥) . شرح مسلم للنووي (١١/ ١٨٨) .

تخريجه : رواه أحمد (٥/ ٣١٧) ثنا عفان ، والدارمي (٢/ ١٠١) أخبرنا بشر بن عمر الزهراني قالا : ثنا حماد بن سلمة به إلا أن بشراً لم يذكر : حميداً نحوه ، واقتصر بشر على الجزء الثاني من قوله : « خذوا عني . . . » ، وفي رواية عفان كرر : « خذوا عني » ثلاث مرات .

ورواه مسلم (٣/ ١٣١٦ - ١٣١٧) الحدود - باب : حد الزنا ، و(٤/ ١٨١٧) الفضائل - باب : عرق النبي - ﷺ - في البرد . . . ، وأبو داود (٤/ ٥٦٩ - ٥٧١) الحدود - باب: في الرجم ، وأحمد (٥/ ٣١٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢١) ، وعبد الرزاق (٧/ ٣٢٩) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٥٤١) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٧٠ ، و٥/ ٣ - ٤) ، والطبري في التفسير (٤/ ٢٩٣ ، ٣٩٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٣٤ ، ١٣٨) ، وابن حبان (٦/ ٣٠١) ، والبيهقي (٨/ ٢١٠) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/ ١٣٦) ، والبغوي (١٠/ ٢٧٦) من طرق عن قتادة به ، بعضهم ساقه كاملاً ، وبعضهم اقتصر على الجزء الثاني ، وبعضهم اقتصر على الجزء الأول ، ومن الرواة عن قتادة شعبة ، وصرح قتادة بالتحديث في بعض الروايات .

ورواه مسلم (٣/ ١٣١٦) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٤/ ٥٧١) ، والترمذي (٤/ ٤١٤) =

[٢١٠] حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله المدني [١] ، نا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد[٢] ، عن أبيه [٣] ، عن الأعرج [٤] ، عن أبي هريرة قال : قال أبو القاسم - ﷺ - : « **للهُ أفرحُ[٥] بتوبة أحدكم من ضَالَّته إذا وجدها** » .

= الحدود - باب : ما جاء في الرجم على الثيب ، وأحمد (٥/ ٣١٣ ، ٣٢٧) ، والدارمي (٢/ ١٠٢) ، والطيالسي (ص ٧٩ - ٨٠) ، والشافعي (ص ٦٤) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٧٠) ، وابن الجارود رقم (٨١٠) ، والطبري في التفسير (٤/ ٢٩٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٣٨) ، وفي مشكل الآثار (١/ ٩٢) ، وابن حبان (٦/ ٣٠١) ، والبيهقي (٨/ ٢٢٢) ، والبغوي (١٠/ ٢٧٦) من طرق عن الحسن به ، وبعضهم رواه عن الحسن عن عبادة دون ذكر حطان ، وصرح الحسن بالتحديث عن حطان في رواية الطحاوي، وبعضهم اقتصر على رواية الجزء الثاني من الحديث ، وكرر مسلم : « خذوا عني » مرتين ، وإسقاط الحسن لحطان في بعض الروايات غير مؤثر ، لأن الأكثر رووه عنه متصلاً ، ثم إن الحسن كثير الإرسال .

ورواه ابن ماجه (٢/ ٨٥٣) (الموضع المتقدم) من طريق يونس بن جبير ، وعبد الرزاق (٧/ ٣٢٩) من طريق بعض المتروكين .

كلاهما عن حطَّان بن عبد الله به ، واقتصر ابن ماجه على الجزء الثاني .

(١) ابن مُطَرِّف اليساري - بالتحتانية والمهملة المفتوحتين - أبو مصعب ابن أخت مالك ، ومُطَرِّف - بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة - ، (ثقة ، لم يصب ابن عدي في تضعيفه) . ت سنة (٢٢٠) على الصحيح . خ ت ق . التقريب رقم (٦٧٠٧) .

(٢) تقدم .

(٣) أبو الزناد : عبد الله بن ذكوان .

(٤) عبد الرحمن بن هرمز .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، لأن ابن أبي الزناد روايته عن أبيه ، عن الأعرج صحيحة .

(٥) فيه إثبات صفة الفرح لله - عَزَّ وجَلَّ - على ما يليق بجلاله وعظمته إثباتاً بلا تمثيل وتنزيهاً بلا تعطيل . انظر : مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ١٣٨) ، وغيره من المواضع .

تخريجه : رواه مسلم (٤/ ٢١٠٢) التوبة - باب : في الحض على التوبة والفرح بها ، والترمذي (٥/ ٥٤٧) الدعوات - باب : فضل التوبة والاستغفار من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحِزَامي ، وابن ماجه (٢/ ١٤١٩) الزهد - باب : ذكر التوبة ، من طريق ورقاء=

[٢١١] حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله المدني [١] ، نا عبد الله بن محمد سَحْبَل[٢] ، عن أبيه [٣] ، عن جده [٤] ، عن أبي سعيد الخدري ، أنَّ رجلين

= يعني : الْيشكري - كلاهما عن أبي الزناد به مثله . وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي الزناد » .

ورواه مسلم (٤/٢١٠٢) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/٣١٦ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤) ، وعبد الرزاق (١١/٢٩٧ - ٢٩٨) ، وأبو يعلى (٦/١٠٧) ، وابن حبان (٢/٩) ، والخطيب (٢/٣) ، والبغوي (٥/٨٣ - ٨٤) من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً وقال في رواية عبد الرزاق : « لا أدري أيرفعه أم لا » .

ورواية مسلم وإحدى روايات أحمد ورواية البغوي من طريق عبد الرزاق ، وليس فيها هذه الجملة ، وقد ذكر مع الحديث أحاديث أخرى في بعض المصادر ، وللحديث شواهد من حديث ابن مسعود ، وأنس في الصحيحين وغيرهما ، ومن حديث النعمان والبراء في مسلم وغيره وشواهد أخرى في غير الصحيحين .

(١) تقدم .

(٢) بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة ثم لام - ابن أبي يحيى الأسلمي ، وقد ينسب إلى جده ، (ثقة) . ت سنة (١٧٢) . بخ د . التقريب رقم (٣٦٠٠) .

(٣) محمد بن أبي يحيى سَمْعان الأسلمي المدني ، (صدوق) ، كذا قال ابن حجر ، وخالفه الذهبي فقال - في الميزان - : « ثقة » ، والسبب في ذلك فيما يبدو أن الذهبي وابن حجر نقلا عن أبي حاتم قوله : تكلم فيه يحيى القطَّان » ، وكذا قول ابن شاهين : « فيه لين» ، وهذا النقل لم أقف عليه في الجرح والتعديل ، وهو المتبادر عند الإطلاق ، والذي فيه : أن يحيى القطان روى عنه ، وفي ترجمة أخيه : « أنيس » من الجرح والتعديل ، قال يحيى : « لم يكن به بأس ، وكان أخوه أنيس أثبت منه » ، ولم أقف على قول آخر ليحيى ، وهذا كما هو ظاهر لا يعنى توهينه ، والثقات ليسوا على درجة واحدة . وأما قول ابن شاهين فمعارض بقول غيره ، ولعله تابع يحيى القطان .

والخلاصة : أن توثيق من وثقه أولى ، ومنهم ابن معين في أكثر من رواية ، ولم ينقل ذلك ابن حجر عنه . ت سنة (١٤٧) . د تم س ق . انظر : الجرح والتعديل (٧/٢٨٢ ، و٢/٣٣٤ - ٣٣٥) ، وميزان الاعتدال (٤/٦٦) ، وتهذيب التهذيب (٩/٥٢٢ - ٥٢٣) ، والتقريب رقم (٦٣٩٥) .

(٤) سَمْعَان أبو يحيى الأسلمي ، مولاهم المدني ، (لا بأس به) من الثالثة . ٤ . التقريب رقم (٢٦٣٣) .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال سمعان الأسلمي ، والحديث في مسلم .

تلاحيا [١] في المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى [٢] ، فقال أحدهما : هو مسجد رسول الله - ﷺ - ، وقال الآخر : هو مسجد قباء ، فذهبا إلى رسول الله - ﷺ - ، فسألاه عن المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى ، فقال رسول الله - ﷺ- : « **المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجدي هذا** » .

---

(١) تخاصما وتنازعا . انظر : النهاية (٤/ ٢٤٣) .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ لَمَسْجِد أُسِّسَ على التَّقْوى من أوَّل يوم أحَقُّ أن تَقُومَ فيه. . . ﴾ (التوبة : ١٠٨) .

تخريجه : رواه البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٥٤٤ - ٥٤٥) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه الحاكم (٢/ ٣٣٤) من طريق عمير بن مرداس ، ثنا مُطَرِّف بن عبد الله به مثله ، وعمير مترجم في لسان الميزان (٤/ ٣٨١) ، وذكر أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال : «يغرب » . وقال الذهبي : « إسناده جيد » .

ورواه أحمد (٣/ ٢٣ ، ٩١) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١٤٨) ، وأبو يعلى (١/ ٤٦٢) ، والطبري في التفسير (١١/ ٢٨ ، ٢٩) ، وابن حبان (٣/ ٧٤) ، والحاكم (١/ ٤٨٧) ، والبغوي (٢/ ٣٤٠ - ٣٤١) من طريق أُنَيْس بن أبي يحيى عن أبيه ، عن أبي سعيد مرفوعاً نحوه ، وفي آخره عند البعض : « وفي ذلك خير كثير » - يعني مسجد قباء - . وأُنَيْس هو ابن أبي يحيى سمعان الأسلمي أخو محمد السابق . قال ابن حجر : « ثقة ». التقريب رقم (٥٦٨) . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

ورواه مسلم (٢/ ١٠١٥) الحج - باب : بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي - ﷺ - بالمدينة ، والترمذي (٥/ ٢٨٠) تفسير القرآن - باب : ومن سورة التوبة ، والنسائي (٢/ ٣٦) المساجد - باب : ذكر المسجد الذي أسس على التقوى ، وأحمد (٣/ ٨، ٢٤ ، ٨٩) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١٤٨) ، وأبو يعلى (٢/ ٩) ، والطبري (١١/ ٢٧ ، ٢٨) ، وابن حبان (٣/ ٦٧) ، والبيهقي (٥/ ٢٤٦) ، وفي دلائل النبوة (٢/ ٥٤٤ ، و٥/ ٢٦٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه ، ومن طريق أبي سلمة عن أبي سعيد ، وفي بعضها رواه أبو سلمة عن عبد الرحمن ، وفي آخره ذكر أنه سمعه أيضاً من أبي سعيد ، وقصة التلاحي ليست في مسلم ، وفي بعض الروايات أن أبا سعيد سأله عن ذلك ، وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب من حديث عمران بن أبي أنس ، وقد روي هذا عن أبي سعيد من غير هذا الوجه » .

[٢١٢] حدثنا خَلاد بن يحيى [١] ، نا المسعُودي [٢] قال : أنبأني عبدالرحمن ابن القاسم [٣] ، عن أبيه [٤] ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - قال : **الحيَّة فاسقة [٥] ، والعقرب فاسقة ، والفأرة فاسقة ، والغراب فاسق** » ، فقال إنسان

---

(١) تقدم .

(٢) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة : تقدم .

(٣) ابن محمد بن أبي بكر الصديق .

(٤) القاسم بن محمد .

الحكم على الإسناد : الإسناد محتمل للتحسين لحال المسعودي الذي اختلط ببغداد بأخره ، ولم يذكر الخطيب خلاد بن يحيى في تاريخه مما يدل على عدم دخوله إياها في الغالب ، والحديث حسن ، وأصله في الصحيح بغير هذا السياق .

(٥) أصل الفسوق : الخروج عن الاستقامة ، والجورُ ، وبه سمي العاصي فاسقاً ، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخُبْثهن ، وقيل : لخروجهن من الحرمة في الحلِّ والحرم ، أي لا حرمة لهن بحال . النهاية (٣/ ٤٤٦) .

تخريجه : رواه ابن ماجه (٢/ ١٠٨٢) الصيد - باب : الغراب ، وأحمد (٦/ ٢٠٩ ، ٢٣٨) ، وابن المبارك في مسنده رقم (١٩٠) ، وابن أبي شيبة في المسند (مصباح الزجاجة ٣/ ٢٤٢) ، والبيهقي (٩/ ٣١٦) من طرق عن المسعودي به مثله ، وليس في رواية أحمد قول القاسم بن محمد .

ومن الرواة عن المسعودي وكيع وأبو نعيم الفضل بن دكين ، عند أحمد ، وهما ممن سمعا منه قبل الاختلاط ، وبهذا انتفت العلة عن الحديث .

وروى البخاري (٤/ ٣٤) جزاء الصيد - باب : ما يقتل المُحْرِم من الدَّوَاب ، و(٦/ ٣٥٥) بدء الخلق - باب : إذا وقع الذباب في شراب أحدكم .

ومسلم (٢/ ٧٥٦ ، ٧٥٧) الحج - باب : ما يندب للمحرم وغيره قتله . . . ، والترمذي (٣/ ١٩٧) الحج - باب : ما يقتل المحرم من الدواب ، والنسائي (٥/ ١٨٨ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١١) مناسك الحج - باب : قتل الحية ، وباب : ما يقتل في الحرم من الدواب ، وباب : قتل الحية في الحرم ، وباب : قتل العقرب ، وباب : قتل الفأرة في الحرم ، وباب : قتل الحدأة في الحرم ، وباب : قتل الغراب في الحرم .

وابن ماجه (٢/ ١٠٣١) المناسك - باب : ما يقتل المحرم ، وأحمد (٦/ ٣٣ ، ٨٧ ، ٩٧، ١٢٢ ، ١٦٤ ، ٢٠٣ ، ٢٥٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦١) من طرق عن عائشة مرفوعاً بلفظ : «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم : الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحُدَيَّا» ، وبألفاظ أخرى متقاربة .

للقاسم : هل يُؤْكَلُ الغراب ؟ قال : « **ومن يأكله بعد قول رسول الله - ﷺ - له فاسق** » .

[٢١٣] حدثنا حفص بن عمر العدني (١) ، نا الحكم بن أبان (٢) ، حدثني وهب بن منبِّه (٣) ، عن طاوس (٤) ، عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - قال : « **لولا ما طبع الله من الركن من أنجاس الجاهلية وأرْجَاسِهَا (٥) لاستُشْفِيَ به**

(١) تقدم .

(٢) أبو عيسى العدني ، (صدوق ، عابد ، وله أوهام) . ت سنة (١٥٤) . ر ٤ . التقريب رقم (١٤٣٨) .

(٣) تقدم .

(٤) ابن كيسان اليماني .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف حفص بن عمر ، والصحيح عن ابن عباس غير هذا كما سيأتي .

(٥) الرِّجس : القذر ، وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح والعذاب واللعنة والكفر . النهاية (٢/ ٢٠٠) .

تخريجه : رواه العقيلي (١/ ٢٥٥) ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة به مثله ، ولم يذكر قوله : « وإنما غيره بالسواد . . . » ، وزاد بعد قوله : « وأرجاسها » : « وأيدي الظلمة والأئمة » ، ولعلها : « والأثمة » كما وقع عند الطبراني ، وورواه الفاكهي في أخبار مكة رقم (١) . والعقيلي (٢/ ٢٦٦) ، والطبراني في الكبير (١١/ ٥٥ - ٥٦) من طريق الحسن بن عليّ الحلواني قال : حدثنا غوث بن جابر بن غيلان ، حدثنا عبد الله بن صفوان ابن بنت وهب بن منبه عن إدريس ابن بنت وهب بن منبه عن طاوس به مختصراً عند العقيلي إلى قوله : « لا ستشفى به من كل عاهة » ، وعند الفاكهي والطبراني مطولاً، وفيه زيادات كثيرة . وقال العقيلي بعد أن ساقه من طريق الحكم بن أبان : « لا يتابع عليه إلا بإسناد فيه لين » ، وفي هذا الموضع ذكر نحواً من ذلك .

وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء وهم : عبد الله بن صفوان . انظر : الميزان (٢/ ٤٤٧) ، وإدريس ضعيف أيضاً . انظر : التقريب رقم (٢٩٤) ، وأما غوث بن جابر فقال يحيى ابن معين عنه : « لم يكن به بأس ما كتبت عنه حديثاً قط كان يروى حكمة وهب بن منبه » الجرح والتعديل (٧/ ٥٧ - ٥٨) ، ورواه الأزرقي في تاريخ مكة (١/ ٣٢٢) من طريق سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج ، عن وهب بن منبه أن عبد الله بن عباس ، فذكر نحوه ، ورواه بنفس الطريق إلا أنه قال : عن عثمان بن ساج عن ابن جريج، عن=

من كل عاهة ولألْفَاه كهيئته يوم خلقه الله ، وإنما غَيَّره بالسَّوَاد ، لأن لا ينظر أهلُ الدنيا إلى زينة الجنة ، وإنها لَيَاقُوتة بيضاءُ من ياقوت الجنة » .

= عبد الله عمرو بن العاص ، وكعب الأحبار أنهما قالا ، فذكره مختصراً من قولهما ، وسبب الاختلاف أن عثمان هذا فيه ضعف . انظر : التقريب رقم (٤٥٠٦) .

ورواه الطبراني (١١/١٤٦) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثني أبي عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - قال : « الحجر الأسود من حجارة الجنة ، وما في الأرض من الجنة غيره ، وكان أبيض كالمها ، ولولا ما مَسَّه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برأ » ، وإسناده ضعيف عمران بن أبي ليلى : (مقبول) . التقريب رقم (٥١٦٦) ، ومحمد بن أبي ليلى (سيء الحفظ) . انظر : الحديث رقم (١٥٠) .

وباستثناء طريق عثمان بن ساج ، فإن الطرق الأخرى يمكن أن يتقوى بها الحديث دون الزيادات الواردة في طريق الحسن بن عليّ الحلواني ، والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٣) منسوباً إلى الطبراني قال : « وفيه من لم أعرفه ولا له ذكر » ، وذكر -أيضاً - رواية ابن أبي ليلى وأعلها به ، وعزاه أيضاً في (٣/٢٤٢ - ٢٤٣) إلى الطبراني في الأوسط ، وقال : « وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم » ، وذكره الألباني في الضعيفة رقم (٤٢٦) ، وعزاه إلى الطبراني في الكبير ، وجهل من دون وهب ، لأنه لم يجد من ذكرهم ، وحكم على الحديث بالنكارة ، وسبق ذكر تراجم من دون وهب ، وسياق رواية الحسن بن علي الحلواني ، والتي ذكر ابن حجر فيها أموراً منكرة ، وكما سبق ليس لها متابع ، والذي يمنع من تقوية الحديث بطرقه السابقة فيما يظهر أن الحديث مروي عن ابن عباس بغير هذا اللفظ ، وهو ما أخرجه الترمذي (٣/٢٢٦) الحج - باب : ما جاء في فضل الحجر الأسود ، والنسائي (٥/٢٢٦) المناسك - باب : ذكر الحجر الأسود ، وأحمد (١/٣٠٧ ، ٣٢٩ ، ٣٧٣) ، وابن خزيمة (٤/٢١٩) ، وغيرهم من طريق سعيد بن جبير عنه مرفوعاً ، وأحد ألفاظه : « الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سَوَّدَتْه خطايا أهل الشرك » ، وفي بعض الروايات : « ... أشد بياضاً من اللبن ... » وفيها : « حتى سودته خطايا بني آدم » ، وإسناده صحيح ، وإن كان فيه عطاء بن السائب فإن من الرواة عنه هنا حماد بن سلمة وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط ، على خلاف في ذلك . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٣١٦٩ ، ٤٣٢٥) .

[**٢١٤**] حدثنا بَدَل بن المحبَّر [١] ، أنا شعبة ، أخبرني نُعَيْم بن أبي هند [٢] (قال : سمعت أبي هند) [٣] قال : سمعت أبا وائل [٤] يُحَدِّث عن مسروق[٥]، عن عائشة أن أبا بكر صلى بالناس في وجع رسول الله - ﷺ -، وكان رسول الله - ﷺ - في الصف .

---

(١) تقدم .

(٢) ابن أشيَم الأشجعي ، واسم أبي هند : النعمان ، (ثقة رُمِيَ بالنصب) . ت سنة (١١٠) خت م مد ت س ق . التقريب رقم (٧١٧٨) .

(٣) هكذا ورد ملحقاً به في الهامش كاتباً عليه رمز : « صح » ، وهو خطأ ظاهر .

(٤) شقيق بن سلمة .

(٥) ابن الأجدع .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه البيهقي (٣/ ٨٣) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه الترمذي (٢/ ١٩٦) أبواب الصلاة - باب : (٢٦٨) ، والنسائي (٢/ ٧٩) الإمامة - باب : صلاة الإمام خلف رجل من رعيته ، وأحمد (٦/ ١٥٩) ، وابن خزيمة (٣/ ٥٤) ، وابن حبان (من طريقه) ـ(٣/ ٢٧٩) ، والبيهقي (٣/ ٨٢ ، ٨٣) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ١٩١) بعضهم من طريق شبابة بن سَوّار ، وبعضهم من طريق بكر بن عيسى البصري قالا : حدثنا شعبة به ، مثله ونحوه ، وفي بعضها أن الرسول - ﷺ - كان قاعداً ، وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب » .

ورواه ابن حبان (٣/ ٢٨٢ - ٢٨٣) ، والبيهقي (٣/ ٨٢ - ٨٣) من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : حدثنا نعيم بن أبي هند به ، ولم يذكر في رواية البيهقي : «مسروقاً» .

ورواه أحمد (٦/ ١٥٩) من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة ، عن عائشة مطولاً في قصة مرضه ، وفيه : « فصلى أبو بكر وصلى النبي - ﷺ - خلفه قاعداً » .

ورواه ابن خزيمة (٣/ ٥٣ - ٥٤) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ١٩٢) من طريق إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة نحوه .

ورواه ابن خزيمة (٣/ ٥٥) ، ومن طريقه ابن حبان (٣/ ٢٧٧) من طريق بدل بن المحبر ، ثنا شعبة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة أن أبا بكر صلى بالناس ، ورسول الله - ﷺ - في الصف خلفه .

والحديث مروي عن عائشة في الصحيحين وغيرهما ، وفيه أن الإمام هو رسول الله ﷺ =

[٢١٥] حدثنا بدَل بن المُحَبَّر [(١)] ، نا شعبة ، أخبرني سليمان [(٢)] قال : سمعت أبا وائل [(٣)] ، عن مسروق [(٤)] ، عن عائشة قالت : ما رأيت الْوَجَع على أحد أشدَّ منه على رسول الله - ﷺ - .

[٢١٦] حدثنا المقرئ [(٥)] ، نا حَيْوة [(٦)] ، أخبرني بكر بن عمرو [(٧)]

= وقد روى ابن خزيمة (٣/ ٥٤ - ٥٥) ، والبيهقي (٣/ ٨٢) من طريق الأسود عنها قالت : من الناس من يقول : كان أبو بكر رضي الله عنه المقدَّم بين يدي رسول الله - ﷺ - في الصف ، ومنهم من يقول : كان النبي - ﷺ - المقدم .

وانظر : مسالك العلماء في الجمع بين الحديثين عند ابن خزيمة ، وابن حبان ، والبيهقي (المواضع المتقدمة) ، وفتح الباري (٢/ ١٥٥) ، ولعل تعدد القصة أولى من تخطئة الثقات، وبخاصة أن عائشة نفسها ذكرت اختلاف النقلة في ذلك ، والله أعلم .

(١) تقدم .

(٢) ابن مهران الأعمش : تقدم .

(٣) شقيق بن سلمة .

(٤) ابن الأجدع الهمداني .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/ ١١٠) المرضى - باب : شدة المرض ، ومسلم (٤/ ١٩٩٠) البر والصلة - باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه . . . ، والترمذي (٤/ ٦٠١) الزهد - باب: ما جاء في الصبر على البلاء ، وأحمد (٦/ ١٧٢ - ١٧٣) ، والطيالسي (ص ٢١٥) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات رقم (٨) ، وابن حبان (٤/ ٢٥٢) من طرق عن شعبة به مثله ونحوه ، وعند البخاري وابن أبي حاتم من طريق سفيان عن الأعمش مقروناً بإسناد شعبة ، وصرح الأعمش بالتحديث في رواية الترمذي . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه ابن ماجه (١/ ٥١٨) الجنائز - باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله - ﷺ - ، وأحمد (٦/ ١٨١) ، وابن سعد (٢/ ٢٠٧) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات رقم (٧، ٢٢٩) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٥٥ ، ٣٥٢) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٢٥٤) ، والبغوي (٥/ ٢٤٣ - ٢٤٤) من طريق سفيان عن الأعمش به مثله ونحوه عدى ابن أبي الدنيا ، فمن رواية جرير عن الأعمش .

(٥) عبد الله بن يزيد .

(٦) ابن شُرَيْح التجيبي : تقدم .

(٧) المعافري المصري ، إمام جامعها ، (صدوق عابد) . ت في خلافة أبي جعفر بعد (١٤٠) خ م د ت س فق . التقريب رقم (٧٤٦) .

(ابن) [١] شعيب بن زُرْعَة [٢] أخبره ، حدثني عقبة بن عامر الجُهَني أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول لأصحابه : « **لا تُخيفُوا أنفسكم أو الأنفس** » ، فقيل له : يا رسول الله ، وبما نُخيفُ أنفسنا ؟ ، قال : « **بالدَّيْن** » .

---

(١) هكذا وقع هنا ، والصواب : « أن » كما في البيهقي ، وهو الموافق لسائر الروايات .

(٢) أبو يوسف الْمَعَافري ، ذكره الفسوي في ثقات التابعين المصريين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه جماعة من الثقات ، ولم يذكر ابن حجر سوى توثيق ابن حبان له .
التاريخ الكبير (٤/ ٢١٩) ، والمعرفة للفسوي (٢/ ٥٠٩) ، والجرح والتعديل (٤/ ٣٤٦) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٣٥٦) ، وتعجيل المنفعة رقم (٤٥٢) .
الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال بكر بن عمر .
تخريجه : رواه البيهقي (٥/ ٣٥٥) من طريق الفاكهي به مثله ، وليس فيه: «أو الأنفس».
ورواه أحمد (٤/ ١٥٤) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٣٠) (تعليقاً) .
وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٩٢ - ٢٩٣) ، وأبو يعلى (٢/ ٣٠٥) ، والطبراني (١٧/ ٣٢٨) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ به مثله ، واكتفى البخاري بطرف منه : «لا تخنقوا أنفسكم » (بالخاء المعجمة) ، ولفظ ابن عبد الحكم والطبراني : « لا تخيفوا الأنفس بَعْد أمنها ، قالوا : يا رسول الله ، وما ذاك ؟ قال : الدين » ، وهذه الرواية أعني قوله : « بعد أمنها » مبينة إلى أن قوله : « لا تخيفوا » هو الصواب بخلاف ما وقع في بعض المصادر من ألفاظ أخرى .
ورواه الحاكم (٢/ ٢٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٤٠٣) من طريق ابن وهب قال : سمعت حَيْوَة بن شُرَيْح به ، عند الحاكم : « لا تحتفوا . . . » (بالحاء المهملة) ، وعند البهيقي : (بالخاء المعجمة بعدها نون) ، وقد سبق أن ذلك تحريف .
وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، ورواه أحمد (٤/ ١٤٦) من طريق رِشْدِين ، والفسوي في المعرفة (٢/ ٥٠٩) ، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٩٢ - ٢٩٣) ، والبيهقي (٥/ ٣٥٥) (من طريقه) ، والطبراني (١٧/ ٣٢٨) من طريق نافع بن يزيد . قال رشدين : ثنا ، وقال نافع : حدثني بكر بن عمرو به نحوه بلفظ : « لا تخيفوا الأنفس بعد أمنها . . . » ، ووقع في المعرفة : « لا تخيفوا الأنفس بسوط منها » بخلاف ما في البيهقي الذي رواه من طريقه ، ويظهر أن ما وقع في المعرفة تحريف ، والحديث قال المنذري بعد عزوه : « وأحد إسناديه - يعني أحمد - ثقات » .
الترغيب والترهيب (٢/ ٥٩٦) ، ومثل ذلك قال الهيثمي : مجمع الزوائد (٤/ ١٢٧) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧١٣٦) وهو كما قال . والله أعلم .

[٢١٧] حدثنا بَدَل [١] ، نا شعبة ، أخبرني سليمان [٢] قال : سمعت ثابتاً[٣] قال : سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة أن النبي - ﷺ - قال لها : **نَا وِلِينِي الْخُمْرَةَ**[٤] ، فقالت : إني حائض ، فقال : « **إنها ليست في يدك** » .

---

(١) ابن الْمُحَبَّر : تقدم .

(٢) ابن مهران الأعمش : تقدم .

(٣) ابن عُبيد الأنصاري : مولى زيد بن ثابت ، كوفي ، (ثقة) من الثالثة . بخ م٤ . التقريب رقم (٨٢١) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويُرَمَّل بالخيوط ، وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي أو فُوَيْق ذلك . غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٧٧) ، والخمرة التي طلبها كانت في المسجد كما في روايات الحديث : « نا وليني الخمرة من المسجد » .

تخريجه: رواه أبو عوانة (١/ ٣١٣) من طريق أبي الأزهر قال: ثنا بدل بن المحبَّر به مثله.
ورواه أحمد (٦/ ١٠١ ، ١٧٣) ، والدارمي (١/ ١٦٢ ، ١٩٩) ، والطيالسي (ص ٢٠٣) ، وابن حبان (٢/ ٣٢١ - ٣٢٢) ، والبيهقي (١/ ١٨٦) من طرق عن شعبة به مثله ، وفي بعض الطرق قالت : « فناولته إياها » .

ورواه مسلم (١/ ٢٤٤ - ٢٤٥) الحيض - باب : جواز غسل الحائض رأس زوجها ، وأبو داود (١/ ١٧٩) الطهارة - باب : في الحائض تتناول من المسجد ، والترمذي (١/ ٢٤١ - ٢٤٢) الطهارة - باب : ما جاء في الحائض تتناول الشيء من المسجد ، والنسائي (١/ ١٤٦) الطهارة - باب : استخدام الحائض ، و(١/ ١٩٢) الحيض - باب : استخدام الحائض ، وأحمد (٦/ ٤٥ ، ١٧٣ ، ٢٢٩) ، وعبد الرزاق (١/ ٣٢٧) ، وابن أبي شيبة (٢/ ١٣٩) ، وابن سعد (١/ ٤٦٩) ، وابن الجارود رقم (١٠٢) ، وأبو عوانة (١/ ٣١٣ - ٣١٤) ، وابن حبان (٢/ ٣٢١) ، والبيهقي (١/ ١٨٦) ، وابن عبد البر في التمهيد (٣/ ١٧٠ - ١٧١) ، والبغوي (٢/ ١٣٣) من طرق عن الأعمش به مثله ونحوه .

ورواه مسلم (١/ ٢٤٥) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٦/ ١١٤) ، وأبو يعلى (٤/ ٢٨٩ ، ٣٥٠) ، والبيهقي (١/ ١٨٩ ، و٢/ ٤٠٩) من طرق عن ثابت بن عبيد به نحوه .

ورواه ابن ماجه (١/ ٢٠٧) الطهارة - باب : الحائض تتناول الشيء من المسجد ، وأحمد (٦/ ١٠٦ ، ١١١ - ١١٢ ، ٢٤٥) ، والدارمي (١٠/ ١٩٨) ، والطيالسي (ص ٢١١) ، وأبو عوانة (١/ ٣١٤) ، وابن حبان (٢/ ٣٢١) ، وأبو نعيم (٩/ ٢٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (٣/ ١٧١ ، ١٧٢) من طرق عن عائشة نحوه .

[٢١٨] حدثنا بَدَل [١] ، قال : شعبة : أنبأنا ، أخبرني سليمان [٢] قال : سمعت مُسْلماً الْبَطين [٣] يحدث عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن امرأة

---

(١) ابن الْمُحَبَّر : تقدم .

(٢) ابن مهران الأعمش : تقدم .

(٣) هو ابن عمران ، ويقال : ابن أبي عمران أبو عبد الله الكوفي ، (ثقة) من السادسة . ع. التقريب رقم (٦٦٣٨) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

تخريجه : رواه النسائي (٧/ ٢٠) الأيمان - باب : من نذر أن يصوم ، ثم مات قبل أن يصوم ، وأحمد (١/ ٣٣٨) ، والطيالسي (ص ٣٤٢) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٧٢) ، والطبراني (١٢/ ١٤) ، والبيهقي (٤/ ٢٥٥) من طرق عن شعبة به نحوه ، إلا أنه ذكر أن الناذرة امرأة والسائلة أختها .

ورواه البخاري (٤/ ١٩٢) الصوم - باب : من مات وعليه صوم ، ومسلم (٢/ ٨٠٤) الصيام - باب : قضاء الصيام عن الميت ، وأبو داود (٣/ ٦٠٥) الأيمان - باب : ما جاء فيمن مات وعليه صيام ... ، وأحمد (١/ ٢٢٤ ، ٢٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٧٣ ، ١٧٤) ، والدارقطني (٢/ ١٩٦) ، والبيهقي (٤/ ٢٥٥) من طرق عن الأعمش به نحوه ، وعند البخاري ، وبعض الروايات : قال سليمان - يعني الأعمش - : « فقال الحاكم وسلمة - ونحن جميعاً جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث - قالا : سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس » ، وقد ذكر أن السائل رجل ، وأن أمه هي التي عليها الصوم ، وفي بعضها أن السائلة امرأة تسأل عن أمها .

ورواه البخاري (٤/ ١٩٢) (الموضع المتقدم تعليقاً) ، ومسلم (٢/ ٨٠٤) (الموضع المتقدم)، وأحمد (١/ ٢١٦) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٧٤) ، والبيهقي (٤/ ٢٥٥) من طريق الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير به نحوه ، وعند أحمد ، ورواية للبيهقي من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد ، وذكر أن السائلة امرأة وتسأل عن أمها ، ورواية أبي بشر فيها : « فجاءت ذات قرابة لها ... » ، ورواه البخاري (٤/ ١٩٣) (الموضع المتقدم) (تعليقاً) ، ومسلم (٢/ ٨٠٤) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٣/ ٩٥ - ٩٦) الصوم - باب : ما جاء في الصوم عن الميت .

وابن ماجه (١/ ٥٥٩) الصيام - باب : من مات وعليه صيام من نذر ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٧٤) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٧٢) ، وابن حبان (٥/ ٢١٥ - ٢١٦ ، ٢١٧ ، =

نذرت أن تصومَ شهراً ، فماتت ، فأتى أخوها النبي - ﷺ -، فقال : « **صم عنها** » .

[٢١٩] حدثنا بَدَل بن الْمُحَبَّر [(١)] ، نا معاذ بن العلاء [(٢)] أخو أبي عمرو

= ٢٣٢) ، والدارقطني (٢/ ١٩٥ ، ١٩٦) ، والبيهقي (٤/ ٢٥٥) ، والبغوي (٦/ ٣٢٤ - ٣٢٥) من طريق أبي خالد الأحمر ، حدثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البَطين وسلمة بن كُهَيْل عن سعيد بن جبير ، وعطاء ومجاهد عن ابن عباس نحوه ، وفيه : أن السائل امرأة، وأن على أختها صيام شهرين متتابعين . وقال الترمذي : « حسن صحيح ، وسمعت محمدا يقول : جَوَّد أبو خالد الأحمر هذا الحديث عن الأعمش » . وقال ابن خزيمة : « لم يقل أحد عن الحكم وسلمة بن كهيل إلا هو » ، ولم يسق مسلم لفظه ، بل أحال به على ما قبله .

ورواه البخاري (٤/ ١٩٢) (الموضع المتقدم) (تعليقاً) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٧٤) والبيهقي (٤/ ٢٥٥) من طريق عكرمة عن ابن عباس ، ومن طريق عطاء عن ابن عباس أيضاً عند النسائي ، وفيه أن السائل امرأة ، وأن على أمها خمسة عشر يوماً ، وهذا الأخير في رواية عكرمة ، وهي من رواية أبي حَرِيز عبد الله بن الحسين ، (صدوق يخطئ) . التقريب رقم (٣٢٧٦) .

ويظهر أن رواية أبي خالد : « شهرين متتابعين » ، ورواية أبي حريز : « خمسة عشر يوماً » غير محفوظتين ، ولا يقدح في ذلك أن مسلماً أخرج رواية أبي خالد ، فإنه لم يسق لفظها ، وإنما أحال بها على الرواية السابقة وليس فيها : « شهرين متتابعين » ، ثم إنه ساقها متابعة .

والاختلاف في السائل هل هو امرأة أو رجل ، وهل الناذر أخت أو أم ، لا يضر ذلك في متن الحديث ، لأن الحكم لم يختلف فيه ، ومثل ذلك خلاف أبي خالد وأبي حريز في مدة الصيام .

وانظر : ذكر هذه الاختلاف في فتح الباري (٤/ ١٩٤ - ١٩٦) .

(١) تقدم .

(٢) ابن عمَّار المازني ، أبو غسان البصري ، هكذا قال أحمد والدارقطني وغير واحد ، وفي صحيح البخاري : عمر بن العلاء . قال ابن حجر : « يحتمل أن يكون محمد بن المثنى وهم فيه » ، وأما أبو أحمد الحاكم فقال - بعد أن روى الحديث - : « فالله أعلم أهما أخوان ، وحدثنا بحديث واحد عن نافع أو إحدى الروايتين غير محفوظة » ، ورجح الذهبي في الكاشف : معاذ بن العلاء . =

ابن العلاء قال : سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر : « **أن رسول الله - ﷺ - كان يخطُب إلى جِذْع** (١) **في يوم الجمعة ، فلما جعل المنبر تحول إلى المنبر فَحَنَّ** (٢) **الجِذْع ، فأتاه النبي - ﷺ - فمسحه** » .

[٢٢٠] حدثنا أبي (٣) ، نا عبد الله بن معاذ الصنعاني (٤) ،

= (صدوق) من السابعة . خت ت . انظر : الكاشف (٣/ ١٥٤ ، و٢/ ٣١٩) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٢ - ١٩٣ ، و٧/ ٤٨٧ - ٤٨٨) ، والتقريب رقم (٤٩٥٤ ، و٦٣٣٧).

والحديث في البخاري من غير طريق بدل ، وسمى معاذاً : عُمَر .

(١) المراد : جذع نخل كما في بعض الروايات .

(٢) نزع واشتاق ، وأصل الحنين : ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها . النهاية (١/ ٤٥٢) ، وورد في البخاري : أنه سمع له صوت كصوت العشار وكصياح الصَّبي ، وورد صفات أخرى في غيره . انظر : فتح الباري (٦/ ٦٠٣) . وقال البيهقي : « قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف ، ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلف » . المصدر نفسه .

تخريجه : رواه البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٥٥٧ - ٥٥٨) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه ابن الأعرابي في معجمه (٩/ ١٨٦) عن ابن أبي مسرة به نحوه .

ورواه البخاري (٦/ ٦٠١) المناقب - باب : علامات النبوة في الإسلام ، والترمذي (٢/ ٣٧٩ - ٣٨٠) أبواب الصلاة ، باب : ما جاء في الخطبة على المنبر ، والدارمي (١/ ٢٢) ، وابن حبان (٨/ ١٥٠) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤/ ٧٩٧) ، والبيهقي (٣/ ١٩٦) ، وفي دلائل النبوة (٢/ ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، و٦/ ٦٦ - ٦٧) من طرق عن معاذ بن العلاء به نحوه ، وسماه البخاري : عمر بن العلاء ، وكناه بأبي حفص ، وسماه في رواية معلقة : معاذ بن العلاء ، واقتصر بعضهم على قولهم : أبو حفص بن العلاء . وقال الترمذي : « حسن غريب صحيح » .

ورواه البيهقي (٣/ ١٩٥ - ١٩٦) من طريق أبي عاصم ، ثنا ابن أبي رَوَّاد ، حدثني نافع به نحوه في قصة مطولة .

وللحديث شواهد كثيرة من حديث جابر ، وأبي بن كعب ، وأنس ، وابن عباس ، وسهل بن سعد .

(٣) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .

(٤) هو ابن نَشِيط - بفتح النون بعدها معجمة - : صاحب معمر ، (صدوق تحامل عليه عبد الرزاق) . ت قبل (١٩٠) . ت ق . التقريب رقم (٣٦٢٨) .

عن معمر [١] ، عن أيوب [٢] ، عن عكرمة [٣] ، عن ابن عباس أن زوج بَريرة كان عبداً قال : فلقد رأيته يَتْبَعُها في سِكَك المدينة يبكي [٤] .

[٢٢١] حدثنا أبي [٥] ، نا عبد الله بن رجاء [٦] ، عن موسى بن عقبة ،

---

(١) ابن راشد : تقدم .
(٢) ابن أبي تميمة .
(٣) مولى ابن عباس : تقدم .
الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في البخاري .
(٤) وذلك بعد عتق بَريرة وتخييرها في البقاء معه وعدمه ، حيث اختارت فراقه .
تخريجه : رواه عبد الرزاق (٧/ ٢٥٠) ، أخبرنا ابن جريج ومعمر عن أيوب به نحوه .
ورواه البخاري (٩/ ٤٠٧) الطلاق - باب : خيار الأمة تحت العبد ، والترمذي (٣/ ٤٦٢) الرضاع - باب : ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج ، وابن أبي شيبة (٤/ ٤١) ، وسعيد ابن منصور رقم (١٢٥٨) ، وابن الجارود رقم (٧٤١) ، وابن حبان (٦/ ٢٣٢) ، والدارقطني (٣/ ٢٩٤) ، والبيهقي (٧/ ٢٢٢) من طرق عن أيوب به نحوه ، وسمي العبد: مغيث » ، ولفظ ابن حبان : « خيَّر رسول الله - ﷺ - بريرة ، فاختارت نفسها » .
وقال الترمذي : « حسن صحيح » . وقرن أيوب بقتادة عنده .
ورواه البخاري (٩/ ٤٠٦) (الموضع المتقدم) ، و(٤٠٨) باب : شفاعة النبي - ﷺ - في زوج بَريرة ، وأبو داود (٢/ ٦٧٠ - ٦٧١) الطلاق - باب : في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ، والنسائي (٨/ ٢٤٥ - ٢٤٦) آداب القضاة - باب : شفاعة الحاكم للخصوم ... ، وابن ماجه (٢/ ٦٧١) الطلاق - باب : خيار الأمة إذا أعتقت ، وأحمد (١/ ٢١٥، ٢٨١ ، ٣٦١) ، والدارمي (٢/ ٩١) ، والطيالسي (ص ٣٠٨ ، ٣٢٤ ، ٣٤٥)، وسعيد بن منصور رقم (١٢٥٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧٢) ، وابن حبان (٦/ ٢٣٤) ، والدارقطني (٢/ ١٥٤ ، و٣/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) ، والبيهقي (٧/ ٢٢١، ٢٢٢) من طرق عن عكرمة مطولاً ومختصراً ، حيث ذكر في رواية خالد الحَذَّاء تعجب الرسول - ﷺ - من حبه إياها وشفاعته له عندها ، وفي بعضها ذكرت أمور أخرى في شأن بريرة .
وللحديث شواهد من حديث عائشة ، ومن حديث أبي هريرة .
(٥) أحمد بن زكرياء بن الحارث : تقدم .
(٦) أبو عمران البصري : تقدم .
الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في البخاري .

عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **من أخذ شِبْراً من الأرض ظُلْماً حبسه الله عَزَّ وجَلَّ به يوم القيامة في سبع أرضين**» (١) .

[**٢٢٢**] حدثنا يحيى بن محمد (٢) ، نا عبد العزيز بن محمد (٣) ، عن

(١) تقدم شرحه برقم (٤) .

تخريجه : رواه البخاري (٥/ ١٠٣) المظالم - باب : إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، و(٦/ ٢٩٢ - ٢٩٣) بدء الخلق - باب : ما جاء في سبع أرضين ، وأحمد (٢/ ٩٩) ، والبغوي (٨/ ٢٢٩) من طريق ابن المبارك ، حدثنا موسى بن عقبة به نحوه .

(٢) الْجَارِي : تقدم .

(٣) الدَّرَاوَرْدي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث في البخاري .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ٧ - ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٣٦) ، ثنا ابن كاسب ، وأبو يعلى (٥/ ٢١٩ - ٢٢٠) ، حدثنا إسحاق ، قالا : حدثنا عبد العزيز بن محمد به نحوه بزيادة : « لا » قبل القسم ، وابن كاسب هو : يعقوب بن حميد بن كاسب ، (صدوق ربما وهم) . التقريب رقم (٧٨١٥) .

وإسحاق هذا ابن أبي إسرائيل : « صدوق تكلم فيه لوقفه في القرآن » . التقريب رقم (٣٣٨) .

ورواه البخاري (١١/ ٥١٣) كتاب القدر - باب : يحول بين المرء وقلبه ، و(١١/ ٥٢٣) الأيمان والنذور - باب : كيف كانت يمين النبي - ﷺ - ، و(١٣/ ٣٧٧) التوحيد - باب: مقلب القلوب . . . ، وأبو داود (٣/ ٥٧٦ - ٥٧٧) الأيمان والنذور - باب : ما جاء في يمين النبي - ﷺ - ما كانت ، والترمذي (٤/ ١١٣) النذور والأيمان - باب : ما جاء كيف كان يمين النبي - ﷺ - ، والنسائي (٧/ ٢) الأيمان والنذور ، وفي الكبرى (٤/ ٤٠٨) ، وأحمد (٢/ ٢٥ - ٢٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١٢٧) ، والدارمي (٢/ ١٠٨) ، وعبد ابن حميد رقم (٧٤١) (المنتخب) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٣٥) ، وأبو يعلى (٥/ ١٨٨ ، ٢٠٠ ، ٢١٣) ، وابن حبان (٦/ ٢٦٩) ، والطبراني (١٢/ ٢٩٦ ، ٢٩٧) ، وأبو نعيم (٩/ ٣٨) ، والبيهقي (١/ ٢٧) ، والخطيب (٤/ ٣٢٥ ، و١٤/ ٢٢٥) من طرق عن موسى بن عقبة به نحوه بزيادة : « لا » قبل صيغة القسم ، زاد ابن أبي عاصم : «نافع » بين موسى وسالم ، وفي الإسناد إليه بعض من ضعف ، ورواه ابن أبي عاصم =

موسى - يعني : ابن عقبة عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : كانت من يمين رسول الله - ﷺ - يحلف بها كثيراً يقول : « **ومُقَلِّبِ القلوبِ** » .

[٢٢٣] حدثنا المقرئ [١] ، نا سعيد بن أبي أيوب [٢] ، عن أبي الأسود [٣] عن عروة أن رسول الله - ﷺ - سُئل في غزوة تبوك عن سُتْرة المصلى ، فقال : « **مِثْلُ مُؤْخِرَةَ [٤] الرَّحْلِ** » . قال أبو يحيى [٥] : وكان المقرئ قد نابه عن حَيْوَةَ [٦] ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ، ثم رجع عنه بعد ،

= في السنة رقم (٢٣٤) ، وأبو يعلى (٥/٢١٣) من طريق الزهري عن سالم به بلفظ : « لا ومصرف القلوب » .

ورواه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٣٧ ، ٢٣٨) من طريق الزهري عن حمزة بن عبد الله ، عن أبيه ، وفيه : « لا ومصرف القلوب » ، وفي الإسناد إليه بعض الضعفاء .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) تقدم .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح إلى عروة ، وهو مرسل ، والحديث في مسلم من حديث عائشة .

(٤) بضم الميم وكسر الخاء وهمزة ساكنة ، ويقال : بفتح الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء مع إسكان الهمزة وتخفيف الخاء ، ويقال : آخرة ، وقدره : نحو ثلثي ذراع . شرح مسلم للنووي (٤/٢١٦) ، وهي الخشبة التي يستند إليها الراكب من كور البعير . النهاية (١/٢٩) .

(٥) هو ابن أبي مَسَرَّة .

(٦) ابن شُرَيْح : تقدم .

تخريجه : رواه أبو عوانة (٢/ ٥٠) ، حدثنا عباس الدوري وابن أبي مسرة قالا : ثنا المقرئ ، قال : ثنا حيوة عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً مثله .

ورواه مسلم (١/٣٥٨) الصلاة - باب : سترة المصلى ، حدثنا زهير بن حرب ، والبيهقي (٢/٢٦٩) من طريق الحسن بن أبي عيسى قالا : ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا سعيد ابن أبي أيوب به ، عن عائشة مرفوعاً مثله ، ولم يسق البيهقي لفظه .

ورواه مسلم (١/٣٥٩) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٢/٦٢) القبلة - باب : سترة المصلى ، وأبو يعلى (٤/ ٣١٢) ، والبيهقي (٢/٢٦٨) من طرق عن عبد الله بن يزيد قال : حدثنا حَيْوَةَ بن شُرَيْح ، عن أبي الأسود به عن عائشة مرفوعاً مثله . =

فحدثنا به عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، وليس فيه عائشة .

[٢٢٤] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوة بن شريح (٢) قال : سمعت عبد الملك ابن الحارث (٣) يقول : إن أبا هريرة قال : سمعت أبا بكر الصديق على المنْبَر يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - في هذا اليوم من عام الأول - واستَعْبَر (٤) أبو بكر فبكى ، فقال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **لم تُؤْتَوا شيئاً بعد كلمة الإخلاص مثلَ العافية فسلُوا الله العافية** » .

= ولم أقف على من رواه عن المقرئ إلى عروة مرسلاً ، وأخشى أن يكون ابن أبي مسرة قد وهم فيه . والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث طلحة في مسلم وغيره .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) التجيبي : تقدم .

(٣) قال البخاري : « حديثه في البصريين » ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم .

انظر : التاريخ الكبير (٥/ ٤٠٩) ، والجرح والتعديل (٥/ ٣٤٦) ، والثقات لابن حبان (٥/ ١١٧) .

الحكم على الإسناد : فيه عبد الملك بن الحارث ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان ، والحديث صحيح .

(٤) استفعل من العَبْرَة ، وهي تَحَلُّب الدمع . النهاية (٣/ ١٧١) .

تخريجه : رواه البيهقي فبي شعب الإيمان (٢/ ١٦١) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه أحمد (١/ ٤) ، والبزار (١/ ٧٩) من طريق المقرئ به مثله ، ولم يذكر البزار قصة أبي بكر .

ورواه ابن حبان (٢/ ١٥١) من طريق ابن وهب ، أخبرني حيوة بن شريح به نحوه .

ورواه الترمذي (٥/ ٥٥٧) الدعوات - باب : (١٠٦) ، وأحمد (١/ ٣) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٢٣) ، والبزار (١/ ٩٢) ، وأبو يعلى (١/ ٧٥ - ٧٦) ، والبغوي (٥/ ١٧٨) من طريق زهير بن محمد الخرساني عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن معاذ بن رفاعة بن رافع الأنصاري ، عن أبيه قال : سمعت أبا بكر ، فذكر القصة .

ولفظ الترمذي : « اسألوا الله العفو والعافية ، فإن أحداً لم يُعْطَ بعد اليقين خير من =

. . . .

= العافية » ، ولفظ البقية : « سلوا الله العفو والعافية واليقين في الآخرة والأولى » ، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال عبد الله بن محمد بن عقيل . انظر : ترجمته في الحديث التالي . وقال الترمذي : « حديث غريب من هذا الوجه عن أبي بكر » .

ورواه أحمد (١/ ٣ ، ٧) ، والطيالسي (ص ٣) ، والحميدي (١/ ٣ ، ٦) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٧٢٤) ، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق رقم (٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٧٩ ، ٨٨٠ ، ٨٨١ ، ٨٨٢ ، ٨٨٣)، وأبو يعلى (١/ ٥٤ - ٥٥ ، ٩٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٨٩) ، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٧٩) ، والحاكم (١/ ٥٢٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ١٩٩) من طريق أوسط بن إسماعيل البجلي قال : سمعت أبا بكر يخطب ، وأحد ألفاظه : « سلوا الله المعافاة - أو قال - : العافية لم يؤت أحد قط بعد اليقين أفضل من العافية أو المعافاة » ، وفي بعضها زيادة الأمر بالصدق والنهي عن الكذب ، وبقية الألفاظ بمعناه ، وفي بعضها : « سلوا الله اليقين . . . » ، وهذا إسناد صحيح ، وأوسط : «ثقة» التقريب رقم (٥٧٨) . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي.

ورواه أحمد (١/ ٨ ، ١١) من طريق أبي عبيدة قال : قام أبو بكر فذكره بلفظ : « سلوا الله العافية فإنه لم يُعْطَ عبدٌ شيئاً أفضل من العافية . . . » ، ثم ذكر الأمر بالصدق والنهي عن الكذب ، ورجاله ثقات ، إلا أنه منقطع أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، لم يدرك أبا بكر . جامع التحصيل (ص ٢٤٨) .

ورواه ابن أبي شيبة (٦/ ٢٣ - ٢٤) ، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق رقم (٩٦) ، وأبو يعلى (١/ ٩٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ١٦١) من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جَعْدَة قال : قال أبو بكر : سمعت رسول الله - ﷺ - عام الأول والعهد قريب يقول : « سلوا الله العافية واليقين » ، ورجاله ثقات ، إلا أنه منقطع يحيى ابن جعدة روايته عن أبي بكر مرسلة . جامع التحصيل (ص ٣٦٧) .

ورواه أحمد (١/ ٩) ، ومن طريقه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٨٥) من طريق قتادة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر قال : إن أبا بكر خطبنا ، فقال : إن رسول الله - ﷺ - قام فينا عام أول ، فقال : « ألا إنه لم يقسم بين الناس أفضل من المعافاة بعد اليقين . . . » ، وهذا إسناده ضعيف لعنعنة قتادة وحميد لم يسمع من عمر . انظر : التهذيب (٣/ ٤٥ - ٤٦) .

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٨٤) ، والدولابي في الكنى (١/ ١٦٣) ، وأبو نعيم (٥/ ١٣٥) من طريق جُبَيْر بن نُفَيْر قال : قام أبو بكر فذكره بنحوه ، وفي الإسناد =

[**٢٢٥**] حدثنا بدل بن المُحَبَّر [١] ، نا زائدة بن قدامة الثقفي [٢] ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل [٣] قال : سمعت ابن عمر ، عن عمر : « **أن رسول**

= إليه من حديثه قريب من الحسن ، وجبير بن نفير روايته عن أبي بكر مرسلة . جامع التحصيل (ص ١٨٣) .

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٨٨) ، وأبو يعلى (١/ ٨٢) من طريق الأعمش عن أبي صالح قال : قال أبو بكر ، فذكر الحديث بنحوه ، وعند النسائي قال أبو صالح: عن بعض أصحاب النبي - ﷺ - قال : قام أبو بكر ، وبذلك انتفى الإرسال ورواية الأعمش عن أبي صالح محمولة على السماع كما تقدم ذلك في ترجمته .

واختلف فيه على عاصم بن بهدلة ، حيث رواه عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن أبي بكر ، وحيناً آخر جعله من مسند أبي هريرة . انظر : البزار (١/ ٧٨) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٨٧) ، وأبو يعلى (١/ ٦٩) .

ورواه أبو يعلى (١/ ٥٤ - ٥٥) من طريق عروة عن عائشة أو أسماء أن أبا بكر قام فذكره ولفظ المرفوع منه : « سلوا الله العفو والعافية والمعافاة في الدنيا والآخرة » ، وإسناده ضعيف لحال ابن لهيعة أحد رجال الإسناد .

ورواه أبو يعلى (١/ ٩٩) من طريق ثابت بن الحجاج قال : قام أبو بكر فذكره بنحوه ، وإسناده منقطع ، ثابت بن الحجاج من الطبقة الثالثة عند ابن حجر . التقريب رقم (٨١٢).

والخلاصة : أن الحديث صحيح ، وأقوى طرقه طريق أوسط بن إسماعيل ، وبقية الطرق تُقَوِّيه ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٥٢٦) .

(١) تقدم .

(٢) أبو الصَّلْت الكوفي ، (ثقة ، ثبت ، صاحب سُنَّة) . ت سنة (١٦٠ ، وقيل بعدها) . ع . التقريب رقم (١٩٨٢) .

(٣) ابن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني ، مختلف فيه ، حيث حدث عنه ابن مهدي ويحيى القطان . قال ابن المديني : واحتج به أحمد وإسحاق والحميدي ، قاله البخاري . وقال البخاري : « مقارب الحديث » . وقال العجلي : « جائز الحديث » ، وقال الترمذي: « صدوق » ، وقال ابن عبد البر : « هو أوثق من كل من تكلم فيه » .

وأما المتكلمون فيه ، فجمع كثير من الأئمة ، إذ قال ابن المديني : « كان يحيى بن سعيد لا يروى عنه » . وقال في عاصم بن عبيد الله : « هو نحو ابن عقيل » . وقال حنبل عن أحمد : « منكر الحديث » ، ولم يتهمه أحد في دينه ، بل كل كلامهم في حفظه . وقال الذهبي في الميزان : « إن حديثه في مرتبة الحسن » . وفي السير : « لا يرتقي خبره إلى=

. . . .

= درجة الصحة والاحتجاج » . وقال ابن حجر : « صدوق في حديثه لين ، ويقال : تغير بأخرة » ، والذي يظهر أن حديثه لا يبلغ الحسن ، بل هو محتمل ، وهو إلى الضعف أقرب ، وذلك لكثرة المتكلمين فيه بكلام مفسر ، وأما رواية القطان وابن مهدي عنه ، فإن في الرواية الأخرى أنَّ يحيى لم يحدث عنه ، ولعل هذا الاختلاف يعود إلى أن روايته عنه كانت في وقت دون آخر ، ولهذا قرنه بعاصم بن عبيد الله المتكلم فيه أيضاً . وأما الإمام أحمد فقد ورد ما يدل على أن فيه ضعفاً عنده ، وذلك فيما رواه يعقوب بن شيبة عنه أنه قال في عاصم بن عبيد الله : « حديثه وحديث ابن عقيل إلى الضعف ما هو » . وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : « ما أقربهما » ، وكلام ابن عبد البر أجاب عنه ابن حجر بقوله : « وهذا إفراط » . ت بعد (١٤٠) . بخ د ت ق . انظر : ميزان الاعتدال (٢/ ٤٨٤) ، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٢٠٤ - ٢٠٥) ، وتهذيب التهذيب (٦/ ١٣ - ١٥)، والتقريب رقم (٣٥٩٢) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف، والصواب كونه من حديث جابر وهو صحيح عنه.

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ٧ ب) عن الفاكهي به مثله .

ورواه البزار (١/ ٢٧٦) ، حدثنا عمرو بن عليّ ، وأبو يعلى رقم (١٩ - إتحاف الخيرة ، ت/ العريني) ، وثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، وابن خزيمة في التوحيد رقم (٥٢٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الطَّوَّاف ، وحدثناه أيضاً محمد بن المثنى ، قالوا : ثنا بدل بن المحبر به مثله ونحوه . قال البزار : « ولا نعلم روى ابن عقيل عن ابن عمر ، إلا هذا الحديث ، وإنما رواه منه زائدة ، وقد روى حسين بن عليّ عن زائدة ، عن ابن عقيل ، عن جابر ، فخالف بدلاً في روايته » . وقال البوصيري : « هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل » ، وأعله الهيثمي بابن عقيل . مجمع الزوائد (١/ ١٦ - ١٧) ، وخالف بدل بن المحبر الحسين بن عليّ الجعفي ، فرواه عن زائدة ، عن ابن عقيل ، عن جابر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ناد يا عمر في الناس . . . » ، وفي آخره : فقال عمر : يا رسول الله ، أفلا أبشر الناس ؟ قال : « لا لا يتكلوا » ، أخرجه عبد بن حميد رقم (١٠٣٨) من المنتخب ، وأبو يعلى (١/ ٣٣٢ - ٣٣٣) ، ورواية الحسين بن عليّ أرجح من رواية بدل بن المحبر ، لأنه أوثق منه ، وأروى الناس عن زائدة . انظر : تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٧ - ٣٥٩) ، واللفظ الأول لأبي يعلى ، وعند عبد بن حميد في آخره ، فقال عمر : « يا رسول الله ، إذاً يتكلوا » ، وهو الأنسب لسياق الحديث .

وروى ابن خزيمة في التوحيد رقم (٥٢٥) ، وابن حبان (١/ ١٨٣) من طريق ذكوان السَّمَّان أن جابر بن عبد الله حدثه أن رسول الله - ﷺ - بعثه ، فقال : اذهب فنادِ في الناس =

الله - ﷺ - أمره أن يؤذن في الناس : أنه من شهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له مُخْلصاً فله الجنة » ، قال : يا رسول الله ، إذاً يتكلوا ، قال : « **فَدَعْهُم** » .

[٢٢٦] حدثنا خَلاد بن يحيى [١] ، نا سفيان الثوري ، عن إسماعيل بن أبي خالد [٢] ، عن عمرو بن حُرَيث [٣] ، عن عمر بن الخطَّاب : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **لأن يمتلئ جوفُ أحدكم قَيْحاً** [٤] **خير له من أن يمتلئ شِعْراً** »[٥] .

= أن من شهد ... » ، ثم ذكر أن عمر أرجعه ، وقال للرسول - ﷺ - : إن الناس قد طمعوا وخشوا ، فقال - ﷺ - : « اقعد » ، وهذا إسناد صحيح وأحد رجال إسناد ابن خزيمة بدل بن المحبر ، إلا أن شيخه فيه غير زائدة ، وبهذه الرواية يظهر أن الحديث إنما هو عن جابر ، وأنه المأمور بالمناداة لا عمر ، وقد أخطأ ابن عقيل ، حيث جعل المأمور بالمناداة عمر ، بينما سياق رواية ذكوان يأبى ذلك ، كا هو ظاهر . وانظر الحديث رقم (٦٥) ، وللحديث شواهد كثيرة في الباب من ذلك حديث أبي هريرة في مسلم وغيره ، حيث وقع له مع عمر كما وقع لجابر . انظر : مسلم (١/ ٥٩ - ٦١) الإيمان - باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً .

ومن الشواهد حديث أبي موسى في أحمد (٤/ ٤٠٢ ، ٤١١) ، وفيه أن أبا موسى ونفراً من قومه خرجوا يبشرون الناس ، فردهم عمر .

(١) تقدم .

(٢) الأحْمسِي مولاهم : تقدم .

(٣) صحابي .

الحكم على الإسناد : الإسناد شاذ ؛ لأن خلاداً خالف الثقات فيه ، والصواب وقفه على عمر.

(٤) المِدَّة لا يخالطها دم . فتح الباري (١٠/ ٥٤٩) .

(٥) ظاهره العموم في كل شعر ، لكن خص منه مدح الله ورسوله والزهديات والمواعظ مما لا إفراط فيه ، وقد قيل : إن المراد به الشعر الذي هُجي به النبي - ﷺ - كما في بعض الأحاديث لكنها ضعيفة .

وقيل : المراد : أن يمتلئ قلبه به فيغلب عليه ويشغله عن القرآن وذكر الله ، قاله أبو عبيد وترجم به البخاري ، وهو جمع حسن ، فإن من الشعر حكمة كما ثبت ذلك عن النبي - ﷺ - ، وقد سمعه الرسول - ﷺ - ، وتمثل به وأقره . انظر : هذه الأقوال في المصدر السابق . =

. . . .

= **تخريجه** : رواه الطبري في تهذيب الآثار (٤/١) ، حدثنا أحمد بن إبراهيم ، وابن أبي مسرة المكي . قال ابن الدورقي : حدثني خلاد بن يحيى السُّلمي ، وقال ابن أبي مسرة : حدثنا خلاد بن يحيى به مثله . وقال : « هذا خبر عندنا صحيح سنده لا علة فيه تُوهِنه ولا سبب يضعفه . . . » .

ورواه البزار (١/ ٣٦٨ - ٣٦٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٩٥) ، والدارقطني في العلل (٢/ ١٨٩) من طرق عن خلاد بن يحيى به مثله .

وقال البزار : « وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن إسماعيل ، عن عمرو بن حريث ، عن عمر موقوفاً ، ولا نعلم أسنده إلا خلاد » .

والمخالفون لخلاد : أبو معاوية ، ويزيد بن هارون ، ويحيى القطان ، وأبو أسامة وغيرهم، حيث رووه عن إسماعيل بن أبي خالد به موقوفاً على عمر .

رواية أبي معاوية عند ابن أبي شيبة ٥٠/ ٢٨١) .

ورواية يزيد بن هارون عند الطبري في تهذيب الآثار (٤/ ٢) .

ورواية يحيى عند الدارقطني في العلل (٢/ ١٨٩) ، ورواية أبي أسامة لم أقف عليها .

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ١٥٦ - ١٥٧) عن أبي نعيم ، حدثنا عمر بن زياد أبو حفص الهلالي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن سعيد بن زيد قال عمر : فذكره موقوفاً ، وعمر بن زياد فيه كلام . انظر : المصدر نفسه ، ولسان الميزان (٤/ ٣٠٦ - ٣٠٧) .

وهذا الاختلاف أشار إليه أبو حاتم ، وأبو زرعة قائلين : « هذا خطأ وهم فيه خلاد ، إنما هو عن عمر قوله » . العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٣٥) .

وسبق قول البزار ، وصوب الدارقطني وقفه بعد أن ذكر من خالف خلاداً . انظر : العلل (٢/ ١٨٩) .

أما الهيثمي فنسبه إلى البزار وقال : « ورجاله رجال الصحيح » . مجمع الزوائد (٨/ ١٢٠) . وقال الألباني بعد أن نسبه إلى الطحاوي : « صحيح على شرط الشيخين » الصحيحية رقم (٣٣٦) .

وقول من رجح وقفه هو الأظهر لكثرتهم وقوتهم ، وكأن الطبري لا يعتبر المخالفة مؤثرة كما يظهر من تتمة كلامه .

وفي الباب أحاديث مرفوعة عن أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما ، وكذا من حديث غيره . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٣٣٦) .

[٢٢٧] حدثنا المقرئ (١) ، نا سعيد بن أبي أيوب (٢) ، عن عطاء بن دينار(٣) ، عن حكيم بن شَريك الْهُذَلي (٤) ، عن يحيى بن ميمون الحضرمي (٥) عن رَبيعة الْجُرَشي (٦) ، عن أبي هريرة ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا تُجالسوا أهلَ الْقَدَر ولا تُفَاتِحُوهم** » .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) تقدم .

(٣) الْهُذَلي ، مولاهم ، أبو الرَّيان - بالراء والتحتانية الثقيلة - ، وقيل : أبو طلحة المصري ، (صدوق ، إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة) . ت سنة (١٢٦) . بخ د ت. التقريب رقم (٤٥٨٩) .

(٤) المصري ، (مجهول) من السابعة . د . التقريب رقم (١٤٧٥) .

(٥) أبو عَمْرة المصري القاضي ، (صدوق ، لكن عِيب عليه شيء يتعلق بالقضاء) . ت سنة (١١٤) . د س . التقريب رقم (٧٦٥٧) .

(٦) ابن عمرو ، ويقال : ابن الحارث الدمشقي ، وهو : ربيعة بن الغاز - بمعجمة وزاي - أبو الغاز ، والجُرَشي - بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة - مختلف في صحبته ، وكان فقيهاً ، وثقه الدارقطني وغيره .

ت يوم مَرج راهط سنة (٦٤) . انظر : تهذيب التهذيب (٣/ ٢٦١) ، والتقريب رقم (١٩١٥) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لجهالة حكيم بن شريك .

تخريجه : رواه أحمد (١/ ٣٠) ، ومن طريقه أبو داود (٥/ ٨٤) السنة - باب : في القدر ، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة رقم (٨٤١) ، ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ١٥) معلقاً ، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٥) ، وأبو يعلى (١/ ١٤٢ - ١٤٣) ، وابن حبان (من طريقه) (١/ ١٤٨) ، والآجري في الشريعة (ص ٢٣٩) ، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٤٣٦) ، والحاكم (١/ ٨٥) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (١١٢٤) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٣٠٢) ، والبيهقي (١٠/ ٢٠٤) من طريق المقرئ به مثله ، وسكت عليه الحاكم والذهبي ، وأخرجه أبو داود (٥/ ٩١) كتاب السنة - باب : في ذراري المشركين من طريق ابن وهب قال : أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي أيوب عن عطاء بن دينار به مثله .

وقال ابن الجوزي - بعد أن رواه من طريق أحمد - : « هذا حديث لا يصح . . . » العلل المتناهية (١/ ١٤١) ، وضعفه الألباني بجهالة حكيم . (انظر : تعليقه على السنة لابن أبي عاصم) .

[٢٢٨] حدثنا المقرئ [١] ، نا حَيْوَة [٢] ، أخبرني أبو عَقيل [٣] ، عن (ابن عمر) [٤] ، عن عقبة بن عامر الجهني أنه خرج مع رسول الله - ﷺ - في غزوة تبوك ، فجلس يوماً يُحدث أصحابه ، فقال : « **من قام إذا استَقَلَّت [٥] الشمس فتوضأ فأحسن الوُضوء ، ثم قام فصلى ركعتين غفرت له خطاياه وكان كما وَلَدَتْه أُمُّه** » .

قال عقبة : فقلت : الحمد لله الذي رزقني أن أسمع هذا من رسول الله - ﷺ - فقال لي عمر - وكان جالساً تُجَاهي - : أَتعجبُ من هذا ، فقد قال رسول الله - ﷺ - : « **أَعْجَبَ من هذا قبل أن تأتي** » ، فقلت : وماذا بأبي أنت وأمي ؟ فقال عمر : قال رسول الله - ﷺ - : « **من توضأ فأحسن الوضُوء ثم رفع بصره أو نظره إلى السماء فقال : أشهد أنْ لا إله الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله فُتِحَتْ [٦] له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيِّتها [٧] شاء** » .

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) ابن شُرَيْح التُّجيبي : تقدم .
(٣) زُهْرَة بن معبد : تقدم .
(٤) كذا وقع هنا . وفي المصادر الأخرى : ابن عَمّه ، ولم يُسَمَّ ، وهو من الثانية . د . التقريب رقم (٨٥٠٩) .
الحكم على الإسناد : فيه ابن عم ابن عقيل ولم يسم ، والحديث صحيح بغير هذا السياق.
(٥) ارتفعت وتعالت . النهاية (٤/ ١٠٤) .
(٦) أشار إلى أنه في نسخة أخرى : « فتح » .
(٧) أشار إلى أنه في نسخة أخرى : « أيِّهَا » .

تخريجه : رواه أبو داود (١/ ١١٩) الطهارة - باب : ما يقول إذا توضأ ، وأحمد (١/ ١٩)، والدارمي (١/ ١٤٧ - ١٤٨) ، وابن أبي شيبة (١/ ١٣) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٤) ، وأبو يعلى (١/ ١١٧ ، ١٤٤ ، و٢/ ٣١٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٣١) ، والطبراني (١٧/ ٣٢) من طريق المقرئ به مثله ، واقتصر بعضهم على الجزء الأول دون حديث عمر وبعضهم اقتصر على حديث عمر ، وعند =

[٢٢٩] حدثنا عثمان بن اليَمَان [١] ، عن زمعة بن صالح [٢] ، عن عبد الله ابن طاوس [٣] ، عن أبيه [٤] ، عن ابن الهاد [٥] ، عن عمر بن الخطاب قال :

= ابن شيبة سعيد بن أبي أيوب بدل «حيوة » ، وعند الطبراني (١٧/ ٣٣١) من طريق ابن لهيعة عن أبي عقيل ، حدثني عمي ، ثنا عقبة ، الجزء الأول ، وقوله : « عمي » خطأ ظاهر .

وقد رُوي الحديث عن عقبة بسياق آخر : حيث رواه مسلم (١/ ٢٠٩ - ٢١٠) الطهارة - باب : الذكر المستحب عقب الوضوء ، وأبو داود (١/ ١١٨ - ١١٩) (الموضع المتقدم) ، و(١/ ٥٥٧ - ٥٥٨) الصلاة - باب : كراهية الوسوسة ، وحديث النَّفْس في الصلاة ، والنسائي (١/ ٩٢ ، ٩٣) الطهارة - باب : القول بعد الفراغ من الوضوء ، وفي الكبرى (١/ ٩٤ ، ١٠٤) ، وابن ماجه (١/ ١٥٩) الطهارة - باب : ما يقال بعد الوضوء ، وأحمد (٤/ ١٤٥ - ١٤٦ ، ١٥٣) ، وأبو عوانة (١/ ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦) ، وابن حبان (١/ ١٩٣) ، والبيهقي (١/ ٧٨ ، و٢/ ٢٨٠) من طرق عن عقبة ، ولفظ مسلم : كانت علينا رِعَايةُ الإبل ، فجاءت نَوْبَتي فَرَوَّحتُها بِعَشيٍّ ، فأدركت رسول الله - ﷺ - قائما يحدث الناس ، فأدركت من قوله : « ما من مسلم يتوضأ فيحسن وُضوءه ، ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة » ، قال : فقلت : ما أجود هذا ، فإذا قائل بين يدي يقول : التي قبلها أجود ، فنظرت ، فإذا عمر قال : إني قدر رأيتك جئت آنفاً ، قال : « ما منكم من أحد يتوضأ فَيُبْلغ أو فَيُسْبغُ الوضوء ، ثم يقول : أشهد أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمد عبد الله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء » . وفي بعض الروايات : « أشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله » ، وبعضهم اقتصر على الجزء الأول دون قول عمر وما بعده ، وبعضهم اقتصر على الجزء الثاني فحسب .

(١) تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) تقدم .

(٤) طاوس بن كَيْسَان اليماني .

(٥) عبد الله بن شدَّاد بن الهاد اللَّيْثي أبو الوليد المدني ، ولد على عهد النبي - ﷺ - ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، وكان معدوداً في الفقهاء . ت مقتولاً سنة (٨١) . وقيل بعدها . ع . التقريب رقم (٣٣٨٢) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال عثمان وزمعة .

قال رسول الله - ﷺ - : « **إن الله - عَزَّ وجَلَّ - لا يستحي من الحق ، لا تأتُوا النساء في أَعْجَازِهن** »[(١)] .

(١) أي أدبارهن . انظر : لسان العرب (٥/ ٣٧١) .

تخريجه : رواه النسائي في عشرة النساء رقم (١٢٢) ، أخبرنا سعيد بن يعقوب الطَّالْقاني قال : نا عثمان بن اليمان به بلفظ : « لا تأتوا النساء في أدبارهن » .

ورواه أبو يعلى (٣/٧٨) القسم الأول (إتحاف الخيرة) حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا عثمان بن اليمان به نحوه ، واختلف فيه على زمعة ، فرواه عثمان بن اليمان عنه كما تقدم ، ورواه البزار (١/ ٤٧٤ - ٤٧٥) ، حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التُّستَري قال : نا عثمان بن اليمان قال : نا زَمْعَة عن سلمة بن وهران ، عن طاوس ، عن ابن الهادي ، عن عمر مثله ، وقال : « أدبارهن » ، وقال البزار : « وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد » ، وشيخ البزار قال ابن حجر : «مقبول» . التقريب رقم (٥٩١٥) .

ورواه يزيد بن أبي حكيم عن زمعة بن صالح ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن عبد الله بن الهاد ، عن عمر مرفوعاً نحوه ، أخرجه النسائي في عشرة النساء رقم (١٢٣).

ورواه وكيع ، ثنا زمعة بن صالح عن ابن طاوس ، عن أبيه ، وعن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن يزيد قال : قال عمر به مرفوعاً ، أخرجه الهيثم الدُّوري في ذم اللواط رقم (١٣) ، وأبو نعيم (٨/ ٣٧٦) ، وقال : « غريب من حديث طاوس ، وعمر لم نكتبه إلا من حديث زمعة » ، ويزيد بن أبي حكيم هو : العدني ، (صدوق) . التقريب رقم (٧٧٠٣) ، ورجح الدارقطني رواية عثمان بن اليمان التي أخرجها المصنف والنسائي ، ولم يشر إلى الأخرى . انظر : العلل (٢/ ١٦٦ - ١٦٧) .

والحديث عزاه الهيثمي إلى البزار وأبي يعلى والطبراني في الكبير ، وقال : « ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا يعلى بن اليمان ، وهو ثقة » مجمع الزوائد (٤/ ٢٩٨ - ٢٩٩)، وتعقبه ابن حجر بقوله : « إنما روى مسلم لمسلمة وزمعة متابعة ، وإلا فهما ضعيفان ، والحديث منكر لا يصح من وجه كما صرح بذلك البخاري والبزار والنسائي وغير واحد » زوائد البزار على الكتب الستة ، ومسند أحمد رقم (١٠٠٩) ، ومثل ذلك قال البوصيري. انظر : إتحاف الخيرة (٣/٧٨) (القسم الأول) ، ولم أجد الحديث في المعجم الكبير ، ورجح ابن كثير وقفه على عمر . التفسير (١/ ٢٦٤) ، والظاهر أن زمعة بن صالح اضطرب فيه ، ويغني عنه أحاديث أخرى في الباب . انظر : التلخيص الحبير (٣/ ١٨٠- ١٨٧) ، وإرواء الغليل (٧/ ٦٥) .

[**٢٣٠**] حدثنا محمد بن حرب بن سُلَيم [١] ، نا حزَام بن هشام الخُزَاعي [٢] حدثني أبي [٣] ، عن عائشة أنها سمعت النبي - ﷺ - يقول : « **لا نَصَرَنَي الله إن لم أَنْصرْ بني كعب** » [٤] .

(١) أبو عبد الله المكي ، أصله بصري ، مولى قريش ، نزل مكة ، ويقال : أصله خراساني. قال البخاري : « أحاديثه مشهورة » . وقال العجلي : « ثقة رجل صالح » . وقال أبو حاتم : « صالح الحديث ليس به بأس » ، وهذه الأقوال تجعله في مرتبة من حديثه حسن. ت سنة (٢١٠) . انظر : التاريخ الكبير (١/ ٦٩) ، والتاريخ الصغير (ص ٢٢٢) ، والثقات للعجلي (ص ٤٠٢) ، والجرح والتعديل (٧/ ٢٣٧) .

(٢) هو ابن حُبَيْش من أهل قُدَيْد ، من أهل الرَّقَم منها ، وعند ابن سعد حزام بن هشام بن خالد الأشعري الكعبي بإسقاط حبيش . قال ابن سعد : « ثقة قليل الحديث » . وقال أبو حاتم : « شيخ محله الصدق » ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر : الطبقات الكبرى (٥/ ٤٩٦) ، والتاريخ الكبير (٣/ ١٦٦) ، والجرح والتعديل (٣/ ٢٩٨) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٤٧) .

(٣) ابن حُبَيْش بن خالد بن الأشعر ، حجازي ، وعند ابن سعد بإسقاط « حُبَيْش » . قال ابن سعد : « قليل الحديث » ، وعَدَّه ابن حبان في الصحابة ، ثم أعاده في التابعين في كتابه الثقات ، وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم ، وكأنَّ ابن حبان نظر إلى رواية له عن رسول الله - ﷺ - ، فظنه صحابياً أو ذكره احتياطاً ، فإن من سأذكرهم لم يشر أحد إلى صحبته ، وابن حجر لم يذكر سوى قول ابن حبان دون إشارة إلى إعادته إياه في التابعين . انظر : الطبقات الكبرى (٥/ ٤٩٦) ، والتاريخ الكبير (٣/ ١١٦) ، والجرح والتعديل (٣/ ٢٩٨) ، والثقات لابن حبان (٣/ ٤٣٣، و٦/ ٢٤٧) ، والإصابة (٣/ ٦٠٣).
الحكم على الإسناد : فيه هشام الخزاعي ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان .

(٤) هم قبيلة خزاعة التي كانت في حلف رسول الله - ﷺ - بعد صلح الحديبية ، وكانت بنو بكر في حلف قريش ، فغدرت قريش بالمسلمين ، وذلك بإعانتها بني بكر على خزاعة التي استنصرت برسول الله - ﷺ - ، فنصرهم بفتحه مكة . انظر : سيرة ابن هشام (٢/ ٣٩٠ - ٣٩٦) ، والأنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر (ص ٨١) .
تخريجه : رواه أبو يعلى (٤/ ٢٥١) من طريق عبد الله بن إدريس عن حزام بن هشام به، ولفظه : لقد رأيت رسول الله - ﷺ - غضب فيما كان من شأن بني كعب غضباً لم أره غضبه منذ زمان ، وقال : لا نصرني الله إن لم أنصر بني كعب » ، وقالت : وقال لي : « قولي لأبي بكر وعمر يتجهزا لهذا الغزو . . . » .
وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى ، وذكر توثيق ابن حبان لحزام وأبيه ، وقال : « وبقية رجاله رجال الصحيح » . مجمع الزوائد (٦/ ١٥١ - ١٦١) .

[**٢٣١**] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام بن سليمان المخزومي [(٢)] ، عن ابن جُرَيج[(٣)] ، أخبرني أبو الزبير [(٤)] أنه سمع جابراً يقول : سمعت النبي - ﷺ - يقول : **الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في مِعىً واحد** »[(٥)] .

[**٢٣٢**] حدثنا أبي [(٦)] ، أنا هشام [(٧)] ، عن ابن جريج [(٨)]، عن العلاء بن

---

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) محمد بن مسلم المكي : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والمخزومي حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في مسلم .

(٥) اختلف في معنى الحديث على أقوال :

(أ) ليس المراد به ظاهره ، وإنما مثل ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا وحرصه عليها .

(ب) وقيل : المؤمن يأكل الحلال والكافر يأكل الحرام .

(جـ) أن المراد حض المؤمن على قلة الأكل إذا علم أن كثرة الأكل من صفة الكفار .

(د) هو على ظاهره ، واختلف أهل هذا القول على ثمانية أقوال : منها : أنه ورد في شخص بعينه ، وقيل : المراد بالمؤمن هنا : التام الإيمان ، وقيل : إن المؤمن يُسَمِّي الله - تعالى - ، فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل والكافر لا يسمي فيشركه الشيطان . انظر : فتح الباري (٩/ ٥٣٨ - ٥٤٠) .

تخريجه : رواه أحمد (٣/ ٣٣٣) ، والدارمي (٢/ ٢٥) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٠٦) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٢٤ - ٤٢٥) من طرق عن ابن جريج به مثله بتقديم وتأخير ، وصرح ابن جريج وشيخه بالسماع في بعض الطرق .

ورواه مسلم (٣/ ١٦٣١) الأشربة - باب : المؤمن يأكل في معىً واحد . . . ، وأحمد (٣/ ٣٥٧ ، ٣٩٢) ، وابن أبي شيبة (٥/ ١٤٣) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٣١ ، ٤٧٩) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٢٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) من طريق سفيان عن أبي الزبير به مثله ، وفي بعض الطرق بتقديم وتأخير ، وقرن جابر بابن عمر في بعضها. وانظر الحديث التالي .

(٦) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٧) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

عبد الرحمن [١] ، عن أبيه [٢] ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - مثل حديث أبي الزبير إِيَّايَ .

(١) ابن يعقوب الحُرَقي - بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف - أبو شِبْل - بكسر المعجمة وسكون الموحدة - ، المدني .
مختلف فيه ، حيث قال أحمد - في رواية عبد الله - : « ثقة » ، وقال : « هو فوق سهيل » ، وفي رواية المرُّوذي وحرب : « هو فوق محمد بن عمرو » . وقال ابن معين - في رواية الدارمي - : « ليس به بأس » . وقال ابن سعد : « ثقة كثير الحديث » . وقال العجلي : « ثقة » . وقال أبو حاتم : « صالح ، روى عنه الثقات وأنا أنكر من حديثه أشياء ، وهو عندي أشبه من العلاء بن المسيب » . وقال الترمذي : « هو ثقة عند أهل الحديث » . وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وبعكس ذلك قال ابن معين - في رواية الدُّوري - : « ليس حديثه بالحجة وهو وسهيل قريب من السواء ، ولم يقوِّ أمرهما » ، وفي رواية عبد الله بن أحمد عنه « مضطرب الحديث ليس حديثه بحجة » ، وفي رواية الدورقي : « ليس بالقوي » . وقال أبو زرعة : « ليس هو بأقوى ما يكون » ، ورجح أبو داود سهيلاً عليه . وقال ابن عدي : « ليس بالقوي » .
وقال الخليلي : « مختلف فيه لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها ، وقد أخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه دون هذا والشواذ » ، وقوله : « هذا » إشارة إلى حديث ذكره وقال الذهبي - في الميزان - : « صدوق مشهور » ، وفي السير : « لا ينزل حديثه عن درجة الحسن ، لكن يتجنب ما أنكر عليه » . وقال ابن حجر : « صدوق ، ربما وهم » وما قاله الذهبي هو المتعين ، لأن موثقيه أكثر والمتكلمين فيه قلة ، وعلى رأسهم ابن معين الذي وثقه أيضاً وكلام غيره ليس بشديد ، بل يؤل إلى بعض المنكرات التي تفرد بها ، وكلام ابن حجر هو بمعنى كلام الذهبي . ت سنة (بضع ثلاثين ومائة) . ر . م٤ .
انظر : العلل للإمام أحمد (١/ ٢٣٧ ، و٢/ ٣٢) . ومن كلام الإمام أحمد - رواية المرُّوذي - رقم (١٠٩) ، وتاريخ الدُّوري (٢/ ٤١٥) ، وتاريخ الدارمي رقم (٦٢٣ ، و٦٢٤) ، وطبقات ابن سعد (القسم المتمم) رقم (٢٣٥) ، والثقات للعجلي (ص ٣٤٣) ، والجرح والتعديل (٦/ ٣٥٧ - ٣٥٨) ، والثقات لابن حبان (٥/ ٢٤٧) ، والكامل (٥/ ١٨٦٠ - ١٨٦١) ، والإرشاد للخليلي (١/ ٢١٨) ، وميزان الاعتدال (٣/ ١٠٢ - ١٠٣) ، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٨٦ - ١٨٧) ، وتهذيب التهذيب (٨/ ١٨٦ - ١٨٧) ، والتقريب رقم (٥٢٤٧) .

(٢) عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني ، مولى الْحُرَقَة - بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف- ، (ثقة) من الثالثة . ر م٤ . التقريب رقم (٤٠٤٦) . =

[**٢٣٣**] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣] ، أخبرني نافع ، عن ابن عمر : أنَّ النبي - ﷺ - قال (سمعته يقول) [٤] : « **من أمسك كلباً**

= **الحكم على الإسناد** : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه أبو عوانة (٥/ ٤٢٥) من طريق حجاج ، عن ابن جريج به قال : بمثل حديث أبي الزبير ، وحجاج هو ابن محمد الأعور .

ورواه مسلم (٣/ ١٦٣٢) الأشربة - باب : المؤمن يأكل في معيً واحد ، وأبو عوانة (٥/ ٢٢٨) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٠٧) من طريق عبد العزيز الدَّرَاوَرْدي ، ثنا العلاء ، وقرنه الطحاوي بأبي غسَّان ، ولم يسوقا لفظه ، بل أحالا على أحاديث سبقت في الباب وهي مثله .

ورواه البخاري (٩/ ٥٣٦) الأطعمة - باب : المؤمن يأكل في معيً واحد ، ومسلم (٣/ ١٦٣٢) ، (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٤/ ٢٦٧) الأطعمة - باب : ما جاء أن المؤمن يأكل في معيً واحد ، وابن ماجه (٢/ ١٠٨٤) الأطعمة - باب : المؤمن يأكل في مِعيً واحد . . . ، وأحمد (٢/ ٢٥٧ ، ٣١٨ ، ٣٧٥ ، ٤١٥ ، ٤٣٥ ، ٤٥٥) ، ومالك (٢/ ٧٠٤ ، ٧٠٥) ، والدارمي (٢/ ٢٦) ، والطيالسي (ص ٣٢٩) ، وعبد الرزاق (١٠/ ٤١٩) ، وابن أبي شيبة (٥/ ١٤٣) ، وأبو يعلى (٢/ ٤٠٥) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٢٧ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٠٨ ، ٤٠٩) ، وابن حبان (١/ ١٩٠ ، و٧/ ٣٣٠) ، والخطيب (٢/ ١٩٠) ، والبغوي (١١/ ٣١٧ - ٣١٩) من طرق عن أبي هريرة به مثله ونحوه ، وفي بعضها ذكر لسبب الحديث ، وهو أن رجلاً كان يأكل كثيراً ، فأسلم ، فكان يأكل أكلاً قليلاً ، فذكر ذلك للنبي - ﷺ - ، وفي بعضها ذُكرت القصة بأطول من ذلك ، وفيه : « يشرب » بدل : « يأكل » مع تقديم المؤمن على الكافر في الذكر ، وذلك في أغلب الطرق ، وفي الباب عن ابن عمر في الصحيحين وغيرهما ، وعن أبي موسى عند مسلم وغيره ، وأحاديث أخرى خارج الصحيح ، وانظر : الحديث السابق .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٤) كذا وردت العبارة ، ولعل « يقول » زائدة ، فإن عليها إشارة تحتمل الإلغاء ، وبدونها يستقيم المعنى .

في بيته إلا كلباً صائداً ، أو كلبَ مَاشيةٍ ، نَقُصَ من أجره كل ليلة قِيرَاطان »[(١)] .

---

(١) اختلف في المراد بالقيراطين ، هل هما كالقيراطين المذكورين في الصلاة على الجنازة واتباعها، فقيل : بالتسوية ، وقيل : اللذان في الجنازة من باب الفضل ، وما ورد هنا من باب العقوبة ، وباب : الفضل أوسع من غيره . انظر : فتح الباري (٥/٧) ، وحديث الجنازة تقدم برقم (١٩١) .

تخريجه : رواه البخاري (٩/٦٠٨) الذبائح والصيد - باب : من اقتنى كلباً . . ، ومسلم (٣/١٢٠١) المساقاة - باب : الأمر بقتل الكلاب ، والترمذي (٤/٧٩) الأحكام - باب : ما جاء من أمسك كلباً . . . ، والنسائي (٧/١٨٨) الصيد - باب : الرخصة في إمساك الكلب للصيد ، وأحمد (٢/٤ ، ٥٥ ، ١٠١ ، ١١٣) ، ومالك (٢/٧٣٨) ، والشافعي (ص ١٤١) ، وعبد الرزاق (١٠/٤٣٢) ، وابن أبي شيبة (٤/٢٦٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٥٥) ، وابن حبان (٧/٤٦٥) ، والبيهقي (٦/٨ - ٩) ، والبغوي (١١/٢٠٨) من طرق عن نافع به نحوه ، وليس فيه : وزعم أبو هريرة . . . إلا في رواية أحمد (الموضع الأول) حيث قال : « فقيل له : إن أبا هريرة يقول : وكلب حرث ، فقال : أنَّى لأبي هريرة حرث » ، وفي إحدى الطرق قال : « قيراط » ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

ورواه البخاري (٩/٦٠٨) (الموضع المتقدم) ، ومسلم (٣/ ١٢٠٠ - ١٢٠٣) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٧/ ١٨٤ - ١٨٩) الصيد - باب : الأمر بقتل الكلاب ، وباب : الرخصة في إمساك الكلب للماشية ، وباب : الرخصة في إمساك الكلب للصيد ، وباب: الرخصة في إمساك الكلب للحرث ، وأحمد (٢/٨ ، ٣٦ ، ٤٧ ، ٦٠ ، ٧٩ ، ١٤٧ ، ١٥٦) ، والدارمي (٢/١٧) ، والحميدي (٢/٢٨٣) ، وابن أبي شيبة (٤/٢٦٤) ، و(٧/٢٩٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٥٥ ، ٥٦) ، والطبراني (١٢/٣٠٦، ٣١٠) ، والبيهقي (٦/٩) من طرق عن ابن عمر نحوه ، مع قوله عن أبي هريرة : « أو كلب حرث » في بعض الطرق ، وفي بعضها قال سالم بن عبد الله ، وكان أبو هريرة يقول : « أو كلب حرث » ، وفي بعضها قال ابن عمر : « إن أبا هريرة له زرع » .

وفي رواية أبي الحكم البجلي عن ابن عمر زيادة : « أو كلب زرع » ، وقال فيها : «قيراط» ، وهي عند مسلم وأحمد (٢/٢٧) ، والبيهقي . قال النووي : « يحتمل أن ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحققها عن النبي - ﷺ - رواها عنه بعد ذلك ، وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها ، ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي - ﷺ - فرواها ، ونسيها في وقت فتركها » شرح مسلم للنووي (١٠/٢٣٦) ، وانظر (١٠/٢٣٩) وفتح الباري (٥/٧) للجمع بين روايتي « قيراطان » ، و« قيراط » . =

قال عبد الله : وزعم أبو هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « **أو كلبَ حرث**» .

[**٢٣٤**] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني صالح[(٤)] ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن هُرْمُز [(٥)] ، عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - أنه قال : « **شرُّ الطعام الوليمةُ**[(٦)] **يُدْعَى عليها الأغنياءُ ويُتْرَكُ الفقراءُ ، ومن لم يُجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله** » .

= وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة ، ومن حديث سفيان بن أبي زهير في الصحيحين وغيرهما ، ومن حديث عبد الله بن المغفل في مسلم وغيره .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن أبي الأخضر اليمامي ، مولى هشام بن عبد الملك ، نزل البصرة ، (ضعيف ، يعتبر به) . ت بعد (١٤٠) . ٤ . التقريب رقم (٢٨٤٤) .

(٥) الأعرج .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال ابن أبي الأخضر ، ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث في الصحيحين .

(٦) هي طعام العُرْس ، وهو قول أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر . وقيل : يشمل غيره وقيل : طعام النكاح ، وقيل : الإملاك ، وقيل : كل دعوة تتخذ لسرور حادث . انظر : فتح الباري (٩/ ٣٤١) .

تخريجه : رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٧٧) من طريق عبد الوارث ، حدثنا عبد الملك بن جريج به مرفوعاً .

ورواه أيضاً (١٠/ ١٧٦) من طريق روح بن القاسم ، ومن طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب ، كلاهما عن مالك ، عن ابن شهاب به مرفوعاً ، وخالفهما جمهور رواة الموطأ ، حيث جعلوه من كلام أبي هريرة ، كما قال أبو بكر النيسابوري . التمهيد (١٠/ ١٧٧) .

ورواية مالك في الموطأ (٢/ ٤٣٠) ، ومن طريقه البخاري (٩/ ٢٤٤) النكاح - باب : من ترك الدعوة . . . ، ومسلم (٢/ ١٠٥٤) النكاح - باب : الأمر بإجابة الدعوة إذا دُعي ، وأبو داود (٤/ ١٢٥) الأطعمة - باب : ما جاء في إجابة الدعوة ، والبيهقي (٧/ ٢٦١) ، والبغوي (٩/ ١٣٩) من طريق مالك عن ابن شهاب والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٢٤٣) به موقوفاً . =

[**٢٣٥**] حدثنا أبي (١) ، نا هشام بن سليمان المخزومي (٢) ، عن ابن جريج(٣) ، أخبرني زياد (٤) ، أن ابن شهاب أخبره أن (عبد الله) (٥) بن هُرْمُز

= وتابع مالكاً سفيان بن عيينة عند مسلم (٢/ ١٠٥٥) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (١/ ٦١٦) النكاح - باب : إجابة الداعي ، وأحمد (٢/ ٢٤١) ، والحميدي (٢/ ٤٩٣ - ٤٩٤) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٤١) ، وأبو يعلى (٥/ ٤٦٤) ، والبيهقي (٧/ ٢٦٢)، وزاد الأخير : « وكان سفيان ربما رفع هذا الحديث ، وربما لم يرفعه » .
ووافقهما الأوزاعي عند الدارمي (٢/ ٣١) .
ورواه مسلم (٢/ ١٠٥٥) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٢٦٧ ، ٤٩٤) ، وعبد الرزاق (١٠/ ٤٤٧ - ٤٤٨) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٤١) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٣٨) ، وابن حبان (٧/ ٣٥٣) ، والدارقطني في العلل (٣/ ٦٨ - ب) ، والبيهقي (٧/ ٢٦٢) من طرق عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، والأعرج عن أبي هريرة موقوفاً ، وبعضهم لم يذكر الأعرج .
ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ١٤٣) من طريق الحميدي ، ثنا الزهري به مرفوعاً ، والحميدي لم يدرك الزهري ، فلعل سفيان سقط من الإسناد .
ورواه الطيالسي (ص ٣٠٤) من طريق زمعة عن الزهري ، عن سعيد أو غيره ، عن أبي هريرة موقوفاً .
ورواه مسلم (٢/ ١٠٥٥) (الموضع المتقدم) ، والحميدي (٢/ ٤٩٣) ، والبيهقي (٧/ ٢٦٢) من طريق زياد بن سعد قال : سمعت ثابتاً الأعرج يحدث عن أبي هريرة موقوفاً .
وهذه الاختلافات وغيرها ذكرها الدارقطني في العلل (٣/ ٦٨ - ٦٩ - أ) ، ورجح الوقف.
وقال ابن عبد البر : هذا حديث مسند عندهم ، لقول أبي هريرة : « قد عصى الله ورسوله» وهو مثل حديث أبي الشعثاء عن أبي هريرة . . . ، أما هذا فقد عصى أبا القاسم ، ولا يختلفون في هذا وذاك أنهما مسندان مرفوعان . التمهيد (١٠/ ١٧٥) .
وقال ابن بطال : « ولكن آخره يقتضي رفعه . . . ، ومثل هذا لا يكون رأياً ، ولهذا أدخله الأئمة في مسانيدهم » . فتح الباري (٩/ ٢٤٤) .
وقال الزيلعي : « ولكنه موقوف في حكم المرفوع » نصب الراية (٤/ ٢٢١) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .
(٢) تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .
(٥) أشار إلى أنه في نسخة أخرى : « عبد الرحمن » وهو الصواب، والمراد به الأعرج: تقدم.

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث في الصحيحين .

أخبره أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **من سأله جارُه أن يضع خشبةً في جداره فلا يمنَعْه** » ، ثم قال أبو هريرة : ما لهم عنها [(١)] مُعْرِضين ، أما واللهِ لأرمينَّ بها بين أكتافهم [(٢)] .

[**٢٣٦**] حدثنا أبي [(٣)] ، أنا هشام بن سليمان [(٤)] ، عن ابن جريج [(٥)] قال:

(١) أي معرضين عن هذه السنة أو عن هذه المقالة . فتح الباري (٥/ ١١١) .

(٢) قال الخطابي : « إن لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لأجعلنها ، أي الخشبة على رقابكم كارهين ، وأراد بذلك المبالغة » المصدر نفسه .

لكن الظاهر : اتحاد الضمائر ، والمعنى : لأُحَدِّثنَّ بهذه السنة حتى تقوم الحجة عليكم .

تخريجه : رواه البخاري (٥/ ١١٠) المظالم - باب : لا يمنع جَار جَارَه . . . ، ومسلم (٣/ ١٢٣٠) المساقاة - باب : غرز الخشب في جدار الجار ، وأبو داود (٤/ ٤٩) الأقضية - أبواب من القضاء ، والترمذي (٣/ ٦٣٥) الأحكام - باب : ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبات ، وابن ماجه (٢/ ٧٨٢) الأحكام - باب : الرجل يضع خشبة على جدار جاره ، وأحمد (٢/ ٢٣٠ ، ٢٧٤ ، ٣٩٦ ، ٤٦٣) ، ومالك (٢/ ٥٧١) ، والشافعي (ص ٢٢٤) ، والحميدي (٢/ ٤٦١) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٠٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣) ، وابن حبان (١/ ٣٦٦) ، وأبو نعيم (٣/ ٣٧٨) ، والبيهقي (٦/ ٦٨ ، ١٥٧) ، والبغوي (٨/ ٢٤٦) من طرق عن ابن شهاب به مثله ونحوه بلفظ : « لا يمنع . . . » ، وبلفظ : « إذا استأذن . . . » إضافة إلى لفظ المصنف ، وقول أبي هريرة لم يذكر في بعض الطرق . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وتابع الزهري صالح بن كيسان عند البيهقي .

ورواه البخاري (١٠/ ٩٠) الأشربة - باب : الشرب من فم السقاء ، وأحمد (٢/ ٢٣٠ ، ٣٢٧ ، ٤٤٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤) ، والطبراني في الأوسط رقم (٢٦٣٩ ، و٢٧٦٩) ، وابن عدي (٣/ ٩٠٥) ، والدارقطني (٤/ ٢٢٨) ، وأبو نعيم (٣/ ٣٧٨) ، والبيهقي (٦/ ٦٨ ، ٦٩) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ٢١٦) ، والخطيب (٢/ ١٥١ ، و٤/ ٣٢٥) من طرق عن أبي هريرة نحوه دون قوله في آخر الحديث ، وبعض هذه الطرق فيها كلام وخلاف .

(٣) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٤) المخزومي : تقدم .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

وأخبرني (نُعْيمان) (١) عن ابن شهاب أنه أخبره عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : « **إذا أكل أحدكم فليأكلْ بيمينه وليشربْ بيمينه ، فإن الشيطان يأكلُ بشماله ويشربُ بشماله** » .

---

(١) هكذا ورد هنا ، وفي مصادر الحديث : « نعمان » بدون ياء ، وهو : ابن راشد الجَزَري أبو إسحاق الرَّقِّي ، مولى بني أمية ، (صدوق ، سيء الحفظ) من السادسة . خت م٤. التقريب رقم (٧١٥٤) .

الحكم على الإسناد : الإسناد فيه ضعف لحال النعمان ، ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث جيد .

تخريجه : رواه أحمد (٢/ ٣٢٥ ، ٣٤٩) ، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٢) ، وأبو يعلى (٥/ ٣٤١ - ٣٤٢) من طرق عن ابن جريج به مثله ، وصرح ابن جريج بالتحديث . وقال أحمد (في الموضع الأول) : « نعمان بن أبي شهاب » . قال ابن حجر : « لعله ابن راشد الجزري » . تعجيل المنفعة رقم (١١٠٩) ، ويؤيده أن الرواية الثانية قال فيها : « ابن راشد » ، والإسناد إلى ابن جريج صحيح .

ورواه ابن ماجه (٢/ ١٠٨٧) الأطعمة - باب : الأكل باليمين من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه ولْيُعط بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويُعْطي بشماله ويأخذ بشماله » ، وإسناده محتمل للتحسين . وقال المنذري : « رواه ابن ماجه بإسناد صحيح » . الترغيب والترهيب (٣/ ١٢٨) ، ومثل ذلك قال البوصيري . مصباح الزجاجة (٤/ ١٠) ، وللحديث شواهد منها حديث ابن عمر في مسلم (٣/ ١٥٩٨ ، ١٥٩٩) الأشربة - باب : آداب الطعام . . . ، وأبو داود (٤/ ١٤٤) الأطعمة - باب : الأكل باليمين ، والترمذي (٤/ ٢٥٧ ، ٢٥٨) الأطعمة - باب : ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال ، وأحمد (٢/ ٨ ، ٣٣ ، ٨٠ ، ١٠٦ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، ١٤٦)، ومالك (٢/ ٧٠٣) ، والدارمي (٢/ ٢٣) بلفظ المصنف وبلفظ : « لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله ، فإن الشيطان . . . » زاد مسلم وأحمد (الموضع الرابع) قال : «وكان نافع يزيد فيها : « ولا يأخذ بها ولا يعطي بها » .

ومن الشواهد : حديث جابر في مسلم (٣/ ١٥٩٨) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (٢/ ١٠٨٨) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٣/ ٣٣٤) بلفظ : « لا تأكلوا بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال » .

وحديث أبي هريرة بطريقيه وشاهديه جيد .

وقال الألباني : « صحيح إن شاء الله » الصحيحة رقم (١٢٣٦) .

[٢٣٧] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني زياد[(٤)] أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره أنه رأى في يد رسول الله - ﷺ - خاتماً من وَرِق [(٥)] يوماً واحداً ، ثم إن الناس اضْطَرَبُوا [(٦)] الخواتِمَ من وَرِق ولبسوها ، « **فطرح النبي - ﷺ - خاتمه** » ، فطرح الناس خَوَاتِيمَهم .

[٢٣٨] حدثنا أبي [(٧)] ، نا هشام [(٨)] ، عن ابن جريج [(٩)] ، أخبرني زياد[(١٠)] أنه أخبره ثابت مولى عبد الرحمن بن زيد [(١١)] أنه سمع أبا هريرة

---

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .
(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

(٥) فضَّة . لسان العرب (١٠/ ٣٧٥) .
(٦) افْتَعَلَ من الضرب : الصياغة . والطاء بدل التاء . النهاية (٣/ ٨٠) .

تخريجه : رواه مسلم (٣/ ١٦٩٨) اللباس - باب : في طرح الخواتم ، وأحمد (٣/ ٢٠٦) وابن حبان (٧/ ٤١٢) من طرق عن ابن جريج به مثله .
ورواه البخاري (١٠/ ٣١٨) اللباس - باب : خاتم الفضة ، ومسلم (٣/ ١٦٥٧ - ١٦٥٨) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٤/ ٤٢٦) الخاتم - باب : ما جاء في ترك الخاتم ، والنسائي (٨/ ١٩٥) الزينة - باب : طرح الخاتم وترك لبسه ، وأحمد (٣/ ١٦٠ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥) ، وأبو يعلى (٣/ ٤٢٣ ، ٤٢٩ - ٤٣٠) ، وابن حبان (٧/ ٤١٢) من طرق عن ابن شهاب به مثله ونحوه ، وروى الحديث ابن عمر إلا أنه قال : « خاتماً من ذهب » ، وهو في الصحيحين وغيره . وانظر : الجمع بينه وبين حديث أنس في فتح الباري (١٠/ ٣١٩ - ٣٢١) .

(٧) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .
(٨) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٩) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(١٠) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .
(١١) هو : ثابت بن عياض الأحنف الأعرج العدوي ، مولاهم ، (ثقة) من الثالثة . خ م د س . التقريب رقم (٨٢٤) .
=

يقول: قال رسول الله - ﷺ - : « **يُسَلِّم الرَّاكِبُ على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليلُ على الكثير** » .

[**٢٣٩**] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣]، أخبرني زياد[٤] أنه أخبره ثابت مولى عبد الرحمن بن زيد [٥] ، وصالح مولى التَّوْأَمَة [٦] أنهما

= **الحكم على الإسناد** : فيه والد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه البخاري (١١/ ١٥) الاستئذان - باب : يسلم الراكب على الماشي ، وباب: يسلم الماشي على القاعد ، وفي الأدب المفرد رقم (٩٩٩ ، ١٠٠٠) ، ومسلم (٤/ ١٧٠٣) السلام - باب : يسلم الراكب على الماشي ، وأبو داود (٥/ ٣٨١) الأدب - باب : من أولى بالسلام ، وأحمد (٢/ ٣٢٥ ، ٥١٠) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٨٣) ، والبيهقي (٩/ ٢٠٣) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ٤٥١) ، والآداب رقم (٢٦٩) ، والبغوي (١٢/ ٢٦٢) من طرق عن ابن جريج به مثله ، وذكر أبو داود طرفاً منه ، وكل الروايات بلفظ : « يسلم . . . » إلا الرواية الثانية عند أحمد فبلام الأمر .

ورواه البخاري (١١/ ١٤ ، ١٦) الاستئذان - باب : يسلم القليل على الكثير ، وباب : يسلم الصغير على الكبير ، وفي الأدب المفرد رقم (٩٩٥ ، ١٠٠١) ، وأبو داود (٥/ ٣٨٠ - ٣٨١) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٥/ ٦١ ، ٦٢) الاستئذان - باب : ما جاء في تسليم الراكب على الماشي ، وأحمد (٢/ ٢١٤ ، ٥١٠) ، وعبد الرزاق (١٠/ ٣٨٨) ، وأبو يعلى (٥/ ٤٥٨) ، والبيهقي (٩/ ٢٠٣) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ٤٥٢) ، والآداب رقم (٢٦٧) ، والبغوي (١٢/ ٢٦١ - ٢٦٢) من طرق عن أبي هريرة بلفظ : « يسلم الصغير على الكبير ، والمارُّ على القاعد ، والقليل على الكثير » ، وفي رواية : « والقائم على القاعد » بدل : « والمار على القاعد » ، وبلفظ المصنف ، وفي بعضها بزيادة : «والصغير على الكبير» . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

وانظر : شواهده في الصحيحة رقم (١١٤٦ ، ١١٤٧ ، ١١٤٨ ، و١١٥٠) للألباني .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .

(٥) هو : ابن عِيَاض الأحنف الأعرج : تقدم .

(٦) ابن نبهان المدني . والتَّوْأمة - بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة - ، (صدوق=

سمعا أبا هريرة يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **بينا**(١) **رجل**(٢) **يتبختر**(٣) **في بُردين**(٤) **له خَسَفَتْ به الأرض ، فهو يَتَجلْجَلْ**(٥) **فيها إلى يوم القيامة** » .

[**٢٤٠**] حدثنا أبي(٦) ، نا هشام(٧) ، عن ابن جريج(٨) ، أخبرني

= اختلط . قال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه ، كابن أبي ذئب وابن جريج ، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له .

وزاد في الكامل : « زياد بن سعد » ، وزاد ابن الكيال : « أسيد بن أبي أسيد ، وسعيد ابن أبي أيوب ، وعبد الله بن علي الإفريقي ، وعُمَارة بن غَزِيَّة ، وموسى بن عقبة » .

ت سنة (٥ أو ١٢٦) . د ت ق . انظر : الكامل (٤/١٣٧٣ - ١٣٧٦) ، والتقريب رقم (٢٨٩٢) ، والكواكب النيِّرات (ص ٢٦٠ - ٢٦٥) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث في الصحيحين .

(١) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة أخرى : « بينما » .

(٢) في بعض روايات مسلم : « ممن كان قبلكم » ، وانظر : فتح الباري (١٠/ ٢٦٠) .

(٣) مِشْية المتكبر المعجب بنفسه . لسان العرب (٤/٤٨) .

(٤) في رواية البخاري ورواية لمسلم وغيرهما : « حُلَّة » ، وهي ثوبان أحدهما فوق الآخر ، وقيل : إزار ورداء . انظر : فتح الباري (١٠/ ٢٦٠) ، وانظر : تفسيرها عند الحديث رقم (٥٠) .

(٥) ينزل فيها مضطرباً متدافعاً . المصدر السابق (١٠/٢٦١) .

تخريجه : رواه البخاري (١٠/٢٥٨) اللباس - باب : من جر ثوبه من الخيلاء ، وفي التاريخ الكبير (١/ ٤١٢ - ٤١٣) ، ومسلم (٣/١٦٥٣ - ١٦٥٤) اللباس - باب : تحريم التبختر في المشي . . . ، وأحمد (٢/ ٣١٥ ، ٣٩٠ ، ٤١٣ ، ٤٥٦ ، ٤٦٧ ، ٤٩٢ ، ٤٩٧ ، ٥٣١) ، والدارمي (١/ ٩٦) ، وعبد الرزاق (١١/ ٨٢) ، وابن الجعد رقم (١١٦٨) وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/ ١١٢) ، وأبو يعلى (٦/ ٢٠ ، ٧١) ، وأبو عوانة (٥/ ٤٧٢ ، ٤٧٤) ، وابن حبان (٧/ ٧٧) ، وابن عدي (٤/ ١٥٠٠) ، وأبو نعيم (٨/ ٣٨٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٤٤ - ١٤٥ ، و٦/ ٢٨٢ - ٢٨٣) ، والبغوي (١٢/ ٣٢٠ - ٣٢١) من طرق عن أبي هريرة مثله ونحوه ، وفي بعضها : «مُعْجَباً بجُمَّته قد أسبل إزاره » ، وروى الحديث أيضاً ابن عمر : أخرجه البخاري وغيره. ورواه أيضاً عبد الله بن عمرو وأبو سعيد خارج الصحيحين .

(٦) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٧) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

زياد [١] أن صالحاً مولى التَّوْأَمَة [٢] أخبره : أنه سمع ابن عباس يحدث عن النبي - ﷺ - : « **إنَّ الرَّحِمَ [٣] شِجْنَة [٤] آخذة بحُجْزَة [٥] الرحمن - تبارك وتعالى -، يَصِلُ من وَصَلَها ويقطعُ من قطعَها** » .

---

(١) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .

(٢) ابن نبهان المدني : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث صحيح .

(٣) هم الأقارب ، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب . النهاية (٢/ ٢١٠) .

(٤) بكسر أوله ، ويجوز ضمه وفتحه رواية ولغة ، وأصل الشجنة : عروق الشجر المشتبكة . فتح الباري (١٠/ ٤١٨) ، والمعنى : قرابة مشتبكة كاشتباك العروق . غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٠٩) .

(٥) أي بحقْو الرحمن كما في حديث أبي هريرة الآتي .

تخريجه : رواه أحمد (١/ ٣٢١) ، ثنا روح ، والبزار (٢/ ٣٧٥) (كشف الأستار) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٣٨) ، والطبراني (١٠/ ٣٩٨) من طريق أبي عاصم ، كلاهما قال : ثنا ابن جريج به مثله ، وليس في رواية البزار : « آخذة بحجزة الرحمن »، ووقع عند الطبراني : « حجنة » بدل : « شجْنة » ، وهو تحريف ظاهر ، والحديث بهذا الإسناد حسن ، لأن زياداً ممن سمع من صالح قبل اختلاطه كما تقدم .

وله شواهد ، منها : حديث أبي هريرة في البخاري (١٠/ ٤١٧) الأدب - باب : من وصل وصله الله ، وأحمد (٢/ ٢٩٥ ، ٣٨٣ ، ٤٠٦ ، ٤٥٥) ، ولفظ البخاري : « إنّ الرَّحم شجنة من الرحمن ، فقال الله : من وصلك وصلته ، ومن قطعك قطعته » .

ومن الشواهد حديث عائشة في البخاري (الموضع السابق) نحو حديث أبي هريرة .

وعند مسلم (٤/ ١٩٨١) البر والصلة - باب : صلة الرحم وتحريم قطيعتها ، من حديثه أيضاً بلفظ : « الرحم معلقة بالعرش تقول : من وصلني وصله الله ، ومن قطعني قطعه الله » .

ومن الشواهد حديث أم سلمة بلفظ : « إن الرحم شجنة آخذة بحُجْزَة الرحمن تناشده » وإسناده ضعيف ، رواه ابن أبي شيبة (٥/ ٢١٨) ، ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٣٧) ، والطبراني (٢٣/ ٤٠٤) ، وروى البخاري (٨/ ٥٧٩) التفسير - باب : «وتقطعوا أرحامكم» ، ومسلم (٤/ ١٩٨١) (الموضع المتقدم) ، وغيرهما عن أبي هريرة =

[٢٤١] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني زياد[(٤)] أن ابن شهاب أخبره أن أبا سلمة [(٥)] أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني** » .

= مرفوعاً بلفظ : « خلق الله الخلق ، فلما فرغ منه قامت الرَّحم ، فأخذت بحقو الرحمن . . . » ، وليس عند مسلم : « فأخذت بحقو الرحمن » .

والحديث بهذه الشواهد صحيح ، وحسنه الألباني في الصحيحة رقم (١٦٠٢) ، وكذا في تخريج السنة لابن أبي عاصم : « ظلال الجنة » تحت الرقم المتقدم في التخريج .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن المخزومي : تقدم .

(٥) ابن عبد الرحمن بن عوف .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والحديث في الصحيحين .

تخريجه : رواه مسلم (٣/١٤٦٦) الإمارة - باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية . . . والنسائي (٧/ ١٥٤) البيعة - باب : الترغيب في طاعة الإمام ، وأحمد (٢/ ٥١١) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (١٠٦٨)، وأبو عوانة (٤/٤٤٣)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٢٢٨٩) ، والبيهقي (٨/ ١٥٥) من طرق عن ابن جريج به مثله .

ورواه البخاري (١٣/ ١١١) الأحكام - باب : قول الله - تعالى - : ﴿ أطيعوا الله . . . ﴾ ومسلم (٣/١٤٦٦) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٢٧٠) ، وعبد الرزاق (١١/ ٣٢٩) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (١٠٦٧) ، وأبو عوانة (٤/ ٤٤٣) ، والبيهقي (٨/ ١٥٥) ، من طريقين عن الزهري به مثله .

ورواه البخاري (٦/١١٦) الجهاد - باب : يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ، ومسلم (٣/١٤٦٦ ، ١٤٦٧) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٨/٢٧٦) الاستعاذة - باب : الاستعاذة من فتنة المحيا ، وابن ماجه (١/ ٤) المقدمة ، باب (١) ، و(٢/ ١٩٥٤) الجهاد - باب : طاعة الإمام ، وأحمد (٢/ ٢٤٤ ، ٢٥٢ - ٢٥٣ ، ٣١٣ ، ٣٤٢ ، ٣٨٦ ، ٤١٦ ، ٤٦٧ ، ٤٧١) ، والطيالسي (ص ٣١٨ - ٣١٩ ، ٣٣٦) ، والحميدي (٢/ ٤٧٧) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٤١٨) ، وعبد بن حميد رقم (١٤٦٢) (المنتخب) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (١٠٦٥ ، ١٠٦٦) ، وأبو يعلى (٥/ ٤٧٠) ، والطبري في التفسير (٥/ ١٤٧) وابن خزيمة (٣/ ٤٦) ، والخلال في السنة رقم (٤٧) ، وأبو عوانة (٤/ ٤٤٣ - ٤٤٦) ، =

[٢٤٢] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني زياد[(٤)] عن ابن شهاب أخبره قال : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن [(٥)] ، عن مروان ابن الحكم [(٦)]، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث [(٧)] ، عن أُبَيّ بن كعب أخبره : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إنّ منَ الشِّعْر حكْمةً** » [(٨)] .

= والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠٤) ، وابن حبان (٧/ ٤٣) ، والخطيب (٨/ ٧٢) والبغوي (١٠/ ٤٠ - ٤١) من طرق عن أبي هريرة مثله ونحوه ، ومختصراً عند البعض . وقال بعضهم : « الأمير » ، وبعضهم قال : « الإمام » ، وفي بعض الطرق زيادة : «إنما الإمام جُنَّة . . . » ، وزيادات أخرى ، وفي بعض الألفاظ مغايرة للَّفْظ المشهور .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني : تقدم .

(٥) ابن الحارث بن هشام ، أحد المشاهير .

(٦) ابن أبي العاص بن أمية أبو عبد الملك الأموي المدني ، فيه كلام كثير حول صحبته ، وعدالته ، وأكتفي بما قاله ابن حجر في هدي الساري ، حيث قال : « يقال له : رؤية ، فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه ، وقال عروة بن الزبير : « كان مروان لا يتهم في الحديث ، وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتماداً على صدقه » ، وإنما نقموا عليه أنه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ، ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى ، فأما قتل طلحة فكان متأولاً كما قرره الإسماعيلي وغيره ، وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعليّ بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميراً عندهم بالمدينة قبل أن يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا ، والله أعلم . وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه والباقون سوى مسلم » . ت سنة (٦٥) . خ٤ . هدي الساري (ص ٤٤٣) ، والتقريب رقم (٦٥٦٧) .

(٧) ابن وهب بن عبد مناف بن زُهْرَة الزهري ، ولد على عهد النبي - ﷺ - ، ومات أبوه في ذلك الزمان فعُدّ لذلك من الصحابة . وقال العجلي : « من كبار التابعين » . خ د ق . التقريب رقم (٣٨٠١) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، وأخرجه البخاري من طريق مروان كما سيأتي .

(٨) تقدم معناه في التعليق على الحديث ذي الرقم (٧١) . =

[٢٤٣] قال [(١)] : وحدثني سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطَّاب مَرَّ على

= **تخريجه** : رواه أحمد (٥/ ١٢٥ - ١٢٦) ، ثنا روح . والدارمي (٢/ ٢٠٧) أخبرنا أبو عاصم ، كلاهما عن ابن جريج به مثله ، وصرح روح بالتحديث ، واختلف فيه على الزهري فرواه زياد بن سعد - كما في رواية المصنف ، وشعيب ، وإبراهيم بن سعد ، وعبيد الله ابن أبي زياد ، والوليد بن محمد الموقري ، كل هؤلاء رووه عن الزهري به .
أخرج حديثهم البخاري (١٠/ ٥٣٧) الأدب - باب : يجوز من الشعر ، وفي الأدب المفرد رقم (٨٥٨) ، وأبو داود (٥/ ٢٧٦ - ٢٧٧) الأدب - باب : ما في الشعر ، وابن ماجه (٢/ ١٢٣٥) الأدب - باب : الشعر ، وأحمد (٣/ ٤٥٦ ، و٥/ ١٢٥ ، ١٢٦) ، والطيالسي (ص ٧٦) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٧١) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/ ١٤٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٩٧) ، والبيهقي (٥/ ٦٨ ، و١٠/ ٢٣٧) ، والبغوي (١٢/ ٣٦٨ - ٣٦٩) .
وخالفهم معمر ، فرواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عبد الرحمن بن الأسود به ، أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٢٦٣) ، ومن طريقه أحمد (٥/ ١٢٥) ، ولم يذكر أبا بكر بن عبد الرحمن ، وتابع عبد الرزاق ابنُ المبارك عند أحمد (٥/ ١٢٥) ، وخالفهما رَبَاح بن زيد الصنعاني ، حيث رواه عن معمر بمثل رواية الجماعة ، أخرجه أحمد (٥/ ١٢٥) ، ونقل البخاري عن عبد الرزاق قوله : « وأخبرني رباح أنه وجد في كتاب معمر عن أبي بكر » التاريخ الكبير (٥/ ٢٥٣) ، فلعل معمراً حدث عبد الرزاق وابن المبارك من حفظه ، ورواية الجماعة أرجح كما لا يخفى .
ورواه الشافعي (ص ٣٦٦) ، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٢٣٧) ، أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب به ، دون ذكر أُبي بن كعب ، وهو مخالف لجماعة من الثقات رووه عن إبراهيم بمثل رواية الجماعة ، واختلف فيه على إبراهيم بن سعد في تسمية عبد الرحمن بن الأسود حيث سماه : عبد الله بن الأسود في رواية الجماعة عنه ، ووهمه البخاري وغيره . التاريخ الكبير (٥/ ٢٥٣) .
وللحديث طريق آخر حيث رواه الطيالسي (ص ٤٦) ، حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أُبي بن كعب ، عن النبي - ﷺ - مثله . وقال : « حكماً » ، وإسناده صحيح في الظاهر ، وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود وعائشة ، وتقدم برقم (٧١) حديث عائشة وتوصلت إلى أنه ضعيف .

(١) القائل هو الزهري ، أي بالإسناد السابق .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مَسَرَّة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج محتمل للتحسين ، والإسناد على صورة المنقطع ، والظاهر أن الواسطة أبو هريرة كما سيأتي .

حَسَّان وهو يُنْشِدُ (١) في مسجد رسول الله - ﷺ - فانتهره عمر ، فأقبل عليه حسان فقال : قد كنت أُنْشِدُ من هو خير منك ، فانطلق عمر خشية أَنْ قَالَ : قال : وقال حسان لأبي هريرة : يا أبا هريرة ، أَنْشُدُك (٢) بالله ، أسمعتَ رسول الله - ﷺ - يقول : « **يا حسان ، أجب (٣) عن رسول الله - ﷺ - اللهم أيِّدْه بروحُ القُدُس** » (٤) ، قال : اللهم نعم .

---

(١) يقول الشعر . انظر : القاموس المحيط (ص ٤١١) .

(٢) أسألك بالله . المصدر نفسه .

(٣) المراد بالإجابة : الرد على الكفار الذين هَجَوا رسول الله - ﷺ - وأصحابه . فتح الباري (٥٤٨/١) .

(٤) هو جبريل كما في حديث البراء بن عازب عند البخاري ، « وجبريل معك » . المصدر نفسه .

تخريجه : رواه البخاري (٣٠٤/٦) بدء الخلق - باب : ذكر الملائكة ، ومسلم (١٩٣٢/٤، ١٩٣٣) الفضائل - باب : فضائل حسان بن ثابت ، وأبو داود (٢٧٩/٥) الأدب - باب : ما جاء في الشعر ، والنسائي (٤٨/٢) المساجد - باب : الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد ، وفي عمل اليوم والليلة رقم (١٧١) ، وأحمد (٢٦٩/٢ ، و٢٢٢/٥ ، ٢٢٣) ، والطيالسي (ص ٣٠٤) ، وعبد الرزاق (٢٦٧/١١ - ٢٦٨) ، والحميدي (٤٧٠/٢) ، وأبو يعلى (٢٣٧/٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩٨/٤) ، وابن حبان (٨٢/٣ ، و١٤٠/٩) ، والطبراني (٤٠/٤ - ٤١) ، والبيهقي (٤٤٨/٢ ، و٢٣٧/١٠) ، والبغوي (٣٧٦/١٢) من طرق عن الزهري به مثله ونحوه . واقتصر بعضهم على المرفوع ، وبعضهم اقتصر على القصة دون سياق الحديث المرفوع . وقال سعيد - في رواية لمسلم ورواية الطيالسي ورواية أبي يعلى - عن أبي هريرة .

ورواه البخاري (٥٤٨/١) الصلاة - باب : الشعر في المسجد ، و(٥٤٦/١٠) الأدب - باب : هجاء المشركين ، ومسلم (١٩٣٣/٤) (الموضع المتقدم) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (١٧٢) ، وأبو يعلى (٣٧٨/٥ - ٣٧٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩٨/٤) ، والطبراني (٤١/٤) ، والبيهقي (٢٣٧/١٠) من طريق الزهري قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة: أنشدك الله ، هل سمعت النبي - ﷺ - يقول : « يا حسان ، أجبْ . . . » ، وعند الطبراني قال أبو سلمة : عن أبي هريرة ، وفي الإسناد إليه : صالح بن أبي الأخضر وهو : « ضعيف يعتبر به » . التقريب رقم (٢٨٤٤)، وكون الزهري رواه مرة عن سعيد =

[٢٤٤] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوَة (٢) ، وابنُ لَهيعَة (٣) قالا : نا أبو هانئ حميد بن هانئ (٤) سمع أبا عبد الرحمن (٥) يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **ما من غَازِية (٦) تغزُو في سبيل الله فيُصيبُون غنيمةً إلا تعجَّلُوا ثُلثيْ أجرهم من الأجر (٧) ويبَقى لهم الثُلُثُ ، وإن لم يُصيبوا غنيمةً تم أجرهم** » .

= وأخرى عن أبي سلمة لا يضر . قال ابن حجر : « وهذا من الاختلاف الذي لا يضر ، لأن الزهري من أصحاب الحديث ، فالراجح أنه عنده عنهما معاً ، فكان يحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا » . فتح الباري (١/ ٥٤٨) .

وللحديث طريق ثالثة : عن يحيى بن عبد الرحمن قال : مَرَّ عمرُ على حسان ، فذكر القصة دون ذكر المرفوع ، أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٢) ، وإسناده حسن لحال من دونه ، وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب في الصحيحين وغيرهما .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن شُرَيح التُّجيبي : تقدم .

(٣) عبد الله : تقدم .

(٤) أشار إلى أنه في نسخة أخرى : « الخولاني » تقدم .

(٥) عبد الله بن يزيد الحبُلِّي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح ، وابن لهيعة مقرون هنا ، والراوي عنه المقرئ .

(٦) تأنيث الغازي وهي هنا صفة لجماعة غازية . النهاية (٣/ ٣٦٦) .

(٧) هكذا وردت هنا ، وكذا في أمالي ابن بشران عن الفاكهي ، وعند أبي عوانة، عن ابن أبي مسرة ، وكذا في رواية الحاكم من طريقه : « من الآخرة » ، وهي الموافقة لسائر الروايات.

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ٢٤ - أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه أبو عوانة (٥/ ٨١ - ٨٢) عن ابن أبي مسرة وغيره به مثله . وقال : « أجرهم من الآخرة » ، ورواه الحاكم (٢/ ٧٨) ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٠ - ٢١) من طريق ابن أبي مسرة به مثله . وقال : « أجرهم من الآخرة » . وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو وهم ظاهر .

ورواه مسلم (٣/ ١٥١٤ - ١٥١٥) الإمارة - باب : بيان قدر ثواب من غزا ، وأبو داود (٣/ ١٨) الجهاد - باب : في السَّرِيَّة تخفق ، والنسائي (٦/ ١٧ - ١٨) الجهاد - باب : ثواب السَّرية التي تخفق ، وأحمد (٢/ ١٦٩) ، والبيهقي (٩/ ١٦٩) من طريق المقرئ به =

[٢٤٥] حدثنا المقرئ [١] ، نا حَيْوَة [٢] ، عن جعفر بن ربيعة [٣] أن عِرَاك ابن مالك [٤] أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «**لا تَرْغَبُوا [٥] عن آبائكم ، فمن رغب عن أبيه فإنه كُفْر** » [٦] .

= مثله ، ولم يذكر ابن لهيعة في بعض الطرق وكنى عنه بآخر في بعضها ، وفيه قال : «أجرهم من الآخرة» .

ورواه أبو عوانة (٥/ ٨٢) من طريق ابن المبارك عن حيوة به قال : بإسناده مثله ، ولم يذكر ابن لهيعة .

ورواه مسلم (٣/ ١٥١٥) من طريق نافع بن يزيد ، حدثني أبو هانئ به نحوه .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن شُرَيح التَّجيبي : تقدم .

(٣) ابن شُرَحْبيل بن حسنة الكِنْدي أبو شُرَحْبِيل المصري ، (ثقة) . ت سنة (١٣٦) . ع . التقريب رقم (٩٣٨) .

(٤) الْغفَاري الكنَاني المدني ، وعِرَاك - بكسر أوله وتخفيف الراء في آخره كاف - ، (ثقة ، فاضل) . ت في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد (١٠٠) . ع . التقريب رقم (٤٥٤٩) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٥) يقال : رغب عن أبيه ، أي : ترك الانتساب إليه وجحده . شرح مسلم للنووي (٢/ ٥٢).

(٦) تقدم تفسير مثل هذه الألفاظ عند الحديث رقم (١٨٧) ، وغيره من الأحاديث .

تخريجه : رواه ابن منده في الإيمان رقم (٥٩٠) من طريق محمد بن عوف ، وابن أبي مسرة ، وبشر بن موسى ، قالوا : ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ به مثله . وقال : « فإنه كافر » .

ورواه أحمد (٢/ ٥٢٦) ، وأبو عوانة (١/ ٢٤) ، وابن حبان (٣/ ١٤) من طريق المقرئ به، وعند أبي عوانة - أيضاً - من طريق نافع بن يزيد ، ومن طريق عمرو بن الحارث ، عن جعفر مثله ، وعند أبي عوانة - في رواية عن المقرئ - : « فإنه كافر » .

ورواه البخاري (١٢/ ٥٤) الفرائض - باب : من ادَّعَى إلى غير أبيه ، ومسلم (١/ ٨٠) الإيمان - باب : بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، وابن منده في الإيمان رقم (٥٩١ ، و٥٩٢) من طرق عن جعفر بن ربيعة به مثله .

وفي الرواية الثانية عند ابن منده قال : « فهو كافر » .

وفي الباب عن عمر قال - أثناء حديث طويل - : « ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم ، فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم - ، أو إن كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم » أخرجه البخاري (١٢/ ١٤٤) الحدود - باب : رجم الحبلى من الزنا ، وأحمد (١/ ٤٧ ، ٥٥ ، واللفظ للبخاري .

[٢٤٦] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوَة (٢) قال : سمعت أبا الأسود (٣) يقول : أخبرني أبو عبد الله مولى شدَّاد (٤) أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت النبي - ﷺ - يقول : « **من سمع رجلاً يَنْشُدُ (٥) ضَالَّة في المسجد فليقل له : لا أدَّاها الله إليك ، فإن المساجد لم تبْنَ لهذا** » .

---

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) ابن شُرَيح التُّجيبي : تقدم .
(٣) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : تقدم .
(٤) سالم بن عبد الله النَّصْري - بالنون - المدني ، ويقال له : مولى النصريين ، ومولى مالك ابن أوس ، ومولى دَوْس ، ومولى المَهْرَى ، ومولى شداد والدَّوْسي وسالم سَبَلان - بفتح المهملة والموحدة - ، (صدوق) . ت سنة (١١٠) . م د س ق . التقريب رقم (٢١٧٧)، والحديث في مسلم بهذا الإسناد .
(٥) يطلب . المصباح المنير (ص ٦٠٥) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٨/ ٢٢ - أ - ب) عن الفاكهي به مثله.
ورواه أبو عوانة (١/ ٤٠٦) ، حدثنا العبَّاس بن عبد الله الترقفي ، وحمدان بن الجنيد ، وأبو يحيى بن أبي مسرة قالوا : ثنا المقرئ به مثله .
ورواه مسلم (١/ ٣٩٧) المساجد - باب : النهي عن نشد الضّالَّة في المسجد ، وأبو داود (١/ ٣٢١) الصلاة - باب : في كراهية إنشاد الضالة في المسجد ، وأحمد (٢/ ٣٤٩) ، وابن حبان (٣/ ٨٢) ، والبيهقي (٢/ ٤٤٧ ، و(١٠/ ١٠٢) من طريق المقرئ به مثله .
ورواه مسلم (١/ ٣٩٧) (الموضع المتقدم) ، وابن ماجه (١/ ٢٥٢) المساجد - باب : النهي عن إنشاد الضَّوال في المساجد ، وأحمد (٢/ ٤٢٠) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٧٣) .
وأبو عوانة (١/ ٤٠٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (١٥١) ، والبيهقي (٢/ ٤٤٧ ، و٦/ ١٩٦) من طريق ابن وهب أخبرني حيوة به عدى رواية أبي عوانة ، فمن طريق أبي زرعة المصري ثنا حيوة به مثله ، وفي بعض الطرق قال : «لا ردها الله عليك».
ورواه أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/ ٥٠٦) من طريق ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « من أنشد ضالة في المسجد فقولوا : لا وَجَدْتَ » ، وإسناده حسن لحال صالح ، وابن أبي ذئب ممن روى عنه قبل الاختلاط ، وتقدمت ترجمة صالح .
وروى الترمذي (٣/ ٦١٠ - ٦١١) البيوع - باب : النهي عن البيع في المسجد ، والدارمي (١/ ٢٦٦) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/ ٥٠٦)، والنسائي في عمل اليوم=

[٢٤٧] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوَة (٢) ، وابنُ لَهيعة (٣) قالا : نا شُرَحْبيل ابن شَريك (٤) ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلِّي (٥) يحدث عن عبد الله بن

= والليلة رقم (١٧٦) ، وابن الجارود رقم (٥٦٢) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٧٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (١٥٤) ، وابن حبان (٣/ ٨١ - ٨٢) ، والحاكم (٢/ ٥٦) ، والبيهقي (٢/ ٤٤٧) من طريق عبد العزيز بن محمد أخبرنا يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك ، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا : لا رد الله عليك » وبعضهم اقتصر على الجزء الأول منه ، وعند البعض الجزء الثاني ، وإسناده حسن لحال عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي ، وتقدمت ترجمته . وقال الترمذي : « حسن غريب » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .
وللحديث شاهد من حديث بريدة في مسلم وغيره .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) ابن شُريح التجيبي : تقدم .

(٣) عبد الله : تقدم .

(٤) المعَافري : أبو محمد المصري ، ويقال : شُرَحبيل بن عمرو بن شريك ، وشُرَحَبيل - بضم أوله وفتح الراء وسكون المهملة ، (صدوق) من السادسة . بخ م د ت س . التقريب رقم (٢٧٦٧) .

(٥) عبد الله بن يزيد : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال شُرَحبيْل بن شريك .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٦/ ١١ - ب) عن الفاكهي ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٧٧) من طريق آخر عن الفاكهي به مثله .

ورواه أحمد (٢/ ١٦٧ - ١٦٨) ، والدارمي (٢/ ١٣٤) ، وعبد بن حميد رقم (٣٤٢) (المنتخب) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١١٥) ، والحاكم (١/ ٤٤٣) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٧٨) ، وفي الآداب رقم (٩٥٦) من طريق المقرئ به مثله ، وبعضهم لم يذكر ابن لهيعة ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

ورواه الترمذي (٤/ ٣٣٣) البر والصلة - باب : ما جاء في حق الجوار .

وسعيد بن منصور رقم (٢٣٨٨) ، وابن خزيمة (٤/ ١٤٠) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٣٠ - ٣١) ، وابن حبان (١/ ٣٦٧ - ٣٦٨) ، والحاكم (٢/ ١٠١) ، والخطيب =

عمرو ، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **خيرُ الأصحاب عند الله - عزّ وجلَ - خيرُهم لصاحبه ، وخير الجِيران عند الله - عَزَّ وجَلَّ - خيرُهم لجاره** » .

[٢٤٨] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوَة (٢) ، وابنُ لَهيعة (٣) قالا : أنا شُرَحْبيل ابن شَريك (٤) سمع أبا عبد الرحمن الْحُبلّي (٥) ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **إن الدنيا كلَّها متاعٌ ، وخيرُ متاعِ الدنيا المرأةُ الصالحة** » .

= (١٢/٢٨) من طريق عبد الله بن المبارك ، أخبرنا حيوة بن شُريح به مثله ، دون ذكر ابن لهيعة . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .
ورواه الحاكم (٤/ ١٦٤) من طريق ابن المبارك أنبأ حيوة بن شريح به ، إلا أنه قال : شرحبيل بن مسلم ، وأسقط أبا عبد الرحمن الحُبُلّي ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو وهم من الحاكم - رحمه الله - ومخالف لما رواه هو بنفسه كما تقدم ، وتعقبه الألباني في ذلك في الصحيحة رقم (١٠٣) .
وقال ابن بشران عقب إخراج الحديث : « حديث صحيح وإسناده كلهم ثقات » ، ووافقه الألباني في الصحيحة (الموضع السابق) ، والحديث حقه التحسين لحال شرحبيل ، والله أعلم .

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) ابن شُرَيح التُّجيبي : تقدم .
(٣) عبد الله : تقدم .
(٤) المعَافري المصري : تقدم .
(٥) عبد الله بن يزيد : تقدم .
والحديث في مسلم بهذا الإسناد دون ابن لهيعة .
تخريجه : رواه مسلم (٢/ ١٠٩٠) الرَّضاع - باب : خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ، والنسائي (٦/٦٩) النكاح - باب : المرأة الصالحة ، وأحمد (٢/١٦٨) ، والبيهقي (٧/ ٨٠) ، وفي شعب الإيمان (٤/ ١٥٠) ، والبغوي (٩/١١) من طريق المقرئ به مثله ونحوه ، ولم يذكر ابن لهيعة في رواية مسلم والبيهقي ، وأبهمه النسائي .
ورواه ابن ماجه (١/٥٩٦) النكاح - باب : فضل النساء ، والقُضاعي رقم (١٢٦٤ ، و١٢٦٥) من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن أبي عبد الرحمن الحُبلّي به نحوه وإسناده ضعيف عبد الرحمن بن زياد : (ضعيف في حفظه) التقريب رقم (٣٨٦٢) .

[٢٤٩] حدثنا أبي [١] نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣] قال : قال سليمان ابن موسى [٤] - في حديث رفعه إلى كَثِير بن مُرَّة - : نا كثير بن مُرَّة

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٤) الأموي ، مولاهم الدمشقي الأشدق ، أحد أئمة العلم وفقيه أهل الشام ، وتكلم فيه بعضهم من جهة حفظه ، وأنه ينفرد ببعض المنكرات إضافة إلى اختلاطه قبل موته بيسير، وهاك أقوال العلماء فيه : إذ قال عطاء بن أبي رباح : « سيد شباب أهل الشام » . وقال الزهري : « أحفظ من مكحول » . وقال سعيد بن عبد العزيز : « كان أعلم أهل الشام بعد مكحول » . وقال ابن معين : « ثقة وحديثه صحيح عندنا » ، وفي رواية الدارمي : «ثقة في الزهري» ، وقال دُحَيم - فيما رواه الدارمي عنه - : « ثقة » (ذكره في التهذيب) وقدمه أبو مُسْهِر على جميع أصحاب مكحول . وقال ابن سعد : « ثقة ، أثنى عليه ابن جريج » . وقال أبو حاتم : « محله الصدق وفي حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : «وكان فقيهاً ورعاً » . وقال ابن عدي : « وهو فقيه رَاوٍ حدث عنه الثقات من الناس ، وهو أحد علماء أهل الشام ، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره ، وهو عندي ثبت صدوق » . وقال الدارقطني - في العلل - : « من الثقات » . أما المتكلمون فيه فهم: ابن المديني الذي قال - فيما رواه العقيلي - : « مطعون عليه » . وقال البخاري - في الكبير والضعفاء الصغير : « عنده مناكير » ، وفي التاريخ الصغير : « عنده عجائب » وقال النسائي : « أحد الفقهاء وليس بالقوي في الحديث » ، وفي موضع آخر : « في حديثه شيء » ذكره ابن حجر . وقال ابن المديني - بعد أن ذكر أنه من كبار أصحاب مكحول - : « وكان خولط قبل موته بيسير » ، ذكره ابن حجر نقلاً عن العقيلي .
وقد أجاب الذهبي عن غرائبه المستنكرة بأنه يجوز أن يكون حفظها ، قاله في الميزان .
وقول ابن المديني محمول على ما استغرب من حديثه ، وقول النسائي تقدم غير ما مرة أن معناه : ليس بالدرجة الكاملة من القوة ، أما اختلاطه فقد كان قُرْب موته بقليل ، لذا لم يشتهر ولعله لم يحدث أثناء ذلك ، ولو حدث لكان غير مؤثر لقلته إلا فيما ثبت خطؤه فيه . والظاهر أن حديثه من قبيل الحسن ، ويتجنب منكراته ، ثم إنه تكلم في سماعه من بعض الشيوخ منهم كَثِير بن مُرَّة ، حيث قال ابن معين - في رواية الدورقي (من الكامل) - وأبو مسهر : « لم يدركه » ، وكذا قال الغلابي ، كما في جامع التحصيل . =

الحضرمي [(١)] ، أن أبا هريرة حدثهم أن رجالاً أتوا النبي - ﷺ - فقالوا : يا رسول الله ، إنا إذا كنا عندك تَطيبُ أنفُسُنا وتَطْمَئِنُّ ، ثم إذا خرجنا من عندك ننشَغِفُ [(٢)] إلى أهلنا حتى تجئثَ [(٣)] أَنْفُسَنا ، ونَظُنُّ أن قد هلكنا ، قال رجل

= ت سنة (١١٥) ، وقيل (١١٩) . (سير أعلام النبلاء) . م٤ . وفي التهذيب والسير : مق . انظر : تاريخ الدارمي رقم (٢٦ ، و٣٦٠) ، والطبقات الكبرى (٧/ ٥٧) ، والتاريخ الكبير (٤/ ٣٨ - ٣٩) ، والصغير (ص ١٣٨) ، والضعفاء (ص ٢٦٢) ، وتاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/ ٣٩٤) ، والضعفاء للنسائي (ص ٢٩٢) ، والجرح والتعديل (٤/ ١٤١ - ١٤٢) ، والضعفاء للعقيلي (٢/ ١٤٠) ، والثقات لابن حبان (٦/ ٣٧٩ - ٣٨٠) ، والكامل (٤/ ١١١٣ - ١١١٩) ، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٤٣٣ - ٤٣٧) ، وميزان الاعتدال (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٢٦ - ٢٢٧) ، والتقريب رقم (٢٦١٦) .

(١) الحمصي، (ثقة ، ووهم من عدَّه في الصحابة) من الثانية . ر٤ . التقريب رقم (٥٦٣١).

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرّة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم يصرح ابن جريج بالتحديث ، وسليمان بن موسى لم يدرك كثير بن مرة ، وتصريحه هنا بالتحديث لعله وهم ممن دونه ، والمرفوع منه صحيح ، والقصة محتملة للتحسين .

(٢) لعل معناه : نَتَحبَّب إلى أهلنا ، فإن الشّغْفَ هو أن يبلغ الحب شغاف القلب . انظر : لسان العرب (٩/ ١٧٨ - ١٧٩) .

(٣) تفزع . النهاية (١/ ٢٣٢) .

تخريجه : رواه مسلم (٤/ ٢١٠٦) التوبة - باب : سقوط الذنب بالاستغفار ، وأحمد (٢/ ٣٠٩) ، وعبد الرزاق (١١/ ١٨١ - ١٨٢) ، والبغوي (٥/ ٧٧) من طريق يزيد بن الأصم عن أبي هريرة القسم المرفوع منه فقط بنحوه .

ورواه أحمد (٢/ ٣٠٤ - ٣٠٥) ، وابن المبارك في الزهد (ص ٣٨٠) ، والطيالسي (ص ٣٣٧) ، وابن حبان (٩/ ٢٤٠) من طريق سعد بن عبيد الطائي ، ثنا أبو المُدِلَّة ، مولى أم المؤمنين ، سمع أبا هريرة يقول : قلنا : يا رسول الله ، فذكر الحديث بنحوه ، وفيه زيادة: « لو أنكم تكونوا على كل حال على الحال التي أنتم عليها عندي لصافحتكم الملائكة بأكفهم ولزارتكم في بيوتكم » ، ثم ذكر حديثاً آخر ، وفيه ضعف ، أبو المُدلّه مولى أم المؤمنين عائشة (مقبول) . التقريب رقم (٨٣٤٩) ، وأبهمه ابن المبارك في روايته فلم يسمه .

ورواه الترمذي (٤/ ٦٧٢ - ٦٧٣) الجنة - باب : ما جاء في صفة الجنة ونعيمها ، من طريق زياد الطائي عن أبي هريرة نحو رواية أبي المدلة . وقال الترمذي : « ليس إسناده =

من القوم : ونحن والله لنفعل ذلك . قال : « **والذي نفسُ محمد بيده لو أنَّكم لا تُذْنِبُون لجاء الله – عَزَّ وجَلَّ – بقوم يُذنبون فيُغْفَرُ لهم** » .

[٢٥٠] قال (١) – أيضاً – سليمان (٢) : ونا (٣) أن عبادة بن الصَّامت قال : والله لو أنكم تُخْطِئُون حتى تبلغ خطيئةُ أحدكم السماء ، ثم تتوبون لتاب الله – عَزَّ وجَلَّ – عليكم .

[٢٥١] حدثنا أبي (٤) ، نا هشام (٥) ، عن ابن جريج (٦) ، أخبرني أبو الزبير (٧) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : زعم أبو سعيد الخدري أن النبي – ﷺ – قال : « **سيأتي على المسلمين زمان يُبْعثُ منهم البّعْثُ فيقولون : انظروا هل فيكم من أصحاب رسول الله – ﷺ – من أحد ؟ فيوجد الرجل الواحد فيفْتح**

= بذاك القوي ، وليس هو عندي بمتصل » ، والأمر كما قال الترمذي : فإن زياداً (مجهول، أرسل عن أبي هريرة) . التقريب رقم (٢١٠٧) .

وإذا اعتبرنا برواية المجهول العين تَقَوَّى الإسناد الأول به ، وارتقى إلى درجة الحسن لغيره إضافة إلى رواية المصنف .

(١) هو بالإسناد المتقدم .

(٢) ابن موسى الأشدق .

(٣) الضمير يعود إلى كثير بن مرة ، وأشار في الهامش إلى أنه في نسخة : « وحُدِّثنا » ، وضبطها بضم الحاء .

الحكم على الإسناد : هو كسابقه ، ولم أقف على الأثر بعد بحث طويل .

(٤) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٥) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٧) محمد بن مسلم : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث صحيح دون آخره .

لهم به ، ثم يُبْعَثُ منهم البعث (١) **فيقال : انظروا ، هل فيكم من أصحاب أصحاب رسول الله - ﷺ - من أحد فيوجد فيهم فيفتح لهم به ، ثم يبعث البعث الثالث فيقال : انظروا ، هل فيكم من رأى من أصحاب رسول الله - ﷺ - من أحد فيوجد ، فيفتح الله - عزّ وجلّ - لهم به ، ثم يبعث الرابع فيقال : هل فيكم من رأى من أصحاب أصحاب رسول الله - ﷺ - من أحد فيوجد ، فيفتح لهم به» .**

[**٢٥٢**] حدثنا أبي (٢) ، نا هشام (٣) ، عن ابن جريج (٤) ، أخبرني أبو الزبير (٥) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت النبي - ﷺ - يقول :

---

(١) الجيش . المصباح المنير (ص ٥٢) .
تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢/ ١٣ - أ) عن الفاكهي به مثله .
ورواه مسلم (٤/ ١٩٦٢) فضائل الصحابة - باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ، حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا أبي ، حدثنا ابن جريج به نحوه ، وقال في البعث الثالث : « هل ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب النبي - ﷺ - » . وقال في البعث الرابع : « هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب النبي - ﷺ- . . » .
ورواه البخاري (٦/ ٨٨) الجهاد - باب : من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ، و(٦/ ٦١٠) المناقب - باب : علامات النبوة في الإسلام ، و(٧/ ٣) الفضائل - باب : فضائل أصحاب النبي - ﷺ - . . . ، ومسلم (٤/ ١٩٦٢) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٣/ ٧) ، والحميدي (٢/ ٣٢٨) ، وابن حبان (٧/ ١٣١ - ١٣٢ ، و٨/ ٣٢) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٣٣١) ، والبغوي (١٤/ ٧٣ - ٧٤) من طريق عمرو بن دينار قال : سمعت جابراً به ، دون ذكر البعث الرابع ، وقال في الثالث كما تقدم في رواية مسلم .
وأعلّ ابن حجر رواية أبي الزبير بقوله : « ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر - إلى أن قال - : « ثم يكون البعث الرابع » ، وهذه الرواية شاذة ، وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة » . فتح الباري (٧/ ٥) .
ولا يقدح هذا في الصحيح ، لأن مسلماً أخرج الرواية الراجحة ، ثم أتبعها بهذه الرواية متابعة ، وباب المتابعات يغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول . وانظر الحديث التالي .
(٢) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٣) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٤) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٥) محمد بن مسلم : تقدم .
الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث ضعيف . =

«سيأتي على الناس يوم ولو سمعوا بالرجل من أصحاب رسول الله - ﷺ - من وراء البحور لالتمسوه فلا يوجد» .

[٢٥٣] حدثنا أبي (١) ، نا هشام (٢) ، عن ابن جريج (٣) ، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن (٤) ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن (٥) ، وعن محمد بن النعمان بن بشير (٦) قال النعمان : ذهب بي أبي بشيرٌ إلى

= **تخريجه** : رواه أبو يعلى ورقة (٣٢٩) (من المطالب العالية) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير به نحوه ، وقال ابن حجر : « هكذا قصر ابن لهيعة في إسناده ومتنه معاً » .
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في المسند ورقة (٣٢٩) (من المطالب العالية) ، وعبد بن حميد رقم (١٠٢٠) (المنتخب) ، وأبو يعلى (٢/٤٤١ ، ٤٧٤ - ٤٧٥) من طريق الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر نحو الحديث الذي قبل هذا ، ولم يذكر البعث الرابع وفي آخره : « فلو كان رجل من أصحاب النبي - ﷺ - وراء البحر لأتوه » ، زاد أبو يعلى : « ثم يبقى قوم يقرؤون القرآن لا يدرون ما هو » ، وهذا إسناد ضعيف لعنعنة الأعمش وهو مدلس . وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى من طريقين ورجالهما رجال الصحيح ومن تبعهم » . مجمع الزوائد (١٠/١٨) .
وقال ابن حجر : « وهذا إسناد صحيح ، لكن قصر به أبو سفيان ، فقد رواه البخاري ومسلم من طريق عمرو بن دينار ، ومسلم من طريق أبي الزبير كلاهما عن جابر ، عن أبي سعيد وهو الصواب » . وانظر : الحديث السابق .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٤) هو : أما ابن أبي حسين النوفلي المكي ، (ثقة ، عالم بالمناسك) من الخامسة . ع . التقريب رقم (٣٤٣٠) ، أو هو : ابن يُحَنِّس - بتحتانية مضمومة ومهملة مفتوحة ونون ثقيلة مكسورة - حجازي ، (مقبول) من السادسة . م د . التقريب رقم (٣٤٣٦) .
(٥) ابن عوف الزهري المدني ، (ثقة ، وقيل : إن روايته عن عمر مرسلة) . ت سنة (١٠٥) على الصحيح . ع . التقريب رقم (١٥٥٢) .
(٦) الأنصاري أبو سعيد ، (ثقة) من الثالثة . خ م ت س ق . التقريب رقم (٦٣٥٦) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، وينظر في تعيين عبد الله بن عبد الرحمن ، والحديث في الصحيحين .

رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، إني نحلت [١] ابني هذا غلاماً فجئتك لأُشْهِدَكَ عليه ، فقال النبي - ﷺ - : « **أكلُّ ولدك نَحَلْتَ ؟** » ، قال : فقلت : لا ، فقال النبي - ﷺ - : « **فلا** » .

---

(١) هو العطاء والهبة من غير عوض ولا استحقاق . انظر : النهاية (٥/ ٢٩) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٤/ ١٣ - أ) عن الفاكهي به مثله ، وقال : « هذا حديث صحيح من حديث الزهري وهو غريب من حديث ابن جريج ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن الزهري » .

ورواه عبد الرزاق (٩/ ٩٦ - ٩٧) عن ابن جريج به مثله .

ورواه البخاري (٥/ ٢١١) الهبة - باب : الهبة للولد ، ومسلم (٣/ ١٢٤١ ، ١٢٤٢) الهبات - باب : كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ، والترمذي (٣/ ٦٤٩) الأحكام - باب : ما جاء في النُّحْل والتسوية بين الولد ، والنسائي (٦/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) النحل - باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان ، وابن ماجه (٢/ ٧٩٥) الهبات - باب : الرجل ينحل ولده ، وأحمد (٤/ ٢٦٨ ، ٢٧١) ، ومالك (٢/ ٥٧٦) ، والشافعي (ص ١٧٤) ، وعبد الرزاق (٩/ ٦٩ ، ٩٧) ، والحميدي (٢/ ٤١١) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٢٣٤ ، و٧/ ٢٧) ، وابن الجارود رقم (٩٩١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٧) ، وابن حبان (٧/ ٢٧٩ ، ٢٨٠) ، والدارقطني (٣/ ٤٢) ، والبيهقي (٦/ ١٧٦) ، والبغوي (٨/ ٢٩٦) من طرق عن الزهري به نحوه .

ورواه البخاري (٥/ ٢١١ ، ٢٥٨) الهبة - باب : الهبة للولد ، والشهادات - باب : لا يشهد على شهادة جور ، ومسلم (٣/ ١٢٤١ - ١٢٤٤) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٣/ ٨١١ - ٨١٥) البيوع - باب : في الرجل يفضل بعض ولده في النحل ، والنسائي (٦/ ٢٥٩ - ٢٦٢) (الموضع المتقدم) ، وفي الكبرى (٣/ ٤٩٣) ، وابن ماجه (٢/ ٧٩٥) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٤/ ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٢٧٦) ، وابن المبارك في المسند رقم (١٩٨ ، ١٩٩) ، والطيالسي (ص ١٠٧) ، وعبد الرزاق (٩/ ٩٧) ، والحميدي (٢/ ٤١٠) ، وابن أبي شيبة (٦/ ٢٣٣ - ٢٣٤ ، و٧/ ٢٧٨) ، وابن الجارود رقم (٩٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٨٦) ، وابن حبان (٧/ ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢) ، والدارقطني (٣/ ٤٢) ، والبيهقي (٦/ ١٧٦ ، ١٧٨) من طرق عن النعمان بألفاظ مختلفة ، وأشهر الطرق طريق الشعبي عن النعمان ، وفيها قول الرسول - ﷺ - : « فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم » ، وفي بعض الألفاظ : « فأشهد غيري ، ثم قال : أيسرُّك أن يكونوا في البر سواء ؟ قال : بلى ، قال : فلا إذاً » ، وفي بعضها : « لا تشهدني على=

قال لنا أبو يحيى [1] : سمعت سعيد بن منصور [2] يقول : رأيت النبي - ﷺ - في المنام ، فقلت : يا رسول الله ، أَلْزَمُ أبا يوسف [3] أو هُشيماً [4] ؟ قال : « **الزم هشيماً** » [5] .

[**٢٥٤**] حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، نا ابن أخي الزهري [6] ،

= جور » ، وساق بعضهم الحديث بأطول مما هنا ، حيث ذكر قصة أم النعمان مع زوجها بشير ، ثم ذهاب بشير إلى رسول الله - ﷺ - . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .
وساق النسائي طرقاً أخرى فيها خلاف لما رُوي عن الزهري واختلافات أخرى غير مؤثرة لإطباق جمهور الرواة على أن الحديث من مسند النعمان لا من مسند أبيه ، كما رواه بعضهم . وانظر : فتح الباري (٥/ ٢١٢) مع ذكر فوارق الروايات ، وروى القصة جابر ابن عبد الله عند مسلم ، وأبي داود وأحمد وغيرهم .

(١) هو ابن أبي مسرة ، ولعل المناسبة في نقل هذا الكلام أن أبا يوسف ممن لا يرى وجوب التسوية في العطية . انظر : شرح معاني الآثار (٤/ ٨٧ - ٨٨) .

(٢) هو الخراساني ، صاحب السنن .

(٣) يعقوب بن إبراهيم القاضي ، صاحب الإمام أبي حنيفة . انظر : ميزان الاعتدال (٤/ ٤٤٧) .

(٤) ابن بشير السُّلَمي : تقدم .

(٥) اقتبسه الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ٩٣) .

(٦) هو : محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب المدني ، مختلف فيه ، حيث قال أحمد - في رواية أبي طالب - : « لا بأس به » . وقال مرة : « صالح الحديث » ، وفي رواية الميموني : « يُحتَمل » . وقال ابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة - : « صالح ».
وفي رواية الدُّوري : « أحب إليّ من محمد بن إسحاق في الزهري ، وهو أمثَلُ من ابن أبي أُوَيْس » . وقال ابن سعد : « كثير الحديث صالح » ، وجعله محمد بن يحيى الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري . وقال أبو داود : « لم أسمع أحداً يقول فيه بشيء » . وقال مرة أخرى : « ثقة ، سمعت أحمد يثني عليه ، وأخبرني عباس عن يحيى بالثناء عليه » . وقال الساجي : « صدوق ، تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها»
وقال ابن عدي : « إن نسخته عن الزهري أخبار عامتها مستقيمة ، ولم أر بحديثه بأساً إذا روى عنه ثقة ، ولا رأيت له حديثاً منكراً فأذكره إذا روى عنه ثقة » .
وقد تكلم فيه بعض الأئمة منهم ابن معين الذي قال في رواية الدارمي : « ضعيف » ، وفي رواية ابن أبي خيثمة أيضاً : « ليس بذاك القوي » ، ونقل ابن أبي شيبة عن ابن =

عن عمه [١] ، عن حميد بن عبد الرحمن [٢] ، عن أمه أم كلثوم أن النبي - ﷺ - سئل عن ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، فقال : « **ثُلثُ القرآن أو تعدله** » [٣] .

= المديني قوله : « ضعيف ليس بالقوي ، ونحن نكتب حديثه » . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي يكتب حديثه » . وقال ابن حبان : « كان رديء الحفظ كثير الوهم يخطئ عن عمه في الروايات ويخالف فيما يروي عن الأثبات ، فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد » . أما المتأخرون فيقول الذهبي في الميزان : « صدوق صالح الحديث » ، وفي السير : « الإمام العالم الثقة » . وقال ابن حجر : « صدوق له أوهام » .

والذي أراه أن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن وهو من رجال الصحيحين ، ويقول الحاكم : إن مسلماً لم يخرج له إلا استشهاداً ، وأما تضعيف من ضعفه فأجاب الحافظ ابن حجر في هدي الساري بأن ذلك يعود إلى الأحاديث التي أخطأ فيها والتي ذكرها الذهلي ، ولم يجد لها أصلاً ، وهي ثلاثة أحاديث مشيراً إلى أن الذهلي أعرف بحديث الزهري ، وقد بين ما أنكر عليه .

ت سنة (١٥٢) ، وقيل بعدها . ع . انظر : رواية الميموني رقم (٩٧) (من كلام الإمام أحمد) ، وتاريخ الدارمي رقم (٣٣) ، وتاريخ الدوري (٢/ ٢٢٤ - ٢٢٥) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٥٠) ، وطبقات ابن سعد (القسم المتمم) رقم (٣٨٥) ، والجرح والتعديل (٧/ ٣٠٤) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٨٨ - ٩٠) ، والمجروحين (٢/ ٢٤٩) ، والكامل (٦/ ٢١٧٦) ، وميزان الاعتدال (٣/ ٥٩٢ - ٥٩٣) ، وسير أعلام النبلاء (٧/ ١٩٧) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٨ - ٢٨٠) ، والتقريب رقم (٦٠٤٩) .

(١) ابن شهاب الزهري .

(٢) ابن عوف الزهري : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد شاذ ، والصحيح فيه أنه من قول حميد مقطوعاً .

(٣) تقدم معناه عند الحديث رقم (١٨٨) .

تخريجه : رواه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٨٢) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٨٦ - ب) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٠٧) من طرق عن القعنبي به مثله .

ورواه أحمد (٦/ ٤٠٣ - ٤٠٤) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٦٩٥) : وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٣٨٦ - ب) من طريق أمية بن خالد قال : حدثنا ابن أخي الزهري به بلفظ : « قل هو الله تعدل ثلث القرآن » ، وعند أحمد ، وعند النسائي لم يذكر : « أو تعدله » ، وعند أبي نعيم قال مثله ، أي بمثل المتن السابق .

واختلف فيه على الزهري ، فرواه عنه ابن أخيه كما تقدم ، وخالفه مالك ومعمر ، فروياه عنه عن حميد من قوله مقطوعاً . =

[٢٥٥] حدثنا يحيى بن محمد الجاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ، عن عبد الوهاب بن رُفَيْع [٣] ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن[٤] ، عن أمه أم كلثوم قالت : ما سمعت النبي - ﷺ - يرخص في الكذب [٥] ، إلا في ثلاث كان النبي - ﷺ - يقول : « **لا أَعُدُّهُنَّ كذباً :**

= ورواه الحارث بن فضيل الأنصاري عنه ، عن حميد أن نفراً من أصحاب النبي - ﷺ - حدثوه أنهم سمعوا من رسول الله - ﷺ - ، فذكره .

رواية مالك في الموطأ (١/ ١٨٤) ، ومن طريقه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٦٩٧).

ورواية معمر عند عبد الرزاق (٣/ ٣٧١) .

ورواية الحارث بن فضيل عند النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٦٩٦) ، وفيه زيادة : «لمن صلى بها» ، ورواه عن الحارث ابنُ إسحاق مصرحاً بالتحديث .

ورواية مالك ومعمر أصح لثقتهما وجلالتهما ، فإنهما من الطبقة الأولى من الرواة عن الزهري ، ولعل رواية ابن أخي الزهري هنا من الأحاديث التي أخطأ فيها ، ورواية الحارث فيها ابن إسحاق ، وليس في درجة مالك ولا معمر ، إضافة إلى المخالفة في متنه، حيث لم يذكر أحد هذه الزيادة .

وذكر الدارقطني في العلل (٥/٢١٠ - أ) أن رواية مالك أشبه من رواية ابن أخي الزهري، وفي الباب ما يغني عن هذا الحديث ، فانظر الحديث رقم (١٨٨) .

(١) تقدم .

(٢) الدّراوردي : تقدم .

(٣) المدني ، وكيل الزهري ، وكنية رفيع : أبو بكر . قال أبو داود : هو ابن بُخْت . وقال الدارقطني : من زعم أنه عبد الوهاب بن بخت فقد أخطأ ، (ثقة) من السابعة . د س . التقريب رقم (٤٢٥٥) .

(٤) ابن عوف : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه يحيى الجاري ، وفيه ضعف ، والحديث ضعيف ، والصحيح أنه مدرج من قول الزهري .

(٥) اختلف في المراد بالكذب ، فقيل على الإطلاق ، وذكر الثلاث كالمثال ، ويجوز للمصلحة، وقيل : المراد به : التورية ، ولا يجوز الكذب الصريح أصلاً ، واتفقوا على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقاً عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها ، وكذا الحرب في غير التأمين . انظر : شرح مسلم للنووي (١٦/١٥٨) ، وفتح الباري (٥/ ٣٠٠) .

=

. . . .

= **تخريجه** : رواه أبو داود (٥/٢١٩ - ٢٢٠) الأدب - باب : إصلاح ذات البين ، وأحمد (٦/٤٠٤) ، والنسائي في عشرة النساء رقم (٢٣٨) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/١١٠، ١١١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٦١٣) من طريق يزيد بن الهاد عن عبد الوهاب به مثله ونحوه .

وتابع عبد الوهاب ابن جريج عن ابن شهاب عند أحمد (٦/٤٠٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/٨٨) ، وقال في رواية الأخير : حدثت عن ابن شهاب ، فظهر من هذا أنه دلّسه في الرواية الأولى ، فالإسناد بذلك ضعيف ، وتابعه أيضاً عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري به . أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/١١١) ، وعبد الرحمن (صدوق رُمي بالقدر) . التقريب رقم (٣٨٠٠) .

وتقدمت ترجمته وذكروا أن عنده بعض المنكرات ، وتابعهم الليث بن سعد عند الطحاوي في مشكل الآثار (٤/٨٨) ، والراوي عنه عبد الله بن صالح كاتبه (صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة) التقريب (٣٣٨٨) .

وقد اختلف فيه على الزهري ، فرواه عنه صالح بن كيسان ومعمر ، وعبد الرحمن بن إسحاق ، وسفيان بن حسين ، ومالك ، وشعيب بن أبي حمزة ، وأيوب السختياني ، والنعمان بن راشد . رواه هؤلاء عنه به بلفظ : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً » وبنحو ذلك .

وهذه الطرق مفرقة في البخاري (٥/٩٩) الصلح - باب : ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ، ومسلم (٤/٢٠١٢) البر والصلة - باب : تحريم الكذب وبيان المباح منه ، وأبي داود (٥/٢١٨ - ٢١٩) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٤/٣٣١) البر والصلة - باب : ما جاء في إصلاح ذات البين ، وأحمد (٦/٤٠٣ ، ٤٠٤) ، والطيالسي (ص ٢٣٠) ، وعبد الرزاق (١١/١٥٨) ، وابن أبي شيبة (٥/٣٢٧) ، وعبد بن حميد رقم (١٥٩٢) (المنتخب) ، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (ق ١٨٢) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/١١٠ ، ١١١) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨) ، وابن حبان (٧/٤٩٤) ، وأبي نعيم (٦/٢٦٦) ، والبيهقي (١٠/١٩٧) ، وفي الآداب رقم (١٣١) ، والبغوي (١٣/١١٧) .

ورواه صالح بن كيسان ويونس بن يزيد الأيلي والزُّبيدي عن ابن شهاب به بمثل رواية من تقدم ، وفيه زيادة : « ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث . . . » ، فذكره بنحو رواية المصنف ، وقد اختلف في قائل هذه الزيادة : هل هي أم كلثوم أو الزهري ؟ ، حيث ذكر صالح بن كيسان أنها من قول أم كلثوم ، وجعلها يونس من قول الزهري ، وأما الزبيدي فذكرها متصلة بالحديث دون تمييز .

رواية صالح عند مسلم (٤/٢٠١٢) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٦/٤٠٣) ، والنسائي في الكبرى (٤/١٩٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/٨٧) ، والبيهقي (١٠/١٩٧) . =

الرجل يُصْلِح بين الناس يقول قولاً يريد به الصلاح ، والرجل يُحدِّث امرأته ، والمرأة تُحدِّث زوجها ، والرجل يَقُولُ في الحرب » .

= ورواية يونس عند مسلم (٤/ ٢٠١٢) (الموضع المتقدم) ، ورواها النسائي في عشرة النساء رقم (٢٣٩) دون الحديث ، ونقل المزي في تحفة الأشراف (١٣/ ١٠٣) أنه قال : « يونس أثبت في الزهري » ومثل ذلك نقل ابن حجر في هدي الساري (٥/ ٣٠٠) ، وليس في الكبرى أيضاً .

ورواية الزُّبيْدي عند النسائي في عشرة النساء رقم (٢٣٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٨٧) .

وتابع يونس معمر بن راشد عند عبد الرزاق (١١/ ١٦٢) ، حيث قال : عن الزهري قال : « لا يرخص في شيء . . . » ، ومتابعة معمر ليونس ترجح أنها مدرجة من قول ابن شهاب ، فإنهما معدودان في الطبقة الأولى من الرواة عن الزهري ، وإن كان للإمام أحمد كلام في يونس ، وقد رجح ابن معين - في رواية الدارمي - معمراً على صالح بن كيسان في الزهري . انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب (ص ٣٣٨ - ٣٤٤) . وانظر : تراجمهم في المطولات ، ولا يعني هذا أن صالح بن كيسان ضعيف ، فإنه أحد الأئمة الثقات المشهورين ، إلا أن اجتماع ثقتين على شيء يرجح على رواية ثقة كما هو معلوم ، وخاصة إذا وجدت قرينة وهي موجودة هنا ، وذلك أن الحديث مروي عن الزهري من طرق عدة ، وليس فيه الزيادة أصلاً ، إذ لو كانت من الحديث لما تواطؤوا على تركها .

ومن المرجحات أن مسلماً أخرج رواية يونس أصالة ، ثم أتبعها برواية صالح متابعة .

ولا يعترض برواية الزبيدي ، فإنها مجملة كما تقدم ، وممن رجح الإدراج الدارقطني وقال: « إن عطاء وإسماعيل بن عياش وعمرو بن قيس رووه عن الزهري كذلك » العلل (٥/ ٢٠٩ - أ) . وقال ابن حجر : « وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها » فتح الباري (٤/ ٣٠٠) ، وعلى ذلك تكون رواية عبد الوهاب بن رفيع عن ابن شهاب مقتصراً على الزيادة كما هي رواية المصنف - وهم شديد كما قال ابن حجر في المصدر المذكور ، ومثل ذلك متابعة عبد الرحمن بن إسحاق إياه .

وأما الألباني فإنه يصحح الحديث وينفي الوهم عن عبد الوهاب لمتابعة ثقتين إياه ابن جريج وصالح بن كيسان . الصحيحة رقم (٥٤٥) ، وهو معترض بأن رواية ابن جريج فيها رجل مجهول كما تقدم .

وتعجب الألباني من ابن حجر كيف خفيت عليه رواية ابن جريج ، ولم يذكر الألباني رواية عبد الرحمن بن إسحاق ، ورواية الليث بن سعد ، وكذا رواية معمر المخالفة .

[٢٥٦] حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، نا سعيد بن أبي أيوب [١] ، حدثني أبو الأسود [٢] ، عن عروة ، عن عائشة ، عن جذامة [٣] ابنة وهب أخت عُكَّاشة بن وهب قالت : حضرت رسول الله - ﷺ - في أناس وهو يقول : « **لقد هممت أن أنهى عن الغيلَة** [٤] ، فنظرت في الروم وفارس ، فإذا هم يُغيلُون أولادهم ، ولا يضر ذلك أولَادهم شيئاً » وسألوه عن الْعَزْل [٥] ، فقال: « **ذاك الوأْد** [٦] **الخَفِي** » .

---

(١) المصري : تقدم .

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : تقدم .

الحكم فى الإسناد : الإسناد صحيح .

(٣) في أغلب الروايات (جدامة) بالدال المهملة . وقال الدارقطني من قالها بالذال المعجمة صَحَّف . التقريب رقم (٨٥٥٠) .

(٤) اختلف في المعنى المراد منه ، فقال مالك والأصمعي وغيره من أهل اللغة : أن يجامع امرأته وهي تُرْضِع . وقال ابن السكِّيت : هو أن ترضع المرأة وهي حامل . شرح مسلم للنووي (١٠/١٦) .

(٥) هو أن يجامع ، فإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج . المصدر نفسه (١٠/٩) .

(٦) هو دفن البنت وهي حية ، وسمي العزل وأداً لمشابهته له في تفويت الحياة . المصدر نفسه (١٠/١٧) ، وقد جاء في أحاديث أخرى صحيحة الإذن فيه ، فدلَّ هذا الحديث على كراهته . انظر : المصدر نفسه ، وفتح الباري (٩/٣٠٧ - ٣١٠) .

تخريجه : رواه مسلم (٢/١٠٦٧) النكاح - باب : جواز الغيلة . . . ، وأحمد (٦/٣٦١، ٤٣٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٤٧) ، وفي مشكل الآثار (٢/ ٣٧٠) ، والطبراني (٢٤/٢٠٩) ، والبيهقي (٧/ ٢٣١) من طريق المقرئ به مثله ، ولم يذكر في مشكل الآثار ما يتعلق بالعزل .

ورواه مسلم (٢/١٠٦٦) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٤/ ٢١١ - ٢١٢) الطب - باب: في الغيل ، والترمذي (٤/ ٤٠٥ - ٤٠٦) الطب - باب : ما جاء في الغيلة ، والنسائي (٦/١٠٦) النكاح - باب : الغيلة ، وابن ماجه (١/٦٤٨) النكاح - باب : الغيل ، وأحمد (٦/ ٣٦١) ، ومالك (٢/ ٤٧٤) ، والدارمي (٢/ ٧٠) ، وابن سعد (٨/ ٢٤٣ - ٢٤٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٤٧) ، وفي مشكل الآثار (٢/ ٣٧١) ، وابن حبان (٦/ ١٩٩) ، والطبراني (٢٤/ ٢٠٨ ، ٢٠٩) ، وأبو نعيم (٦/ ٣٣٧)، والبيهقي (٧/ ٤٦٥) ، والبغوي (٩/ ١٠٨) من طرق عن أبي الأسود به ، ما يتعلق =

[٢٥٧] حدثنا المقرئ [(١)] ، نا الليث بن سعد ، حدثني يحيى بن سعيد[(٢)]، عن يوسف بن مسعود بن الحكم [(٣)] ، عن جدته [(٤)] أنها قالت : بينا نحن بِمِنَى

= بالغيلة في رواية مالك عنه ، وهي أشهر الطرق ، والطرق الأخرى ذكرت الأمرين ، وفي حين اقتصر بعضها على الجزء الأول ، والبعض على الجزء الثاني . وقال الترمذي : «حسن صحيح » . وقال في طريق مالك : « حسن غريب صحيح » ، وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص في مسلم وغيره .

(١) عبد الله بن يزيد .

(٢) الأنصاري .

(٣) الزُّرَقي - بضم الزاي - الأنصاري المدني ، (مقبول) من الثالثة . س . التقريب رقم (٧٨٨٤) .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال يوسف بن مسعود ، والحديث صحيح .

(٤) هي : أسماء ، ويقال : حبيبة بنت شَرِيق . انظر : التقريب رقم (٨٨١٠ ، ٨٥٥٧) .

تخريجه : رواه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٣٧٤) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٠٥) من طريق عبد الله بن صالح قال : حدثنا الليث به نحوه عند البخاري ، ومثله عند الطبري ، وهذا الإسناد فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد تقدم مراراً أن فيه كلاماً ، إلا أنه هنا متابع برواية المقرئ عند المصنف .

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٣٧٥) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٠٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٦) ، والبيهقي (٤/ ٢٩٨) من طرق عن يحيى بن سعيد به نحوه ، وفي بعضها زيادة : « ونساء وذكر الله » ، ورواه الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٠٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٦) من طريق سليمان بن يسار أن مسعود بن الحكم حدثه عن أمه فذكره ، وهذا إسناد صحيح ، مسعود بن الحكم له رؤية . انظر : التقريب رقم (٦٦٠٩) ، وهو من رجال مسلم : ووقع في رواية للطحاوي « عن أبيه » بدل « عن أمه » ، وفيها من لا يعرف .

ورواه محمد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم بن عباد ، عن مسعود بن الحكم ، عن أمه أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٨٧) ، وابن سعد (٢/ ١٨٧) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٦٧) ، وابن خزيمة (٣/ ٣١٠) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٠٤) ، وأبو يعلى (١/ ٢٤٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٦) ، والحاكم (١/ ٤٣٤ - ٤٣٥) . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي ، إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد عنعن ، وحكيم قال ابن حجر : « صدوق » . التقريب رقم (١٤٧١) . =

إذ أقبل راكب فسمعته يُنَادي : إنَّهُنَّ أيام أكلٍ وشرب على عهد رسول الله - ﷺ - فقلت : من هذا ؟ قالوا : عليّ بن أبي طالب .

[٢٥٨] حدثنا يحيى بن محمد الجَاري [١] ، نا عبد العزيز بن محمد [٢] ،

= ورواه ابن إسحاق - أيضاً - عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن مسعود ، عن أمه .
أخرجه أحمد (١/ ٩٢) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٦٧) ، وصرح ابن إسحاق بالتحديث، إلا أن يزيد بن الهاد خالفه في إسناده ، حيث رواه عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم ، عن أمه ، أخرج ذلك أحمد (١/ ٧٦ ، ١٠٤) ، والشافعي (ص ٢٤٠ - ٢٤١) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٦٩) ، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٠١) ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٣/ ٤٣٩) . ومن المعلوم أن يزيد أوثق من ابن إسحاق ، فروايته أولى ، ورواه ابن شهاب الزهري عن مسعود بن الحكم ، عن بعض علمائهم من أصحاب رسول الله - ﷺ - قال : أمر رسول الله - ﷺ - عبد الله بن حذافة فذكره .
أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ١٦٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٦) ، والدارقطني (٢/ ١٨٧) . وقال النسائي : « الزهري لم يسمعه من مسعود بن الحكم » ، وفي إسناد الدارقطني من ضعف جداً ، وعند النسائي والطحاوي من طريق معمر عنه .
وخالفه صالح بن أبي الأخضر ، فرواه عنه عن سعيد ، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - بعث عبد الله بن حذافة : أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ١٦٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٤) ، والدارقطني (٢/ ١٨٧) . وقال النسائي : « صالح هذا هو ابن أبي الأخضر ، وحديثه هذا خطأ ، وهو كثير الخطأ عن الزهري ، ونظيره محمد بن أبي حفصة ، وكلاهما ضعيف ، وروح بن عبادة ليس بالقوي » .
وخالفهما مالك ، فرواه عن ابن شهاب مرسلاً : أخرجه في الموطأ (٢/ ٣٢١) ، ومن طريقه النسائي في الكبرى (٢/ ١٦٧) ، وهو الصواب في رواية ابن شهاب .
والخلاصة : أن حديث المصنف ثابت من طريق يوسف بن مسعود عن جدته ، ومن طريق حكيم ، عن مسعود ، عن أمه . ومن طريق سليمان بن يسار عن مسعود ، عن أمه ، وهذا الإسناد صحيح ، وبقية الطرق فيها ما تقدم ، وللحديث شواهد تقدمت عند الحديث رقم (١٧) . وانظر : التلخيص الحبير (٢/ ١٩٦ - ١٩٧) ، وإرواء الغليل (٤/ ١٢٨ - ١٣١) .

(١) تقدم .
(٢) الدَّراوردي : تقدم .

عن أسامة بن زيد [١]، عن عبد الله بن عكرمة [٢]، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر[٣]،

(١) اللَّيْثي : تقدم .

(٢) ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، المدني . قال ابن سعد : « قليل الحديث» . وسكت عليه البخاري وابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر : الطبقات الكبرى (القسم المتمم) رقم (٩٠) ، والتاريخ الكبير (٤/ ١٦٢ - ١٦٣) ، والجرح والتعديل (٥/ ١٣٣) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٨)، وتعجيل المنفعة رقم (٥٦٥).

(٣) ابن الخطاب أبو عبد الرحمن المدني ، كان وصيَّ أبيه ، (ثقة) . ت سنة (١٠٥) . خ م د ت س . التقريب رقم (٣٤١٧) .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف للضعف الحاصل في الجاري ، ولأن عبد الله بن عكرمة لم يوثقه غير ابن حبان ، وفيه مخالفة ، والصحيح فيه « عن الصُّمَيتة » بدل «سبيعة » .

تخريجه : رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٩٨) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه أبو يعلى (ق : ٩٠ - ب) (المطالب العالية) ، والطبراني (٢٤/ ٢٩٤) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٠٣) ، وفي معرفة الصحابة (٣٥٢/ ٢ - ب) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٩٨) من طريق الدراوردي به مثله . وقال ابن حجر : « هذا حديث معروف من هذا الوجه ، لكن عن صميتة الليثية بدل سُبيعة الأسلمية ، أخرجه النسائي ».

وقال البيهقي : « وهو خطأ ، إنما هو عن صميتة » .

وحديث الصميتة رواه ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عنها .

واختلف في عبيد الله بن عبد الله هل هو ابن عتبة أو ابن عمر ، فرواه يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، وقال فيه مرة : ابن عمر ، ومرة : ابن عتبة ، وأخرى لم ينسبه .

وروايته في النسائي (الكبرى : ٢/ ٤٨٨) ، وابن حبان (٦/ ٢١) ، والطبراني (٢٤/ ٣٣١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٩٧) ، زاد البيهقي في روايته : « قال : ثم لقيت عبد الله بن عبد الله ، فسألته عن حديثها فحدثنيه عن الصميتة » ، وحصل تصحيف في الزيادة ، والتصحيح من الطبعة الهندية رقم (٣٨٨٥) ، وفي هذا الإسناد قال عبيد الله في روايته عن الصميتة : سمعتها تحدث صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت رسول الله - ﷺ - ، وعند البيهقي قالت الصميتة : عن صفية . قال البيهقي : « لم يضبط إسناده كما ينبغي ، فقال : عن صفية بنت أبي عبيد وهو خطأ » ، والأمر كما قال .

ورواه صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، فقال : عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، ومرة لم ينسبه أخرجه : الطبراني (٢٤/ ٣٣١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٩٧) ، وتقدم أن ابن أبي الأخضر ضعيف يعتبر به . =

عن أبيه ، عن سُبَيْعة الأسلمية أن النبي - ﷺ - قال : « **من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت فإنه لن يمُوتَ بها أحدٌ إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة** » .

[٢٥٩] حدثنا يعقوب بن محمد الزهري [١] ، نا عبد الله بن موسى

= وتابعهما ابن أبي ذئب عن الزهري عند الطبراني (٢٤/ ٣٣٢) .

وفيه الخلاف في نسب عبيد الله أيضاً ، وفي أُولى الروايتين قال : عن امرأة يتيمة كانت في حجر رسول الله - ﷺ - ، وفي الأخرى جعل مكانها صفية ، وهذه الاختلافات غير ضارة إن شاء الله ؛ لأن عبيدَ الله بن عبد الله بن عتبة ، وعبيد الله بن عمر ثقتان ، ومما يرشح أنه ابن عمر ما ورد عند البيهقي أن ابن شهاب قال : « ثم لقيت عبد الله بن عبد الله فسألته عن حديثها فحدثنيه عن الصميتة » ، وهذا يؤيد أيضاً أن صفية ليست في الإسناد .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الترمذي (٥/ ٧١٩) المناقب - باب : فضل المدينة ، وابن ماجه (٢/ ١٠٧٩) المناسك - باب : فضل المدينة ، وأحمد (٢/ ٧٤ ، ١٠٤) ، وابن حبان (٦/ ٢١) ، والبيهقي فيب شعب الإيمان (٣/ ٤٩٨) ، والبغوي (٧/ ٣٢٤) من طريق أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ، ولفظ الترمذي : « من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها ، فإني أشفع لمن يموت بها » . وقال الترمذي : « حسن غريب من حديث أيوب السختياني » . وقال البغوي : « هذا حديث حسن » ، وسبب التحسين أن أحد رجال الإسناد عندهم معاذ بن هشام ، وهو : « صدوق ربما وهم » . التقريب رقم (٦٧٤٢) ، إلا أنه توبع عند أحمد والبيهقي ، وعلى ذلك يكون الإسناد صحيحاً .

والخلاصة : أن حديث سبيعة لا يصح ، والصواب فيه الصميتة ، وحديثها صحيح ، ويشهد له حديث ابن عمر .

وقال المنذري : في حديثه سبيعة : « ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة ، وقد روى عنه جماعة ، ولم يخرجه أحد » الترغيب والترهيب (٢/ ٢٢٣) ، ومثل ذلك قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٦) ، وقال الذهبي : « هذا حديث صالح الإسناد غريب ، وعبد الله بن عكرمة . . . ما به بأس » معجم شيوخ الذهبي (٢/ ٣٠٨) .

ورمز الألباني إلى صحة حديث ابن عمر . انظر : صحيح الجامع رقم (٥٨٩١) ، وتكلم الدكتور صالح الرفاعي على الأحاديث مطولاً . انظر : فضائل المدينة له رقم (١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢) .

(١) تقدم .

التيمي [١] ، نا أسامة بن زيد [٢] ، عن أبي عُبَيْدة بن محمد بن عمار بن ياسر[٣] قال : قلت للربَيِّع [٤] بنت معوِّذ : صِفِي لي رسولَ الله - ﷺ - ، قالت : « **لو رأيتَه لقلتَ : الشمسُ طالعةٌ** » .

---

(١) هو ابن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله أبو محمد المدني ، (صدوق ، كثير الخطأ) من الثامنة . ق . التقريب رقم (٣٦٤٥) .

(٢) اللَّيثي : تقدم .

(٣) الْعَنْسي أخو سلمة بن محمد ، وقيل : هما واحد ، وقد فرَّق بينهما أحمد والبخاري وأبو أحمد . قال أحمد : « ثقة ، وأخوه سلمة لم يرو عنه إلا علي بن زيد ولا يعرف حاله». وقال ابن معين - في رواية ابن الجنيد - : « ثقة » . وقال أبو حاتم : « منكر الحديث ، ولا يُسَمَّى » ، وفي موضع آخر : « صحيح الحديث » ، وفي آخر : « اسمه سلمة » ، نقل القولين الأخيرين ابن حجر ، ولم أقف على ذلك في الجرح والتعديل .
وقال الذهبي - في الميزان - : « صدوق إن شاء الله » . وقال ابن حجر : « مقبول » ، والذي يظهر أنه ثقة ، إذ لم يتكلم فيه إلا أبو حاتم في موضع ، وفي الموضع الآخر صحح حديثه ، ولعله خلط بينه وبين أخيه المجهول الحال ، ثم تنبه بعد ذلك . من الرابعة . انظر : سؤالات ابن الجنيد رقم (٢٠٣) ، والتاريخ الكبير (٤/ ٧٧ ، و٩/ ٥٢) ، والجرح والتعديل (٤/ ١٧٢ ، و٩/ ٤٠٥) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٥٤٩) ، وتهذيب التهذيب (١٢/ ١٦٠) ، والتقريب رقم (٨٢٣٤) .
الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لحال يعقوب ، وعبد الله بن موسى .

(٤) بالتصغير والتثقيل . التقريب رقم (٨٥٨٤) .
تخريجه : رواه البيهقي في دلائل النبوة (١/ ٢٠٠) من طريق الفاكهي به مثله . وقال : «ولا يتابع عليه من هذا الوجه » .
ورواه العقيلي (٢/ ٣٠٧) ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة قال : حدثنا يعقوب بن محمد الزهري ، وحدثنا محمد بن إسماعيل قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر قالا : حدثنا عبد الله بن موسى التيمي به مثله ، ورواه الدارمي (١/ ٣٣) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ١١٦) ، والطبراني (٢٤/ ٢٧٤) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٣٤٩ - ب) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١/ ٢٠٠) ، وفي شعب الإيمان (٢/ ١٥١ - ١٥٢) من طريق إبراهيم بن المنذر ، ثنا عبد الله بن موسى به ، ولفظه : « يا بني ، لو رأيتَه رأيتَ الشمس طالعةً » ، فانحصرت العلة في عبد الله بن موسى . وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله وثقوا » مجمع الزوائد (٨/ ٢٨٠) .

[٢٦٠] حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، نا سعيد بن أبي أيوب [١] ، حدثني أبو الأسود [٢] ، عن النعمان بن أبي عيَّاش الزُّرَقي [٣] ، عن خولة بنت ثامر [٤] أنها سمعت النبي - ﷺ - يقول : « **إن الدنيا خَضِرَة [٥] حُلْوة ، وإنَّ رجالاً يَتَخوَّضُون في مال الله بغير حق [٦] لهم النار يوم القيامة** » .

---

(١) تقدم .

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : تقدم .

(٣) الأنصاري أبو سلمة المدني ، وعيَّاش - بتحتانية ومعجمة - ، (ثقة) من الرابعة . خ م ت س ق . التقريب رقم (٧١٥٩) .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

(٤) بالمثلثة . المغني في ضبط الأسماء (ص ٥٣) ، وقيل : هي بنت قيس وثامر لقب ، وقيل: اثنتان . الإصابة (٤/ ٢٨٩) .

(٥) غضة ناعمة طَرِية . النهاية (٢/ ٤١) .

(٦) يتصرفون في مال المسلمين بالباطل ، وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها . فتح الباري (٦/ ٢١٩) .

تخريجه : رواه البغوي (١١/ ١١٩) من طريق الفاكهي به نحوه ، حيث لم يذكر قوله : «حلوة» ، ولم يذكر : « يوم القيامة » .

ورواه البخاري (٦/ ٢١٧) فرض الخمس - باب : قول الله - تعالى - : ﴿ فإنَّ لله خُمسَه وللرسول ... ﴾ ، وأحمد (٥/ ٤١٠) ، وعبد بن حميد رقم (١٥٨٧) (المنتخب) قالوا: حدثنا عبد الله بن يزيد به مثله ، ولم يذكر البخاري قوله : « إن الدنيا خضرة حلوة » .

ورواه الترمذي (٤/ ٥٨٧) الزهد - باب : ما جاء في أخذ المال ، وأحمد (٦/ ٣٦٤ ، ٣٧٨، ٤١٠) ، وعبد الرزاق (٤/ ٥٩) ، والحميدي (١/ ١٧١) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٨٥) وعبد بن حميد رقم (١٥٨٨) (المنتخب) ، وابن حبان (٧/ ٢٣) ، والطبراني (٢٤/ ٢٢٧ - ٢٣١) ، وأبو نعيم (٧/ ٣١١) ، والخطيب (٥/ ١٩١) ، والقضاعي رقم (١١٤٣) من طريق عبَيد سَنُوطا ، قال : سمعت خولة بنت قيس - وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب، ولفظ الترمذي : إن هذا المال خضرة حلوة من أصابه بحقه بُورك له فيه ، ورُبَّ متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار » ، والبقية بنحوه . وقال الترمذي : « حسن صحيح » ، وعبيد قال ابن حجر : « وثقه العجلي » التقريب رقم (٤٤٠٤) .

[٢٦١] حدثنا المقرئ (١) ، نا حَيْوَة (٢) ، أخبرني الحجاج بن شدَّاد الصنعاني(٣) ، أنا أبا صالح سعيد بن عبد الرحمن الغِفَاري (٤) ، أخبره أن سُليم بن عِتْر (٥) التُّجيبي ، كان يقص على الناس، وهو قائم فقال له صِلَةُ بن الحارث الغِفَاري ، وهو من أصحاب النبي - ﷺ - : « **والله ما تركنا عهد نبينا - ﷺ - ولَا قَطَعْنا أرحامنا حتى قمت أنت وأصحابك بين أظهرنا** » .

[٢٦٢] حدثنا يحيى بن محمد الجاري (٦) ، أنا عبد العزيز بن محمد (٧) ،

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) ابن شريح التُّجيبي : تقدم .
(٣) نزيل مصر ، (مقبول) من السابعة . د . التقريب رقم (١١٢٧) .
(٤) المصري ، (ثقة . قال ابن يونس : روايته عن عليّ مرسلة) من الثالثة . د . التقريب رقم (٢٣٥٦) .
الحكم على الإسناد : فيه الحجاج بن شداد الصنعاني ، وهو مقبول . وقال ابن السكن : إسناده جيد .
(٥) بكسر ومثناة ساكنة . تبصير المنتبه (٣/ ٩٧٥) . وقال أحمد : إن الذي في كتاب المقرئ : سليمان ، فحدث به من حفظه : « سُلَيم » . قال كعب بن علقمة - فيما رواه ابن أبي حاتم - : « من خير التابعين » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكعب هذا قال ابن حجر: « صدوق » . التقريب رقم (٥٦٤٤) .
انظر : العلل للإمام أحمد (٢/ ٣٥١) ، والتاريخ الكبير (٤/ ١٢٥) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢١١ - ٢١٢) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٣٢٩) .
تخريجه : رواه أحمد في العلل (٢/ ٣٥١) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٢١) ، والطبراني في الكبير (٨/ ٨٨ - ٨٩) ، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٢٨/ أ) من طريق المقرئ به مثله ، ولم يسق أحمد لفظه .
وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في الكبير ، وقال : « وإسناده حسن » مجمع الزوائد (١/ ١٨٩) .
وعزاه ابن حجر أيضاً إلى البغوي ، ومحمد بن الربيع الجيزي ، وابن السكن ، ونقل عن الأخير أنه قال : « حديثه عند المصريين بإسناد جيد » ، ثم ذكر بعد ذلك عنه أنه ليس له غير هذا الحديث . الإصابة (٢/ ١٩٣ - ١٩٤) .
(٦) تقدم .
(٧) الدَّرَاوردي : تقدم .

عن يزيد - يعني ابن الهاد [١] - عن محمد بن إبراهيم [٢] ، عن أبي سلمة[٣]، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول : « **ما أَذِنَ [٤] الله - عَزَّ وجَلَّ - لشيء ما أَذِنَ لنبي حَسَنَ الصوت أن يَتَغَنَّى [٥] بالقرآن** » .

---

(١) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد : تقدم .

(٢) ابن الحارث التيمي : تقدم .

(٣) ابن عبد الرحمن بن عوف .

الحكم على الإسناد : فيه يحيى الجاري ، وفيه ضعف ، والحديث في الصحيحين .

(٤) أي : ما استمع ، ومصدره أَذَن ، وهو الاستماع . فتح الباري (٩/ ٦٩) .

(٥) اختلف في معناه على أقوال :

(أ) تحسين الصوت .

(ب) الاستغناء به عن غيره من الكتب .

(جـ) التحزن .

(د) التشاغل به .

(هـ) التَّلَذذ والاستحلاء له .

(و) أن يجعله هجيِّراه كما يجعل المسافر والفارغ هجيراه : الغناء .

وقيل غير ذلك ، والقول الأول : هو الراجح لقوله في هذه الرواية : « حسن الصوت » ، وهي في مسلم أيضاً ، وفي بعض الروايات : « حسن الترنم بالقرآن » ، وعقب ابن حجر بأنه يمكن الجمع بين أكثر هذه التأويلات .

انظر : فتح الباري (٩/ ٧٠ - ٧٢) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٥/ ٢٢ - أ - ب) عن الفاكهي به مثله.

ورواه مسلم (١/ ٥٤٥) صلاة المسافرين - باب : استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، والبيهقي (٢/ ٥٤) من طريق بشر بن الحكم ، ثنا عبد العزيز بن محمد به مثله .

وزاد : يجهر به .

ورواه البخاري (١٣/ ٥١٨) التوحيد - باب : قول النبي - ﷺ - الماهر بالقرآن . . . ، ومسلم (١/ ٥٤٦) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/ ١٥٧) الصلاة - باب : استحباب الترتيل في القراءة ، والنسائي (٢/ ١٨٠) افتتاح الصلاة - باب : تزيين القرآن بالصوت ، والبيهقي (٣/ ١٢ ، و١٠/ ٢٢٩) من طرق عن يزيد بن الهاد به مثله ، وزاد : «يجهر به».

ورواه البخاري (٩/ ٦٨) فضائل القرآن - باب : من لم يتغن بالقرآن ، و(١٣/ ٤٥٣) =

[**٢٦٣**] أخبرنا أبي [(١)]، أنا عبد المجيد [(٢)]، عن ابن جريج [(٣)] قال : وأخبرني إبراهيم بن ميسرة [(٤)] أن خالته [(٥)] أخبرته عن امرأة [(٦)] - قال لي إبراهيم: وهي مُصَدَّقة وامرأة صدْق - أنها قالت : بينما أنا [(٧)] غزاة في الجاهلية، إذ

= التوحيد - باب قول الله - تعالى - : ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده ... ﴾ ، ومسلم (١/ ٥٤٥، ٥٤٦) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٢/ ١٨٠) (الموضع المتقدم) ، وفي فضائل القرآن رقم (٧٣ ، ٧٧ ، ٧٨) ، وأحمد (٢/ ٢٧١ ، ٢٨٥) ، والدارمي (١/ ٢٨٨ - ٢٨٩ ، و٢/ ٣٣٩ ، ٣٤٠) ، وعبد الرزاق (٢/ ٤٨١ - ٤٨٢) ، والحميدي (٢/ ٢٥٧)، وأبو يعلى (٥/ ٦٥) ، والبيهقي (٢/ ٥٤ ، و١٠/ ٢٢٩) من طريق ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن به ، وليس فيه حسن الصوت ، وزاد : وقال صاحب له : يريد يجهر به ، وفي بعض الطرق لم يذكر الصاحب ، وتابعه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عند مسلم ، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند عند ابن أبي شيبة (٢/ ٢٥٧) ، وليس عندهم : « حسن الصوت » ، وزادوا : « يجهر به » .

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة به ، وفيه : « كإذْنه » من الإذن : أخرجه مسلم (١/ ٥٤٦) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٢/ ٤٥٠) ، والدارمي (١/ ٢٨٨ ، و٢/ ٣٣٩ - ٣٤٠) ، وابن حبان (٢/ ٦٥ - ٦٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٢٧) ، والبغوي (٤/ ٤٨٤) ، وذكر البيهقي أن المحفوظ : « كأَذَنه » - يعني بفتح الهمزة والذال - وليس فيه : « حسن الصوت » ، وفيه : « يجهر به » .

ورواه عمرو بن دينار عن أبي سلمة مرسلاً ، وفي إحدى الطريقين قال : حسبت عن النبي - ﷺ - ، وهذا يدل على أنه لم يضبطه ، أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٤٨٢ - ٤٨٣) ، وفيه: « حسن الترنم بالقرآن » .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي روَّاد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) الطائفي ، نزيل مكة ، (ثبت حافظ) . ت سنة (١٣٢) . ع . التقريب رقم (٢٦٠) .

(٥) لم تسمَّ ، (مجهولة) من الثالثة . التقريب رقم (٨٧٨٧) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وخالة إبراهيم مجهولة .

(٦) هي : ميمونة بن كَرْدم ، من صغار الصحابة . التقريب رقم (٨٨٢٥) .

(٧) في أبي داود وعبد الرزاق : « أبي » .

رَمضُوا [(١)] ، فقال رجل منهم [(٢)] : من يُعْطِيني نَعْلَيْه وأُنْكِحُه أوَّلَ ابنة تُولَدُ لي فخلع أبي نعليه ، فألقاهما إليه ، فوُلدت له جارية فبلغت ، فقال له : اجمع[(٣)] ، إلَيَّ أهلي ، فقال : هَلُمَّ الصَّدَاق ، فقال : والله لا أزَيدُك على ما أعطيتك (إلى) [(٤)] النعلين ، قال : والله (لا أجمعهما) [(٥)] إليك إلا بصداق، فانطلق أبي وأنا معه إلى النبي - ﷺ - فسأله عن ذلك ، فقالت : قال النبي - ﷺ - : « **أَلا أُخْبِرُكما بخير من ذلك تَدَعْهَا فلا تَحْنَث** [(٦)] **، ولا تُحنث** [(٧)] **صاحبَك** » .

[**٢٦٤**] أخبرنا أبي [(٨)] ، أنا عبد المجيد [(٩)] ، عن

---

(١) احترقت أقدامهم من شدة الحر . انظر : لسان العرب (٧/ ١٦٠) .
(٢) هو طارق المرقع كما في الطريق الآخر .
(٣) جهزهم كما في الطريق الآخر .
(٤) هكذا رسمت ، والظاهر أنها : « إلا » .
(٥) كذا ورد ، والصواب : « لا أجمعها » .
(٦) يقال : حَنث في يمينه إذا لم يبرَّ فيها ونقضها . انظر : لسان العرب (٢/ ١٣٨) .
(٧) أي : لا تجعله يحنث في يمينه . المصدر نفسه .

تخريجه : رواه عبد الرزاق (٦/ ١٧٩ - ١٨٠) ، ومن طريقه أبو داود (٢/ ٥٨١ - ٥٨٢) النكاح - باب : تزويج من لم يولد له ، ومن طريقه البيهقي (٧/ ١٤٥ - ١٤٦) أخبرنا ابن جريج به مثله ، وأحال أبو داود ببقيته على ما قبله .
ورواه أبو داود (٢/ ٥٨٠) (الموضع السابق) ، وأحمد (٦/ ٣٦٦) ، وابن سعد (٨/ ٣٠٤) وأبو نعيم (٨/ ٣٨ - ٣٩) ، وفي معرفة الصحابة (٢/ ٣٦٩) ، والبيهقي (٧/ ١٤٥) من طريق عبد الله بن يزيد بن مقسم ، حدثتني عمتي سارة بنت مقْسَم أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَم قالت : خرجت مع أبي في حجة رسول الله - ﷺ - ، فذكرت القصة بأطول مما هنا ، وفي بعض المصادر قال له الرسول - ﷺ - : « أرى أن تتركها » ، وفي بعضها سأله سؤالاً آخر أيضاً . وعبد الله بن يزيد بن مقسم : (صدوق) . التقريب رقم (٣٧٠٦) ، وعمته سارة : « لا تعرف » . التقريب رقم (٨٦٠٢) ، وإذا اعتبرنا برواية مجهول العين ارتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره . انظر : مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة (ص ٢٧١) (رسالة دكتوراة) للمرتضى الزين أحمد .

(٨) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٩) ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : تقدم .

ابن جريج [١] قال : وأخبرني عطاء [٢] ، أخبرني عبد الرحمن بن عاصم [٣] أن فاطمة بنت قيس أختَ الضحاك بن قيس أخبرته ، وكانت عند رجل من بني مَخْزُوم زعموا أنه أبو عمرو بن حفص بن المغيرة ، فأخبرته أنه طلقها ثلاثاً [٤] وخرج إلى بعض المغازي ، فأمر وكيله أن يُعْطيَها بعض النفقة فَتَقَالَّتْها [٥] ، فانطلقت إلى إحدى نساء النبي - ﷺ - ، فدخل النبي - ﷺ - وهي عندها، فقالت : يا رسول الله ، هذه فاطمة بنت قيس طلقها زوجها ، فأرسل إليها ببعض النفقة فردتها ، وزعم أنه شيء تَطَوَّلَ [٦] به ، قال : «**صدق** » ، قال النبي - ﷺ - : « **انتقلي إلى أم كُلْثُوم** [٧] **فاعتدِّي عندها** » ، ثم قال : « **إن أم كلثوم امرأة يكثر عُوَّادُها** [٨] **فانتقلي إلى عبد الله ابن أم مكتوم فإنه أعمى** » ، فانتقلتْ إلى عبد الله ، فاعْتَدَّتْ عنده حتى انقضت عدَّتُهَا ، ثم خطبها أبو جهم ومعاوية ، فجاءت رسول الله - ﷺ تستأمِرُه [٩] فيهما ، فقال: « **أما أبو جهم فأخاف عليك من قشقاشته** [١٠] **للعصا ، وأمَّا معاوية فرجل**

---

(١) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٢) ابن أبي رباح : تقدم .

(٣) ابن ثابت ، (مقبول) من الثالثة . س . التقريب رقم (٣٩٠٨) .

الحكم على الإسناد : فيه عبد الرحمن بن عاصم ، مقبول ، ووالد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحديث أصله في مسلم .

(٤) أي آخر ثلاث تطليقات ، كما في بعض روايات الحديث .

(٥) رأتها قليلة . لسان العرب (١١/ ٥٦٣) .

(٦) امتنَّ به . لسان العرب (١١/ ٤١٤) .

(٧) أشار في الهامش إلى أنه في نسخة : « أم مكتوم » ، والصحيح : أم شريك كما في مسلم وغيره .

(٨) زُوَّارها ومن يغشاها من الضيفان . غريب الحديث للخطابي (١/ ٩٥ - ٩٦) .

(٩) تشاوره . لسان العرب (٤/ ٣٠) .

(١٠) ذكر في هامش النسخة : أن المحفوظ بالسين غير معجمة ، وفي مسند أحمد : « قسقاسته للعصا - أو قال - : قصقاصته للعصا » ، وفي غريب الحديث للخطابي (١/ ٩٥ - ٩٦) بالسين ، وبحذف حرف الجر (اللام) من قوله: « للعصا » ، وفسرها بالعصا، وذكرت=

أَخْلَقَ[١] من المال » ، فتزوجت أسامة بن زيد بعد ذلك .

= تفسيراً وإبانة ، وعلى إثبات اللام مأخوذ من القسقسة ، وهي الحركة والإسراع في المشي . وقيل : أراد كثرة الأسفار ، وقيل : إن الألف زائدة للفصل بين توالي الحركات والمعنى تحريكه إياها . النهاية (٤/ ٦١) ، والأصح في التفسير أنه ضرَّاب للنساء ، كما في بعض الروايات .

(١) خلْوٌ عارٍ منه . المصدر السابق (١/ ٩٨) .

تخريجه : رواه النسائي (٦/ ٢٠٧ - ٢٠٨) الطلاق - باب : الرخصة في خروج المبتوتة من طريق مخلد قال : حدثنا ابن جريج به مثله ، وقال : قسقاسته (بالسين المهملة) ، وأملق من المال .

ورواه عبد الرزاق (٧/ ١٩ - ٢٠) ، ومن طريقه أحمد (٦/ ٤١٤) ، والطبراني (٢٤/ ٣٧٥ - ٣٧٦) .

والخطابي في غريب الحديث (١/ ٩٥) ، والحاكم (٤/ ٥٥) عن ابن جريج به مثله . وقال: « قسقاسته » (بالسين المهملة) ، وقال : « أم مكتوم » بدل « أم كلثوم » ، وعند أحمد : « أم كلثوم » .

ورواه أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/ ٢٢) من طريق أبي عاصم ، أخبرنا ابن جريج به مقتصراً على ما يتعلق بمعاوية .

وروي الحديث عن فاطمة مطولاً ومختصراً ، وبألفاظ متعددة ، وفيه : أن المرأة التي أمرها أولاً بالاعتداد عندها : « أم شريك » ، وذلك في بعض الروايات وبعضها لم تذكر ذلك أصلاً ، وليس في آخره ما ذكر في رواية المصنف من ألفاظ غريبة فيما يتعلق بأبي جهم ومعاوية : بل فيه : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصُعْلُوك لا مال له » ، ونحو ذلك ، وفي رواية : « وأما أبو جهم فرجل ضرَّاب للنساء » أخرج الحديث مسلم (٢/ ١١١٤ - ١١٢١) الطلاق - باب : المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ، وأبو داود (٢/ ٧١٢ - ٧١٧) الطلاق - باب : في نفقة المبتوتة ، والترمذي (٣/ ٤٤١ - ٤٤٢) النكاح - باب : ما جاء أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، و(٤٨٤ ، ٤٨٥) الطلاق - باب : ما جاء في المطلقة ثلاثاً ، والنسائي (٦/ ٦٢ - ٦٣ ، ٧١ - ٧٧) النكاح - باب: تزوج المولى العربية ، وباب : الخطبة في النكاح ، وباب : خطبة الرجل إذا ترك الخاطب . . . ، وباب : إذا استشارت المرأة . . . ، و(١٥٠ ، و٢٠٨ - ٢٠٩) الطلاق- باب : إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق ، وباب : الرخصة في خروج المبتوتة ، وفي عشرة النساء رقم (٣٦١ ، ٣٦٢) ، وابن ماجه (١/ ٦٥٦) الطلاق - باب : المطلقة ثلاثاً هل لها سكنى ونفقة ، وأحمد (٦/ ١٧٣ ، ٤١١ - ٤١٢ ، و٤١٣ - ٤١٤ ، ٤١٥ - =

[**٢٦٥**] أخبرنا أبي [١] ، أنا عبد المجيد [٢] ، عن ابن جريج [٣] قال : وأخبرني سعد بن إسحاق [٤] ، عن [٥] محمد بن كعب بن عُجْرَة ، عن عمته زينب بنت كعب بن عُجْرَة [٦] ، عن فُرَيْعَة ابنة مالك أخت أبي سعيد الخدري

= ٤١٧) ، ومالك (٢/ ٤٥٤) ، والدارمي (٢/ ٨٧ ، ١٣٥) ، والشافعي (ص ٣٠٢) ، والطيالسي (٢٢٨) ، وعبد الرزاق (٧/ ٢٠ - ٢٣) ، والحميدي (١/ ١٧٦) ، وابن أبي شيبة (٤/ ١٣٧ ، ١٥٣) ، وابن سعد (٨/ ٢٧٣ - ٢٧٥) ، وعبد بن حميد رقم (١٥٨٤) (المنتخب) ، وابن الجارود رقم (٧٦٠ ، ٧٦١) ، والطبري في التفسير (٢٨/ ١٤٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٦٤ - ٦٧) ، وفي مشكل الآثار (٣/ ٢٦٢) ، وابن حبان (٦/ ١٤١ ، ٢٢٣ - ٢٢٤) ، والطبراني (٢٤/ ٣٦٥ ، ٣٧١ ، ٣٧٢ ، ٣٧٦ - ٣٨٥) ، والدارقطني (٤/ ٢٢ - ٢٦) ، والبيهقي (٧/ ١٧٧ - ١٧٨ ، ٤٣٢ ، ٤٧١ - ٤٧٣) ، والخطيب (٣/ ٧١ ، و٩/ ٨٨ ، و١١/ ٢٤٨) ، والبغوي (٩/ ٢٩٦ - ٢٩٧) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) ابن كعب بن عُجْرَة (بضم مهملة وسكون جيم وبراء المغني في ضبط الأسماء ص ٧١)، البلوي ، المدني ، حليف الأنصار ، (ثقة) . ت بعد (١٤٠) . ٤ . التقريب رقم (٢٢٢٩) .

(٥) في أكثر المصادر : « ابن محمد » ، وفي بعضها بحذف « محمد » ، وليس فيها جميعها «عن» .

(٦) زوج أبي سعيد الخدري ، مختلف في صحبتها ، حيث أثبتها ابن حبان في كتابه الثقات ، وأبو إسحاق بن الأمين في ذيل الاستيعاب وابن فتحون وابن الأثير والذهبي في التجريد . قال ابن حجر - في الإصابة - : « وذكرها غيرهم في التابعين » . وقال ابن حزم : «مجهولة ما روى عنها غير سعد بن إسحاق » ، وهو مردود برواية أخيه سليمان عنها . وقال الذهبي - في الكاشف - : « وُثِّقَت » . وقال ابن حجر : « مقبولة ، ويقال لها صحبة » من الثانية . ٤ . انظر : الثقات لابن حبان (٤/ ٢٧١) ، والمحلي (١١/ ٧٠٣) ، وميزان الاعتدال (٤/ ٦٠٧) ، والكاشف (٣/ ٤٧١) ، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٤٢٢) ، والإصابة (٤/ ٣١٨) ، والتقريب رقم (٨٥٩٦) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وزينب حديثها محتمل للتحسين إن لم تكن صحابية .

أن زوجها خرج حتى إذا كان من المدينة على ستة أميال عند طرف جبل يُقَال له: القَدُوم ، ذهب في طلب أُعْبُد له ثلاثة ، فتقاووا [(١)] ، فقتلوه ، وكانت فُرَيْعة في بني الحارث [(٢)] في مسكنٍ لم يكن لِبَعْلِها ، إنما كان سَكَنَهما [(٣)] ، فجاء إخوتها فيهم أبو سعيد الخدري فقالوا : ليس بأيدينا سَعَة [(٤)] فنعطيك ونُسْكِنُك، ولا يُصْلِحُنا إلا أن نكون جميعاً ، ونخشى عليك الوحشَ ، فسلي النبي - ﷺ- ، فجاءت النبي - ﷺ - فقصَّت عليه ما قال إخوتها ، فاستأذنته في أن تَعْتَدَّ عند إخوتها ، فقال : « **افعلي إذا شئت** » ، فأدبرت حتى إذا كانت في الْحُجْرَة ، فقال : « **تعالي عودي لما قلت** » ، فعادت ، فقال : « **امكثي في بيتك حتى يَبْلُغَ الكتابُ أجَلَه** » [(٥)] ، ثم إن عثمان بعثت إليه امرأة تسأله أن تنتقل من بيت زوجها فتعتدَّ في غيره ، قال : « افعلي » ، فقال لمن حوله : «هل مضى من النبي - ﷺ - أو من صَاحِبَيّ في مثل هذا من شيء ؟ » ، فقالوا : إن فُرَيْعَةَ بنتَ مالك تحدث عن النبي - ﷺ - ، فأرسل إليها فأخبرته ، فانتهى إلى قولها [(٦)] ، وأمر المرأة أن لا تخرج من بيتها .

---

(١) في القاموس (ص ١٧١٠) قاويته فقَويتُه : غلبته .

(٢) هم بنو الحارث بن الخزرج ، الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار لابن قدامة (ص١٣٢) ، واسم منازلهم : « السُّنْح » ، وهي في طرف من أطراف المدينة بعوالي المدينة وبينها وبين منزل النبي - ﷺ - ميل . المغانم المطابة (ص ١٨٧) .

(٣) أشار إلى أنه في نسخة : « مسكنهما » . .

(٤) الجدة والطاقة . مختار الصحاح (ص ٧٢١) .

(٥) حتى تنقضي العدَّة ، وسميت كتاباً لأنها فريضة من الله - تعالى - . تحفة الأحوذي (٣٩١/٤) .

(٦) يعني : اتبعه وقضى به كما في بعض الروايات .

تخريجه : رواه النسائي (١٩٩/٦) الطلاق - باب : مقام المتوفى عنها زوجها . . . ، وفي الكبرى (٣٩٣/٣) من طريق شعبة وابن جريج ويحيى بن سعيد ومحمد بن إسحاق عن سعد بن إسحاق به نحوه مختصراً ، وسماها : الفارعة .

ورواه عبد الرزاق (٣٥/٧) ، ومن طريقه الطبراني (٤٤١/٢٤) أنا ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي بكر أن سعد بن إسحاق أخبره به نحوه . =

[٢٦٦] حدثنا أبي (١) ، نا هشام (٢) ، عن ابن جريج (٣) قال : وحدثني

= ولعل هذه الرواية أصح ، لأن رواية عبد المجيد إن صحت لا تقوى على معارضة رواية عبد الرزاق ، وأما الرواية التي في النسائي ، فإن ابن جريج لم يصرح فيها بالتحديث .
ورواه أبو داود (٢/ ٧٢٣ - ٧٢٤) الطلاق - باب : في المتوفى عنها تنتقل ، والترمذي (٣/ ٥٠٨ - ٥٠٩) الطلاق - باب : ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها .
والنسائي (٦/ ١٩٩ - ٢٠٠) (الموضع المتقدم) ، و(٢٠٠ - ٢٠١) - باب : عدة المتوفي عنها زوجها يوم يأتيها الخبر ، وفي الكبرى (٣/ ٣٩٣) ، وابن ماجه (١/ ٦٥٤ - ٦٥٥) ، وأحمد (٦/ ٣٧٠ ، ٤٢٠ - ٤٢١) ، ومالك (٢/ ٤٦١ - ٤٦٢) ، والدارمي (٢/ ٩٠) ، والشافعي (ص ٢٤١ - ٢٤٢) ، والطيالسي (ص ٢٣١) ، وعبد الرزاق (٧/ ٣٣ - ٣٤) ، وسعيد بن منصور رقم (١٣٦٥) ، وابن أبي شيبة (٤/ ١٥٥) ، وابن سعد (٨/ ٣٦٧ ، ٣٦٨) ، وابن الجارود رقم (٧٥٩) ، والطبري في التفسير (٢/ ٥١٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧٧ - ٧٨) ، وابن حبان (٦/ ٢٤٧ - ٢٤٨) ، والطبراني (٢٤/ ٤٣٩ - ٤٤٥) ، والحاكم (٢/ ٢٠٨) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٣٦٥ - أ)، والبيهقي (٧/ ٤٣٤ - ٤٣٥) ، والبغوي (٩/ ٣٠٠ - ٣٠١) من طرق كثيرة منها : من تقدم ذكرهم غير ابن جريج ، عن سعد بن إسحاق به نحوه مطولاً ومختصراً ، وقصة عثمان مذكورة في بعض الطرق ، وعند مالك في الموطأ : « سعيد بن إسحاق » ، وأغلب الرواة عنه رووه كرواية الجمهور ، وبعضهم قال : عن ابن كعب بن عجرة ، وبعضهم أسقط زينب بنت كعب وهو خطأ ظاهر . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح ».
وقال الحاكم : « صحيح الإسناد من الوجهين جميعاً ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، ورواه حماد بن زيد في إحدى روايتيه عن إسحاق بن سعد، عن عمته زينب بن كعب أخرجه الطبراني (٢٤/ ٤٤١ - ٢٤٢) ، والحاكم (٢/ ٢٠٨) ، والبيهقي (٧/ ٤٣٥) ، ويرى الذهلي فيما نقله الحاكم عنه أنهما اثنان ، والأشهر سعد بن إسحاق كما رواه الجماعة ، قاله البيهقي ، ونقل الحاكم عن الذهلي أن الحديث صحيح محفوظ ، وصححه ابن القطان كما في نصب الراية (٣/ ٢٦٤) ، وضعفه ابن حزم بجهالة زينب وسعد . المحلي (١١/ ٧٠٣) ، وضعفه الألباني بجهالة حال زينب . الإرواء (٧/ ٢٠٦ - ٢٠٧) .
وانظر : تخريجه في نصب الراية (٣/ ٢٦٣) ، والتلخيص الحبير (٣/ ٢٣٩) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام=

الزهري عن حديث عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة : **«أن النبي - ﷺ - كان يعتكف في العشر الأواخر من شهر رمضان ، ثم لم يزل[١] ذلك حتى توفاه الله عَزَّ وَجَلَّ»** .

= حديثه قريب من الحسن ، والإسناد شاذ أو منكر من طريق عروة ، عن أبي هريرة ، وهو صحيح من حديث ابن المسيب ، عن أبي هريرة .

(١) في الدارقطني من طريق ابن أبي مسرة : « ثم لم يزل على ذلك » وهو الصواب .

تخريجه : رواه الدارقطني (٢/ ٢٠١) ، حدثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن أبي مسرة به مثله .

ورواه البغوي (٦/ ٣٩١) من طريق محمد بن يحيى الذهلي ، نا عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة نحوه . وقال : « هذا حديث صحيح ».

وقد اختلف فيه على ابن جريج ، فرواه عنه هشام بن سليمان كما تقدم .

ورواه محمد بن بكر وعبد الرزاق عنه به ، إلا أنه قال : عروة عن عائشة ، وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة : أخرجه أحمد (٦/ ١٦٨ ، ١٦٩) .

ورواه عبد الرزاق (٤/ ٢٤٧) ، ومن طريقه ابن حبان (٥/ ٢٦٨) عن ابن جريج أيضاً ومعمر بن راشد .

ورواه الترمذي (٣/ ١٥٧) الصوم - باب : ما جاء في الاعتكاف ، وأحمد (٢/ ٢٨١) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٥٧) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا معمر كما تقدم .

ورواه أحمد (٦/ ٢٣٢) ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، وابن الجارود رقم (٤٠٧) .

الطريق نفسه مقروناً بابن جريج به مقتصراً على رواية عروة عن عائشة ، وخالفهم حجاج ابن محمد ، والقاسم بن معن ، فروياه عن ابن جريج بالطريقين السابقين ، أي طريق عروة وابن المسيب ، كلاهما عن عائشة ، أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٥٧) من طريق حجاج ، والدارقطني (٢/ ٢٠١) من طريق حجاج ، ومن طريق القاسم بن معن .

ويظهر أن هذا الاختلاف من ابن جريج نفسه .

ورواه عقيل عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .

أخرجه البخاري (٤/ ٢٧١) الاعتكاف - باب : الاعتكاف في العشر الأواخر ، ومسلم (٢/ ٨٣١) الاعتكاف - باب : اعتكاف العشر الأواخر من رمضان ، وأبو داود (٢/ ٨٢٩) الصوم - باب : الاعتكاف ، وأحمد (٦/ ٩٢) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٥٧) ، والبيهقي (٤/ ٣١٥) ، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٢٣) ، والبغوي (٦/ ٣٩١) ، وتابعه يونس ابن يزيد عند أحمد (٦/ ٢٧٩)، ورواه الليث بن سعد عن الزهري، عن سعيد بن المسيب=

[٢٦٧] حدثنا أبي (١) ، نا هشام (٢) ، عن ابن جريج (٣) قال : وحدثني الزهري ، عن حديث سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **التَمِسُوا (٤) ليلة القدر في العشر (٥) الأواخِر (٦) من شهر رمضان** » .

= مرسلاً ، أخرجه النسائي في الكبرى (٢/٢٥٨) ، وهو مخالف لرواية معمر وابن جريج المتقدمة ، وروايتهما أرجح ، إذ أن معمراً من الطبقة الأولى في الرواة عن الزهري ، والليث من الطبقة الثانية ، وتابع الزهري عن عروة ، عن عائشة : هشام بن عروة عند مسلم (٢/ ٨٣٠) (الموضع المتقدم) ، وأحمد (٦/ ٥١) ، والبيهقي (٤/ ٣١٤) ، وتابع عروة القاسم بن محمد ، عند مسلم (٢/ ٨٣٠) (الموضع المتقدم) .

ولحديث أبي هريرة أصل من طريق أبي صالح عنه ، أخرجه البخاري (٤/ ٢٨٤ - ٢٨٥) باب : الاعتكاف في العشر الأوسط ، و(٩/٤٣) فضائل القرآن - باب : كان جبريل يعرض القرآن على النبي - ﷺ - ، وابن ماجه (١/ ٥٦٢) الصيام - باب : ما جاء في الاعتكاف ، وأحمد (٢/ ٣٣٦ ، ٣٥٥ ، ٤٠١) ، والدارمي (١/ ٣٥٨) ، والبيهقي (٤/ ٣١٤) ، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٢٣) ، وأحد ألفاظه : عن النبي - ﷺ - أنه كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين .

والخلاصة : أن الحديث ثابت من حديث عروة عن عائشة ، ومن حديث ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، وقد اضطرب فيه ابن جريج ، فمرة فصل بين رواية عروة وابن المسيب ، ومرة جمعهما عن عائشة ، وأما رواية المصنف له من طريقه ، وجعله من مسند أبي هريرة، فلا أستطيع الجزم بتعيين الخطأ ممن هو ، فإن في هشام كلاماً ، ووالد ابن أبي مسرة لم أجد فيه توثيقاً ، وذكر ابن أبي حاتم بعض الاختلافات في الحديث لم أقف عليها ، وذكر عن أبي زرعة قوله : « الصحيح عندي الزهري عن عروة ، عن عائشة ، وابن المسيب عن النبي - ﷺ - » . العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٤٨) ، وللحديث شاهد من حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث في الصحيحين .

(٤) اطلبوا . لسان العرب (٦/ ٢٠٩) .

(٥) أشار إلى أنه في نسخة « السبع » .

(٦) أشار إلى أنه في نسخة : « الآخر » .

=

[٢٦٨] حدثنا المقرئ [١] ، نا سعيد بن أبي أيوب [٢] ، نا أبو الأسود [٣] ،

= **تخريجه** : رواه أحمد (٢/ ٣٧) ، ثنا محمد بن بكر ، وعبد الرزاق (٤/ ٢٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٨٥) من طريق ابن جريج به ، وقرنه عبد الرزاق بمعمر مثله ، وقال : « السبع الأواخر » ، ولفظ عبد الرزاق : « التمسوا ليلة القدر في العشر الغوابر في التسع الغوابر ، في وتر » .

ورواه البخاري (١٢/ ٣٧٩) التعبير - باب : التواطؤ على الرؤيا ، ومسلم (٢/ ٣٢٣) الصيام - باب : فضل ليلة القدر . . . ، وأحمد (٢/ ٨ ، ٣٦) ، والدارمي (١/ ٣٥٩) ، وعبد الرزاق (٤/ ٢٤٧) ، والحميدي (٢/ ٢٨٣) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٧١) ، وأبو يعلى (٥/ ١٨٢ - ١٨٣ ، ٢٠٢ ، ٢١٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٨٥ ، ٨٧) ، والبيهقي (٤/ ٣٠٨ ، ٣١١) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ٣٢) من طرق عن الزهري به بألفاظ ، ففي بعضها : « أن أناساً أروا ليلة القدر في السبع الأواخر ، وأن أناساً أروها في العشر الأواخر فالتمسوها في السبع الأواخر » ، وفي بعضها : « فالتمسوها في العشر الغوابر » ، في بعضها : « في الوتر منها » ، وفي بعضها : « التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر » ، وفي بعضها : « في العشر البواقي والسبع البواقي في الوتر منها » ، وغير ذلك من الألفاظ المتقاربة .

ورواه البخاري (٣/ ٤٠) التهجد - باب : فضل من تعَارَّ من الليل وصلى ، و(٤/ ٢٥٦) (الموضع المتقدم) ، ومسلم (٢/ ٨٢٢ - ٨٢٤) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/ ١١١) الصلاة - باب : من روى في السبع الأواخر ، وأحمد (٢/ ٥ ، ١٧ ، ٤٤ ، ٦٢ ، ٧٥، ٧٨ ، ٩١ ، ١١٣) ، ومالك (١/ ٢٦٢ ، ٢٦٣) ، والطيالسي (ص ٢٦١) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٤٩) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٧٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٧ ، ٨٨) ، وابن حبان (٥/ ٢٧١ - ٢٧٢ ، ٢٧٣) ، والبيهقي (٤/ ٣١٠ - ٣١١) ، وفي دلائل النبوة (٧/ ٣١) ، والبغوي (٦/ ٣٨١) من طرق عن ابن عمر بمثل الألفاظ المتقدمة ومعناها ، ومنها قوله : « التمسوها في العشر الأواخر ، فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبن على السبع البواقي » .

وللحديث شواهد من حديث عائشة في الصحيحين غيرهما ، ومن حديث أبي سعيد فيهما أيضاً ، وكذا من حديث ابن عباس في البخاري ، وغير ذلك من الشواهد .

(١) عبد الله بن يزيد .
(٢) المصري : تقدم .
(٣) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد صحيح .

عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان النبي - ﷺ - إذا ركع ركعتي الفجر اضْطَجَعَ [(١)] على شقِّه الأيمن » .

(١) نام . لسان العرب (٨/ ٢١٩) .

تخريجه : رواه البخاري (٣/ ٤٣) التهجد -باب : الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر، وأحمد (٦/ ٢٥٤) قالا : ثنا عبد الله بن يزيد به مثله .

ورواه أبو عوانة (٢/ ٣٠٤) من طريق المقرئ به مثله .

ورواه البخاري (٢/ ١٠٩) الأذان - باب : من انتظر الإقامة ، و(٤٧٨) الوتر - باب : ما جاء في الوتر ، و(٣/ ٧ ، ٤٣) التهجد - باب : طول السجود في قيام الليل ، وباب : الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر ، و(١١/ ١٠٨) الدعوات - باب : الضجعة على الشق الأيمن ، ومسلم (١/ ٥٠٨) صلاة المسافرين - باب : صلاة الليل ، والنسائي (٢/ ٣٠) الأذان - باب : إيذان المؤذنين الأئمة بالصلاة ، و(٢٥٢ - ٢٥٣) باب - الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على الشق الأيمن ، وابن ماجه (١/ ٣٧٨) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في الضجعة بعد الوتر ، وبعد ركعتي الفجر ، وأحمد (٦/ ٣٤ ، ٤٨ - ٤٩ ، ٧٤ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٨ ، ١٢١ ، ١٤٣ ، ١٦٧ - ١٦٨ ، ٢١٥ ، ٢٤٨) ، والدارمي (١/ ٢٧٧) ، والطيالسي (ص ٢٠٥) ، وعبد الرزاق (٣/ ٤٣ ، ٥٥ - ٥٦) ، وابن الجعد رقم (٥٤٦ ، ١٧٩٤) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٥٤ ، و٣٢٤) ، وعبد بن حميد رقم (١٤٨٦) (المنتخب) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٩٥) ، وأبو عوانة (٢/ ٣٥٥) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٨٣) ، وابن حبان (٤/ ٦٩ ، ٨١ ، ١٣٤ ، ١٣٥) ، والبيهقي (٣/ ٧ ، ٢٣ ، ٤٤) ، والبغوي (٣/ ٤٥٨ ، و٤/ ٦ - ٧) من طرق عن الزهري به بلفظ : كان رسول الله - ﷺ - إذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر ، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة ، وبنحوه وفي بعضها ذكر لصلاة الليل قبل ذلك ، ورواه بعضهم مختصراً ، والرواة عن الزهري هم : شُعيب بن أبي حمزة ومعمر وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد وابن أبي ذِئْب وعبد الرحمن بن إسحاق والأوزاعي وأبو المؤمل .

وخالفهم مالك ، فرواه عن الزهري به ، إلا أنه ذكر أن الاضطجاع كان بعد الوتر .

أخرجه في الموطأ (١/ ٢٤٥) ، ومن طريقه مسلم (١/ ٥٠٨) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٢/ ٣٠٣) أبواب الصلاة - باب : ما جاء في وصف صلاة النبي - ﷺ - بالليل، والنسائي (٣/ ٢٣٤ ، ٢٤٣) قيام الليل - باب : كيف الوتر بواحدة ، وباب : كيف الوتر بإحدى عشرة ركعة ، وأحمد (٦/ ٣٥ ، ١٨٢) ، وابن الجارود رقم (٢٧٩) ،=

[٢٦٩] حدثنا عبد الوهاب بن عيسى الواسطي (١) ، نا يحيى بن أبي زكرياء (٢) ، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم (٣) ، عن أبي الزبير (٤) ، عن جابر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إني أُريتُ (٥) ليلة القدر ثم أُنْسيتُها (٦)**

= وأبو عوانة (٢/ ٣٥٥) ، والبيهقي (٣/ ٢٣ ، ٤٤) ، والبغوي (٤/ ١٠٤) . وقال الترمذي: « حسن صحيح » . وقال البيهقي : « كذا قاله مالك ، والعدد أولى بالحفظ من الواحد ، وقد يحتمل أن يكونا محفوظين ، فنقل مالك أحدهما ، ونقل الباقون الآخر » ، ورجح الذُّهْلي رواية الجماعة ، وردَّ ذلك ابن عبد البر ، لأن مالكاً أثبتهم وأحفظهم وأعلمهم بحديث ابن شهاب ، وأنه يحتمل أن يضطجع مرّة كذا ومرة كذا . انظر : التمهيد (٨/ ١٢١) ، وذكر ابن حجر أن المحفوظ رواية الجماعة . فتح الباري (٣/ ٤٤) .

ورواه أحمد (٦/ ١٣٢ - ١٣٣) من طريق يزيد بن الهاد أن عروة بن الزبير كان يحدث عن عائشة به نحوه ، وروى البخاري (٣/ ٤٣) (الموضع المتقدم) ، و(٤٤) باب الحديث بعد ركعتي الفجر ، ومسلم (١/ ٥١١) (الموضع المتقدم) ، وأبو داود (٢/ ٤٨) الصلاة - باب: الاضطجاع بعدها ، وأحمد (٦/ ٣٥ - ٣٦) ، وعبد الرزاق (٣/ ٤٢) ، والحميدي (١/ ٩٣) ، وأبو يعلى (٤/ ٣٣٨) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٦٨) ، وأبو عوانة (٢/ ٣٠٢ ، ٣٥٥) ، والبيهقي (٣/ ٤٥ - ٤٦) من طريق أبي سلمة عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان إذا صلى سنة الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يؤذَّن بالصلاة » ، وبنحوه .

(١) تقدم .

(٢) الغساني : تقدم .

(٣) تقدم .

(٤) محمد بن مسلم : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف لضعف يحيى بن أبي زكرياء وعنعنة أبي الزبير ، وهو مدلس ، والحديث حسن .

(٥) من الرؤيا : أي أُعْلمتُ بها ، أو من الرؤية : أي أبصرتها . فتح الباري (٤/ ٢٥٨) .

(٦) أنساه غيره إياها . المصدر نفسه . وسبب نسيانها ما ثبت من حديث عبادة في البخاري وغيره ، وفيه أن النبي - ﷺ - خرج ليخبرهم بها فتَلاحَى رجلان ، فرفعت . انظر المصدر نفسه (٤/ ٢٦٧) فضل ليلة القدر - باب : رفع معرفة ليلة القدر ، وفي مسلم من حديث أبي هريرة : « ثم أيقظني بعض أهلي ، فنسيتها » ، والجمع بينهما الحمل على التعدد بأن تكون الرؤيا في حديث أبي هريرة مناماً، فيكون سبب النسيان الإيقاظ والرؤية في حديث=

فالتمسوها في العشر الأواخر في تاسعة أو سابعة أو خامسة أو ثالثة أو آخر ليلة تَبْقَى ، لا تجاوزوها ولا تأخروا عنها ، ولا يخرج شيطانها حتى يُضِيء فجرها».

= غيره في اليقظة ، وسبب النسيان المخاصمة ، أو يحمل على اتحاد القصة فيكون النسيان وقع مرتين عن سببين ، أو يكون المعنى أن بعض أهله أيقظه ، فسمع تلاحي الرجلين ، فقام ليحجز بينهما فَشُغِل بذلك حتى نسيها . انظر : المصدر نفسه (٤/ ٢٦٨) .

تخريجه : رواه ابن خزيمة (٣/ ٣٣٠) ، ومن طريقه ابن حبان (٥/ ٢٧٧) من طريق الفضيل بن سليمان قال : حدثنا عبد الله بن عثمان به ، ولفظه : « إني كنت أريت ليلة القدر ، ثم نسيتها ، وهي في العشر الأواخر من ليلتها وهي ليلة طلقة بلجة لا حارة ولا باردة ، وزاد الزيادي : كأن فيها قمراً يفضح كواكبها ، وقالا : لا يخرج شيطانها حتى يضيء فجرها » ، وقوله : « قالا » يقصد أن شيخيه في الرواية اتفقا على هذا اللفظ .

والفضيل بن سليمان هو النُّمَيْري : « صدوق ، له خطأ كثير » . التقريب رقم (٥٤٢٧)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٧٢) إلى ابن جرير في تهذيبه وابن مردويه ، وبمتابعة الفضيل ليحيى بن أبي زكرياء انتفت العلة الأولى ، وبقيت العلة الثانية ، وهي عنعنة أبي الزبير .

وللحديث شاهد من حديث عبادة عند أحمد (٥/ ٣٢٤) من طريق بقية حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عنه مرفوعاً بلفظ : « ليلة القدر في العشر البواقي . . . » ، وقال رسول الله - ﷺ - : « إن أمارة ليلة القدر أنها صافية بلجة كأن فيها قمراً ساطعاً ساكنة سَاجِية لا برد فيها ولا حَرَّ ، ولا يحل لكوكب أن يرمي بها فيها حتى تصبح ، وإن أمارتها أن الشمس صبيحتها تخرج مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر ، ولا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ » .

وإسناده ضعيف لأن بقية ممن يدلس تدليس التسوية ، ولم يصرح من فوقه بالتحديث إضافة إلى أن خالداً لم يصح سماعه من عبادة . المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٥٢ - ٥٣) وقال الهيثمي : « رواه أحمد ورجاله ثقات » . مجمع الزوائد (٣/ ١٧٥) ، وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه البزار (١/ ٤٨٥ - ٤٨٦) (كشف الأستار) ، وابن خزيمة (٣/ ٣٣١ - ٣٣٢) بلفظ : « ليلة القدر ليلة طلقة لا حارة ولا باردة » ، زاد ابن خزيمة : «تصبح الشمس فيها حمراء ضعيفة » ، وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف كما سبق .

وأما كون الشمس تطلع في صبيحتها لا شعاع لها ، فثابت من حديث أبي بن كعب في مسلم (٢/ ٨٢٨) الصيام - باب : فضل ليلة القدر ، وفي غير مسلم كذلك . =

[٢٧٠] حدثنا أبي [(١)] ، نا هشام [(٢)] ، عن ابن جريج [(٣)] ، أخبرني ابن أبي الأبيض [(٤)] ، عن أبي حازم [(٥)] ، وزيد بن أسلم ، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب بعث معاذ بن جبل ساعياً [(٦)] على بني كلاب [(٧)] ، وبني سعد بن دينار [(٨)] ، فقسم فيهم حتى لم يدع شيئاً حتى جاء بحِلْسِه [(٩)] الذي خرج به على رقبته ، فقالت له امرأته : أين ما جئت به مما يأتي به العُمَّال من عُرَاضة [(١٠)] أهلهم ؟

= **والخلاصة** : أن حديث جابر حسن بحديث عبادة ، وصححه الألباني بشواهده ، يقصد بذلك حديث ابن عباس وأُبي (انظر : تعليقه على الحديث المتقدم عند ابن خزيمة » .
وأما كون ليلة القدر في العشر الأواخر فانظر الحديث رقم (٢٦٧) .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) لم أقف له على ترجمة .

(٥) سلمة بن دينار الأعرج : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وابن أبي الأبيض لم أقف له على ترجمة ،ثم إنه منقطع لأن سعيداً وإن كان قد رأى عمر على المنبر إلا أن روايته عنه مرسلة ، لأنه كان حينئذ صغيراً .

(٦) عاملاً على أموال الصدقة يجمعها . انظر : المصباح المنير (ص ٢٧٧ - ٢٧٨) .

(٧) هناك قبيلتان بهذا الاسم : الأولى : كلاب بن ربيعة من عامر بن صعصعة ينتهي نسبه إلى قيس عَيْلان ، وكانت ديارهم في ضَرِيَّة وهي حمس كليب وحِمَى الرَّبذة في جهات المدينة وفَدك والعوالي ، ثم انتقلوا بعد ذلك إلى الشام . انظر : معجم قبائل العرب (٣/ ٩٨٩)، ولعلها المقصودة .
الثانية : كلاب بن مُرَّة ، بطن من قريش من العدنانية . المصدر نفسه (٣/ ٩٨٩ - ٩٩٠).

(٨) ضبب عليها وأشار في الهامش إلى أنه في نسخة : « ذبيان » يعني : بالذال المعجمة ، ولم أقف على معرفة هذه القبيلة ، وفي القبائل ذبيان بن سعد . انظر : الأنساب للسمعاني (٣/ ٦ - ٧) .

(٩) هو : كل شيء وَلِيَ ظهر البعير والدابة تحت الرَّحْل والقَتَب والسَّرْج ، وقيل : كساء رقيق يكون تحت البَرْذَعة ، ويطلق أيضاً على بساط البيت . انظر : لسان العرب (٦/ ٥٤) .

(١٠) ضبطها في الهامش بضم العين، وهي الهدية وما يحمل إلى الأهل. القاموس (ص١٣٣).

قال : كان معي ضاغط [١] ، فقالت : قد كنت أميناً عند رسول الله - ﷺ - وأبي بكر ، أو بعث عمر معك ضاغطاً ؟ فَقَامَت بذلك في نسائها واشتكت عمر ، فبلغ [٢] عمر ، فدعا معاذاً فقال : أنا بعثت معك ضاغطاً ؟ قال : لم أجد شيئاً أعتذر به إليها إلا ذلك ، فضحك عمر وأعطاه شيئاً ، فقال : أرضها به . قال ابن جريج : وأقول : قول معاذ : الضاغط : يريد ربه .

[٢٧١] حدثنا أبي [٣] ، نا هشام [٤] ، عن ابن جريج [٥] ، أخبرني إسماعيل بن أمية [٦] ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري [٧] حدثه أنه سمع من عِيَاض بن عبد الله بن أبي شرج [٨] يخبر عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي - ﷺ - يقول : « **أخوف ما أتخوف عليكم ما يخرج لكم من بركات الأرض** » فقال رجل - ممن سمع ذلك من النبي ﷺ - : يا رسول الله ، أوَ يأتي الخير

---

(١) هو كالرقيب والأمين يلزم به العامل لئلا يخون فيما يَجبي ، ومقصود معاذ : أمين حافظ- يعني : الله - عَزَّ وجَلَّ - المطلع على سرائر العباد ، وقيل : أراد بالضاغط أمانة الله التي تقلدها فأوهم امرأته أنه كان معه حافظ يضيق عليه ويمنعه عن الأخذ ليرضيها . لسان العرب (٧/ ٣٤٢ - ٣٤٣) .

(٢) أشار إلى أنه في نسخة : « ذلك » يعني بعد قوله : « فبلغ » .

تخريجه : نسبه في كنز العمال (١٣/ ٥٨٦ - ٥٨٧) إلى عبد الرزاق والمحاملي في أماليه، ولم أجده بعد بحث طويل ، وأخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق رقم (٧٨) من طريق حجاج عن ابن جريج به نحوه .

(٣) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٤) ابن سليمان المخزومي : تقدم .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٦) الأموي : تقدم .

(٧) تقدم .

(٨) هكذا ورد في المخطوطة والصواب : « سَرْح » كما في أمالي ابن بشران ، والمصادر التي أخرجت - الحديث بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة - ، القرشي العامري المكي (ثقة) ت على رأس (١٠٠) . ع . التقريب رقم (٥٢٧٧) .

الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب من الحسن ، والحديث في الصحيحين .

بالشر ؟ فسكت عنه رسول الله - ﷺ - ما شاء الله ، ثم قال : « لا يأتي الخيرُ بالشر ، لا يأتي الخير بالشر ، لا يأتي الخير بالشر ، ولكن قد يكون مما يُنْبت الربيع حَبَطاً [(١)] يقتل أو يُلِمُّ [(٢)] إلا آكلَةَ الخَضر [(٣)] ، فإنها تأكل حتى إذا امتدَّت خاصرتها [(٤)] استقبلت الشمس فَثَلَطَت [(٥)] وبالت ، ثم أفاضت [(٦)] فاجْتَرَّت [(٧)] ، ثم عادت فأكلت [(٨)] ، من أخذ مالاً بحق بُورِكَ له فيه ، ومن أخذ مالاً بغير حق فهو كالذي يأكل ولا يشبع » .

---

(١) كذا وقع هنا ، وفي مصادر الحديث : « يقتل حَبَطاً أو يلم » ، ومعناه : انتفاخ البطن من كثرة الأكل . فتح الباري (١١/ ٢٤٧) .

(٢) يقرب من الهلاك . المصدر نفسه .

(٣) ضرب من الكلأ يعجب الماشية واحدة : خَضِرة . المصدر نفسه .

(٤) جانب بطنها . المصدر نفسها ، وفي أمالي ابن بشران : « خاصرتاها » .

(٥) بفتح اللام وضبطها : ابن التين - بكسر اللام - ، والمعنى : ألقت ما في بطنها رقيقاً . المصدر نفسه .

(٦) دفعت الجِرَّة من الجوف . انظر : لسان العرب (٧/ ٢١٢) .

(٧) استرفعت ما أدخلته في كرشها من العلف ، فأعادت مضغه . المصدر نفسه .

(٨) تقدم شرح المفردات ، وأما معناه العام فقد تضمن الحديث مثلين : المثل الأول : مثل المفرط الحريص على جمع المال ومنعه حقه كمثل الربيع الذي ينبت أحرار البقول فتستكثر منه الماشية حتى تنتفخ بطونها فتهلك أو تكاد ، ووجه الشبه الهلاك في كل . المثل الثاني: شبه المقتصد المحمود بآكلة الخضر ، لأنه ليس من أحرار البقول التي تستكثر منها الماشية بعد هَيْج البقول ويُبْسها ، حيث لا تجد سواها ولا تكثر منها ولا تستمرئها ، وكذلك المقتصد في أخذ الدنيا ينجو من وبالها كما نجت آكلة الخضر . انظر : غريب الحديث للخطابي (٣/ ٧١١ - ٧١٢) ، والنهاية (٢/ ٤٠ - ٤١) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٢ - ٣/ ٢٢) عن الفاكهي به مثله.

ورواه مسلم (٢/ ٧٢٧ - ٧٢٨) الزكاة - باب : تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا ، وابن ماجه (٢/ ١٣٢٣) الفتن - باب : فتنة المال ، وأبو يعلى (٢/ ٨٩ - ٩٠) ، وابن حبان (٥/ ٩٣) من طريق الليث بن سعد عن سعيد المقبري به نحوه ، وعند أبي يعلى طرف منه، ولم يذكروا تكريره لقوله : « لا يأتي الخير بالشر » .

ورواه أحمد (٣/ ٧) ، والحميدي (٢/ ٣٢٥ - ٣٢٦) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٨٤ - ٨٥) ، وابن حبان (٧/ ٢٣ ، ٣٠٦)، وأبو نعيم (٧/ ٣١١) من طريق ابن عجلان عن عياض بن عبد الله به=

[٢٧٢] حدثنا أبي [١] ، نا هشام [٢] ، عن ابن جريج [٣] ، أخبرني إبراهيم بن أبي خداش [٤] ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال : « **نِعْمَ المقبرة هذه - يعني مقبرة مكة -** » .

= نحوه ، وفيه : « إن الخير لا يأتي إلا بالخير » كررها ثلاث مرات ، وذلك في غير روايتي ابن أبي شيبة وابن حبان .
ورواه البخاري (٢/ ٤٠٢) الجمعة - باب : يستقبل الإمام القوم . . . ، و(٣/ ٣٢٧) الزكاة - باب : الصدقة على اليتامى ، و(٦/ ٤٨ - ٤٩) الجهاد - باب : فضل النفقة في سبيل الله ، و(١١/ ٢٤٤) الرقاق - باب : ما يجوز من زهرة الدنيا . . . ، ومسلم (٢/ ٧٢٨ ، ٧٢٩) (الموضع المتقدم) ، والنسائي (٥/ ٩٠ - ٩١) الزكاة - باب : الصدقة على اليتيم، وأحمد (٣/ ٢١ ، ٩١) ، والطيالسي (ص ٢٩٠) ، وعبد الرزاق (١١/ ٩٦) ، وأبو يعلى (٢/ ٨١) ، وابن حبان (٥/ ٩٣ ، ٩٤) ، والبيهقي (٣/ ١٩٨) ، والبغوي (١٤/ ٢٥٣) من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد نحوه . وقال في رواية مسلم : « لا يأتي الخير إلا بالخير » ثلاث مرات ، ولم يذكر التكرير عند الآخرين .

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .
(٢) ابن سليمان المخزومي : تقدم .
(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .
(٤) ابن عتبة بن أبي لهب الهاشمي اللَّهَبي ، المكي ، روى عنه ابن جريج وابن عيينة ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . وقال الحسيني : « مجهول » ، واستدرك عليه ابن حجر قائلاً : « وإذا عرف ذلك كيف يسوغ لمن يروى عنه ابن جريج ، وابن عيينة ، ونسبه بهذه الشهرة أن يقال في حقه مجهول وقائلها : لا سلف له في ذلك » .
ويستخلص من كلامه أنه ممن يحتج بروايته ، إلا أنه لم يضعه في مرتبة معينة ، وتوفر هذه العوامل وهي كونه تابعياً ، وروى عنه إمامان ، وذكره ابن حبان في الثقات تجعل حديثه حسناً أو قريباً منه ، وأما نسبه الشريف فلا علاقة له بقبول الرواية وعدمها ، ولعل قصد ابن حجر أنه معروف العين لحال نسبه ، فلا يصح إطلاق الجهالة عليه بهذه الصورة.
انظر : التاريخ الكبير (١/ ٢٨٤) ، والجرح والتعديل (٢/ ٩٨) ، والثقات لابن حبان (٤/ ١٠) ، وتعجيل المنفعة رقم (١٠) .
الحكم على الإسناد : فيه والد ابن أبي مسرة ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهشام حديثه عن ابن جريج قريب بن الحسن ، والحديث حسن إن شاء الله .
تخريجه : رواه الديلمي في مسند الفردوس (٤/ ١١٦) (زهر الفردوس) من طريق ابن بشران عن الفاكهي به بلفظ : « نعم المقبرة ثنيَّة الشعب - يعني مقبرة مكة » . =

[٢٧٣] أخبرنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح [١] ، وعبد الأعلى بن حماد النَّرْسي[٢] قالا : نا داود بن عبد الرحمن [٣]، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم[٤]

= ورواه ابن الأعرابي في معجمه (١٨٨/ ١٠) ، نا ابن أبي مسرة به مثله دون قوله : « يعني مقبرة مكة » .

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٨٤) ، حدثنا إبراهيم قال : أخبرنا هشام به . قال إن ابن عباس قال : لما أشرف النبي - ﷺ - على المقبرة ، ولم يذكر لفظه اكتفاء بذكره في رواية سابقة ، وإبراهيم هو ابن المنذر .

وتابع هشاماً عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٧٩) ، ومن طريقه أحمد (١/ ٣٦٧) ، والطبراني (١١/ ١٣٧) عن ابن جريج به ، ولفظه : أن ابن عباس قال : لما أشرف النبي - ﷺ - ، وهو على طريقها الأول أشار بيده وراء الصفرة ، فقال : « نعم المقبرة » ، قلت للذي يخبر : خص الشعب ؟ قال : هكذا كنا نسمع أن النبي - ﷺ - خص الشعب المقابل بالبيت ، وهذا لفظ عبد الرزاق . زاد أحمد والطبراني : « هذه » بعد ذكر المقبرة ، وعند أحمد : « الضفير - أو قال : الضفيرة - شك عبد الرزاق » ، وتابعهما أبو عاصم النبيل أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٨٤) ، ومحمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة رقم (٢٣٦٩) ، والبزار (٢/ ٢٩) (كشف الأستار) . قال : حدثنا ابن جريج به مثله ، وفي آخره : « قال ابن جريج : يعني مقبرة مكة » ، وقال البزار : « لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ، وابن أبي خداش من أهل مكة لا نعلم حدث عنه إلا ابن جريج » .

وتابعهم مسلم بن خالد الزنجي ، أخرجه أبو الوليد الأزرقي في تاريخ مكة (٢/ ٢٠٩) عن ابن جريج به مثله .

وقال الهيثمي - بعد أن عزاه إلى أحمد والبزار والطبراني - : « وفيه إبراهيم بن أبي خداش حدث عنه ابن جريج وابن عيينة كما قال أبو حاتم ، ولم يضعفه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح » . مجمع الزوائد (٣/ ٢٩٧ - ٢٩٨) ، والحديث حسن إن شاء الله لحال ابن أبي خداش .

(١) تقدم .

(٢) بفتح النون وسكون الراء وبالمهملة - ابن نصر أبو يحيى الباهلي ، مولاهم البصري (لا بأس به) ، ويظهر من خلال ترجمته أنه ثقة .

ت سنة (٦ أو ٢٣٧) . خ م د س . انظر : تهذيب التهذيب (٦/ ٩٤ - ٩٥) ، والتقريب رقم (٣٧٣٠) .

(٣) العطَّار : تقدم .

(٤) تقدم .

عن يوسف بن مَاهَك [١] ، عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق[٢] ، عن أبيها : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **يا عبد الرحمن ، أَرْدف [٣] أختك فأَعْمرْها من التَّنْعِيم [٤] ، فإذا هبطت بها من الأَكَمَة [٥] فمرها فلْتُحرم فإنها عُمْرَة مُتَقَبَّلَة** » .

---

(١) بفتح هاء وبكاف وترك صرف ، وعند الأصيلي : مصروف . المغني في ضبط الأسماء (ص ٢٢٠) ، ابن بُهْزاد - بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها زاي - الفارسي ، المكي ، (ثقة). ت سنة (١٠٦) ، وقيل قبل ذلك . ع . التقريب رقم (٧٨٧٨) .

(٢) (ثقة) من الثالثة . م د ت ق . التقريب رقم (٨٥٦٢) .

الحكم على الإسناد : إسناده حسن لحال ابن خثيم ، وأما إبراهيم إنه مقرون بعبد الأعلى، والحديث في الصحيحين .

(٣) تقدم معناه برقم (٦٥) .

(٤) تقدم تحديده برقم (٨٩) .

(٥) هي التّل ، أو هي دون الجبال ، أو الموضع يكون أشد ارتفاعاً مما حوله . القاموس (ص ١٣٩١) ، وانظر : الحديث رقم (٢٧٨) .

تخريجه : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (٩/ ١٢ - أ) عن الفاكهي به مثله .

ورواه أبو داود (٢/ ٥٠٧) المناسك - باب : المهلة بالعمرة تحيض . . . ، ومن طريقه البيهقي (٤/ ٣٥٨) (مقروناً بآخر) . قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد به مثله ، ولم يسق البيهقي لفظه .

ورواه أحمد (١/ ١٩٨) ، وأبو الوليد الأزرقي في تاريخ مكة (٢/ ٢٠٨) ، ومحمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة رقم (٢٨٢٧) ، والبيهقي (٤/ ٣٥٨) من طريق داود بن عبد الرحمن العطَّار به مثله ونحوه عند الفاكهي ، ورواه البخاري (٣/ ٦٠٦) العمرة - باب : عمرة التنعيم ، و(٦/ ١٣١) الجهاد - باب : إرداف المرأة خلف أخيها ، ومسلم (٢/ ٨٨٠) الحج - باب : بيان وجوه الإحرام . . . ، والترمذي (٣/ ٢٧٧٣) الحج - باب : ما جاء في العمرة من التنعيم ، وابن ماجه (٢/ ٩٩٧ - ٩٩٨) المناسك - باب : العمرة من التنعيم ، وأحمد (١/ ١٩٧) ، والدارمي (١/ ٣٨٠) ، والشافعي (ص ٣٦٨) ، والحميدي (١/ ٢٥٦) والبغوي (في مسند ابن الجعد) رقم (٣٧) ، وابن أبي شيبة (٣/ ١٤٩) ، وفي المسند (ق٤٨) ، وأبو الوليد الأزرقي في تاريخ مكة (٢/ ٢٠٨) ، ومحمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة رقم (٢٨٢٦) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٧٣) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٤٠) ، والبيهقي (٤/ ٣٥٧) ، وفي معرفة السنن والآثار (٣/ ٤٩٦) من طريق =

[٢٧٤] حدثني يحيى بن محمد الجاري [١] ، أنا عبد العزيز بن محمد [٢] عن ابن عجلان [٣] ، عن القعقاع بن حكيم [٤] ، عن أبي صالح [٥] ، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إذا وقع الذباب في الإناء فاغْمسُوه كلَّه فإن في أحد جناحيه شفاءً ، وفي الآخر داءً ، إنه يتَّقِي بالذي فيه الدَّاء** » [٦] .

= عمرو بن أوس الثقفي أن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره أن النبي - ﷺ - أمره أن يردف عائشة ويعمرها من التنعيم ، ورواه بعضهم بنحو ذلك .
وزاد بعضهم : « ليلة الحَصَبَة » ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .
ورواه أحمد (١/١٩٨) من طرق ابن أبي نجيح أن أباه حدثه أنه أخبره من سمع عبد الرحمن بن أبي بكر يقول : فذكر بنحوه .
وقصة إحرام عائشة من التنعيم ورد مفرقاً في أكثر من موضع من حديثها .

(١) تقدم .
(٢) الدَّراوردي : تقدم .
(٣) محمد بن عجلان ، المدني ، تقدم .
(٤) الكناني : تقدم .
(٥) ذكوان السَّمَّان .
الحكم على الإسناد : فيه يحيى الجاري ، وفيه ضعف ، والحديث صحيح دون قوله : «إنه يتقى » ، وحسنها بعضهم وهي ثابتة في حديث أبي سعيد .
(٦) هذا الحديث ظاهر الدلالة ثابت النقل لم ينفرد به أبو هريرة ، ولو انفرد به لم يكن فيه غرابة ، لأنه وعاء لحديث رسول الله - ﷺ - ، وأحفظ الصحابة على الإطلاق ، وليس فيه دعوة إلى تكثير الذباب ، ونقل الأمراض كما يتوهم بعض من سمع أو قرأ شيئاً عن الطب الحديث ، بل هو معجزة للرسول الكريم - ﷺ - يحق للمسلم الاعتزاز بها ونشرها بين الخاصة والعامة ، ولئن كانت المعامل الحديثة قد اكتشفت الجراثيم التي ينقلها الذباب، فإن الرسول - ﷺ - تحدث بذلك قبل مئات السنين ، وزاد شيئاً جَهِلَه بعضهم، فصاروا بجهلهم نقاداً لحديث رسول الله - ﷺ - ، ومشككين فيه ، ومن المعلوم أن عدم العلم بالشيء ليس دليلاً على العدم : ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ (الإسراء : ٣٥) ، ومع هذا صرح كثير من أطباء هذا العصر بهذه الحقيقة منهم الأستاذ الألماني «بريفيلد» ، والأستاذ « لانجيرون» ، وغيرهم من علماء الغرب ، وهذا يزيد المسلم رسوخاً في الشريعة، وأنها لا تعارض العقل الصريح ، ولا الواقع الصحيح ، وصدق الله القائل: ﴿وما ينطقُ عن الهوَى * إنْ هُوَ إلا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (النجم : ٣ ، ٤). انظر=

. . . .

= البحث في هذا الموضوع : الأحاديث الصحيحة رقم (٣٩) ، ودفاع عن أبي هريرة لعبد المنعم الصالح العلي (ص ٢٤٩ - ٢٥١) ، وغيرها من الكتب التي ألفت في هذا المجال .

تخريجه : رواه أحمد (٢/ ٣٤٠) من طريق ليث ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٢٨٣) من طريق يحيى بن أيوب ، كلاهما عن محمد بن عجلان به نحوه ، وليث هو ابن سعد، ويحيى بن أيوب هو : الغافقي ، (صدوق ربما أخطأ » . التقريب رقم (٧٥١١) .

وخالفهم - أعني : الدراوردي ، والليث بن سعد ، ويحيى بن أيوب - : خالفهم بشر ابن المفضل ، وسفيان بن عيينة ، فروياه عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة .

رواية بشر أخرجها أحمد (٢/ ٢٢٩ - ٢٣٠) ، وأبو داود (٤/ ١٨٢ - ١٨٣) (من طريقه) الأطعمة - باب : في الذباب يقع في الطعام ، وابن خزيمة (١/ ٥٦) ، وابن حبان (٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣) (من طريقه) ، و(٧/ ٣٣٤) ، والبيهقي (١/ ٢٥٢) نحوه .

وبشر بن المفضل هو : ابن لاحق الرَّقَاشي ، (ثقة ثبت عابد) التقريب رقم (٧٠٣) .

ورواية سفيان أخرجها أحمد (٢/ ٢٤٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٢٨٣) ، وليس فيه : « إنه يتقي بالذي فيه الداء » .

وقال الدارقطني تعقيباً على هذا الاختلاف : « لعله حفظه عنهما » . العلل (٨/ ١٤٣)، وأشار البيهقي (الموضع المتقدم) إلى أن عمرو بن علي رواه عن ابن عجلان بمثل رواية الليث ويحيى بن أيوب .

ورواه أحمد (٢/ ٤٤٣) من طريق إبراهيم بن الفضل عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة نحوه ، وإسناده ضعيف جداً ، إبراهيم بن الفضل هو : المخزومي المدني ، (متروك) التقريب رقم (٢٢٨) .

ورواه البخاري (٦/ ٣٥٩) بدء الخلق - باب : إذا وقع الذباب في شراب أحدكم . . . ، و(١٠/ ٢٥٠) الطب - باب : إذا وقع الذباب في الإناء ، وابن ماجه (٢/ ١١٥٩) الطب - باب : يقع الذباب في الإناء ، وأحمد (٢/ ٢٦٣ ، ٣٥٥ ، ٣٥٨ ، ٣٩٨) ، والدارمي (٢/ ٢٥) ، وابن الجارود رقم (٥٥) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٢٨٣) ، والبيهقي (١/ ٢٥٢) ، وفي شعب الإيمان (٥/ ١١٩) ، وابن عبد البر في التمهيد (١/ ٣٣٧) ، والبغوي (١١/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) من طرق عن أبي هريرة مثله ونحوه ، وليس فيه : « إنه يتقي بالذي فيه الداء » . وقال ابن عبد البر : « رُوي هذا الحديث من وجوه كثيرة عن أبي سعيد وأبي هريرة كلها ثابتة » . ومن الرواة عنه في الطرق السابقة ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عند أحمد (٢/ ٢٦٣، ٣٥٥)، والدارمي (٢/ ٢٥) ، والراوي عنه حَمَّادُ بن سلمة .=

[٢٧٥] حدثنا إبراهيم بن عمرو بن أبي صالح [(١)] ، نا محمد بن مسلم[(٢)]،

= وخالفه عبد الله بن المثنى ، فرواه عن ثمامة ، عن أنس مرفوعاً ، أخرجه البزار (٣/ ٣٢٩-٣٣٠) (كشف الأستار) ، وعزاه الهيثمي أيضاً إلى الطبراني في الأوسط وقال : «ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد (٥/ ٣٨) وهو في مجمع البحرين رقم (٤٠٤٩) ، وقال : «لم يروه عن عباد إلا عمر » ، وعبد الله بن المثنى هو ابن عبد الله بن أنس ، (صدوق كثير الغلط) . التقريب رقم (٣٥٧١) .

ورجح أبو حاتم وأبو زرعة رواية حماد بن سلمة . العلل لابن أبي حاتم رقم (٤٦) ، وقال الدارقطني : « وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب » . العلل (٨/ ٢٧٩) ، وذكر ابن حجر عنه أنه قال : « والقولان محتملان » التلخيص (١/ ١٢٨) ، إلا أن ثمامة لم يدرك أبا هريرة كما في ترجمته من التهذيب (٢/ ٢٨ - ٢٩) ، وأما الزيادة التي في آخر الحديث من رواية ابن عجلان فقد حسنها الزيلعي في نصب الراية (١/ ١١٥) ، والألباني في الصحيحة تحت رقم (٣٨) .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد : أخرجه النسائي (٧/ ١٧٨ - ١٧٩) الفرع والعتيرة - باب : الذباب يقع في الإناء ، وابن ماجه (٢/ ١١٥٩) الطب - باب : يقع الذباب في الإناء ، وأحمد (٣/ ٢٤ ، ٦٧) ، والطيالسي (ص ٢٩١) ، وعبد بن حميد رقم (٨٨٤) المنتخب ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٢٨٢) ، وابن حبان (٢/ ٢٧٣) ، والبيهقي (١/ ٢٥٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (١/ ٣٣٧) ، والبغوي (١١/ ٢٦١) من طريق سعيد ابن خالد القارظي ، عن أبي سلمة عنه بلفظ : « في أحد جناحي الذباب سم ، وفي الآخر شفاء ، فإذا وقع في الطعام فأمقلوه فيه ، فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء » .

ورواه بعضهم بنحو ذلك واختصره بعضهم ، وأُبهم سعيد في رواية الطيالسي .

وهذا إسناد حسن لحال سعيد بن خالد وهو : الكناني ، المدني (صدوق) . التقريب رقم (٢٢٩١) ، وتقدم قول ابن عبد البر في حديث أبي هريرة . وقال الألباني : « وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن خالد ، وهو القارظي ، وهو صدوق كما قال الذهبي والعسقلاني » . الصحيحة تحت رقم (٣٩) .

(١) تقدم .

(٢) الطائفي ، واسم جده : سوس ، وقيل : سَوْسَن - بزيادة نون في آخره - ، وقيل : بتحتانية بدل الواو فيهما - ، وقيل : مثل حُنَيْن ، مختلف فيه ، حيث قال عبد الرزاق : « ما كان أعجب محمد بن مسلم إلى الثوري » . وقال معروف بن واصل : « رأيت الثوري يكتب بين يديه » - كما في الكامل - ، وقال ابن مهدي : « كتبه صحاح » . وقال ابن معين - في رواية ابن أبي مريم والدارمي وإسحاق بن منصور - : « ثقة » ، =

عن عمرو بن دينار أنه قال : عمرتان في كُلّ شهر حَسَن [١] .

[٢٧٦] حدثنا يحيى بن محمد الجاري [٢] ، أنا عبد العزيز بن محمد [٣] ،

= وفي رواية أحمد بن أبي يحيى : « ليس به بأس » ، وفي رواية ابن الجنيد قدم عليه ابن عيينة في عمرو بن دينار ، وسواه مع ابن جريج ، وفي رواية الدُّوري : « لم يكن به بأس» ، ورجح ابن عيينة عليه قال : « كان إذا حدث من حفظه كأنه يخطئ ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس » . وقال ابن المديني - في رواية ابن أبي شيبة - : « كان صالحاً وسطاً » . وقال العجلي وأبو داود ويعقوب بن سفيان : « ثقة » ، زاد يعقوب : « لا بأس به » ، وفي رواية لأبي داود : « لا بأس به » . وقال الساجي : « صدوق يهم في الحديث » ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « يخطئ » . وقال ابن عدي : « وله أحاديث حسان غرائب ، وهو صالح الحديث لا بأس به ، ولم أر له حديثاً منكراً » ، هذه أقوال موثقيه ، وأما المتكلمون فيه فهم : أحمد بن حنبل الذي قال في رواية عبد الله: « ما أضعف حديثه وضعفَّه جداً » ، وفي رواية الميموني : « إذا حدث من غير كتاب - يعني أخطأ - ثم ضعفه على كل حال من كتاب ، وغير كتاب فرأيته عنده ضعيفاً » إضافة إلى قول الساجي وابن حبان المتقدمين .

وقال ابن حجر : « صدوق يخطئ من حفظه » ، والذي يظهر أن حديثه حسن ، إذ لم يجد له ابن عدي حديثاً منكراً وتضعيف من ضعفه يعود إلى الغرائب التي يرويها ، وكذا الأوهام التي تقع إذا حدث من حفظه ، وهي غير مضعفة لشأنه إلا إذا كثرت . ت قبل (١٩٠) . خت م٤ . روى له مسلم حديثاً واحداً متابعة ، نص على ذلك الحاكم .

انظر : العلل للإمام أحمد (١/ ٦٦ ، ٢٩١) ، وتاريخ الدوري (٢/ ٥٣٧) ، وسؤالات ابن الجنيد رقم (١٧٠) ، وتاريخ الدارمي رقم (٧٢١) ، وسؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم (١٧٤) ، والتاريخ الكبير (١/ ٢٢٨) ، والثقات للعجلي (ص ٤١٤) ، والمعرفة والتاريخ (١/ ٤٣٥) ، والجرح والتعديل (٨/ ٧٧) ، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١٣٤) ، والثقات لابن حبان (٧/ ٣٩٩) ، والكامل (٦/ ٢١٣٨) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٤ - ٤٤٥) ، والتقريب رقم (٦٢٩٣) .

الحكم على الإسناد : فيه إبراهيم بن عمرو ، لم أجد من وثقه غير ابن حبان .

(١) الكلمة لم أستطع قراءتها ورسمها أقرب إلى ما أثبته ، وهو الموافق لما في أخبار مكة .
تخريجه : رواه محمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة رقم (٢٨٩٢) عن ابن أبي مسرة به مثله .

(٢) تقدم .

(٣) الدَّراوردي : تقدم .

عن ابن عجلان [١] ، عن أبيه [٢] ، عن أبي هريرة : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **من يتقِّ الله يدخل الجنة يَنْعَم** [٣] **، ولا يَبْؤُس** [٤] **، ويَخْلُد لا يموت ، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شَبَابه** » .

---

(١) محمد بن عجلان المدني : تقدم .

(٢) العجلان المدني : تقدم .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث في مسلم دون قوله : « من يتق الله » .

(٣) سقطت واو العطف ، وجوز النحويون إسقاطها إذا فهم المعنى . انظر : شواهد التوضيح لابن مالك (ص ٦٢ - ٦٣) ، ويجوز في « يَنْعَم » ثلاثة أوجه : الجزم والنصب والرفع ؛ لأنها معطوفة على جواب الشرط .

(٤) لا يحزن . النهاية (١/ ٨٩) .

تخريجه : رواه أبو نعيم في صفة الجنة رقم (٩٨ ، ٩٩) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ومن طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويْسي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، كلاهما عن ابن عجلان به بلفظ : « من يدخل الجنة ينعم لا ييأس ، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه » . قال : زاد المغيرة في حديثه : « ويخلد لا يموت » .

ورواه أبو نعيم (٦/ ٢٧٥) في صفة الجنة رقم (١٠٤) من طريق محمد بن مروان ، ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة نحوه ، وقال في الحلية : « غريب من حديث هشام لم نكتبه إلا من حديث مروان العقيلي » . ومروان هذا (صدوق ، له أوهام) . التقريب رقم (٦٢٨٢) .

ورواه أبو نعيم في صفة الجنة رقم (١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٥) من طريق قتادة عن عبيد الله ابن عمرو ، عن أبي هريرة نحوه .

وإسناده ضعيف لعنعنة قتادة ، وعبيد الله بن عمرو هو الغداني ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره البخاري ، وابن أبي حاتم دون جرح أو تعديل . التاريخ الكبير (٥/ ٣٩٢) ، والجرح والتعديل (٥/ ٣٢٨) .

ورواه مسلم (٤/ ٢١٨١ - ٢١٨٢) الجنة - باب : في دوام نعيم أهل الجنة . . . ، وأحمد (٢/ ٣٦٩ - ٣٧٠ ، ٤٠٧ ، ٤١٦ ، ٤٦٢) ، والدارمي (٢/ ٢٣٩) ، والحسين المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (ص ٥١١ - ٥١٢) ، وأبو نعيم في صفة الجنة رقم (١٩٧) من طريق أبي رافع عن أبي هريرة مثله دون قوله : « من يتق الله » ، وقوله : «ويخلد لا يموت » ، وزاد غير مسلم : « وفي الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر » .

=

[٢٧٧] حدثنا يحيى بن محمد الْجَارِي (١) ، أنا عبد العزيز بن محمد (٢) ، عن ابن عجلان (٣) ، عن القعقاع بن حكيم (٤) ، عن أبي صالح (٥) ، عن

= ورواه الترمذي (٤/ ٦٧٢) صفة الجنة - باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها من طريق زياد الطائي عن أبي هريرة ضمن أحاديث ، وفيه في وصف الجنة ما ذكر في الحديث هنا دون قوله : « من يتق الله » . وقال الترمذي : « ليس إسناده بذاك القوي وليس هو عندي بمتصل » ، والأمر كما قال : فإن زياداً (مجهول ، أرسل عن أبي هريرة) التقريب رقم (٢١٠٧) .

ورواه الترمذي (٤/ ٦٧٩) باب ـ ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة ، والدارمي (٢/ ٢٤١) من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة بلفظ : « أهل الجنة جُرْد مُرْد كُحْل ، لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم » . وقال : « حسن غريب » ، وفيه شهر : « صدوق كثير الإرسال والأوهام » . التقريب رقم (٢٨٣٠) .

ورواه أحمد (٢/ ٣٠٤ - ٣٠٥ ، ٤٤٥) ، والدارمي (٢/ ٢٣٩) ، والطيالسي (ص ٣٣٧)، وعبد بن حميد رقم (١٤٢٠) (المنتخب) ، وابن حبان (٩/ ٢٤٠) ، وأبو نعيم في صفة الجنة رقم (١٠١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٠٩ - ٤١٠) من طريق أبي المُدِلَّة مولى أم المؤمنين أنه سمع أبا هريرة يقول : فذكر حديثاً طويلاً ، وفيه وصف أهل الجنة بما ذكر هنا دون قوله : « من يتق الله » ، وأبو المدلة هو مولى عائشة يقال : اسمه عبد الله ، (مقبول) . التقريب رقم (٨٣٤٩) .

وروى مسلم (٤/ ٢١٨٢) (الموضع المتقدم) ، والترمذي (٣/ ٣٧٤) تفسير القرآن - باب : ومن سورة الزمر ، وأحمد (٢/ ٣١٩ ، و٣/ ٣٨ ، ٩٥) ، والدارمي (٢/ ٢٤٠ - ٢٤١) ، وعبد بن حميد رقم (٩٤٢) (المنتخب) عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: « ينادي مناد إنَّ لكم أن تَصِحُّوا فلا تَسْقَمُوا أبداً ، وإن لكم أن تَحْيَوْا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تَشِبُّوا فلا تهرموا أبداً ، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً » ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ وَنُودوا أن تلكم الجنةُ أُورِثْتُموهَا بما كُنْتُم تَعملُون ﴾ ، ولم أقدم ذكر هذه الرواية لأني أرى أنه حديث آخر مستقل .

(١) تقدم .
(٢) الدَّراوردي : تقدم .
(٣) محمد : تقدم .
(٤) الْكِنَاني : تقدم .
(٥) ذكوان السمان .

الحكم على الإسناد : فيه ضعف لحال الجاري ، والحديث صحيح . =

أبي هريرة : أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إنما بُعثتُ لأُتَمِّمَ صالحَ الأخلاق** » .

= **تخريجه** : رواه أبو القاسم بن بشران في الأمالي (١٢/٤ - أ - ب) عن الفاكهي به مثله.
ورواه أحمد (٢/ ٣٨١) ، وابن سعد (١/ ١٩٢) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٢٧٣) ، وفي التاريخ الكبير (١٨٨/٧) ، والبزار (٣/ ٣٥٧) (كشف الأستار) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق رقم (١ - أ) ، والحاكم (٢/ ٦١٣) ، والبيهقي (١٠/ ١٩١ - ١٩٢) ، وفي شعب الإيمان (٦/ ٢٣٠ - ٢٣١) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٣٣ ، ٣٣٤) ، والقُضَاعي رقم (١١٦٥) من طرق عن عبد العزيز بن محمد به مثله .
وعند البزار والبيهقي والقضاعي : « مكارم الأخلاق » ، وليس في رواية الحاكم : « إنما » وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وقال ابن عبد البر : « وهذا الحديث يتصل من طرق صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي - ﷺ - . . . » ، وقال في حديث أبي هريرة : « حديث مدني صحيح » .
ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق رقم (١ - ب) من طريق يحيى بن أيوب ، حدثني محمد بن عجلان به ، قال : « مثل ذلك » - يعني حديثه المتقدم - ، ويحيى بن أيوب هو الغافقي (صدوق ، ربما أخطأ) . التقريب رقم (٧٥١١) .
ورواه ابن وهب في الجامع (رقم ٤٨٣) ، أخبرني هشام بن سعد ، ورواه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٤) ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن النبي - ﷺ - مرسلاً ، ومعاوية بن هشام هو القصار : «صدوق له أوهام » . التقريب رقم (٦٧٧١) ، وهشام بن سعد تقدم أن حديثه عن زيد بن أسلم صحيح .
ورواه مالك (٢/ ٦٩٠) بلاغاً عن رسول الله - ﷺ - بلفظ : « بعثت لأتمم حسن الأخلاق » .
ومرسل زيد يقوى حديث أبي هريرة الذي هو حسن لذاته لحال الدراوردي . وقال العراقي: « ورجاله رجال الصحيح » . المقاصد الحسنة رقم (٢٠٤) ، ومثل ذلك قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٨) .
وصححه الألباني بمرسل زيد بن أسلم . (الصحيحة رقم ٤٥) ، وهو كما قال ، لكن بالشاهد الآتي ، وهو من حديث معاذ بن جبل .
أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢٣١) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٣٤ - ٣٣٥) من طريق مكحول عن شهر بن حوشب قال يزيد : لا أعلمه إلا عن عبد الرحمن ابن غَنْم ، عن معاذ بن جبل : أن رسول الله - ﷺ - قال : « إنما بعثت على تمام محاسن الأخلاق » ، وهذا لفظ ابن عبد البر . =

[٢٧٨] حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي [١] ، حدثني محمد بن عليّ [٢] قال : ذهبت بابن جريج [٣] ، والمُثَنى بن الصَّبَّاح [٤] إلى التنعيم ، فقلت : أوقفوني على الموضع الذي اعتمرت منه عائشة ، فأوقفوني على موضع مسجدي فَبَنَيْتُه . قال أبو يحيى [٥] : قال إبراهيم [٦] : وهو للأقصى [٧] .

= وعند البيهقي قصة ولفظه : « ما يمنعك أن تعيش حميداً وتموت فقيراً ، وإنما بعثت على تمام محاسن الأخلاق » ، وإسناده ضعيف . شهر بن حوشب فيه الخلاف المعروف ، وفي الإسناد أيضاً من هو ضعيف ، وهذا شاهد معتبر .

وورد الحديث أيضاً عن جابر عند الطبراني في الأوسط ، والبيهقي في شعب الإيمان ، لكن فيه أحد الكذابين ، لذا لم أذكره .

(١) هو ابن العباس المطلبي المكي ابن عم الإمام الشافعي ، أبو إسحاق ، (صدوق) . ت سنة (٧ أو ٢٣٨) . س ق . التقريب رقم (٢٣٥) .

(٢) ابن شافع المطلبي المكي ، (وثقه الشافعي) من السابعة . د س . التقريب رقم (٦١٥٦).

الحكم على الإسناد : الإسناد حسن لحال إبراهيم بن محمد .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز : تقدم .

(٤) اليماني الأَبْنَاوي - بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون -أبو عبد الله ، أو أبو يحيى ، نزيل مكة ، (ضعيف ، اختلط بأخرة ، وكان عابداً) . ت سنة (١٤٩) . د ت ق . التقريب رقم (٦٤٧١) .

(٥) يعني ابن أبي مسرة .

(٦) هو ابن محمد الشافعي .

(٧) هناك موضعان ادُّعي في كل منهما أنه الموضع الذي اعتمرت منه عائشة ، أحدهما الأدنى إلى الحرم ، والثاني : هو الموضع الذي ابتنى فيه محمد بن علي مسجده . قال الفاكهي في أخبار مكة (٥/٦١) : « ذكر أن التنعيم على أربعة أميال من مكة على طريق المسجد ، وهما مسجدان ، فقد زعم بعض المكيين أن المسجد الأدنى إلى الحرم الخَرِب هو المسجد الذي اعتمرت منه عائشة ، ولا أعلم إلا أني سمعت ابن أبي عمر يذكر ذلك عن أشياخه من أهل مكة أنه هو الصحيح عندهم ، وقد زعم بعضهم أنه المسجد الأقصى مفضى الأكمة الحمراء ، واحتجوا في ذلك بحديث داود بن عبد الرحمن الذي في صدر هذا الباب ، فالله أعلم كيف ذلك » . وقد تقدم الحديث المشار إليه برقم (٢٧٣) ، وانظر الحديث رقم (٨٩) لتحديد الموضع ، وقد روى ابن جريج عن عطاء أنه وصف الموضع الذي اعتمرت منه عائشة قال : فأشار إلى الموضع الذي ابتنى فيه محمد بن علي الشافعي » .

انظر : تاريخ مكة للأزرقي (٢/٢٠٨ - ٢٠٩) .

[**٢٧٩**] حدثنا أبي [(١)] ، نا إبراهيم بن أبي يحيى [(٢)] ، عن عثمان بن الأسود[(٣)] ، عن مجاهد [(٤)] ، عن جابر قال : قال رسول الله - ﷺ - :

---

(١) أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي مسرة : تقدم .

(٢) هو : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني ، (متروك) . ت سنة (١٨٤) ، وقيل : (١٩١) . ق . التقريب رقم (٢٤١) .

(٣) ابن موسى المكي ، مولى بني جُمَح ، (ثقة ، ثبت) . ت سنة (١٥٠) ، وقيل قبلها . ع. التقريب رقم (٤٤٥١) .

(٤) ابن جبر المكي : تقدم .

الحكم على الإسناد : الإسناد ضعيف جداً لحال ابن أبي يحيى ، ومجاهد لم يسمع من جابر . انظر : جامع التحصيل (ص ٣٦ - ٣٣٧) ، والحديث صحيح دون ذكر بيت المقدس .

تخريجه : رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٨٦) من طريق الفاكهي به مثله .

ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ٨١) ، أخبرنا عبد الله بن خالد بن رستم ، فيما أجازني ، ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة به مثله .

ورواه محمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة رقم (١١٨٤) قال : وحدثني أبو يحيى به مثله ، إلا أنه قال : « إبراهيم بن أبي حية » المكي ، بدل : « إبراهيم بن أبي يحيى » ، ورواه ابن عدي (٧/ ٢٦٧٠) من طريق ابن أبي مسرة به ، إلا أنه قال : « يحيى بن أبي حية » بدل « إبراهيم بن أبي يحيى » .

ورواية الفاكهي أرجح من رواية والده ومن رواية شيخ ابن عدي ، لأن الفاكهي أوثق منهما وتابعه عبد الله بن خالد ، إلا أني لم أقف على جرح أو تعديل فيه ، وهو مترجم عند أبي نعيم (موضع رواية الحديث) .

وإبراهيم بن أبي حية مترجم في الميزان (١/ ٢٩) ، وهو مثل ابن أبي يحيى ، ويحيى بن أبي حية مترجم في التقريب رقم (٧٥٣٧) ، وهو ضعيف .

والحديث مروي عن جابر من غير هذا الطريق دون ذكر بيت المقدس ، أخرجه ابن ماجه (١/ ٤٥٠) إقامة الصلاة - باب : ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ، وأحمد (٣/ ٣٤٣ ، ٣٩٧) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٤٦) ، وفي معاني الآثار (٣/ ١٢٧) ، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٧) من طريق عبيد الله بن عمرو الرّقي عن عبد الكريم بن مالك ، عن عطاء ، عن جابر أن رسول الله - ﷺ - قال : « صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام =

. . . .

= أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه » . وذكر ابن حجر أنه وقع في بعض نسخ ابن ماجه: « من مائة صلاة فيما سواه » . وقال ولي الدين العراقي : « يقع في بعض نسخ ابن ماجه من مائة صلاة بدون ألف ، والمعتمد الأول » . فيض القدير تحت رقم (٥١٠٦) وقال المنذري : « رواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين » الترغيب والترهيب (٢/ ٢١٥) . وقال الحافظ العراقي : « إسناده جيد » . المصدر السابق . وقال ابن حجر : « وإسناده صحيح ، إلا أنه اختلف فيه على عطاء » التلخيص الحبير (٤/ ١٧٩) . وقال البوصيري : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » مصباح الزجاجة (٢/ ١٣) .

وقال الألباني : « هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين » الإرواء تحت رقم (١١٢٩) .

وأما الاختلاف الذي أشار إليه ابن حجر آنفاً ، فإن عطاءً رواه عن ابن الزبير أيضاً ، وأجاب ابن عبد البر بقوله : « وجائز أن يكون عند عطاء في ذلك عن جابر ، وعبد الله ابن الزبير ، فيكونان حديثين ، وعلى ذلك يحمله أهل الفقه في الحديث » . التمهيد (٦/ ٢٦) . قال ابن حجر : « ويؤيده أن عطاءً إمام واسع الرواية معروف بالرواية عن جابر وابن الزبير » . فتح الباري (٣/ ٦٧) .

وحديث ابن الزبير أخرجه أحمد (٤/ ٥) ، والطيالسي (ص ١٩٥) ، ومسدد والحارث ابن أبي أسامة ، وأحمد بن منيع (٣٠٠ - ٣٠١) القسم الثالث من إتحاف الخيرة ، والبزار (١/ ٢١٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٤٥) ، وفي معاني الآثار (٣/ ١٢٧) ، وابن حبان (٣/ ٧٢) ، والبيهقي (٥/ ٢٤٦) ، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٨٥) ، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٥ ، ٢٩) ، ولفظه : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا » . وروي بمعناه أيضاً ، وأشار ابن عبد البر إلى الاختلاف في رفعه ووقفه ، فذكر أن من رفعه أولى وأوثق ومثله لا يقال بالرأي : التمهيد (٦/ ٢٣) . وقال الهيثمي : « ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٤/ ٤) .

وقال الألباني : « وإسنادهم - إلا الطيالسي - صحيح على شرط الشيخين » الإرواء رقم (٩٧١) ، وفي الباب أحاديث أخرى يطول المقام بذكرها . وأما لفظ حديث جابر الذي ساقه المصنف فقد تقدم أنه ضعيف جداً ، وقد روي عن أبي الدرداء مرفوعاً .

أخرجه البزار (١/ ٢١٢ - ٢١٣) (كشف الأستار) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٤٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٨٤ - ٤٨٥) ، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٣٠) من طريق سعيد بن سالم القداح ، ثنا سعيد بن بشير عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء مرفوعاً نحوه . =

صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة ، وصلاة في مسجدي ألف صلاة ، وصلاة في بيت المقدس خمسمائة صلاة » .

آخر الجزء الثاني من حديث الفاكهي ، وفيه مائة وتسعة وخمسون حديثاً ، فيكون فيهما مائتان وتسعة وسبعون حديثاً ، والحمد لله وحده ، وهو جميع ما كان عن ابن بشران عن الفاكهي .

* * *

= وقال البزار : « لا نعلمه رُوي بهذا اللفظ مرفوعاً إلا بهذا الإسناد » ، ونقل ابن عبد البر عنه - بعد أن ساقه من طريقه - أنه قال : « إسناده حسن » ، ومثل ذلك قال المنذري وابن حجر ، وقال المنذري - تعقيباً عليه - : « كذا قال » . الترغيب والترهيب (٢/ ٢١٥) . وفتح الباري (٣/ ٦٧) ، وعزاه المنذري إلى الطبراني وابن خزيمة .

وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام وهو حديث حسن » ، ولم أقف عليه في المطبوع من ابن خزيمة ، وترجمة أبي الدرداء ضمن المفقود من معجم الطبراني . وقد مال الألباني إلى أن الطريق واحد ، حيث لم يقف عليه عند ابن خزيمة والطبراني ، وضعفه بسعيد القداح وسعيد بن بشير . الإرواء رقم (١١٣٠) ، وأشار إلى ضعفه في ضعيف الجامع رقم (٣٥٦٩) ، وهو كما قال حيث سعيد بن بشير الأزدي مولاهم . قال ابن حجر : « ضعيف » . التقريب رقم (٢٢٧٦) ، أما القداح ، فقد سبقت ترجمته مفصلة ، وترجح أنه حسن الحديث .

والخلاصة : أن حديث جابر باللفظ الذي أورده المصنف ضعيف جداً ، وهو صحيح دون ذكر بيت المقدس ، وله شاهد من حديث ابن الزبير بإسناد صحيح ولأوله - أعني ما يتعلق بفضل المسجد النبوي باستثناء المسجد الحرام - أحاديث في الصحيحين وغيرها ، ولحديث جابر باللفظ الذي أورده المصنف شاهد من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف ، إلا أن حديث جابر ضعيف جداً لا ينجبر .

الخاتمة

بعد هذه الرحلة المباركة بين كنوز السنة ، أحمد الله عز وجل الذي أعانني على إتمام هذا البحث على صورة أرجو أن تكون مقبولة وموفقة ومن خلال الدراسة والتحقيق خرجت بالنتيجة التالية :

١ - بعض الشخصيات العلمية لا توجد معلومات عنها كافية في كتب الرجال إلا أنه من خلال البحث والاستقراء يمكن استخراج معلومات جديدة تعين على تبين حالها كما هو الحال في شأن الفاكهي وشيخه ابن أبي مسرة .

٢ - الحركة العلمية بمكة في أوائل القرن الثالث كانت قوية وتناقصت بعد ذلك عن ذي قبل إلا أنها لم تكن ضعيفة بل أخذت بُعْداً آخر في المجال التاريخي خاصة وكذا في مجال علم القراءات .

٣ - كتاب الفاكهي يُعَد من أهم كتب الفوائد الحديثية ومن أقدمها .

٤ - كتب الفوائد الحديثية لها اتجاهات معينة يُرَاعى فيها الصحيح والغريب والعالي وما اشتمل على زيادات وفوائد متنية وإسنادية ، ومنها كتاب الفاكهي .

٥ - أكثر من ثلثي أحاديث الكتاب مقبولة صحيحة أو حسنة لذاتها أو لغيرها.

٦ - اشتمل الكتاب على نحو (٩٠) حديثاً وأثراً ليست في الكتب الستة .

٧ - في الكتاب فوائد تاريخية قليلة وتتعلق بوفيات الشيوخ وأمور أخرى .

٨ - ضرورة استقراء كتب الرجال للحكم على الراوي وعدم التقيد بكتاب معين ولو كان كبيراً فكم من رجل أهملت الكتب الكبيرة بعض ما قيل فيه وكانت النتيجة تضعيفه أو إنزاله عن الدرجة اللائقة به .

٩ - ملاحظة العلل الخفية في الأحاديث المدروسة والتقيد بمنهج المحدثين في ذلك يؤدي إلى نتيجة طيبة .

١٠ - التوسع في تخريج الحديث ما أمكن طريق إلى معرفة مخرج الحديث ومحط الالتقاء ومن ثم معرفة الخطأ في المتن أو الإسناد أو فيهما معاً .

١١ - ملاحظة مناهج أئمة الجرح والتعديل ومصطلحاتهم الخاصة يحل كثيراً من الإشكالات .

١٢ - خطورة هذا المولج ودقته وعدم فتح الباب على مصراعيه إلا للمختصين أو تحت نظرهم .

التوصيات :

وإني لأغتنم هذه الفرصة داعياً إلى ما يلي :

١ - ضرورة الاهتمام بكتب التراث وبخاصة كتب الحديث الشريف ، ومراعات الدقة في إخراجها وتحقيقها حيث الكثير منها بحاجة إلى إعادة النظر من قبل المختصين .

٢ - على الجامعات الإسلامية والمؤسسات العلمية الاتجاه إلى إنشاء موسوعة كاملة للحديث تشمل ما أمكن الوقوف عليه من مصنفات وذلك على مراحل .

٣ - ضرورة الاهتمام بكتب الأجزاء الحديثية المسندة بأنواعها ومحاولة ضم بعضها إلى بعض على أن يتم ذلك من قبل هيئات علمية متخصصة دون التأثر بالألقاب العلمية ، ويكون بحصرها أولاً ثم الجمع ثانياً فالفرز ثالثاً حسب العصور وذلك بتقسيمها إلى مجموعات : المجموعة الأولى مثلاً ما ألف منها في القرن الثاني ، المجموعة الثانية ما ألف منها في القرن الثالث وهكذا . . .

تأتي بعد ذلك مرحلة تحقيقها تحقيقاً علمياً دقيقاً بعيداً عن الاستطراد ، ثم تضم هذه الأجزاء بعضها إلى بعض مع بيان المكرر منها ، كل ذلك وفق فهارس علمية متنوعة .

يلي ذلك مرحلة استخراج ما زاد منها على الكتب الستة ومسند أحمد وهي رغبة قديمة أبداها الحافظ ابن حجر حيث قال - في معرض كلامه عن الزوائد

بعد ذكره لبعض الكتب المسندة التي لم يتعرض إليها – : (لَعَلِّي إذا بيَّضْت هذا التصنيف أن أرجع فأتتبع ما فيها من الزوائد وأضيف إلى ذلك الأحاديث المتفرقة في الكتب المرتبة على فوائد الشيوخ) [١] ، وآخر مرحلة شرح هذه الزوائد شرحاً علمياً فقهياً مفيداً .

٤ – إصدار موسوعة في الجرح والتعديل تضم إلى الكتب المطولة كالتهذيب والميزان مع استبعاد المكرر منها ، وإضافة المعلومات الزائدة في التراجم إليها .

وأخيراً أوصي نفسي وإخواني بالعمل الصالح إذ هو ثمرة العلم ومقصوده والله الموفق .

* * *

(١) المطالب العالية (المسندة) (ق١) .

الفهـــارس

وتشمل :

١ – فهرس المصادر والمراجع .

٢ – فهرس الأحاديث والآثار .

٣ – فهرس مسانيد الصحابة ومن بعدهم .

٤ – فهرس أعلام الكتاب .

٥ – فهرس الموضوعات .

أولاً : فهرس المصادر والمراجع

ويشمل :

(أ) المخطوطات والرسائل العلمية التي لم تنشر .

(ب) المطبوعات .

* وقد جعلت أرقامها متسلسلة مرتباً لها على حروف المعجم .

* قد يتكرر ذكر الكتاب في القسمين لعدم نشر الكتاب كاملاً مع استعمالي للقسم المخطوط .

(أ) المخطوطات والرسائل العلمية التي لم تنشر

١ - **إتحاف الخيَرة المهَرة** : لشهاب الدين البُوصيري (ت سنة ٨٤٠) . صورة في الجامعة الإسلامية برقم : (٢٣٢-٢٤٣) عن الأصل المحفوظ بدار الكتب المصرية بالقاهرة وحقق منه رسائل لم تنشر وعند استعمالي لها أبين ذلك .

٢ - **إثبات عذاب القبر** : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة ٤٥٨) رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية عام (١٣٩٨هـ-١٣٩٩هـ) تحقيق : مصطفى قطاس .

٣ - **الأمالي : (رواية ابن المظفر)** لأبي الحسين علي بن بشران (ت سنة ٤١٥) صورة عن دار الكتب الظاهرية بدمشق .

٤ - **الأمالي** : لأبي القاسم بن بشران (ت سنة ٤٣٠) صورة عن الأصل المحفوظ بالمكتبة الظاهرية بدمشق ، بعض أجزائه مصورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبعضها خارج الجامعة .

٥ - **الأمالي** : للقاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت سنة ٣٣٠) (رواية ابن مهدي الفارسي عنه) صورة في الجامعة الإسلامية برقم (١٠٢٣) عن الأصل المحفوظ في المكتبة الظاهرية بدمشق .

٦ - **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث** : لنور الدين الهيثمي (ت سنة ٨٠٧) . تحقيق ودراسة : حسين أحمد صالح الباكري ، رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية عام : (١٤٠٤-١٤٠٥هـ) ، طبعتها مؤخراً الجامعة .

٧ - **تاريخ دمشق** : لأبي القاسم بن عساكر الدمشقي (ت سنة ٥٧١) صورة عن نسخة المكتبة الظاهرية مع نسخ أخرى . الناشر : مكتبة الدار بالمدينة .

٨ - **تسديد القَوْس في مختصر مسند الفردوس** : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) ، صورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ بدار الكتب المصرية بالقاهرة .

٩ - **تفسير ابن أبي حاتم** : لابن أبي حاتم عبد الرحمن الرازي (ت سنة ٣٢٧) صورة في الجامعة الإسلامية برقم : (٢٧٩-٢٨٦) عن الأصل المحفوظ في المكتبة المحمودية بالمدينة ، وقد طبع مؤخراً .

١٠ - **تهذيب الكمال** : لجمال الدين المزِّي (ت سنة ٧٤٢) نسخة مصورة عن النسخة الخطية في دار الكتب المصرية . دار المأمون للتراث . ثم طبع محققاً .

١١ - **حديث أبي الجهم العلاء بن موسى عن شيوخه** : لأبي الجهم (ت سنة ٢١٨) صورة في الجامعة الإسلامية برقم (١٥٢٢) عن الأصل المحفوظ بالمكتبة الظاهرية بدمشق .

١٢ - **حديث المخلِّص** : محمد بن عبد الرحمن الذَّهبي (ت سنة ٣٩٣) تخريج البقَّال صورة في الجامعة الإسلامية رقم (١٥٠٩) عن دار الكتب الظاهرية بدمشق .

زهر الفردوس ، انظر : تسديد القوس .

١٣ - **زوائد البزار على الكتب الستة ومسند أحمد** : لأبن حجر العسقلاني (ت سنة ٨٥٢) ، رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية عام (١٤٠٤هـ) مقدمة من : الشيخ عبد الله مراد السلفي ، ثم طبع بعد ذلك .

١٤ - **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** : لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت سنة ٣٨٥) . صورة عن دار الكتب المصرية بالقاهرة .

١٥ - **الفوائد المنتخبة عن الشيوخ** : لأبي بكر الشافعي (ت سنة٣٥٤) رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية مقدمة من الشيخ مرزوق بن هياس الزهراني عام (١٤٠٣هـ)، ثم طبع بتحقيق غيره .

١٦ - **الفوائد المنتخبة من أصول مسموعات أبي محمد المخلدي** : انتخاب أبي عثمان سعيد بن محمد البَحيري (ت سنة٤٥١) ، صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٣٠) عن دار الكتب الظاهرية .

١٧ - **الفوائد المنتقاة** : للمخلص أبي محمد بن عبد الرحمن الذهبي (ت سنة٣٩٣)

انتقاء أبي بكر البقال (الجزء التاسع) صورة في الجامعة برقم (٥٤٨) عن المكتبة الظاهرية بدمشق .

١٨ - **مجمع البحرين في زوائد المعجمين** : لنور الدين الهيثمي (ت سنة٨٠٧) صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٧٦) عن مكتبة الحرم المكي ، حقق قسماً منه الشيخ حافظ بن محمد الحكمي ، رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية عام (١٤٠٨هـ) ، ثم طبع الكتاب كاملاً .

١٩ - **المَجْمع المؤسس للمُعجَم المفهرس** : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) ، صورة في الجامعة الإسلامية برقم (١٢٧٤, ١٢٧٥) عن المكتبة الأحمدية بحلب ، ثم طبع بعد ذلك .

٢٠ - **مسند إسحاق بن راهوية** : للإمام إسحاق بن راهوية (ت سنة٢٣٨) صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٢٧٠٦) عن دار الكتب المصرية بالقاهرة ، وقد طبع قسم منه .

٢١ - **المسند للبزار (البحر الزخار)** لأحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزَّار (ت سنة٢٩٢) ، صورة في الجامعة الإسلامية رقم : (١٣٨) عن الخزانة الملكية بالمغرب .

٢٢ - **مسند السَّرَّاج** : لأبي إسحاق السراج الثقفي (ت سنة ٣١٣) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٥٣٤) عن المكتبة الظاهرية بدمشق .

٢٣ - **مسند ابن أبي شيبة** : لأبي بكر بن أبي شيبة (ت سنة٢٣٥) ، صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٩٨٠) عن الخزانة العامة بالرباط ورقم (٢٣٠٣) عن المكتبة المحمودية بالمدينة .

٢٤ - **المطالب العالية المسندة** : لابن حجر العسقلاني (ت سنة ٨٥٢) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٣٤٨) عن المكتبة المحمودية بالمدينة وصورة أخرى عن المكتبة السعيدية بالهند .

٢٥ - **المعجم** : لأحمد بن محمد أبو سعيد بن الأعرابي (ت سنة٣٤٠) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (١٢٣٣) عن المكتبة الظاهرية بدمشق، وبرقم (٣٢٩، ٣٣٠).

٢٦ - **معجم الصحابة** - لأبي القاسم البغوي (ت سنة٣١٧) ، صورة في الجامعة الإسلامية رقم : (٧٩١) عن المكتبة العامة بالرباط .

٢٧ - **معجم الصحابة** لابن قانع البغدادي (ت سنة٣٥١) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٩٦٣) عن المكتبة الظاهرية بدمشق ، ثم طبع الكتاب .

٢٨ - **المعجم** : لأبي بكر بن المقرىء (ت سنة٣٨١) رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية مقدمة من الشيخ محمد بن صالح الفلاح .

٢٩ - **المعجم المفهرس** : لابن حجر العسقلاني ، (ت سنة٨٥٢) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٨٩٧) عن المكتبة الأزهرية بالقاهرة .

٣٠ - **معرفة الصحابة** : لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت سنة٤٣٠) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٣١٤٠, ٢٧٥٨, ٢٧٥٩) عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا .

٣١ - **مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار** : للعيني (ت سنة٨٥٥) صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٧٩٥) عن دار الكتب المصرية ، وحقق الشيخ : معوض بلال العوفي قسماً منه لنيل درجة الدكتوراة في الجامعة الإسلامية عام (١٤١١هـ) .

٣٢ - **مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة** : رسالة دكتوراة في الجامعة الإسلامية مقدمة من الشيخ : المرتضي الزين أحمد . عام (١٤١١هـ) ، وقد طبع .

(ب) المطبوعات

٣٣ - **آثار المدينة المنورة** : لعبد القُدُّوس الأنصاري ، الطبعة الرابعة سنة (١٤٠٦هـ).

٣٤ - **الآحاد والمثاني** : لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني (ت سنة٢٨٧) تحقيق : د/ باسم فيصل الجوابرة ، الطبعة الأولى عام : (١٤١١هـ - ١٩٩١م) . دار الراية الرياض .

٣٥ - **الآداب** : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) ، تحقيق : محمد عبد القادر أحمد عطاء ، الطبعة الأولى عام : (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٦ - الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية لابن بَطَّة عبيد الله بن محمد العكبري (ت سنة٣٨٧) ، تحقيق : رضا بن نَعْسَان ، دار الراية ، الرياض عام (١٤٠٩هـ) .

٣٧ - إتحاف الورى بأخبار أم القُرى : للنَّجم عمر بن فهد (ت سنة٨٨٥) تحقيق : فهيم محمد شلتوت . نشر جامعة أم القرى بمكة .

٣٨ - إثبات عذاب القبر : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة ٤٥٨) . تحقيق د/ سعد بن محمد ، الجامعة الأردنية ، الطبعة الثانية عام : (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) دار الفرقان ، الأردن .

٣٩ - الأحاديث الصحيحة : (سلسلة الأحاديث . . .) لمحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي ، بيروت تواريخ متعددة .

٤٠ - الأحاديث الضعيفة (سلسلة الأحاديث . . .) لمحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي بيروت ، تواريخ متعددة .

٤١ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ترتيب : الأمير علاء الدين بن بلَبَان الفارسي (ت سنة٧٣٩) ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية بيروت .

٤٢ - أحكام العيدين : لجعفر بن محمد الفرْيابي (ت سنة٣٠١) ، تحقيق : مساعد الراشد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) .

٤٣ - الإحكام في أصول الأحكام : لأبي محمد بن حزم (ت سنة٤٥٦) ، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز ، الطبعة الأولى عام : (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) ، الناشر مكتبة عاطف بالقاهرة .

٤٤ - أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجَوْزَجاني (ت سنة٢٥٩) . تحقيق السيد صبحي السَّامرائي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٤٥ - أخبار أصبهان (ذكر أخبار أصبهان) لأبي نعيم الأصبهاني (ت سنة٤٣٠) طُبع في مدينة ليدن ، مطبعة بريل سنة : ١٩٣١م) .

٤٦ - أخبار مكة لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت قبل سنة٢٨٠) ترجيحاً تحقيق : عبد الملك بن دهيش ، مكتبة النهضة الحديثة بمكة عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) .

أخبار مكة لأبي الوليد الأزرقي انظر : تاريخ مكة .

٤٧ - أخلاق حملة القرآن لأبي بكر بن الحسين الآجري (ت سنة٣٦٠) ، الطبعة الثانية عام (١٤٠١هـ - ١٩٨١م) دار الكتب العلمية ببيروت .

٤٨ - أخلاق النبي ﷺ لأبي الشيخ الأصبهاني (ت سنة٣٦٩) ، تحقيق : أحمد محمد مرسي ، مكتبة النهضة المصرية عام (١٩٧٢م) .

٤٩ - الأدب المفرد : لأبي عبد الله البخاري (ت سنة٢٥٦) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥٠ - الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ﷺ : لأبي زكريا يحيى النووي (ت سنة٦٧٦) ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الرابعة عام : (١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م).
٥١ - الأربعون الصغرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) ، تحقيق : محمدا لمراغي ، مطابع الدوحة الحديثة
٥٢ - الإرشاد في معرفة علماء الحديث : لأبي يعلى الخليلي (ت سنة٤٤٦) ، تحقيق : د/محمد سعيد بن عمر إدريس ، الطبعة الأولى عام : (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) ، مكتبة الرشد ، الرياض .
٥٣ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى عام : (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
٥٤ - الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار : لموفق الدين بن قدامة المقدسي (ت سنة٦٢٠) ، تحقيق الأستاذ علي نُويهض ، دار الفكر ، بيروت .
٥٥ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب : لابن عبد البر النمري القرطبي (ت سنة٤٦٣) بهامش الإصابة ، دار الفكر بيروت عام : ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) .
٥٦ - الأسماء والصفات : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م) دار الكتب العلمية ببيروت .
٥٧ - الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) دار الفكر، بيروت ، عام (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) .
٥٨ - الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرَّشاد : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) تحقيق : كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى عام : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، عالم الكتب ، بيروت .
٥٩ - إعلام المُوقِّعين عن رَبِّ العالمين : لابن قيم الجوزية (ت سنة٧٥١) ، تحقيق : عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب الحديثة القاهرة .
٦٠ - الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ التاريخ لشمس الدين السَّخاوي (ت سنة٩٠٢) ، عني بنشره : القُدسي : عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
٦١ - إكرام الضيف : لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت سنة٢٨٥) ، تحقيق : د/عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٦٢ - الإكمال في رفع الاتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب

للأمير ابن ماكولا (ت سنة٤٧٥) ، تحقيق : الشيخ عبد الرحمن المعُلمي اليماني ، دار الكتاب الإسلامي .

٦٣ - أمثال الحديث : لأبي الشيخ الأصبهاني (ت سنة٣٦٩) ، تحقيق : د/عبد العلي عبد العظيم ، الدار السلفية بالهند .

٦٤ - أمثال الحديث للقاضي أبي محمد الحسن الرامهرمزي (ت سنة ٣٦٠) ، تحقيق: د/ عبد العلي عبد العظيم ، الطبعة الأولى عام : (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م) ، الدار السلفية بالهند .

٦٥ - الأموال : لأبي عبيد القاسم بن سَلاَّم (ت سنة٢٢٤) تحقيق : محمد خليل هرَّاس ، مكتبة الكليات الأزهرية عام : (١٣٨٨هـ) ، القاهرة .

٦٦ - إنباء الغمر بأبناء العُمر : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) ، الطبعة الأولى عام : (١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م) ، طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند .

٦٧ - الأنباه على قبائل الرواة لأبي عمر بن عبد البر النَّمري القُرطبي (ت سنة٤٦٣) تحقيق : إبراهيم الأبياري ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٦٨ - الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء : لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت سنة ٤٦٣) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٦٩ - الأنساب : لأبي سعد السَّمعاني (ت سنة٥٦٢) ، تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ، دار الجنان ، بيروت .

٧٠ - أودية مكة : للبَلاَدي ، نشر دار مكة ، الطبعة الأولى عام : ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

٧١ - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف : لمحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت سنة٣١٨) تحقيق : صغير أحمد بن محمد ضيف ، دار طيبة ، الرياض عام (١٤٠٥هـ) .

٧٢ - الإيمان : لأبي بكر بن أبي شيبة (ت سنة٢٣٥) تحقيق الشيخ : محمد ناصر الدين الألباني ، نشر دار الأرقم ، الكويت .

٧٣ - الإيمان لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده الأصبهاني (ت سنة٣٩٥) تحقيق: د/علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، الطبعة الثالثة عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٧٤ - البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي (ت سنة٧٧٤) ، تحقيق مجموعة من الأساتذة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٧٥ - البعث والنشور : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) تحقيق : عامر أحمد ، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، الطبعة الأولى عام : (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) .

٧٦ - بنو تميم ومكانتهم في الأدب والتاريخ ، لعبد العزيز مَزْرُوع الأزهري ، مطابع دار القلم ، عام (١٣٧١هـ) ، القاهرة .

٧٧ - تاج العروس من جواهر القاموس : لمحمد مرتضى الزَّبيدي (ت سنة١٢٠٥هـ) ، نشر : مكتبة الحياة ، بيروت .

٧٨ - تاريخ بغداد : لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت سنة٤٦٣) ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٧٩ - تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ، ترجمة : محمود فهمي حجازي ، مراجعة عرفة مصطفى ، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عام (١٤٠٤هـ) .

٨٠ - تاريخ جُرجان لحمزة بن يوسف السَّهمي (ت سنة٤٢٧) ، تحقيق : المعلمي، الطبعة الثالثة عام (١٤٠١هـ) ، عالم الكتب ، بيروت .

٨١ - تاريخ أبي زُرعة الدمشقي (ت سنة٢٨١) ، دراسة وتحقيق : شكر الله بن نعمة الله القوجاني .

٨٢ - التاريخ الصغير لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت سنة٢٥٦) تحقيق : عبد الشكور الأثري ، المكتبة الأثرية بباكتسان والطبعة المصرية بتحقيق محمود إبراهيم زايد.

٨٣ - تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين (ت سنة٢٣٣) تحقيق : د/ أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون للتراث ، دمشق وبيروت .

٨٤ - تاريخ علماء أهل مصر : لابن الطحان (ت سنة٤١٦) تحقيق : محمود الحدَّاد ، النشرة الأولى عام (١٤٠٨هـ) دار العاصمة ، الرياض .

٨٥ - التاريخ عن ابن معين (رواية الدُّوري) ضمن كتاب (يحيى بن معين وكتابه التاريخ) دراسة وترتيب وتحقيق د/ أحمد محمد نور سيف ، نشر جامعة الملك عبد العزيز ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .

٨٦ - التاريخ الكبير : لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت سنة٢٥٦) تحقيق الشيخ عبد الرحمن المعلمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٨٧ - تاريخ المدينة : لعمر بن شبَّة البصري (ت سنة٢٦٢) تحقيق : فهيم محمد شلتوت .

٨٨ - تاريخ مكة (أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار) لمحمد بن عبد الله الأزرقي تحقيق : رُشدي الصالح ، الطبعة الثانية عام (١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م) ، مطابع دار الثقافة ، مكة المكرمة .

٨٩ - تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن زَبْر الرَّبَعي (ت سنة٣٧٩) تحقيق : د/ عبد الله الحمد ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ) دار العاصمة ، الرياض .

٩٠ - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : علي محمد البجاوي ، ومحمد علي النجَّار ، المكتبة العلمية : بيروت .

٩١ - تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ، لابن عساكر الدمشقي (ت سنة٥٧١) عني بنشره القدسي عام : (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) . دار الكتاب العربي ، بيروت .

٩٢ - تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لعبد الرحمن المُبَارَكْفُوري (ت سنة١٣٥٣) تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، قام بنشره محمد عبد المحسن الكتُبي .

٩٣ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : لجمال الدين المزي (ت سنة٧٤٢) تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ، المكتب الإسلامي ، بيروت والدار القيمة بالهند .

٩٤ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة : لشمس الدين السخاوي (ت سنة٩٠٢) مطبعة دار نشر الثقافة العربية ، عام (١٣٩٩هـ) ، القاهرة .

٩٥ - تدريب الراوي في شرح تقريب النووي : لجلال الدين السيوطي (ت سنة٩١١) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الثامنة ، عام (١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م) ، دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

٩٦ - التدوين في أخبار قزوين : لعبد الكريم الرافعي (ت سنة٦٢٣) تحقيق : عزيز الله العُطاردي ، الناشر : مكتبة الإيمان بالمدينة .

٩٧ - تذكرة الحفاظ : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : عبد الرحمن المعلمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٩٨ - الترغيب والترهيب : لقوَّام السنة الأصبهاني (ت سنة٥٣٥) ، تحقيق : بسيوني زغلول .

٩٩ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف : لعبد العظيم المنذري (ت سنة٦٥٦) تحقيق : مصطفى محمد عمارة ، الطبعة الثالثة عام : (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م) ، دار إحياء التراث العربي بيروت .

١٠٠ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، دار المحاسن للطباعة عام (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) .

١٠١ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : د/عبد الغفار البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٠٢ - تعظيم قدر الصلاة : لمحمد بن نصر المرزوي (ت سنة٢٩٤) ، تحقيق د/عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ) مكتبة الدار بالمدينة المنورة .

١٠٣ - تغليق التعليق على صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : سعيد عبد الرحمن القزفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت عام (١٤٠٥هـ).

١٠٤ - تفسير ابن أبي حاتم الرَّازي (ت سنة٣٢٧) تحقيق د/أحمد عبد الله الزهراني ود/حكمت بشير ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ) مكتبة الدار بالمدينة ودار طيبة بالرياض ودار ابن القيم بالدمَّام .

١٠٥ - تفسير الطبري (جامع البيان عن آي القرآن) لمحمد بن جرير الطبري (ت سنة٣١٠) ، مطبعة الحلبي بالقاهرة عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م) .

١٠٦ - تفسير القرآن العظيم لعماد الدين ابن كثير الدمشقي (ت سنة٧٧٤) صححها نخبة من العلماء دار إحياء دار الكتب العربية بمصر .

١٠٧ - تقريب التهذيب : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : محمد عوَّامة ، الطبعة الثالثة عام (١٤١١هـ - ١٩٩١م) دار القلم ، بيروت .

١٠٨ - التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : لابن نقطة الحنبلي (ت سنة٦٢٩) تحقيق: كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٠٩ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، عام (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) .

١١٠ - تلخيص المستدرك : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) ، بهامش كتاب المستدرك ، دار إحياء الكتب العلمية ، بيروت .

١١١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر القُرطبي (ت سنة٤٦٣) ، حققه أساتذة موزعون ، وطبع تباعاً في المغرب .

١١٢ - تمييز الطيِّب من الخبيث فيما يدور على الألسنة من الحديث لعبد الرحمن بن الديبع الشيباني (ت سنة٩٤٤) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

١١٣ - التمييز والفصل بين المتفق في الخط والنقط والشكل ، لإسماعيل بن باطيش (ت في حدود سنة ٤٦٠) نشر الدار العربية للكتاب عام (١٩٨٣م) .

١١٤ - التَّنْكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي (ت سنة١٣٨٦) طبع في لاهور بباكستان عام : (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).

١١٥ - تهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبري (ت سنة ٣١٠) ، تحقيق د/ناصر بن سعد الرويشد ، مطابع الصفا بمكة المكرمة ، عام (١٤٠٤هـ) .

١١٦ - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) الطبعة الأولى بدائرة المعارف النظامية بالهند سنة (١٣٢٥هـ) .

١١٧ - تهذيب السنن : لابن قيِّم الجَوزية (ت سنة٧٥١) تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية بالقاهرة .

١١٨ - التواضع والخمول : لابن أبي الدنيا (ت سنة٢٨١) تحقيق لطفي الصغير ، دار الاعتصام بالقاهرة .

١١٩ - توجيه النظر إلى أصول الأثر : لطاهر بن صالح الجزائري الدمشقي (ت سنة٣٣٨) دار المعرفة ، بيروت .

١٢٠ - التوحيد لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت سنة٣١١) تحقيق د/عبد العزيز الشهوان ، دار الرشد ، الطبعة الأولى عام : (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م) .

١٢١ - التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته : لمحمد بن إسحاق بن مندة (ت سنة٣٩٥) تحقيق د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة .

١٢٢ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد : لسليمان بن عبد الله بن محمد ابن عبد الوهاب (ت سنة١٢٣٣) الطبعة الخامسة عام : (١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م)، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٢٣ - الثقات : لأبي حاتم بن حبان البستي (ت سنة٣٥٤) الطبعة الأولى عام (١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م) ، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند .

١٢٤ - الثقات لابن شاهين (تاريخ أسماء الثقات) لأبي حفص بن شاهين (ت سنة٣٨٥) تحقيق : صبحي السامرائي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، الدار السلفية بالكويت .

١٢٥ - الثقات (تاريخ الثقات) : لأحمد بن عبد الله العجلي (ت سنة٢٦٠) بترتيب الهيثمي (ت سنة٨٠٧) تحقيق : د/عبد المعطي قلعجي ، الطبعة الأولى عام: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٢٦ - جامع الأصول في أحاديث الرسول : لأبي السعادات بن الأثير الجزري (ت سنة٦٠٦) تحقيق : محمد حامد الفقي ، الطبعة الأولى عام (١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م)، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة .

١٢٧ - جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت سنة٤٦٣) تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، الطبعة الثانية عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م) ، الناشر : المكتبة السلفية بالمدينة .

١٢٨ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل : لأبي سعيد العلائى (ت سنة٧٦١) تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) ، نشر وزارة الأوقاف العراقية .

١٢٩ - الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير : لجلال الدين السُّيوطي (ت سنة٩١١) بهامش فيض القدير ، الطبعة الثانية عام (١٣٩١هـ - ١٩٧٢م) ، دار المعرفة ، بيروت .

١٣٠ - الجرح والتعديل : لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت سنة٣٢٧) صورة عن مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند عام (١٣٧١هـ - ١٩٥٢م)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

١٣١ - الجهاد : لأبي بكر بن أبي عاصم (ت سنة٢٨٧) تحقيق : مُساعد بن سليمان الراشد ، الطبعة الأولى عام : ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) ، دار القلم ، دمشق.

١٣٢ - الجهاد : لعبد الله بن المبارك (ت سنة١٨١) تحقيق نزيه حماد ، دار المطبوعات الحديثة ، جدة .

١٣٣ - الجوهر النقي : لعلاء الدين ابن التركماني (ت سنة٧٤٥) ، بهامش سنن البيهقي ، دار الفكر ، بيروت .

١٣٤ - حاشية الخُضَري (ت سنة١٢٨٧) على شرح ابن عقيل ، طبع شركة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر عام (١٣٥٩هـ - ١٩٤٠م) .

١٣٥ - حُسْن الظن بالله عزَّ وجلَّ : لابن أبي الدنيا (ت سنة٢٨١) تحقيق : مخلص محمد ، دار طيبة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

١٣٦ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نُعيم الأصبهاني (ت سنة٤٣٠) ، دار الريَّان للتراث ، القاهرة .

١٣٧ - خلق أفعال العباد : لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت سنة٢٥٦) مؤسسة الرسالة ، بيروت . الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .

١٣٨ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال : لشمس الدين الذهبي (ت سنة ٧٤٨) ، تحقيق : محمود عبد الوهاب فايد ، الناشر : مكتبة القاهرة ، القاهرة ، والخلاصة لصفي الدين الخزرجي .

١٣٩ - الدُّر المنثور في التفسير بالمأثور : لجلال الدين السيوطي (ت سنة٩١١) دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .

١٤٠ - الدعاء لسليمان بن أحمد الطبراني (ت سنة٣٦٠) ، تحقيق : سعيد بن محمد البخاري ، دار البشائر الإسلامية ببيروت عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) .

١٤١ - الدعوات الكبير : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) تحقيق: بدر البدر ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) منشورات مركز المخطوطات والتراث ، الكويت .

١٤٢ - دفاع عن أبي هريرة : عبد المنعم صالح العلي ، الطبعة الثانية عام (١٩٨١م)، دار القلم ، بيروت مكتبة النهضة : بيروت وبغداد .

١٤٣ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) ، تحقيق : د/عبد المعطي قلعجي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) دار الريَّان ، مصر .

١٤٤ - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل لشمس الدين الذهبي (ت

سنة٧٤٨) تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الخامسة عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، القاهرة .

١٤٥ - الذُّرِّيَّة الطَّاهرة : لأبي بشْر الدُّولابي (ت سنة٣١٠) تحقيق : سعد المبارك الحسن ، الدار السلفية ، الكويت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) .

١٤٦ - ذمُّ اللواط : للهيثم بن خلف الدُّوري (ت سنة٣٠٧) تحقيق : خالد علي محمد الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ) نشر : مكتبة الصفحات الذهبية بالرياض .

١٤٧ - رجال صحيح البخاري لأبي نصر الكلاباَذي (ت سنة٣٩٨) تحقيق عبد الله اللَّيثي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) ، دار المعرفة ، بيروت .

١٤٨ - رجال صحيح مسلم لابن منجويه الأصبهاني (ت سنة٤٢٨) تحقيق عبد الله الليثي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) ، دار المعرفة ، بيروت .

١٤٩ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة : لمحمد بن جعفر الكتاني، الطبعة الثانية عام (١٤٠٠هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٥٠ - زاد المعاد في هدى خير العباد : لابن قيِّم الجوزية (ت سنة٧٥١) تحقيق : شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط ، الطبعة الثامنة عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٥١ - الزهد : للإمام أحمد بن حنبل (ت سنة٢٤١) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٥٢ - الزهد لأبي بكر بن أبي عاصم (ت سنة٢٨٧) تحقيق عبد العلي ، الدار السلفية بالهند عام (١٤٠٣هـ) .

١٥٣ - الزهد : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) ، تحقيق : عامر أحمد حيدر ، دار أبجان ، بيروت عام (١٤٠٨هـ) .

١٥٤ - الزهد : لعبد الله بن المبارك المروزي (ت سنة١٨١) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٥٥ - الزهد : لهنَّاد بن السَّري (ت سنة٢٤٣) تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، دار الخلفاء ،الكويت ، عام (١٤٠٦هـ) .

١٥٦ - الزهد : لوكيع بن الجرَّاح (ت سنة١٩٧) تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبَّار الفريوائي ، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) مكتبة الدار بالمدينة .

١٥٧ - زهر الربى : لجلال الدين السيوطي (ت سنة٩١١) على هامش سنن النسائي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

١٥٨ - سنن الترمذي : لأبي عيسى الترمذي (ت سنة٢٧٩) تحقيق : أحمد شاكر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

١٥٩ - سنن الدارقطني : لأبي الحسن الدارقطني (ت سنة٣٨٥) تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) .

١٦٠ - سنن الدارمي : لأبي محمد عبد الرحمن الدارمي (ت سنة٢٥٥) تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) دار المحاسن للطباعة ، القاهرة .

١٦١ - سنن أبي داود لأبي داود السِّجستاني (ت سنة٢٧٥) تحقيق : عزت عُبيد الدَّعاس وعادل السيد ، دار الحديث للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م) .

١٦٢ - سنن سعيد بن منصور الخراساني المكي (ت سنة٢٢٧) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

١٦٣ - السُّنن الصُّغرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) تحقيق: عبد المعطي قلعجي ، مطابع الوفاء عام (١٤١٠هـ) . المنصورة .

١٦٤ - السنن الكبرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) دار الفكر ، بيروت .

١٦٥ - السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) تحقيق د/ عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٦٦ - سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة (ت سنة٢٧٥) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي : عام (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) .

١٦٧ - سنن النسائي (المجتبي) لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

١٦٨ - السنة لأبي بكر أحمد بن محمد الخلاَّل (ت سنة٣١١) دراسة وتحقيق د/ عطية الزهراني ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م) ، دار الراية ، الرياض .

١٦٩ - السنة لأبي بكر بن أبي عاصم (ت سنة٢٨٧) ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثانية عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٧٠ - السنة : لعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت سنة ٢٩٠) تحقيق : د/ محمد بن سعيد القحطاني ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) .

١٧١ - السنة لمحمد بن نصر المروزي (ت سنة٢٩٤) الناشر : دار الثقافة الإسلامية بالرياض .

١٧٢ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : لمصطفى السِّباعي ، الطبعة الثالثة عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

* سؤالات البرذعي لأبي زرعة ، انظر : الضعفاء والكذَّابين .

١٧٣ - سؤالات البرقاني للدارقطني (ت سنة٣٨٥) ، رواية الكرجي عنه) تحقيق د/ عبد الرحيم القشقري عام (١٤٠٤هـ) ، لاهور ، باكستان .

١٧٤ - سؤالات ابن الجنيد - ليحيى بن معين (ت سنة٢٣٣) تحقيق : د/ أحمد محمد نور سيف ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) مكتبة الدار بالمدينة .

١٧٥ - سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني (ت سنة٣٨٥) في الجرح والتعديل، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، مكتبة المعارف بالرياض .

١٧٦ - سؤالات حمزة بن يوسف السَّهْمي للدارقطني (ت سنة٣٨٥) وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، مكتبة المعارف بالرِّياض .

١٧٧ - سؤالات أبي عبد الله بن بُكَيْر وغيره لأبي الحسن الدارقطني (ت سنة٣٨٥) تحقيق : علي حسن عبد الحميد ، دار عمار ، الأردن .

١٧٨ - سؤالات أبي عبيد الآجُري أبا داود السجستاني (ت سنة٢٧٥) في الجرح والتعديل ، تحقيق : محمد علي قاسم العمري ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة .

١٧٩ - سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (ت سنة٢٣٤) في الجرح والتعديل ، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، مكتبة المعارف بالرياض .

١٨٠ - سؤالات مسعود بن علي السِّجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت سنة٤٠٥) دراسة وتحقيق د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .

١٨١ - سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) أشرف علي تحقيق الكتاب وخرّج أحاديثه شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الرابعة ، عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

١٨٢ - السيرة النبوية لابن هشام الأنصاري (ت سنة٢١٨) تحقيق : مصطفى السقّاء، وإبراهيم الأبياري ، وعبد الحفيظ شلبي ، الطبعة الثانية عام (١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م) شركة مصطفى البابي الحلبي ، مصر .

١٨٣ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (ت سنة١٠٨٩) المكتب التجاري بيروت .

١٨٤ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : لهبة الله اللألكائي (ت سنة٤١٨) تحقيق : د/أحمد سعد حمدان ، الطبعة الثانية عام (١٤١١هـ) الناشر : دار طيبة بالرياض .

١٨٥ - شرح السنة : للحسين بن مسعود البغوي (ت سنة٥١٦) تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زُهير الشّاويش ، الطبعة الثانية عام (١٤٠٣هـ -١٩٨٣م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٨٦ - شرح صحيح مسلم : لأبي زكريا النَّوَوي (ت سنة٦٧٦) المطبعة المصرية بالقاهرة .

١٨٧ - شرح العقيدة الطحاوية : لابن أبي العزّ لحنفي ، حققها وراجعها جماعة من العلماء وخرّج أحاديثها : محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الرابعة عام (١٣٩١) المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٨٨ - شرح علل الترمذي : لزين الدين ابن رجب الحنبلي (ت سنة٧٩٥) تحقيق: صُبحي جاسم ، مطبعة العاني ، بغداد .

١٨٩ - شرح معاني الآثار : لأبي جعفر الطحاوي (ت سنة٣٢١) تحقيق - محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية ، بيروت . عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .

١٩٠ - الشريعة - لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت سنة٣٦٠) تحقيق : محمد حامد الفقي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) دار الكتب العلمية، بيروت .

١٩١ - شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت سنة٤٥٨) تحقيق : أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٩٢ - شفاء الغرام في أخبار البلد الحرام : لتقي الدين الفاسي (ت سنة٨٣٢) تحقيق : د/عمر عبد السلام تدمري ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

١٩٣ - الشمائل المحمدية : لأبي عيسى الترمذي (ت سنة٢٧٩) تحقيق : عزت عبيد الدّعاس ، مؤسسة الزعبي ، سورية ولبنان .

١٩٤ - شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : لجمال الدين ابن مالك (ت سنة٦٧٢) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩٥ - صحيح البخاري : لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت سنة٢٥٦) ، النسخة المطبوعة مع فتح الباري قام بتحقيقه : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ، القاهرة .

١٩٦ - صحيح الجامع الصغير : لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى (١٣٨٨هـ -١٩٦٩م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٩٧ - صحيح ابن خزيمة : لمحمد بن إسحاق ابن خزيمة (ت سنة٣١١) تحقيق : د/محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الأولى عام : (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٩٨ - صحيح سنن ابن ماجة : لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

١٩٩ - صحيح مسلم : لأبي الحسين مُسْلم بن الحجَّاج (ت سنة٢٦١) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٢٠٠ - صفة الجنة لأبي نُعيم الأصبهاني (ت سنة٤٣٠) تحقيق : على رضا ، دار المأمون للتراث ، دمشق عام (١٤٠٨هـ) .

٢٠١ - الصلة : لابن بَشْكوال (ت سنة٥٧٨) الدار المصرية للتأليف والترجمة .

٢٠٢ - الصمت وآداب اللسان : لابن أبي الدنيا (ت سنة٢٨١) دراسة وتحقيق : نجم عبد الرحمن خلف ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) دار الغرب الإسلامي ، بيروت .

٢٠٣ - الضعفاء والكذابين والمتروكين : لأبي زرعة الرّازي (ت سنة٢٦٤) ضمن كتاب (أبو زرعة وجهوده ...) تحقيق د/سعدي الهاشمي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) .

٢٠٤ - الضعفاء الصغير : لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت سنة٢٥٦) تحقيق : عبد الشكور الأثري ، المكتبة الأثرية بباكستان وطبعة مصرية بتحقيق : محمود إبراهيم زايد .

٢٠٥ - الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت سنة٣٢٢) تحقيق : د/عبد المعطي قلعجي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٠٦ - الضعفاء لأبي نعيم الأصبهاني (ت سنة٤٣٠) تحقيق : د/فاروق حمادة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م) ، دار الثقافة بالدار البيضاء .

٢٠٧ - الضعفاء والمتروكون لأبي الحسن الدارقطني (ت سنة٣٨٥) دراسة وتحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، مكتبة المعارف ، الرياض .

٢٠٨ - الضعفاء والمتروكين : لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) تحقيق : عبد الشكور الأثري ، المكتبة الأثرية بباكستان .

٢٠٩ - ضعيف الجامع الصغير وزياداته الفتح الكبير : لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .

٢١٠ - ضعيف سنن ابن ماجة : لمحمد ناصر الدين الألباني : الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢١١ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : لشمس الدين السخاوي (ت سنة٩٠٢) نوادر مكتبة الحياة ، بيروت .

٢١٢ - طبقات الأسنوي (طبقات الشافعية) لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي (ت سنة٧٧٢) تحقيق : عبد الله الجبوري ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م) مطبعة الإرشاد ، بغداد .

٢١٣ - طبقات الحنابلة : للقاضي ابن أبي يعلى (ت سنة٥٢٦) تحقيق : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية عام (١٣٧١هـ - ١٩٥٢م) ، القاهرة .

٢١٤ - الطبقات : لخليفة بن خيَّاط (ت سنة٢٤٠) تحقيق : د/أكرم ضياء العمري، الطبعة الثانية عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) ، دار طيبة ، الرياض .

٢١٥ - طبقات السُّبكي (طبقات الشافعية الكبرى) لتاج الدين السُّبكي (ت سنة٧٧١) تحقيق : محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .

٢١٦ - طبقات الفقهاء : لأبي إسحاق الشيرازي (ت سنة ٤٧٦) الناشر دار الرائد، بيروت ، عام (١٩٧٨م) .

٢١٧ - الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (ت سنة ٢٣٠) (القسم المتمم التابعي أهل المدينة ومن بعدهم) دراسة وتحقيق : زياد محمد منصور ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

* ظلال الجنة : انظر السنة لأبي بكر بن أبي عاصم .

٢١٩ - العبر في خبر من غبر : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : بسيوني زغلول ....

٢٢٠ - العزلة : لأبي سليمان الخطابي (ت سنة٣٨٨) تحقيق : ياسين محمد السوَّاس دار ابن كثير ، دمشق وبيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٧٨م).

٢٢١ - عشرة النساء : لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) تحقيق : عمرو على عمر . مكتبة السنة ، القاهرة ، الطبعة الأولى عام : ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

٢٢٢ - العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين لتقي الدين الفاسي (ت سنة٨٣٢) مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة .

٢٢٣ - علل الترمذي الكبير : لأبي عيسى الترمذي (ت سنة٢٧٩) ترتيب أبي طالب القاضي : تحقيق ودراسة : حمزة ديب مصطفى ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) مكتبة الأقصى ، الكويت .

٢٢٤ - علل الحديث : لأبي محمد بن أبي حاتم الرازي (ت سنة٣٢٧) دار المعرفة، بيروت ، عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

٢٢٥ - العلل : لعلي بن المديني (ت سنة٢٣٤) تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي الطبعة الثانية عام (١٩٨٠م) المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٢٦ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : لأبي الفرج بن الجوزي (ت سنة٥٩٧) تحقيق : إرشاد الحق الأثري ، دار العلوم الأثرية باكستان عام (١٤٠١هـ).

٢٢٧ - العلل الواردة في الأحاديث : لأبي الحسن الدارقطني (ت سنة٣٨٥) تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، دار طيبة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

٢٢٨ - العلل ومعرفة الرجال لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت سنة٢٤١) نشره د/ طلعت قوج بيكت ود/ إسماعيل جراح أوغلي ، المكتبة الإسلامية : استانبول عام (١٩٨٧م) .

٢٢٩ - علوم الحديث : لأبي عمرو بن الصَّلاح (ت سنة٦٤٣) ، تحقيق : د/ نور الدين عتر ، الناشر : المكتبة العلمية بالمدينة المنورة عام (١٣٨٧هـ - ١٩٦٦م) .

٢٣٠ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري : لبدر الدين العيني (ت سنة٨٥٥) الطبعة الأولى عام (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م) ، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي ، مصر.

٢٣١ - عمل اليوم والليلة : لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) تحقيق : فاروق حمادة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية عام (١٤٠٦هـ -١٩٨٥م) .

٢٣٢ - عمل اليوم والليلة : لأبي بكر بن السُّنِّي (ت سنة٣٦٤) تحقيق : سالم بن أحمد السلفي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٢٣٣ - عون المعبود شرح سنن أبي داود : لأبي الطيب محمد شمس الحقّ العظيم ابادي الطبعة الثانية عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م) الناشر : محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة .

٢٣٤ - غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام : لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٣٥ - غاية النهاية في طبقات القراء : لشمس الدين ابن الجزري (ت سنة٨٣٣) عني بنشره : برجستراسر ، مطبعة السعادة ، مصر عام (١٣٥١هـ - ١٩٣٢م) .

٢٣٦ - غريب الحديث : لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت سنة٢٨٩) تحقيق : د/ سليمان بن إبراهيم العابد ، نشر جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

٢٣٧ - غريب الحديث : لأبي سليمان الخطَّابي البستّي (ت سنة٣٨٨) تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي ، نشر جامعة أم القرى عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) .

٢٣٨ - غريب الحديث : لأبي عُبَيْد القاسم بن سَلاَّم الهروي (ت سنة٢٢٤) الناشر: دار الكتاب العربي ، بيروت ، عن دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند الطبعة الأولى عام : (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) .

٢٣٩ - غريب الحديث : لأبي الفرج بن الجوزي (ت سنة٥٩٧) تحقيق : د/ عبد المعطي قلعجي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٤٠ - غريب الحديث : لابن قتيبة الدِّينَوري (ت سنة٢٧٦) تحقيق : عبد الله الجبوري ، نشر : وزارة الأوقاف العراقية ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧).

٢٤١ - فتح الباري : لشرح صحيح الإمام البخاري : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) قام بتحقيقه ، عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي ، ومحب الدين الخطيب .

٢٤٢ - فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي تأليف شمس الدين السخاوي (ت سنة٩٠٢) تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، الطبعة الثانية عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م) ، الناشر : محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة .

٢٤٣ - فتوح مصر وأخبارها : لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (ت سنة٢٥٧) نشر : مكتبة المثنى ، بغداد .

٢٤٤ - فصول من تاريخ المدينة : لعلي حافظ ، شركة المدينة للطباعة والنشر بجدة.

٢٤٥ - فضائل الصحابة : لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت سنة٢٤١) تحقيق : وصي الله بن محمد عباس ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، نشر جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .

٢٤٦ - فضائل القرآن لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت سنة٣٠١) تحقيق : يوسف عثمان فضل الله جبريل ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٩م) ، مكتبة الرشد ، الرياض .

٢٤٧ - فضائل القرآن لمحمد بن أيوب بن الضُّرَيس (ت سنة٢٩٤) تحقيق : غزوة بدير ، دار الفكر ، دمشق .

٢٤٨ - فضائل القرآن : لأبي عبد الرحمن النسائي (ت سنة٣٠٣) تحقيق د/ فاروق حمادة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م) دار الثقافة الدار البيضاء .

٢٤٩ - فضائل المدينة : للدكتور / صالح الرفاعي ، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة عام (١٤١٣هـ) .

٢٥٠ - الفقيه والمتفقه : لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت سنة٤٦٣) تحقيق : إسماعيل الأنصاري ، نشر دار إحياء السنة النبوية عام (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) .

٢٥١ - فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية : لمحمد ناصر الدين الألباني ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق ، عام (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م) .

٢٥٢ - الفوائد : لأبي القاسم تمَّام بن محمد الرازي (ت سنة٤٤٤) تحقيق : حَمدي عبد المجيد السلفي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى عام (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) .

٢٥٣ - فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤف المناوي (ت سنة١١٣١) الطبعة الثانية عام (١٣٩١هـ - ١٩٧٢م) .

٢٥٤ - القاموس المحيط : لمجد الدين الفيروز آبادي (ت سنة٨١٧) تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٧م) .

٢٥٥ - القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى : لمحمد صالح العثيمين ، نشر وتوزيع مكتبة وتسجيلات الكوثر الإسلامية بالرياض عام (١٤٠٦هـ) .

٢٥٦ - الكاشف في معرفة من له رواية فى الكتب الستة : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : عزت علي ومحمد بن محمد ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة.

٢٥٧ - الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) ، مطبوع بهامش الكشاف للزمخشري ، دار المعرفة بيروت .

٢٥٨ - الكامل في ضعفاء الرجال : لأبي أحمد عبد الله بن عدي (ت سنة٣٦٥) تحقيق : لجنة من المتخصين بإشراف الناشر ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .

٢٥٩ - كشف الأستار عن زوائد البزار لنور الدين الهيثمي (ت سنة٨٠٧) تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .

٢٦٠ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، لإسماعيل العجلوني (ت سنة١١٦٢) تحقيق: أحمد القلاش الطبعة الرابعة عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٢٦١ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لحاجِّي خليفة ، منشورات مكتبة المثنى ، بغداد .

٢٦٢ - الكفاية في علم الرواية : لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت سنة٤٦٣) منشورات المكتبة العلمية ، بالمدينة المنورة .

٢٦٣ - الكَلم الطيب : لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت سنة٧٢٨) تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني . نشر المكتب الإسلامي ، بيروت .
٢٦٤ - كنز العمَّال في سنن الأقوال والأفعال : لعلاء الدين المتقي الهندي (ت سنة٩٧٥) ، تحقيق : بكر جياني وصفوة السقَّا ، مؤسسة الرسالة بيروت .
٢٦٥ - الكنى والأسماء : لأبي بشر الدُّولابي (ت سنة٣١٠) الطبعة الثانية عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٢٦٦ - الكواكب النيِّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : لابن الكيَّال (ت سنة٩٢٩) ، تحقيق : عبد القيوم بن عبد رب النبي ، نشر جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى عام (١٤٠١هـ) .
٦٢٧ - لسان العرب : لابن منظور الإفريقي المصري (سنة٧١١) دار صادر ، بيروت.
٢٦٨ - لسان الميزان : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت .
٢٦٩ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لأبي حاتم بن حبان البُسْتي (ت سنة٣٥٤) تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٦هـ) ، دار الوعي ، حلب .
٢٧٠ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : لنور الدين الهيثمي (ت سنة٨٠٧) دار الكتاب العربي ، بيروت .
٢٧١ - المجموع شرح المهذب : لأبي زكريا النَّوَوي (ت سنة٦٧٦) دار الفكر ، بيروت .
٢٧٢ - مجموع الفتاوى : لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت سنة٧٢٨) جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد .
٢٧٣ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : للحسن بن عبد الرحمن الرامَهُرمُزي (ت سنة٣٦٠) ، تحقيق : د/ محمد عجَّاج الخطيب ، الطبعة الأولى عام (١٣٩١هـ - ١٩٧١م) ، دار الفكر ، بيروت .
٢٧٤ - المحلَّى : لأبي محمد بن حزم الأندلسي (ت سنة٤٥٦) بإشراف الأستاذ : زيدان أبو المكارم حسن ، الناشر : مكتبة الجمهورية العربية بالقاهرة عام (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م) .

٢٧٥ - مختار الصحاح : لمحمد بن أبي بكر الرَّازي (ت سنة٦٦٦) ، دار الكتاب العربي ، بيروت عام (١٩٧٩م) .
٢٧٦ - مختصر سنن أبي داود : لعبد العظيم المنذري (ت سنة٦٥٦) تحقيق : محمد حامد الفقي وأحمد محمد شاكر ، مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة .
٢٧٧ - المختصر في علم رجال الأثر : لعبد اللطيف عبد الوهاب ، دار الكتب الحديثة ، الطبعة الثامنة عام (١٣٨٦هـ) .
٢٧٨ - مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي (ت سنة٢٩٤) اختصار : تقي الدين المقريزي (ت سنة٨٤٥) الطبعة الأولى عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) فيصل آباد، باكستان .
٢٧٩ - المدخل إلى الصحيح : لأبي عبد الله الحاكم (ت سنة٤٠٥) تحقيق : د/ربيع بن هادي المدخلي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
٢٨٠ - المدينة بين الماضي والحاضر ، لإبراهيم بن علي العيَّاشي ، نشر المكتبة العلمية بالمدينة عام (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م) .
٢٨١ - مرآة الحرمين : لإبراهيم رفعت باشا ، مطبعة دار الكتب المصرية ، عام (١٣٤٤هـ) .
٢٨٢ - المراسيل : لأبي محمد بن أبي حاتم الرازي (ت سنة٣٢٧) تحقيق : شكر الله نعمة الله قوجاني ، الطبعة الأولى عام (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) ، مؤسسة الرسالة ، سورية .
٢٨٣ - المرض والكفارات : لابن أبي الدنيا (ت سنة٢٨١) تحقيق : عبد الوكيل الندوي ، الطبعة الأولى عام (١٤١١هـ - ١٩٩١م) ، الدار السلفية بالهند .
٢٨٤ - مساوىء الأخلاق ومذمومها : للخرائطي (ت سنة٣٢٧) تحقيق : مصطفى السليمي ، مكتبة الوادي ، جدة عام (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) .
٢٨٥ - المستدرك على الصحيحين : لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت سنة٤٠٥) توزيع دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة .
٢٨٦ - مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت سنة٢٤١) الطبعة الثانية عام (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٨٧ -- المسند للإمام أحمد شرحه ووضع فهارسه : أحمد محمد شاكر ، دار المعارف ، مصر عام (١٣٧٢هـ - ١٩٥٣م) .

٢٨٨ - مسند البزار (البحر الزَّخار) لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت سنة٢٩٢) الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) ، مؤسسة علوم القرآن ، دمشق .

٢٨٩ - مسند ابن الجعد : لعلي بن الجعد (ت سنة٢٣٠) تحقيق د/عبد المهدي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، مكتبة الفلاح ، الكويت .

٢٩٠ - مسند الحميدي عبد الله بن الزبير المكي (ت سنة٢١٩) ، تحقيق : الأستاذ حبيب الرحمن الأعظمي ، عالم الكتب ، بيروت .

٢٩١ - مسند أبي داود الطيالسيي (ت سنة٢٠٤) دار المعرفة ، بيروت .

٢٩٢ - مسند سعد بن أبي وقاص : للدورقي (ت سنة٢٤٦) تحقيق : عامر حسن ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) .

٢٩٣ - مسند الشافعي : لم يذكر مؤلفه ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م) .

٢٩٤ - مسند الشهاب : لأبي عبد الله محمد بن سَلامة القُضاعي ، (ت سنة٤٥٤) تحقيق : حَمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) .

٢٩٥ - مسند أبي بكر الصديق : لأبي بكر أحمد بن علي المروزي (ت سنة٢٩٢) تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٩٦ - مسند عائشة : لإسحاق بن راهوية (ت سنة٢٣٨) تحقيق : د/عبد الغفور البلوشي ، مكتبة الإيمان بالمدينة ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ) .

٢٩٧ - مسند عائشة : لأبي بكر عبد الله بن سليمان : ابن أبي داود السجستاني (ت سنة٣١٦) دراسة وتحقيق عدد الغفور البلوشي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) . دار الأقصى ، الكويت .

٢٩٨ - مسند عبد الله بن المبارك (ت سنة١٨١) تحقيق : صبحي السامرائي ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) .

٢٩٩ - مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز لأبي بكر محمد بن محمد بن سليمان

الباغَنْدي (ت سنة ٣١٢) خرَّج أحاديثه وعلق عليه : محمد عوَّامة ، الطبعة الأولى عام ١٣٩٧هـ ، دار الدعوة ، حلب .

٣٠٠ - مسند ابن عمر : لأبي أمية الطَّرطوسي (ت سنة٢٧٣) ، تحقيق : أحمد راتب عرموش ، الطبعة الثانية عام (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) ، دار النفائس ، بيروت.

٣٠١ - مسند أبي عوانة الإسفرائيني (ت سنة ٣١٦) مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند .

٣٠٢ - مسند أبي يعلى الموصلي (ت سنة٣٠٧) تحقيق : إرشاد الحق الأثري ، دار القبلة ، جدة ومؤسسة علوم القرآن ، بيروت . الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

٣٠٣ - مشاهير علماء الأمصار : لأبي حاتم بن حبان البُسْتي (ت سنة٣٥٥) تحقيق: فلا يشهمر ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٠٤ - مشكل الآثار : لأبي جعفر الطحاوي (ت سنة٣٢١) ، دار صادر ، بيروت، الطبعة الأولى عام (١٣٣٣هـ) ، دائرة المعارف العثمانية ، الهند .

٣٠٥ - مشيخة إبراهيم بن طهمان (ت سنة١٦٣) ، تحقيق : د/محمد طاهر مالك، دمشق عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) . مجمع اللغة العربية ، دمشق .

٣٠٦ - المصاحف : لأبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني (ت سنة٣١٦) الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٠٧ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة : لشهاب الدين البوصيري (ت سنة٨٤٢) تحقيق محمد المنتقى الكشناوي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، دار المعرفة ، بيروت .

٣٠٨ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : لأحمد بن محمد الفيُّومي (ت سنة٧٧٠) المكتبة العلمية ، بيروت .

٣٠٩ - المصنف : لأبي بكر عبد الرزاق الصنعاني (ت سنة٢١١) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولي عام (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م) ، المكتب الإسلامي، بيروت .

٣١٠ - المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة (ت سنة٢٣٥) تقديم

وضبط : كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) ، دار التاج ، بيروت .

٣١١ - المطالب العالية : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، وزارة الأوقاف الكويتية .

٣١٢ - معالم السنن : لأبي سليمان الخطَّابي (ت سنة٣٨٨) تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة .

٣١٣ - معالم مكة التاريخية : لعاتق بن غيث البَلاَدي ، دار مكة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) .

٣١٤ - معجم الأدباء : لياقوت الحموي البغدادي (ت سنة٦٢٦) دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٣١٥ - المعجم الأوسط : لسليمان بن أحمد الطبراني (ت سنة٣٦٠) تحقيق : محمود الطحان ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، مكتبة المعارف ، الرياض .

٣١٦ - معجم البلدان : لياقوت الحموي البغدادي (ت سنة٦٢٦) ، دار صادر ، بيروت .

٣١٧ - معجم الشيوخ : لأبي الحسين بن جُميع الصَّيْدَاوي (ت سنة٤٠٢) تحقيق : د/عمر عبد السلام تدمري ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٣١٨ - معم الشيوخ (المعجم الكبير) لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) ، تحقيق : محمد الحبيب الهيلة ، مكتبة الصِّديق ، الطائف عام (١٤٠٨هـ) .

٣١٩ - المعجم الصغير : لسليمان بن أحمد الطبراني (ت سنة٣٦٠) تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة عام (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م) .

٣٢٠ - المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (ت سنة٣٧١) له ، دراسة وتحقيق : زياد منصور ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة .

٣٢١ - معجم قبائل الحجاز : لعاتق بن غيث البَلاَدي ، دار مكة ، الطبعة الثانية عام (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) .

٣٢٢ - معجم قبائل العرب القديمة والحديثة : لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الثانية عام (١٣٩٨هـ - ١٩٨٧م) .
٣٢٣ - المعجم الكبير : لسليمان بن أحمد الطبراني (ت سنة ٣٦٠) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، الناشر : مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
٣٢٤ - معرفة الصحابة : لأبي نعيم الأصبهاني (ت سنة ٤٣٠) تحقيق : محمد راضي حاجي عثمان ، مكتبة الدار ، المدينة ، عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .
٣٢٥ - معرفة الرواة المتكلم فيهم بمالا يوجب الرد : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : أبو عبد الله سعيد بن إدريس ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) ، دار المعرفة ، بيروت .
٣٢٦ - معرفة علوم الحديث : لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت سنة٤٠٥) تحقيق : د/ معظم حسين وأحد المستشرقين ، دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، الطبعة الثانية عام (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) .
٣٢٧ - المعرفة والتاريخ : ليعقوب الفسوي (ت سنة٢٧٧) تحقيق د/ أكرم العُمري ، الطبعة الأولى عام (١٤١٠هـ) ، مكتبة الدار ، المدينة .
٣٢٨ - معرفة القرَّاء الكبار : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) ، تحقيق : بشّار عوَّاد وشعيب الأرناؤوط وصالح مهدي عباس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .
٣٢٩ - المغانم المطابة في معالم طابة : لمجد الدين الفيروز آبادي (ت سنة ٨١٧) تحقيق : حمد الجَاسر ، الطبعة الأولى سنة (١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م) ، منشورات : دار اليمامة ، الرياض .
٣٣٠ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار : لزين الدين العراقي (ت سنة٨٠٦)، مطبوع بهامش إحياء علوم الدين ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة .
* المغني في الضعفاء - لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) .
٣٣١ - المغني في ضبط أسماء الرجال : لمحمد طاهر بن علي (ت سنة٩٨٦) ، دار الكتاب العربي ، بيروت عام (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) .
٣٣٢ - المقاصد الحسنة : لشمس الدين السَّخاوي (ت سنة٩٠٢) ، الطبعة الأولى عام : (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٣٣ - المقتنى في سرد الكنى : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : محمد صالح المراد ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ) ، الجامعة الإسلامية ، المدينة.

٣٣٤ - المنتخب من السِّياق لتاريخ نيسابور : لعبد الغافر الفارسي (ت سنة٥٢٩) انتخاب إبراهيم بن محمد الصريفيني ، تحقيق : محمد أحمد عبد العزيز ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٣٥ - مكارم الأخلاق : لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت سنة٣٢٧) تحقيق ودراسة : د/ سعاد سليمان الخندقاوي ، الطبعة الأولى عام (١٤١١هـ) ، مطعبة المدني بالقاهرة ، وطبعة أخرى ناقصة ، المكتبة السلفية بالقاهرة عام (١٣٥٠هـ) .

٣٣٦ - مكارم الأخلاق : لسليمان بن أحمد الطبراني (ت سنة٣٦٠) تحقيق : فاروق حمادة ، دار الرشاد الحديثة عام (١٤٠٠هـ) ، الدار البيضاء .

٣٣٧ - المنتخب من مسند عبد بن حميد (ت سنة٢٤٩) تحقيق : صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

٣٣٨ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لأبي الفرج بن الجوزي (ت سنة٥٩٧) ، الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند .

٣٣٩ - المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارُود (ت سنة٣٠٧) تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني : عام (١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م) ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة .

٣٤٠ - من كلام الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال تحقيق : السيد صُبحي السَّامُرائي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) ، مكتبة المعارف ، الرياض .

٣٤١ - موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان : لنور الدين الهيثمي (ت سنة٨٠٧) تحقيق : محمد عبد الرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٤٢ - مُوضِّح أوهام الجمع والتفريق : لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت سنة٤٦٣)، دائرة المعارف العثمانية عام (١٣٧٩هـ) .

٣٤٣ - الموطأ : لمالك بن أنس الأصبحي (ت سنة١٧٩) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة .

٣٤٤ - الموقظة في علم مصطلح الحديث : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨)

تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الأولى سنة(١٤٠٥هـ) دار البشائر الإسلامية، بيروت .

٣٤٥ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق : علي محمد البجاوي ، الطبعة الأولى عام (١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م) ، دار المعرفة ، بيروت .

٣٤٦ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لابن تغري بردي (ت سنة٨٧٤)، دار الكتب المصرية ، القاهرة .

٣٤٧ - نزهة الألباب في الألقاب : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) ، تحقيق: عبد العزيز السديري ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) ، مكتبة الرشد ، الرياض .

٣٤٨ - نصب الراية لأحاديث الهداية : لجمال الدين الزيلعي (ت سنة٧٦٠) دار الحديث ، القاهرة .

٣٤٩ - النكت الظراف على الأطراف : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) بهامش تحفة الأشراف ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ، المكتب الإسلامي ، بيروت والدار القيمة بالهند .

٣٥٠ - النكت على كتاب ابن الصلاح : لابن حجر العسقلاني (ت سنة٨٥٢) تحقيق : د/ربيع بن هادي المدخلي ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) نشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة .

٣٥١ - النهاية في غريب الحديث والأثر : لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت سنة٦٠٦) تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، دار الفكر ، بيروت .

٣٥٢ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : لمحمد بن علي الشوكاني (ت سنة١٢٥٠) .

٣٥٣ - هدي الساري - مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني : انظر فتح الباري.

٣٥٤ - وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى : لنور الدين السمهودي (ت سنة٩١١) تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد .

٣٥٥ - الوفيات : لابن رافع السَّلامي (ت سنة٧٧٤) تحقيق : صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى عام (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) .

٣٥٦ - وفيات الأعيان : لابن خلكان (ت سنة٦٨١) تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت عام (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) .

* مجمع البحرين في روائد المعجمين للحافظ نور الدين الهيثمي (ت سنة٨٠٧) تحقيق : عبد القدوس بن محمد نذير ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى عام (١٤١٣هـ) .

* المغني في الضعفاء لشمس الدين الذهبي (ت سنة٧٤٨) تحقيق نور الدين عتر ، الطبعة الأولى (١٣٩١هـ - ١٩٧١م) ، دار المعارف ، سوريا ، حلب .

* * *

ثانياً : فهرس الأحاديث والآثار القولية والفعلية

طرف الحديث أو الأثر [1]	رقمه	الراوي
« إئذني لعمك »	٩٠	عائشة
« أتَزوجت يا جابر »	١٣٩	جابر
« أتيت النبي ﷺ أو ذنه بالصلاة »	٦٧	بلال بن رباح
أحَابستُنا هي »	٩٣	عائشة
« احتجم النبي ﷺ وأعطى الحجام »	٤٣	أنس
« احتجم وهو محرم »	٤٢	أنس
« اختصم رجلان في نخلة فقطع النبى »	٧٩	أبو سعيد الخدري
« أخوف ما أتخوف عليكم ما يخرج لكم »	٢٧١	أبو سعيد الخدري
« ادعوا لي لُكَع »	١٣٥	أبو هريرة
« أدنى أهل الجنة منزلة »	١٦٧	أنس بن مالك
« إذا اشتكى رسول الله رقاه جبريل »	١٧٧	عائشة
« إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه »	٢٣٦	أبو هريرة
« إذا انتهى أحدكم إلى المجلس »	٢١	أبو هريرة
« إذا جنح الليل وأمسيتم »	٨٣	جابر بن عبد الله
« إذا دخلت العشر وأنت تريد »	٨٥	أم سلمة
« إذا رأى أحدكم جنازة »	٧٢	عامر بن ربيعة
« إذا رأيتم جنازة فقوموا »	٧٣	عامر بن ربيعة

(١) جعلت أمام الأثر حرف (ث)

الشـــين

الصــاد

الطــاء

العــين

الفــاء

القــاف

الكــاف

الميم

* * *

ثالثاً : فهرس مسانيد الصحابة ومن بعدهم

(١) وضعت حرف (ث) أمام الآثار .

* * *

رابعاً : فهرس أعلام الكتاب

* * *

خامساً : فهرس الموضوعات

* * *